



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة غرداية

مجلة الواحات للبحوث والدراسات

تصدر عن جامعة غرداية - الجزائر

رصيد: 1112-7163-P
رصيد: 2588-1892-E

مجلة الواحات للبحوث والدراسات

ISSN: 2588-1892
PISSN: 1112-7163

République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université de Ghardaïa



Revue « ELWAHAT » pour les Recherches et les Etudes

Editée par l'Université de Ghardaïa - Algérie

المجلد: 13 العدد: 01، جوان 2020

ELWAHAT



المجلد: 13 العدد: 01، جوان 2020

Volume 13 N° 01, Juin 2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة غرداية

مجلة الواحات للبحوث والدراسات

مجلة أكاديمية فكرية محكمة

تصدر عن جامعة

غرداية - الجزائر

المجلد 13 العدد 1

شوال 1441 هـ / جوان 2020 م

مجلة الواحات للبحوث والدراسات

الإيداع القانوني رقم: 2006/2763

ردمد P-ISSN:1112 – 7163

ردمد E-ISSN: 2588 – 1892

كل الحقوق
محفوظة

مجلة الواحات للبحوث والدراسات

ردمد-P-7163 – 1112

ردمد-E-1892 – 2588

هي مجلة علمية ذات لجنة قراءة متعددة الإختصاصات من جامعيين وخبراء دوليين. تنشر مجلة الواحات للبحوث والدراسات أبحاث في جميع الميادين. تنشر مقالات أصلية، وتحليلات علمية في مختلف المجالات.

الناشر

جامعة غرداية

حقوق النشر محفوظة

عند قبول مقال للنشر في مجلة الواحات للبحوث والدراسات، يصرح المؤلفون بنقل حقوق النشر للناشر.

للاتصال

ترسل جميع المراسلات عن طريق البريد إلى مدير النشر:

العنوان: مجلة الواحات للبحوث والدراسات – جامعة غرداية ص ب 455
طريق المطار غرداية 47000 الجزائر.

أو عن طريق البريد الإلكتروني: elwahatk.abdellah@gmail.com

الهاتف: +213 029 25 81 14 الفاكس: +213 029 25 81 12

مدير المجلة: الأستاذ الدكتور بشكي لزهر

مدير النشر: الدكتور كعاسي عبد الله

اللجنة العلمية

دادة موسى بلخير (الجزائر)	سايدو توري أبو بكر (النيجر)	عجيلة محمد (الجزائر)
حليلات محمد الطاهر (الجزائر)	براندت ستيفاني (فرنسا)	قوي بوحنية (الجزائر)
قندوز بن ريمة عتيقة (الجزائر)	جيلي فيرونك (فرنسا)	بوساليم صالح (الجزائر)
ولد الحاج محمد ديدي (الجزائر)	أوداير جين ماري (فرنسا)	قرليفة حميد (الجزائر)
بيساطييو عافية سامية (الجزائر)	بن يحي يحي (الجزائر)	أولاد سعيد أحمد (الجزائر)
شحمة عبد المجيد (الجزائر)	هادية مشيخي (تونس)	كيحول بوزيد (الجزائر)
بدراوي محمد (المغرب)	توبي مصطفى (المغرب)	حاج محمد قاسم (الجزائر)
بن رحيم حفصية (تونس)	درابسا محمد (الأردن)	قدي عبد المجيد (الجزائر)
تيسي دانيال (فرنسا)	إنيجوانيجو أدولفو (إسبانيا)	غزو محمد أكلي (الجزائر)
تومبسون ميشال (الولايات م أ)	روزان منير (الأردن)	خنور صالح (الجزائر)
خلفاوي فتحي (الجزائر)	باجو مصطفى (الجزائر)	فرج فرح (مصر)
بحاز إبراهيم (الجزائر)	عبادلي محمد (الجزائر)	شايب ساسي (الجزائر)
جبلي نور الدين (الجزائر)	بن سعد محمد سعد (الجزائر)	حجاج عمر (الجزائر)
مصيطفى عمار (الجزائر)	جوادات محمد (المغرب)	حمودة عائشة (الجزائر)
بن سلامة محمد (الجزائر)	الشمري عماد (الأردن)	المجاري عبد الكريم (تونس)
حسيني مسعود (الجزائر)	محفوظ عبد اللطيف (المغرب)	حمادي أحمد (الجزائر)
سنوسي عبد الحكيم (الجزائر)	ماجد عيساني عبدول (الجزائر)	وولف جونج كايزر (فرنسا)
صانون سليمان (يوكينا فاسو)	عبد الخالق عيسى (فلسطين)	بوعبدلي أحلام (الجزائر)
غانمي محمد (تونس)	درماكي عائشة (سلطنة عمان)	خواجة عبد العزيز (الجزائر)
ناتالي موندي (فرنسا)	حسن زيدان سليمان (ليبيا)	بن سانية عبد الرحمان (الجزائر)
وقيد محمد العيد (الجزائر)	موسوي أحمد (الجزائر)	بوعرعور كمال (الجزائر)
شريطي عبد الكريم (الجزائر)	سلامي مختار (الجزائر)	مرزوقي أمجد (تونس)
بلبوخاري الناصر (الجزائر)	معراج هواري (الجزائر)	شول بن شهرة (الجزائر)
يوسف محمد (الجزائر)	مصيطفى عبد اللطيف (الجزائر)	أولاد حيمودة جمعة (الجزائر)
حاج سعيد عبد القادر (الجزائر)	الصمدي مصطفى (المغرب)	بجاح يسين (العربية السعودية)
حاج عيسى محمد (الجزائر)	غزيل مولود (الجزائر)	بلعور سليمان (الجزائر)
وينتن مصطفى (الجزائر)	هيبه سيف الدين (الجزائر)	كواتي مسعود (الجزائر)



الفهرس		
الرقم	العنوان	الصفحة
01	الحماية القانونية لحق المعرفة وتداول المعلومات في التشريعات العربية الجزائر ، مصر نموذجا الأخضري فتيحة	18- 1
02	مكانة الاستثمار السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية بالجزائر خلال فترة 2006/2016 ضمن برنامج SDAT حنيش فتحي، بن عليّة لخضر	44- 19
03	مدى مساهمة التدقيق الداخلي في تحسين الأداء المالي بالمؤسسات الجزائرية زكريا عبيد ، نبيل حمادي	69- 45
04	مدرسة الإمام سحنون وأثرها الحضاري في إنشاء وتطوير مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي حسين شنيّة ، سليمان ولد خصال	101- 70
05	متطلبات تعيين محافظ الحسابات في ظل المعايير الجزائرية للتدقيق "NAA" بن يحي علي، لعمور رميلة	126- 102
06	قياس مستوى توجه المؤسسات الصناعية الجزائرية نحو تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة – دراسة عينة من المؤسسات – بن أحمد سعدية ، حنصال أبوبكر	154- 127
07	عقوبة السجن وما يترب عليها من ضرر على الفرد والمجتمع علي حسيني، بوزيد كبحول	170- 155
08	صور القرض الحكمي وأحكامه في الفقه الإسلامي عبد القادر جعفر	202- 171
09	شرعية استخدام القوة لفرض الديمقراطية في القانون الدولي سليمان شلباك	216- 203

244- 217	شحذُ الهمم والحثُّ على العمل سِمةً بارزةً في تفسير ابن باديس خاتي كمال، لخضر حداد	10
263- 245	سنوات المخاض السياسي العسير في الجزائر 1939 - 1919 الطاهر سبفاق	11
295- 264	مزية الحيوان في الممارسة الطقوسية عند العرب، قراءة في الشعر الجاهلي محمد حدبون	12
319- 296	دور منطقة متليلي في الحركة الوطنية الجزائرية والتحضير للعمل المسلح ما بين 1938 - 1954 بكار الدهمة، صالح بوسليم	13
353- 320	دور المسؤولية الاجتماعية للمنظمات الصناعية في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع -دراسة حالة مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بغرداية، الجزائر - بلعربي محمد ، بلعور سليمان	14
364- 354	دور المجلس الدستوري في توسيع الكتلة الدستورية لحاق عيسى	15
384- 365	دراسة نقدية لمنظومة فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك لشيخ محمد باي بلعالم (ت1430هـ) رحمه الله بن قومار لخضر	16
406- 385	دراسة قياسية لأثر السياسة النقدية على ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة 1990 - 2017 بن مصطفى ريم، بن لدغم فتحي، صوار يوسف	17
420- 407	حماية البيئة في القانون الجزائري والشرعية الإسلامية (التنوع البيولوجي أنموذجا) بكراوي عبد الله	18
450- 421	حكم رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل القرآن عبد العالي عبد القادر، بلعلياء محمد	19

478- 451	حق العدول عن العقد كآلية مستحدثة لحماية المستهلك الإلكتروني جامع مليكة	20
502- 479	حفظ الأمن في الإسلام وأثره في البناء والتنمية عربية لعناني، صافي حبيب	21
520- 503	جهود الجزائريين في الترجمة للأعلام محمد عزلاوي	22
535- 521	جمالية تصميم الوحدة الزخرفية في العمارة الإسلامية لبيض الهادي خليل، بن حليمة صحراوي	23
548- 536	تمثّلات الأنا وتعدّد أصوات السّلطة في رواية (السّاق فوق السّاق) للروائي الجزائري أمين الزّاوي. صليحة سباق	24
571- 549	تقييم مستوى نظم المعلومات المالية (حالة المؤسسة الوطنية لخدمات الآبار ENSP) نبيل حليمي ، عبد اللطيف مصيطفي	25
594- 572	تعارض خبر الأحاد مع عمل أهل المدينة عند الملكية (أسباب التعارض ومقاصد التقديم) جلال الدين معيوف، عبد العالي شويرف	26
613- 595	مفارقة الذات والموضوع وتجلياتها في الشعر النسوي الجزائري المعاصر: ديوان "النازفات عشقا" للشاعرة نوال اليتيم وديوان "تباريح النخل" للشاعرة هنية لالة رزيقة أنموذجا. نورة حاج قويدر، بشير مولاي لخضر	27
625- 614	تجريم دفع الفدية كآلية من آليات مكافحة الإرهاب. حلابي عبد القادر ، حاج امحمد قاسم	28
643- 626	النظام القانوني لحماية حقوق المساهمين في الأموال الاحتياطية فاضل عبد القادر	29

662- 644	المقاربة بالكفايات و تنمية الإيقاع الشعري من خلال درس التربية الموسيقية في مناهج الطور الأول الجزائرية . محمد جقاوة	30
684- 663	القصص القرآني والكتب السابقة موسى زلاطي ،خير الدين سيب	31
712- 685	العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر باستخدام نموذج (STR) شلو في عمير ، طلحة محمد ، بلمقدم مصطفى	32
726- 713	العقبات التي تعترض مبدأ التكامل في ظل محددات النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. روشو خالد	33
748- 727	الضوابط الفقهية للتعامل مع الأسرار الطبية المتعلقة بالمعلومات الوراثية ترشين محفوظ، رفيس باحمد	34
769- 749	الشعر الجاهلي وفكرة المعادل الموضوعي النسق وشعرية التجلي في تجربة النابغة الذبياني مولاي لخضر بشير	35
796- 770	التناص القرآني في شعر مفدي زكريا قصيدة " إلى الريفين " أنموذجا عبد الفتاح بن خليفة، عاشور سرقمة	36
820- 797	التعويض على الأضرار الناجمة عن الجزاءات الإدارية شرع قدور، شول بن شهرة	37
845- 821	التضامن الأهلي الجزائري مع الدولة العثمانية خلال الحرب العالمية الأولى عبد القادر قوبع	38
866- 846	التدقيق المحاسبي الداخلي كآلية تحليلية لتقييم مدى التزام المؤسسات الطاقوية بنظام الرقابة الداخلية دراسة تطبيقية لشركة سونلغاز امتياز غرداية زوبير محمد ، رواني بوحفص	39

883- 867	التأصيل الاصطلاحي في كتابات عبد الرحمن الحاج صالح اللسانية حمان محمد	40
912- 884	الإثبات الجنائي بالبصمة الوراثية في التشريع الجزائري مبارك بن الطيبي	41
925- 913	الأدب الشعبي من هامشية التصنيف إلى مركزية الإبداع جلال خشاب	42
942- 926	الأثر الصوفي في الشعر الجزائري الحديث موسى كراد	43
963- 943	الأبعاد المقاصدية لنظام حلقة العزابة مصباح عيسى، باجو مصطفى	44
987- 964	اثر التزام مراجع الحسابات باخلاقيات وأداب المهنة على جودة خدمات المراجعة في الجزائر - دراسة ميدانية طرابلسي سليم، طواف فاتح	45
1009- 988	أحكام النقود الوقفية جبريت مروة، عمر مونة	46
1032- 1010	أثر عدم تماثل الإصلاحات الاقتصادية على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة قياسية باستخدام منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL) لحالة الجزائر للفترة (1970 - 2017) خشيبة الزهرة، جديدي روضة	47
1055- 1033	أثر تقلبات سعر الصرف على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا: دراسة حالة الجزائر، تونس والمغرب خلال الفترة من 1990 إلى غاية 2018 عباده عبدالرؤوف، حميدات عمر	48
1090- 1056	أثر التنظيم القانوني على حرية التعاقد في مجال التأمينات دراسة على ضوء قوانين التأمين الجزائرية بابا عمي الحاج أحمد	49

1091- 1112	أثر الانفتاح التجاري على التضخم في الجزائر دراسة قياسية باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للضغوط الزمنية الموزعة ARDL خلال الفترة (1980- 2018) أويابة صالح	50
1113- 1135	أثر أبعاد تكاليف التحول على تعزيز ولاء زبائن متعاملي الهاتف النقال بالجزائر -دراسة ميدانية بمدينة ورقلة - بويكر الوازن، عبد اللطيف أولاد حيمودة	51
1136- 1148	The Inspectors' Attitudes Towards Bridging the Gap Between Teacher Training and Classroom Practices in Algeria. The Case of Khenchela Middle Schools. OUNIS Salim, KAOULI Nadir	52
1149- 1163	Les représentations de l'écriture de recherche dans l'enseignement supérieur et leur impact sur la production scientifique des étudiants Amour Said	53
1164- 1187	Les Effets De Court Et De Long Terme Du Taux De Change Sur La Compétitivité De l'Economie Algérienne BECHIR Sabiha, BOUMOULA Samir	54
1188- 1204	L'onomastique des noms de médicaments commercialisés en Algérie Quels procédés de formation lexicale? Haboul Djelloul, Derroum Omar	55
1205- 1218	Forensic Linguistics and Trademark Infringement Ahmed Noureddine Belarbi	56
1219- 1244	Didactique Des Langues, Linguistique Et Littérature Au Service De L'acte D'enseignement/Apprentissage. SIRADJ.SAFIA	57

1263- 1245	De La Compagne À La Ville Pour Une Poétique De L'identité Dans La Chaouïa D'auvergne De Liliane Raspail Mounira Krarcha, Dalal Mesghouni	58
1285- 1264	L'innovation une problématique de la gestion de l'eau en Algérie Innovation a problem of water management in Algeria Sahel Souleyman, BengrinaMohammed hamza et Mahcene Zoubida	59



الحماية القانونية لحق المعرفة وتداول المعلومات في التشريعات العربية الجزائر، مصر نموذجاً

Legal protection of knowledge and circulation of information in the Arabic legislation, Algeria Egypt model

الأخضري فتيحة

1- كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة غارداية

nadianes@outlook.fr

تاريخ القبول: 2020-02-05

تاريخ الاستلام: 2019-10-01

الملخص -

تدور هذه الدراسة حول حرية تداول المعلومات في الجزائر، وبعض الأنظمة القانونية المقارنة، منها مصر فتناقش الأساس الدستوري لحرية تداول المعلومات، وتلقي الضوء على أوجه القصور التي تعتري الحماية الدستورية لهذه الحرية، كما توضح أهم المعايير الواردة في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وكذلك المبادئ التي استقرت عليها أحكام بعض المحاكم الإقليمية.

الكلمات الدالة -

المعرفة _ تداول _ حرية _ المعلومات

Abstract –

This Study Revolves Around The Freedom Of Circulation Of Information In Algeria, And Some Comparative Legal Systems, Including Egypt, Discussing The Constitutional Basis For The Freedom Of Circulation Of Information, And Highlighting The Shortcomings Of The Constitutional Protection Of This Freedom As It Clarifies The Most Important Standards Set Out In International Law On The Rights Of Man, As Well As The Principles On Which The Judgments Of Some Regional Courts Have Been Settled.

Key Words –

Knowledge ,Exchange ,Freedom , Informations

1. - مقدمة

إن كمال الانسانية ونقصانها مرهونتان بقدر ما يتمتع به الفرد من حقوق وما ينعم به من حريات ولهذا فإن الإنسان بحقوقه وحرياته ، فإذا كان يملكها كلها كانت إنسانيته كاملة .

وتأتي حرية المعرفة وتداول المعلومات في مقدمة أنواع الحريات التي يجب أن تتحقق وهي في حقيقة الأمر الوجه الآخر لحرية التعبير والرأي حيث يرى " جيفرسون " أن هناك حقوقا من العبث التخلي عنها لفائدة الحكومة ، وإن كانت الحكومات قد استباحن لنفسها الجور عليها على الدوام . هذه الحقوق هي الحق في حرية الفكر وحرية القول والكتابة والحق في تجارة حرة والحق في الحرية الشخصية ^(أسامة محمد أمين، 2013) . والمفهوم العام لحرية تداول المعلومات هو حق الأفراد في الحصول على المعلومات التي تحتفظ بها الجهات العامة والتي تقوم في ذلك بدور المشرف على الصالح العام لذا فينبغي أن تكون المعلومات متاحة للكافة من أفراد الجمهور إذا لم تكن هناك مصلحة حيوية للدولة تقتضي سرية هذه المعلومات ، وهنا تعكس قوانين حرية تداول المعلومات ^(حسانة محي الدين، 2004) واجب الحكومة في خدمة الناس . وهناك عدد من الأهداف النفعية تشكل أساس الاعتراف بحق الوصول للمعلومات ، وقد قامت العديد من المنظمات غير الحكومية الخاصة بحقوق الإنسان بوصف المعلومات على أنها

أساس الديمقراطية ، وذلك لأهميتها في إرساء الديمقراطية على عدة مستويات فهي من حيث الأساس تتعلق بقدرة الأفراد على المشاركة بفعالية في صنع القرار . كما أن المجتمعات الديمقراطية تتمتع بآليات كثيرة من المشاركة وتعتبر حرية تداول المعلومات أداة رئيسية في مكافحة الفساد والأخطاء التي تقع في الحكومات (فتحي أشرف الراعي، 2006) فيكون بوسع الصحفيين العاملين في مجال التحقيق والمنظمات غير الحكومية استخدام حق الحصول على المعلومات لكشف الأخطاء والعمل على تفاديها وقد تزايد قبول هذا الحق كحق من حقوق الإنسان نظراً لما يحققه من تعزيز للديمقراطية ، وفي هذه الدراسة أ طرح

الاشكالية التالية : هل تضع التشريعات العربية والتشريع الجزائري خاصة ضوابط لحق المعرفة وتداول المعلومات من باب التنظيم أم أنها تضعها لأجل التصديق على هذه الحقوق ؟

الفرضيات : _ تعترف الدساتير العربية والدستور الجزائري خاصة بحق تداول المعلومات على نطاق محدود .

_ في التشريع الجزائري مفهوم تداول المعلومات واضح المعالم _ الاستثناءات على حق المعرفة وتداول المعلومات تشمل كل ما يمس بأمن الدولة .

وللإجابة عن هذه الإشكالية كانت الخطة على النحو التالي : المبحث الأول يتضمن المبادئ الأساسية لحرية المعرفة و تداول المعلومات . المبحث الثاني السياسة التشريعية في القوانين العربية في مجال حق المعرفة وتداول المعلومات

2. - المبادئ الأساسية لحرية المعرفة وتداول المعلومات

إن إقرار تشريع لحرية تداول المعلومات يحتاج إلى منهج يسترشد به للوصول لذلك الغرض ، وقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة عدة موثائق وأقرت اتفاقيات ، تضمنت القواعد التي يمكن أن تسترشد بها الدول في هذا الشأن . وأصبحت تلك القواعد نموذجاً لكل من يريد أن يقر تشريعاً لتداول المعلومات ، وقد لجأت المنظمات الإقليمية لإتباع المنهج الذي أقرته موثائق الأمم المتحدة ، في هذا الشأن حتى تهتدي به الدول التي تقع في الإقليم حتى لا تتعارض

تشريعاتها ، وتكون ملزمة بكافة الجوانب في هذا الإطار (عماد مبارك، 2011) . وقد قامت العديد من الدول بسن تشريعات لإتاحة تداول المعلومات حتى تلحق بركب الدول المتقدمة وتتيح الشفافية بين مؤسسات الحكومة والأفراد وهو ما ينعكس إيجاباً على كافة مناحي الحياة فيها وخاصة الاستثمارات ، والسياحة .

1.2. - حرية تداول المعلومات وحقوق المعرفة في المواثيق الدولية

أولاً : حرية تداول المعلومات على المستوى الدولي

1_ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تعتبر المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الأساس القانوني الأول لحرية تداول المعلومات، حيث تضمنت الحماية المكفولة لحرية الرأي والتعبير المنصوص عليها في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحق حرية تداول المعلومات، وذلك في ثلاثة نطاقات رئيسية . النطاق الأول لممارسة هذا الحق هو الحق في التماس المعلومات سواء أخذت هذه المعلومات صيغة الأنباء، أم أخذت صيغة الأفكار، أما النطاق الثاني فهو الحق في تلقي المعلومات، أي استلامها من الغير، والثالث هو الحق في نقل المعلومات أي نشرها أو إذاعتها (عماد مبارك ، 2011) . وقد ورد النص بشكل غير مقيد لممارسة هذا الحق بنطاق مكاني معين.

2_ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

جاءت به المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، من حيث نطاق ممارسة الحق، وعدم اعتبار الحدود الجغرافية، أو نوع الوسيلة المستخدمة، وتضمن هذا النص من العهد الدولي عدة قيود على هذا الحق منها:

القيد الأول : احترام حقوق الآخرين.

القيد الثاني : احترام سمعة الآخرين.

القيد الثالث : حماية الأمن القومي.

القيد الرابع -: حماية النظام العام.

وقد حدد نص المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية نطاق واضح لتطبيق الاستثناءات السابقة، وهو أن تكون منصوص عليها بموجب قانون، وأن تكون ضرورية. إلا أن نص المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية يؤخذ عليه أنه كرر نفس الإشكالية التي تفتتت تشريعات الكثير من الدول الديمقراطية والاستبدادية على السواء وهو أنه لم يضع تعريفات واضحة للاستثناءات الواردة على حرية تداول المعلومات، لكلا من الأمن القومي والنظام العام والآداب العامة (قري عبد المجيد، 2008).

3 _ الاعلان العالمي لمبادئ الأرشيف :

إتاحة الوثائق الحكومية يتسم بالأهمية الشديدة للمجتمع، ومن الجدير بالذكر أن الديمقراطية، والمسؤولية والمحاسبة، والإدارة الجيدة والمشاركة المدنية تتطلب توافر الضمان القانوني بإمكانية وصول الأفراد إلى الوثائق الخاصة بالجهات الحكومية، و تتم إتاحة كل الوثائق الخاصة بالكيانات الحكومية للمستفيدين ما لم يتم استثنائها بموجب القانون.

وتشمل مبادئ إتاحة الوثائق حقوق الإتاحة الخاصة بالمستفيدين والمسؤوليات التي يتولاها الأرشيفيون فيما يتعلق بإتاحة الوثائق والمعلومات المتعلقة بها. وقد ورد في نص المادة الأولى من هذا الاعلان أنه : يتمتع المستفيدون بحق الحصول على وثائق الجهات الحكومية . كما يتعين على الجهات العامة والخاصة إتاحة وثائقهم لأقصى درجة ممكنة (المجلس الدولي للأرشيف، 2012).

ثانيا : حرية تداول المعلومات وحق المعرفة في الوثائق الإقليمية

نورد فيما يلي بعض أهم الوثائق الإقليمية

1 _ في الوثائق الأمريكية _ الاعلان الأمريكي لمبادئ حرية التعبير:

صدر هذا الإعلان في أكتوبر 2000. يبين الإعلان بوضوح أن: "الحق في الحصول على المعلومات التي بحوزة الدولة هو حق أساسي لكل فرد. وعلى الدولة التزامات بضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق. ويتيح هذا المبدأ فرض قيود استثنائية يُنص عليها في القانون في حالة وجود خطر حقيقي داهم يهدد الأمن القومي للمجتمعات الديمقراطية" (قري عبد المجيد، 2008).

2_ في المواثيق الأوروبية _ وثيقة لندن حول "حرية التعبير

وكذلك تضمنت وثيقة لندن حول "حرية التعبير الصادرة في مارس 1999 عن اجتماع لخبراء الكومنولث نصا صريحا حول الحق في تداول المعلومات، إذ أكدت على أن: يجب ضمان حرية تداول المعلومات بوصفها حق قانوني قابل للتطبيق . يتيح لكل فرد أن يحصل على سجلات ومعلومات تكون في حوزة السلطات التنفيذية ، والتشريعية ، والقضائية للدولة، أو مؤسسة مملوكة للحكومة ، أو أية جهة أخرى تقوم بتنفيذ مهام حكومية .

3 _ في المواثيق العربية والأفريقية

♦ الميثاق العربي حول حقوق الانسان:

نصت المادة (32) منه (الميثاق العربي لحقوق الإنسان، 2004) على ان الميثاق الحالي يضمن حق المعلومات وحق حرية الرأي والتعبير واستقاء المعلومات وتلقيها وبثها بأية وسيلة بغض النظر عن الحدود الجغرافية. ان هذه المادة مقارنة للمادة (19) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان. وقد وقع الميثاق عدد من الدول لكنه لم يوضع موضع التنفيذ لعدم حصوله على المصادقات المطلوبة وهي سبع.

❖ ميثاق الاتحاد الافريقي:

حول مكافحة الفساد والذي تبناه الاتحاد في 2003 نصت المادة(3) منه على ان كل دولة تتبنى تشريعات واجراءات لضمان حق الوصول الى المعلومات المطلوبة للمساعدة في مكافحة الفساد والافعال ذات العلاقة به.

2.2. - مبادئ التشريعات المتعلقة بالحق في المعلومات

حتى عام 2004 اعتمدت أكثر من 50 دولة قوانين تسهل عملية الوصول إلى المعلومات بالإضافة إلى عدد آخر من الدول التي تتجه نحو إقرار هذا النوع من القوانين ،وتحتوي معظم قوانين حرية تداول المعلومات تقريبا على عدد من الاستثناءات العامة وهي تتضمن حماية الأمن القومي ، والعلاقات الدولية والخصوصية الشخصية^(قحي أشرف الراعي، 2006) ، والسرية التجارية كما تشترط معظم القوانين حدوث الضرر قبل أن يتم الاحتفاظ بالمعلومات أو عدم التصريح بها ..وقد تم إعداد هذه المبادئ التي تحكم التشريعات المتعلقة بحق المعلومات سنة 1999 ثم تم تحديثها سنة 2015 وصدرت بنفس السنة عن لجنة الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان وهذه بعضها :

المبدأ الأول :الحد الأقصى من الإفصاح

يضع مبدأ الحد الأقصى من الإفصاح افتراض أن كافة المعلومات التي تحتفظ بها الجهات العمومية يتوجب أن تخضع للإفصاح . ويجسد هذا المبدأ الأساس المنطقي الذي يقوم عليه مفهوم الحق في المعلومات في القانون الدولي وعلى التشريعات المتعلقة بالحق في المعلومات الاسترشاد بهذا المبدأ .

المبدأ الثاني :الالتزام بالنشر

يقتضي الحق في المعلومات ليس فقط أن تقوم الجهات العامة بالاستجابة لطلبات الحصول على المعلومات وإنما أن تقوم تلك الجهات بشكل استباقي بنشر

وتوزيع المعلومات التي تهم الشأن العام بشكل واسع . كما ينبغي على القانون أن يضع التزاما عاما فيما يتعلق بنشر المعلومات وأن يحدد الفئات الرئيسية من المعلومات التي يتم نشرها لزوما (توبي مندل، 2003) .

المبدأ الثالث: الترويج للحكومات المفتوحة

يعد من الأمور الأساسية اشعار الجمهور بحقوقهم والترويج لثقافة الانفتاح في إطار الحكومة ويتوجب على القانون أن ينص على تكريس الموارد والعناية اللازمة من أجل الترويج لأهداف التشريع ، أيضا يجب على القانون أن ينص على العديد من الآليات الهادفة لمعالجة مشكلة ثقافة السرية في إطار الحكومة ، وينبغي على الجهة الرسمية المسؤولة عن النوعية العامة أن تلعب دورا في الترويج لثقافة الانفتاح داخل الحكومة .

المبدأ الرابع : محدودية نطاق الاستثناءات

ينبغي الاستجابة لكافة الطلبات الفردية للحصول على المعلومات من الجهات العامة ما لم يكن بإمكان هذه الجهات أن تثبت بأن المعلومات تقع ضمن نطاق نظام محدود من الاستثناءات بحيث تكون هذه الاستثناءات محددة بشكل واضح وضيق وأن تخضع للاختبارات الصارمة (توبي مندل، 2003) المتعلقة بالضرر و المصلحة العامة ، كما لا يمكن استثناء أي جهة عامة بالكامل من الخضوع للقانون حتى لو كانت غالبية مهام تلك الجهة تقع في نطاق الاستثناءات ويشمل هذا كل أفرع الحكومة (التشريعية ، القضائية ، التنفيذية) .

3. - السياسة التشريعية في القوانين العربية في مجال حق المعرفة وتداول المعلومات

المشرع العربي على العموم ينظر بريبة شديدة إلى مبدأ حرية تداول المعلومات ويكاد يكون المبدأ الحاكم في هذا الشأن هو مبدأ الحظر لا الإباحة والتقييد لا الإباحة ، والملاحظ أن النص على حق الصحفي في الحصول على المعلومات

والأخبار لم يرد إلا في تشريعات خمس دول عربية وهي الجزائر ، مصر ، السودان ، اليمن ، والأردن (وانل مجدي ، 2016) . من خلال هذا العنصر سأحاول تسليط الضوء على بعض التشريعات العربية التي تناولت هذا الحق وأخذ مصر كنموذج ثم الوضع في التشريع الجزائري .

1.3. - ضوابط وقواعد إتاحة الاطلاع على المعلومة النموذج المصري

أولا _ حرية تداول المعلومات في الدستور المصري

لم يخصص دستور 1971 نصا خاص لحرية تداول المعلومات، كحق مستقل بذاته، ومكفول لجميع المواطنين، بل تضمن عددا من النصوص التي تحمي حرية تداول المعلومات بطريقة غير مباشرة، من خلال الحماية المكفولة لحرية الرأي والتعبير التي كان منصوص عليها في المادة 47 ، وأحيانا بطريقة مباشرة ولكن بتخصيص الحرية لطائفة معينة، كما كان الحال . بالنسبة للصحفيين الذين كفل لهم الحق في الحصول على المعلومات بموجب المادة 210 . ويستفاد من الرأي الفقهي، والاتجاه القضائي (محمود خليل ، 2011)، أن حرية الرأي والتعبير تحتضن بداخلها، حرية تداول المعلومات، وذلك قياسا على الوضع الوارد في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي تكفل حرية تداول المعلومات من خلال الضمان الأشمل لحرية الرأي والتعبير.

و حرية تداول المعلومات في دستور 1971 يمكن استقائها من نص المادة 49 التي نصت على أن "تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والفني والثقافي، وتوفر وسائل التشجيع اللازمة لتحقيق ذلك"، وذلك قياسا على نص الفقرتين الأولى بند أ، ب والثالثة من المادة 15 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي نصت على أن " تقرر الدول الأطراف في هذا العهد بأن من حق كل فرد: أ- أن يشارك في الحياة الثقافية.

ب -أن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته.

3_تعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي.

❖ حرية تداول المعلومات بعد الثورة و في الدستور الحالي

الإعلان الدستوري بعد ثورة 25 جانفي نصت المادة 12 على " حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون، والنقد الذاتي والنقد البناء ضمان لسلامة البناء لوطني" كما نصت المادة 13 منه على " حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة والرقابة على الصحف محظورة، وإنذارها أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإداري محظور"، لم يتضمن الإعلان الدستوري النص على حق الصحفيين في الحصول على المعلومات (وائل مجدي ، 2016) كما كان الحال في دستور 1971

ثانيا _ حرية تداول المعلومات في مجال الصحافة

يستمد الصحفي حقه في الحصول على المعلومات ونشرها من حق الإنسان في المعرفة، إذ تمثل الصحافة الجسر بين الجمهور وبين الأحداث والوقائع التي تقع في الأماكن المختلفة ، وينظم الصحافة في مصر القانون رقم 96 لسنة 1996 الذي يعرف الصحف بأنها المطبوعات التي تصدر باسم واحد وبصفة دورية كالجرائد والمجلات ووكالات الأنباء.

وفي ذات الوقت الذي يتيح فيه هذا القانون حرية الحصول على المعلومات للصحفيين، فإنه يقيد هذه الحرية بإثقالها بنصوص أخرى تفرغ نصوص الإتاحة من مضمونها (محمود خليل ، 2011) ،وقد توسع قانون تنظيم الصحافة رقم 96 في معالجة حق الصحفيين في الوصول إلى المعلومة ونقلها من خلال العديد من المواد التي نصت في مجملها على حق الصحفي في الحصول على المعلومات وحظر أي قيود على تدفق المعلومات وحقه في تلقي إجابات عما يستفسر عنه ولكن هذه النصوص لم تحدد ضمانات واضحة لتفعيل هذه الحقوق.

ثالثا _ الحق في تداول المعلومات عبر الأنترنت

بدأت المدونات العربية في الانتشار منذ سنة 2004 وساهمت في تقديم الأخبار وإظهار واقع المواطن العربي بدرجة أعلى من الحرية مقارنة مع وسائل الإعلام الرسمية .فأصبحت العديد من الدول العربية تلجأ إلى استخدام تكنولوجيا حجب المواقع لمنع تداول معلومات معينة ما بين مستخدمي الشبكة العرب ، ورغم أن هذا الحجب يشمل مواقع سياسية تعبر عن وجهات نظر لمعارض

بعض الحومات العربية ، إلا أن هذه الأخيرة ترفع باستمرار الذريعة الأخلاقية لتبرير قيامها بهذا الحجب (مركز هورنو، 2017)، وبالنسبة لمصر فهي لا تتوسع في حجب المواقع الرقمية ولكنها تتوسع في ملاحقة أصحاب المواقع ومديريها ومحرريها إضافة إلى أصحاب المدونات الإلكترونية.

وما يلاحظ أنه في مصر ، التشريعات التي تغطي تداول المعلومات عبر شبكة الأنترنت محدودة للغاية حتى أنه يمكن القول أن هناك فراغا تشريعا في هذا المجال ، خاصة في قضايا النشر الإلكتروني وجرائم الأنترنت فتستعيض السلطات بالإجراءات الاستثنائية.

ويعتبر موقع ويكيليكسي نموذج عن هذا الأسلوب في تداول المعلومات في العالم حيث بدأ منذ سنة 2007 بالعمل على نشر محتوى الوثائق الدبلوماسية المتبادلة بين الدول، وخوض الصراعات والمعارك القضائية والسياسية من أجل حماية المبادئ التي قام عليها، وأولها "صدقية وشفافية المعلومات والوثائق التاريخية وحق الناس في خلق تاريخ جديد". (شمسة بنت حبيب ، 2017)

2.3 . - التجربة الجزائرية في مجال حق المعرفة وتداول المعلومات

أولا : حق المعرفة وتداول المعلومات في الدساتير الجزائرية

في دساتير ما قبل التعددية الحزبية :

في دستور 1963 م 19 ورد النص على حرية الصحافة وحرية وسائل الاعلام أما في م 22 فقد نصت على أنه " لا يجوز لأي كان أن يستعمل الحقوق والحريات السالفة الذكر في المساس باستقلال الأمة وسلامة الأراضي الوطنية والوحدة الوطنية ومؤسسات الجمهورية ومطامح الشعب الاشتراكية ومبدأ وحدانية جبهة التحرير الوطني " وهذا بمثابة استثناءات على هذه الحريات التي حدد لها المشرع إطارا خاص .أما في دستور 1976 :نصت المادة 53 على ضمان حرية المعتقد والرأي أما م 55 فقد نصت على حرية التعبير.

في دساتير التعددية الحزبية :

في دستور 89 نصت م 36 على أنه " ... لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي . " وفي دستور 96 م 36 تنص على أنه " لا مساس بحرمة المعتقد وحرية الرأي " كذلك م 41 ورد فيها النص على حرية الرأي وأما دستور 2016 تنص م 44

منه على أنه " حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن. حقوق المؤلف يحميها القانون.

لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي.

الحريات الأكاديمية وحرية البحث العلمي مضمونة وتمارس في إطار القانون.

تعمل الدولة على ترقية البحث العلمي وتثمينه خدمة للتنمية المستدامة للأمة". وتنص م 45 "الحق في الثقافة مضمون للمواطن. تحمي الدولة التراث الثقافي الوطني المادي وغير المادي وتعمل على الحفاظ عليه."

يبدو من خلال هذه المواد أن هناك توجه واضح نحو التصريح ببعض الحريات التي تجاهلتها الدساتير السابقة خاصة الحق في البحث العلمي الذي يعتبر مظهر من مظاهر حق المعرفة وتداول المعلومات ، كذلك بالنسبة لحماية التراث الثقافي الذي يمثل جزء من الأرشيف الوطني (صالح جابر ، 2016) . فمن خلال هذه الحقوق يبقى الباب مفتوحا لكشف الفساد، ومكافحة الاحتكار السياسي والاقتصادي، وتطوير الهوية السياسية والثقافية للأفراد، وتجديد النظام السياسي بصورة تلقائية.

ثانيا : حق إتاحة وثائق الأرشيف للاطلاع والاستخدام

تشكل الوثائق بمعناها العام ذاكرة الشعوب والأمم يمكنها أن تحافظ على خصوصيتها الثقافية ورموزها الروحية والحضارية ، و من المعلوم أن الأرشيف أسبق في الوجود من التشريع إذ أنه تأسس تلقائيا دون أن يستند إلى أي تشريع أو قانون ، مع ذلك فهو مرتبط ارتباطا وثيقا بالقانون فهو مجمل الوثائق الناتجة عن نشاطات الحكومة والإدارات والمؤسسات بمختلف أنواعها (راجي كبير 1990) لذلك برزت ضرورة المحافظة على تلك الوثائق باعتبارها مرجعية استدلالية لإثبات بعض الحقوق .

وللحديث عن حق الاطلاع في التشريع الجزائري لا بد من التعرف على أهم المبادئ التي وردت في المجلس الدولي للأرشيف فمنذ 1994 قام هذا المجلس (ICA) بنشر معايير أربعة للوصف الأرشيفي ويؤكد بيان إتاحة الوثائق

الصادر عن نفس المجلس (المجلس الدولي للأرشيف، 2012) على عنصر السلطة القانونية لتداول الوثائق وبعض أهم هذه المبادئ هي :

- 1_ يتمتع المستفيدون بحق الحصول على وثائق الجهات الحكومية . كما يتعين على الجهات العامة والخاصة إتاحة وثائقهم لأقصى درجة ممكنة.
 - 2_ تعرف المؤسسات الأرشيفية بما يوجد لديها من مقتنيات أرشيفية، بالإضافة إلى المواد المقيدة السرية وتعمل على الإفصاح عن القيود التي تؤثر على إتاحتها.
 - 3_ تعتمد المؤسسات المعنية بحفظ المقتنيات الأرشيفية على نهج نشط للإتاحة.
 - 4_ تضمن المؤسسات المعنية بحفظ المقتنيات الأرشيفية وجوب وضوح القيود المفروضة على الإتاحة لفترة زمنية محددة، والتي تعتمد على تشريعات محددة، بالإضافة إلى الاعتراف بحق الخصوصية، وكذلك احترام حقوق مالكي الوثائق الخاصة.
 - 5_ تضمن المؤسسات المعنية بحفظ المقتنيات الأرشيفية لضحايا الجرائم الخطيرة، بموجب القانون الدولي لإتاحة لوثائق، توفير الأدلة اللازمة لإثبات حقوقهم الإنسانية وتوثيق انتهاكاتهم، حتى إذا كانت هذه الوثائق غير متاحة للمستفيدين.
- وفي التشريع الجزائري في م 88 من المرسوم رقم 67_77 تنص على " يجوز الاطلاع بكل حرية على المصادر الوثائقية المحفوظة لدى الأرشيف الوطني والجماعات المحلية بعد 25 سنة باستثناء القضايا الجنائية التي تصبح أسوة بعد 50 سنة من الفصل في الدعوى ، وتضيف الفقرة ب من نفس المادة يمكن الاطلاع كذلك على الوثائق التي تتناول الحياة الخاصة للأشخاص ، يجوز لمسؤولي الأرشيف الوطني أن يقترحوا بصفة استثنائية على المجلس الاستشاري للأرشيف تمديد هذه المدة إلى 50 سنة أخرى إذا اقتضى الأمر باعتبارها تتميز بالسرية بالنسبة للسياسة الداخلية أو الدفاع الوطني أو السياسة الخارجية للدولة . وتشير الفقرة ج إلى إمكانية الاطلاع على الوثائق العمومية في أصلها دون حصر لمدة زمنية .

ثالثا: حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات

يتوقف تحقيق الحق في الإعلام وتكريس مبدأ الشفافية على مدى مرونة مصادر المعلومات مع القوائم بالاتصال، ومدى تسهيل مهمة الحصول على الوثائق والمعلومات التي من شأنها إجلاء اللبس على كثير من القضايا والمشكلات العالقة، وإعلام الرأي العام بها (رضوان سلامن، 2014)، وفي التشريع الجزائري ورد الحق في الإعلام في القسم الأول من الفصل الثاني من المرسوم رقم 88_131 المؤرخ في 04_07_1988 وشدد المرسوم على مبدأ الشفافية ووضع حد للغموض والسرية في النشاطات، والالتزام بالإدارة بإعلام المرؤوسين بالمعلومات باستعمال وتطوير كل الوسائل للبحث والنشر والإعلام، وأبعد من ذلك فإن هذا المرسوم يرسخ لأول مرة في الجزائر حق الوصول إلى مصادر المعلومات والوثائق والحصول عليها، بشرط احترام الحياة الشخصية للمعلومات المصنفة، (رضوان سلامن، 2014) وتلك التي يحميها السر المهني، ويتم الاطلاع على هذه الوثائق في عين المكان وعن طريق استشارة مجانية، كما يمكن تسليم نسخ منها إلى الطالب على نفقته الخاصة، بشرط ألا يسبب الاستنساخ ضررا للوثيقة. كما تنص المادة 10 من المرسوم نفسه على حق الوصول إلى الوثائق ومصادر المعلومات، ويتوجب على الإدارة تقديم تبرير عند رفض طلب الوثائق والمعلومات، وتؤكد هذا الحق المادة 22 من المرسوم نفسه.

إن القانون المتعلق بالإعلام لعام 1990 (قانون الصحافة 1990) يتضمن العديد من المواد المتعلقة بحقوق الصحفيين وورد النص على حق الوصول إلى مصادر المعلومات والحصول عليها في المادة 35 وحق عدم ذكر المصادر بحجة السر المهني، إلا في حالات معينة، وحددتها في المادة 37.

4. - خاتمة

تم الاعتراف بحق المعرفة وتداول المعلومات كترجمة معاصرة للديموقراطية والشفافية في مختلف تشريعات الدول واذا كانت حرية الرأي والتعبير من شروط تحقيق الديموقراطية ، فإن الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات لا يقل شأنًا عنها، كما يعتبر هذا الحق وسيلة أساسية للحماية ضد كل أشكال تعسف السلطة الإدارية واستبدادها، إلا أن التجسيد الفعلي للحق في المعرفة وتداول المعلومات يستوجب تقليص المسافة بين الدولة والمجتمع وإزالة العقبات والضغوطات الناتجة غالبًا عن القيود الإدارية والسياسية .

في ختام هذا البحث توصلت إلى بعض النتائج منها :

- 1_ التعديل الدستوري في التشريع الجزائري في مجال حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي يبدو تجسيد الحريات الأكاديمية وحرية البحث العلمي بشرط ممارستها في إطار القانون مع العمل على ترقية البحث العلمي وتهيئته خدمة للتنمية المستدامة للأمة ،هي كذلك تُعبر عن حرية الأستاذ والباحث في مجال التعليم العالي في التعليم والابداع الفكري بكل استقلالية وبعيدا عن الضغوطات من أي جهة . بنما في إطار كفالة الدستور المصري لحق المواطنين في الحصول على المعلومات والبيانات والوثائق الرسمية تضع هذه الدساتير نصوص بعبارات مطاطة وغير واضحة وهي كباقي الدول العربية لا تضع ضمانات لهذا الحق بل تكتفي بالنص عليه .
- 2_ في جانب تداول المعلومات عبر الفضاء الإلكتروني يخضع هذا الحق لنصوص وقواعد قانونية في غالبيتها لا تتلاءم مع طبيعة التطور التكنولوجي في العالم العربي خاصة النموذج المصري الذي لم يواكب من الناحية القانونية اختلاف الأسلوب الحديث في تداول المعلومات مع الأسلوب التقليدي ، أما في التشريع الجزائري فهو يتناول الجرائم التي قد ترتكب من طرف مستعملي الشبكات العنكبوتية ولكنه لم يعالج حق المعرفة وتداول المعلومات بنصوص صريحة وواضحة حتى يتعرف المواطن على حدود حقه في استعمال هذه التكنولوجيا .
- 3_ يعتبر حق الصحفي في الوصول إلى المعلومة وتداولها من الحقوق الثابتة نصا في الدستور والتشريع سواء المصري أو الجزائري إلا أنه يلاحظ تجاهل هذه النصوص للضمانات الحقيقية لهذا الحق .

4_ الاطلاع على الوثائق الرسمية حق منظم في التشريع الجزائري من خلال قانون الأرشيف الوطني إذ أن الأرشيف هو المصدر الرئيسي لهذه الوثائق ، ولكن بالنسبة للإدارة العمومية يصعب تحديد نص صريح يسمح للمواطن بحق الاطلاع لأنه يصطدم في غالب الأحيان مع التزام السر المهني وبيروقراطية الموظف العربي .

وعليه يمكن اقتراح بعض الحلول التي قد تساهم في تجسيد هذا الحق على مستوى الوطن العربي منها :

1_ لا يمكن لنا في المنطقة العربية ان نكتفي بالمطالبة بأن تنضم الدول التي ننتمي اليها الى الاتفاقيات الدولية كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تضمن اقرار قوانين الحق في الوصول الى المعلومات وحماية كاشفي الفساد، بل لا بد من تطبيق مفهوم المساءلة الاجتماعية الذي يحدد أسس العلاقة بين الحكام والمواطنين. من خلال هذا المفهوم يضمن الحكام للمواطنين الشفافية في العمل عبر اضطلاعهم الدوري على المعلومات الإدارية والمالية التي بحوزتها.

2_ اقرار قوانين الحق في الوصول الى المعلومات واستشارة المواطنين الدائمة قبل اتخاذ القرارات المصيرية التي تؤثر على حياتهم اليومية من خلال اجتماعات دورية دائمة يحدد اطارها الزماني والمكاني بالإتفاق مع المواطنين.

3_ ينبغي أن تكون هناك ضمانات واضحة المعالم وصريحة العبارات مع ضرورة الابقاء على الاستثناءات بحيث لا تتعارض مع أهداف حق المعرفة وتداول المعلومات .

المراجع

الكتب:

- 1_ فتحي أشرف الراعي، 2006، حق الحصول على المعلومات -دراسة مقارنة-، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ص 45 .
- 2_ عماد مبارك، 2011، حرية تداول المعلومات ، دراسة مقارنة ، مؤسسة حرية الفكر والتعبير ، ط1، مصر، ص22.
- 3_ قدرى عبد المجيد، 2008، الاعلام وحقوق الإنسان ، قضايا فكرية ودراسة تحليلية ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، مصر، ص225.
- 4_ محمود خليل، 2011، حرية تداول المعلومات في مصر والعالم العربي ، المفهوم والإشكالات العربية للنشر، القاهرة ، ص123 .

مقال في مجلة:

- 1_ حسانة محي الدين، 2004، اقتصاد المعرفة في مجتمع المعلومات، مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، المملكة العربية السعودية، المجلد 9 ، العدد 2 ، ص 67 .
- 2_ صالح جابر، 2016، حق المعرفة وتداول المعلومات في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات الفقهية والقضائية ، الجزائر، ع2، ص 104 .
- 3_ رابحي الكبير، 1990، إمكانية توحيد أنماط الاطلاع على الأرشيف، مجلة الوثائق العربية ، الجزائر، ع5، ص96 .
- 4_ رضوان سلامن، 2014، حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات والحصول عليها: بين القوانين الدولية والتشريعات الوطنية ، مجلة العلوم الإنسانية ، بسكرة ، الجزائر، ص156.

مواقع الانترنت:

- 1_ شمسة بنت حبيب، 2017، وكيليكس نموذج أمن الوثائق والمحتوى الإلكتروني ، الموقع الإلكتروني، <http://main.omandaily.om/mode/44709>.

2_ وائل مجدي، 2016، الوصول إلى المعلومة رغبة تكبلها الحكومات العربية، مقال منشور على الموقع الإلكتروني، <http://sitcegypt.com> تاريخ النشر 11 أكتوبر 2016. تاريخ الاطلاع 20_04_2019.

ملتقيات ومؤتمرات :

1_ أسامة محمد أمين، 2013، المؤتمر العلمي العاشر لقسم المكتبات والوثائق والمعلومات تحت عنوان: إتاحة المعرفة والوصول إلى المعلومات في المجتمع العربي المعاصر - التحديات والتطلعات-، كلية الآداب جامعة القاهرة -مصر. 15_16 ماي 2013.

موثائق دولية :

1_ الميثاق العربي لحقوق الإنسان العربي، 2004، المعتمد في جامعة الدول العربية في قمة تونس بتاريخ 23 ماي 2004.

2_ المجلس الدولي للأرشيف، 2012، مبادئ إتاحة الأرشيف، اعتمدته الجمعية العمومية في 24 أوت 2012.

مطبوعات ومراكز بحث دولية :

1_ توبي مندل، 2003، حرية تداول المعلومات، مسح قانوني مقارن، مطبوعة اليونيسكو، ص 14.

2_ مركز هورودو لدعم التعبير الرقمي 2017، القاهرة.

قوانين :

1_ القانون رقم 90_07 مؤرخ في 3 أفريل سنة 1990، يتعلق بالإعلام، ج.ج.ج عدد 14، صادر في 2_4_1990.



مكانة الاستثمار السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية بالجزائر

SDAT خلال فترة 2006/2016 ضمن برنامج

The Status Of Tourism Investment In Achieving Economic Development In Algeria During The Period 2006-2017 In The "Sdat"

حنيش فتحي¹، ابن علي لخضر²

1 - جامعة غرداية ، fethicompta1985 @ yahoo.fr

2 - جامعة زيان عاشور، الجلفة ، lakhdarbenalia@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2020-02-16

تاريخ الاستلام: 2019-09-26

ملخص -

السياحة قطاع مهم من وجهة نظر إسهامها في الناتج المحلي الإجمالي والعمالة والتجارة في العديد من البلدان ، و الجزائر بالرغم من امتلاك مقومات سياحية كبيرة إلا أن حصتها في السياحة العالمية تبقى جد ضئيلة، فتحقيق التنمية الاقتصادية يتطلب الاستثمار في السياحة باعتباره قوة دافعه ، تبنت الجزائر ضمن المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2030 مجموعة من المخططات الإستراتيجية لاستدامة السياحة بالجزائر والرقى بها إلى المستويات العالمية لجعلها منارة قاطبة للسياح من كل صوب لتحقيق التنمية الاقتصادية .

الكلمات الدالة -

تنمية اقتصادية ، سياحة ، استثمار سياحي، SDAT .

Abstract –

Tourism Is An Important Sector From The Point Of View Of Its Contribution To GDP, Employment And Trade In Many Countries. However, Algeria's Share In Global Tourism Remains Very Small Despite Having A Large Tourism Potential. Achieving Economic Development Requires Investment In Tourism As A Driving Force. Therefore, Algeria Adopted A Set Of Strategic Plans As Part Of The Tourism Development Guidelines 2030 To Ensure Sustainability And Advancement Of Tourism To Reach International Standards. These Plans Aim To Make Algeria A Beacon For Tourists From All Over The Globe To, Ultimately, Achieve Economic Development.

Key Words -

Economic Development , Tourism , Tourism Investment. SDAT.

مقدمة -

تقوم اقتصاديات الكثير من الدول على السياحة باعتبارها أحد الأنشطة الاقتصادية التي تتمتع بأهمية بالغة وكونها مصدرا رئيسيا للدخل في عدد كبير من دول العالم، كما يتميز المردود المادي لصناعة السياحة عن غيره بأنه مصدر استفادة لمختلف النشاطات سواء الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، الثقافية، الفنية وغيرها من النشاطات الإنسانية. فالاستثمارات السياحية تعد من أهم الأنشطة الاقتصادية نموا في العالم، ذات دور مهم في زيادة الدخل القومي وتحسين ميزان المدفوعات ومصدرا للعملات الأجنبية وفرصة للتشغيل وهدفا رئيسيا لتحقيق برامج التنمية، كما أن التوسع في الاستثمارات السياحية يصاحبه تغيرات ثقافية واجتماعية وبيئية. وعلى الرغم من امتلاك الجزائر مقومات سياحية كبيرة يمكنها أن تؤهلها لأن تكون من أكثر مناطق العالم جذبا للسياح، إلا أن حصتها في السياحة العالمية تبقى جد ضئيلة، وهي لا تتناسب مع ما تزخر به الجزائر من ثروات طبيعية وحضارية التي تجعلها قادرة على النهوض بها، ولقد أدركت الجزائر ضرورة تعزيز قطاع الاستثمار السياحي وعصرنته بما يواكب التطورات

الاقتصادية والتجارية العالمية، وبذلك تم إعداد مخطط التهيئة السياحية في أفاق 2030.

ومن هذا المنطلق تبرز إشكالية بحثنا المتمثلة في:

ما هو الدور الذي يلعبه الاستثمار السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية بالجزائر؟

المحور الأول: الاستثمار السياحي

يؤدي الاستثمار السياحي دورا كبيرا ومتطورا في تفعيل النشاط السياحي إذ يوفر للمؤسسات السياحية وللسياح على حد سواء أفاق جديدة من حيث تطوير وتدعيم أركان صناعة السياحة، فالاستثمار السياحي يعد من الأنشطة الواعدة التي تتيح فرصا استثمارية قادرة على المنافسة في سوق السياحة العالمية، فزواج صناعة السياحة يؤثر بشكل مباشر على اقتصاديات الدول، ونمو الصناعات والأنشطة المرتبطة بصناعاته ومثل هذا الأمر يقدم دافعا قويا للتنمية الاقتصادية.

1 - تعريف الاستثمار السياحي:

الاستثمار السياحي هو توظيف الأموال من أجل خلق رأس مال مادي ورأس مال بشري من أجل تطوير قطاع السياحة كبناء الفنادق والمنتجعات السياحية وتحسين الخدمات السياحية وتدريب وتحسين مستوى العمال التابعين لقطاع السياحة وبصفة عامة هو ذلك النشاط الذي ينتج عنه قيمة مضافة في مجال السياحة ويمكن أن يكون هذا الاستثمار مباشرا في القطاع السياحي كبناء فنادق ومدن سياحية ويمكن أن يكون غير مباشر كتشييد طرق وبناء مطارات. إن تعاريف ومفاهيم الاستثمار السياحي تعددت وتنوعت حسب وجهة نظر والزاوية التي تم التطرق إليه من خلالها، لذا اقتصرنا على التعاريف التالية:

الاستثمار السياحي هو ذلك النشاط الخدمي المرتبط بالياديين المتعلقة بالنشاط السياحي بداية بالفندقة إلى تنظيم الأسفار مروراً بوسائل الترفيه والنزهة والخدمات الإضافية المرتبطة بها (فضيلة عيّن، 2011).

هو استخدام وتوجيه رؤوس الأموال لخلق أو تثمين منتوج سياحي أو خدمة ترد ضمن متطلبات الجذب السياحي بهدف تسويق هذه الخدمة وتحقيق عائد على رؤوس الأموال المستغلة، وتتمثل الصناعة السياحية في جميع الهياكل

والمؤسسات التي تقوم باستيعاب الطلب السياحي المتمثل في السائح، وتقاس حجم الصناعة السياحية في إقليم معين بحجم الفنادق ووكالات السفر والهيكل القاعدية من طرق ومطارات ومواصلات واتصالات وهيكل قاعدية مخصصة للراحة من مناطق الاستجمام ومطاعم وأندية وتظاهرات ثقافية وكلها ناتج للاستثمار السياحي (الطيب داودي، 2011) .

عرفت المنظمة العالمية للسياحة الاستثمار السياحي على أنه: "التنمية الاستثمارية للسياحة والتي تلبي احتياجات السياح، والمواقع المضيفة إلى جانب حماية وتوفير الفرص للمستقبل، إنها القواعد المرشدة في مجال إدارة الموارد بطريقة تحقق فيها متطلبات المسائل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويتحقق معها التكامل الثقافي والعوامل البيئية، والتنوع الحيوي ودعم نظم الحياة" (رعد مجيد العاني 2008)

وإجمالاً يمكن تعريف الاستثمار السياحي بأنه توظيف الأموال في مجال صناعة السياحة، من أجل الحصول على فوائد وأرباح بما يخلق قيمة مضافة في جميع أركان صناعة السياحة، سواء كان هذا الاستثمار عام من قبل الحكومة أو خاص من قبل خواص أجنب أو محليين، وفقاً لما تقتضيه أسس الاستثمار وخصوصيات كل منطقة في ظل المخطط التوجيه السياحي.

2 - أهداف الاستثمار السياحي:

إن الهدف الأساسي لكل الاستثمارات مهما كان نوعها هو الربح، والاستثمار في القطاع السياحي لا يشذ على هذه القاعدة ولكن إضافة أهداف أخرى وهي نمو وزيادة معدلات التشغيل والارتقاء بمستوى المعيشة لسكان المناطق المستقبلية للسياح.

وعلى الرغم من أن بعض الخبراء يرون أن تدخل القطاع العام وقيامه بالاستثمارات السياحية سيؤدي إلى أثر سلبي على القطاع السياحي على المدى الطويل وحجتهم في ذلك أنه عند تدخل الدولة بالإعانات أو الاستثمارات يفقد القطاع خصائصه الاقتصادية المتمثلة في العلاقة بين العرض والطلب والسعر حيث أن هذا الوضع لا يصبح جذاباً للمستثمرين الخواص بل يصبح عامل طرد للمستثمرين لأن تلك الإعانات توقع خلل في المنافسة (ستيفن بيج، 2008) .

و لعل أهم أهداف الاستثمار السياحي هي:

- الهدف الأساسي هو زيادة أرباح المستثمرين في هذا القطاع خاصة الشركات الكبيرة كشركة الكور الفرنسية وشركة الهيلتون الأمريكية.
- تطوير القطاع السياحي حيث أنه عند زيادة الاستثمارات في هذا القطاع يزيد عد السواح ومن ثم زيادة المداخل السياحية.
- الاستثمار في البنى التحتية والخدمات العامة له أثرين من جهة تطوير القطاع السياحي ومن جهة أخرى تحسين الظروف المعيشية لسكان مناطق الجذب السياحي.
- تطوير الحركة الاقتصادية وذلك من خلال ما يحققه الاستثمار في القطاع السياحي من فوائد تمس القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعات التقليدية وقطاع المواصلات.
- الاستثمارات السياحية تساهم مساهمة فعالة في تغطية جزء من عجز ميزان المدفوعات وذلك بدل سداده على حساب احتياطاتها من الذهب أو العملة الصعبة والذي بدوره يؤثر على وضع العملة المحلية للدولة (بديعة بوعقلين، 2006).
- زيادة الاستثمارات تؤدي إلى زيادة فرص العمل وذلك لما تتطلبه الاستثمارات السياحية من يد عاملة بنسب عالية.
- الاستثمارات السياحية في المجال الثقافي تؤدي إلى الاهتمام بالموثوث الثقافي والمحافظة عليه، وكذلك حماية الآثار وإيصالها سائلة للأجيال اللاحقة لمعرفة تاريخها.

3 - خصائص الاستثمار السياحي :

- يتصف الاستثمار السياحي بجملة من الخصائص التي تتمثل في ما يلي:
- اعتماد قرار الاستثمار بشكل رئيسي على مخرجات دراسة الجدوى التي تجري لتقييم المشروع السياحي، حيث تحتل هذه الدراسة أهمية كبيرة نظرا لارتفاع التكاليف الاستثمارية للمشروعات السياحية، ويعزى ذلك إلى زيادة أسعار الأصول الثابتة من عقارات وأراضي وآلات بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف البناء والزيادة المستمرة في الأجور بشكل عام. (صلاح الدين عبد الوهاب، 1992)
- يعتمد النجاح الكلي الاستثمارات السياحية على العنصر البشري المؤهل ويعتبر العامل الحاسم لنجاحها.

- جلب الاستثمار السياحي يعتمد على وجود المناخ الاستثماري المشجع بالدولة، من قوانين وتشريعات وتحفيزات جبائية ومالية وتوفر البنى التحتية والفوقية الملائمة في المناطق السياحية.

- البنية الفوقية السياحية مثل الفنادق والقرى السياحية من الاستثمارات الثقيلة نظرا لأن 75% من الإنفاق الاستثماري يوجه إلى الأصول الثابتة مثل الأراضي والمباني بينما يوجه 25% من الاستثمار إلى التجهيزات والمفروشات.

- الاستثمارات السياحية تكون في أصول ثابت ولمدة طويلة من 20 سنة إلى 25 سنة مما يترتب عليها عدة تغيرات سياسية واجتماعية ذات مخاطر متفاوتة. (محمد يدو، سمية بوخاري، 2014)

4 - أساس نجاح الاستثمار السياحي :

لكي تتمكن الدول من الاستثمار في موارده السياحية فانه يجب عليها استخدام سياسات ترويجية للمناخ الاستثماري تساعد في تحقيق نهضة سياحية تتوافق مع طبيعة الموارد والإمكانيات السياحية المتاحة ويعتبر الترويج للاستثمارات السياحية من الأساليب التي تعرف تستخدم لتعرف المستثمرين المحليين أو الأجانب بالإمكانيات المادية والبشرية والقوانين والتشريعات قصد التأثير عليهم واستمالة سلوكياتهم الاستثمارية من اجل دفعهم وتحفيزهم على الاستثمار في هذا البلد، ومن هذا المنطلق فان العبئ الكبير للترويج للاستثمارات يكون على عاتق الدولة المستضيفة للاستثمارات، بحيث تم تحديد تقنياتها في أربعة مجالات للترويج الاستثمارات السياحية في مايلي:

- بناء الانطباع العام للدولة
- استهداف المستثمر وتحفيز رغباتهم واستمالتهم نحو الاستثمار في هذا المجال.

- رعاية المستثمر من خلال منحهم قاعدة قانونية تمكنهم من ضمان حقوقهم، مع توفير مناخ استثماري تنافسي.

- القيام بدور توعوي وإصلاحي لتحسين بيئة أداء الأعمال ومناخ الاستثمار بالتنسيق المتواصل مع كافة الأطراف الوطنية المعنية (منى بسيسو، 2014).

وتدخل معظم الدول على الصعيد عالمي، وبغض النظر عن درجة تقدمها الاقتصادي أو حجم اقتصادها، في تنافس محموم في ما بينها، تزايد في العقد الأخير من الزمن لجذب حصة متزايدة من تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ويحدد مدى نجاح هذه الدول في ذلك الأداء وجود إستراتيجية وطنية متكاملة للترويج للاستثمار، تحدد من خلالها العرض المميز للدولة (value proposition country) الذي يبرز خصائصها ومزاياها، من حيث موقعها الجغرافي وحيوية أسواقها وأداء مؤشرات اقتصادها الكلي وتطور بنيتها التحتية ونوعية ومواردها البشرية وتقدمها في اقتصاد المعرفة والمعلوماتية وتطور بيئتها المؤسسية والتشريعية وقوانين الاستثمار التي تقدم حوافز للاستثمارات الأجنبية الواردة وتفتح قطاعات مغلقة وتوجه لمناطق معينة في الدولة (منى بيسو، 2014).

المحور الثاني: استراتيجيات الجزائر في القطاع السياحي

تبنت الجزائر ضمن المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2030 مجموعة من المخططات الإستراتيجية لاستدامة السياحة بالجزائر والرقى بها إلى المستويات العالمية لجعلها منارة قاطبة للسياح من كل صوب. بالرغم ما تزخر به الجزائر من مؤهلات سياحية لا مثيل لها فإنها لا تزال ضمن المراتب الأخيرة في الترتيب العربي والعالمي، وهذا راجع إلى مجموعة من العوامل والعراقيل، لذا عمدت السلطات الجزائرية خلال سنة 2001 إلى وضع إستراتيجية لأفاق 2025 وتم تمديده لأفاق 2030 للنهوض بالسياحة في إطار التنمية المستدامة .

1 - التعريف بالمخطط الوطني للتوجيه السياحي:

السياحة يعد المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية جزء من المخطط الوطني للتهيئة الإقليمية والذي تقرر إعداده وتحديد معاله بالقانون 01 - 20 بتاريخ 2001/12/15 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية، ويعتبر الإطار الاستراتيجي لوضع سياسات التنمية لجميع الفاعلين وجميع القطاعات وجميع مناطق القطر الوطني مع تطوير جاذبية الأقاليم، بدأ من سنة 2007 سنة الانطلاق في مختلف الأفاق على ثلاث أزمنة فكان المدى القصير سنة 2009 والمدى

المتوسط سنة 2015 والمدة الطويل 2030، مع تحديد الأدوات الكفيلة بتنفيذها وشروط تحقيقها في إطار التنمية المستدامة.

وتتمثل الأهداف الخمسة التي يسعى المخطط الوطني للتوجيه السياحي لتحقيقها في ما يلي (وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة جانفي، 2008) :

✓ جعل السياحة إحدى محركات النمو الاقتصادي وذلك من خلال:

- ترقية اقتصاد بديل يحل محل المحروقات.
- تنظيم العرض السياحي باتجاه السوق الوطنية.
- إعطاء الجزائر انتشارا سياحيا دوليا وجعلها امتياز ومنازة في حوض المتوسط قصد المساهمة في خلق وظائف جديدة وبصورة أساسية في الاقتصاد العام للبلاد.
- المساهمة في تحسين التوازنات الكبرى (الميزان التجاري وميزان المدفوعات، توازنات الميزانية).

✓ الدفع بواسطة الأثر العكسي على القطاعات الأخرى (الفلاحة، البناء والأشغال العمومية، الصناعة، الصناعة التقليدية والخدمات) من خلال:

- النظر إلى السياحة في إطار مقارنة عرضية تشمل مختلف العوامل (النقل، التعمير، البيئة، التنظيم المحلي والتكوين) تأخذ بعين الاعتبار منطق جميع المتعاملين العموميين والخواص (الجزائريين وأيضاً الأجانب).
- الانسجام مع القطاعات الأخرى وإحداث حركية شاملة على مستوى الإقليم الوطني في إطار المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.

✓ التوفيق بين ترقية السياحة والبيئة: ويتعلق الأمر بإدماج مفهوم الديمومة في مجال حلقة التنمية السياحية (اقتران الاجتماعي بالاقتصادي والبيئة).

✓ تثمين التراث التاريخي، الثقافي والشعائري: إن استراتيجيات السياحة الدائمة هي تلك التي تحترم التنوع الثقافي وتحمي التراث وتساهم في التنمية المحلية.

✓ التحسين الدائم لصورة الجزائر: حيث يرمي هذا البرنامج إلى إحداث تغييرات في التصور الذي يحمله المتعاملون الدوليون في السوق الجزائرية ضمن آفاق جعل منها سوقا هاما وليست ثانوية.

2 - مخطط تسويق وجهة الجزائر:

إن تحسين صورة الجزائر مسألة أساسية لبناء صورة سهلة القراءة وجلية لوجهة الجزائر والتعريف بما تزخر به الجزائر من مؤهلات ومقومات بشرية ومادية، بغية زيادة شهرة الجزائر وإعطاء صورة شاملة لتصبح وجهة سياحية كاملة لتثمين الهوية والموروث الثقافي، ومن أجل هذا لا بد من إتباع سياسة تسويقية تعتمد على دراسة العرض والطلب السوقيين والتعرف على الأسواق ذات الأولوية لتحديد الاستراتيجية التسويقية المناسبة، والتي من خلالها تم تقسيم الأسواق الخارجية إلى أسواق ذات أولوية (فرنسا واسبانيا وإيطاليا وألمانيا) للحفاظ عليها وأسواق وأعدة (بريطانيا، هولندا، النمسا، الدول الاسكندنافية) وأسواق بعيدة (روسيا، الصين، اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية وكندا) لكنها ذات مستقبل.

فبالإضافة إلى التسويق عبر فضاء الإنترنت، يمكن إنشاء دار الجزائر التي توفر أرضية متقدمة وفرصة مواتية لخلق بوابة فريدة لتسويق وجهة السياحة وضمان تجديد صورة الجزائر، كما يسعى مخطط وجهة الجزائر إلى تحديد أربع فئات سكانية مستهدفة وهي (وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة جافني، 2008):

- السياح المحليين.

- الجزائريين المقيمين بالخارج.
- متوسطو السن في الأسواق المطلوب المحافظة عليها.
- السياح في مدن البلدان المطلوب الحفاظ عليها.
- يسعى مخطط تسويق وجهة الجزائر إلى تسويق السياحة الجزائرية في كل الأسواق، عن طريق أدوات تسويقية تم تحديدها لبلوغ مجموعة من الأهداف، والشكل التالي يوضح مخطط تسويق وجهة الجزائر.

3 - الاستثمارات السياحية بأقطاب الامتياز:

تسعى الجزائر من خلال المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (SDAT 2030) الذي تطرقنا إليه سابقا، إلى إحداث قفزة نوعية في مجال القطاع السياحي وهذا عن طريق إحداث 18 قرية سياحية مصممة وفقا للطلب المحلي والدولي، ولذلك قامت بمنح هذه القرى لمجموعة من الشركات الرائدة في مجال الاستثمارات السياحية، وهذه القرى تحقق للجزائر إجمالي عدد أسرة 55171 سرير، في حين أن دفع المشاريع ذات الأولوية والمحددة من طرف هذا

المخطط لإنعاش الاستثمارات الوطنية في شبكة الفنادق من جميع الفئات سيبلغ عدد الأسرة بها إلى 29327 سرير، ومن خلال حاصل مجموع الأسرة المحققة من شبكة الفنادق من جميع الفئات والأسرة المحققة من القرى السياحية للامتياز نجد أن الجزائر ستبلغ 84498 سرير مصممة وفقا للمواصفات الإقليمية والدولية والتي تحقق لها ميزة تنافسية في هذا المجال، والجدول التالي يوضح الأقطاب السياحية للامتياز وعدد القرى السياحية للامتياز والشركات القائمة على الإنجاز وعدد الأسرة بكل قطب.

الجدول رقم 01: التوقعات الإيوائية المتوقعة ضمن SDAT 2030

القطب السياحي للامتياز	الفنادق جميع الفئات عدد الأسرة	القرى السياحية للامتياز	المستثمر	إجمالي عدد الأسرة
الشمال الشرقي	5876	القرية السياحية مسيدة الطارف	الشركة الاماراتية للاستثمار الدولي	2440
		القرية السياحية سيدي سالم عنابة	الشركة السعودية سیدار	4938
المجموع	5876			7378
القطب السياحي شمال وسط	9295	القرية السياحية فورم موريتي الجزائر	الشركة الاماراتية إمرال	2004
		القرية السياحية الساحل الجزائر	مؤسسة التنمية الفندقية ماريوت	640
		القرية السياحية سيدي فرج الجزائر	الشركة الإماراتية القدرة	360
		القرية السياحية زوالدة غرب الجزائر	الشركة السعودية سیدار	6885
		القرية السياحية عين الشرب الجزائر	المجموعة الكويتية للاستثمار	5985
		القرية السياحية العقيد عباس تيبازة	الشركة الإماراتية إعمار	1240

1426	مجموعة سفيتال	القرية السياحية وادي لاح سيزاري تيبازة		
2697	الشركة السعودية سیدار	القرية السياحية الصغیرات بومرداس		
17510	المؤسسة الأمريكية التونسية الجزائرية	مشروع MEDI SEA بودواد البحري بومرداس		
1282	مجموعة سفيتال	القرية السياحية اقريون بجاية		
40029			9295	المجموع
220	ش.م.م إقامة هيلیوس فرنسا	قرية هيلیوس كرسطل وهران		
732	الشركة الامارتية للاستثمار الدولي	القرية السياحية موسكادا تلمسان	10146	الشمال الغربي
5900	مجموعة جيلالي مهري	الحلم السياحي مداغ وهران		
6852			10146	المجموع
/	/	/	2092	جنوب شرق
912	مجموعة الجنوب لتنمية الاستثمار	قرية ماسين ، تيميمون ، أدرار	1513	جنوب غرب توات قراة
/	/	/	150	الجنوب الكبير طاسيلي ناجر
/	/	/	255	الجنوب الكبير الاهقار
5517	/	/	29327	اجمالي الاسرة
إجمالي الأسرة فنادق وقرى 84498=55171+29327 سرير				

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2030، الأقطاب السياحية السبعة للامتيان، الكتاب رقم 3.

4 - الاستثمارات السياحية للفترة 2006 - 2016

بظهور المخطط التوجيهي للتهيئة السياحة حيث حددت سنة 2007 كسنة الأساس من أجل تفعيل التحول السياحي للجزائر لمضاعفة جاذبية وشهرة وجهة الجزائر وهذا عن طريق استحداث استثمارات جديدة بحيث تم تقدير الاستثمار الإجمالي العمومي والخاص الضروري بين 2008 و 2015 ب 2,5 مليار دولار أمريكي، حيث يوضح بيان خطة الأعمال الذي تسعى الجزائر من خلاله إلى مضاعفة قدرات الجزائر مرتين، فقد تم تقدير نسبة السياح المراد استقطابهم سنة 2015 ب 2,5 مليون سائح يقابلها 75000 سرير فخم بعد ما كان عددهم سنة 2007 حوالي 1743 ألف سائح يقابله عدد الأسرة مقدرة ب 84869 أغلبها غير مؤهلة ولا تطابق المقياس العالمية من ناحية الجودة.

إن حجم الاستثمار من خلال البيانات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار للفترة 2002 - 2016 بلغت 12800834 مليون دينار جزائري استحدثت 1138412 منصب شغل، استحوذ القطاع الخاص على أكبر عدد من الاستثمارات المصرح بها خلال سنة 2016 بحيث كانت نسبته 84,67 % بينما حظي الاستثمار العمومي بنسبة 11,07 % بينما كان الاستثمار المختلط بنسبة 4,26 % من حجم الاستثمارات، كان نصيب الاستثمار في القطاع السياحي منها 1,6 % بقيمة 974396 مليون دينار جزائري، ساهمت الاستثمارات الأجنبية فيها بأربعة مشاريع بقيمة 113772 مليون دج من أصل 1018 مشروع سياحي (الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار 2019).

ومن أجل تحقيق مستويات الاستدامة السياحية في الجزائر، ساهم برنامج الاستثمارات العامة 2010 - 2014 بتخصيص 27745 مليار دج للسياحة للنهوض بهذا القطاع من خلال التركيز على القرى السياحية للامتيان، بحيث تم تخصيص هذه المبالغ ضمن البرنامج المركزي للسياحة من أجل اقتناء وتعويض الأراضي السياحية وتصميم بناء وتجهيز مقر ومرفقات وكالة تنمية السياحة الوطنية وإنشاء مركز المعلومات والتوجيه السياحي وإنشاء معهد وطني

لتقنيات الفنادق والسياحة وكذا دراسة المخطط الرئيسي للسياحة وإعادة تأهيل وتطوير المواقع التاريخية، الثقافية والأثرية وتحقيق مشروع "دار الجزائر". وتعلق عملية تقييم قطاع السياحة بالإنجازات المحققة في إطار تطبيق مخطط التهيئة السياحية للمدى المتوسط من أجل تحقيق هذه الأهداف يركز المخطط التهيئة السياحية على تطبيق الحركيات الآتية:

- ترميم وجهة الجزائر من خلال إعادة تفعيل مكاتب السياحة المحلية وإقامة شراكة بين وكالات السياحة الكبرى ووكالات سياحية جزائرية معتمدة.

- مخطط الجودة السياحية الذي انعكس تطبيقه بالنتائج التالية:
- انضمام مهنيي السلسلة السياحية لحد الآن إلى مسعى النوعية من خلال التوقيع على عقود التزامات سياحية تتعلق باحترام مؤشرات النوعية.
- عملية عصرنة 65 مؤسسة تابعة للقطاع العمومي موجودة طور الدراسة.
- برنامج تكوين مكثف تم مباشرته بين 2007 و 2009 سمح بتكوين أكثر من 11000 مهني في مختلف الفروع.
- وفي مجال الاستثمارات تعد النتائج المحققة واعدة للغاية بحيث تم إطلاق 342 مشروع مما يمثل مجموع 34000 سرير.

إلا أن الاستثمارات الموجهة لقطاع السياحة لا تزال منخفضة للغاية ولم تتعدى 1,6089 مليار دولار سنة 2015، على الرغم من الجهود المبذولة لتشجيع الاستثمار في هذا القطاع، ويمثل الجدول أدناه تطور حجم الاستثمارات في القطاع السياحي في الجزائر في الفترة 2006 - 2016.

الجدول رقم 02: تطور حجم الاستثمارات السياحية في الجزائر 2006-2016
الوحدة: مليار دولار

السنة	المبلغ	التطور
2006	1,84	/
2007	2,26	22,8
2008	2,08	- 7,9
2009	1,77	- 14,9
2010	1,554	- 6,38
2011	1,664	9,26
2012	1,774	3,69
2013	1,814	0,91
2014	1,991	5,16
2015	1,6089	19,23
2016	,710721	0,1604

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على:

<http://www.wttc.org/datagateway>

من الجدول أعلاه نلاحظ بأن نسبة التطور بلغت أعلى نسبة سنة 2007 والتي بلغت 22٪ لتسجل بعد ذلك انخفاضات متتالية في قيمة الاستثمارات السياحية لكل من سنوات 2008 و2009 و2010 لتعود بذلك للارتفاع بنسب متذبذبة لتسجل بعد ذلك أدنى مستويات الانخفاض في سنة 2015 بنسبة 19,19٪.

والملاحظ أيضا هو حجم الاستثمارات في القطاع السياحي، الذي بلغ حوالي 60891 مليار دولار سنة 2015، وهي أضعف نسبة منذ سنة 2011، ويرجع هذا إلى عزوف المستثمرين عن الاستثمار في القطاع السياحي رغم التحفيزات المقدمة لهم في هذا المجال.

5 - واقع الاستثمارات السياحية في الجزائر.

لقد أدركت الجزائر ضرورة تعزيز قطاع الاستثمار وعصرنته بما يواكب التطورات الاقتصادية والتجارية العالمية، وبذلك تم سن الأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار فقد تم منح عدت مزايا أخرى إضافة إلى الحوافز الجمركية والجبائية والشبه جبائية المنصوص عليها في القانون العام .

ولقد حظيت السياحة بنفس فرص الاستثمار باعتبارها من أحد القطاعات الأساسية للاقتصاد الوطني من حيث أنها تساهم في تحقيق معدلات

نمو من خلال مواردها المتجددة، وبذلك تم تدعيم الأمر 01 - 03 بقوانين تخص السياحة من خلال استدامتها وتحديد القواعد العامة التي تسيّر من خلالها مناطق التوسع والمواقع السياحية وهذا ضمن المخطط الوطني التوجيهي للتهيئة السياحية، فطبقا للمادة 78 من الأمر 2009 الذي يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 تؤهل للاستفادة من الأمر 01 - 03 الاستثمارات المرتبطة بالنشاطات المرتبطة بالنشاطات السياحية والفندقية.

أ - الامتيازات الممنوحة للاستثمار السياحي:

- الامتيازات الجبائية:

من أجل تشجيع الاستثمار في المجال السياحي، وتتمثل في إعفاءات كلية أو جزئية من الضرائب والرسوم شبه الجبائية المختلفة مثل ما تقرره قوانين المالية من الإعفاء الكلي للمؤسسات المستثمرة في القطاع السياحي من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، والهدف من ذلك تخفيف الضغط الضريبي على القطاع الإنتاجي وتمثلت تمثلت أهم التحفيزات في ماييلي (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2001) :

تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- الامتيازات المالية:

تشمل التخفيضات من حجم الفوائد التي يدفعها المستثمر على القروض التي تمنحها له الدولة كما نصت المادة 79 من الأمر 2009 وهذا من خلال تخفيض نسبة فائدة القروض البنكية الممنوحة للاستثمارات في المشاريع السياحية المنجزة بنسبة 3% في الشمال و نسبة 4.5% في الجنوب كما نصت المادة 80 من نفس القانون على تخفيض نسبة الفائدة للقروض البنكية الممنوحة للاستثمارات في مشاريع عصرنة المؤسسات السياحية والفندقية بنسبة 3% في الشمال ونسبة 4.5% في الجنوب من معدل الفائدة المطبقة على القروض البنكية. دفع دينار واحد للمتر المربع لمبلغ إتاوة أملاك الدولة لمدة عشر سنوات وتخفيض بنسبة 50% بعد هذه المدة بالنسبة للإمتياز العقاري للمشاريع

الاستثمارية سواء كان هذا الاستثمار في الجنوب أو في الهضاب العليا أما في ولايات الجنوب التالية (أدرار تمنراست إليزي تندوف) فتصل المدة إلى 15 سنة .
وبهدف اجتذاب الموارد المالية اللازمة لتنفيذ مشاريع الخطة، قدمت الحكومة مجموعة كبيرة من حوافز الاستثمار في القطاع الخاص الذي يتوقع له أن يؤدي الدور الأساسي في تنفيذ خطة التنمية السياحية، وفيما يلي بعض الحوافز المقدمة لتشجيع تدفق الاستثمارات الخاصة وخاصة الأجنبية منها:

- حق المستثمر في إعادة رأس المال والأرباح إلى وطنه الأصلي.
- الإعفاء من الضرائب لمدة 10 سنوات.
- الحد من ضريبة الاستيراد المفروضة على المعدات والآلات المستوردة، بحيث لا يتجاوز 5 في المائة.

- لا يجوز انجاز الاستثمارات الأجنبية إلا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة 51% على الأقل من رأس المال الاجتماعي بحيث يكون للمستثمر الأجنبي مساهمة في رأسمال تسمح له بممارسة الرقابة على استثماراته ولا يتحمل نسبة الخسارة إلا في حدود 49% من رأس المال.

كما تم إحداث صندوق الاستثمار الوطني الذي تصل نسبة مشاركة إلى 34% في المشاريع الكبيرة وبنسبة 49% في رأس مال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتم إنشاء 05 صناديق استثمار ولأغية موزعة عبر كامل التراب الوطني .

ب - معوقات الاستثمار السياحي:

إن الاستثمار في القطاع السياحي في الجزائر يعاني من عدة مشاكل تحول دون الانطلاق فيه بالإضافة معوقات تحول دون مباشرته وتجسيده، فنجد أن الكتاب الأول بعنوان التشخيص الدقيق في السياحة في الجزائر من المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية قد أحصى إحدى عشر نقطة ضعف للسياحة الوطنية وجب تقويمها وهي ما تشكل عائق بالنسبة لجلب المستثمرين واستقطابهم للاستثمار في هذا القطاع، وهي غياب تامين المنتجات السياحية الجزائرية، ضعف نوعية وعدد القامات والفنادق، ونقص التحكم في التقنيات الجديدة للبحث عن السوق السياحي، نقص في التأهيل والنجاعة في العاملين في مجال السياحة، ضعف نوع المنتج والخدمات السياحية الجزائرية، ضعف استعمال تكنولوجيا الاتصال والإعلام في المجال السياحي، ضعف الحصول على

وسائل النقل ونوعيته، عدم تكيف الخدمات المالية والبنكية مع السياحة المعاصرة، نقص في الأمن الصحي والغذائي، عدم ملائمة الترشيح والتنظيم والوعي للسياحة المعاصرة، عجز كبير في تسويق صورة الجزائر كمقصد للسياح.

كما نجد أن مشكل العقار السياحي من أهم العراقيل والمعوقات التي تواجه وتقف أمام وجه المستثمر المحلي والأجنبي، لأن أي استثمار يجب أن يتوفر على أرضية كي يقوم عليها، ومن أجل الحصول على أي مشروع لابد أن يبدأ ذلك أولا بملكية العقار الذي يجب أن يؤخذ بشكل جدي، فمشكل العقار راجع لغلاء وارتفاع أسعار الأوعية العقارية والمضاربة بالإضافة إلى تعقيدات الإجراءات المتبعة للاستفادة منها، إذ أن منح الأراضي في الجزائر كان ولا يزال تحكمه ممارسات منها ما هو موضوعي ومنها ما هو ذاتي كتفشي الرشوة والسمسرة والمضاربة.

المحور الثالث: دور الاستثمار السياحي في الاقتصاد الجزائري

تعد السياحة بأشكالها المختلفة ركيزة أساسية من الركائز الاقتصادية التي تزاد أبنيتها مع ارتفاع مردودها المادي والذي بات يشكل مصدرا من مصادر التمويل للاقتصاد الوطني تستفيد منه الدول ذات الإمكانيات السياحية كونها تُسهم في خلق مجموعة من الآثار الاقتصادية لاسيما زيادة الدخل الوطني من خلال بعثه لسلسلة إنعاش انتاجي في الاقتصاد الوطني والتي يتحقق عنها المزيد من الدخول (المضاعف السياحي)، كما تعتبر الإيرادات المتأتية من الإنفاق السياحي من أهم مصادر الدخل للاقتصاد الوطني، فهي تساهم بفاعلية في زيادة الناتج المحلي، كما تعتبر مصدرا مهما من مصادر اكتساب العملات الأجنبية، وذلك بما ينفقه السائح على السلع والخدمات من هذه العملات لتسهم بذلك في أداء ميزان المدفوعات، ومن خلال المطلب التالي سنحاول إبراز أهم الآثار الاقتصادية للمشاريع السياحية بالجزائر.

1 - مساهمة السياحة في الناتج المحلي الإجمالي الجزائري PIB

يعد الناتج المحلي الإجمالي من أكثر المقاييس شيوعا واستخداما لقياس أداء النشاط السياحي إقتصاديا سواء محليا أو عالميا ليعكس بذلك مستوى النمو الاقتصادي المنجر على النشاط السياحي لأي بلد، ومن هذا

المنطلق يجب التطرق إلى مساهمة السياحة في الناتج المحلي الإجمالي بالجزائر، وتشير إحصائيات المجلس العالمي للسياحة والسفر إلى أن متوسط مساهمة قطاع السياحة في الناتج المحلي الإجمالي العالمي تصل إلى 10.2٪.

فقد بلغ إجمالي مساهمة السياحة والسفر في الناتج المحلي الإجمالي العالمي 613.3 مليار دولار أمريكي في عام 2016 بنسبة 10.2٪ من الناتج المحلي الإجمالي ومن المتوقع أن ينمو بنسبة 3.6٪ ليصل إلى 8847,7 مليار دولار أمريكي في عام 2017 ومن المتوقع أن يرتفع بنسبة 3.9٪ سنوياً إلى 11512,9 مليار دولار أمريكي بحلول عام 2027 ليصل إلى نسبة 11.4٪ من الناتج المحلي الإجمالي (- TRAVEL & TOURISM ECONOMIC IMPACT 2017).

وبالنسبة للجزائر فإن مساهمة قطاع السياحة في الناتج المحلي الإجمالي تعد ضعيفة جداً كما يتضح من الجدول الآتي:

الجدول رقم 02: مساهمة السياحة والسفر في الناتج المحلي الإجمالي PIB بالجزائر للفترة 2006 - 2017
الوحدة: مليار دولار أمريكي (قيمة حقيقية)

السنوات	المساهمة الإجمالية	نسبة المساهمة (%)	المساهمة المباشرة	نسبة المساهمة (%)
2006	,897469	,727	,229914	,303
2007	,062110	,597	,277464	,233
2008	,238219	,806	,225574	,113
2009	,683910	,747	,046015	,663
2010	,852499	,896	,853294	,403
2011	,489169	,466	,834534	,293
2012	,78929	,456	,051635	,333
2013	,559510	,776	,542045	,553
2014	,185910	,276	,302385	,263
2015	,959410	,596	,887385	,543
2016	,400211	,686	,125826	,593

Source : World Travel & Tourism Council

<https://www.wttc.org/datagateway>

الملاحظ من الجدول أعلاه أن مساهمة القطاع السياحي في الناتج المحلي بالجزائر عرف تذبذباً خلال الفترة المدروسة، فقد سجل أعلى معدلاته في جانب المساهمة الإجمالية سنة 2016 بمقدار 11,4004 مليار دولار أي ما يعادل نسبة 6,81٪ وهي نسبة بعيدة كل البعد عن المتوسط العالمي لهذه السنة والذي يساوي

10,2٪، أما المساهمة المباشرة لقطاع السياحة فسجلت هي الأخرى أيضا تذبذبات خلال نفس الفترة، وكانت أعلى نسبة هي 3,88٪ سنة 2005 بمقدار 889684, مليار دولار في حين أن هذه النسبة في تزايد مرتفع منذ سنة 2014 والمتوقع أن تصل هذه النسبة إلى 3,65٪ سنة 2017 بمقدار 6,39044 مليار دولار أمريكي.

إن ضعف مساهمة القطاع السياحي ومحدودية مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي تعود أساسا إلى عدم تنمية هذا القطاع اقتصاديا منذ الاستقلال، ومرد ذلك يعود إلى عدم اهتمام الدولة بالسياحة لاعتمادها على قطاع المحروقات باعتباره الأكثر أهمية في تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد بوتيرة أسرع، وذلك عكس كثير من الدول العربية غير النفطية لاسيما الشقيقتين المغرب وتونس، والتي تظهر من خلال احصائيات المجلس العالمي للسياحة والسفر بأن نسبة مساهمة قطاع السياحة في الناتج المحلي الإجمالي لهما سنة 2016 هو 17,34٪ و 12,07٪ على التوالي والذي يفوق المتوسط العالمي وهي تعكس الأهمية التي أولتها كل من الدولتين للقطاع السياحي منذ زمن بعيد على عكس الجزائر حيث لم تهتم الدولة بهذا القطاع بالاهتمام المطلوب إلا في وقت متأخر، مما انعكس سلبا على النتائج المحققة في القطاع.

2 - مساهمة القطاع السياحي في تحقيق الإيرادات السياحية:

تعتبر الإيرادات السياحية المحصلة من السائحين الأجانب أحد عناصر الإيرادات غير المنظورة للجزائر وغيرها من الدول الأخرى، فالسياحة تعد مصدرا مهما لكسب العملات الأجنبية من خلال تدفق السياح الأجانب وإنفاقهم على شراء المنتج السياحي، بالإضافة إلى إيرادات خدمات النقل الدولية، فضلا عن إيرادات السلع المباعة إلى السائحين مثل الهدايا التذكارية، ومتحصلات الفوائد والأرباح الناتجة من الاستثمارات السياحية والتحويلات النقدية من جانب العاملين في القطاع السياحي في الخارج، وكذلك الاستثمار الأجنبي بنوعيه المباشر وغير المباشر في مجال السياحة داخل الجزائر.

ويتعلق حجم الإيرادات السياحية بعدد الوافدين إلى الجزائر هذا الأخير الذي يعرف تذبذب تباطئي في حركته رغم امتلاك الجزائر مقومات ومؤهلات تمكنها من استقطاب أضعاف مضاعفة للسياح الحاليين، ويعود ذلك إلى افتقار الجزائر إلى الخدمات السياحية واللوجستيات التي تخدم هذا القطاع في

الأماكن السياحية، والجدول التالي يوضح حجم الإيرادات السياحية ونسبة مساهمتها في إجمالي إيرادات الجزائر للفترة ما بين 2006 إلى 2015.

الجدول رقم 03: حجم الإيرادات السياحية في الجزائر خلال الفترة 2006 -

الوحدة: مليون دولار أمريكي

2015

السنوات	الإيرادات السياحية	معدل التغير (%)	نسبة مساهمة الإيرادات السياحية من إجمالي الإيرادات (%)
2006	393	-17,61	,690
2007	334	-15,01	,530
2008	473	,6241	,580
2009	361	-23,68	,750
2010	324	-10,25	,530
2011	300	-7,41	,390
2012	295	-1,67	,390
2013	326	,5110	,480
2014	348	,756	,550
2015	357	,592	,950

Source : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>

يتضح لنا من الجدول أعلاه أن الإيرادات السياحية متذبذبة وضعيفة إذا ما قورنت بالإمكانات المتاحة، فقد سجلت الإيرادات السياحية ارتفاعا نسبيا منذ سنة 2013 بقيمة 295 مليون دولار بعدما ظلت لسنوات تعاني في تسجيل نسبة نمو منخفضة لأربع سنوات على التوالي، لتسجل أعلى مستوياتها سنة 2015 بقيمة 357 مليون وبنسبة تطور 2,59٪، ورغم ذلك لم يتجاوز متوسط إجمالي الإيرادات السياحية لهذه الفترة 318,7 مليون دولار، أما بالنسبة لمساهمتها في إجمالي الإيرادات الكلية للجزائر لم تتجاوز 1٪ وهي نسبة جد ضعيفة، والتي تدل على تهميش كلي لهذا القطاع من قبل الحكومة، رغم ما تزخر به الجزائر من مؤهلات ومقومات ورغم ما جاء به المخطط التوجيهي للسياحة لتثمين صورة الجزائر لأفاق 2030.

3 - مساهمة النشاط السياحي في دعم ميزان المدفوعات

لميزان المدفوعات أهمية كبيرة لأنه من خلال دراسة مفرداته يعكس درجة التقدم الاقتصادي في هذا البلد، ويمكننا من تحديد مركزه المالي بالنسبة للعالم الخارجي، ولاكتمال رؤية مدى مساهمة القطاع السياحي في تحقيق تنمية الاقتصاد، لابد من التطرق إلى أثر السياحة على ميزان المدفوعات فالآثار الإيجابية تنشأ عن دخول السياح الأجانب إلى داخل حدود القطر، واقتنائهم للسلع والخدمات السياحية والوطنية، ويعني هذا تصدير غير منظور، بالإضافة إلى استعانة المنتج السياحي الأجنبي بالسلع والخدمات الوطنية من خلال استيراد المنتجات الوطنية، أما أثارها السلبية تنشأ عن خروج السياح المواطنين إلى خارج القطر الوطني، واقتنائهم للسلع والخدمات السياحية الأجنبية وهذا يعني استيرادا غير منظور للسلع والخدمات السياحية، بالإضافة إلى استيراد سلع وخدمات أجنبية لتطوير المنتج السياحي الوطني، والجدول الآتي يوضح وضعه ميزان المدفوعات خلال الفترة 2006 لغاية 2015 والذي يسجل جانب سلبي لجميع السنوات.

الجدول رقم 04: مساهمة السياحة في ميزان المدفوعات بالجزائر خلال الفترة

2006 - 2016 الوحدة: مليون دولار أمريكي

السنوات	الإيرادات السياحية	النفقات السياحية	معدل تغير النفقات (%)	الرصيد
2006	393	414	/ /	-21
2007	334	502	,2621	-168
2008	473	613	,1122	-140
2009	361	574	-6,36	-213
2010	324	716	,7424	-392
2011	300	595	-16,90	-295
2012	295	598	,500	-303
2013	326	531	-11,20	-206
2014	316	679	.8727	-336
2015	347	762	.2212	-415
2016	246	556	-27.03	-310

Source : <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>

يبين الجدول أعلاه أن الميزان السياحي سجل عجزا في كل سنوات الدراسة ابتداء من سنة 2006 إلى سنة 2016 بحيث كان أكبر عجز سجله الميزان السياحي كان سنة 2015 بقيمة 415 مليون دولار أمريكي، وهذا يرجع إلى ارتفاع النفقات السياحية والتي سجلت خلال نفس السنة 762 مليون دولار أمريكي بنمو قدره 12,22% في مقابل أن الإيرادات السياحية لم تتجاوز 347 مليون دولار بنسبة نمو 0,95%، وهذا ما ينعكس بالسلب على ميزان المدفوعات من خلال تحمله عجز الميزان السياحي، ويدل على أن الجزائر بلد مصدرة للسياح لا مستقطبة لهم، ولتعديل الميزان السياحي لابد من تفعيل السياحة الداخلية لتقليل من خروج السياح نحو الخارج واستقطاب السياح الأجانب فمن المتوقع استقطاب نحو 4443000 سائح دولي سنة 2017 لتقليص هذا الفارق بين الإيرادات والنفقات السياحية.

من خلال ما سبق يظهر لنا العجز الكبير الذي يعرفه الميزان السياحي بعدما كانت جد متقاربة سنة 2006 لتصل إلى أقصى مستوياتها سنة 2015، وهذا بسبب النفقات الكبيرة التي ينفقها السياح الجزائريين في الخارج مقابل عدم تغطية هذه النفقات بالإيرادات المحصل عليها من السياح الوافدين إلى الوجهة السياحية الجزائر، وهذا بسبب عدم تفعيل السياحة الداخلية من خلال النقائص التي يعاني منها القطاع السياحي في الجزائر وعلى رأسها :

- عدم وجود سياسة ترويجية تسويقية متكاملة انعكست بالسلب على تسويق وجهة الجزائر داخل وخارج البلد.
- عدم توفر الخدمات السياحية واللوجستيات التي تخدم هذا القطاع في الأماكن السياحية، التي تعكس الصورة الحقيقية للسياحة الجزائرية لكل من السياح المحليين والأجانب على حد سواء.
- إيواء وفنادق ذات طاقات غير كافية وذات نوعية سيئة.
- نقص في تكوين المستخدمين في المؤسسات السياحية.
- أسعار الخدمات السياحية مرتفعة السعر بالنسبة للسكان المحليين وذات نوعية أقل مقارنة بدول الجوار خاصة تونس.

أ - أثر القطاع السياحي في التشغيل

ارتفع عدد السياح لسنة 2015 عن سنة 2014 بـ 18.24٪ وهذا التدفق ساهم في ارتفاع نسبة العمالة في هذا القطاع، بدأ من انجاز هذه المشاريع لغاية انتهائها والبث في الاستفادة منها، كما ساعد توجه الحكومة عن البحث عن مصادر بديلة للمحروقات من الزيادة في الاستثمارات في قطاع السياحة، إلا أن القطاع السياحي لم يتوصل بعد إلى لعب دور هام في التشغيل بنسبة كبيرة نتيجة هشاشة هذا القطاع، كما نلاحظ ذلك من خلال الجدولين التاليين.

الجدول رقم 05: مساهمة المشاريع السياحية في توفير مناصب العمل لسنة

2014

التعین	مجموع المشاريع	عدد الأسرة	عدد مناصب الشغل	المجموع الإجمالي للتكلفة دج
مشروع في طور الانجاز	385	24884	25526	190.344
مشاريع متوقفة	104	9123	3797	27.70
مشاريع غير منطلقة	296	33860	13006	93.84
مشاريع تم انجازها	76	6377	2971	30.38
المجموع	861	104244	45300	342.26

المصدر: إحصائيات وزارة السياحة والصناعات التقليدية، 2015

عند ملاحظتنا للجدول نستخلص أن عدد العمال في المشاريع الاستثمارية السياحية بلغ 45300 منصب عمل أي أنه لكل مشروع حوالي 52 منصب عمل لو تم الانطلاق في كل من المشاريع المتوقفة والغير منطلقة، وهو رقم لا بأس به مقارنة بقلّة الاستثمارات في هذا المجال للقضاء على البطالة في ظل الظروف الراهنة، كما أن هذه المشاريع تزيد من طاقات الاستيعاب للسياح بـ 104244 سرير، والجدول التالي يبين لنا تطور عدد العمال في القطاع السياحي في الجزائر للفترة (2006 - 2016)

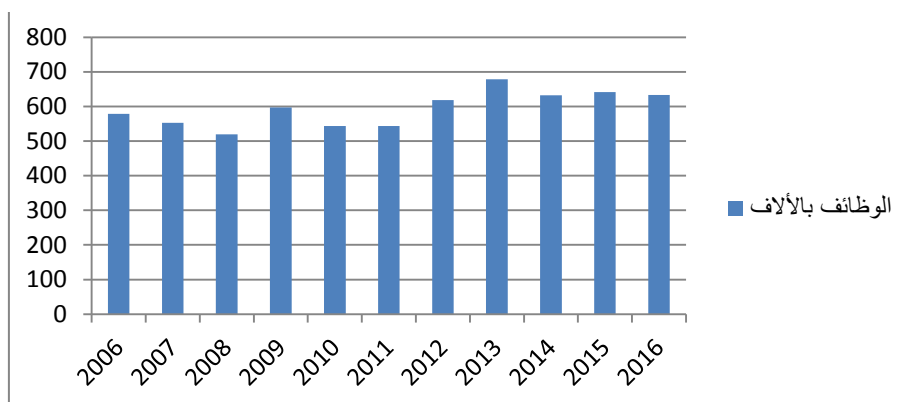
جدول رقم 06: تطور عدد العمال في القطاع السياحي في الجزائر للفترة (2006 - 2016)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
النسبة المئوية من إجمالي العمالة	6,429	6,131	5,492	6,123	5,42	5,311	5,987	6,237	6,078	6,125	5,908
الوظائف بالألاف	578,4	552,9	519,2	597,5	543,5	543,2	618,2	678,5	632,6	641,7	633,3
نسبة التغير %	8,464	-4,41	-6,09	15,07	-9,03	-0,05	13,8	9,763	-6,77	1,433	-1,3

المصدر: <https://www.wttc.org/datagateway/>

وبالاعتماد على الجدول أعلاه يمكننا تقديم توضيح أكثر للجدول
أعلاه بالشكل الموالي:

الشكل رقم 01: تطور عدد العمال في القطاع السياحي في الجزائر للفترة (2006 - 2016)



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم 06.

من خلال الجدول والشكل أعلاه، نلاحظ أن عدد العمال في القطاع السياحي، بلغ أعلى مستوياته سنة 2013 بحوالي 618200 منصب عمل، ليعود بعد ذلك إلى التذبذب ليبلغ سنة 2016 حوالي 633300 عامل، وبذلك عرف عدد العاملين نموا ملحوظا خلال سنتي (2013/2012) حيث تضاعف العدد سنة 2012 إلى 13.5٪ عن سنة 2011، ليستمر في الارتفاع كذلك سنة 2013 بنسبة 9.763٪ ويرجع هذا إلى الجهود المبذولة في إنشاء المشاريع السياحية .

خاتمة:

يعتبر قطاع السياحة من أحد القطاعات الحيوية التي تؤدي دورا رياديا في الكثير من الدول العالم بما يحققه من تدفقات مالية وخلق فرص عمل وعامل تحفيزي لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، إلا أن الأمر يتطلب توفير البيئة السياحية الملائمة للنهوض بهذا القطاع من قوانين وتشريعات وتحفيزات والحد من المعوقات التي تحول دون النهوض بهذا القطاع، وبالرغم من أن الجزائر تزخر مؤهلات مادية وبشرية وتنوع في الثقافات والتقاليد إلا أنها احتلت سنة 2017 مرتبة متدنية من تنافسية قطاع السياحة والسفر، تعكس الواقع المزري لهذا القطاع حيث احتلت المرتبة 118 من مجموع 136 دولة، حيث أن الجزائر سعت في المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT منذ 2008 إلى غاية 2030 إلا أنها لم تتوصل للنتائج المسطرة من خلاله القطاع من حيث العائدات السياحية وفرص التشغيل و المساهمة في الناتج الوطني، وأهم النتائج التي توصلنا إليها هي:

1. رفع الأداء في مؤشرات ضمان جاذبية الاستثمار في الجزائر لجلب أكبر قدر من الاستثمارات الأجنبية المباشرة للنهوض بجميع القطاعات وعلى رأسها صناعة السياحة باعتبارها مصدرا لتمويل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT.
2. زيادة حصة قطاع السياحة من الاستثمارات الكلية في الجزائر إذ لم تبلغ نسبة 1.6% من مجموع الاستثمارات وهذه النسبة لا تكفي بالنهوض بهذا القطاع.
3. تساهم الاستثمارات السياحية في امتصاص البطالة من خلال العمالة التي تشغل فيها.
4. ضعف مردودية قطاع السياحة فلم تتعدى نسبة مساهمة السياحة في الناتج الإجمالي 4 %.
5. يساهم قطاع السياحة في القضاء على نسبة البطالة فبالرغم من قلة المشاريع السياحية إلا أن عدد المشتغلين بالقطاع تضاعف إلى 2.31 مرة من سنة 2008.
6. لم تستطع الجزائر تقليص في رصيد الميزان التجاري في جانب السياحة نظرا لعدم استقطاب السياح وهذا لغياب إبراز المقومات الجزائرية السياحية (تسويق سياحي غير فعال).

قائمة المراجع :

- 1 - بديدة بوعقلين، الاستثمارات السياحية واشكالها تسويق المنتج السياحي، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2006/2005. ص: 53.
- 2 - رعد مجيد العاني، الاستثمار والتسويق السياحي، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008. ص: 19.
- 3 - ستيفن بيج، إدارة السياحة، ترجمة خالد العامري، دار الفاروق، الجيزة، مصر، 2008. ص: 501.
- 4 - صلاح الدين عبد الوهاب، اقتصاديات السياحة والفنادق، الإسكندرية، مصر، 1992، ص: 144.
- 5 - الطيب داودي، عبد الحفيظ مسكين، الاستثمار السياحي في المناطق السياحي - دراسة حالة ولاية جيجل- مداخله ضمن فعاليات الملتقى الدولي الاستثمار السياحي بالجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 26 و 27 نوفمبر 2014، بالمركز الجامعي بتيبازة.
- 6 - فضيلة عينين، النظام القانوني للاستثمار السياحي في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة سعد دحلب بالبلدية، كلية الحقوق، تخصص قانون الأعمال، 2011. ص: 21.
- 7 - محمد يدو، سمية بوخاري، الاستثمارات السياحية كمحرك للتنمية السياحية المستدامة - حالة الجزائر - مداخله ضمن فعاليات الملتقى الدولي الاستثمار السياحي بالجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 26 و 27 نوفمبر 2014، بالمركز الجامعي بتيبازة.
- 8 - المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2030، الكتاب رقم 04
- 9 - منى بسيسو، تأثير سياسات الترويج للاستثمار الأجنبي المباشر على قدرة الدول العربية في جذب هذه الاستثمارات لتحقيق أهدافها التنموية، سلسلة اجتماعات الخبراء، المعهد العربي للتخطيط، العدد 29، سنة 2008، الكويت. ص: 23 - 24.
- 10 - وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة، المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT 2030، الكتاب رقم 01، تشخيص وفحص السياحة الجزائرية، الجزائر، جانفي 2008. ص: 22 - 23.
- 11 - الأمر 01 - 03 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، 22 غشت 2001.
- 12- TRAVEL & TOURISM ECONOMIC IMPACT 2017 WORLD p3
- 13- - <http://www.djazairess.com/elmassa/248972019/07/19> على الساعة بتاريخ 11سأ،
- 14- <http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators>
- 15- World Travel & Tourism Council <https://www.wttc.org/datagateway>



مدى مساهمة التدقيق الداخلي في تحسين الأداء المالي بالمؤسسات الجزائرية

The contribution of internal audit in improving financial performance of Algerian companies

زكريا عبيدي¹، نبيل حمادي²

1- مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة يحي فارس المدينة

Abdizakaria1604@gmail.com

2 - مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة يحي فارس المدينة

profhamadinabil@gmail.com

تاريخ القبول: 2019-12-14

تاريخ الاستلام: 2019-09-11

ملخص

هدفت الدراسة الى إبراز مساهمة وظيفة التدقيق الداخلي في تحسين الأداء المالي، من خلال تسليط الضوء على العوامل المؤثرة على التدقيق الداخلي كاستقلالية، خبرة وتكوين المدقق، وتأثيرهم على الأداء المالي، بهذا تم توزيع استبانة على إحدى عشر مؤسسة اقتصادية بالجزائر العاصمة متخصصة في قطاع الصناعة الصيدلية، الغذائية، النقل، الاتصالات، وذلك لتقدير واختبار نموذج انحدار يظهر تبعية الأداء المالي لمتغيرات جودة التدقيق الداخلي. خلصت الدراسة إلى أن التزام المدقق الداخلي بشروط الاستقلالية، الموضوعية، الكفاءة والخبرة يؤدي حتما إلى تحسين ورفع الأداء المالي للمؤسسات المعبر عنه بالمردودية الاقتصادية والمالية، بهذا أوصت الدراسة بضرورة اختيار المدقق على أساس الخبرة ومنحه الاستقلالية الكافية مع ضمان التكوين اللازم لأداء مهام التدقيق.

الكلمات الدالة

تدقيق داخلي، أداء مالي، كفاءة المدقق، استقلالية المدقق، خبرة المدقق.

Abstract-

The Study Aimed To Highlight The Contribution Of The Internal Audit Function In Improving Financial Performance, By Highlighting The Factors Affecting Internal Audit And Their Impact On Financial Performance. This Questionnaire Was Distributed To Eleven Economic Institutions In Algiers, To Test A Regression Model Showing The Dependence Of Financial Performance On Quality Variables Internal Audit. The Study Concluded That The Adherence Of The Internal Auditor To The Conditions Of Independence, Objectivity, Efficiency And Experience Inevitably Leads To Improved Financial Performance

Key Words -

Internal Auditing, Financial Performance, Auditor's Experience, Auditor's Efficiency, Auditor Independence.

1. - مقدمة

تطورت وظيفة التدقيق كثيرا في النصف الثاني من القرن العشرين، باعتبارها أهم آليات الرقابة في المؤسسات، فالعديد من القوانين والتشريعات أصدرت من أجل مجابهة الفضائح المالية التي مست بيئة الأعمال العالمية، فبمطلع القرن الواحد والعشرين صدر قانون الصريان سنة 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية وقانون الحماية المالية في فرنسا، حيث تغيرت النظرة القديمة للتدقيق من مجرد متصيد للأخطاء والانحرافات إلى أداة فعالة في خدمة الإدارة، حيث تستطيع وظيفة التدقيق الداخلي أن تساهم في تصميم نظام الرقابة الداخلية، تطوير سيطرة الإدارة على الشركة، المساهمة في تقييم وإدارة المخاطر وحماية وقياس كفاءة استخدام الموارد المتاحة وتقييم الأداء المالي، وبالتالي المساعدة في تحقيق أقصى درجات الكفاءة المالية والاقتصادية. الجزائر هي إحدى الدول التي اهتمت بالتدقيق مؤخرا وحاولت إعطائه إطارا قانونيا، حيث عرفت المؤسسة الاقتصادية ظروفًا عسيرة تميزت بضعف مردوديتها وقلة إنتاجها وتراكم الديون وفي كثير من الأحيان عجزها على تأدية دورها الطبيعي المتمثل

في خلق الثروة وتحقيق الريح والقدرة على المنافسة في السوق وهو ما يعبر عن ضعف في أدائها المالي بشكل عام.

انطلاقاً من هذا تبرز إشكالية البحث بسؤال جوهري: ما مدى مساهمة عناصر جودة التدقيق الداخلي (استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي، كفاءة وخبرة المدقق) في تحسين الأداء المالي بالمؤسسات الجزائرية؟

وللإجابة على هذا التساؤل يمكن تقديم بعض التساؤلات الفرعية:

- هل توجد علاقة بين التدقيق والأداء المالي؟
- هل تؤثر استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي على الأداء المالي؟
- هل تؤثر كفاءة المدقق على الأداء المالي؟
- هل تؤثر خبرة المدقق على الأداء المالي؟
- هل هناك أثر لكل من استقلالية، موضوعية، كفاءة وخبرة المدقق الداخلي على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية؟ وكيف يتأثر هذا الأخير؟

فرضيات الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف البحث والإجابة على الإشكالية المطروحة أعلاه يمكننا صياغة الفرضيات التالية:

- توجد علاقة طردية بين التدقيق والأداء المالي.
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.050.
- بين استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي والأداء المالي.
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.050. بين خبرة المدقق الداخلي والأداء المالي.
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.050. بين كفاءة المدقق الداخلي والأداء المالي.
- هناك أثر إيجابي لكل من استقلالية، موضوعية، كفاءة وخبرة المدقق الداخلي على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية دراستنا إلى اختبار مدى وجود علاقة بين عناصر جودة التدقيق الداخلي المتمثلة في كل من الاستقلالية، الموضوعية والكفاءة من جهة وكيف

يساهم التدقيق الداخلي في تحسين الأداء المالي للمؤسسات الجزائرية من جهة أخرى.

الهدف من الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من النقاط يمكن إبراز أهمها في النقاط التالية:

- التعرف على دور التدقيق الداخلي في تقييم نظام الرقابة وتأثيرها على الأداء المالي؛

- المساهمة في إبراز الدور الحقيقي للتدقيق الداخلي وتغيير الصورة السلبية عنه كمتصيد للأخطاء؛

- دراسة مدى مساهمة التدقيق الداخلي في تحسين الأداء المالي وتبيان أثره على الأداء المالي.

منهج الدراسة:

لتحقيق هذه الأهداف تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في الإطار النظري للدراسة، أما البعد الميداني التطبيقي فيرتكز على الاستبانة التي تم تحليلها باستخدام البرنامج (SPSS)، حيث ستضمن الدراسة النظرية مسح للدراسات السابقة التي لها علاقة بالموضوع، وذلك لغرض بناء إطار فكري للدراسة واشتقاق الفروض وإعداد استبانة لاختبار متغيرات الدراسة بعد صياغة الفرضيات، بالإضافة إلى تحديد شروط تحقيق فعالية التدقيق الداخلي وقياس الأداء المالي للمؤسسات. أما الدراسة التطبيقية فستضمن تحليل استبانة الدراسة، من أجل الوقوف على رأي أصحاب العينة المختارة في مدى تأثير التدقيق الداخلي على الأداء المالي للمؤسسات.

الدراسات السابقة:

نظرا لعدم وجود الكثير من الدراسات السابقة الذي تناولت موضوع بحثنا، قام الباحثان بالاعتماد على خمس دراسات.

1. دراسة دور وظيفة التدقيق في ضبط الأداء المالي والإداري (يوسف سعيد يوسف المدلل، 2007): هدفت هذه الدراسة إلى توضيح دور وظيفة التدقيق في ضبط الأداء المالي بشركات المساهمة الفلسطينية. وقد استعمل الباحث لدراسة

الجانب التطبيقي استبانة وكذا تحليلها عن طريق (SPSS)، وتوصل إلى النتائج التالية:

- هناك دور كبير للتدقيق في الأداء المالي؛
 - توجد علاقة كبيرة بين التدقيق والأداء المالي؛
 - تقوم وحدات التدقيق بدور جيد في تقييم نظام الرقابة.
2. دراسة جودة التدقيق الداخلي، استقلالية لجنة التدقيق، فرص النمو وأداء الشركة (Mazlina Mat Zain, 2009)، هدفت هذه الدراسة إلى إيجاد علاقة بين جودة التدقيق الداخلي ومتطلبات الحوكمة وأداء الشركات وكذلك قام الباحث بدراسة 60 مؤسسة ماليزية باستخدام نماذج بنال وقد توصل إلى:
- عدم استقلالية لجنة التدقيق يؤدي إلى مشاكل في التدقيق الداخلي وما يؤثر سلبا على أداء المؤسسة؛
 - جودة التدقيق لها أثر ايجابي على أداء المؤسسات.
3. دراسة تأثير الحوكمة والتدقيق على أداء المؤسسة (Eya, 2012) (Noubigh)، هدفت هذه الدراسة إلى دراسة أثر الحوكمة والتدقيق على أداء المؤسسات، باستعمال نماذج بنال للمؤسسات التونسية المدرجة في البورصة بين 2002 إلى 2005، وقد توصل الباحث إلى ان:
- تحسين الأداء يمر عبر نظام تخفيض التكاليف؛
 - التدقيق والحوكمة لهما أثر ذو دلالة على الأداء؛
 - نظام الرقابة الفعال يساهم حتما في تحسين الأداء المالي.
4. دراسة تأثير وظيفة التدقيق الداخلي على الأداء المالي في مؤسسات التعليم العالي في نيجيريا (Ojong Ejohndifon, 2014)، هدفت هذه الدراسة إلى إنشاء علاقة بين وظيفة التدقيق والأداء المالي في نيجيريا في مؤسسات التعليم العالي، وقام الباحث بجمع المعلومات عن طريق استبانة وقام بتحليلها اعتمادا على معامل الانحدار الخطي في تحليل البيانات وقد توصل إلى النتائج التالية:

- عمل قسم التدقيق ليس له الاستقلالية الكافية عن الإدارة؛
- الاستقلالية هي أساس جودة عملية التدقيق؛
- وظيفة التدقيق الداخلي ليس لها أثر على الأداء المالي لمؤسسات التعليم.

5. دراسة تجريبية عن المراجعة الداخلية وأداء الشركة إطار بحث مقترح (Ghulam Mustafa, 2016)، هدفت هذه الدراسة إلى تغطية النقائص في الدراسات السابقة وكذا التعمق في العلاقة بين التدقيق والأداء المالي من تهئية أرضية خصبة لأبحاث معمقة في هذا المجال. وقد قام الباحثون بإبراز دور التدقيق وتأثيره على أداء المؤسسات وتوصلوا إلى النتائج التالية:

- يساهم التدقيق في اتخاذ القرارات الصائبة؛
 - تضع وظيفة التدقيق الداخلي كل المعلومات اللازمة لتتخذ القرار؛
 - التدقيق الداخلي عنصر أساسي لتحسين أداء المؤسسات.
- ما يميز دراستنا الحالية عن الدراسات السابقة أن الباحثان سيقومان بتجزئة العناصر المؤثرة على التدقيق الداخلي المتمثلة في التكوين، الاستقلالية، الكفاءة، وتوضيح تأثيرها على الأداء المالي، وذلك باستخدام استبانة وتحليلها ببرنامج (SPSS) من أجل تحليل واختبار العلاقة بين التدقيق الداخلي والأداء المالي في بيئة الأعمال الجزائرية.

2. -الإطار النظري للدراسة

يتم في هذا المحور التعرض إلى مختلف الإجراءات الواجب توفرها من اجل بلوغ جودة التدقيق، وكذلك المفاهيم العامة حول الأداء المالي وأخيرا إلى العلاقة التي تربط التدقيق بالأداء المالي.

1.2. -شروط فعالية التدقيق الداخلي:

التدقيق يعتبر وظيفة داخلية تابعة لإدارة المؤسسة لضمان حسن استخدام الموارد بما يحقق الكفاية الإنتاجية القصوى (حلمي، 2009)، وذلك بتوفر كل من استقلالية، موضوعية وكفاءة المدقق الداخلي، فالمدقق الداخلي مطالب بصياغة نتائج عمليات الفحص والتدقيق التي قام بها، بصورة تتناسب مع الحقائق والبراهين والأدلة دون أي تحيز، يتم اختياره من

قبل مجلس الإدارة بحيث يقوم بالفحص والتأكد من أن جميع الأنظمة والإجراءات تتم وفق ما هو مخطط (Jean,2012)، يمارس عمله بصورة مستقلة عن المشاعر والأحاسيس الشخصية، أي العمل بطريقة مستقلة عن الأفراد الذين تخضع وظائفهم لعمليات الفحص والمراجعة الداخلية (خضير، 2005).

كما تعتبر الموضوعية والكفاءة وبذل العناية المهنية اللازمة من عوامل نجاح مهمة عمل أي مدقق داخلي، وأكثرها تأثيراً في مدى فعالية التدقيق الداخلي وتحقيق النتائج المطلوبة منه، حيث تعتبر الموضوعية صفة أساسية وحجر أساس لمن يرغب بالعمل في مهنة التدقيق الداخلي (IFAC,2009)، وهي مكملية لحجر الأساس الأول الذي يؤثر على فعالية التدقيق الداخلي وهو استقلالية نشاط هذا الأخير، إلا أن هناك بعض المخاطر تؤثر على موضوعية المدقق الداخلي وتتطلب من رئيس التدقيق الداخلي تقييم هذه المخاطر ووضع الوسائل المناسبة للحد منها والتعامل معها في حال حدوثها.

وفق المعيار 1210 الصادر عن معهد المدققين الداخليين الأمريكي (IIA,1999): تتطلب الكفاءة المهنية من المدققين الداخليين أن يمتلكوا المعرفة والمهارات والكفاءات الأخرى اللازمة لتأدية مسؤولياتهم الفردية، إلا أن إثبات الكفاءة المهنية هو عملية متواصلة، حيث يجب إثبات وإظهار الكفاءة في كل مهمة تدقيق. (Al Shetwi,2011)

ووفقاً لما ورد في دليل الممارسة 1210 - 1 للمراجعين الداخليين Practice Advisory 1210-1، فإن الكفاءة تشمل:

- القدرة على تطبيق المعرفة بصورة ملائمة دون بحث أو مساعدة فنية؛
- فهم المبادئ والتقنيات (الأساليب) المحاسبية (إذا كنا نجري عمليات تدقيق مالية ذات صلة)؛
- القدرة على التمييز أو التعرف على مؤشرات الغش والاحتيال؛
- الإلمام بمخاطر تقنية المعلومات وضوابطها الرئيسية وأساليب التدقيق المعتمدة على استخدام التكنولوجيا؛
- الإحاطة بمبادئ الإدارة وممارسات العمل الجيدة والقدرة على تطبيق هذه المعرفة لتحديد الانحرافات المهمة وتقديم الحلول المعقولة المقترحة؛
- مهارات العلاقات الإنسانية للحفاظ على علاقات مرضية مع العملاء؛

- مهارات التواصل الشفهي والمكتوب لإيصال أهداف المهمة وتقييماتها واستنتاجاتها وتوصياتها بوضوح وبطريقة فعالة.

الشروط السابقة تعتبر متطلبات أساسية لتحقيق فعالية التدقيق الداخلي بما يسمح بتحقيق الاستغلال العقلاني والرشد للموارد المتاحة للمؤسسة ومنه تحسين الأداء الكلي للمؤسسة عن طريق الأداء المالي (حلمي، 2009).

2.2. مؤشرات الأداء المالي:

يرتكز الأداء المالي على استخدام مؤشرات مالية لقياس مدى انجاز الأهداف، ويعتبر الداعم الأساسي للأنشطة المختلفة التي تمارسها المؤسسة، ويساهم في إتاحة الموارد المالية وتزويد المؤسسة بفرص استثمارية مختلفة (الخطيب، 2010).

كما يعبر عن مدى قدرة المؤسسة على تخفيض تكاليفها وزيادة الإيرادات من أجل الوفاء بالتزاماتها، وبذلك تكون المؤسسة حققت أهدافها المالية.

يقيم الأداء المالي بعدة طرق منها النسب المالية، حيث تعد أداة لقياس فعالية المؤسسة، فوضعت لها قيم نموذجية تقارن معها القيم الفعلية للمؤسسة عند تشخيص الوضعية المالية أو استغلالها، وتعطي تفسيرات لنتائج السياسات المالية المتخذة في المؤسسة كما تسمح بمراقبة التطور المالي والاستغلال لها (Sarbpriya, 2012).

من النسب المالية الأكثر استخداما نجد كل من نسب المردودية الاقتصادية والمالية كما يلي:

- المردودية الاقتصادية: مقارنة العائد (النتيجة قبل الفائدة والضريبة) بالوسائل المستعملة من قبل المؤسسة لممارسة نشاطها (مجموع الأصول) (patrik, 1992).

- المردودية المالية (لود، 2005): تهتم بدرجة كبيرة بالمساهمين، فإذا كانت النسبة مرتفعة لاسيما إذا كانت أكبر من نسبة الفائدة المطبقة على السوق المالي فإن المؤسسة لا تجد صعوبة في الرفع من أموالها الخاصة، وبهذا فهي تقارن النتيجة الصافة بالأموال الخاصة.

3.2. -علاقة التدقيق الداخلي بالأداء المالي:

للتدقيق دورة حياة يكون آخرها الوصول إلى تقديم معلومات مؤهلة لاتخاذ القرارات الإدارية، وتبدأ عملية التدقيق بإعطاء نظرة حول موضوع العملية

وإعداد إجراءات التدقيق المناسبة لذلك الموضوع، وبذلك يتم تشخيص الوضع المحيط وتحديد درجة الخطر الناجم ومن ثم وضع استراتيجية للقيام بعملية التدقيق لتليها وضع الخطة اللازمة لذلك، لبدأ المدقق بتنفيذها مع العمل على ضبط الأداء ويتم ذلك من قبل المدير المسؤول على مديرية التدقيق، ويقوم بإدخال التحسينات الضرورية على كل نقص، يتم إعداد تقرير حول ما تم ملاحظته وتقديم الاقتراحات المناسبة، فينتج بذلك معلومات مؤهلة لاتخاذ القرار وتساوم بذلك في إعداد قرارات ذات جودة وفعالية (EyaNoubbigh, 2010).

تكتسي التقارير التي يعدها المدقق أهمية بالغة للإدارة العليا بإعطاء التوضيحات واقتراح التحسينات، ويعطي هذا التقرير قيمة مضافة للمتعاملين مع المؤسسة كالمساهمين وهذا يساعد المؤسسة في بلورة جملة من القرارات كقرار الاستثمار والتمويل حيث تعتمد الإدارة العليا على هذه التقارير لاتخاذ القرارات التي تكون في صالحها، حيث أن اتخاذ الإدارة العليا لتوصيات المدقق يساهم في التحسين من أداء المؤسسة المالي ويعطيها مركز تنافسي في السوق ويستوجب في ذلك تمتع مدقق الحسابات في المؤسسة بالاستقلالية الكافية للقيام بمهامه (Mazlina Mat Zain, 2009).

التدقيق له دور فعال في إدارة المخاطر ويعتبر أداة مرشدة للعمل لأن تدقيق إدارة المخاطر يكشف عن نقاط ضعف البرنامج وبالتالي يخلق فرصة لعلاج عيوبه وخلق برنامج أقوى، ومن الواضح أن المؤسسة لن تستفيد إذا وضع التقرير على الرف من أجل الرجوع إليه مستقبلاً، وبينما سيوفر الكثير من المناقشات مرجعاً مفيداً لسنوات مقبلة حيث تحوي معظم تقارير التدقيق على توصيات قوية جديرة بالتنفيذ الفوري، وبالتالي يقلل من الخسائر ويرفع من أداء المؤسسة المالي وهو الهدف الذي تسعى إليه كل مؤسسة.

3. - الجانب التطبيقي للدراسة:

يحتوي هذا المحور على مجموعة من الاختبارات للإجابة على الأسئلة الفرعية، وكذلك التساؤل الرئيسي.

1.3. -منهج الدراسة:

إضافة للمنهج الوصفي التحليلي اللذان تناولتهما الدراسة في إطارها النظري، فإن لهذه الدراسة بعد ميداني تطبيقي يتعلق بدور التدقيق الداخلي في تحسين الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر، من خلال الاستبانة "Questionnaire" وتحليلها باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS).

2.3. -مجتمع وعينة الدراسة:

بناء على مشكلة الدراسة وأهدافها فإن المجتمع المستهدف يشمل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر العاصمة الناشطة في كل من قطاع الصناعة الصيدلانية، النقل، الاتصالات، الصناعة الغذائية. أما عينة الدراسة فقد شملت 11 مؤسسة وهي كالتالي (MOBILIS، ENTP، NCA، SNTP، SNTR، DJEZZY)، حيث تم توزيع (125) استبانة عليها، وتم استرجاع (102) استبانة منها صالحة للتحليل، وهي تمثل نسبة مئوية قدرها (81 ٪)، وهي نسبة مرتفعة ومعقولة قياسا للأبحاث المماثلة.

3.3. -أداة الدراسة:

تم إعداد أداة الدراسة لمعرفة مدى تأثير التدقيق الداخلي على الأداء المالي، وقد تضمنت الأجزاء التالية:

- الجزء الأول: يتكون من البيانات الخاصة بالمجيب والمؤسسات عينة البحث.

- الجزء الثاني: هو عبارة عن مجالات الدراسة، ويتكون من 20 فقرة، موزعة على الأربعة مجالات التالية:

• المجال الأول: يوضح العلاقة بين دراسة وتحليل استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي وتأثيرها على الأداء المالي ويتكون من 7 فقرات.

• المجال الثاني: يوضح العلاقة بين دراسة وتحليل كفاءة المدقق الداخلي وتأثيرها على الأداء المالي، ويتكون من 7 فقرات.

• المجال الثالث: يوضح العلاقة بين دراسة وتحليل خبرة المدقق وتأثيرها على الأداء المالي، ويتكون من 6 فقرات.

• المجال الرابع: هو عبارة عن مجموعة من الأسئلة المفتوحة من أجل قياس الأداء المالي باستخدام كل من المردودية المالية والاقتصادية للمؤسسات عينة البحث.

4.3. - صدق وثبات الاستبيان:

الصدق الظاهري للاستبانة: عرضت الاستبانة للاختبار على مجموعة من المحكمين تألفت من (5) أساتذة متخصصين في الإدارة والتدقيق والمحاسبة والإحصاء، وقد تمت الاستجابة لآراء السادة المحكمين وقام الباحثان بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقترحاتهم بعد تسجيلها في نموذج تم إعداده، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية ليتم تطبيقه على العينة الاستطلاعية. كما قام الباحثان بحساب صدق الاتساق الداخلي لفقرات عينة استطلاعية حجمها (30) استبانة، وقد تبين أن هناك صدق اتساق داخلي.

اختبار ثبات الاستبيان: لغرض اختبار الاتساق الداخلي لمتغيرات الدراسة، وللإستبيان بشكل عام، استخدم الباحثان معامل ألفا كرومباك (Alpha Cronbach)، الذي تتراوح قيمته نظريا بين الصفر (0) والواحد (1)، وكلما اقترب من الواحد دل على وجود ثبات عال، يطمئن على صدق أداة الدراسة، طبقا لقاعدة " كل اختبار ثابت صادق". وعند تطبيق اختبار الثبات على أسئلة الاستبيان، بلغت قيمة معامل ألفا كرومباك 0.694، وهي قيمة تطمئن على مصداقية أداة الدراسة. كما هو موضح في الجدول رقم (1).

الجدول 1. اختبار صدق الأداة

Alpha Cronbach	مجموع عبارات الاستبيانين
20	0.694

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS

وستأكد من خلال الجدول رقم (2) ان كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا عن طرق اختبار كولمجوف - سمرنوف.

الجدول 2. اختبار كولجوف - سمرنوف

الرمز	المحور	عدد الفقرات	قيمة الاختبار Z	مستوى المعنوية
X1	تأثير استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي على الأداء المالي	7	.1801	.1060
X2	تأثير كفاءة المدقق الداخلي وتكوينه على الأداء المالي	7	.3151	.0630
X3	تأثير خبرة المدقق على الأداء المالي	6	.2121	.0970
Y	الأداء المالي	-	-	-

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS

يوضح الجدول رقم (2) نتائج الاختبار حيث أن قيمة الاختبار Z صغيرة (أي أصغر من قيمة Z الجدولية 1.96 وكذلك قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05) ($Sig > 0.05$) وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ويمكننا استخدام الاختبارات المعلمية.

لقياس T one sample test للأداء المالي قام الباحثان بحساب المردودية المالية والاقتصادية لكل المؤسسات عينة البحث ولقد ارتأينا إلى أخذ متوسط المردوديتين كما يلي:

الجدول 3. اختبار T one sample test

رقم المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المعدل النسبي	قيمة T	مستوى الدلالة
X1	.6663	0.570	73.32	.08411	.000
X2	.6193	0.703	72.38	.3458	.000
X3	.8143	0.526	76.28	.67614	.000
Y	0.128	0.405	85.23	9.584	.000

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج برنامج SPSS

يتضح من خلال الجدول رقم (3) الذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة فيما يخص محاور الاستبيان لكل محور كما يلي:

في المحور الأول ذو الرمز X1 وهذا بعدما بلغ الوسط الحسابي .6663، وبانحراف معياري قدره .5700، وبمعدل نسبي قدره 73.32%، ومستوى دلالة

0.000، وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن هذا المحور دال إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05. وهذا يبرز أن أغلب أفراد العينة موافقين على أن استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي لها تأثير على الأداء المالي.

في المحور الثاني ذو الرمز X2 وهذا بعدما بلغ الوسط الحسابي 6193.، وبانحراف معياري قدره 7030.، وبمعدل نسبي قدره 72.38%، ومستوى دلالة 0.0000. وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن هذا المحور دال إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05. وهذا يعني أن أغلب أفراد العينة موافقين على أن لخبرة المدقق الداخلي تأثير على الأداء المالي.

في المحور الثالث ذو الرمز X3 وهذا بعدما بلغ الوسط الحسابي 8143.، وبانحراف معياري قدره 5260.، وبمعدل نسبي قدره 76.28%، ومستوى دلالة 0.0000. وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن هذا المحور دال إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05. وهذا يعني أن أغلب أفراد العينة موافقين على أن لكفاءة المدقق الداخلي وتكوينه تأثير على الأداء المالي.

في المحور الرابع ذو الرمز Y وهذا بعدما بلغ الوسط الحسابي 0.128، وبانحراف معياري قدره 0.405، وبمعدل نسبي قدره 85.23%، ومستوى دلالة 0.0000. وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن هذا المحور دال إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05. وهذا يعني أن أغلب أفراد العينة موافقين على أن كل من استقلالية، موضوعية، خبرة وكفاءة المدقق الداخلي تؤثرن على الأداء المالي.

5.3. - اختبار الفرضيات:

سنحاول من خلال هذه الفقرة استخدام معامل الارتباط بيرسون لتحليل واختبار فقرات وفرضيات الدراسة، في إطار التساؤلات ويتم التحقق من صحة فرضيات الدراسة كما يلي:

الفرضية الأولى: وجود علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي والأداء المالي من خلال الجدول التالي:

الجدول 4. معامل الارتباط بين استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي وتحسين الأداء المالي للمؤسسات.

المحور	الإحصاءات	X1
Y	معامل الارتباط	.779
	مستوى الدلالة	.000
	حجم العينة	102

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS .

يتبين من الجدول رقم (4) أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05، كما أن قيمة معامل الارتباط r المحسوبة تساوي 0.790 مما يدل على وجود علاقة ارتباط قوية وذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة تساوي 0.000 بين استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته والأداء المالي.

اختبار الفرضية الثانية: والتي تنص على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين كفاءة المدقق الداخلي والأداء المالي.

الجدول 5. معامل الارتباط بين كفاءة المدقق الداخلي وتحسين الأداء المالي للمؤسسات.

المحور	الإحصاءات	X2
Y	معامل الارتباط	.715
	مستوى الدلالة	.000
	حجم العينة	102

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS.

من الجدول السابق يتبين أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05، كما أن قيمة معامل الارتباط r المحسوبة تساوي 0.715. مما يدل على وجود علاقة ارتباط قوية وذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة يساوي 0.000 بين كفاءة المدقق الداخلي وتكوينه على الأداء المالي.

اختبار الفرضية الثالثة: والتي تنص على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين خبرة المدقق الداخلي والأداء المالي من خلال الجدول التالي:

الجدول 6. معامل الارتباط بين خبرة المدقق وتحسين الأداء المالي لمؤسسات.

المحور	الإحصاءات	X3
Y	معامل الارتباط	0.374
	مستوى الدلالة	0.000
	حجم العينة	102

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS

الجدول السابق يبين أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05، كما أن قيمة معامل الارتباط r المحسوبة تساوي 0.374 مما يدل على وجود علاقة ارتباط قوية وذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة تساوي 0.000 بين خبرة المدقق والأداء المالي.

6.3. - اختبار فرضيات الدراسة باستخدام الانحدار البسيط :

سنقوم باختبار فرضيات الدراسة من خلال استخدام الانحدار البسيط كما

يلي:

الفرضية الأولى H_0 والتي تنص على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي والأداء المالي، وقد تم استخدام تحليل الانحدار البسيط لاختبار هذه الفرضية، وذلك وفق النموذج التالي:

$$Y = \beta_0 + \beta_1 X_1 + e$$

حيث أن:

Y : قياس الأداء المالي بمتوسط المردوديتين الاقتصادية والمالية.

X_1 : تأثير استقلالية و موضوعية المدقق الداخلي على الأداء المالي.

β_0 : الحد الثابت

β_1 : معامل الانحدار

الجدول 7. نتائج تحليل الانحدار البسيط لأثر استقلالية وموضوعية المدقق

الداخلي على الأداء المالي.

المتغيرات	B	Erreur standard	Bêta	T	Sig
الثابت	-0.178	.0380		-4.637	.0020
X1	.1070	.0110	.9630	.4229	.0000
معامل الارتباط R	.9630	الخطأ المعياري	.440		
معامل التحديد R^2	.9270	مستوى المعنوية	.0000		
معامل R	.9160				

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS

يتضح من نتائج الجدول السابق ما يلي:

- معنوية نموذج الانحدار المقدر عند مستوى معنوية 0.050، وقيمة مستوى المعنوية $\text{Sig} = 0.000$ وهي أقل من مستوى المعنوية 0.050.

- معنوية معاملات الانحدار المتعدد من خلال قيم (Sig) كما يمكننا من خلال الجدول أعلاه أن نختبر الفرضيتين:

الفرضية الصفرية $H_0: \beta_0 \neq \beta_1 \neq 0$ الفرضية البديلة $H_1: \beta_0 = \beta_1 = 0$

يمكن من خلال الجدول أعلاه ملاحظة:

- تأثير المتغير المستقل (استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته) على الأداء المالي، والتي تم حسابه من خلال معامل التحديد R^2 والذي كانت بنسبة 79.2%. بالمائة الذي يعبر عن جودة نموذج الانحدار الخطي، مما يعني أن المتغير المستقل (استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته) استطاع أن يفسر 92.7% من التغيرات الحاصلة في الأداء المالي، والباقي يعزى إلى عوامل عشوائية أخرى لم يتم التطرق إليها في هذه الدراسة.

- قيمة معامل التحديد المعدل هي 91.60. والتي تدل على وجود علاقة خطية بين المتغيرات، وأن المتغير المستقل يفسر المتغير التابع بنسبة 69.1%. وذلك من وجهة نظر عينة الدراسة.

- معنوية معلمة التقاطع (الحد الثابت B) والتي بلغت -0.178 عند مستوى المعنوية $\text{Sig} = 0.002$ وهو أقل من مستوى المعنوية 0.050. مما يشير إلى

معنوية المعلمة إحصائيا والتي تختلف عن الصفر، تعبر قيمة ($B=0.178$) - عن قيمة المردودية (المالية، الاقتصادية) التي تتأثر بعناصر أخرى ماعدا متغير استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته (استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته $=0$) وهذا ما يبرز أهمية وأثر استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته في تحسين الأداء المالي للمؤسسات عينة البحث.

- معنوية معلمة الميل B_1 والتي بلغت 1070. تشير إلى إيجاد علاقة إيجابية بين المتغيرين إحصائيا (استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته والأداء المالي)، وهو أقل من مستوى المعنوية 0.050. مما يشير إلى معنوية الميل والتي تختلف عن الصفر، حيث أنه كلما ارتفعت استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته (مثلا أداء مهمة التدقيق بحرية، عدم ممارسة ضغوطات على المدقق) زاد تحسين الأداء المالي للمؤسسات بارتفاع المردودية (المالية، الاقتصادية) بمقدار 1070..

ومن نتائج الجدول السابق نشكل معادلة النموذج الخطي البسيط كما يلي:

$$Y = -0.178 + 0.107X_1$$

الفرضية الثانية H_0 : التي تنص على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين كفاءة المدقق الداخلي والأداء المالي، وذلك وفق النموذج التالي:

$$Y = \beta_0 + \beta_2 X_2 + e$$

حيث أن:

Y : قياس الأداء المالي بمتوسط المردوديتين

X_2 : تأثير كفاءة المدقق الداخلي وتكوينه على الأداء المالي.

β_0 : الحد الثابت

β_2 : معامل الانحدار

الجدول 8. نتائج تحليل الانحدار البسيط لأثر كفاءة المدقق الداخلي على الأداء المالي.

المتغيرات	B	Erreur standard	Bêta	T	Sig
الثابت	-0.217	.0500		-4.35	.0030
X2	.1080	.0140	.9490	.9777	.0000
معامل الارتباط R	.9490	الخطأ المعياري	.0510		
معامل التحديد R2	.9010	مستوى المعنوية	.0000		
معامل التحديد المعدل	.8870				

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS

يتضح من نتائج الجدول السابق ما يلي:

- معنوية نموذج الانحدار المقدر عند مستوى 0.05، وقيمة مستوى المعنوية $\text{sig} = 0.000$ وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05.

- معنوية معاملات الانحدار المتعدد من خلال قيم (Sig) كما يمكننا من خلال الجدول أعلاه أن نختبر فرضيتين:

الفرضية الصفرية $H_0: \beta_0 \neq \beta_2 \neq 0$

الفرضية البديلة $H_1: \beta_0 = \beta_2 = 0$

يمكن من خلال الجدول أعلاه ملاحظة:

- أثر المتغير المستقل (كفاءة المدقق الداخلي وتكوينه) على الأداء المالي، والتي تم حسابه من خلال معامل التحديد R^2 والذي كان بنسبة 90.1 وهو يعبر عن جودة نموذج الانحدار الخطي، مما يعني أن المتغير المستقل (كفاءة المدقق الداخلي) استطاع أن يفسر 90.1% من التغيرات الحاصلة في الأداء المالي، والباقي يعزى إلى عوامل عشوائية أخرى لم يتم التطرق إليها في هذه الدراسة.

- قيمة معامل التحديد المعدل هي 88.70. والتي تدل على وجود علاقة خطية بين المتغيرات، وأن المتغير المستقل يفسر المتغير التابع بنسبة 88.7 وذلك من وجهة نظر عينة الدراسة.

- معنوية معلمة التقاطع (الحد الثابت B) والتي بلغت -0.217 تحت مستوى المعنوية $\text{sig}=0.003$ وهو أقل من مستوى المعنوية 0.050. مما يشير إلى معنوية المعلمة إحصائيا والتي تختلف عن الصفر، تعبر قيمة $B=0.168$ - عن قيمة المردوديتين (المالية، الاقتصادية) التي تتأثر بعناصر أخرى ماعدا متغير كفاءة المدقق (كفاءة المدقق = 0) وهذا ما يبرز أهمية وأثر كفاءة المدقق في تحسين الأداء المالي للمؤسسات عينة البحث.

- معنوية معلمة الميل B2 والتي بلغت 0.108 والتي تشير إلى وجود علاقة إيجابية بين المتغيرين إحصائيا (كفاءة المدقق الداخلي والأداء المالي)، كما بلغ مستوى المعنوية 0.000 وهو أقل من مستوى المعنوية 0.050. مما يشير إلى معنوية الميل والتي تختلف عن الصفر. حيث أنه كلما ارتفعت كفاءة المدقق الداخلي بوحدة واحدة (مثلا إتقان معايير التدقيق، التكوين المستمر للمدقق) زاد الأداء المالي للمؤسسات (المردودية المالية والاقتصادية) بمقدار 0.1080..

- من نتائج الجدول السابق نشكل معادلة النموذج الخطي البسيط كما يلي:

$$Y = -0.217 + 0.108X_2$$

الفرضية الثالثة H_0 : التي تنص على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين خبرة المدقق الداخلي والأداء المالي. وقد تم استخدام تحليل الانحدار البسيط لاختبار هذه الفرضية، وذلك وفق النموذج التالي:

$$Y = \beta_0 + \beta_3X_3 + e$$

حيث أن:

Y: قياس الأداء المالي بمتوسط المردوديتين (المالية، الاقتصادية)

X_3 : تأثير خبرة المدقق على الأداء المالي.

β_0 : الحد الثابت

β_3 : معامل الانحدار

الجدول 9. تحليل الانحدار البسيط لأثر خبرة المدقق الداخلي على الأداء المالي.

المتغيرات	B	Erreur standard	bêta	T	Sig
الثابت	-0.168	.0700		-2.396	.0480
X3	.1330	.0270	.8830	.9694	.0020
معامل الارتباط R	.8830	الخطأ المعياري	.0760		
معامل التحديد R2	.7790	مستوى المعنوية	.0020		
معامل التحديد المعدل	.7480				

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS

يتضح من نتائج الجدول السابق ما يلي:

- معنوية نموذج الانحدار المقدر عند مستوى 0.050، وقيمة مستوى المعنوية sig = 0.002 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.050.

- معنوية معاملات الانحدار المتعدد من خلال قيم (Sig) كما يمكننا من خلال الجدول بأن نختبر فرضيتين:

الفرضية الصفرية: $\beta_0 \neq \beta_3 \neq 0$: H_0

الفرضية البديلة: $\beta_0 = \beta_3 = 0$: H_1

يمكن من خلال الجدول أعلاه ملاحظة:

- أثر المتغير المستقل (خبرة المدقق) على الأداء المالي، والذي تم حسابه من خلال معامل التحديد R^2 والذي كان بنسبة 97.7%. وهو يعبر عن جودة نموذج الانحدار الخطي، مما يعني أن المتغير المستقل (خبرة المدقق الداخلي) استطاع أن يفسر 97.9% من التغيرات الحاصلة في الأداء المالي، والباقي يعزى إلى عوامل عشوائية أخرى لم يتم التطرق إليها في هذه الدراسة.

- قيمة معامل التحديد المعدل 74.80. تدل على وجود علاقة خطية بين المتغيرات، وأن المتغير المستقل يفسر المتغير التابع بنسبة 74.8% وذلك من وجهة نظر عينة الدراسة.

- معنوية معلمة التقاطع (الحد الثابت B) والتي بلغت -0.168 تحت مستوى المعنوية sig=0.048 وهو أقل من مستوى المعنوية 0.050. مما يشير إلى معنوية المعلمة إحصائياً والتي تختلف عن الصفر. تعبر قيمة $B = -0.168$ ، قيمة المردوديتين

(المالية، الاقتصادية) التي تتأثر بعناصر أخرى ماعدا متغيرات خبرة المدقق (خبرة المدقق=0) وهذا ما يبرز أهمية وأثر خبرة المدقق في تحسين الأداء المالي للمؤسسات عينة البحث.

- معنوية معلمة الميل B3 والتي بلغت 0.133 تشير إلى إيجاد علاقة إيجابية بين المتغيرين إحصائياً (خبرة المدقق والأداء المالي)، كما بلغ مستوى المعنوية 0.002 وهو أقل من مستوى المعنوية 0.05 مما يشير إلى معنوية الميل والتي تختلف عن الصفر. حيث أنه كلما ارتفعت خبرة المدقق بوحدة واحدة (مثلاً المشاركة في ملتقيات، التكوين خاص بالمدققين) زاد الأداء المالي للمؤسسات (المردودية المالية والاقتصادية) بمقدار 0.1330.

- معادلة النموذج الخطي البسيط تأخذ الصياغة التالية:

$$Y = -0.168 + 0.133X_3$$

7.3. اختبار فرضيات الدراسة باستخدام الانحدار المتعدد:

الفرضية الرابعة H0 تقترح وجود أثر إيجابي لكل من استقلالية، موضوعية، كفاءة وخبرة المدقق الداخلي على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، وذلك وفقاً للنموذج التالي:

$$Y = B_0 + B_1X_1 + B_2X_2 + B_3X_3 + e$$

الجدول 10. تحليل الانحدار المتعدد لأثر استقلالية وموضوعية، خبرة وكفاءة المدقق الداخلي على الأداء المالي.

المتغيرات	B	Erreur standard	Beta	T	Sig
الثابت	-0.232	.0370		-6.216	.0020
X1	.0430	.0250	.2870	.7361	.0030
X2	.0560	.0260	.4910	.1442	.0450
X3	.0290	.0330	.2570	.8720	.0490
معامل الارتباط	.9840	الخطأ المعياري	.0340		
معامل التحديد	.9670	مستوى المعنوية	.0000		
معامل التحديد المعدل	.9480				

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج SPSS

- معنوية نموذج الانحدار المقدر عند مستوى 0.05 ، وقيمة مستوى المعنوية $\text{Sig} = 0.000$ وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05.

- معنوية معاملات الانحدار المتعدد من خلال قيم (Sig) تمكنا من اختبار فرضيتين:

الفرضية الصفرية $H_0: \beta_0 \neq \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq 0$

الفرضية البديلة $H_1: \beta_0 = \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = 0$

يمكن من خلال الجدول أعلاه ملاحظة:

- أثر المتغيرات المستقلة على الأداء المالي، والذي تم حسابه من خلال معامل التحديد R^2 والذي كان بنسبة 96%7. والذي يعبر عن جودة نموذج الانحدار الخطي، مما يعني أن المتغيرات المستقلة (استقلالية، موضوعية، خبرة وكفاءة المدقق الداخلي) استطاعت أن تفسر 96.7% من التغيرات الحاصلة في الأداء المالي، والباقي يعزى إلى عوامل عشوائية أخرى لم يتم التطرق إليها في هذه الدراسة.

- قيمة معامل التحديد المعدل هي 9480. والتي تدل على وجود علاقة خطية بين المتغيرات، وأن المتغيرات المستقلة تفسر المتغير التابع بنسبة 94.8% وهذا من وجهة نظر عينة الدراسة.

- معنوية معلمة التقاطع (الحد الثابت B) التي بلغت -0.232 تحت مستوى المعنوية $\text{Sig} = 0.002$ وهو أقل من مستوى المعنوية 0.05. التي تشير إلى معنوية المعلمة إحصائيا وهي تختلف عن الصفر. تعبر قيمة $B = -0.232$ ، قيمة المردوديتين (المالية، الاقتصادية) التي تتأثر بعناصر أخرى ماعدا متغيرات جودة التدقيق (جودة التدقيق=0) وهذا ما يبرز أهمية وأثر جودة التدقيق في تحسين الأداء المالي للمؤسسات عينة البحث.

- معنوية معلمة الميل B1 والتي بلغت 0.043 تشير إلى وجود علاقة إيجابية بين المتغيرين إحصائيا (استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته و الأداء المالي) ، كما بلغ مستوى المعنوية 0.0030. وهو أقل من مستوى المعنوية 0.05. مما يشير إلى معنوية الميل والتي تختلف عن الصفر. حيث أنه كلما ارتفعت استقلالية المدقق الداخلي وموضوعيته بوحدة واحدة نتيجة التزام المدقق بشروط الموضوعية (مثلا أداء مهمة التدقيق بحرية، عدم ممارسة ضغوطات على المدقق) زاد الأداء المالي للمؤسسات (المردودية المالية والاقتصادية) بمقدار 0.43.

- معنوية معلمة الميل B2 والتي بلغت 0560 . تشير إلى وجود علاقة إيجابية بين المتغيرين إحصائيا (كفاءة المدقق الداخلي ، الأداء المالي) ، كما بلغ مستوى المعنوية 0.045 وهو أقل من مستوى المعنوية 0.05 مما يشير إلى معنوية الميل والتي تختلف عن الصفر. حيث أنه كلما ارتفعت كفاءة المدقق بوحدة واحدة (مثلا اتقان معايير التدقيق، التكوين المستمر للمدقق) زاد الأداء المالي للمؤسسات بمقدار 0.0560.

- معنوية معلمة الميل B3 والتي بلغت 0290. تشير إلى وجود علاقة إيجابية بين المتغيرين إحصائيا (خبرة المدقق، الأداء المالي)، كما بلغ مستوى المعنوية 0.0490 وهو أقل من مستوى المعنوية 0.05. مما يشير إلى معنوية الميل والتي تختلف عن الصفر. حيث أنه كلما ارتفعت خبرة المدقق بوحدة واحدة (مثلا مشاركة في ملتقيات، التكوين خاص بالمدققين) تحسن الأداء المالي للمؤسسات بمقدار 0.0290.

- تتشكل معادلة النموذج الخطي المتعدد كما يلي:

$$Y = -0.232 + 0.043X_1 + 0.56X_2 + 0.029X_3$$

8.3 - نتائج البحث:

- الفرضية الأولى: تم تأكيدها من خلال إجابات عينة الدراسة، حيث وجدنا أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي والأداء المالي.

- الفرضية الثانية: تم تأكيدها من خلال إجابات عينة الدراسة، حيث وجدنا أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين كفاءة المدقق الداخلي والأداء المالي.

- الفرضية الثالثة: تم تأكيدها من خلال إجابات عينة الدراسة، حيث وجدنا أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين خبرة المدقق الداخلي والأداء المالي.

- الفرضية الرابعة: تم تأكيدها من خلال إجابات عينة الدراسة، حيث وجدنا أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية إيجابية عند مستوى دلالة يساوي 0.05 بين استقلالية، موضوعية، كفاءة و خبرة المدقق الداخلي و الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

4. - خاتمة:

تم في هذه الدراسة تناول موضوعين مهمين أحدهما متعلق بالأداء المالي والمتمثل في المردودية المالية والاقتصادية؛ والآخر هو آلية من آليات الرقابة والمتمثل في التدقيق الداخلي، حيث حاولنا معرفة مدى تأثير جودة هذا الأخير على الأداء المالي. وبما أن التدقيق الداخلي يعتبر وظيفة مهمة وأساسية داخل كل شركة فإن الجميع يسعى إلى تحقيق الجودة في هذه الوظيفة من أجل تحقيق أهدافها التي من بينها التأكد من دقة وموثوقية البيانات الواردة في التقارير المالية، وذلك من خلال اكتشاف الأخطاء وممارسات الغش والاحتيال التي يمكن أن تحتويها؛ وبناء على ذلك قمنا بتحليل جودة التدقيق الداخلي إلى ثلاثة عناصر ومعرفة مدى تأثير كل منها على الأداء المالي.

توصلنا من خلال دراستنا إلى أنه يوجد تأثير لجودة التدقيق الداخلي على الأداء المالي وهو يتوافق مع كل الدراسات التي سبق الإشارة إليها في مطلع هذه الدراسة ماعدا دراسة (Ojong Ejohndifon, 2014)، حيث توصل الباحثان إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التدقيق الداخلي والأداء المالي؛ كما أن الملاحظ في الدراسات التي تطرقت إلى العلاقة بين جودة التدقيق الداخلي والأداء المالي تختلف في نتائجها وجاءت دراستنا لتوافق بعضها ولا توافق البعض الآخر، ولحد الآن لا يوجد إجماع على طبيعة تأثير عناصر جودة التدقيق الداخلي على الأداء المالي، ويمكن إرجاع سبب ذلك إلى اختلاف البيئة التي تجرى فيها كل دراسة.

وفي الشركات الجزائرية المعنية بالدراسة، تم التوصل إلى أن الظروف الملائمة للقيام بمهام التدقيق الداخلي تتوفر بدرجة متوسطة، ويمكن عرض بعض التوصيات والتي من شأنها تدعيم الدراسة في النقاط التالية: إنشاء معاهد متخصصة تشرف على تكوين المدققين الداخليين ومنحهم شهادات مهنية في التدقيق من أجل تحسين أدائهم؛ العمل على وضع معايير محلية خاصة بالتدقيق الداخلي أو تكييف المعايير الدولية لتتلاءم مع البيئة الجزائرية؛ زيادة الوعي بأهمية لجنة التدقيق في الشركات الجزائرية، والعمل على تشجيع الشركات ومجالس إدارتها لتشكيل هذه اللجنة؛ تعزيز وتدعيم وظيفة التدقيق الداخلي بتوظيف عدد كاف من المدققين ذوي الكفاءات اللازمة؛ تدريب المدققين الداخليين بشكل مستمر من أجل تعزيز قدراتهم على اكتشاف الممارسات الاحتيالية.

المراجع

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

- أحمد حلمي جمعة (2009)، المدخل الحديث لتدقيق الحسابات، دار صفاء للنشر، الأردن، ص 155.
- لود للوس (2005)، التسيير المالي، دار وائل للنشر، الأردن، ص: 125.
- محمد محمود الخطيب (2010)، الأداء المالي وأثره على عوائد أسهم الشركات (الطبعة الأولى)، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، ص 45.
- مصطفى عيسى خضير (2005)، المراجعة المفاهيم والمعايير والإجراءات، مطابع جامعة الملك سعود، السعودية، ص 98.

رسائل جامعية

- يوسف سعيد يوسف، المدلل (2007)، دور وظيفة التدقيق في ضبط الأداء المالي والإداري، رسالة ماجستير، جامعة غزة، فلسطين، ص 12.

المراجع باللغة الأجنبية:

- Al Shetwi Mohammed (2011), Impact of Internal Audit Function (IAF) on Financial Reporting Quality (FRQ): Evidence from Saudi Arabia. African journal of business management, vol.5, P11189.
- Ejoh, Ndifon Ojong(2014), The effect of internal audit function on the financial performance of tertiary institutions in NIGERIA, International Journal of Economics, Commerce and Management United Kingdom Vol. II. P95.
- Eya Noubbigh (2009), Impact de la gouvernance et de l'audit sur la performance de l'entreprise, la revue du comptable français Vol. II.P210.
- Ghulam Mustafa, Saeed Fatima, Sidra Saleem and Noor Ul Ain (2016), an empirical study of internal audit and firm performance: a proposed research framework, International Journal of Information Research and Review Vol. 03. P113.
- Hutchinson. & Marion Ruth. & zain (2009), internal audit quality, audit committee independence, growth opportunities and firm performance, Journal of Economics Malaysia .VOL III. P28.
- IFACI (2009), Code de Déontologie. Institut français des auditeurs et contrôleurs internes, P37.
- IIA. (1999). The Institute of Internal Audit., from www.theiia.org.
- Jean Jacquesp Baudet(2012),Le Contrôle Interne (Slides), Institut Des Expert Comptables Et Conseils Fiscaux, p 12.
- Patrik vizavona (1992), la gestion financière. France : Donald Paris, p : 52.
- Sarbapriya Ray(2012), Efficacy of Economic Value Added Concept in Business Performance Measurement, Advances in Information Technology and Management (AITM) 260 Vol. 2, p 261.



مدرسة الإمام سحنون وأثرها الحضاري في إنشاء وتطوير مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي

El-Imam Sahnoun School And Its Civilizational Impact On The Establishment And Development The Institution Of Al-Hesba In The Islamic Maghreb

حسين شنيّة¹ ، سليمان ولد خصال²

1- كلية العلوم الإسلامية ، جامعة الجزائر 1 ، chnina.houcin@gmail.com

2- كلية العلوم الإسلامية ، جامعة الجزائر 1 ، doc.soulaiman.hotmail.fr

تاريخ القبول: 2020-01-27

تاريخ الاستلام: 2019-12-28

ملخص -

تعتبر المدرسة السحنونية بالغرب الإسلامي هي صاحبة الفضل الكبير في تنظيم المجتمع المغربي عموما ، والتي ساهمت كثيرا في تشكيل الهوية المغربية ذات المرجعية الإسلامية ، ومرد ذلك إلى الإصلاحات المختلفة والمتنوعة التي مست المجتمع المغربي سياسيا وثقافيا واقتصاديا واجتماعيا ، مما أدى إلى تأسيس الدعائم الحضارية المتميزة ، خاصة في جانب الإدارة ونظام الحكم ، كالقضاء والشرطة وغيرها ...

ومن الجوانب الحضارية التي كان لها حظ وافر من الإصلاح والتنظيم، ما يتعلق بمؤسسة الحسبة ، التي انصبت عناية المدرسة السحنونية عليها كثيرا ، بداية من الإمام سحنون الذي قام بفصلها أولا عن الوالي ، ثم جعلها في أيدي تلامذته المخلصين الأكفاء ، ليوسع نظرها فيما يصلح المجتمع والسلطة معا ، ثم تلقاها بعد ذلك تلامذته وأتباعه بقبول حسن ، مساهمين في تطويرها وترقيتها على مستويين : الجانب النظري الفكري: المتمثل في التنظير الفقهي لقوانين عمل المؤسسة وهو ما يعرف بفقہ الاحتساب، أو في الجانب التطبيقي العملي : المتمثل في سلوك وممارسات المحتسبين من رواد المدرسة .

الكلمات الدالة -

الحسبة - مؤسسة - سحنون - الغرب الإسلامي - المدرسة

Abstract -

The Sahnounia School In The Islamic Maghreb Is Considered To Have The Great Credit For The Organization Of Moroccan Society In General, Which Contributed Greatly To The Formation Of The Moroccan Identity With Islamic Reference. This Is Due To The Various And Varied Reforms That Have Affected The Moroccan Society Politically, Culturally, Economically And Socially. This Led To The Establishment Of Distinctive Civilizational Pillars, Especially In The Administration And Governance System Such As The Judiciary, The Police And Others.

And One From The Civilizational Sides That Had A Great Part Of Reform And Organization Was The Institution Of Al-Hesba, Which Has Been Improved By The Sahnounia School Especially, Starting From Imam Sahnoun Itself Who Has Separated It First From The Governor, And Then Made It In The Hands Of His Faithful And Competent Students, To Widen Its Consideration To Benefit Both The Community And The Authority, Then It Has Been Received By Its Students And Followers With Good Acceptance, Contributing To Its Development And Promotion On Two Levels;

Theoretical-Intellectual Side: The Jurisprudence Of The Laws And Rules Of Work Of The Institution, Which Is Known As The Jurisprudence Of Al-Hesba (The Practice Of Ordering What Is Right And Forbidding What Is Wrong), In The Practical Side: Consisted In The Behavior And Practices Of The Attendants Of The School Of Al-Hesba.

Key Words -

Al-Hesba - Institution - Sahnoun – The Islamic West – School

1. - مقدمة

بعد بزوغ شمس الإسلام في الربوع المغربية وقدم وفود العرب المسلمين إلى هذه الأقطار البعيدة ، بدأ المغرب الإسلامي يعرف نوعاً جديداً من التميز والاختلاف في شتى مجالات الحياة ، سواء في الفكر والعقيدة أو في الحياة العامة أو في ما يتعلق بالسلطة ونظام الحكم ، وما كان هذا ليحدث لولا وصول عناصر مشرقية جديدة إلى هذه الأقطار ، ثم استقرارهم واندماجهم مع السكان الأصليين ، ليتشكل عبر الأيام ما يسمى بالمجتمع المغربي الأصيل ، الذي يحمل الكثير من المفاهيم والأفكار المختلفة .

وقد كان لبعض القادمين من المشرق الإسلامي ، الذين استقروا واستوطنوا هذه البلاد ، دور كبير في ازدهار الحضارة المغربية ، بفضل ما بذلوه وقدموه من أيادٍ بيضاء في خدمة الأمة الإسلامية ، من أجل هؤلاء على الإطلاق الإمام الفقيه القاضي الأستاذ المعلم عبد السلام بن سعيد التنوخي الملقب بسحنون ، الذي يعتبر من أفضل الشخصيات الحضارية في تاريخ الإسلام ، وهو من أسرة عربية من آل تنوخ هاجرت إلى إفريقية من حمص مع الجند الشامي ، ثم تأصلت في البلاد وعظم قدرها فيها .

لقد كان الإمام سحنون حسنة من حسنات الأيام وهبة من حباء صاحب الإنعام ، تفضل الله بها على أهل المغرب خاصة وعلى سائر المسلمين عامة ، بنى الإمام سحنون صرحاً عظيماً وجسراً كبيراً من جسور العلم والمعرفة ، لا زلنا نتفياً ظلالة كل حين إلى يومنا هذا ، فقد أسس رحمه الله مدرسة مالكية مغربية واضحة المعالم ، مسبوكة المناهج ، يسير عليها كل من أتى بعده ، ليس في الجانب النظري والمعرفي فحسب بل حتى في الجانب العملي التطبيقي ، فقد كان الإمام سحنون يعيش في المجتمع مفتياً وقاضياً ومحتسباً ، يطال نظره كل أحد سواء أكان من آل السلطان أو من غيره ، وكانت آراؤه وتنظيماته لازمة لعامة الناس ، فنقل المجتمع القيرواني نقلة حضارية عجيبة ، كما خلف وراءه مؤلفات مفيدة لا تزال أيدي العلماء تحوم حولها إلى اليوم ، وترك لنا ثلة من تلامذته الأولين وثلة من الآخرين من رواد هذه المدرسة ، الذين واصلوا العطاء والبذل خدمة للمسلمين .

والجدير بالذكر أن جملة من الباحثين قد درسوا المجتمع المغربي حضاريا، وبينوا أن الفضل في كثير من جوانبه الحضارية يعود إلى مدرسة الإمام سحنون، التي رسمت إطارا تنظيميا لكثير من الأمور الأساسية، خدمة للمجتمع المغربي على مختلف الصعد الحضارية، ومن هذه الجوانب المهمة ما يتعلق بالسلطة والمجتمع معا، وأقصد هنا الجانب الإداري أي المؤسسات التابعة للسلطة ذات المساس المباشر بالمجتمع، كالقضاء والمظالم والحسبة والشرطة... إلخ، وقد تناول بعض المهتمين والباحثين بعض هذه الإسهامات، وأريد في هذا البحث أن أكشف عن إسهامات مدرسة الإمام سحنون فيما يتعلق بمؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي، التي يعود الفضل في إنشائها وتطويرها إلى هذه المدرسة، وللغوص أعمق في جزئيات هذا الموضوع قسمته إلى مباحث ومطالب على هذا النحو:

المبحث الأول : مدرسة الإمام سحنون بالغرب الإسلامي :

المطلب الأول : التعريف بمدرسة الإمام سحنون .

المطلب الثاني : التعريف بالمؤسس "الإمام سحنون" .

المطلب الثالث : رواد المدرسة السحنونية بالغرب الإسلامي (تلاميذ الإمام سحنون) .

المبحث الثاني : دور المدرسة السحنونية في إنشاء وتطوير مؤسسة الحسبة :

المطلب الأول : مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي .

المطلب الثاني : دور الإمام سحنون في إنشاء مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي.

المطلب الثالث : دور تلاميذ الإمام سحنون في تطوير مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي .

2. - المبحث الأول : مدرسة الإمام سحنون بالغرب الإسلامي :

1.2. - المطلب الأول : التعريف بمدرسة الإمام سحنون

تنتسب هذه المدرسة إلى مؤسسها الإمام سحنون عبد السلام بن سعيد التنوخي القيرواني المالكي المغربي، الذي استطاع بفضل شخصيته القوية وكفاءته العلمية أن ييثر فكره وعلمه ومنهجه الفلسفي في جميع أرجاء القيروان، فانتصر أولا على خصومه وأعدائه أتباع المذهب الحنفي الذي كان سائدا وقتئذ بالمغرب، فانتشرت أفكاره وآراؤه بين الخاصة والعامة ووصلت إلى

السلطان الأمير أبي العباس محمد بن الأغلب بن إبراهيم ، فغير رأيه ومال إلى مذهب الإمام سحنون ، فعينه قاضيا سنة 233هـ¹ وأطلق يده فيها يحكم كيف ما يشاء²، ينفذ حكمه في كل الأمور صغيرها وكبيرها .

استفاد الإمام سحنون من هذه الكرامة والحرية ، فاستغلها في إدارة وتنظيم شؤون العامة والخاصة ، فقوي بذلك نظره وعلا صوته في جميع أنحاء المغرب ، وسمع به القاضي والداني ، فكثر الآخذون عنه ، وضرب الناس أكباد الدواب ليسمعوا منه ، حتى ربا عدد تلاميذه المشاهير فقط نحو سبعمائة³ ، كلهم تحملوا مسؤولية حفظ أقواله ونشر أفكاره .

إن أهم عمل عظيم قام به الإمام سحنون في إرساء قواعد هذه المدرسة هو جمعه وتحقيقه لكتاب المدونة ، التي كانت من إملاءات عبد الرحمن بن القاسم العتقي تلميذ الإمام مالك ، وأصل هذا الكتاب هو من تأليف القاضي أسد بن الفرات المعروف بكتاب الأسدية أو المختلطة ، جمع فيها القاضي أسد الغث والسمين وخلط فيها بين المذهبين المالكي والحنفي كما ضمن فيها آراءه الخاصة فكانت بحق مختلطة، فأخذها سحنون وذهب بها إلى الإمام عبد الرحمن بن القاسم العتقي ، أكبر تلامذة الإمام مالك وحافظ مذهبه ؛ إذ لازمه أكثر من تسعة عشر عاما ، فصحح سحنون أكثر مسائلها وضبطها وأنقنها ، فكانت عمدة المذهب المالكي ، فتلقاها الناس في الغرب الإسلامي بالقبول والرضى، وجعلوها دستورا وقانونا يحتكمون إليه ، فاختلطت مسائلها بحياتهم اليومية في المساجد والأسواق والشوارع والبيوت ...، حتى أصدر قضاة قرطبة أنه لا يفتي أحد ولا يحق له أن يلبس لباس الفقهاء حتى يستظهر المدونة⁴ ، ووجد في سجلات قرطبة "ولا يخرج عن قول ابن القاسم ما وجدته"⁵، أي من شرط القاضي أن لا يحكم إلا بما في المدونة من أقوال ابن القاسم المعتمدة .

أما الجنود التاريخية لمدرسة سحنون فيمكن أن تعود إلى مشايخه بالقيروان ، الذين ارتحلوا إلى الحجاز ليأخذوا من عالمها الإمام مالك بن أنس ، ثم رجعوا إلى القيروان فنشروا مذهب مالك ، وقد فاق عددهم ثلاثين رجلا⁶ ؛ يقول عياض: "...وأما إفريقية وما وراءها من المغرب فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين إلى أن دخل علي بن زياد ، وابن أشرس والبهلول بن راشد ، وبعدهم أسد بن الفرات وغيرهم ، بمذهب مالك فأخذ به كثير من الناس ،

ولم يزل يفشو إلى أن جاء سحنون فغلب في أيامه ، وفض حلق المخالفين ، واستقر المذهب بعده في أصحابه ، فشاع في تلك الأقطار إلى وقتنا هذا ..."⁷ وقد كان من أبرز هؤلاء أثرا أبو الحسن علي بن زياد التونسي العبسي [ت183هـ] ، الذي يعتبر أول من أدخل الموطأ بلاد المغرب⁸ ، وهو أول من فسر لهم قول مالك ولم يكونوا يعرفونه ، وقد كان سحنون لا يزنه بأحد من تلاميذ مالك ، ولا يقدم أحدا من أهل إفريقية عليه⁹ ، فهو يعد بحق واضع اللبنة الأولى في تأسيس هذه المدرسة¹⁰ .

أما عصر الإمام سحنون فيعتبر العصر الذهبي لتأسيس المدرسة وتطويرها وتنظيمها ، خاصة مع وجود كوكبة من تلامذته وأصحابه الذين ازدهرت وازدانت بهم مدينة القيروان ، كما يقول محمد بن الحارث الخشني: " ... ثم قدم سحنون بذلك المذهب، واجتمع له مع ذلك فضل الدين والعقل والورع والعفاف والانقباض، فبارك الله فيه للمسلمين ، فمالت إليه الوجوه، وأحبته القلوب وصار زمانه كأنه مبتدأ قد أمحى ما قبله ، فكان أصحابه سراج أهل القيروان، فرأيتهم عالمها وأكثرهم تأليفاً ، وابن عبدوس فقيهاها، وابن غانم عاقلها، وابن عمر حافظها، وجبله زاهدها، وحمديس أصلبهم في السنة وأعداهم للبدعة، وسعيد بن الحداد لسانها وفصيحتها، وابن مسكين أرواهم للكتب والحديث وأشهدهم للوقار وتساوياً، كل هذه الصفات مقصورة على وقتهم ..."¹¹ ، فذاع بفضلهم صيت هذه المدرسة ، وانتشرت أفكارها في بلاد الغرب الإسلامي .

وأول سفراء هذه المدرسة إلى المغرب هو أبو ميمونة دراس بن إسماعيل الفاسي [ت357هـ] ، الفقيه الحافظ النظار المعروف بالعلم والصلاح والدين ، تلميذ أبي بكر بن اللباد من مدرسة الإمام سحنون ، الذي يعتبر أول من أدخل مدونة سحنون مدينة فاس ، وبه اشتهر مذهب مالك هناك¹² ، خاصة في عصر حكم الأدارسة [172هـ-375هـ] الذين نصروا مذهب مالك وجعلوه المذهب الرسمي لدولتهم .

وهنا تجدر الإشارة إلى أن فترة الأدارسة قد شهدت سنة 245هـ تأسيس فرع جديد للمدرسة السحنونية ، متمثلاً في جامع القرويين بفاس ، الذي يعود له الفضل في انتشار المذهب المالكي بتلك الأصقاع ، لما يقوم به من خدمة جليلة لهذا المذهب ، وبما خرج من علماء كان لهم الأثر الكبير في نشر مبادئه ؛ كما

يظهر من خلال تسميته بجامعة القرويين الانتساب الظاهر لمدينة القيروان ، في إشارة إلى إنشاء مركز إشعاع علمي ثقافي هو فرع عن مدرسة الإمام سحنون .

2.2. - المطلب الثاني : التعريف بالمؤسس "الإمام سحنون"

هو أبو سعيد سحنون بن سعيد بن حبيب بن حسان بن هلال بن بكار بن ربيعة التنوخي¹³ ، من صليبة العرب ، من عرب الشام ويرجع أصل قبيلته تنوخ إلى اليمن¹⁴ ، وقد كان لها فضل كبير ودور مهم في الفتوحات الإسلامية¹⁵ ، وكان اسمه عبد السلام فغلب عليه لقب سحنون ، قال عياض : " سمعت بعض مشايخ أهل الحديث يحكي عن بعض شيوخ إفريقية أنه قال : سمي سحنون باسم طائر حديد ، لحدته في المسائل "¹⁶ وقيل لحدته ذهنه "¹⁷ .

ولد سحنون في أول ليلة من شهر رمضان سنة ستين ومائة¹⁸ ، ونقل المالكي أنه ولد في رجب بقرية يقال لها مزنانة الشرق¹⁹ ، قدم به أبوه إلى إفريقية مع جند حمص²⁰ .

نشأ سحنون محبا للعلم شديد الرغبة في تحصيله وطلبه ، كما تشير كتب الطبقات والرجال من خلال ترجمتها له ، صاحب همة عالية وذكاء نادر فاعتنى به علماء القيروان كأبي خازجة والبهلول بن راشد وعبد الرحيم بن أشرس وأبي محمد عبد الله بن أبي حسان اليحصبي والقاضي عبد الله بن عمر بن غانم ومعاوية بن الفضل الصمادحي وغيرهم ؛ حتى كان يشار إليه بالبنان وظهر على جميع أقرانه ، فأمره شيخه البهلول بن راشد بالسفر إلى تونس ليلقى العالم الكبير والفقيه النظار علي بن زياد العبسي التونسي أحد رواة الموطأ ، وكتب البهلول إلى علي بن زياد يوصيه بسحنون خيرا وقال له : "إني كتبت إليك في رجل يطلب العلم لله عز وجل " ، قال : فلما قرأه قال لسحنون : "أين نزلت؟" فأخبره ، قال : فأخذ علي بن زياد الموطأ فأتى به إلى سحنون ليسمعه في موضعه الذي نزل به ، وقال : "إن أخي يعني البهلول كتب إلي يعلمني أنك إنما تطلب العلم لله تعالى"²¹ .

استفاد سحنون من علي بن زياد كثيرا ، فأشار عليه بالذهاب إلى المدينة ليسمع من الإمام مالك مباشرة طلبا لعلو الإسناد ، وليلتقي بكبار العلماء في المشرق الإسلامي فيستفيد منهم أكثر فأكثر ، فاستجاب لذلك سحنون ورحل إلى المشرق سنة 188هـ وقيل قبل ذلك سنة 178 هـ²² ، فسمع بالمدينة من عبد الله

بن نافع الصائغ ومعن بن عيسى وأبي ضمرة أنس بن عياض وعبد الملك بن الماجشون وسعيد بن سعيد الزنبري ومطرف بن عبد الله²³ وغيرهم ، أما مالك بن أنس فلم يسمع منه فقليل له وهو بمصر: "ما منعك من السماع منه؟ قال : قلة الدراهم ، وقال مرة: لحي الله الفقر ، فلولا له لأدركت مالكا"²⁴ ؛ وسمع بمصر من عبد الرحمن بن القاسم العتقي ، وأشهب بن عبد العزيز ، وعبد الله بن وهب القرشي ، وأصبغ بن الفرج وعبد الله بن طليب المرادي وعبد الله بن عبد الحكم ، وشعيب بن الليث بن سعد ، ويوسف بن عمرو²⁵ ؛ وسمع بالشام من الوليد بن مسلم ، وأبي سعيد أيوب بن سويد الحميري²⁶ ، وسمع بمكة من وكيع بن الجراح وسفيان بن عيينة ، وسمع سحنون كذلك من عبد الرحمن بن مهدي وحفص بن غياث ويزيد بن هارون ويحيى بن سليمان وأبي داود الطيالسي وأبي إسماعيل الأزرق²⁷ وغيرهم ...

أما عن ملامح شخصية الإمام سحنون فتظهر جليا في ثناء العلماء عليه، سواء المعاصرين له أو ممن جاء بعده وسمع عنه ، فمناقبه كثيرة جدا جمعها بعضهم في تأليف مفردة ومضافة ، منهم أبو العرب محمد بن أحمد التميمي ومحمد بن حارث الخشني²⁸ ، قال عنه يونس بن عبد الأعلى : "هو سيد أهل المغرب"²⁹ ، وكان أبو عياش بن عيشون يقول إذا ذكره : "قال الإمام أبو سعيد"³⁰ ، وكان ابن طالب وغيره لا يسميه ويكنيه إجلالا له³¹ ؛ يقول أبو العرب : "... كان - سحنون - جامعا للعلم فقيه البدن ، اجتمعت فيه خلال ما اجتمعت في غيره ؛ الفقه البار ، والورع الصادق ، والصرامة في الحق ، والزهادة في الدنيا ، والتخشن في الملبس والمطعم ، والسماحة ..."³² ، وقال عنه المالكي: "... لم يكن يهاب سلطانا في حق يقوله ، سليم الصدر للمؤمنين ، شديد على أهل البدع ، انتشرت إمامته بالمشرق والمغرب وسلم له الإمامة أهل عصره ، وأجمعوا كلهم على فضله وتقديمه ..."³³ ، ونقل عياض عن أبي العرب أنه أدرك جملة من مشاهير الفقهاء والشيوخ كلهم يقولون : "ما رأينا أحدا مثل سحنون في ورعه وفقهه وزهده"³⁴ ، وقال سعيد بن محمد بن الحداد : "... جالست الناس بهذا البلد مذ بلغت الحلم ما رأيت أصح غريزة من سحنون بن سعيد ... كان سحنون عاقلا بكرة ، ورعا بكرة ، عالما بمذاهب المدنيين بكرة"³⁵ ، وقال سحنون لابنه محمد لما أراد الرحلة إلى المشرق لطلب العلم : "يا بني إنك تقدم على طرابلس وفيها رجال مدنيون

ومصريون ، وعلى مكة والمدينة ، فاجتهد جهدي ، فإن قدمت عليّ بلفظة خرجت من دماغ مالك بن أنس ليس عند شيخك أصلها فاعلم أن شيخك كان مضطرباً³⁶ ؛ أما عن أحوال معيشتة فقد كان متكففا زاهدا قنوعا يعيش بكسب يده ، يقول عنه تلميذه أبو الربيع سليمان بن سالم القطان : " أخذ سحنون بمذهب أهل المدينة في كل شيء حتى في العيش ، كان يقول : ما أحب أن يكون عيش الرجل إلا على قدر ذات يده ، ولا يتكلف أكثر مما في يديه ، وإن احتاج إلى امرأة طلبها على قدر ذات يده في مؤونتها وقناعتها ، حتى يبقى في يده ما يستغنى به ، فإن كان له مال حلال اعتمد عليه وتفرغ للعبادة ، وإن لم يكن عنده فعليه بكسب يده ، فذلك أولى به من مسألة الناس ، وإن كان مستغنيا عن الزوجة فتركها أحب إلي ، وأكل أموال الناس بالمسكنة والصدقة خير من أكله بالعلم والقرآن " ³⁷ ، وقال عنه أبو حفص عبد الجبار بن خالد : " كنا نسمع من سحنون بمنزله بالساحل ، فخرج يوما علينا وعلى كتفه المحراث ، وبين يديه الزوج ، فقال لنا : إن الغلام حم البارحة ، فإذا فرغت أسمعتكم ، فقلت له : أنا أذهب وأحرث ، وتسمع أنت أصحابنا ، فإذا جئت قرأت عليك ما فاتني ؛ ففعل ، فلما جئته قرب إليه غذاؤه : خبز شعير ، وزيتا قديما " ³⁸ ، هكذا كانت حياته متقللا قنوعا زاهدا في الدنيا وزخرفها ، راضيا بما عنده غير ملتفت إلى ما عند السلطان وأولي الأمر ، يعيش على ضيعة ورثها عن والده تغل عليه في كل سنة أكثر من خمسمائة دينار ³⁹ ، فاستغنى بها عن طلب الوظائف أو السعي إلى نيل المناصب ، ومع ذلك كان يأكل خبزا يبيله في الماء ثم يغطسه في الملح ، فما تنقضي السنة إلا والديون عليه لكثرة صدقته ومعروفه ⁴⁰ .

توفي رحمه الله يوم الأحد قبيل نصف النهار لثلاث خلون من رجب ، وقيل لسبع خلون منه ، سنة أربعين ومائتين (240هـ) ، ودفن في يومه ، وصلى عليه الأمير محمد بن الأغلب ، وقد وجد الناس لموته ألما شديدا وحزنا عظيما لفقدهم علما كبيرا وشخصية فذة فقد كان بالنسبة لهم ظهيراً ووزيراً يفرعون إليه يحبونه ويجلونه ، فموته كان مصيبة عظيمة ليس لأهل القيروان فحسب بل لأهل المغرب جميعا ، يقول سليمان بن سالم : " لقد رأيت يوم مات سحنون ، مشايخ من أهل الأندلس ، يبيكون ويضربون صدورهم كالنساء ، ويقولون : يا أبا سعيد ! ليتنا تزودنا منك نظرة نرجع بها إلى بلدنا " ⁴¹ .

3.2. - المطلب الثالث : رواد المدرسة السحنونية بالغرب الإسلامي (تلاميذ

الإمام سحنون)

استطاع الإمام سحنون بحق أن يؤسس لثورة علمية ونهضة فكرية في إفريقيا كلها ، امتدت جسورها المعرفية والفكرية سائر بلاد الغرب الإسلامي ، يعود الفضل في ذلك كله إلى مؤسسها أولا ثم إلى رواد هذه المدرسة ، وأقصد هنا تلاميذ الإمام سحنون وطلبته المبرزين ، الذين تأثروا بمنهجه وشخصيته فتحملوا أفكاره وفلسفته ومعارفه التي حفظوها عنه ، وأخذوا يسيحون في الأرض يجوبون أقطار العالم الإسلامي ، لينشروا ما تعلموه من فقه ودين وعلم وتقوى وفضيلة، قال ابن عجلان الأندلسي: " ما بورك لأحد بعد أصحاب رسول الله ﷺ ، ما بورك لسحنون في أصحابه ، إنهم في كل بلد أئمة " ⁴² وقال ابن حارث : " سمعته يقولون: كان سحنون أيمن عالم دخل المغرب ، كان أصحابه مصابيح في كل بلدة، عد له نحو سبعمائة رجل ظهوروا بصحبته ، وانتفعوا بمجالسته ... " ⁴³ .

طبعاً هذا الجرم الغفير من تلاميذ الإمام سحنون وطلبته يدل دلالة واضحة على عمق التأثير الكبير الذي خلفه سحنون في المجتمع المغربي عموماً ، فقد كانت حلقاته قبلة لكثير من طلاب العلم والمعرفة من شتى أصقاع العالم الإسلامي وخاصة القادمين من جهة المغرب ، خرجت عددا ضخماً من العلماء والفقهاء والقضاة تفرقوا في الأمصار ، مؤسسين فروعا عن المدرسة السحنونية في مختلف أقاليم بلاد الغرب الإسلامي ، ولا تزال أخبارهم ومناقبهم مبسوطة ومنثورة في كتب التاريخ والطبقات وعلم الرجال، سطرته أقلام ثلة من المؤرخين والمحدثين والعلماء ؛ والذي يهمننا هنا هو ذكر أشهر التلاميذ رواد المدرسة السحنونية وأثرهم في المجتمع المغربي ، وما كانوا يتقلدونه من مناصب مهمة ووظائف سياسية وإدارية ودينية ودورهم الحضاري في نشر الثقافة العربية الإسلامية .

من أشهر أعلام هذه المدرسة ، الذين كان لهم حظ وافر في التمكن لمبادئها وأفكارها ، "حمديس القطان" أحمد بن محمد الأشعري ⁴⁴ يقال إنه من ولد الصحابي أبي موسى الأشعري ﷺ ، رحل فلقي بالمدينة أبا مصعب وغيره ، وبمصر أصحاب ابن القاسم وابن وهب وأشهب ⁴⁵ ، اشتهر بالعبادة والصلاح حتى

كان مضرب المثل⁴⁶، علما في الفضل ومثالا في الخير⁴⁷، قد لهج الناس بتفضيله وأقروا بخيره⁴⁸، عرف بصلابته وشدته مع المبتدعة وأهل الأهواء، عظيم الحق والكراهة لهم، ولو كانوا أقرب الناس إليه، فقد هجر جماعة من أصحابه لا يكلمهم ولا ينظر إليهم بسبب مخالفتهم للشرع أو تساهلهم مع مخالفهم ممن يرى أنهم من أهل الأهواء، كصديقه أبي حفص عبد الجبار بن خالد بن عمران السرتي من أكابر أصحاب سحنون⁴⁹، هجره حمديس بسبب قراءة كتب ابن مهدي البكري، وكان لا يسلم عليه، ولا يرد عليه إذا سلم⁵⁰؛ وهجر كذلك حماس بن مروان الهمداني قاضي القيروان بسبب مخالفته في مسألة الاستثناء في الإيمان فترك الصلاة خلفه ورد السلام عليه⁵¹؛ كما عرف عنه مجانبته للسلطان⁵² وحاشيته يكره الجلوس إليهم، ومما يروى في ذلك أنه طلب من الأمير الأغلب إبراهيم بن أحمد أن يعافيه من مجلسه فلا يجيء إليه، وقال له: "إنك لا تجد عندي ما تريد، مما يكون عوناً لك"⁵³، ومن ورعه أنه كان لا يسلك على القناطر التي بناها أصحاب السلطان⁵⁴، توفي سنة 289 هـ.

ومنهم كذلك الإمام الفقيه الزاهد أبو يوسف جبلة بن حمود بن عبد الرحمن بن جبلة الصدي⁵⁵، من كبار تلاميذ سحنون، ثقة صحيح السماع عنه، روى عنه المدونة وروايته فيها معلومة مشهورة⁵⁶، لكن غلب عليه النسك والزهد، وشهد له أبناء زمانه بالتقدم والإمامة فيه، ومنهم شيخه سحنون الذي قال فيه: "إن عاش هذا الشاب فسيكون له نبأ، وهو أزهد أهل زمانه"⁵⁷، وضرب به المثل في ترك الدنيا والتقلل منها، حتى قيل: من أراد أن يدخل دار عمر بن الخطاب فليدخل دار جبلة⁵⁸؛ فقد كان رحمه الله على جانب كبير من الزهادة والتقشف والانقطاع عن الدنيا، يلبس الخشن الخلق الذي لا قيمة له، روي أن بعض أصحابه قوم لباسه كله بدرهم غير ربع⁵⁹، وراح يوماً إلى صلاة الجمعة في قميص زوجته لأنه غسل ثوبه فلم يجد سواه⁶⁰، وروي أنه كان ينام على زنبيل وقطع نطع وطوبة عند رأسه فوقها وسادة⁶¹؛ أما قوته اليومي فكان على شيء قليل من الدقيق فيعجنه ثم يضعه في المستوقد، وقد طبخ فيه الناس وبقي الرماد فيحضر فيه بعود، ويجعل القرصة فيه، ويغطيها بالرماد، ثم يجلس في ذكر ودعاء إلى أن تنضج فيخرجها ليأكلها⁶²؛ وربما خرج إلى البادية يجمع ما وقع على يديه من بقلها، ليجعله في قديرة على النار، ويجعل عليه قبضة من

الدقيق ، فيفطر على ذلك⁶³ ، هكذا كان عيشه منذ أربعين سنة ما طبخ قدرا ولا أوقد سراجا⁶⁴ ، كل همه وشغله ذكر الآخرة لا يفكر إلا بالعبادة والعمل الصالح ، قال عياض : " ولم يكن جبلة بصيرا بشيء من أمر دنياه ، ولا مشتغلا بشيء من أخبارها من البله عن ذلك ، إنما شغله العبادة والخير ..."⁶⁵ .

ومن ملامح شخصيته أيضا أنه كان شديدا على أهل البدع ومجانبته إياهم⁶⁶ قويا في ذات الله عز وجل ، لا يداري في ذلك أحدا ، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، عاش في القيروان أيام حكم الفاطميين الذين جاسوا خلال الديار ، فلم يكن أحد أكثر مجاهدة منه لأولئك الروافض وشيعهم⁶⁷ ، مبغضا ومظهرا العداوة والمخالفة لهم ، ولما خرج أهل القيروان للقاء الشيعي مداراة له ، غمّه ذلك وقال: " اللهم لا تسلم من خرج يسلم عليهم فجرّدوا في الطريق ، فقليل له إنهم خرجوا مداراة ، فقال اسكت ، رأيت لو نزل الروم بنا فقالوا إنما تنزلون على حكمنا أو نجاهدكم ، هل كان يجوز أن ننزل على حكمهم ؟! وإن عشت ستري من أحكام هؤلاء ، ما هو شرّ من أحكام الشرك " ⁶⁸ ، ومن الغرائب أنه كان إذا أصبح وصلى الصبح ، خرج إلى طرف القيروان من ناحية رقادة ، ومعه سيفه وترسه وقوسه وسهامه ، وجلس محاذيا لرقادة نهاره إلى غروب الشمس ، ثم يرجع إلى داره ، ويقول: " أحرس عورات المسلمين منهم ، فإذا رأيت منهم شيئا ، حركت المسلمين عليهم " ⁶⁹ ؛ وكان ينكر على من خرج من القيروان إلى سوسة ونحوه من الثغور ، ويقول: " جهاد هؤلاء أفضل من جهاد المشركين " ⁷⁰ .

ومن رواد هذه المدرسة المعدودين في أصحاب سحنون ، الفقيه الثقة أبو نصر حبيب بن نصر بن سهل التميمي ، من أبناء الجند القادمين إفريقية⁷¹ ، ولده سحنون المظالم سنة ست وثلاثين ومائتين⁷² ، أدخل ابن سحنون سؤالاته لسحنون في كتابه⁷³ وعن نصر عامة روايته⁷⁴ وله كتاب معروف في مسائله له سماه بالأقضية ، توفي سنة 287 هـ⁷⁵ .

ومنهم كذلك أبو زكرياء يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكندي⁷⁶ ، الإمام الحافظ الفقيه الثقة ، تلميذ الإمام سحنون ومن كبار أصحابه⁷⁷ ، ولد في جيان بالأندلس سنة 213 هـ⁷⁸ ، ونشأ بقرطبة ثم رحل إلى القيروان واستوطنها⁷⁹ ، ثم استقر أخيرا بسوسة وتوفي بها سنة 289 هـ⁸⁰ ، قال ابن حارث: " كان يحيى متقدما في الحفظ ، سكن القيروان فشرفت بها منزلته عند العامة

والخاصة ، ورحل الناس إليه لا يروون المدونة والموطأ إلا عنه...⁸¹، وصنف الدوواين الجياد وأكثر حتى عد له أكثر من أربعين مؤلفاً⁸² ، فكانت إليه الرحلة في وقته⁸³ ، وازدحم الناس في حلقاته يسمعون منه ، حتى امتلأ المسجد وما حوله بالمستمعين⁸⁴ ، فإذا انصرف من درسه تبعه الناس في الطرقات⁸⁵ ، فكانت له هيبة عظيمة ومنزلة شريفة عند الخاصة والعامة والسلطان⁸⁶ ، وعرض عليه القضاء مرات فأبى وامتنع واعتذر بأنه غريب⁸⁷ ، ودل الأمير فأشار عليه بعيسى بن مسكين⁸⁸ فولاه القضاء ، وهو من أصحاب سحنون الذين أخذوا عنه أيضاً .

والجدير بالذكر أن القاضي عيسى بن مسكين كان من أكثر تلامذة سحنون محبة ومتابعة له ، فعليه كان يعتمد ، وبه كان يقتدي في كل أموره ، في شمائله وزهده ومباينته لأهل البدع⁸⁹ ، وكان يشبهه كثيراً في هيبته وسمته⁹⁰ ، وقد تحمل عنه مسؤولية تعزيز سلطة المدرسة السحنونية ، ونشر أفكارها والدفاع عن فلسفتها ورؤيتها للحياة الفكرية والعلمية والسياسية والاجتماعية ، ويظهر ذلك جلياً عند توليه خطة القضاء خوفاً من أن يسبق إليها غيره⁹¹ ، وحرصاً منه على استكمال المشروع الفلسفي للمدرسة ، والتمكين لها من أجل الاستمرار في منهجها المرسوم ، خاصة إذا علمنا أن القاضي عيسى بن مسكين كان يرى نفسه أنه خليفة الإمام سحنون ، وكان يقول: " لما مات سحنون اغتممت لموته ، فرأيت في نومي كأنه خلع من عنقه سيفاً كان متقلداً به ، وقلدني إياه ، فقلت: كان سحنون رجلاً فاضلاً ، والله لأقفون أثره"⁹² .

وفي الحقيقة يمكن القول إن قوة شخصية ابن مسكين ساهمت كثيراً في بسط نفوذ أفكار المدرسة ودوام استمرار إنتاجها الفكري ، بفضل مناقبه ومآثره التي اشتهرت عنه وانبسطت بها كتب التاريخ والتراجم في مدحه والثناء عليه ، حتى قيل: " لو أفردنا كتاباً في ذكر مناقبه ومحاسنه وزهده وعدله ، ما انتهينا إلى وصفه ..."⁹³ ، فهو العالم الفقيه الزاهد الورع ، مفخرة المغرب في زمانه⁹⁴ ، كان إذا تفاخر أهل المدينة وأهل العراق برجالهم ، فقليل لأهل العراق: عندهم مثل عيسى بن مسكين ؟ _ يفتخرونه _ ويقولون: ذاك أفضلنا وأفضلكم⁹⁵ ، ولما تولى القضاء اشترط على الأمير ما اشترطه سحنون لنفسه ، فقال: " أحملك على الحق ، وبنو عمك وجندك وفقراء الناس وأغنياؤهم في درجة واحدة ، قال: نعم ، قال: اكتبه ، ففعل ، قال: ولا توجه ورائي ، ولا أهني ولا أعزي ولا أشيع

ولا ألتقى ، فمتى لم تف لي بشرط ، عزلت نفسي، قال: نعم⁹⁶ ، وعرض عليه الأمير الصلة والكسوة فامتنع⁹⁷ ولم يأخذ في مدته على القضاء أجرا⁹⁸ إنما كان يعيش بدقيق يأتيه من منزله ، يخبزه بنفسه ، ومن بقل وشيء يأتيه من البادية ، فإن لم يأت شيء انتظره ، فربما بقي اليومين والثلاثة بلا طعام⁹⁹ ، ووقع ذلك له برقادة حين فرغ ما عنده من القوت فبقي ثلاثة أيام لا يطعم شيئا ، إلى أن لزم فراشه ضعفاً ، حتى أتاه الرسول ، آخر اليوم الثالث¹⁰⁰ ؛ ومما يذكر عنه أنه كان لا يستعين بأحد في شيء من أموره¹⁰¹ ، وربما استقي له الماء فيريقه ويستقي بنفسه¹⁰² ، ودخل عليه رجل يوماً ، فوجد عجينا له في مقل كاد أن يحترق ، وابن مسكين في الصلاة ، فقلبه له الرجل ، فلما أتم الصلاة أمر بصدقته ولم يأكله¹⁰³ ، توفي رحمه الله سنة 295 هـ¹⁰⁴ .

ومن أولئك أيضا العالم الفقيه ، والقاضي العدل ، الورع الثقة¹⁰⁵ ، أبو العباس عبد الله بن طالب التميمي من بني عم بني الأغلب أمراء القيروان¹⁰⁶ ولد سنة 217 هـ¹⁰⁷ ونشأ يتيما لا أب له¹⁰⁸ لكنه كان محط نظر وإعجاب من معلميه، الذين لاحظوا عليه علامات التفوق والنبوغ ورجاحة العقل منذ صغره ، فأتوا به حلقة سحنون ، ويذكر أن سحنون نسي شيئا في مجلسه ، قد ذكره لهم فسألهم عنه ، فسكت الناس وأجابه ابن طالب ، فقال له سحنون: بارك الله عليك ، أحسنت يا غلام ؟ ثم قال له: أحب أن أرى عليك زي أهل العلم ، ما ينبغي أن يمنع هذا العلم من أحد¹⁰⁹ ، وقربه وأدناه ، فتفقه على يديه حتى صار أفقه الناس، قال ابن اللباد: " ما رأيت بعيني أفقه من ابن طالب، إلا يحيى بن عمر"¹¹⁰ ، وتقلب بعض المناصب الرفيعة في القيروان ، فولى الصلاة ، ثم القضاء مرتين ، إحداها سنة 257 هـ ثم عزل سنة 259 هـ ، والثانية سنة 267 هـ ، ثم عزل بعدها سنة 275 هـ¹¹¹ .

ومما يذكر في شأنه أنه كان مقربا جدا إلى العامة ، يتفقد أحوالهم وينظر في شؤونهم ويواسيهم بماله ونفسه، فجعل نفسه بمثابة صاحب العيال¹¹² حتى عرف بذلك فكان كهف المظلومين والمحتاجين ، يقصدونه من كل فج عميق ، فمالت إليه النفوس وتعلقت بحبه القلوب ، ولما استقضى فرح الناس بذلك ، لما عرف من عدله وسماحته وعقله وحسن سيرته¹¹³ ، واستبشروا بأيامه

لرخص السلع وارتفاع الوباء¹¹⁴، فغار الأمير إبراهيم منه وخشي على ملكه ، فكاده المكائد العظام حتى قتله سنة 275 هـ¹¹⁵.

ومن روادها كذلك أبو الربيع القاضي ، سليمان بن سالم القطان ، من أصحاب سحنون¹¹⁶ ، اشتهر بالعلم والفقه والأدب ، وكان ثقة كثير الكتب والشيوخ ، تعرف كتبه بالكتب السليمانية مضافة إليه¹¹⁷ ، تقلد بعض المناصب الإدارية في الدولة الأغلبية ، ولاء ابن طالب قضاء باجة ، وولاه ابن مسكين مظالم القيروان ، ثم ولاء قضاء صقلية ، فخرج إليها ونشر بها علما كثيرا¹¹⁸ ، وعنه انتشر مذهب مالك بها¹¹⁹ ، ولهذا يمكن القول إن أبا الربيع هو مؤسس المدرسة الصقلية التي تعتبر امتدادا للمدرسة السحنونية بالقيروان، فهي بمثابة فرع جديد عن المدرسة الأم ، التي واصلت في صقلية العطاء والبذل في الاتجاه نفسه ، وأنتجت فيما بعد أعلاما وكتبا يحملون المبادئ والأفكار نفسها ، كما ساهمت في تغيير المجتمع الصقلي وتنظيمه ، ثم صبغه باللون المغربي الأصيل .

كذلك الحال في الأندلس بعد هجرة العديد من رموز هذه المدرسة إليها، أمثال محمد بن وضاح القرطبي¹²⁰ ، الإمام العالم المحدث الشهير ، غلب عليه علم الحديث ، فكان بصيرا بطرقه متكلماً على علله ، حدث بالأندلس وانتشر عنه بها علم جم ، وروى عنه من أهلها جماعة رفقاء مشهورون¹²¹ ، وأكثر من رأس وشرف بالأندلس فهم تلاميذه¹²² ، وبه وببقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث¹²³ قال أحمد بن سعيد : " لم يختلف علينا أحدٌ من شيوخنا أن ابن وضاح كان معلم أهل الأندلس العلم والزهد"¹²⁴ ؛ وقد كان ابن وضاح شديد التأثر والمتابعة لسحنون ، تقريبا في شأنه كله ، ومما يذكر في ذلك أن جارا لابن وضاح كان يؤذيه يشرب الخمر ويغني ، فأراد رفع أمره للقاضي ثم بعدها تذكر شأن سحنون ، وأنه ابتلي بجار سوء يؤذيه يشرب ويغني ، فصبر عليه سحنون كثيرا حتى تاب ، يقول ابن وضاح : "... فاقترت به وصبرت ، ثم لقيت سحنون بعد ذلك ، فلم أسمع جاره ذلك بعد ، فسألته عنه فقال لي : ماذا حملت منه ؟ ! ولقد كفانيه الصبر ، وها هو مؤذن في المسجد ، وكنت أقدر أن أغير عليه وأكلم السلطان فيه ، فخشيت أن يحملني في ديني ما هو أضر منه ، فرأيت أن أصبر حتى لا يكون للسلطان علي منة"¹²⁵ .

كما اجتمع في قرطبة ثلة من أصحاب سحنون إضافة لابن وضاح ،
 نشروا مذهبه وعلمه وفكره الإصلاحى، كأبي سعيد عثمان بن أيوب بن أبي
 الصلت الذي يعتبر أول من أدخل المدونة إلى الأندلس، ومنهم أبو عبد الله العتبي
 صاحب كتاب المستخرجة¹²⁶ ، التي لها بإفريقية القدر العالي والطيران
 الحثيث¹²⁷ ، ومنهم أيضا أبو نوفل محارب بن قطن الفهري القرشي¹²⁸ من أهل
 العناية بالعلم، والحفظ للمسائل والرأي، ومن خيار الناس وفضلائهم¹²⁹ ،
 ومنهم كذلك عبد الله بن محمد بن خالد بن مرتنيل رأس المالكية
 بالأندلس¹³⁰ ، وصاحب الصلاة بقرطبة¹³¹ ، ومنهم أبو عبد الله محمد بن يوسف
 بن مطروح¹³² الفقيه المشاور¹³³ صاحب رئاسة الفتيا¹³⁴ أيام الأمير محمد بن
 عبد الرحمن الأموي [238] _ 273 هـ .

كذلك اشتهر في مدينة إلبيرة الفقهاء السبعة ، الذين درسوا وتعلموا
 على يدي الإمام سحنون، وقد اجتمعوا في وقت واحد وكان لهم الأثر البالغ في
 نشر أفكار المدرسة السحنونية بإلبيرة ، وهم¹³⁵ : عمر بن موسى الكِناني، وسعيد
 بن النمر الغافقي، وإبراهيم بن خالد ، وإبراهيم بن شعيب، وسليمان بن نصر،
 وأحمد بن سليمان بن أبي ربيع، وإبراهيم بن خالد ؛ وكذلك الأمر في مدينة
 طليطلة وسرقسطة وبلنسية وإشبيلية ومرسية والمرية وغيرها من مدن
 الأندلس...

والمهم في هذا كله أن تلامذة الإمام سحنون ، تفرقوا في الأمصار وانتشروا في
 البلاد ، يجوبون أقطار ومدن الغرب الإسلامي، يحملون علمه وفكره ومنهجه
 الإصلاحى في كل مكان ، فأخذ عنهم الجم الغفير وتخرج على أيديهم العلماء
 والصلحاء والفقهاء والأدباء والقضاة وغيرهم ... من مختلف أطراف المجتمع في
 سلسلة طويلة من الأعلام والمشاهير ، مؤسسين بذلك ما يعرف اليوم بالهوية
 المغربية ، ذات المرجعية المذهبية الموحدة ، كما أسسوا مراكز علمية وحضارية
 راقية ، تعتبر بمثابة فروع عن أصل جامع هو مدرسة الإمام سحنون ، فكانها
 الشجرة المباركة المقصودة في قوله تعالى : " كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها
 في السماء توتي أكلها كل حين بإذن ربها " .

3. - المبحث الثاني : دور المدرسة السحنونية في إنشاء وتطوير مؤسسة

الحسبة :

1.3 . - المطلب الأول : مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي

الحسبة بكسر الحاء وسكون السين ، اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد ؛ والاحتساب مأخوذ من الحساب¹³⁶ ، والمحتسب اسم فاعل من احتسب يحتسب احتساباً فهو محتسب ، يقال: احتسب فلان على فلان إذا أنكر عليه قبيح عمله¹³⁷ ، ومنه: فلان محتسب البلد ؛ إذا وُلّي النظر في شؤون الحسبة¹³⁸ من قبل الوالي أو الوزير أو القاضي للنظر في أحوال الرعية ، والكشف عن أمورهم ومصالحهم ، فيأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر¹³⁹ ، في مختلف أعمالهم الدينية والدنيوية مما ليس من اختصاص القضاة والولاة والجباة .

أما بخصوص مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي فيمكن القول إنها مرت بثلاث مراحل أساسية ، مرحلة النشوء ثم مرحلة التأسيس ثم مرحلة الاستقلال والتمكين ، ولكل مرحلة خصائص ومميزات ، فبالنسبة للمرحلة الأولى كانت الحسبة عبارة عن مهام جزئية توكل إلى بعض الأشخاص من تكليف الخليفة أو الوالي ، ومثاله : ما ذكره البكري أن هشام بن عبد الملك أمر بتنظيم سماط القيروان¹⁴⁰ وهو أكبر سوق فيها ؛ وكذلك عند قدوم يزيد بن حاتم المهلبى إفريقية سنة 155هـ واليا عليها من قبل الخليفة أبي جعفر المنصور، رتب أسواق القيروان وجعل كل صناعة في مكانها¹⁴¹، ثم أصلح البلاد وأزال منها الفساد، أما المرحلة الثانية فهي الانتقال إلى التنظيم والترتيب في شكل جهاز تابع لعمل الولاة ، كما قال عياض: "... وإنما كان ينظر فيها الولاة دون القضاة"¹⁴² يقصد شؤون الحسبة ، أما المرحلة الثالثة فهي الانتقال بها إلى مؤسسة مستقلة متكاملة الأركان ، تخضع لنظام خاص يعرف بقانون الاحتساب ، والذي يترأسه ويشرف على تسييره هو المحتسب، وفي الغالب يكون من جنس القضاة أي من الفقهاء ، ويخبرنا المقرئ عن مؤسسة الحسبة بالأندلس _ وهي تعتبر شهادة حية عن واقع كان قريباً منه _ فيقول: "...وأما خطة الاحتساب فإنها عندهم موضوعة في أهل العلم والفطن، وكان صاحبها قاض، والعادة فيه أن يمشي بنفسه راكباً على الأسواق ، وأعوانه معه ، وميزانه الذي يزن به الخبز في يد أحد الأعوان ... وفي ذلك من المصلحة أن يرسل المبتاع الصبي الصغير أو الجارية

الرعاء فيستويان فيما يأتيانه به من السوق مع الحاذق في معرفة الأوزان، وكذلك اللحم تكون عليه ورقة بسعره، ولا يجسر الجزار أن يبيع بأكثر أو دون ما حد له المحتسب في الورقة، ولا يكاد تخفى خيانتة، فإن المحتسب يدسّ عليه صبيّاً أو جارية يبتاع أحدهما منه، ثم يختبر الوزن المحتسب، فإن وجد نقصاً قاس على ذلك حاله مع الناس، فلا تسأل عما يلقي، وإن كثر ذلك منه ولم يتب بعد الضرب والتجريس في الأسواق نُفي من البلد، ولهم في أوضاع الاحتساب قوانين يتداولونها ويتدارسونها كما تتدارس أحكام الفقه...¹⁴³.

2.3 . - المطلب الثاني : دور الإمام سحنون في إنشاء مؤسسة الحسبة بالغرب

الإسلامي

عرفت مؤسسة الحسبة في عصر الإمام سحنون بعدة بتسميات ومصطلحات مختلفة، فهناك صاحب السوق أو أحكام السوق، وصاحب المظالم والحاكم والأمناء، فالمالكي عندما يتحدث عن صاحب المظالم في عهد الدولة الأغلبية يقول إنه المحتسب¹⁴⁴، والدباغ عنده ولاية المظالم المراد بها أحكام السوق¹⁴⁵، وابن عذاري يسميه صاحب السوق والحاكم¹⁴⁶، أما مصطلح المحتسب فلم يكن متداولاً معروفاً¹⁴⁷، لكن المهم أنها موجودة معروفة باختصاصاتها في المجتمع الأغلب، فقد كانت داخلية ضمن عمل الولاية¹⁴⁸، فهم الذين توكل إليهم تنظيم الأسواق ومراقبتها وكذلك محاربة الغش والخداع، ورفع الغبن والضرر عن الناس، يقول أبو زكرياء يحيى بن عمر الكنانى: "ينبغي للوالي الذي يتحرى العدل أن ينظر في أسواق رعيته... فإن هذا أفضل ما يحوط به رعيته، ويعمهم نفعه في دينهم ودنياهم..."¹⁴⁹، وفي موضع آخر يقول: "فيضع الوالي المتحري العدل أوطال رعيته وقناطيرهم على هذا، ويتقدم إلى رعيته أن لا يغيروها..."¹⁵⁰.

والجدير بالذكر أن هذا التقليد فيما يتعلق بشؤون الحسبة كان سائداً عاماً، إلى سنة 234هـ حين عُيّن الإمام سحنون ولاية القضاء من قبل الأمير محمد بن الأغلب¹⁵¹، فقام بفصل شؤون الحسبة من يد الولاية، وجعلها تابعة له، ثم استعان بعمال يعينونه في الإشراف على الأسواق وشؤون العامة، يقول القاضي عياض: "... قال غير واحد: أول ما نظر سحنون في الأسواق، وإنما كان ينظر فيها الولاية دون القضاة، فنظر فيما يصلح من المعاش، وما يغش

من السلع ، ويجعل الأمانة على ذلك ، ويؤدب على الغش ، وينفي من الأسواق من يستحق ذلك ، وهو أول من نظر في الحسبة من القضاة ، وأمر الناس بتغيير المنكر ... " ¹⁵² ، ومما يلاحظ من خلال ترجمة الإمام سحنون أنه كان شديد الاهتمام بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحاولة إحيائها بين الناس ¹⁵³ ، وما قبول ولاية القضاء بتلك الصلاحيات الواسعة بعد شروط صعبة اشترطها على الأمير إلا دليل على رؤية واضحة وسياسة جديدة فيها الكثير من الحزم والعزم لأجل الإصلاح والتغيير ، وفي كتاب أرسله جوابا لصديق له يسأله معاتبا توليه القضاء يقول: "... فأما ما كتبت أنك عهدتني وشأن نفسي علي مهم أعلم الخير وأؤدب عليه ، وأصبحت وقد وليت أمر هذه الأمة ، وأؤدبهم على دنياهم، فلعمري إنه من لم تصلح له دنياه ، فسدت له أخراه ، وفي صلاح الدنيا إذا صح المطعم والمشرب صلاح الآخرة ، فكل الأمرين متصل بالآخرة ، أدبهم في معاشهم ، ودفع ظالمهم عن مظلومهم ، وأخذهم الأمور من وجوها ، أدب لآخرتهم ، لأن بصلاح دنياهم تصلح لهم آخرتهم ، وبفساد الدنيا تفسد الآخرة ، وقد حدثني ابن وهب - ورفع سحنون سنده - أن النبي ﷺ قال : " نعم المطية الدنيا فارتحلوها فإنها تبلغكم الآخرة ، ولن تبلغ الدنيا الآخرة من عمل في الدنيا بغير الواجب من حق الله ؛ وأما قولك : وليت أمر هذه الأمة ، فإني لم أزل مبتلى ، ينفذ قلبي منذ أربعين سنة في أشعار المسلمين وأبشارهم ، حدثني ابن وهب ، أن عبد الله ابن أبي جعفر قال: لن تزالوا بخير ما تعلمتم ، فإذا احتيج إليكم فانظروا كيف تكونون، قال ابن أبي جعفر : فرأيت في المنام : إنما المفتي قاض ، يجوز قوله في أبشار المسلمين وأموالهم ؛ فعليك بالدعاء ، فألزم ذلك نفسك، والسلام . " ¹⁵⁴ .

ولما انتصب الإمام سحنون في مهمته الجديدة ، باشر شؤون القضاء والحسبة معا ، فاجتمعا في شخصه ، وأصبح هو الذي يختار المحتسبين نوابا عنه في الربوع القيروانية ، وصار بعدها من التقليد في القيروان أن يُعين المحتسب ، إما من طرف الأمير نفسه أو من طرف القاضي ، وربما رشح القضاة بعض الأكفاء عند الأمراء لتوليتهم وظيفة الحسبة ¹⁵⁵ ، بل إن الإمام سحنون تولى بفضل شخصيته القوية ومكانته العلمية تعيين والي المظالم ¹⁵⁶ ، الذي تعد وظيفته من المؤسسات الكبرى الذي تتقدم على مؤسستي القضاء والحسبة معا .

لقد كان للإمام سحنون فضل عظيم في نقل هذه الوظيفة من ولاية تابعة إلى مؤسسة مستقلة ، لها أصولها وأركانها ، يتولاها موظف خاص على حسب كفاءته ومؤهلاته التي ترشحه لنيل هذا المنصب ، يساعده في ذلك أعوان وحرس وفتيان ... إلخ ، ويمكن أن نتعرف على فلسفة الإمام سحنون في إدارة هذه المؤسسة ، من خلال كتب التراجم والطبقات التي تحدثنا عن كثير من الجزئيات والتفاصيل المتعلقة بممارسته لشؤون الاحتساب ، يمكن أن نجملها في النقاط الآتية :

كان يُكرم الشهود ويحتفي بهم ، ويمنع الحاضرين من التطاول عليهم ، بل ربما ضرب من يتعرض لهم بالأذى أو الطعن ، ويقول : " إذا تعرض للشهود كيف يشهدون " ¹⁵⁷ ، كل ذلك من أجل نشر فكرة أداء الشهادة التي بها يعرف صاحب الحق ، ويتميز الظالم من المظلوم ، كما أنه كان يضرب الخصوم إذا تعرضوا لبعضهم البعض بالأذى والإساءة .

كان يؤدب الناس على الأيمان التي لا تجوز من الطلاق والعق ¹⁵⁸ ، حتى لا يحلفوا بغير الله ، ويؤدبهم على سوء الحال في لباسهم ¹⁵⁹ ، وما نهي عنه ، ويأمرهم بحسن السيرة والقصد .

كما نظر في أحوال الأسواق وما يتعلق بها من مراقبة وإصلاح ، وذلك لما فيه من صلاح المعيشة ، وقد حارب أنواع الغش والخديعة والمعاملات المحرمة ، وكان يؤدب على ذلك ، وربما يقوم بإخراج الجاني ونفيه من السوق إذا كان يستحق هذا العقاب ، كما أنه أمر الناس بتغيير المنكر وعدم السكوت عنه ¹⁶⁰ .

كما أنه نظر في شؤون المسجد ومنع حصول الضرر فيه ، من ذلك ما روي أنه كان شديداً على أهل البدع ، كالصفورية والإباضية والمعتزلة فأخرجهم من المسجد ومنعهم من التحلق فيه لنشر بدعتهم وضلالهم ¹⁶¹ ، كما منعهم أن يكونوا أئمة للناس أو معلمين لصبيانهم ، أو مؤذنين وأمرهم ألا يجتمعوا ، وأدب جماعة منهم بعد أن خالفوا أمره ، وأطافهم ؛ ومن اهتمامه بالمسجد أن جعل فيه إماما يصلي بالناس ¹⁶² ، وكان قبل ذلك للأمراء .

وكان ينظر في شؤون البادية وما يحتاجون إليه ، فيكاتبهم ويرسل إليهم الأمناء من أجل ذلك ¹⁶³ ، فبقيت سنة أخذ بها القضاة بعده .

كما أنه كان مهتما بشؤون الرعية ، وضمان الأمن والهدوء لهم ، ويذكر في هذا أنه كان شديدا على من يزعمج الناس ويؤذيهم ، من ذلك أنه كان يعطي الطابع لأهل العدوى ، فإذا جاءه المستعدي بصاحبه ، أخذ منه الطابع لئلا يعبت به الناس ، ويضرب اللدد¹⁶⁴ ، ومن أمثلة ذلك أنه كان يأمر بقتل الكلاب العادية التي تؤذي الناس ، وبث وراءها الأعوان بالحرب للتخلص منها¹⁶⁵

هذه بعض التفاصيل عن سيرته في ممارسة القضاء والحسبة ، لكن الملاحظ في كل ذلك أن الإمام سحنون تمتع بصلاحيات واسعة أكسبته قوة وصرامة استطاع من خلالها أن يقوم بوظيفته على أكمل وجه ، فنجده يخرج هذا من السوق وينفي الآخر منه، ويأمر بالطواف لبعضهم ، وربما كان يضرب بعض الجناة بالدرة ويلطم القفا¹⁶⁶ كل ذلك يرجع إلى الامتيازات التي منحها الأمير له ، حين توليه القضاء كما قال هو عن نفسه: "... لم أكن أرى قبول هذا الأمر ، حتى كان من الأمير معينان ، أحدهما أعطاني كل ما طلبت ، وأطلق يدي في كل ما رغبت ، حتى إنني قلت له : أبدأ بأهل بيتك وقرباتك وأعوانك ، فإن قبلهم ظلمات للناس وأموالا لهم منذ زمان طويل ، إذ لم يجترئ عليهم من كان قبلي، فقال لي: نعم ، لا تبدأ إلا بهم، وأجر الحق على مفرق رأسي..."¹⁶⁷ ، وقد وفى الأمير محمد ابن الأغلب للإمام سحنون كل ما ضمن له ، حتى في حين الاختلاف والنزاع معه ، كما في قصة سبي حاتم الجزري التي ذكرها المالكي والدباغ وعياض وغيرهم¹⁶⁸ ، فأصر الأمير على رأيه ، ثم رجع إلى قول سحنون لما رأى من صلابته وشدته في الحق ، وقال : "... ما أظن هذا الرجل يريد بنا إلا خيرا ، ونحن لا نعلم أرسلوا إليه يرسل إلينا المحتسبة ، لنكتب لهم السجلات، حتى يذهبوا إلى أقصى عملي ليأخذوا من يجدونه من الحرائر"¹⁶⁹ .

ومن هذا النص الأخير استنتج الدكتور لقبال أن تعيين المحتسب في منصبه كان من حق الأمراء ، وبقي للقضاة ترشيح ذوي الكفاءات وتقديمهم عند الأمراء¹⁷⁰ ، وذهب آخرون إلى أن الاحتساب في الأسواق تداخلت فيه صلاحيات الأمير والقاضي معا¹⁷¹ ، وقد جمع أبو زكرياء يحيى بن عمر الأطراف الثلاثة جملة واحدة فقال : " فعلى هذا ينبغي للوالي أو القاضي أو الناظر في أسواق المسلمين المتحري العدل أن يعملوا في الأسواق ..."¹⁷² وهذا مما يؤكد خضوعها لكلا الجهتين ؛ لكن الذي يبدو بعد التأمل أن النظر في الأسواق

مختلف على حسب الدرجات ، فنظر الأمير قد يكون على وجه الإشراف العام ، أما نظر القاضي فبتعيين المحتسبين والأمناء ومتابعة سير أعمالهم ، ونظر المحتسب يختلف عن نظر الأمير والقاضي ، فهو المباشر الحقيقي للحياة اليومية وصول ويجول في المساجد والشوارع والطرق والأسواق... وهكذا ، أما الذي يوجهه فهو القاضي كما في عبارة ابن ناجي أن حبيب بن نصر بن سهل التميمي [ت287هـ] هو أول من تولى الحسبة لسحنون¹⁷³ ، والذي يبقى للأمير هو الإشراف العام ، كما سبق أن أشرت عن اهتمام الوالي يزيد بن حاتم المهلب في ترتيب أسواق القيروان وتنظيمها .

3.3 . - المطلب الثالث : دور تلاميذ الإمام سحنون في تطوير مؤسسة

الحسبة بالغرب الإسلامي

إن المتتبع لحياة الكثير من تلامذة سحنون على ما سطرته أيادي العلماء في كتب التراجم والطبقات، ليجد سلوكا متبعا ومنهجيا واضحا ، كأنه مثال واحد لشواهد مختلفة تتباين فيها الأسماء والشخصيات فحسب ، ويرجع الأمر في ذلك إلى شيخهم ومعلمهم الإمام سحنون ، الذي كان له الأثر العميق في أنفسهم وفي تفكيرهم وفي تعاملهم مع الحياة .

وقد سبق الحديث عن دور الإمام سحنون في إنشاء وتطوير مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي ، وبقي السؤال هل كان لتلامذة سحنون دور في هذا الموضوع أيضا ؟ وما ملامح هذا الدور ؟ .

لقد كان لتلامذة سحنون دور بارز ومهم في الارتقاء بمؤسسة الحسبة ، ويظهر ذلك في كثير من الشخصيات البارزة التي أخذت عن الإمام سحنون ، أمثال حمديس القطان وجبله بن حمود ويحيى بن عمر وابن وضاح القرطبي والقاضي عيسى بن مسكين... وغيرهم ، ويمكن توضيح ملامح هذا الدور على مستويين أساسيين : الجانب النظري الفكري ؛ والجانب التطبيقي العملي .

أما الجانب النظري الفكري : والمتمثل في التنظير الفقهي لشؤون الاحتساب ، الذي ازدهر بشكل كبير ومفاجئ لأول مرة في التاريخ الإسلامي، بفضل الجهود المبذولة من قبل تلامذة سحنون ، مثل كتاب أحكام السوق لابن عمر الكنانى ، الذي يعد أول مدونة جمعت فقه الاحتساب فيما يتعلق بخصوص الأسواق، تلاه جملة من المؤلفات تتعلق بالموضوع نفسه ، مثل كتاب مسائل

السماسة لأبي العباس الإبياني تلميذ أبي زكرياء ، الذي اشتغل بتحرير مسائل فقهية تتعلق بنوع خاص من التجار ينشطون في أسواق القيروان ؛ وفي جانب آخر من مسائل الاحتساب يتعلق بموضوع التعليم وأحكامه ألف محمد بن سحنون كتابه الشهير "آداب المعلمين" ، وهناك أيضا جانب آخر اهتمت به أذهان الفقهاء من تلامذة سحنون ، حظي باهتمام فائق وملفت ، وهو موضوع التأليف في البدع وأهل الأهواء والردود عليهم ، مثاله : كتاب البدع والنهي عنها لأبي عبد الله محمد بن وضاح القرطبي ، وكذلك أبو زكرياء يحيى بن عون له كتاب في الرد على أهل البدع¹⁷⁴ ، أما كتب الردود والتشريع على المخالفين فهي كثيرة جدا ، ألف ابن عمر الكناني جملة منها "كتاب الرؤية"¹⁷⁵ ويقصد بذلك مسألة النظر إلى الله يوم القيامة وهي مسألة أثير حولها الجدل كثيرا في إفريقية ، وكتاب "الرد على الشوكية"¹⁷⁶ والمقصود العبدوسية نسبة إلى ابن عبدوس الذي اختلف مع محمد بن سحنون في مسألة الإيمان ، هل يقال أنا مؤمن إن شاء الله أم لا ؟ ، وله كذلك كتاب "الرد على المرجئة"¹⁷⁷ ، وكتاب "النهي عن حضور مسجد السبت"¹⁷⁸ ، إذ كان يرى الحضور فيه من البدع المنافية للسنة ، وكذلك عبد الله بن طالب له تأليف في الرد على المخالفين من الكوفيين¹⁷⁹ ... وغيرهم ، تعتبر هذه المؤلفات في مجال الاحتساب الطليعة الأولى أو المنطلق العام لتوجيه العناية إلى هذا النوع من التأليف ، الذي أصبح فيما بعد علما خاصا له قواعده وأصوله وتقاليده .

والجانب التطبيقي العملي : والمتمثل في سلوك عام انتهجه تلامذة سحنون ، بشكل واضح وبيّن يعرفه كل من طالع كتب التراجم والطبقات ، وقد ساهم هذا السلوك إلى حد ما في تطوير مؤسسة الحسبة بالغرب الإسلامي ، من ذلك مثلا امتهان هذه الوظيفة من أجل تحقيق العدل والأمن للناس ، فقد تولى ثلثة منهم ولاية الحسبة وكان لهم أثر حسن ونظر جيد فيها ، كالفقيه أبي نصر حبيب بن نصر بن سهل التميمي¹⁸⁰ ، ولاح سحنون المظالم _أي الحسبة_ سنة ست وثلاثين ومائتين¹⁸¹ ، فوليها ست سنين بقية حياة سحنون ، ثم بعد موته سنتين ، وكان سحنون قدمه ليحكم بين الناس في الأسواق¹⁸² وأذن له أن يحكم في عشرين دينارا فأقل¹⁸³ ، أما عن سبب توليته فيخبرنا عن نفسه فيقول: "والله ما ظننت ذلك قط مع غيره ، فكيف معه ! وذلك أني تأخرت يوما

عنه ، فسأل عني ، فأخبره أصحابي أنني غسلت ثوبي ، فلما أتيت من غد ، وجلست إليه ، قال لي: قم يا حبيب ، فقد وليتك مظالم القيروان ، ثم قال لي: اتق الله يا حبيب ، الذي إليه معادك ، ولا تؤثر على الحق أحدا ، وقال لاثنتين من أصحابه: امضيا معه حتى يجلس في مسجد البركة ، وينظر بين الناس ، فما كنت أحكم في شيء منه سهل حتى أشاوره...¹⁸⁴ ؛ ومنهم أبو القاسم الطرزي محمد بن محمد بن خالد القيسي¹⁸⁵ ، عينه القاضي ابن مسكين على الحسبة بالقيروان¹⁸⁶ ، وكان شديدا في تغيير المنكر ، لم يل أسواق القيروان قبله أضبط منه¹⁸⁷ ، ومن غريب شدته أنه احتسب على الفقيه محمد بن زرقون المعروف بابن الطيارة وكان إماما وخطيبا بجامع القيروان¹⁸⁸ من أهل الفضل والصلاح ، وذلك أنه مر ذات يوم بدار ابن زرقون ، والماء يخرج من قناة داره ، فقال له: "أذيت المسلمين بما يخرج من دارك ، فقال له: وقع في بئرنا فأر وطهرناه ، فقال: نجس أيضا ؟ فحبسه في المسجد ، فلما حانت الصلاة أطلقه ، وقال له لولا أنك الإمام ما أطلقتك"¹⁸⁹ ؛ ومنهم إبراهيم بن حسين بن خالد بن مرتنيل القرطبي من تلامذة سحنون¹⁹⁰ ، صاحب السوق في قرطبة في عهد الأمير محمد ابن عبد الرحمن الأموي [238 هـ _ 273 م] ، قال ابن لبابة: "وحضرته وقد ضرب شاهد زور عند باب الجامع أربعين سوطا ، وحلق لحيته ، وسخم وجهه"¹⁹¹ ، وممن ولي الحسبة من تلاميذ سحنون أيضا محمد بن المبارك الزيات وأبو زيد قاسم بن عمرو ابن صاعد التميمي ولاهما ابن طالب على القيروان¹⁹² ؛ وكان بعض تلاميذ سحنون في خدمة المحتسب يعملون عنده كأعوان مساعدين أو أمناء في الأسواق أو البوادي ، أو في خدمة القاضي كفقهاء مشاورين أو كتاب ونحو ذلك ؛ وفي جانب آخر من هذا السلوك وهو مجانبتهم لأهل الأهواء والبدع نجد العديد من تلامذة سحنون ممن عرف عنهم الشدة والغلظة على أهل البدعة كجبلبة بن حمود حيث عقد القاضي عياض في ترجمته فصلا في ذكر شدته على أهل البدع ومجانبته إياهم وقوته في ذات الله عز وجل¹⁹³ ، وكذلك أبو زكرياء يحيى بن عمر الكناني والقاضي عيسى بن مسكين وعبد الله بن طالب وحمديس القطان... وغيرهم ، ومن شدتهم على أهل البدع أنهم كانوا يتركون الصلاة خلف المبتدعة عقوبة وهجرا لهم ، فلما ولي الصلاة ابن أبي الحواجب بالقيروان ، وكان متهما بالرفض ، ترك الصلاة خلفه يحيى بن عمرو ومحمد بن

سحنون وحمديس القطان ، وكانت هذه عاداتهم ؛ كذلك في جانب آخر فيما يتعلق بالحسبة التطوعية أي الخروج من أجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نجد العديد من أصحاب سحنون ممن عرف عنه هذا الأمر ، حتى إن سحنون أرسل إلى قاضيه علي بن سالم البكري بسفاقس أن يزجر أقواما يشتدون في تغيير المنكر ، حين بلغه أنهم ينكرون المنكر بما هو أنكر منه¹⁹⁴.

الهوامش :

- ¹ انظر: ابن عذاري، أحمد ، البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب ، ت: بشار عواد ومحمود بشار عواد ، دار الغرب الإسلامي ، تونس ، ط1=2013م ، 1/150 .
- 2 نفسه ، 1/151 .
- 3 انظر: شرحبيلي ، محمد ، تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المملكة المغربية ، ط1=2000م ، ص: 48 .
- 4 انظر: المقرئ ، أحمد ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب ، ت: إحسان عباس ، دار صادر ، ط= 1968 م ، 1/458 .
- 5 انظر: الخطاب ، محمد ، مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل ، ت: محمد يحيى الشنقيطي، دار الرضوان ، نواكشوط ، ط1=2010م ، 6/308 .
- 6 انظر: عياض ، اليحصبي ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، ت: عبد القادر الصحراري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، ط2=1983م ، 4/51 .
- 7 نفسه ، 1/25 - 26 .
- 8 نفسه ، 3/80 .
- 9 نفسه ، 3/81 .
- 10 انظر: تقديم الشيخ محمد الشاذلي النيفر، موطأ الإمام مالك قطعة منه برواية ابن زياد ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت، ط3=1980م، ص: 25 - 26 و ص: 29 - 30 .
- 11 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 4/51 ؛ والدباغ ، عبد الرحمن ، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان ، ت: إبراهيم شبوح ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط2=1968م ، 2/83 .
- 12 انظر: التنبكي، أحمد بابا ، نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، ت: عبد الحميد عبد الله الهرامة ، دار الكاتب ، طرابلس ، ط2=2000م ، ص: 175 ؛ وابن القاضي ، أحمد ، جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، دار المنصور، الرباط، ط=1973م، ص: 194 - 195 ؛ ومخلف ، محمد ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، ت: عبد المجيد خيالي ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، ط1=2003م ، 1/153 - 154 .

- 13 انظر: المالكي ، أبو بكر، كتاب رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساکهم وسیر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم ، ت: بشير بكوش و محمد العروسي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط2=1994م، 1/345 .
- 14 نفسه ، 1/346 .
- 15 انظر: عزب، محمد زينهم ، الإمام سحنون ، دار الفرجاني ، القاهرة ، ط1992م ، ص 65 .
- 16 انظر: عياض ، المصدر السابق ، 4/46 .
- 17 انظر: ابن عذاري ، البيان المغرب ، 1/150 .
- 18 انظر: ابن خلكان ، أحمد ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ت: إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ط=1978م ، 3/182 .
- 19 انظر: المالكي ، المصدر السابق ، 1/346 .
- 20 نفسه ، 1/346 .
- 21 انظر: المالكي ، رياض النفوس، 1/350 - 351 ؛ وعياض ، ترتيب المدارك ، 4/47 ؛ والدباغ ، انظر: المالكي ، المصدر السابق ، 1/347 .
- 21 انظر: عياض ، المصدر السابق، 4/46 .
- 21 انظر: المالكي معالم الإيمان ، 2/80 .
- 22 في ذلك خلاف انظر: عياض ، المصدر نفسه ، 4/46 ؛ وعزب ، محمد زينهم ، الإمام سحنون ، ص 66 وما بعدها .
- 23 انظر: المالكي ، المصدر السابق ، 1/347 .
- 24 انظر: عياض ، المصدر السابق، 4/46 .
- 25 انظر: المالكي ، المصدر السابق ، 1/348 .
- 26 نفسه ، 1/348 .
- 27 انظر: عياض ، المصدر السابق ، 4/47 .
- 28 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 4/46 .
- 29 نفسه ، 4/50 .
- 30 نفسه ، 4/50 .
- 31 نفسه ، 4/50 .
- 32 انظر: أبو العرب ، محمد ابن تميم ، كتاب طبقات علماء إفريقية ، دار الكتاب اللبناني، بيروت ، د. ط. ت. ، ص 101 .
- 33 انظر: المالكي ، رياض النفوس ، 1/346 .
- 34 انظر: عياض ، المصدر السابق، 4/49 .
- 35 انظر: أبو العرب ، المصدر السابق ، ص 104 .

-
- 36 انظر: الدباغ ، معالم الإيمان ، 83/2 .
- 37 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 4/ 53 - 54 .
- 38 نفسه ، 4/ 54 .
- 39 نفسه ، 4/ 80 .
- 40 نفسه ، 4/ 80 .
- 41 نفسه ، 4/ 86 .
- 42 نفسه ، 4/ 74 .
- 43 نفسه ، 4/ 74 .
- 44 نفسه ، 4/ 379 .
- 45 نفسه ، 4/ 379 .
- 46 نفسه ، 4/ 379 .
- 47 انظر: الخشني ، محمد ، طبقات علماء إفريقية ، دار الكتاب اللبناني، بيروت ، د.ط.ت ، ص 134 .
- 48 نفسه ، ص 134 .
- 49 ترجمته في ترتيب المدارك . انظر: عياض ، المصدر السابق ، 4/ 384 .
- 50 نفسه ، 4/ 379 .
- 51 نفسه ، 4/ 379 .
- 52 نفسه ، 4/ 379 .
- 53 نفسه ، 4/ 379 .
- 54 نفسه ، 4/ 380 .
- 55 نفسه ، 4/ 371 .
- 56 نفسه ، 4/ 371 .
- 57 نفسه ، 4/ 371 .
- 58 نفسه ، 4/ 372 .
- 59 نفسه ، 4/ 372 .
- 60 نفسه ، 4/ 373 .
- 61 نفسه ، 4/ 373 .
- 62 نفسه ، 4/ 373 .
- 63 نفسه ، 4/ 373 .
- 64 نفسه ، 4/ 373 .
- 65 نفسه ، 4/ 378 .
- 66 نفسه ، 4/ 375 .
-

- 67 نفسه ، 4 / 375 .
- 68 نفسه ، 4 / 374 - 375 .
- 69 نفسه ، 4 / 375 .
- 70 نفسه ، 4 / 376 .
- 71 نفسه ، 4 / 369 .
- 72 نفسه ، 4 / 370 .
- 73 نفسه ، 4 / 370 .
- 74 نفسه ، 4 / 369 .
- 75 نفسه ، 4 / 370 .
- 76 نفسه ، 4 / 357 .
- 77 نفسه ، 4 / 358 .
- 78 نفسه ، 4 / 364 .
- 79 نفسه ، 4 / 357 .
- 80 نفسه ، 4 / 364 .
- 81 نفسه ، 4 / 358 .
- 82 نفسه ، 4 / 359 .
- 83 نفسه ، 4 / 358 .
- 84 نفسه ، 4 / 362 .
- 85 نفسه ، 4 / 361 .
- 86 نفسه ، 4 / 358 و 360 .
- 87 نفسه ، 4 / 359 .
- 88 نفسه ، 4 / 334 .
- 89 نفسه ، 4 / 332 .
- 90 نفسه ، 4 / 332 .
- 91 قيل تولى ابن مسكين القضاء حين خشي أن يول الأمير إبراهيم بن الأغلب محمد بن عبدون ، فيظهر البدعة ويهين أهل السنة ، والمقصود طبعاً بأهل السنة تلامذة سحنون وأتباعهم ، لأن ابن عبدون كان عراقياً متعصباً ، من أعدائهم يقول بخلق القرآن وغير ذلك ... انظر: ترتيب المدارك ، المصدر نفسه ، 4 / 336 و 4 / 356 .
- 92 نفسه ، 4 / 333 .
- 93 نفسه ، 4 / 332 .
- 94 نفسه ، 4 / 332_333 .
- 95 نفسه ، 4 / 333 .

- 96 نفسه ، 4 / 336 _ 337 .
- 97 نفسه ، 4 / 337 .
- 98 نفسه ، 4 / 341 .
- 99 نفسه ، 4 / 341 .
- 100 نفسه ، 4 / 341 .
- 101 نفسه ، 4 / 341 .
- 102 نفسه ، 4 / 341 .
- 103 نفسه ، 4 / 341 .
- 104 نفسه ، 4 / 350 .
- 105 نفسه ، 4 / 309 .
- 106 نفسه ، 4 / 308 .
- 107 نفسه ، 4 / 330 .
- 108 نفسه ، 4 / 309 .
- 109 نفسه ، 4 / 310 .
- 110 نفسه ، 4 / 309 .
- 111 نفسه ، 4 / 309 .
- 112 الشواهد على ذلك كثيرة . انظر: ترتيب المدارك ، المصدر نفسه ، 4 / 314 وما بعدها إلى ص 320 .
- 113 انظر: عياض ، المصدر نفسه ، 4 / 310 .
- 114 نفسه ، 4 / 310 .
- 115 نفسه ، 4 / 310 _ 325 _ 326 _ 330 .
- 116 نفسه ، 4 / 356 .
- 117 نفسه ، 4 / 357 .
- 118 نفسه ، 4 / 357 .
- 119 نفسه ، 4 / 357 .
- 120 ابن الفرضي ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، ت: عزة العطار الحسيني ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط2=1988م ، 2/ 17 .
- 121 انظر: الحميدي ، محمد ، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس ، ت: بشار عواد ومحمد بشار عواد ، دار الغرب الإسلامي ، تونس ، ط1=2008م ، ص 141 .
- 122 انظر: ابن فرحون ، إبراهيم ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، ت: محمد الأحمدي أبو النور ، دار التراث للطبع والنشر ، القاهرة ، د. ط. ت. ، 2 / 180 .
- 123 نفسه ، 2 / 180 .

- 124 نفسه ، 2 / 180 .
- 125 نفسه ، 4 / 78 .
- 126 نفسه ، 4 / 253 .
- 127 هذه المقولة من كلام ابن حزم ، نقلها عنه القاضي عياض في المدارك ، 4 / 254 .
- 128 انظر: عياض ، المصدر نفسه ، 4 / 256 .
- 129 نفسه ، 4 / 256 .
- 130 نفسه ، 4 / 240 .
- 131 نفسه ، 4 / 240 .
- 132 نفسه ، 4 / 248 .
- 133 نفسه ، 4 / 249 .
- 134 نفسه ، 4 / 250 .
- 135 انظر: ابن الفرضي ، عبد الله ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، ت: السيد عزت العطار الحسيني ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ط2=1988م ، 1 / 139 .
- 136 انظر: ابن منظور ، الإفريقي المصري ، لسان العرب ، ت: ياسر سليمان أبو شادي و مجدي فتحي السيد ، القاهرة ، المكتبة التوفيقية ، د.ت ، 3 / 190 .
- 137 انظر: الزبيدي ، السيد محمد ، تاج العروس من جواهر القاموس ، ت : علي هاللي ، ط 2 ، الكويت ، التراث العربي: مطبعة حكومة الكويت ، 1987 م ، 2 / 278 ؛ وابن منظور ، المرجع نفسه ، 3 / 192 .
- 138 انظر : السقطي ، في آداب الحسبة ، ت: ليفي بروفنسال وكولان ، باريس ، مكتبة إرنست لورو ، منشورات المعهد العالي للدراسات المغربية ، 1931م ، ص 05 .
- 139 انظر: ابن خلدون ، المقدمة ، دار ابن الهيثم ، القاهرة ، ط1=2005م ، ص 180 .
- 140 انظر: البكري ، عبد الله ، المغرب في ذكر بلاد أفريقية والمغرب ، ت: حماد الله ولد السالم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1=2013م ، ص 106 .
- 141 انظر: الرقيق القيرواني ، تاريخ إفريقية والمغرب ، ت: المنجي الكعبي ، الدار العربية للكتاب ، تونس ، ط2=2005م ، ص 181 ؛ وابن عذاري ، البيان المغرب ، 1 / 112 .
- 142 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 4 / 60 .
- 143 المقرئ ، نوح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، ت: إحسان عباس ، ط1 ، الجزائر ، دار الأبحاث ، 2008م ، 1 / 218_219 .
- 144 انظر: المالكي ، رياض النفوس ، 2 / 55 .
- 145 انظر: الدباغ ، معالم الإيمان ، 3 / 9 .
- 146 انظر: ابن عذاري ، البيان المغرب ، 1 / 167_195 ، ط.القديمية ، ت: كولان وليفي بروفنسال، دار الثقافة ، بيروت ، ط3=1983م .

- 147 انظر: بوبة ، مجاني ، الإسماعيليون في بلاد المغرب العربي ، دار رؤية ، ط1= 2014م، ص 110 ؛ وحسن حسني عبد الوهاب، (أصل الحسبة بإفريقية) ، حوليات الجامعة التونسية ، العدد 04 ، تونس ، 1967م ، ص 5 - 6 .
- 148 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 60/4 ؛ والدباغ ، المصدر السابق ، 87/1 .
- 149 الكناني، يحيى بن عمر، أحكام السوق ، ت: إسماعيل خالدي ، دار ابن حزم، بيروت، ط1= 2001م، ص 95 .
- 150 نفسه، ص 101.
- 151 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 55/4 - 56 .
- 152 نفسه، 60/4 .
- 153 نفسه ، 48/4 - 49 - 50.
- 154 نفسه ، 57/4 - 58 .
- 155 انظر: لقبال، موسى، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط 1= 1971م، ص 42 .
- 156 انظر: الفاسي ، عبد الرحمن ، خطة الحسبة في النظر والتطبيق والتدوين ، دار الثقافة ، ط1= 1984م، ص 60 ؛ وعبد الوهاب، (أصل الحسبة بإفريقية) ، حوليات الجامعة التونسية ، العدد 04 ، ص 19 .
- 157 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 59/4 .
- 158 نفسه، 4 / 59 .
- 159 نفسه، 4 / 59 .
- 160 نفسه، 4 / 60 .
- 161 نفسه ، 4 / 60 .
- 162 نفسه، 4 / 60 .
- 163 نفسه، 4 / 60 .
- 164 نفسه، 4 / 61 .
- 165 نفسه، 4 / 61 .
- 166 نفسه، 4 / 61 .
- 167 نفسه، 4 / 56 .
- 168 انظر: عياض ، ترتيب المدارك ، 64 / 4 ؛ والدباغ ، معالم الإيمان ، 89/2 .
- 169 هذه المقولة من نسخة الدكتور حسين مؤنس، وهي غير موجودة في طبعة دار الغرب الإسلامي بنشر بشير البكوش . انظر: المالكي، أبو بكر ، كتاب رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، ت: حسين مؤنس ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ط1= 1951م، الجزء الأول ، ص 280 .

- 170 انظر: لقبال، الحسبة المذهبية، ص 42
- 171 من هؤلاء الدكتور لواتي دلال في رسالتها: "عامّة القيروان في عصر الأغلبية"، دار رؤية، القاهرة، ط1=2015م، ص 339.
- 172 انظر: ابن عمر، أحكام السوق، ص 116 .
- 173 انظر: الدباغ، المرجع السابق، 2 / 198 - 199 .
- 174 انظر: عياض، ترتيب المدارك، 4 / 402 .
- 175 نفسه، 4 / 359 .
- 176 نفسه، 4 / 359 .
- 177 نفسه، 4 / 359 .
- 178 نفسه، 4 / 361 .
- 179 نفسه، 4 / 310 .
- 180 نفسه، 4 / 369 .
- 181 نفسه، 4 / 370 .
- 182 انظر: الدباغ، معالم الإيمان، 2 / 199 .
- 183 انظر: عياض، المصدر نفسه، 4 / 370 .
- 184 نفسه، 4 / 370 .
- 185 نفسه، 5 / 103 .
- 186 نفسه، 4 / 342 .
- 187 نفسه، 5 / 105 .
- 188 نفسه، 4 / 402 .
- 189 نفسه، 5 / 104 .
- 190 نفسه، 4 / 242 - 243 .
- 191 نفسه، 4 / 244 .
- 192 نفسه، 4 / 417 .
- 193 نفسه، 4 / 375 .
- 194 نفسه، 4 / 406 - 407 .



متطلبات تعيين محافظ الحسابات في ظل المعايير الجزائرية للتدقيق "NAA"

Appointment Of The Auditors Requirements Under The ."NAA" Algerian Auditing Standards

بن يحي علي¹، لعمور رميلة²

1 - جامعة غرداية (الجزائر) المخبر : السياحة، الإقليم والمؤسسات
benyahia.ali@univ-ghardaia.dz

2 - جامعة غرداية (الجزائر) المخبر : السياحة، الإقليم والمؤسسات
lamoursohila@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2020-04-23

تاريخ الاستلام: 2019-12-31

ملخص -

تهدف هذه الدراسة الى معالجة الاشكالية البحثية المتمثلة في متطلبات وآليات تعيين محافظ الحسابات في إطار مهمة التدقيق القانوني على مستوى المؤسسات الاقتصادية في ظل النصوص التشريعية والمعايير الجزائرية للتدقيق، حيث تطرقنا في الجانب النظري الى شروط ومراحل التعيين حسب التشريع الجزائري والمعياري الجزائري للتدقيق رقم 210 "اتفاق حول أحكام مهام التدقيق"؛ أمّا في الجانب التطبيقي للدراسة فقد حاولنا معالجة عملية تعيين محافظ حسابات بمختلف مراحلها، على مستوى الشركة TCS+ لسنة 2019 انطلاقا من تجربتنا الميدانية، وبالاكتفاء على أسلوب تحليل المضمون. في الاخير، توصلنا الى وضع مقترح لرسالة مهمة في إطار مهمة التدقيق القانوني للشركة محل دراسة الحالة، وخلصنا الى أنّ عملية تعيين محافظ الحسابات تتطلب تحديد شروط والتزامات كل طرف في رسالة المهمة بشكل مفصل، كما أنّ عملية التعيين تشكل خطة عمل تساهم في التنفيذ الجيد لمهمة التدقيق القانوني وتحقيق الأهداف المسطرة.

الكلمات الدالة-

محافظ حسابات - تعيين - معايير - رسالة المهمة.

Abstract-

This Study Aims To Address The Research Problem Of The Requirements And Mechanisms For Appointing The Accounts Governor In The Task Of Legal Auditing At The Level Of Economic Institutions According To The Legislative Texts And The Algerian Auditing Standards. We Dealt With The Conditions And Stages Of Appointing In The Theoretical Side According To The Algerian Legislation And Auditing Standards N: 210, Which Is An Agreement On Auditing Tasks. While For The Applied Aspect Of The Study, We Have Tried To Address The Process Of Appointing Accounts Portfolios In Its Various Stages, At The Company Level TCS + For The Year 2019 Based On Our Field Experience, And Based On The Method Of Content Analysis. Finally, We Came Up With A Proposal For An Important Message In The Context Of The Legal Audit Mission Of The Company Under Study, And We Concluded That The Process Of Appointing The Account Portfolios Requires Detailed Terms And Obligations For Each Party In The Mission Message In Detail, And That The Appointment Process Constitutes An Action Plan That Contributes To The Good Implementation Of A Legal Auditing Task And Achieving The Desired Goals.

Key Words-

Account Portfolio - Assignment - Criteria – Mission Letter.

1. - مقدمة:

يُعدّ تعيين محافظ الحسابات في شركات الأموال من أهم مراحل عملية التدقيق القانوني التي تُفضي الى إبداء رأي فني محايد حول مدى مصداقية وصحة القوائم المالية للشركة محل التدقيق، ويأخذ هذا التعيين أشكالاً مختلفة فقد يكون في التأسيس أو بواسطة وكالة جديدة أو تجديد لوكالة، كما يمكن أن يتم في بعض الحالات الخاصة بأمر من رئيس المحكمة، ومهما اختلفت طريقة التعيين، فإن العملية تتم وفقاً للنصوص

التشريعية وطبقا لمعايير التدقيق الجزائرية، التي تشمل جملة من الاجراءات الضرورية التي يتعين لطرفي العملية (محافظ الحسابات والشركة) احترامها وتنفيذها طبقا لمتطلبات المهنة، وذلك من أجل ضمان السير الحسن لمهمة التدقيق.

بناء على ما سبق، يمكننا صياغة الإشكالية البحثية للموضوع على النحو التالي:

ماهي متطلبات وإجراءات تعيين محافظ الحسابات على مستوى شركات في ظل المعايير الجزائرية للتدقيق؟

من أجل الامام بالموضوع ومعالجة إشكاليته حاولنا صياغة الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي الضوابط القانونية والمعايير التي تُنظم عملية تعيين محافظ الحسابات على مستوى الشركات؟
- ما هي التزامات وحقوق كل من إدارة المؤسسة ومحافظ الحسابات في مرحلة التعيين؟
- ماهي متطلبات إعداد رسالة مهمة في إطار التدقيق القانوني، وكيف يكون شكلها ومضمونها؟

نسعى من خلال هذه الدراسة الى تحقيق جملة من الأهداف، أهمها:

- ✓ التعرف على أهم الضوابط والاجراءات القانونية لتعيين محافظ الحسابات في ظل القانون التجاري، قانون المهنة، والمعايير الجزائرية للتدقيق NAA؛
- ✓ دراسة وعرض مختلف صور وأشكال تعيين محافظ الحسابات في إطار مهمة التدقيق القانوني؛

- ✓ تحليل مراحل الارتباط بين إدارة المؤسسة ومحافظ الحسابات مع التفصيل في التزامات ومسؤوليات الاطراف المعنية في مهمة التدقيق القانوني؛

- ✓ محاولة اقتراح رسالة المهمة في إطار التدقيق القانوني، لشركة TCS+، على شكل نموذج يُفيد الباحثين والمهنيين من الناحية العلمية والعملية.

2. - أُسس تعيين محافظ الحسابات وفقا للقوانين والنصوص التنظيمية:

يهدف التدقيق إلى دعم درجة ثقة مستعملي القوائم المالية، انطلاقا من الرأي المعبر عنه من طرف محافظ الحسابات حول القوائم المالية¹. ويعد

تعيين محافظ الحسابات مرحلة أساسية في عملية التدقيق التي تركز على جملة من النصوص القانونية والتنظيمية؛ وفيما يلي سنتطرق إلى أهم هذه النصوص:

1.2. - تعريف المدقق الخارجي: يُقصد بالمدقق الخارجي، حسب المعايير الجزائية للتدقيق²، الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات، فالخبير المحاسب يُمكنه أداء مهمة التدقيق التعاقدية والقانونية، إلا أن محافظ الحسابات يؤدي مهمة التدقيق القانوني فقط.

1.1.2. - الخبير المحاسب: يعد خبيراً محاسبياً، في مفهوم القانون (01/10) كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة تنظيم وفحص وتقويم وتحليل المحاسبة ومختلف أنواع الحسابات للمؤسسات والهيئات في الحالات التي نص عليها القانون والتي تكلفه بهذه المهمة بصفة تعاقدية لخبرة الحسابات³.

2.1.2. - محافظ الحسابات: عرّف قانون المهنة (01/10) محافظ الحسابات على أنه كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات والهيئات وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به⁴.

من التعريفات السابقة نستنتج أن المدقق الخارجي هو المهني المستقل الذي يتولى عملية التدقيق تحت مسؤوليته، بهدف المصادقة على صحة ومصادقية القوائم المالية سواء وتكون هذه المهمة بصفة إلزامية أو تعاقدية.

2.2. - تعيين محافظ الحسابات: يتم تعيين محافظ الحسابات في القانون الأساسي للهيئة أو المؤسسة، وهذا ضمن الجمعية العامة التأسيسية، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، حيث يتم اختيارهم من بين المهنيين المسجلين في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات⁵، وفي حالة عهديتين متتاليتين لا يمكن تعيين نفس محافظ الحسابات إلا بعد مضي ثلاث سنوات⁶. أما بالنسبة للتعيين البعدي يتم خلال أجل أقصاه شهر بعد إقفال آخر دورة لعهد محافظ الحسابات، حيث يتعين على مجلس الإدارة أو المكتب المسير أو المسير أو الهيئة المؤهلة إعداد دفتر الشروط بغية تعيين محافظ الحسابات أو محافظي الحسابات من طرف الجمعية العامة العادية⁷.

1.2.2. -التعيين من طرف الجمعية العامة أو الجهاز المكلف بالمداوالات: يتم

تعيين محافظ الحسابات في هذه الحالة في إطار الشروط التالية:

- ✓ تُعين الجمعية العامة التأسيسية مندوب أو مندوبو الحسابات الأولون في القانون الأساسي، ويجب إثبات قبول التعيين في محضر الجلسة⁸؛
- ✓ يعين محافظ الحسابات من بين المهنيين المعتمدين والمسجلين في جدول الغرفة الوطنية، بعد الموافقة الكتابية، وعلى أساس دفتر الشروط⁹، وذلك خلال أجل أقصاه شهر بعد اقفال آخر دورة لعهدة محافظ أو محافظي الحسابات¹⁰.

✓ دفتر الشروط: فصل المرسوم التنفيذي 11 - 32¹¹ مضمون دفتر الشروط الواجب إعداده من أجل تعيين محافظ أو محافظي الحسابات.

✓ رسالة قبول العهدة: يرسل محافظ الحسابات رسالة قبول العهدة للجمعية العامة للهيئة أو المؤسسة المعنية خلال أجل أقصاه ثمانية "08" أيام بعد تاريخ وصل استلام تبليغ تعيينه¹².

2.2.2. -التعيين من طرف رئيس المحكمة (التعيين الاضطراري): إذا لم يتم

تعيين محافظ الحسابات أو في حالة وجود مانع أو رفض واحد أو أكثر من محافظي الحسابات يتم اللجوء الى تعيينهم أو استبدالهم بأمر من رئيس المحكمة بناء على طلب مجلس الادارة أو مجلس المديرين، ويمكن تقديم هذا الطلب من طرف كل معني في الشركات التي تلجؤ علينا للدخار وذلك عن طريق السلطة المكلفة بتنظيم عمليات البورصة ومراقبتها¹³.

3.2.2. -التعيين من طرف أحد المساهمين: يجوز لكل مساهم أن يطلب من

العدالة تعيين محافظ الحسابات ويبلغ قانونا بالحضور رئيس مجلس الإدارة أو مجلس المديرين. وتنتهي المهمة الممنوحة عندما تقوم الجمعية العامة بتعيين محافظ أو محافظي الحسابات¹⁴.

4.2.2. -عهدة المهمة: تحدد عهدة المدقق الخارجي في إطار مهمة التدقيق

القانوني بثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ولا يمكن تعيين نفس محافظ الحسابات بعد عهدتين متتاليتين، وتنتهي مهام محافظ الحسابات بعد اجتماع الجمعية العادية التي تفصل في حسابات السنة المالية الثالثة¹⁵.

3.2. -رفض محافظ الحسابات لمهمة التدقيق القانوني والاستقالة:

قبول وكالة محافظة الحسابات يعد نقطة انطلاق مهمة لمحافظ الحسابات، حيث بعد طلب تعيينه من طرف المؤسسة يكون حر في قبول الوكالة أو رفضها¹⁶.

1.3.2. -رفض المهمة: يمكن للمدقق رفض المهمة إذا لم يتم احترام الشروط المسبقة للتدقيق* مجتمعة أو على أساس الحدود المفروضة من طرف الإدارة وبعد المناقشة مع هذه الأخيرة أو القائمين على الحكم، إلا إذا نص القانون على عكس ذلك¹⁷.

2.3.2. -الاستقالة: يمكن لمحافظ الحسابات أن يستقيل دون التخلص من التزاماته القانونية، ويجب عليه أن يلتزم بإشعار مسبق مدته ثلاثة (3) أشهر ويقدم تقريراً عن المراقبات والإثباتات الحاصلة¹⁸، وفي حالة التدقيق التعاقدية، يمكن للمدقق الاستقالة إذا تعذر قبول تعديل أحكام مهمة التدقيق، عندما لا ترخص له الإدارة لمتابعة مهمته الأولية¹⁹.

4.2. -حالات التنافي والموانع :

يتعين على محافظ الحسابات قبيل قبوله لوكالة في إطار تدقيق قانوني، الحرص على عدم الوقوع في الحالات التي لا تسمح له بتنفيذ المهمة أو يكون ممنوعاً بقوة القانون، وهو ما يُسمى بحالات التنافي والموانع التي تناولها كل من القانون التجاري وقانون المهنة كما يلي:

4.21. -حالات التنافي والموانع طبقاً للقانون التجاري²⁰:

- لا يجوز أن يعين مندوباً للحسابات في شركة المساهمة:
- ✓ الأقارب والأصهار لغاية الدرجة الرابعة، بما في ذلك القائمين بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين ومجلس مراقبة الشركات؛
- ✓ القائمون بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين أو مجلس المراقبة وأزواج القائمين بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين أو مجلس المراقبة للشركات التي تملك عشر (10/1) رأس مال الشركة أو إذا كانت هذه الشركة نفسها تملك عشر (10/1) رأس مال هذه الشركات؛

- ✓ أزواج الأشخاص الذين يتحصلون بحكم نشاط دائم غير نشاط مندوب الحسابات على أجرة أو مرتباً، إما من القائمين بالإدارة أو أعضاء مجلس المديرين أو من مجلس المراقبة؛
- ✓ الأشخاص الذين منحتهم الشركة أجرة بحكم وظائف غير وظائف مندوب الحسابات في أجل خمس سنوات ابتداء من تاريخ إنهاء وظائفهم؛
- ✓ الأشخاص الذين كانوا قائمين بالإدارة أو أعضاء في مجلس المراقبة أو مجلس المديرين، في أجل خمس سنوات ابتداء من تاريخ إنهاء وظائفهم.
- 4.22.. -حالات التنافس طبقاً للقانون 10 -01: يعتبر متنافياً مع ممارسة مهنة محافظ الحسابات في مفهوم هذا القانون:²¹
- ✓ كل نشاط تجاري، لاسيما في شكل وسيط أو وكيل مكلف بالمعاملات التجارية والمهنية؛
- ✓ كل عمل مأجور يقتضي قيام صلة خضوع قانوني؛
- ✓ كل عهدة إدارية أو العضوية في مجلس مراقبة المؤسسات التجارية المنصوص عليها في القانون التجاري، غير تلك المنصوص عليها في المادة 46 من القانون 10 -01؛
- ✓ الجمع بين ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد لدى نفس الشركة أو الهيئة؛
- ✓ كل عهدة برلمانية؛
- ✓ كل عهدة انتخابية في الهيئة التنفيذية للمجالس المحلية المنتخبة؛
- ✓ يتعين على المهني المنتخب لعضوية البرلمان أو لعضوية الهيئة التنفيذية لمجلس محلي منتخب، إبلاغ التنظيم الذي ينتمي إليه في أجل أقصاه شهر واحد من تاريخ مباشرة عهده يتم تعيين مهني لاستخلافه يتولى تصريف الأمور الجارية لمهنته، طبقاً لأحكام المادة 76 من 10 -01؛
- لا تتنافى مع ممارسة مهنة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات أو المحاسب المعتمد مهام التعليم والبحث في مجال المحاسبة بصفة تعاقدية أو تكميلية، طبقاً للتشريع الساري المفعول وكذا الحالات المذكورة في المادتين 46 و 52 من هذا القانون.

4.23.. -حالات الموانع طبقا للقانون 10 -01:

يمنع محافظ الحسابات من²²:

- ✓ القيام مهنياً بمراقبة حسابات الشركات التي يمتلك فيها مساهمات بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛
- ✓ القيام بأعمال تسيير سواء بصفة مباشرة أو بالمساهمة أو الإنابة عن المسيرين؛
- ✓ قبول ولو بصفة مؤقتة مهام المراقبة القبلية على أعمال التسيير؛
- ✓ قبول مهام التنظيم في محاسبة المؤسسة أو الهيئة المراقبة أو الاشراف عليها؛
- ✓ ممارسة وظيفة مستشار جبائي أو مهمة خبير قضائي لدى شركة أو هيئة يراقب حساباتها؛
- ✓ شغل منصب مأجور في الشركة أو الهيئة التي راقبها بعد أقل من ثلاث (3) سنوات من انتهاء عهده.

زيادة على حالات التنافي والموانع المنصوص عليها خصوصاً في المادة 715 مكرر 6 من القانون التجاري، لا يمكن تعيين الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذي تحصلوا على أجور أو أتعاب أو امتيازات أخرى، لا سيما في شكل قروض أو تسبيقات أو ضمانات من الشركة أو الهيئة خلال الثلاث (3) سنوات الأخيرة كمحافظي حسابات لدى نفس الشركة أو الهيئة.

في الأخير، إذا أراد الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات أو المحاسب المعتمد أن يمارس نشاطا منافيا بصفة مؤقتة كما هو منصوص عليه في المواد أعلاه. يتعين عليه طلب إغفاله من الجدول لدى لجنة الاعتماد في أجل أقصاه شهر (1) واحد من تاريخ بداية نشاطه، وتمنح لجنة الاعتماد الموافقة إذا كانت المهمة الجديدة للمهني لا تمس بطبيعته بالمصالح الأخلاقية للمهنة.

3. -إجراءات تعيين محافظ الحسابات وفقا لمعايير التدقيق:

1.3. -إجراءات الارتباط والتعاقد وفقا للمعيار الدولي للتدقيق 210:

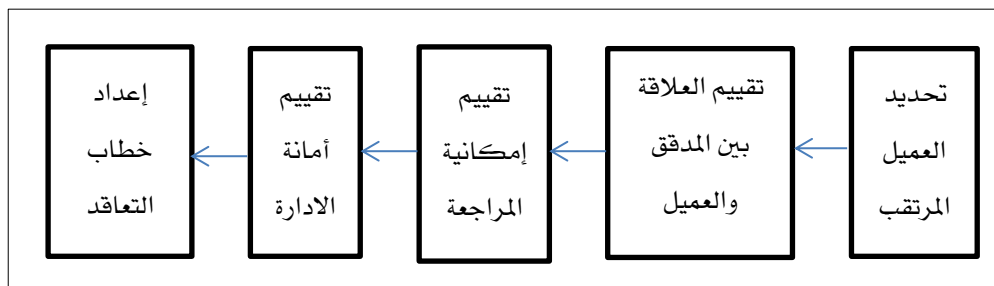
عندما تشير نتائج تقييم المعلومات عن العميل بنزاهة الإدارة وانخفاض مخاطر نشاط العميل، وأن مكتب التدقيق يمتلك الكفاءة والإمكانات اللازمة لتنفيذ المهمة، ولا توجد ظروف متوقعة يمكن أن تؤثر في

الاستقلالية، فإن النتيجة النهائية هي اتخاذ قرار بقبول المهمة، ويكون هذا القبول معبر عنه في شكل مكتوب، ويسمى بـ: " خطاب الارتباط والتعاقد"، أو "رسالة مهمة".

ينص المعيار الدولي للتدقيق ISA210 في فقرته الثانية على أنه من الضروري على المدقق والعميل تثبيت شروط التكليف المتفق عليها في كتاب التكليف بالتدقيق أو في أي شكل مناسب آخر من أشكال العقد. وعادة ما يتضمن خطاب الارتباط والتعاقد أية معلومات واشتراطات وتدابير يراها المراجع ضرورية لتحديد مهمته ومسؤولياته بشكل واضح ودقيق، إذ يضم الخطاب ما يلي²³:

- ✓ بيان الهدف من مراجعة القوائم المالية؛
 - ✓ بيان مسؤوليات الإدارة عن القوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية؛
 - ✓ تحديد نوع أو نطاق عملية المراجعة ومسؤوليات والتزامات المدقق (في ضوء القواعد المهنية ومتطلبات القوانين الأخرى المنظمة)؛
 - ✓ الترتيبات اللازمة لتخطيط عملية المراجعة، وتوقيتها؛
 - ✓ أنواع التقارير والمراسلات المرتبطة بعملية المراجعة؛
 - ✓ الإقرارات المكتوبة التي يرغب المدقق في الحصول عليها من الإدارة؛
 - ✓ إيضاح للمخاطر التي لا يمكن تفاديها نظراً للقيود على المراجعة أو الرقابة الداخلية؛
 - ✓ تسهيل مهمة المدقق في الاطلاع على المستندات والسجلات اللازمة؛
 - ✓ الخدمات الأخرى (كالخدمات الضريبية والمحاسبية) خلال المراجعة؛
 - ✓ الأتعاب وأسس حسابها وطريقة سدادها²⁴.
- ويمكن توضيح إجراءات الارتباط والتعاقد من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (01): إجراءات التعاقد وقبول المهمة



المصدر: أمين السيد أحمد لطفي، فلسفة المراجعة، الدار الجامعية، القاهرة - مصر، 2009، ص: 475.

فالمدقق في هذه المرحلة يتأكد من أن مهمة التدقيق التي وكلت له يمكن القيام بها على أكمل وجه، وعليه، فإنّ مرحلة قبول المهمة تتمحور حول عنصرين أساسيين، هما²⁵:

✓ امتلاك الكفاءة الضرورية والكافية لأداء المهمة والتي تكون في المدقق في حد ذاته؛

✓ توفير التقنيين والوقت الكافيين لأداء المهمة.

في نهاية هذه المرحلة يحرر المراجع رسالة اقتراح يجمع من خلالها استنتاجاته فيما يخص مجالات الخطر والصعوبات التي قد تواجهه، ويقترح كفاءات تدخلاته الأساسية إلى جانب اقتراح ميزانية المهمة²⁶.

2.3 . -متطلبات إعداد رسالة المهمة في ظل المعيار الجزائري للتدقيق رقم 210:

تُعدّ مرحلة الارتباط من أهم مراحل التدقيق، حيث فيها يتم الاتفاق على أحكام مهمة التدقيق وإجراءات سير العملية من بدايتها إلى نهايتها، وتتجسّد هذه المرحلة في رسالة المهمة التي يقوم بإعدادها المدقق الخارجي، ويجب عليه أن يتأكّد من موافقة المؤسسة على أحكام الرسالة، حيث تُمضى من الطرفين، العميل والمدقق (أنظر الشكل رقم 04). تخضع عملية إعداد رسالة المهمة إلى عدة إجراءات²⁷، يمكن عرض أهمّها من خلال النقاط التالية:

2.31 .. -الشروط المسبقة لإعداد رسالة المهمة: تطرّق المعيار الجزائري

للتدقيق رقم 210 الى جملة من الشروط التي يجب على المدقق أن يحرص على وجودها قبل إعداد وإمضاء رسالة المهمة، تتمثّل هذه الشروط فيما يلي:

✓ المرجع المحاسبي المطبق مقبول بالنظر لخصائص الكيان وكشوفه المالية؛

✓ الادارة تعترف، تدرك وتتحمل مسؤولياتها فيما يخص الاعداد والعرض الصادق للكشوف المالية؛

✓ تعتبر الإدارة من الضروري وضع نظام للرقابة الداخلية الفعال؛

✓ لا تضع الإدارة أية حدود أو قيود على الفحوص والمراقبات المؤداة والضرورية للقيام بالمهمة.

إذا توقع المدقق عدم قدرته على تقديم رأيه حول الكشوفات المالية بافتراض عدم اجتماع الشروط المسبقة أو على أساس الحدود المفروضة من الادارة فانه يتوجب على هذا الأخير مناقشة الأمر مع الادارة أو القائمين على الحكم، وفي حالة عدم معالجة الأمر يرفض المهمة، إلا إذا كان القانون يمنع ذلك.

2.32.. -الشروط الضمنية لرسالة المهمة:

يجب أن تدون أحكام مهمة التدقيق في رسالة مهمة ويجب أن تتضمن:

✓ هدف ونطاق التدقيق المتضمن الكشوف المالية، مرجع التشريع المطبق، القوانين السارية المفعول ومعايير التدقيق؛

✓ مسؤوليات المدقق؛

✓ مسؤوليات الإدارة؛

✓ تعريف المرجع المحاسبي المطبق عند إعداد الكشوف المالية؛

✓ إشارة إلى الشكل والمضمون المقرر استعماله في كل تقرير للمدقق؛

✓ قاعدة حساب التعويضات وكيفية الدفع؛

✓ مخطط وتنفيذ التدقيق؛

✓ نظرا للحدود المرتبطة بالتدقيق وكذلك تلك المرتبطة بالمراقبة الداخلية فإنه يوجد خطر لا يمكن تفاديه مرتبط بعدم القدرة على كشف وجود اختلالات معتبرة حتى لو تم التخطيط للتدقيق وتنفيذه بشكل صحيح.

2.33.. -واجبات الإدارة: على المدقق أن يحرص على إدراج جملة من

الواجبات في رسالة المهمة التي على الإدارة أن تتحملها، ويتعلق الأمر ب:

✓ يجب على الإدارة تقديم تصريحات كتابية لتبرير العناصر المثبتة للكشوف المالية أو التأكيدات التي تقوم عليها؛

✓ يجب على الإدارة أن تقدم مشروع الكشف المالية وكل المعلومات الضرورية في الوقت المناسب للمدقق حتى تسمح له بإتمام التدقيق وفق الرزنامة المقترحة؛

✓ يجب على الإدارة إعلام المدقق بالأفعال التي قد تؤثر على الكشف المالية، والتي قد تعلم بها في الفترة بين تاريخ تقرير التدقيق وتاريخ المصادقة عليها؛

2.34.. رسالة المهمة الجديدة ورسالة المهمة التكميلية:

تنص الفقرات 11، 12، و13 من المعيار الجزائري للتدقيق رقم 210 على أنه: يجب أن تتم المصادقة من الطرفين المعنيين، على رسالة المهمة الأولية المعدة من طرف المدقق في السنة الأولى من المهمة، وذلك قبل الشروع في أعمال المراجعة. يحدد المدقق أثناء تأدية مهمته إذا كان من الضروري تذكير الكيان بمحتوى رسالة المهمة أو إعادة صياغتها لاسيما عند:

- ✓ وجود مؤشرات تظهر سوء تقدير الإدارة طبيعة ونطاق تدخلات المدقق؛
 - ✓ مواجهة المدقق لمشاكل خاصة لدى مباشرته لأعماله؛
 - ✓ حدوث تغييرات في الهيئة المسيرة أو القائمين على الادارة أو المساهمين؛
 - ✓ ملاحظة تطور في طبيعة وأهمية نشاطات الكيان؛
 - ✓ وقوع حدث أو طلب من الكيان يتطلب واجبات إضافية من طرف المدقق؛
- تدمج العناصر التي تمت مراجعتها إما في رسالة مهمة جديدة تعوض السابقة، أو تدرج ضمن رسالة مهمة تكميلية.

2.35.. -الارتباط والتعاقد مع المؤسسة (العميل): تعتمد هذه المرحلة

على²⁸:

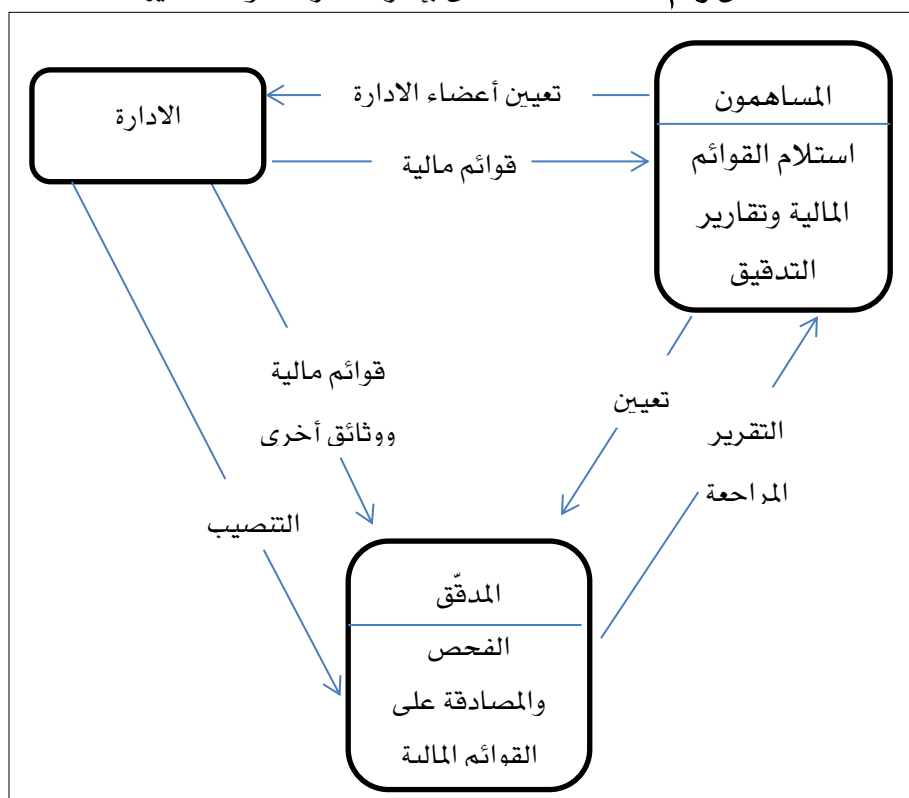
- ✓ توفير البيانات الأولية عن العميل: يسعى المدقق للحصول القدر الكافي من البيانات قبل الشروع في عمليات الفحص والتدقيق، وذلك لتحديد مدى أمانة ونزاهة إدارة العميل، إضافة إلى التعرف على مخاطر العميل.
- ✓ الاتصال بالمراجع السابق للعميل: هذا الاجراء يسمح للمدقق بربح الوقت والاستفادة من المعلومات التي يتحصل عليها من زميله.

✓ تقييم الكفاءة والاستقلالية عند الارتباط بالعميل: يقوم المدقق من خلال هذا الاجراء بتقييم ومطابقة مدى ملائمة الكفاءة المهنية مع طبيعة

ومتطلبات نشاط العمل، إضافةً إلى عامل الاستقلالية الذي يلعب دوراً هاماً أثناء أداء مهمة التدقيق.

من أجل فهم العلاقات التي تربط المدقق بالمؤسسة محل التدقيق، حاولنا وضع الشكل رقم (02)، والذي يظهر على النحو التالي:

الشكل رقم (02): علاقة المدقق بإدارة الشركة ومساهميها



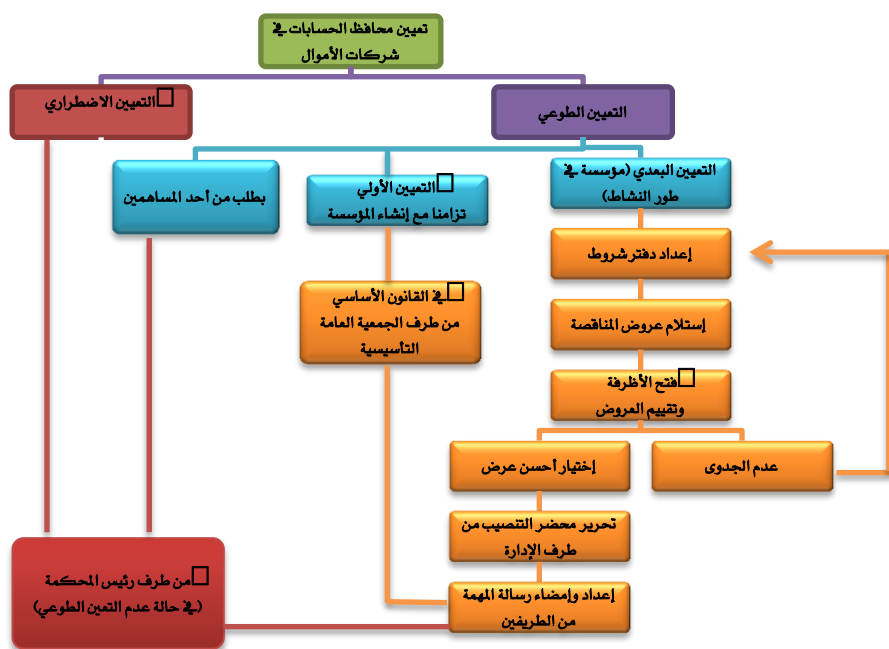
المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على القوانين ذات الصلة.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (02) أنّ الأطراف الثلاثة : المساهمون، الإدارة والمدقق تربطهم علاقات متعدّدة تضبطها معايير وتشريعات، تهدف الى تنظيم وتنفيذ مهمة التدقيق على أحسن وجه، حيث أنّ المدقق يتم تعيينه من طرف الجمعية العامة للمساهمين وتنصيبه يكون من طرف الهيئة المكلفة بالإدارة، كما أنّ هذه الأخيرة تُعدّ قوائم مالية ووثائق أخرى وتجعلها في متناول المدقق للفحص والمصادقة، ثم تُعرّض على الجمعية العامة للتصديق من طرف المساهمين، وهؤلاء بدورهم يستفيدون من تقرير التدقيق.

2.36.. -مراحل تعيين محافظ الحسابات حسب التشريع الجزائري:

كما سبق وأن أشرنا إليه في هذه الورقة البحثية، يتم تعيين محافظ الحسابات وفقا للتشريع الجزائري طبقا لمراحل وإجراءات تضبطها النصوص التشريعية والقوانين وكذا المراسيم التنفيذية، إضافة الى المعايير الجزائرية للتدقيق؛ فيما يلي سنحاول شرح وتوضيح صور ومراحل تعيين محافظ الحسابات في الجزائر، وذلك من خلال الشكل رقم (03)، على النحو التالي :

الشكل رقم (03): مراحل تعيين محافظ الحسابات حسب التشريع الجزائري



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد النصوص التشريعية والمعايير الحزائرية للتدقيق.

4. -الطريقة والأدوات :

تستدعي طبيعة الدراسة استخدام المنهج الوصفي في بعض الأجزاء النظرية، من خلال تقديم مختلف المفاهيم والتعاريف، معتمدين في كل ذلك على القوانين، الجرائد الرسمية، الأطروحات، الكتب، المقالات،... الخ، بالإضافة إلى استخدام أسلوب تحليل المضمون من خلال محاولة عرض مختلف

الإجراءات المطلوبة في مرحلة الارتباط بين محافظ الحسابات والشركة محل دراسة الحالة، محاولين وضع مقترح لرسالة مهمة وفقا لمتطلبات معايير التدقيق المحلية، وذلك بالاعتماد على الهيكل التنظيمي إضافة الى مختلف الوثائق والمعلومات وكذا الكشف المالية للشركة محل دراسة الحالة.

5. -النتائج ومناقشتها:

في هذا الجزء من الورقة البحثية، وانطلاقا من المفاهيم النظرية التي تطرقنا إليها في هذه الدراسة، واعتمادا على التجربة والخبرة في ميدان التدقيق، حاولنا إسقاط الجانب النظري للدراسة على واقع ممارسة المهنة خاصة في مرحلتها الأولى المتعلقة بتعيين محافظ الحسابات على مستوى مؤسسة وما يترتب في مرحلة الارتباط من إجراءات ثمليها النصوص التنظيمية والمعايير.

سنعتمد في الجانب التطبيقي لهذه الدراسة على توضيح وشرح المراحل التي تمرّ بها عملية تعيين محافظ الحسابات في الشركة محل دراسة الحالة، محاولين في الختام صياغة رسالة المهمة التي تُعد وثيقة أساسية تضبط مخطط وإجراءات مهمة التدقيق. ونظرا للالتزام بالسّر المهني الذي تنص عليه القوانين لاسيما أحكام المادة 715 مكرر 13 والمادة 830 من القانون التجاري، والمادة 71 من القانون 10 - 01، والمادة 301، 302 من قانون العقوبات، إضافة إلى التنظيمات المتعلقة بأخلاقيات المهنة والثقافة السائدة في معظم المؤسسات الجزائرية المتعلقة بالتزام بالسرية في حساباتها ومعلوماتها المالية وتقاريرها المختلفة، يتوجب منا إغفال بعض التفاصيل حتى نتمكن من القيام بالدراسة التطبيقية على أحسن وجه.

لإجراء هذه الدراسة تمّ الاعتماد على معلومات شركة TCS+ المتخصصة في الأشغال العمومية والبناء، حيث قامت هذه الأخيرة بإصدار دفتر شروط من أجل تعيين محافظ حسابات لوكالة مدتها ثلاث سنوات بداية من السنة المالية 2019.

فيما يلي سنحاول عرض أهم المراحل التي اتبعتها شركة TCS+ من أجل تعيين محافظ الحسابات للفترة من 2019 الى 2021.

1.5. -مجتمع الدراسة:

تمثل مجتمع الدراسة في هذه الورقة البحثية في شركة TCS+ المتخصصة في الأشغال العمومية والبناء والري، والتي سنعرّفها باختصار كما يلي:

أنشئت الشركة ذات المسؤولية المحدودة (ت س اس +) في الجزائر العاصمة في أواخر سنة 2013، برأسمال قدره 50 000 000 دج، لثلاث شركاء بنسب مساهمة متفاوتة، وتنشط في ولايتي الجزائر وهران. يتولى إدارة الشركة مسير غير شريك، ويتمثل نشاطها في: أشغال البناء، التهيئة، والري. حققت الشركة في السنة الماضية (2018) رقم أعمال قدره: 274 982 021 دج. كما حققت في السنوات الخمسة الماضية نتائج يمكن توضيحها في الجدول الموالي:

الجدول رقم 01: تطور النتيجة ورقم الأعمال المؤسّسة (بالكيلو دينار)

2018	2017	2016	2015	2014	
982274	672167	862254	390250	563223	رقم الأعمال
53926	1749	79822	41821	55917	النتيجة العادية قبل الضريبة
43520	0637	55417	49216	52013	النتيجة الصافية

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على القوائم المالية للشركة TCS+ يتضح لنا من الجدول رقم (01) تطور رقم الأعمال و النتائج المحققة من طرف شركة TCS+ خلال الفترة الممتدة من 2014 الى 2018 حيث تُبين المعطيات حجم الشركة ونشاطها، مع ملاحظة إنخفاض محسوس لنتائج سنة 2017 نظرا لتأخر إنجاز مشروع سد مائي بسبب سوء الأحوال الجوية.

2.5. -دفتر شروط تعيين محافظ الحسابات:

بهدف تعيين محافظ حسابات شركة TCS+، وانطلاقا من أحكام القانون التجاري وقانون المهنة وكذا المرسوم التنفيذي رقم 11 -32²⁹ أعدت شركة TCS+ دفتر شروط وفقا لضوابط المرسوم الرئاسي 15 -247³⁰ حيث تضمّن العرض ما يلي:

1.2.5. -إعلان الاستشارة: أصدرت شركة TCS+ بتاريخ 22 جانفي 2019

إعلان يتضمن استشارة من أجل تعيين محافظ حسابات لوكالة مدتها ثلاث

سنوات 2019، 2020، و 2021، حيث تضمن دفتر الشروط ما يلي:

✓ دفتر الشروط و وثائقه، ممضى ومختوم من طرف المتعهد؛

✓ مخطط تنفيذ المهمة والأجال المحددة؛

✓ نسخة من شهادة أداء اليمين؛

✓ نسخة من الرقم الجبائي؛

✓ السيرة الذاتية للمهنية؛

✓ شهادة السوابق العدلية؛

✓ نسخة من شهادة التسجيل في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات

سارية المفعول.

2.2.5. -ملف الترشيح:

✓ العرض التقني:

• التصريح بالترشح مملوء ومختوم ومؤرخ؛

• التصريح بالنزاهة مملوء ومختوم ومؤرخ؛

• نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات؛

• نسخة من المراجع المهنية.

✓ العرض المالي:

• جدول الأسعار الوحدوية السنوية؛

• الكشف الكمي والتقدير.

وقد حُدد آخر أجل لدفع العروض بعشرة أيام من تاريخ إعلان الاستشارة.

3.5. -التعيين وإعداد رسالة المهمة:

ظهرت نتائج فتح الأظرفة في الأجال المحددة وتقييم العروض طبقا

للقوانين والتنظيمات السارية المفعول والمصرح بها في إعلان الاستشارة، تم اختيار

محافظ الحسابات من بين خمس (05) عارضين أدعوا عروضهم على مستوى

إدارة الشركة، بعدها تم تنصيبه من طرف إدارة الشركة وتعيينه في منصبه

لمباشرة مهامه عن طريق محضر مؤرخ في 10 فيفري 2019.

4.5. - إعداد رسالة المهمة:

بعد إتمام إجراءات تعيين وتنصيب محافظ الحسابات، يقوم هذا الأخير بمباشرة الاتصالات الأولية مع الإدارة من أجل الاتفاق على طرق وأساليب العمل، ومخطط التدخل، وقبيل الشروع في تنفيذ المهمة، لابد من إعداد رسالة المهمة واقتراحها للإدارة للموافقة والامضاء عليها.

بناء على ما سبق، واعتمادا على تجربتنا الميدانية في مجال التدقيق، حاولنا في هذه الورقة البحثية إسقاط ما تطرقنا إليه في الجزء النظري على الجانب التطبيقي، من خلال محاولة إعداد رسالة مهمة في هذه الدراسة الميدانية، والتي هي على شكل اتفاق يربط محافظ الحسابات بإدارة الشركة TCS+ وفق متطلبات المعيار الجزائري للتدقيق NAA 210، وبما أننا لم نحصل على رسالة المهمة الحقيقية من باب الالتزام بالسرية المهنية، حاولنا اعداد مقترح لرسالة مهمة طبقا للمتطلبات والمعايير المهنية، والتي نعرضها في الشكل رقم (04) الموالي:

الشكل رقم (04): رسالة المهمة

مكتب محافظة حسابات

رقم لاعتماد: XXXX - رقم التسجيل: XXXXXX

العنوان : XXXXXXXXXXXXXXXX

هاتف فاكس: XXXXXXXXXXXXXXXX

غرداية بتاريخ: 17 فيفري 2019

إلى إدارة شركة TCS+

سأدتي، تحية طيبة وبعد؛

في إطار عهدة محافظ حسابات لكيانكم، أؤكد أدناه الأحكام المتعلقة بمهمتي لأجل السنوات 2019 إلى 2021.

أولا : هدف ونطاق تدقيق الكشوف المالية:

في إطار هذه المهمة الموكلة لي، سأقوم بإجراء تدقيق الكشوف المالية لشركتكم بهدف تقديم رأي حول انتظام وصحة حسابات شركتكم. وسيجسد بتحرير تقرير إبداء الرأي وتقارير خاصة كما ينص عليها القانون التجاري

والقانون رقم 10 - 01 المتعلق بمهن الخبير المحاسب، محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد والنصوص المنبثقة.

سأقوم بإجراء التدقيق وفقا لمعايير التدقيق المطبقة في الجزائر، هذه المعايير تتطلب وضع حيز تنفيذ الواجبات التي تسمح بالحصول على ضمان معقول بعدم احتواء الحسابات على اختلالات معتبرة.

أذكركم في هذا الإطار أن التدقيق يتمثل في فحص الكشوف المالية، تقييم الاجراءات والمبادئ المحاسبية المتبعة، التقديرات المعتبرة المتخذة لإقفال الحسابات وتقدير محتوى وعرض الكشوف المالية وكذلك المعلومات المقدمة.

ثانيا : مسؤولية محافظ الحسابات:

يستوجب عليّ أن أشير أنه نظرا لتقنيات التدقيق وحدود أخرى مرتبطة بحجم مؤسستكم وكذلك تلك المتعلقة بسير نظام محاسبة والرقابة الداخلية فإن خطر عدم اكتشاف الاختلالات وارد، خاصة تلك المنبثقة عن حالات الغش أو نتيجة للأخطاء أو النسيان، حيث لا يمكن اكتشافها جميعا. لهذه الأسباب لا يمكنني منح ضمان بأن كل النقائص المهمة في النظام المحاسبي والرقابة الداخلية الناتجة عن الانحرافات المعتبرة، يمكن تحديدها.

أنا أخضع للسر المهني طبقا لأحكام المادة رقم 71 من القانون 10 - 01 المذكور آنفا، ولا يمكن أن أعفى منه إلا ضمن الشروط المحددة من خلال المادة 72 من نفس القانون.

ثالثا: مسؤولية الميسرين الاجتماعيين لشركتكم:

أذكركم أن إعداد الكشوف المالية السنوية لكيانكم يقع على عاتق المسؤولين الاجتماعيين، وهذه المسؤولية تستلزم :

✓ مسك محاسبي وفقا للقواعد و المبادئ المحاسبية المنصوص عليها في القانون 07 - 11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي و النصوص المنبثقة؛

✓ وضع نظام رقابة داخلية مناسب؛

الميسرون الاجتماعيون ملزمون كذلك ب :

✓ تزويدي بكل الوثائق المحاسبية للكيان و بصفة عامة كل المعلومات الضرورية للقيام بمهمتي على أحسن وجه، خاصة محاضر جمعيات المساهمين و مجالس الإدارة؛

✓ السماح لي بالتواصل الحر مع المستخدمين والذين أعتبر أنه من الضروري التواصل معهم للوصول إلى أدلة إثبات.

✓ يجب أن يرسل إلي مشروع الكشوف المالية السنوية التي ستعرض على جمعية المساهمين، 45 يوما قبل تاريخ الاجتماع المخصص لإقفال الحسابات. لكن سأدخل مسبقا، من حين لآخر، حول مختلف المشاريع التي ستعدونها.

سأكون ممتنا بتلقي إرسالاتكم التالية :

✓ الاستدعاءات المرسلة وفق الآجال المحددة في القانون التجاري،

✓ قائمة الاتفاقيات المنظمة الجديدة في الشهر الذي يلي عقدها،

✓ قائمة بالاتفاقيات المنظمة قيد التنفيذ في الشهر الموالي لتاريخ إقفال

السنة..

✓ وثائق أخرى مهمة، ذات علاقة بالمهمة.

رابعا: مخطط التدخل والفريق المخصص للمهمة:

الجدول رقم 02: التدخل الخاص بالسنة المالية الأولى

الفترة	الموضوع (المهمة)
جوان 2019	زيارة ميدانية للاطلاع على نشاط، هياكل والممتلكات، وتفقد الارصدة الافتتاحية لسنة 2019
سبتمبر 2019	زيارة ميدانية وفحص حسابات المرحلة الوسيطة
ديسمبر 2019	بداية جانفي 2020 : إجراء عملية المراقبة على جرد المخزون والتبittات
جانفي الى نهاية أفريل 2020	مراجعة تدفق العمليات، أرصدة الحسابات، والمعلومات الواردة في الملحق
خلال ماي 2020	الانتهاء من المهمة، عرض التقرير العام للتعبير عن الرأي والتقارير الخاصة المعنية

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على معطيات المؤسسة

هذا المخطط سيُعدُّ كل سنة بالتشاور مع مصالحكم. بيد أنني ألفت انتباهكم إلى أن احترام الرزنامة يتوقف على افتراض أن حساباتكم يتم إقفالها وعرضها عليّ في الآجال المتفق عليها والتي تسمح لي بالقيام بمهمتي في الآجال المحددة.

أعتمد على تعاونكم حتى يتاح لي الحصول على مجموع الوثائق المحاسبية والمعلومات الضرورية في الآجال المعقولة. سيكون ضمن مسؤوليتي ضمان خدمة ذات نوعية. وستتم مساعدتي في مهمتي من طرف مساعد مدقق تابع للمكتب، وعند الاقتضاء سيتم اللجوء إلى أشخاص من أهل الاختصاص.

خامسا: رسالة التأكيد:

تجنبنا لكل خطر نسيان معلومة مهمة وتأکید عدد من التصريحات المجمعة أثناء المهمة، سأطلب من الإدارة عند نهاية أعمال التدقيق، تقديم رسالة تأكيد. هذه الرسالة ستسمح على الخصوص بإعطاء ضمان أن كل المعلومات والقرارات المهمة لاسيما تلك المتعلقة بالتزامات كيانكم اتجاه الغير أو المنازعات الجارية أو المحتملة قد تم إدراجها بشكل صحيح في الحسابات السنوية أو قد تم أخذها بعين الاعتبار عند إعداد الكشوف المالية .

سادسا: الأتعاب:

لقد اتفقنا على تحديد أتعابي السنوية بمبلغ ×××××××× دج سأعلمكم في الحين عن كل حدث قد يؤثر بشكل معتبر على أتعابي وسيؤدي، عند الاقتضاء، إلى مراجعتها. أرجو منكم إعادة النموذج المرفق بالرسالة مختوما بإمضاءكم ومكتوب عليه بخط اليد "قرئ وتمت المصادقة عليه".
تقبلوا مني، سيدي، خالص عبارات التقدير والاحترام.

ع/ الشركة

محافظ الحسابات

6. - خاتمة:

بعد إتمامنا من دراسة موضوع متطلبات تعيين محافظ الحسابات في الجزائر في ظل القوانين والمعايير الجزائرية للتدقيق، يمكننا صياغة النتائج التالية:

✓ إن عملية الارتباط بين محافظ الحسابات والمؤسسة محل التدقيق تُعدّ أولى مرحلة مهمة التدقيق، حيث تُنظّمها وتُحدّد إطارها جملة من القوانين والتشريعات والنصوص المرتبطة بمهنة التدقيق، كالقانون التجاري وقانون المهنة، إضافة الى نصوص تنظيمية ذات علاقة؛

✓ تعيين محافظ الحسابات في المؤسسات الجزائرية يأخذ عدّة أشكال تختلف حسب الحالة، فالتعيين أثناء الانشاء يكون في القانون الأساسي، والتعيين البعدي يكون في جمعية عامة وعلى أساس دفتر شروط، أمّا التعيين الاضطراري فيكون من طرف رئيس المحكمة؛

✓ يتم إعداد رسالة المهمة من طرف محافظ الحسابات، ثم يقترحها على إدارة المؤسسة أو الهيئة المكلفة بالتسيير من أجل إمضاءها، وذلك قبل الشروع في تنفيذ مهمة التدقيق القانوني، وتُعدّ هذه الرسالة بمثابة إتفاق بين الطرفين؛

✓ تتضمن رسالة المهمة كل الاجراءات والترتيبات التي من شأنها أن تضبط سيرورة عملية التدقيق على مستوى المؤسسة وتُساهم في نجاحها؛

✓ تناول المعيار الجزائري للتدقيق رقم 210 الاحكام المتعلقة بمرحلة الارتباط والتعرّف على الشركة، حيث عالج بالتفصيل إجراءات إبرام الاتفاق و إعداد رسالة المهمة قبل مباشرة أشغال التدقيق في شكل عقد أو اتفاق بين محافظ الحسابات والشركة يتضمن شروط والتزامات كل طرف؛

✓ تُعدّ رسالة المهمة تجسيد لمرحلة الارتباط التي تُعتبر أولى وأهم مراحل التدقيق الخارجي، ويتعيّن على لأطراف المعنية الحرص الجيد على تنفيذ هذه المرحلة كونها نقطة انطلاق مهمة التدقيق، ومؤشّر لنجاح المهمة من عدمه؛

إنطلاقاً من النتائج المتوصل إليها، يمكننا صياغة التوصيات التالية:

-تحسيس المدققين بأهمية مرحلة الارتباط، والحرص على تنفيذها وفقاً لمتطلبات المهنة من نصوص تنظيمية ومعايير للتدقيق؛

- توعية الهيئة المكلفة بالإدارة في المؤسسة على أهمية تطبيق النصوص التنظيمية واحترام المعايير المعنية أثناء مرحلة اختيار وتعيين المدقق الخارجي؛
- إعادة النظر في طريقة تعيين محافظ الحسابات عن طريق دفتر الشروط، كون العملية قد تؤثر في جودة ونوعية الأداء؛
- ضرورة العمل على تكثيف الدورات التكوينية لفائدة المهنيين للتعرف على المعايير المعنية من أجل تطبيقها ميدانيا.

المراجع:

- ¹- Robert OERT, (2019), **COMPTABILITE ET AUDIT**, DUNOD, France, Page : 152.
- ² - وزارة المالية (2016)، المقرر رقم: 002 المؤرخ في 2016/02/04 والمتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق، المعيار الجزائري للتدقيق 210 "اتفاق حول أحكام مهام التدقيق"، النقطة رقم 04.
- ³ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2010)، "قانون 01/10 المؤرخ في 29 جوان 2010"، يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد 42، بتاريخ 11 جويلية 2010، ص: 6.
- ⁴ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2010)، "قانون 01/10 المؤرخ في 29 جوان 2010"، يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، مرجع سبق ذكره، ص: 7.
- ⁵ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، القانون التجاري، المواد: 600 و 609 و 715 مكرر 7، ص: 282 - 326.
- ⁶ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2006)، المرسوم التنفيذي رقم 354/06 الصادر في 9 أكتوبر 2006 يحدد كفاءات تعيين محافظي الحسابات لدى الشركات ذات المسؤولية المحدودة، العدد: 64، بتاريخ: 11 أكتوبر 2006، ص: 6.
- ⁷ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2011)، "مرسوم تنفيذي رقم 11 - 32 مؤرخ في 27 جانفي 2011"، يتعلق بتعيين محافظي الحسابات"، العدد: 07، بتاريخ: 02 فيفري 2011، المادة: 03، ص: 20.
- ⁸ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية (2007)، الأمانة العامة للحكومة، "القانون التجاري"، المادة 600 و 609 سنة 2007، ص: 283 و 286.

- 9 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2010)، المادة: 26،
القانون 10 - 01 المؤرخ ي 29 جوان 2010، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ
الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد: 42، بتاريخ: 11 جويلية 2010، ص: 07.
- 10 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2011)، الأمانة العامة
للحكومة، "المرسوم التنفيذي رقم 11 - 32"، المؤرخ في: 27 جانفي 2011، المادة: 03،
يتعلق بتعيين محافظي الحسابات، العدد: 07، بتاريخ: 02 فيفري 2011، ص: 23.
- 11 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2011)، الأمانة العامة
للحكومة، "المرسوم التنفيذي رقم 11 - 32"، المؤرخ في: 27 جانفي 2011، المادة: 04،
يتعلق بتعيين محافظي الحسابات، العدد: 07، بتاريخ: 02 فيفري 2011، ص: 23.
- 12 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2011)، الأمانة العامة
للحكومة، "المرسوم التنفيذي رقم 11 - 32"، المؤرخ في: 27 جانفي 2011، المادة: 04،
يتعلق بتعيين محافظي الحسابات، العدد: 07، بتاريخ: 02 فيفري 2011، ص: 24.
- 13 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية (2007)، الأمانة العامة
للحكومة، القانون التجاري، المادة 715 مكرر 7، سنة 2007، ص: 326.
- 14 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، نفس المرجع السابق، ص: 326.
- 15 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2010)، المادة: 27،
"القانون 10 - 01 المؤرخ ي 29 جوان 2010"، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ
الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد: 42، بتاريخ: 11 جويلية 2010، ص: 07.
- 16 - Sylvain BOCON-GIBO (2017), *L'auditeur financier*, 2eme
édition, DUNOD, France, Page : 22.
- ❖ للاطلاع على الشروط المسبقة للتدقيق أنظر المعيار الجزائري للتدقيق رقم 210 في النقطة
رقم 07.
- 17 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، النقطة رقم 08، المعيار
الجزائري للتدقيق 210، المقرر رقم 02، المؤرخ في 2016/02/04 والمتضمن المعايير
الجزائرية للتدقيق.
- 18 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2010)، المادة: 38،
"القانون 10 - 01 المؤرخ ي 29 جوان 2010"، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ
الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد: 42، بتاريخ: 11 جويلية 2010، ص: 08.
- 19 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، النقطة رقم 17، المعيار
الجزائري للتدقيق 210، المقرر رقم 02، المؤرخ في 2016/02/04 والمتضمن المعايير
الجزائرية للتدقيق.
- 20 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2007)، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة
للحكومة، "القانون التجاري"، المادة 715 مكرر 6، سنة 2007، ص: 327

- ²¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2010)، المادة: 65، "القانون 10 - 01 المؤرخ ي 29 جوان 2010"، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد: 42، بتاريخ: 11 جويلية 2010، ص: 10 و11.
- ²² الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2003)، المادة: 65، "القانون 10 - 01 المؤرخ في 29 جوان 2010"، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد: 42، بتاريخ: 11 جويلية 2010، ص: 11.
- ²³ - لمزيد التفاصيل عن خطاب قبول التكليف ومحتوياته يمكن الرجوع إلى نموذج: محمد عبد العزيز حجازي (2003)، "قراءات في مراجعة الحسابات والقوائم المالية"، ص: 49 - 61.
- ²⁴ - عماد سعيد الزمر وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 72 - 73.
- ²⁵ - بن الصديق محمد (2015)، "واقع المراجعة الخارجية بين التشريع الجزائري والمعايير الدولية للمراجعة - دراسة استبائية -"، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، ص: 35.
- ²⁶ - شريقي عمر، التنظيم المهني للمراجعة - دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011 - 2012، ص: 86.
- ²⁷ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2016)، وزارة المالية، النقطة رقم 08، "المعيار الجزائري للتدقيق 210"، المقرر رقم 02، المؤرخ في 04/02/2016 والمتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق.
- ²⁸ - عماد سعيد الزمر وآخرون (2009)، "مقدمة في مبادئ وبرامج المراجعة"، كلية التجارة - جامعة القاهرة، 2009، ص: 71 - 72.
- ²⁹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2011)، الأمانة العامة للحكومة، "المرسوم التنفيذي رقم 11 - 32"، المؤرخ في: 27 جانفي 2011، يتعلق بتعيين محافظي الحسابات، العدد: 07، بتاريخ: 02 فيفري 2011.
- ³⁰ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (2015)، الأمانة العامة للحكومة، "المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247"، المؤرخ في: 16 سبتمبر 2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، العدد: 50، بتاريخ: 20 سبتمبر 2015.



قياس مستوى توجه المؤسسات الصناعية الجزائرية نحو تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة – دراسة عينة من المؤسسات –

Measuring the Level of Application of Total Quality Management Principles in Algerian Industrial Companies – Study of a Sample Companies -

بن أحمد سعدية¹ ، حنصال أبوبكر²

1- المركز الجامعي أحمد زبانة غليزان، benahmedsaadia@gmail.com

2- المركز الجامعي أحمد زبانة غليزان، hansal.aboubakr@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-04-07

تاريخ الاستلام: 2019-11-02

ملخص-

إن تطبيق المؤسسات الصناعية الجزائرية لنظام إدارة الجودة الشاملة يعتبر الحل الأمثل أمامها لمواجهة المنافسة الأجنبية الحادة التي تتعرض لها منتوجاتها، هذه المنافسة التي تعد أحد أهم الأسباب التي تحول دون تطوير قطاع الصناعة في الجزائر؛ وقد هدفت هذه الورقة البحثية إلى تحديد مستوى تطبيق هذه المؤسسات لمبادئ إدارة الجودة الشاملة وكذا تعريفها بالفوائد المتأتية من وراء تطبيق هذا النظام.

وأظهرت نتائج الدراسة الاستقصائية التي أجريناها على عينة من المؤسسات الصناعية أن مبادئ هذا النظام (المبادئ المأخوذة في الدراسة) تطبق في شكل متوسط؛ وخلصنا إلى تقديم جملة من التوصيات التي من شأنها توجيه ومساعدة هذه المؤسسات في إرساء مبادئ هذا النظام.

الكلمات الدالة-

الجودة، إدارة الجودة الشاملة، مبادئ إدارة الجودة الشاملة.

Abstract –

The Application Of Total Quality Management System In Algerian Industrial Companies Is The Perfect Solution For Them To Face Severe Foreign Competition That Expose Their Products, This Competition Is One Of The Most Important Reasons For Not Development Of The Industrial Sector In Algeria; This Research Paper Aimed To Measure The Level Of Application Of Total Quality Management Principles To A Sample Of These Companies, As Well As Informing Them To The Benefits Of This System.

The Results Of The Practical Study Showed That The Principles Of This System (Principles Taken In The Study) Have A Medium Level Of Application In The Sample Companies; And In The End We Present A Set Of Recommendations That Guide And Help These Companies To Applying This System.

Key Words-

Quality, Total Quality Management, Total Quality Management Principles.

1. - مقدمة

إن التغيرات والتطورات التي حدثت في مفهوم الجودة جعلت من هذا المفهوم مدخلا أساسيا لمواجهة التحديات التي تواجه المؤسسات الاقتصادية في مقدمتها المنافسة الحادة، حيث انتقل هذا المفهوم من مجرد دلالة على جودة المنتج في شكله النهائي إلى جودة النظام بأكمله، حيث أصبحت الجودة تطبق من بداية تصميم المنتج إلى غاية وصوله إلى شكله النهائي أي أصبح هناك نظاما للجودة، ليشمل هذا النظام حتى على موردي المؤسسات وزبائنهم ومستثمريها والمجتمع ككل، ونحن هنا بصدد الحديث عن نظام إدارة الجودة الشاملة.

هذا المفهوم أي نظام إدارة الجودة الشاملة ظهر نتيجة المنافسة العالمية الحادة خاصة بين الشركات اليابانية والأمريكية والأوروبية ، فقد استطاعت اليابان من خلال تطبيق هذا النظام من اكتساح الأسواق العالمية.

إن المؤسسات الصناعية الجزائرية هي عمود الاقتصاد الجزائري، وضمان تطويرها وتحسين أدائها وقدرتها على التصدي للمنافسة الشرسة التي تتعرض

لها منتوجاتها خاصة من طرف المنتوجات المستوردة التي تكون في غالب الأحيان أكثر جودة وأقل سعر منها، يتوقف على تقديمها منتوجات ذات جودة عالية وبسعر منخفض أو معقول، أي إنتاج منتج أكبر أو عند مستوى تطلعات الزبون وبسعر منخفض أو مقبول، ولن تتمكن مؤسساتنا الصناعية من ذلك ما لم تعمل على إرساء واتباع مبادئ نظام إدارة الجودة الشاملة.

كذلك الظروف الاقتصادية المزرية التي تعيشها الجزائر مؤخرًا نتيجة هبوط أسعار النفط تحتم عليها تنويع الصادرات خارج قطاع المحروقات، لذلك يجب تركيز الاهتمام بقطاع الصناعة من أجل بناء قاعدة صناعية قوية، وهذا حتى تتمكن مؤسساتنا من تقديم منتج صناعي قوي وفق متطلبات الجودة العالمية، وهو ما يوجب عليها تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة.

الاشكالية: ما تحدثنا عنه سلفًا تركنا نتساءل عن مستوى تطبيق مؤسساتنا الصناعية لمبادئ إدارة الجودة الشاملة، الأمر الذي جعلنا نطرح التساؤل التالي: إلى أي مدى تتجه المؤسسات الصناعية الجزائرية نحو تطبيق مبادئ نظام إدارة الجودة الشاملة (مبدأ توفر نظام لإدارة الجودة، مبدأ الاهتمام بالزبون، مبدأ مشاركة العمال، مبدأ التدريب على الجودة، مبدأ تطبيق المقارنة المرجعية، مبدأ تطبيق تقنيات التحسين المستمر)؟

وكإجابة مبدئية عن التساؤل أعلاه قمنا بصياغة الفرضية التالية:
"توجه المؤسسات الصناعية الجزائرية نحو تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة (المبادئ المشار إليها أعلاه) هو توجه ضعيف ويكاد ينعدم".

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة، هذا النظام الذي نرى أن تطبيقه من طرف المؤسسات الصناعية الجزائرية بات أمراً ضرورياً إن لم نقل إلزامياً والحل الوحيد أمامها لمواجهة المنافسة الحادة التي تتعرض لها منتوجاتها، إذ سيعمل هذا النظام حتماً على تعظيم أرباحها وتخفيض تكاليفها وتعزيز قدرتها التنافسية ويضمن استمراريته، هذا على وجه الخصوص؛ وسيسهم في تطوير قطاع الصناعة في الجزائر بشكل أعم.

هدف الدراسة:

إن الهدف من البحث في هذا الموضوع هو دراسة واقع تطبيق المؤسسات الصناعية الجزائرية لمبادئ نظام إدارة الجودة الشاملة من جهة ، وتعريفها بضرورة تطبيقه في ظل الظروف الاقتصادية المزرية التي تعيشها الجزائر حاليا من جهة أخرى.

منهج الدراسة:

يعتمد في البحث للإجابة عن تساؤله واختبار فرضيته على المنهج الوصفي في عرض المفاهيم النظرية المتعلقة بالجودة ونظام إدارة الجودة الشاملة، والمنهج الاستقرائي في دراسة موضوع البحث على عينة من المؤسسات الصناعية الجزائرية وتعميم النتائج المتوصل إليها، معتمدين في ذلك على أداتين هما: المقابلة والاستبيان.

تقسيم الدراسة:

تم تجزئة هذه الدراسة إلى جزئين: جزء نظري وآخر تطبيقي، حيث احتوى الجزء الأول على ثلاثة عناصر تمثلت في: الجودة، تطور الجودة، نظام إدارة الجودة الشاملة؛ أما الجانب التطبيقي فقسمناه إلى أربعة أجزاء: الوسائل الاحصائية المستخدمة، التعريف بالعينة، عرض نتائج الدراسة وتحليلها، تلخيص النتائج واختبار فرضية الدراسة.

الدراسات السابقة:

إن موضوع نظام إدارة الجودة الشاملة حظي باهتمام الكثير من الباحثين، لكن نادرة هي تلك الدراسات التي تناولت مبادئ هذا النظام بالقياس في المؤسسات الصناعية الجزائرية، وهذه بعض الدراسات التي تناولت هذا الموضوع بالدراسة:

■ بن علي عائشة، نوري منير: "واقع تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية -دراسة تطبيقية على عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية غليزان -"، مقال منشور في مجلة الاستراتيجية والتنمية لمستغانم، الجزائر:

توصل الباحثان من خلال هذه الدراسة إلى أن مبادئ إدارة الجودة الشاملة تطبق بشكل متوسط عموما في مؤسسات العينة، وخلصا إلى تقديم جملة من

التوصيات الرامية إلى تفعيل ممارسة نظام إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

▪ بشري عباس: "أثر إدارة الجودة الشاملة (TQM) على الأداء"، مقال منشور في مجلة القادسية العراقية:

توصلت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى وجود علاقة مثبوتة بين إدارة الجودة الشاملة والأداء، وهذا من خلال الدراسة التطبيقية التي أجرتها على عينة من المصارف في محافظة الديوانية العراقية.

▪ هدى نادر: "إدارة الجودة الشاملة في شركات التأمين"، مقال منشور في مجلة دراسات محاسبية ومالية العراقية:

توصلت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى أن شركة التأمين العراقية تطبق مبادئ إدارة الجودة الشاملة بشكل مقبول وعليها بذل المزيد لتعزيزها، وقدمت مجموعة من التوصيات للشركة المبحوثة من قبلها.

▪ Abdelkader RACHEDI : « le Management de la Qualité Totale : T.Q.M les Outils de Développement de la Performance des Entreprises (le Cas de l'Entreprise Algérienne) », Article Publié dans la Revue Stratégie et Développement de Mostaganem, Algérie :

حاول الباحث من خلال هذه الدراسة إبراز دور نظام إدارة الجودة الشاملة في زيادة القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية وضمان حصتها السوقية وقدرتها على التصدير.

▪ Rula Ali Al-Damen: «the Impact of Total Quality Management on Organizational Performance –case of Jordan Oil Petroleum Company-», Article Published in International Journal of Business and Social Science of USA:

قام الباحث من خلال هذا البحث بدراسة تأثير تطبيق إدارة الجودة الشاملة على الأداء التنظيمي من خلال دراسة عينة من المسؤولين لشركة المصفاة البترولية الأردنية (103 مسؤول)، وتوصل إلى أن هناك تأثير إيجابي، وخلص إلى تقديم جملة من التوصيات.

2. - الجانب النظري:

1.2. - الجودة:

إن الاهتمام بالجودة ليس بالأمر الجديد، فقد أرساها الله عز وجل في قرآنه الكريم وعلى لسان نبينا المصطفى محمد عليه أفضل صلاة وسلام قبل مئات

السنين، حيث أعطاهما أهمية كبيرة وأكد على ضرورة أداء العمل بجدية واتقان ودقة، حيث يقول الله تعالى في قرآنه الكريم: "وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون" (سورة التوبة الآية 105)، ويقول نبينا الكريم محمد عليه الصلاة والسلام: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه". ليأتي الغرب فيما بعد ويؤكدوا على أهميتها ويقدموها في قالب جديد.

إن مصدر مصطلح الجودة (Quality) هو الكلمة اللاتينية (Qualitas)، والتي كان يقصد بها طبيعة الشيء ودرجة صلاحيته (بومدين يوسف، 2007، ص.28)؛ وتعرف الجودة لغة على أنها: من أصل الجود، والجيد نقىض الرديء، وأجاد أي أتى بالجيد من القول والفعل، وأجاد الشيء جودة أي صار جيدا (سلمان زيار، 2009، ص.357)؛ أما اصطلاحا فعرّفها أحد أكبر رواد الجودة Joseph Juran أنها: "الملاءمة للغرض أو الاستعمال" (نقلا عن سعد حمادي، 2013، ص.134)، وتم تعريفها في قاموس oxford على أنها: "صفة أو درجة كفاءة يمتلكها شيئا ما، كما تعني درجة الامتياز لنوعية جيدة من المنتج" (نقلا عن سلمان زيار، 2009، ص.357)؛ فالجودة: هي مجموعة الخصائص التي تميز المنتج وتدفع الزبون إلى اقتنائه دون المخاطرة مع منتج آخر، بحيث يلبي هذا المنتجات احتياجات الزبون ويكون عند مستوى تطلعاته.

ويمكن النظر الى الجودة من منظورين أساسيين وهما: منظور الزبون ومنظور المنتج، فالجودة من منظور الزبون تعني ملاءمة المنتج للاستخدام أي قدرة هذا المنتج على تحقيق الغرض الأساسي الذي بسببه تم شراؤه؛ أما الجودة من منظور المنتج فهي تعني مطابقته للمواصفات (عباس الحسيني، 2010، ص.100)؛ والجودة تكون في (صالح الشعباني، 2007، ص.119):

- التصميم: تعني الجودة المخططة قبل انتاج المنتج.
- المطابقة أو التوافق: تعني مدى مطابقة المنتج النهائي هندسيا للخصائص الصناعية المحددة في التصميم.
- التسويق: يقصد بها درجة استجابة أداء المنتج وحالة التعبئة والتغليف له والضمانات المقدمة وفترات الصيانة ما بعد التسويق.

وتجدر الإشارة إلى أن الأنواع الثلاثة من الجودة تتفاعل فيما بينها، فهي متكاملة لتحقيق الجودة المطلوبة، وهذا انطلاقا من دراسة السوق ومعرفة رغبات

الزبائن، إلى إعداد التصميم وفق هذه الرغبات، وصولاً إلى تنفيذ التصميم وإعداد المنتج، لتأتي عملية المراقبة على الجودة أي التأكد من مدى مطابقة المنتج للتصميم.

2.2. - تطور مفهوم الجودة:

اتفق معظم الباحثين على تقسيم مراحل تطور مفهوم الجودة¹ إلى أربعة مراحل، حيث تدخل المراحل الثلاث الأولى ضمن المدخل التقليدي، بينما المرحلة الأخيرة فتدخل ضمن المدخل الحديث متمثلة في إدارة الجودة الشاملة (بومدين يوسف، 2007، ص.ص. 29، 31).

▪ **المرحلة الأولى: مرحلة بداية القرن العشرين 20 م: مرحلة الفحص (فترة المدرسة العلمية للإدارة للعالم Frederik Taylor):** كانت تعني الجودة فحص المنتجات بغرض معرفة المنتجات المعيبة وفصلها عن المنتج النهائي.

▪ **المرحلة الثانية: فترة 1930 - 1950: مرحلة مراقبة الجودة:** كانت الجودة هنا تهدف إلى التقليل من نسبة الوحدات المعيبة، مستخدمة بالإضافة إلى المرحلة الأولى الأساليب الإحصائية² في ضبط الجودة.

▪ **المرحلة الثالثة: فترة 1950 - 1970: مرحلة تأكيد الجودة:** هنا تم الانتقال من جودة المنتج إلى جودة النظام وأساسها منع وقوع الأخطاء بدلاً من محاولة اكتشافها بعد وقوعه، حيث أصبح على كافة المستويات الإدارية المشاركة في تخطيط ومراقبة الجودة.

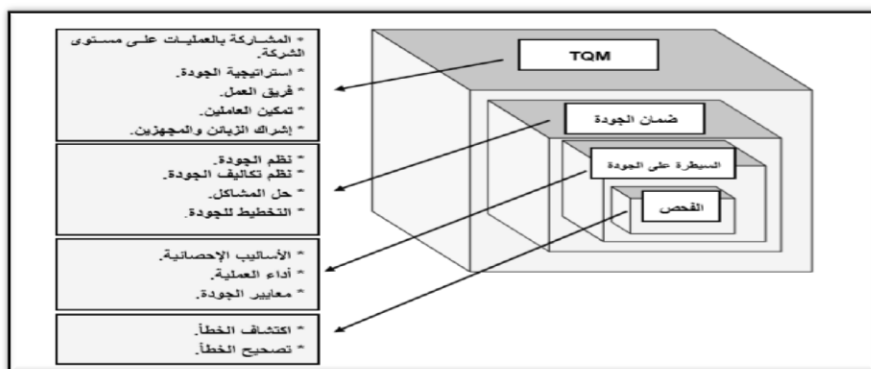
¹ نشأ مفهوم الجودة كمفهوم إداري في اليابان، ويعود الفضل لذلك للعالم Edward Deming الذي يلقب بأب الجودة، وهو من أصل أمريكي (الو.م.أ)، إلا أن أفكاره لم تلق اهتماماً في بلده الأصلي على عكس اليابان التي رحبت به وشجعت أفكاره، ففي تلك الفترة وخلال الحرب العالمية الثانية ركزت الولايات المتحدة الأمريكية على الجودة من خلال التسليم في الوقت المناسب، في حين لم تهتم بجودة المنتج، على غرار اليابان التي اهتمت بذلك فتطورها لم يكن معجزة وإنما كان ثمرة عمل وجهد العديد من السنوات.

² أهم الطرق الإحصائية المعتمدة في ضبط الجودة: المخططات الانسيابية، مخططات السبب والنتيجة، مخططات التحكم، لوحات الضبط، مخططات التشتت، مدرجات التكرار، مخطط باريتو.

▪ **المرحلة الرابعة: المدخل الحديث: فترة 1970 حتى الآن: مرحلة نظام ادارة الجودة الشاملة:** هو نظام شامل ويعتمد على مشاركة جميع الأطراف من عمال وزبائن وموردين... بهدف التحسين المستمر للجودة.

وفيما يلي شكل يوجز هذه المراحل:

شكل 01: مراحل تطور مفهوم الجودة



المصدر: (حيدر نوري، 2014، ص.373).

ما نلاحظه من الشكل أن أي مرحلة من المراحل لم تستبعد سابقتها وانما تستند اليها ولكن بمنظور أوسع وأعمق وأشمل منها، فنظام الجودة الشاملة شمل كل من فحص الجودة والسيطرة على الجودة وضمان الجودة.

3.2. - نظام إدارة الجودة الشاملة:

إن إدارة الجودة الشاملة³ والتي يرمز لها بالمختصر TQM : Total Quality Management (Quality Management) تعني تعريف فلسفة الشركة لكل أفرادها، والعمل على تحقيق دائم لرضا زبائننا من خلال دمج الأدوات والتقنيات والتدريب ليشمل تحسنا مستمرا في العمليات داخل الشركة مما سيؤدي الى منتجات وخدمات عالية الجودة (ناظم الزبيدي، سدى محمد، 2008، ص.ص.916.917)؛ وكذلك هي عبارة عن تفاعل كل مدخلات الشركة بما فيها الأفراد والأساليب والسياسات والأدوات اللازمة من أجل تحقيق أعلى جودة ممكنة

^{تر} نظام استخدم مصطلح ادارة الجودة الشاملة لأول مرة عام 1985م من طرف الطيران البحرية الامريكية يصف فيه الطريق الى تحسين الجودة بالاسلوب الياباني للإدارة.

للمخرجات (Rula Ali Al-Damen, 2017, p.194)؛ وباختصار: إدارة الجودة الشاملة هي الالتزام بالجودة في كافة أعمال المؤسسة.

ونشير أن هناك اختلاف بين نظام إدارة الجودة ونظام إدارة الجودة الشاملة، فالكثير من الكتاب والباحثين يعتبرون أن لهما نفس المعنى، إلا أن نظام إدارة الجودة (ISO9001) هو مقياس عالمي موحد للجودة مبني على أساس تحقيق رضا الزبون على منتجات أو خدمات الشركة، وشهادته تمنحها المنظمة العالمية للتقييس؛ أما نظام إدارة الجودة الشاملة فإنه يمثل منهجا إداريا حديثا مبني على أساس تحقيق رضا الزبون بجانب رضا الأطراف المعنية الأخرى في الشركة من العمال والمستثمرين والموردين والمجتمع ككل (عبد الله ابراهيم، 2010، ص.192).

إن تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة داخل المؤسسة له فائدتين أساسيتين هما (أحمد نور، شحاتة السيد، 2004، ص.60):

▪ **تخفيض التكاليف**⁴: يتبنى نظام إدارة الجودة الشاملة مفهوم الرقابة الوقائية، وبالتالي يمكن تجنب كل التكاليف المترتبة عن إنتاج منتجات معيبة مثل تكاليف تصليح هذه المنتجات، فقد قضى هذا النظام على فكرة أن جودة أعلى تعني تكلفة أعلى.

▪ **تحسين الوضع الاستراتيجي**: يترتب عن تطبيق هذا النظام زيادة جودة المنتجات و/أو الخدمات، وبالتالي تحسين سمعة المؤسسة وزيادة الثقة مما يؤدي إلى زيادة حصتها السوقية ويضمن استمراريتها.

ويقوم نظام إدارة الجودة الشاملة على جملة من المبادئ تتمثل في (بن عيشي عمار، 2010، ص.03):

- إرضاء الزبون هو الهدف من تطبيق الجودة.
- الجودة مسؤولية كل العمال في الشركة.

⁴ يرتبط بالجودة نوع من التكاليف تسمى بتكاليف الجودة، وهي التكاليف التي تنشأ بسبب رداءة الجودة التي تحصل في المنتجات/الخدمات أو التكاليف التي تحدث لوقاية فشل الجودة من الحدوث؛ ونظام إدارة الجودة الشاملة يعمل على الاستثمار في تكاليف الوقاية من الفشل من أجل تفادي تكاليف الفشل أي تكاليف تصليح المنتجات المعيبة والضمانات.

- الوقاية من الأخطاء قبل وقوعها⁵.
 - المورد البشري هو أهم مورد لتحقيق الجودة الشاملة.
 - يجب أن يكون العمل نمطيا وليس عشوائيا.
 - الاهتمام بالأعمال الصغيرة بنفس الاهتمام بالأعمال الكبيرة.
 - التركيز على العمليات والنتائج معا.
 - اتخاذ القرارات المرتكزة على الحقائق.
 - تطوير العمليات بدل من التركيز على تحميل المسؤوليات.
 - التحسين المستمر⁶.
 - التغذية العكسية.
- أما عناصر البنية التحتية⁷ لنظام إدارة الجودة الشاملة تتمثل في العناصر التالية (رائد العبيدي، 2009، ص.91):
- نظام إدارة الجودة: هي أكثر العناصر أهمية حيث يعتبر الأساس الذي تستند عليه إدارة الجودة الشاملة.
 - العلاقة مع المورد: هي مصلحة مشتركة ، وإدارتها بكفاءة تؤدي الى مصلحة الطرفين.
 - المشاركة الكاملة للعمال: مشاركة كافة العمال وكل مستوياتهم وترك الفرصة لهم لإظهار قدراتهم ومواهبهم ودعمها في سبيل مصلحة المؤسسة، والتركيز على الابتكار والابداع من أجل خلق قيمة مضافة لها.

⁵ مبدأ المعيب الصفري لـ " Grosby " اعمل الشيء صحيحا منذ البداية"، حيث يرى أن

الوحدات المعيبة هي من تكبد المؤسسة تكاليف كبيرة.

⁶ أحد أهم الأدوات المشهورة والواسعة الاستخدام في عمليات التحسين المستمر نجد عجلة

Deming التي اقترحها Edward Deming في مجال تحسين الجودة أو مايسمى نموذج حركة دورة زمن التحسين (PDSA) "خطط Plan - اعمل Do - قيم Study - نفذ Act"، حيث يتم تطبيق هذا النموذج باختيارعملية انتاج او خدمة تتطلب التحسين.

⁷ البنية التحتية يقصد بها مجموعة الأنظمة والإجراءات التي تساعد الشركة على تطبيق مبادئ هذا النظام.

▪ **التدريب:** إن تدريب الأفراد لتطوير ادائهم هو ضرورة ملحة لتحسين وتطوير أداء المؤسسة.

▪ **قياس وتقييم الأداء:** هي عملية مهمة للوقوف على مستوى الانجاز المحقق من طرف المؤسسة، ويمكن أن تستعين بالتقنيات الإحصائية التي تساعد على التحليل الدقيق والموضوعي للبيانات.

أما الفرق بين النظام التقليدي للجودة ونظام إدارة الجودة الشاملة سنوضحه في الجدول الموالي وهذا حتى تتضح مبادئ وأسس نظام إدارة الجودة أكثر:

جدول 01: الفرق بين نظام إدارة الجودة الشاملة والنظام التقليدي

العمل بالنظام التقليدي	العمل بنظام الجودة الشاملة
التحسين وقت الحاجة	التحسين المستمر
جودة أعلى تعني تكلفة أعلى	جودة أعلى لا تعني تكلفة أعلى
البحث عن المشكلات المتعلقة بالنتائج	البحث عن المشكلات المتعلقة بالعمليات
يتم معالجة الأخطاء بعد وقوعها	محاولة منع وتجنب الأخطاء قدر المستطاع
من الممكن تقبل الأخطاء	تقبل الأخطاء مرفوض
المهم إرضاء المدير وتعظيم الأرباح	المهم إرضاء الزبون ، وهو ما سيؤدي إلى تحقيق الأرباح حتما
تعد الجودة وظيفة من وظائف التصنيع	الجودة مهمة كل فرد
قسم الجودة هو المسؤول عن الجودة	الجودة مسؤولية كل فرد مشارك في المؤسسة
الهيكل التنظيمي عمودي والسلطة مركزية، وتدفق المعلومات يكون من الأعلى الى الأسفل	الهيكل التنظيمي أفقي والسلطة لامركزية، وتدفق المعلومات كلها تأخذ مساراً أفقياً
التركيز على التخطيط في المدى القصير	التركيز في التخطيط على التكامل بين المدى القصير والطويل
أسلوب العمل وتحمل المسؤولية يكون في شكل فردي	أسلوب وتحمل المسؤولية يكون جماعي
تتميز السياسات والإجراءات بالجمود	السياسات والإجراءات تتميز بالمرونة
الحواجز تكون في شكل مادي فقط	الحواجز مادية ومعنوية
اتخاذ القرار وحل المشاكل يكون من مسؤولية الإدارة العليا	اتخاذ القرار وحل المشكلات يتم بشكل جماعي
الفرد هو تكلفة وقيد يجب تدنيته	الفرد مورد وشريك يجب الاهتمام به

المصدر: (علي فرحان عبد الله الفكيكي، 2012، ص 96)

يتضح جليا من الجدول أعلاه أن العمل بنظام إدارة الجودة الشاملة يختلف كلية عن العمل بالنظام التقليدي، فنظام إدارة الجودة هو نظام ديناميكي يسعى إلى التحسين المستمر في كل أعمال ونشاطات المؤسسة، ويعمل على زيادة الجودة مع تخفيض التكاليف في نفس الوقت ويركز على المورد البشري بإعطائه أهمية في التكوين والتحفيز وإشراكه في كل أعمال المؤسسة والأخذ باقتراحاته باعتباره جوهر نجاح تطبيق هذا النظام.

3. - الجانب التطبيقي:

من أجل تحليل ومناقشة نتائج الاستبيان حول مدى تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الصناعية الجزائرية قمنا باستخدام مقياس ليكارت الثلاثي المناسب لنوع الدراسة التي قمنا بها، حيث تحتل أسئلة الاستبيان ثلاث أنواع من الاجابات فقط: غير موافق - محايد - موافق (يتكون مقياس ليكارت الثلاثي من ثلاث أوزان: الوزن 3: موافق، الوزن 2: محايد، الوزن 1: غير موافق)؛ ومن خلال ما يأتي سنناقش ونحلل لأهم النتائج التي جاء بها هذا الاستبيان.

1.3. - الوسائل الإحصائية المستخدمة:

تمت معالجة البيانات التي جمعت عن طريق الاستبيان بالأساليب الإحصائية التالية:

▪ **الوسط الحسابي:** يتراوح الوسط الحسابي ذي الدرجة العالية بالمدى (2.60 - 03) وهو الوسط الأفضل للإجابة، وينحصر مدى الوسط الحسابي ذي الدرجة المتوسطة لإجابات مؤسسات العينة من (1.80 - 2.59)، وينحصر مدى الوسط الحسابي ذي الدرجة المنخفضة لإجابات مؤسسات العينة ضمن المدى (1 - 1.79).

▪ **الانحراف المعياري:** لقياس درجة تشتت البيانات عن الوسط الحسابي.

▪ **اختبار الإشارة "T- Sign Test":** لمعرفة متوسط درجة الإجابة إذا بلغ درجة الحياد 2 أم لا.

2.3. - التعريف بالعينة:

العينة هي عينة عشوائية من المؤسسات الصناعية الجزائرية، حيث تم توزيع 50 استبيان على 50 مؤسسة، وتمت الإجابة عن أسئلة الاستبيان من طرف مدراء

أو أحد الإطارات المتخصصة في كل مؤسسة من خلال المقابلة الشخصية؛ وتم تقسيم الاستبيان إلى جزئين: جزء خاص بمعلومات عامة حول المؤسسة، وجزء ثاني خاص بمبادئ نظام إدارة الجودة الشاملة؛ وقبل الخوض في تحليل ومناقشة نتائج هذا الاستبيان سنقوم أولاً بعرض خصائص العينة المدروسة من حيث: الموقع الجغرافي، الملكية، الشكل القانوني والحجم، وهذا من خلال الجدول الموالي:

جدول 02: التعريف بعينة الدراسة

المنطقة	التكرار	النسبة المئوية
الوسط	15	30%
الغرب	35	70%
الملكية	التكرار	النسبة المئوية
مؤسسة خاصة	34	68%
مؤسسة عمومية	16	32%
الشكل القانوني	التكرار	النسبة المئوية
شركة مساهمة	30	60%
شركة ذات مسؤولية محدودة	18	36%
شركة فردية ذات مسؤولية محدودة	02	04%
الحجم	التكرار	النسبة المئوية
مؤسسة صغيرة ومتوسطة	30	68.2%
مؤسسة كبيرة	14	31.8%

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على نتائج الاستبيان

تحليل خصائص العينة:

تشير النتائج إلى أن نسبة كبيرة من مؤسسات العينة هي من الغرب الجزائري (70 %)، ونسبة كبيرة منها عبارة عن مؤسسات خاصة (68 %)، ذات مساهمة (60 %)؛ كما أن نسبة معتبرة منها عبارة عن مؤسسات صغيرة ومتوسطة (68.2 %).

3.3 . - عرض نتائج الدراسة وتحليلها:

في بادئ الأمر سنحلل نتائج كل محور على حدى، ثم نلخص في الأخير النتائج المتوصل إليها ونختبر فرضيات الدراسة:

أ. قياس درجة توفر مؤسسات العينة على نظام لإدارة الجودة:

إن المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الأهمية النسبية، مستوى المعنوية ومستوى التطبيق لأسئلة المحور الأول الخاص بقياس درجة توفر مؤسسات العينة على نظام لإدارة الجودة مبينة في الجدول التالي:

جدول 03: درجة توفر مؤسسات العينة على نظام لإدارة الجودة

رقم العبارة	العبارة	متوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى المعنوية ⁸	مستوى التطبيق
1	مؤسستكم متحصلة على شهادة إدارة الجودة ISO 9001؟	2.36	0.94	78.67	000	متوسط
2	لدى مؤسستكم وظيفة خاصة بإدارة الجودة؟	2.36	0.94	78.67	000	متوسط
	نظام إدارة الجودة	<u>2.36</u>	<u>0.89</u>	<u>78.67</u>	<u>000.</u>	<u>متوسط</u>

⁸ إن اختبار درجة الحياد وإبراز مستوى الموافقة بالنسبة لإجابات مؤسسات العينة على أسئلة الاستبيان، والتي جاءت وفقاً لسلم ليكارت الثلاثي، وذلك بالإعتماد على اختبار الإشارة (Sign Test) بغرض معرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلى درجة الحياد وهي 2 أم لا؛ وذلك بغرض اختبار الفرضية الإحصائية التالية: **الفرضية الصفرية**: H_0 متوسط درجة الإجابة يساوي 2 وهي درجة الحياد. **الفرضية البديلة**: H_1 : متوسط درجة الإجابة لا يساوي (يختلف) عن 2 درجة الحياد. فإذا كانت Sig. (P-value) أكبر من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ (حسب نتائج برنامج SPSS) فإنه لا يمكن رفض الفرضية الصفرية ويكون في هذه الحالة متوسط إجابات مؤسسات العينة حول أسئلة الدراسة لا يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 2، أما إذا كانت Sig. (P-value) أقل من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ فيتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تنص أن متوسط إجابات مؤسسات العينة يختلف جوهرياً عن درجة الحياد، وفي هذه الحالة يمكن تحديد ما إذا كان متوسط الإجابة يزيد أو ينقص بصورة جوهريّة عن درجة الحياد.

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V_23)

من خلال بيانات الجدول المبين أعلاه، والخاصة بالمحور الأول المتعلق بدراسة مدى توفر مؤسسات العينة على نظام لإدارة الجودة، أين وجدنا أن متوسط إجابات مؤسسات العينة على هذا المحور بلغ ($\bar{X}=2.36$) بإنحراف معياري بلغ ($\sigma = 0.89$)، ومتوسط حسابي نسبي 78.67%، وهو ضمن المجال متوسط؛ بقيمة احتمالية (Sig) تساوي 0.000، وبهذا يعتبر هذا المحور دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الرد عن أسئلة هذا المحور قد زاد عن درجة الحياد وهي 2، وهذا ما يدل على أن نسبة معتبرة (متوسطة) من مؤسسات العينة لديها نظام لإدارة الجودة؛ ولتوضيح ذلك إعتدنا في هذا المحور على سؤالين، الأول يتمثل في حصول مؤسسات العينة على شهادة إدارة الجودة ايزو 9001، والثاني يتمثل في مدى توفر مؤسسات العينة على وظيفة (مصلحة) لإدارة الجودة، فتحصلنا على إجابات متساوية في السؤالين بمتوسط يقدر ب ($\bar{X}=2.36$) وإنحراف معياري بلغ ($\sigma = 0.94$)، ومتوسط حسابي نسبي 78.67%، وهذا ما يدل على أن كل مؤسسات العينة التي لديها مصلحة خاصة لإدارة الجودة متحصلة على شهادة إدارة الجودة.

ب. قياس درجة اهتمام مؤسسات العينة بزيائنها :

إن المتوسط الحسابي، الإنحراف المعياري، الأهمية النسبية، مستوى المعنوية ومستوى التطبيق لأسئلة المحور الثاني الخاص بقياس درجة اهتمام مؤسسات العينة بزيائنها موضحة في الجدول التالي:

جدول 04: درجة اهتمام مؤسسات العينة بزيائنها

رقم العبارة	العبارة	الحسابي المتوسط	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى المعنوية	مستوى التطبيق
	زيائنكم راضون عن جودة منتوجاتكم؟	2.52	0.86	84.00	000.	متوسط
	مؤسستكم قللت من مردودات المبيعات لهذه السنة؟	2.76	0.59	92.00	000.	مرتفع
	مؤسستكم أحدثت تغييرات على المنتوجات من أجل زيادة رضا الزبائن؟	2.08	0.94	69.33	000.	متوسط
	الاهتمام بالزبون	<u>2.45</u>	0.35	81.67	000.	<u>متوسط</u>

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على بيانات الإستهبان ومخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V_23)

يتضح من الجدول أعلاه الخاص بالمحور الثاني المتعلق بدراسة مدى اهتمام مؤسسات العينة بزيائنها، حيث بلغ متوسط إجابات مؤسسات العينة لهذا المحور ($\bar{X}=2.45$) بإنحراف معياري ($\sigma=0.35$) ومتوسط حسابي نسبي 81.67% وهو ضمن المجال متوسط؛ بقيمة احتمالية (Sig) تساوي 0.000 وبهذا يعتبر هذا المحور دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الرد عن أسئلة هذا المحور قد زاد عن درجة الحياد وهي 2، حيث احتوى هذا المحور على ثلاث أسئلة: الاول تمثل في سؤال مباشر إن كان الزبائن راضون عن منتوجات المؤسسة وجاء متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{X}=2.52$) وبإنحراف معياري بلغ ($\sigma=0.86$) ومتوسط حسابي نسبي 84% وهو ضمن المجال متوسط، والثاني إن كانت مؤسسات العينة قد قللت مردودات المبيعات لهذه السنة وجاء متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{X}=2.76$) وبإنحراف

معياري بلغ ($\sigma = 0.59$) ومتوسط حسابي نسبي 92% وهو ضمن المجال مرتفع، والثالث إن كانت مؤسسات العينة قد أحدثت تغييرات على منتوجاتها من أجل زيادة رضا الزبائن، وجاء متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{x}=2.08$) وبانحراف معياري بلغ ($\sigma = 0.94$) ومتوسط حسابي نسبي 69.33% وهو ضمن المجال متوسط؛ ما نلاحظه من نتائج هذا المحور أنه بالرغم من أن إجابات السؤال المباشر المتمثل في درجة رضا الزبائن جاءت بمستوى متوسط إلا أنه ومن خلال استخدامنا لسؤال ضماني المتمثل في التقليل من مردودات المبيعات والتي عادة ما تستخدم المؤسسات هذه المعلومة كمؤشر لقياس درجة رضا الزبائن جاءت ضمن المجال المرتفع، وهذا ما يدل أن مؤسسات العينة تبدل ما بوسعها لرفع جودة المنتج بغية ارضاء زبائنهم وتقليل مردوداتها وزيادة أرباحها؛ في حين جاءت إجابات التساؤل عن مدى إحداثها لتغييرات على المنتج من أجل زيادة إرضاء الزبائن بأقل نسبة وهذا ما يدل على أن مؤسسات العينة تحدث التغييرات على المنتج وقت الحاجة أي وقت انخفاض مبيعاتها ، وتغفل عن أهمية القيام بذلك في شكل مستمر.

ت. قياس مستوى إهتمام مؤسسات العينة بمشاركة عمالها:

إن المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الأهمية النسبية، مستوى المعنوية ومستوى التطبيق لأسئلة المحور الثالث الخاص بقياس مستوى إهتمام مؤسسات العينة بمشاركة عمالها مبينة في الجدول الآتي:

جدول 05: درجة اهتمام مؤسسات العينة بمشاركة عمالها

رقم العبارة	العبارة	الحسابي المتوسط	المعياري الانحراف	النسبية % الأهمية	العبارة مستوى	مستوى التطبيق
6	تقوم مؤسستكم بتعريف عمالها برؤية المؤسسة؟	2.64	0.74	88.00	000.	مرتفع
7	مؤسستكم تترك الفرصة للعمال بتقديم اقتراحات؟	2.44	0.86	81.33	000.	متوسط
8	العمال يشاركون في حل مشاكل المؤسسة؟	2.20	0.94	73.33	000.	متوسط
9	تمنح مؤسستكم امتيازات مادية ومعنوية لعمالها؟	2.24	0.71	74.67	000.	متوسط
	مشاركة العمال	<u>2.38</u>	0.49	79.33	000.	<u>متوسط</u>

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على بيانات الإستبيان ومخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V_23)

الجدول أعلاه يوضح بيانات المحور الثالث المتعلق بدراسة مدى اهتمام مؤسسات العينة بمبدأ مشاركة العمال، وقد بلغ متوسط إجابات مؤسسات العينة على هذا المحور ($\bar{x}=2.38$) بإنحراف معياري بلغ ($\sigma = 0.49$)، ومتوسط حسابي نسبي 79.33% وهو ضمن المجال متوسط؛ بقيمة احتمالية (Sig) تساوي 0.000 مما يدل على أن متوسط درجة الرد عن أسئلة هذا المحور قد زاد عن درجة الحياد، حيث احتوى هذا المحور على أربعة أسئلة: الاول تمثل في معرفة العمال لرؤية المؤسسة ومشاركتهم في تحقيقها وبلغ متوسط الاجابات عن هذا السؤال: ($\bar{x}=2.64$) بإنحراف معياري ($\sigma = 0.74$) ومتوسط حسابي نسبي 88% وهو ضمن

المجال مرتفع ، والثاني تمثل في ترك المؤسسة الفرصة للعمال بتقديم اقتراحات وأتى متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{X}=2.20$) وبانحراف معياري ($\sigma = 0.94$) ومتوسط حسابي نسبي 73.33% وهو ضمن المجال متوسط، والثالث عبارة عن مشاركة العمال في حل مشاكل المؤسسة وجاء متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{X}=2.08$) وبانحراف معياري بلغ ($\sigma = 0.94$) ومتوسط حسابي نسبي 69.33% وهو ضمن المجال متوسط، والرابع تمثل في منح المؤسسة لعمالها امتيازات مادية ومعنوية وبلغ متوسط الاجابات عن هذا السؤال ($\bar{X}=2.24$) وانحراف معياري ($\sigma = 0.71$) ومتوسط حسابي نسبي 74.67% وهو ضمن المجال متوسط؛ ما نلاحظه من هذه النتائج أن السؤال الوحيد الذي جاءت مستوى الاجابة عنه في شكل مرتفع هو معرفة العمال لرؤية المؤسسة، لكن ما تبقى من أسئلة: من مشاركة العمال في حل مشاكل المؤسسة، وترك الفرصة لهم لتقديم الاقتراحات وتقديم التحفيز لهم جاءت الاجابات في شكل متوسط، ومنه يمكن القول أن على المؤسسات عينة الدراسة أن تدرك أن تعريف رؤيتها لعمالها غير كاف لمشاركتهم في تحقيق أهداف المؤسسة، بل عليها الاهتمام بالعناصر الثلاثة الأخرى المذكورة أعلاه.

ث. قياس مستوى إهتمام مؤسسات العينة بالتدريب على الجودة:

إن المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الأهمية النسبية، مستوى المعنوية ومستوى التطبيق لأسئلة المحور الرابع الخاص بقياس مستوى إهتمام مؤسسات العينة بالتدريب على الجودة موضحة في الجدول الآتي:

جدول 06: درجة اهتمام مؤسسات العينة بالتدريب على الجودة

رقم العبارة	العبارة	الحسابي المتوسط	الانحراف المعياري	النسبة % الأهمية	المعنوية مستوى	مستوى الموافقة
10	مؤسستكم تقوم بتكوين عمالها في مجال الجودة؟	2.52	0.64	84.00	000.	متوسط
	التدريب	<u>2.52</u>	0.64	84.00	000.	<u>متوسط</u>

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V_23)

يتضح من نتائج المحور الرابع المدونة في الجدول أعلاه، المتعلق بدراسة مدى اهتمام مؤسسات العينة بتكوين عمالها، أن متوسط إجابات مؤسسات العينة لهذا المحور ($\bar{x}=2.52$) بإنحراف معياري ($\sigma=0.64$) ومتوسط حسابي نسبي 84 % وهو ضمن المجال متوسط؛ بقيمة احتمالية (Sig) تساوي 0.000 مما يدل على أن متوسط درجة الرد عن سؤال هذا المحور قد زاد عن درجة الحياد ، وقد احتوى هذا المحور على سؤال واحد مباشر تمثل في: "هل تقوم مؤسستكم بتكوين عمالها في مجال الجودة؟" ونتائجه هي نفسها نتائج المحور المدونة أعلاه بحكم وجود سؤال واحد فيه

ج. قياس درجة تطبيق مؤسسات العينة لتقنية المقارنة المرجعية:

إن المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الأهمية النسبية، مستوى المعنوية ومستوى التطبيق لأسئلة المحور الخامس الخاص بقياس درجة تطبيق مؤسسات العينة لتقنية المقارنة المرجعية معروضة في الجدول التالي:

جدول 07: درجة تطبيق مؤسسات العينة لتقنية المقارنة المرجعية

رقم العبارة	العبارة	الحسابي المتوسط	الانحراف المعياري	النسبة % الأهمية	مستوى المهنية	مستوى التطبيق
11	تقوم مؤسساتكم بمقارنة تصميم منتجاتها بتصميم منتجات المؤسسة الرائدة.	2.52	0.83	84.00	000.	متوسط
12	تقوم مؤسساتكم بمقارنة أدائها بأداء المؤسسة الرائدة	1.28	0.57	42.67	000.	منخفض
	المقارنة المرجعية	<u>1.90</u>	0.53	63.33	000.	<u>متوسط</u>

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على بيانات الإستبيان ومخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V_23)

من خلال بيانات الجدول المبين أعلاه، والخاصة بالمحور الخامس المتعلق بدراسة مدى تطبيق مؤسسات العينة لتقنية المقارنة المرجعية، حيث بلغ متوسط إجابات مؤسسات العينة لهذا المحور ($\bar{X}=1.90$) بإنحراف معياري ($\sigma = 0.53$) ومتوسط حسابي نسبي 63.33% وهو ضمن المجال متوسط؛ بقيمة احتمالية (Sig) تساوي 0.000 وهذا مايدل على أن متوسط درجة الرد عن أسئلة هذا المحور قد زاد عن درجة الحياد ، حيث احتوى هذا المحور على سؤالين بحكم أن المقارنة المرجعية تتم في مرحلتين: الأولى تمثل في مقارنة تصميم منتجات المؤسسة بمنتجات المؤسسات الرائدة في مجالها، وجاء متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{X}=2.52$) وبانحراف معياري ($\sigma = 0.83$) ومتوسط حسابي نسبي 84% وهو ضمن المجال متوسط ، والثاني تمثل في مقارنة المؤسسة لأدائها بأداء المؤسسات الرائدة وكان متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{X}=1.28$) بإنحراف معياري ($\sigma = 0.57$) ومتوسط حسابي نسبي 42.67% وهو ضمن المجال منخفض، وبالتالي: يمكن القول أن نسبة لا بأس بها من مؤسسات العينة تقوم بمقارنة تصميم منتجاتها بمنتجات المؤسسات الرائدة وهذا أمر جيد، في حين جاءت إجابات التساؤل عن مقارنة أداء

مؤسسات العينة بالمؤسسات الرائدة بمستوى منخفض وهذا حسب رأينا هو خارج عن إرادة المؤسسات و راجع إلى عدم توفر قاعدة بيانات ومعلومات توفر أرقام عن أداء المؤسسات الاقتصادية في الجزائر.

ح. قياس درجة تطبيق مؤسسات العينة لأهم تقنيات التحسين المستمر: إن المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الأهمية النسبية، مستوى المعنوية ومستوى التطبيق لأسئلة المحور السادس الخاص بقياس درجة تطبيق مؤسسات العينة لأهم تقنيات التحسين المستمر موضحة في الجدول الموالي:

جدول 08: درجة تطبيق مؤسسات العينة لتقنيات التحسين المستمر الأخرى

الترتيب	العبارة	الحسابي المتوسط	الانحراف المعياري	النسبية % الأهمية	المعيارية مستوى	مستوى التطبيق
13	تعمل مؤسساتكم بنموذج "Deming" للتحسين المستمر PDSA : Plan, Do,) (Study, Act	1.84	0.97	61.33	000	متوسط
14	تعمل مؤسساتكم بشعار "GROSBY" المعيب الصفري "أي فعل الأشياء صحيحة منذ البداية؟	1.92	0.94	64.00	000	متوسط
15	تقوم مؤسساتكم بحساب وتحليل تكاليف الجودة (les coûts de) les qualités COQ	1.96	0.96	65.33	000	متوسط
16	تستخدم مؤسساتكم تقنية الانتاج الانفي أي تقنية المخزون الصفري والانتاج يكون حسب الطلب JIT ؟	2.00	0.90	66.67	000	متوسط
17	طريقة التسيير في مؤسساتكم تقوم على أساس العمليات (الادارة بالعمليات) أو على أساس الأنشطة (الادارة بالأنشطة) ABM ؟	1.82	0.91	60.67	000	متوسط
	تقنيات التحسين المستمر	<u>1.90</u>	0.66	33.63	000.	<u>متوسط</u>

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V_23)

الجدول أعلاه يبين نتائج المحور السادس والمتعلق بدراسة مدى تطبيق مؤسسات العينة لأهم تقنيات التحسين المستمر، أين وجدنا أن متوسط إجابات مؤسسات العينة على هذا المحور بلغ ($\bar{x}=1.90$) بإنحراف معياري بلغ ($\sigma =0.66$) ومتوسط حسابي نسبي 63.33% وهو ضمن المجال متوسط؛ بقيمة احتمالية (Sig) تساوي 0.000 وبالتالي يعتبر هذا المحور دال إحصائياً أي أن متوسط درجة الرد عن أسئلة هذا المحور قد زاد عن درجة الحياد، حيث احتوى هذا المحور على خمسة أسئلة: الأول تمثل في تطبيق المؤسسة لنموذج التحسين المستمر - عجلة دمينج - وبلغ متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{x}=1.84$) وإنحراف معياري ($\sigma =0.97$) ومتوسط حسابي نسبي 61.33% وهو ضمن المجال متوسط ، والثاني تمثل في عمل المؤسسة بشعار كروسيبي "القيام بالعمل صحيحاً منذ البداية" وبلغ متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{x}=1.92$) وإنحراف معياري ($\sigma =0.94$) ومتوسط حسابي نسبي 64 % وهو ضمن المجال متوسط، والثالث تمثل في قيام المؤسسة بحساب وتحليل تكاليف الجودة وبلغ متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{x}=1.96$) وإنحراف معياري ($\sigma =0.96$) ومتوسط حسابي نسبي 65.33% وهو ضمن المجال متوسط، والرابع عبارة عن عمل المؤسسة بتقنية الانتاج حسب الطلب وجاء متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{x}=2.00$) وإنحراف معياري ($\sigma =0.90$) ومتوسط حسابي نسبي 66.67% وهو ضمن المجال متوسط، والخامس تمثل في عمل المؤسسة بنظام التسيير على أساس العمليات أو نظام التسيير على أساس الأنشطة وبلغ متوسط الاجابات عن هذا السؤال بقيمة ($\bar{x}=1.82$) وإنحراف معياري ($\sigma =0.91$) ومتوسط حسابي نسبي 60.67% وهو ضمن المجال متوسط؛ ما نلاحظه من النتائج المدونة أعلاه أن تطبيق مؤسسات العينة لأدوات التسيير الحديثة التي تعمل على التحسين المستمر لأدائها هو تطبيق متوسط يقترب إلى الضعيف، وهذه النتيجة تعبر عن نقص وعي المؤسسات الصناعية الجزائرية بأهمية هذه الأدوات وما يمكن أن تحققه من تحسينات من وراء تطبيقها لها .

4.3 - تلخيص النتائج واختبار فرضية الدراسة:

قبل اختبار مدى صحة فرضية الدراسة سنعرض الجدول الموالي الذي يلخص نتائج المحاور السابقة الذكر مجتمعة:

جدول 09: درجة تطبيق مؤسسات العينة لمبادئ إدارة الجودة الشاملة

رقم المحور	اسم المحور	الحسابي المتوسط	الانحراف المعياري	النسبية % الأهمية	مستوى المهنية	مستوى التطابق
1	نظام إدارة الجودة	2.36	0.89	78.67	000.	متوسط
2	الاهتمام بالزبون	2.45	0.35	81.67	000.	متوسط
3	مشاركة العمال	2.38	0.49	79.33	000.	متوسط
4	التدريب على الجودة	2.52	0.64	84.00	000.	متوسط
5	المقارنة المرجعية	1.90	0.59	63.33	000.	متوسط
6	تقنيات التحسين المستمر	1.90	0.66	63.33	000.	متوسط
مجموع المحاور		2.18	0.32	72.67	000.	متوسط

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V_23)

يوضح الجدول أعلاه نتائج المحاور الستة مجتمعة ، المحاور التي حاولنا من خلالها دراسة مدى تطبيق مؤسسات العينة لمبادئ نظام إدارة الجودة الشاملة، أين بلغ متوسط إجابات المحاور مجتمعة ($\bar{X}=2.18$) بانحراف معياري بلغ ($\sigma =0.32$) ومتوسط حسابي نسبي 72.67% وهو ضمن المجال متوسط؛ بقيمة احتمالية (Sig) تساوي 0.000 وبالتالي يعتبر هذا المحور دال إحصائياً، حيث جاءت كل المحاور ضمن المجال متوسط وكانت بالترتيب: المحور الرابع أي التدريب على الجودة حيث بلغ المتوسط الحسابي النسبي لإجابات هذا المحور 84 % وهو ضمن المجال متوسط ؛ ثم يليها المحور الثاني الاهتمام بالزبون، وقد بلغ المتوسط الحسابي النسبي للإجابات عن هذا المحور 81.67 % وهو ضمن المجال متوسط ؛ ثم يأتي المحور الثالث مشاركة العمال بمتوسط حسابي نسبي 79.33% وهو ضمن المجال متوسط، بعد ذلك يأتي المحور الأول: نظام إدارة الجودة بمتوسط حسابي نسبي 78.67% وهو ضمن المجال متوسط، هذه المحاور الأربعة جاءت بنسب متوسطة قاربت الارتفاع؛ أما المحورين المتبقيين فكان المتوسط الحسابي لكل منهما متساوي وضمن المجال متوسط يقترب إلى الضعيف، وهما كل من

المحور الخامس: تطبيق تقنية المقارنة المرجعية، والمحور السادس: تطبيق تقنيات التحسين المستمر بمتوسط حسابي بقيمة ($\bar{x}=1.90$) وإنحراف معياري ($\sigma =0.59$) للمحور الخامس و ($\sigma =0.66$) للمحور السادس، ومتوسط حسابي نسبي 63.33%.

والنتيجة الأساسية التي توصلنا إليها من خلال نتائج هذا الاستبيان أن مؤسسات العينة تطبق مبادئ إدارة الجودة في شكل متوسط، حيث هناك مبادئ يقترب تطبيقها في مؤسسات العينة للمستوى المرتفع كاهتمامها بتكوين العمال في مجال الجودة ومشاركتهم في تحقيق الأهداف والاهتمام بزبائنهم وتوفيرها على نظام لإدارة الجودة، في حين هناك مبادئ يقترب تطبيقها للمستوى الضعيف وتتمثل في تطبيق تقنيات التحسين المستمر على رأسها تقنية المقارنة المرجعية؛ هذه النتيجة تجعلنا ننفي نسبيا صحة الفرضية التي كان محتواها أن تطبيق المؤسسات الصناعية الجزائرية لمبادئ نظام إدارة الجودة الشاملة هو ضعيف ويكاد ينعدم، لأن ما جاء به الاستبيان من نتائج وضع عكس ذلك.

4. - خاتمة:

في الأخير يمكن القول أن على المؤسسات الصناعية الجزائرية الرغبة في ضمان استمراريته وتحسين تنافسيته الخوض في تطبيق مبادئ نظام إدارة الجودة الشاملة، حيث عليها كخطوة أولى إنشاء مصلحة خاصة لإدارة الجودة، والشروع في الحصول على شهادة إدارة الجودة ايزو 9001 باعتبارهما حجر الأساس لإرساء نظام إدارة الجودة الشاملة، ثم البدء في تطبيق المبادئ الأخرى.

وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة أن توجه المؤسسات الصناعية الجزائرية نحو تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة هو توجه متوسط، وهو ما جعلنا ننفي صحة فرضية الدراسة التي اعتبرنا فيها توجه المؤسسات الصناعية الجزائرية في تطبيق مبادئ هذا النظام هو ضعيف ويكاد ينعدم.

وخلصنا إلى نتيجة مهمة تتمثل في: أن المؤسسات الصناعية الجزائرية تهتم أكثر بتحسين النتائج (جودة المنتج وزيادة إرضاء الزبائن...)، في حين تغفل عن الاهتمام أكثر بأسباب الحصول على هذه النتائج من الاهتمام أكثر بمشاركة عمالها وتكوينهم واتباع الأساليب الحديثة في التسيير....

- وسنلخص أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة فيما يلي:
- توجه المؤسسات الصناعية الجزائرية نحو تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة هو توجه متوسط على العموم.
 - مبادئ إدارة الجودة المأخوذة في الدراسة (توفر نظام لإدارة الجودة - الاهتمام بالزبون - مشاركة العمال - التكوين في مجال الجودة - تطبيق تقنية المقارنة المرجعية - تطبيق أهم تقنيات التحسين المستمر) تطبق كلها في شكل متوسط.
 - كل من مبدأ التكوين في مجال الجودة، الاهتمام بالزبون، مشاركة العمال، تطبيق نظام إدارة الجودة تطبق في المؤسسات الصناعية الجزائرية عينة الدراسة في شكل متوسط يقترب إلى الارتفاع.
 - تطبيق أدوات التحسين المستمر (المقارنة المرجعية - عجلة دمينج - مبدأ المعيب الصفري لكروسي - الانتاج في الوقت المحدد - حساب وتحليل تكاليف الجودة - نظام إدارة العمليات أو نظام الإدارة على أساس الأنشطة) تطبق في المؤسسات العينة في شكل متوسط قارب المستوى الضعيف.
 - الأمر الذي تركنا نقدم جملة من التوصيات لمراء ومسؤولي المؤسسات الصناعية الجزائرية أهمها:
 - ضرورة الاهتمام أكثر بالمورد البشري (العمال)، لأنه يمثل جوهر عملية التحسين في المؤسسة، لذلك يجب أن تعطيه أهمية أكبر بتقديم التحفيزات المادية والمعنوية له، وتعريفه برؤية المؤسسة وجعله يشارك في تحقيقها والأخذ باقتراحاته وجعله يحس بانتمائه وأهميته داخل المؤسسة.
 - توجيه الاهتمام بالبحث العلمي وتطوير مهارات العمال بتدريبهم وتكوينهم في كل ماهو جديد وحديث، وتشجيعهم على تقديم الابتكارات والأفكار الجديدة.
 - التركيز على إرضاء الزبون بشكل دائم، فليس مجرد معرفة المؤسسة أن الزبائن راضون عن ما تقدمه وأن نسبة مردودات المبيعات قد انخفضت ترى نفسها أنها وصلت لهدفها، بل يجب أن تحدث تغييرات على المنتج بشكل مستمر حتى تكون عند مستوى أو أكثر من تطلعات هؤلاء الزبائن.

■ وضع وظيفة خاصة لإدارة الجودة ضمن هيكلها التنظيمي وأن توليها أهمية كبيرة، وأن تعمل على الحصول على شهادة إدارة الجودة، فهذان العنصران يعتبران حجر الأساس لتطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة.

في الأخير نركز على ضرورة تطبيق المؤسسات الصناعية الجزائرية لتقنيات التسيير الحديثة لما لها من دور كبير في عملية التحسين المستمر لأداء المؤسسات، حيث ملاحظناه من خلال هذه الدراسة هو نقص فادح في تطبيقها من قبل مؤسسات العينة، حتى أن هناك من التقنيات الحديثة التي وجدناه غير معروفة من طرف بعض المدراء.

المراجع بالعربية:

الكتب:

أحمد محمد نور، شحاته السيد شحاته، (2004)، محاسبة التكاليف لأغراض القياس في بيئة التصنيع المعاصرة، الدار الجامعية، مصر.

مقال في مجلة:

بومدين يوسف، (2007)، إدارة الجودة الشاملة والأداء المتميز، مجلة الباحث، كلية الاقتصاد، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد 5.

حيدر نوري (2014)، محمود جمعة، تقنيات إدارة الكلفة الاستراتيجية، مجلة دياي، العراق، العدد 63.

رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، (2009)، إدارة الجودة الشاملة : التغيير والتطوير التنظيمي من أجل انجاح المنظمة، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، جامعة بغداد، العراق، العدد 21.

سعد فرج حمادي، (2013)، إدارة الجودة الشاملة في صناعة الفنادق، مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية، العراق، المجلد 1، العدد 16.

سلمان عبود زبار، (2009)، التكامل بين نظام المعلومات الادارية ونظام ادارة الجودة الشاملة وأثرها على اداء المنظمة، مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية، العراق، المجلد 17، العدد 2.

صالح ابراهيم يونس الشعباني، (2007)، كلف الجودة واستراتيجية التوازن مع قيمة الجودة، مجلة بحوث مستقبلية، كلية الحداثة الجامعة، العراق، المجلد 4، العدد 1.

عباس علي محمد الحسيني، (2010)، معايير الجودة ودورها في تطوير الجامعات العراقية، مجلة كوفة للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الكوفة، العراق، المجلد 1، العدد 3.

عبد الله ابراهيم، (2010)، دور الادارة العليا في تطبيق ادارة الجودة، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، جامعة الكوفة، العراق، المجلد 3، العدد 16.

علي فرحان عبد الله الفكيكي، (2012)، **معوقات تطبيق نظام ادارة الجودة**، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العراق، العدد 39.

ناظم جواد الزبيدي، سدى يوسف محمد، (2008)، **ادارة الجودة الشاملة مفهومها واسلوب ارسائها**، مجلة كلية التربية، جامعة بغداد، العراق، العدد 4.

مداخلة في ملتقى:

بن عيشي عمار، (2010)، **ادارة الجودة الشاملة وأثرها على السياسات التنافسية في المؤسسات الصناعية الجزائرية**، الملتقى الدولي الرابع حول المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر.

بالانجليزية:

Rula Ali Al-Damen, (2017), the Impact of Total Quality Management on Organizational Performance –case of Jordan Oil Petroleum Company-, International Journal of Business and Social Science, Center for Promoting Ideas, USA, Vol 08, n 01.

بالفرنسية:

Abdelkader RACHEDI, le Management de la Qualité Totale : T.Q.M les Outils de Développement de la Performance des Entreprises (le Cas de l'Entreprise Algérienne), la Revue Stratégie et Développement de Mostaganem, Algérie, vol 02, n 02.



عقوبة السجن وما يترب عليها من ضرر على الفرد والمجتمع

Imprisonment And The Harm It Causes To The Individual And Society

علي حسيني¹، بوزيد كيحول²

جامعة غرداية Alihacini88@gmail.com

جامعة غرداية bouzidkaihou1@hotmail.com

تاريخ الإستلام: 2019-09-10 تاريخ القبول: 2020-02-05

الملخص -

عقوبة السجن من العقوبات الشائعة قديما وحديثا، ولعلها في هذا العصر نسخت كل العقوبات ودخلت في كل القوانين وطالت كل المجالات، فكان من شأنها أن تحد من نسبة الجرائم والمخالفات، وأن تقلل من عدد المسجونين، إذ من المفترض أن تكون العقوبة مناسبة للجرم، رادعة وزاجرة لمن تسول له نفسه أن يرتكبه، محققة للأمن والطمأنينة داخل المجتمع، وهذا ما لم نلمسه في واقعنا اليوم إذ ارتفع عدد المسجونين وبلغت معدلات الجريمة والمخالفات معدلات ليست بالهينة، وأكثر من ذلك فرض علينا واقعا مرا يتجرعه أهالي السجن من تشردم وتسيب ووقوع في براثن المخدرات والدعارة بسبب فقدان العائل لهم، واقعا يستنفذ الخزينة العامة للدول دون جدوى، فجاءت هذه الأسطر لتبين هذه الأضرار المترتبة من عقوبة السجن، عساها أن تكون أرضية لدراسات جدية تفكر في عقوبات بديلة أو أنماط أخرى لتقييد الحرية للخروج من هذا الواقع وتقلل من هذه الأضرار.

الكلمات الدالة: السجن، الفقه الجنائي، رفع الضرر عن الفرد، رفع الضرر عن

المجتمع، العقوبات، إصلاح المجتمع

Abstract-

Imprisonment Is A Common Punishment, Old And New, And Perhaps In This Era Copied All The Penalties And Entered Into All The Laws And Extended All Areas, It Would Reduce The Proportion Of Crimes And Offenses, And Reduce The Number Of Prisoners, As From The Penalty Is Supposed To Be An Appropriate Offense, A Deterrent And An Offense To Those Who Beg Him To It Is Committed By It, Bringing Security And Tranquility Within Society, And This Is Not Felt In Our Reality Today, The Number Of Prisoners Has Risen And Crime And Infraction Rates Have Reached Rates It Is Not Easy, And More Than That Imposed On Us A Bitter Reality Dared By The Prisoners' Families From Fragmentation, Stigmatization And Falling Into Drug Clutches And Prostitution Due To The Loss Of Their Host, Reality Exhausts The Public Treasury Of The Countries In Vain, So These Lines Came To Show These The Damages Of The Prison Sentence, May Be The Ground For Serious Studies Contemplating In Alternative Sanctions Or Other Patterns To Restrict Freedom Out Of This Reality And Underestimate Of These Damages.

Key Words -

The Prison, Criminal Jurisprudence, Removing Damage To The Individual, Removing Damage From Society, Penalties, Capital Community Reform .

1. - مقدمة :

الشريعة الإسلامية بربانية مصدرها جاءت لتوفير الحياة الآمنة المطمئنة لأهلها بل لكل أهل البسيطة؛ وذاك قول الحق سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الانبيا: 106] نتلمس ذالك في كل مجالات الشريعة العقائد والعبادات والمعاملات ولم يخل منها الجانب العقابي في شقه الفقه الجنائي، فجاءت تشريعات العقوبة في جوانب تحفظ الأنفس والأموال والأعراض وتحفظ الدين أولاً وآخر. فمثلاً: عقوبة الردة شرّعت لحماية الدين وباللغة المعاصرة لحماية الأمن الديني أو حرية الاعتقاد، فقطعت بذلك الطريق على المرجفين من أن يشتغلوا في تشكيك عامة الناس في دينهم من خلال إظهار الردة والطعن في عقائد الإسلام وشرائعه. وجاءت عقوبة القصاص حماية للأنفس فيأمن الناس على نفوسهم، فلا يتجرأ الناس على القتل. ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا

أُولَى الْأَبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [البقرة: 179]. وعقوبة السرقة كانت لتأمين الناس على أموالهم. وشرعت عقوبة القذف حفاظاً على أعراض الناس. فشرعت عدة عقوبات بدنية كالعصا والجلد والرجم والقطع لتوفير المناخ الآمن للناس. لكن المشاهد في واقعنا المعاش أن البشر كلهم إتجهوا إلى العقاب بالسجن على كل الجرائم ضارين عرض الحائط الحكمة من تشريع الحدود في شريعة الله، ومن هنا كانت هذه الأسطر لتبين بعض الأضرار المترتبة من جراء العقوبة بالسجن ولذلك لم تشعه الشريعة إلا تأديباً، وجاءت هذه الدراسة في مطلبين وخاتمة، المطلب الأول: عنوان له بحقيقة عقوبة السجن؛ فتحدث فيه عن مفهوم السجن وعن مشروعيته في الشريعة الإسلامية، أما المطلب الثاني والمعنون بأضرار السجن على الفرد والمجتمع، والذي بدوره قسم إلى مطلبين يتحدث الأول منهما عن أضرار السجن على الفرد، والثاني خصص لأضرار السجن على المجتمع، ثم كانت الخاتمة للتوصيات والتي من أهمها إعادة النظر في بعض العقوبات أو البحث عن عقوبات موازية أو بديلة للسجن لرفع تلك الأضرار المبسوطة في هذه الأسطر.

2. - حقيقة عقوبة السجن

1.2. - مفهوم السجن

السجن لغة من (سَجَنَ): السَّيْنُ وَالْجِيمُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْحَبْسُ. يُقَالُ سَجَنَتْهُ سَجْنًا. وَالسَّجْنُ: الْمَكَانُ يُسَجَّنُ فِيهِ الْإِنْسَانُ. قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي قِصَّةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: {قَالَ رَبِّ السَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ} [يوسف: 33]. (ابن فارس 1399 هـ. 1979 م)¹

والسَّجْنُ الْمَحْبَسُ، وَالسَّجْنُ: الْحَبْسُ. وَهُوَ: السَّجْنُ الْبَيْتُ الَّذِي يُحْبَسُ فِيهِ السَّجِينُ. (الخليل د ت ط/ الجوهري 1399 هـ. 1979 م)² ومن معان السجن؛ النفي والإحصار:

فأقول نفي الرجل وغيره نَفْيًا إِذَا طَرَدْتَهُ، فَهُوَ مَنْفِيٌّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ «13». ويقال: معناه: السَّجْنُ. (الخليل د ت ط)³

أما الإحصار، فأصله الحبس. وكان أهل اللغة يقولون: إذا حبس الرجل في السجن فقد حصر، وكذلك: حصره العدو. (ابن فارس 1403 هـ. 1983 م)⁴

فمن خلال التعاريف اللغوي نخلص إلى أن السجن هو المكان الذي يوضع فيه الانسان أو المعاقب بحيث لا يتواصل مع الوسط الخارجي إلا بقدر ولذلك سمي النفي والاحصار سجنا .

2.2. - مشروعية السجن في الشريعة الإسلامية

بالتتبع للأبواب الفقهية المنعقدة في الفقه الجنائي نجد أن العقوبة بالسجن ليست عقوبة أصلية في النظام الإسلامي؛ بمعنى أن عقوبة معينة شرع لها السجن عقوبة لها، ومع ذلك فإن قد ورد في القرآن الكريم عقوبة تشبه عقوبة السجن، وهي حبس المرأة التي ترتكب الفاحشة في بيتها، وذلك في قوله تعالى: (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا) (النساء: 15)، المراد به حبس الزاني البكر، وذلك أن الله عز وجل قال: {فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا} [النساء: 15]، فقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبُكَرُ بِالْبُكَرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالتَّيِّبُ بِالتَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ » (مسلم 1412هـ. 1991م)⁵. (ابن رشد 1408 هـ، 1988 م)⁶ فنُسِخَتْ وشرعت عقوبة الجلد بدلا منها. (ابن رشد 1408 هـ، 1988 م/ القرا في 1994م)⁷

وهذا الإمساك في البيوت يختلف عن عقوبة السجن المطبقة في العصر الحديث، فهي مجرد إقامة جبرية في بيت يُعينه القاضي بحيث لا تُفصل المرأة في حبسها عن أسرتها، فلا تتضرر أسرتها بفصلها عن بيتها. يقول ابن عاشور: والمراد بالبيوت البيوت التي يعينها ولاية الأمور لذلك. وليس المراد إمساكن في بيوتهن بل يخرجن من بيوتهن إلى بيوت أخرى إلا إذا حولت بيت المسجونة إلى الوضع تحت نظر القاضي وحراسته. (ابن عاشور 1984 هـ)⁸

كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب أحدا من الجناة بالحبس حدا، وما يُذكر من حبس النبي . عليه الصلاة والسلام . لبعض الأسرى في المسجد أو في مكان آخر، الظاهر أنه ليس من باب العقوبة بالحبس، وإنما هو احتجاج مؤقت

(الحبس المؤقت) لأولئك الأشخاص، في انتظار البت في مصيرهم. وأشهر من حبس بالمسجد النبوي ثمامة بن أثال، فقد حدث سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ

نَجْبٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ تَقَاتُلَنِي تَقَاتُلْ دَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَ حَتَّى كَانَ الْعَدُوُّ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنَّ تُنْعِمُ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدُوِّ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» فَانْطَلَقَ إِلَى نَجْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاعْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ، حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (البخاري 1312هـ)⁹ قال شارحه: (فربطوه بسارية من سواي المسجد) أي: مسجد المدينة، قَالَ الْمُهْلَبُ: السَّنةُ فِي مِثْلِ قَضِيَّةِ ثُمَامَةَ أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَسْتَعْبِدَ أَوْ يَفَادِيَ بِهِ، أَوْ يَمُنَّ عَلَيْهِ، فَحَبَسَهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى يَرَى الْوُجُوهُ أَصْلَحَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَمْرِهِ. (العيني د ت ط)¹⁰

ولما جاءت الخلافة الراشدة، اتخذ الملهم المحدث سيدنا عمر بن الخطاب السجن ضمن خططه التنظيمية للدولة الإسلامية، روى البخاري تعليقا أن نافع بن عبد الحارث اشترى دار للسجن بمكة من صفوان بن أمية زمن خلافة عمر رضي الله عنه بتوكيل من الخليفة نفسه، (البخاري 1312هـ)¹¹ وهذا إن دل على جواز إتخاذ السجون فإنه لا يدل على أنها تتخذ عقوبات قارة لكل الجنايات والتجاوزات، فإنها عمل في التأديب والتعزير لا يخفى على أي دارس للفقه الجنائي الإسلامية، وبهذا فسر ما حصل ووقع في زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مع الشاعر الحطيئة (جرول بن أوس العبسي) الذي كان سليط اللسان كثير الهجاء، حتى قيل أنه لم يسلم من لسانه أحد حتى طال أمه

ونفسه، فشكاه أحد الذين هجاهم إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأمر بحبسه، زجرا وتأديبا، فلما أرسل إليه الحطيئة قصيدة يستجديها فيها، ذكرت منها هذه الأبيات الآتية:

مَاذَا تَقُولُ لِأَفْرَاحٍ بِذِي مَرَحٍ ... حُمِرَ الْحَوَاصِلُ لِمَاءٍ وَلَنَا شَجَرُ
أَلْقَيْتَ كَاسِيَهُمْ فِي قَعْرِ مُظْلِمَةٍ ... فَأَغْفِرْ هَذَاكَ مَلِيكَ النَّاسِ يَا عُمَرُ
أَنْتَ الْإِمَامُ الَّذِي مِنْ بَعْدِ صَاحِبِهِ ... أَلْقَى إِلَيْكَ مَقَالِيدَ النُّهَى الْبَشَرُ
لَمْ يُؤْثِرُوا بِهَا إِذْ قَدَمُوكَ لَهَا ... لَكِنْ لَأَنْفُسِهِمْ كَانَتْ بِكَ الْآثَرُ. (ابن أبي شيبه د ت ط)¹²

فأمر بإطلاق سراحه، بعد أن بلغه ما قال، و لعل ذلك لما أدرك عمر أن آثار عقوبة الحبس تعدت الجاني إلى أسرته، حينها أخذ عليه عهدا ألا يعود إلى هجاء أحد من الناس.

إذا فالسجن شرع أو وجد كالحبس الإحتياطي للنظر في مصير المحبوس، أو لتحسيس الجاني بالورطة التي وقع فيها، ولم يكن ليتحملة أهله معه خاصة إذا لم يكن الذنب عظيما والجرم جسيما، أو يكون بالمدة المناسبة للمخالفة ردعا وزجرا لغيره ليتحمل كل فرد نتائج تصرفاته وليهتم كل بمسؤولياته ولا يفرط بها خوفا من الحد من حرياته، ولهذا فعقوبة السجن عقوبة تعزيرية موكولة لاجتهاد الإمام فيما لا حد فيه. (محمد بن عبد الله الزاحم 1412هـ. 1991م)¹³

فالسجن يكون بما فيه ظن الأدب وردع النفس، روى البيهقي: عن إسماعيل بن أمية، يرفعه قال: « اقْتُلُوا الْقَاتِلَ، وَاصْبِرُوا الصَّابِرَ ». قال أبو عبيد: قوله: اصبروا الصابر يعني: احبسوا الذي حبسه. (البيهقي 1424هـ. 2002م)¹⁴ يفعل به كما فعل بالذي مات لما حبسه، فلا يفهم منه جواز السجن على إطلاقه، ولهذا نجد في التاريخ الإسلامي أن السجون لما وجدت، حددت لها معالم، ومن معالم السجن في الإسلام، ما قرره سيدنا علي رضي الله عنه:

- أ. علاج السجين داخل السجن
- ب. ينتقل السجين إلى بيته للعلاج إذا كان المريض لا يرجى شفاؤه
- ج. يسمح للمسجون أن يخرج لصلاة الجمعة والعيد
- د. تعليم السجناء القراءة والكتابة والأحكام الدينية والعقدية
- هـ. المعاملة بالحسنى من قبل القائمين

د. الإشراف المباشر والمراقبة من طرف ولي الامر. (الاء محمد رحيم 2014م)¹⁵

التفريق بين الحبس الاحتياطي الذي يكون للكشف عن المتهم المجهول أو لتقييد المتهم المعروف بالفجور حتى لا يفر أو حتى لا يثّر على سيرورة التحقيق. (بهنسي 1403هـ، 1983م)¹⁶

واختار بهنسي أن الحبس الشرعي كعقوبة إنما هو عبارة عن تعويق للجاني والتضييق عليه في بيت أو مسجد يتوكل الخصم أو وكيله عليه وملازمته له) (بهنسي 1403هـ، 1983م)¹⁷

يقول عمر ابن عبد العزيز في كتابه الذي سيره إلى أحد ولاته: ولو أمرت بإقامة الحدود لقل أهل الحبس ولخاف الفساق وأهل الدعارة وتناهوا عما هم عليه، وإنما يكثر أهل الحبس لقلّة النظر في أمرهم؛ إنما هو حبس وليس فيه نظر. فمر ولاتك جميعا بالنظر في أمر أهل الحبوس في كل أيام؛ فمن كان عليه أدب وأدب وأطلق، ومن لم يكن له قضية خلي عنه. (أبو يوسف 1399هـ، 1979م)¹⁸

ولو سجن الزوجان في حق لم يمنعا أن يجتمعا إذا كان السجن خاليا، ولو كان فيه رجال ونساء حبس الزوج مع الرجال، وحبست المرأة مع النساء، ووجه ذلك أنهما مسجونان فلم يقصد لكونها معه إدخال الراحة عليه والرفق به، وإنما قصد بذلك استيفاء حق على كل واحد منهما فإذا وجب السجن عليهما لم يمنعا الاجتماع لأن التفريق ليس بمشروع. وقد روي عن محمد بن عبد الحكم لا يفرق بين الأب والأبوين ولا غيرهما من القربات في السجن. (الباجي 1332هـ/ عيش 1404هـ. 1984م)¹⁹ ولا يمنع المحبوس في الحقوق ممن يسلم عليه، ولا ممن يخدمه، وإن اشتد مرضه، واحتاج إلى أمة تخدمه، وتبأشر منه ما لا يباشر غيرها، وتطلع على عورته فلا بأس أن يجعل معه حيث يجوز ذلك، ومن كتاب ابن سحنون، ووجه ذلك أن منعه مما تدعوه الضرورة إليه يفضي به إلى الهلاك وإدخال المشقة العظيمة والعنت عليه، وذلك غير لازم في حقه. (الباجي 1332هـ)²⁰

خلاصة القول: أن السجن ما وجد إلا لأجل أنه يحتاج إليه للتأديب ولاستيفاء الحقوق من المماطل بالدين، (الرؤياني عبد الواحد 2009م)²¹ أو للتحقيق أو لكف شر الجاني عن الناس إن كان شره لا يُكف إلا بذلك.

3. - أضرار عقوبة السجن على الفرد والمجتمع

قد يكتب أحد في فوائد السجن ويعدها، ولكنني نحوت منحى من قال: تعلمت الشر لا للشر بل لتوقيه من لم يعرف الشروق فيه.

1.3. - أضرار عقوبة السجن على الفرد

1.1.3. - تضييع طاقات المساجين وخبراتهم :

المساجين يحكم عليهم بالحبس تقييدا لحرياتهم حتى لا يعودون لما اقترفوه من زلات وهنات، فإذا طال سجنهم وذهبت زهرة أعمارهم في السجن فإلى أي شيء يعودون بعد ذلك، يخرج أحدهم وقد فقد الخبرة التي كان يكتسبها وتغيرت الوظائف والأعمال التي كان يتقنها، ولو كان حرا ولو تحت الرقابة لاستطاع أن يستفيد منه المجتمع، ولاستطاع أن يفيد نفسه بكسب مادي يقتطع منه ما تقوم به حياته ويسد بالباقي ما حكم عليه به من غرامات تملأ الخزينة. خاصة أن العاملين بالعقوبات السالبة للحرين يفتقدون للرؤية الإصلاحية، فيطبقون العقوبات في ظروف ينعدم فيها البعد التربوي الإصلاحي، مما يكلفنا خسارة فرد من الممكن إصلاحه. (الاء محمد رحيم 2014م)²²

ولذلك أباح فقهاء الإسلام للمسجين بعض التصرفات كالبيع وغيره، ففي الفقه الحنفي مثلا: ما يمنع المحبوس عنه وما لا يمنع؛ فالمحبوس ممنوع عن الخروج إلى أشغاله ومهمات، وإلى الجمع، والجماعات، والأعياد وتشجيع الجنائز، وعيادة المرضى، والزيارة والضيافة؛ لأن الحبس للتوسل إلى قضاء الدين فإذا منع عن أشغاله ومهمات الدينية والدنيوية تضجر فيسارع إلى قضاء الدين، ولا يمنع من دخول أقاربه عليه؛ لأن ذلك لا يخل بما وضع له الحبس بل قد يقع وسيلة إليه، ولا يمنع من التصرفات الشرعية: من البيع، والشراء، والهبة، والصدقة،.... (الكاساني 1406هـ. 1986م)²³

2.1.3. - فساد أخلاق السجناء:

وذلك بسبب الاختلاط أو الاحتكاك بين المجرمين المحترفين فيتعلمون منهم فنون الإجرام. أوضح محمد بوساق أن السجن قد تنقلب من وسيلة إصلاح إلى توفير جو للتكوين المتخصص في الإجرام، نستشف هذا من قوله: "عقوبة الحبس قصيرة المدة لم تثمر ردعا عاما ولا خاصا، ولا ساهمت في إصلاح الجاني وتقويمه وتهذيبه بل عرضته إلى التأثر بالمجرمين الخطيرين الذين لقيهم في السجن وأخذ عنهم فنون الإجرام". (محمد بوساق 1423 هـ، 2002م)²⁴ وهذا كلام لا

يمكن إهماله، بل يجب أن يحترم، خاصة وأن المتخصصين في النظريات العقابية والعلماء المهتمين بالمجرمين قرروا عزل المجرمين الخطرين عن المجتمع نهائياً، بل نادى بعض منهم إلى استئصال المجرم بالولادة وكذا المجرمين المجانين والمجرمين المعتادون، والبقية يكفي لإصلاحهم السجن لمدة طويلة، هذه الأصناف من المجرمين جاءت من تصنيف فري للجرائم حيث جعلها خمسة أصناف: مجرمون بالولادة، مجرمون مجانين، مجرمون معتادون، مجرمون بالصدفة، مجرمون بالعاطفة. (محمد بوساق 1423 هـ، 2002م)²⁵

ومن أجل الحفاظ على أخلاق المساجين أباح الفقهاء اللقاء الجنسي للسجين مع زوجته، خوفاً من التحرش داخل السجن والتضرر من ترك اللواط والتفكير في اللواط والاغتصاب، يقول الفقهاء: "ولا يمنع من الجماع إن احتاج إليه فتدخل امرأته أو جاريته عليه إن كان فيه موضع سترة" (ابن نجيم د ت ط)²⁶

3.1.3. - إهدار كرامة السجين:

إن الحجة التي يقدمها أنصار عقوبة السجن بأن العقوبات الجسدية فيها إهانة لكرامة الإنسان هي حجةٌ داحضةٌ وليست صحيحة على إطلاقها، فمن ذا الذي يزعم أن السجن ليس فيه إهانة لكرامة الإنسان؟ وأي إهانة أكبر من أن يُرمَى الشخص في زنزانه وتُضَيّع حياته في غياهبها؟ أيهما أقل إهانة: أن يجلد الشخص عدداً من الجلدات ليزوق وبال جريمته ويتأدب، ثم يتركه يذهب وشأنه ليعيش حياته ويعوّل أسرته وينفع مجتمعه، وتعطى له فرصة أخرى ليتعامل مع العالم دون اصطدام. طبعاً إن لم يكن مجرماً قاتلاً يسري في دمه القتل، أم أن يسجن شهوراً أو سنوات طوال؟ لا شك أن الآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية للسجن أكبر بكثير من آثار العقوبة الجسدية، ولا يوجد مبرر حقيقي لسجن الشخص إلا إذا كان مجرماً محترفاً شغلُهُ الإجرام، ولا مناص من كفّ شرّه عن المجتمع إلا بسجنه.

3.2. - أضرار عقوبة السجن على المجتمع

3.2.1. - تحمل خزينة الدولة أعباء السجن

السجن كمؤسسة عقابية أو تأديبية، يحتاج إلى الكثير من الأمور من سيارات خاصة تابعة للمؤسسة، ويتطلب عدداً هائلاً من الحراس يتناوبون على الحراسة، والمؤسسات والسيارات تحتاج إلى صيانة دورية، ويقع كل ذلك على عاتق

المؤسسة: نقل وتنقل السجناء بالتعاون مع الجهات الأمنية، كذا الإيواء، والمتابعة الطبية، وأمور أخرى. كل هذا يحتاج إلى ميزانية لا بأس بها وتكاليف مضمّنة، وفي الأخير قد لا نضمن تحسن سيرة السجين ولا ارعوائه وكفه عن الإجرام، فالسجون من هذا الجانب مكلفة لخزينة الدول، ومن يدري لو صرف ذلك في سد الأسباب الداعية للإجرام. من فقر، وتحسين مستوى تعليم المواطنين، وفرض منظومة الأخلاق والعدل. لكان أحسن. (محمد بوساق 1423 هـ، 2002م)²⁷ حسب ما كشف عنه المدير العام لإدارة السجون بالجزائر مختار فليون من سعي الجزائر لإنجاز 81 مؤسسة عقابية جديدة لتعويض السجون التي بُنيت في العهد الاستعماري، والتي لازالت تستقبل السجناء رغم تراجع قدرتها الاستيعابية وتدني خدمة الإيواء فيها، وكشف أن عدد السجون بالجزائر لا يتجاوز 60 ألفا حسب تصريحها له بتاريخ: 27 سبتمبر 2016م، (فيلون 2016م)²⁸ حتى فاق عدد السجون عدد الجامعات أكثر من الثلثين بنسبة 50 جامعة مقابل 131 سجنا، (أصوات مغربية 2018م)²⁹ وهذه أرقام لا يستهان بها، وأين نحن من المقولة الشهيرة: من فتح مدرسة فقد أغلق سجنا.

2.2.3. ضياع حقوق الزوجة والأولاد

قد يتساءل ما علاقة هذا وبذاك، والجواب: أن حرمانهم من راعيهم وعائلهم ينجر عنه ضياع حقوق الزوجة والأولاد، وقد رأينا كيف أن الخليفة عمر عدل عن إيه وأطلق سراح الحطيئة لما شكى له ضياع بناته وزوجه: أَلْقَيْتَ كَاسِبَهُمْ فِي قَعْرِ مُظْلِمَةٍ... فَأَغْفِرْ هَذَاكَ مَلِيكَ النَّاسِ يَا عُمَرُ. وحبس آخر فقال: يا عمر الفاروق طال حبسي... ومرّ مني إخوتي وعرسي

في حدث لم تقترفه نفسي ... إلا مرأى من شعاع الشمس. فأطلق سراحه أيضا. (ابن نجيم د ت ط)³⁰ ولهذا جاءت دعوة الباحث في العلوم الإنسانية، عبد الرحيم العلام المُشَرع المغربي إلى العناية بالآلاف من أبناء السجناء والمعتقلين، لأنهم يفقدون مورد رزقهم، ويتهددهم العوز والاحتياج، وقد يجرفهم تيار التطرف أو الدعارة أو الهجرة السرية. وأفاد العلام، في مقال خص به هسبريس، بأنه "كي يؤدي السجن وظيفته المرجوة، ينبغي أن يُنظر إلى جميع النتائج التي تترتب عنه، لأنه في هذه الحالة بدلا من إصلاح آلاف السجناء، سيتم تشريد آلاف الأسر، وتخريج مئات الآلاف من المواطنين العاجزين والفاشلين".

ولأن هؤلاء الأطفال يفقدون مورد رزقهم المتمثل في الأب، فإنهم يقعون تحت وطأة العوز والاحتياج، مما يؤثر على السير العادي لحياتهم. وبالتالي يضطرون إلى مغادرة مقاعد الدراسة من أجل البحث عن لقمة العيش، ويُجبرون إلى ترك مسكنهم الأصلي والبحث عن بديل عنه يكون مناسباً لظروفهم الجديدة، وإذا لم يجدوا هذا المسكن، فإنهم ينضمون إلى آلاف المشردين والمتسكعين في الشوارع، ويقعون ضحية لمختلف المنظمات الخطيرة التي تخترق المجتمع في هذا الاتجاه أو ذاك من قبيل منظمات الهجرة السرية، أو الدعارة، أو المتاجرة في الأعضاء البشرية، أو بيعهم في سوق "البيدوفيليا"، أو استقطابهم من قبل المنظمات الإجرامية. ثم تسائل الباحثة المغربية: إذا ما مصير هؤلاء إذا كان معيّلهم الوحيد قد قيدت حريته وتم إيقاف راتبه؟ هل الغاية من العقاب هي تربية المتهم واستدماجه داخل المجتمع أم معاقبة أبنائه وجعلهم عرضة لكل المصائب؟ (عبد الرحيم العلام 2015م)³¹ وأيضاً كثرت الكتابات في هذا المجال: وحسب محامين من مجلس قضاء الجزائر، فإن العلاقة الزوجية ليس لها ما ينصفها في القانون الجزائري، الذي يعاقب السجين مرة واحدة، في حين يعاقب الزوجة أكثر من مرة، هي والأولاد، ولا يضمن لعائلة السجين أعباء الإنفاق على الأبناء في حال طرد الوالد من عمله، لأن القانون الجزائري يحرم السجين العامل في القطاع العام من استمراره في وظيفته إذا ما صدر ضده حكم قضائي بعقوبة نافذة، وتستمر معاناة الزوجة والأبناء، خصوصاً إذا قُضي في حقه بمدة طويلة. (أخبار اليوم 2014م)³²

وهذا ليست دفاعاً عن المعتقلين أو السجناء فيما ارتكبوه من جرائم - فليس هذا مجالنا - بل هي دفاع عن الحقوق المقررة والخاصة بهم وبذويهم كما أنها بالأساس دفاع وناقوس خطر ينبه إلي ما يلحق بأسرهم من أضرار وآثار ليس في استطاعتهم تحملها دون معاونة، كما أنها موجهة لكل المتخصصين والمسؤولين لكي تلقى الضوء على شريحة كبيرة من المجتمع تحتاج المساعدة.³³

3.2.3. - إتخاذ السجن وسيلة للقهر

قد يبتلى الناس بحكام ظلمة يتخذون من السجن ذريعة للنيل والانتقام ممن ينتقدهم ويعترض على فسادهم واستبدادهم، وهذا ما يفسر قلة السجون

والمسجونين في الخلافة الراشدة وتزايدها وتزايد أعداد نزلائها في الدويلات والممالك بعد الخلافة،

ما كثرت السجون إلا لتأزم الأوضاع السياسية التي ازدادت ضراوتها بعد عهد الخلافة الراشدة، كثر الطامعين في الخلافة ومنصب الرياسة. (محمد دوابشة 2008م)³⁴ فقد عرضت سجون الحجاج فوجد فيها 33 ألفا لم يجب على أحد منهم قتل ولا صلب، حتى وجد فيه من حبس بالظن، كمن ذكر أنه كثير الصلاة والصيام فشبهوه بالخوارج فحبس، (محمد دوابشة 2008م)³⁵ وكان الحجاج يسجن لمجرد العصبية فكان يسجن ويقتل اليمنية عصبية لقومه من بني ربيعة، (محمد دوابشة 2008م)³⁶ حتى بلغ عدد المسجونين في بعض الروايات إلى 50 ألف رجل و20 ألف امرأة سجنوا بغير جرم، (أيمن سليمان 1997م)³⁷ وحبس الإمام العدل الورع العالم عمر بن عبد العزيز من قبل الوليد لما رد عليه وخالف الرأي وإن كان عمر يقول ما يقوله الاسلام. (أيمن سليمان 1997م)³⁸ ويعد مقتل عمر ابن عبد العزيز إلى آخر حاكم من بني أمية صار السجن مأوى ودار لكل معزول هو ومعاونيه وأهلهم جرمهم أنه أهل وقراة وعمال للوالي السابق نستشف هذا من خلال رسالة الماجستير المعنونة بـ : السجون في العصر العباسي المذكورة في هذا المقال، من خلال هذه الرسالة نخلص إلى أنه:

. كلما كان الوالي أو الخليفة أو الأمير عادلا ينجح إلى الحق ويتغياها قلت السجون ونقص عدد المسجونين بل يطلق سارحهم إلا من إتهم بدم.

. وكلما تحكمت العصبية وكانت البطانة سيئة للوالي أو الخليفة أو ولي الأمر إلا أسرف في السجن وقهر المخالفين حتى ذكر أن زمن الحجاج سجن الرجال والنساء معا وهذا وإن لم يكن عاما في جميع السجون إلا أنه قد وجد شيء منه (أيمن سليمان 1997م)³⁹ وفي بعض سجونه آلاف النساء عرايا، وهذه الأرقام لا يخفى ما فيها من مبالغة قصد الإساءة للحاج إلا أنه لا يمكن إخفاء أن في سجونه مناكيرا وأعدادا لا بأس بها من الخوارج والمنائين والرافضين لشخصه. (أيمن سليمان 1997م)⁴⁰

4. - خاتمة:

بعد هذا العرض نخلص إلى أن:

. للسجن أضرار على الأفراد والمجتمع لا تنكر

. السجن لم يحقق بعد المقصد من إنشائه

. قد يتخذ السجن أداة قهر بيد الظلمة من الحكام

. كثرة السجون دليل تأزم الحالة السياسية في البلدان

التوصيات:

. ضرورة إيجاد بدائل لعقوبة السجن لمن جرمه أقل من القتل العمدى

والإعتداء مع الإصرار

. التفكير في إصلاح منظومة السجن

. إيجاد حلول لأهالى المسجونين موازاة مع ترشيد العقوبات على مسجونهم

المراجع

- 1 معجم مقاييس اللغة، بن فارس، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت. لبنان، د ط، 1399 هـ. 1979 م، ج 3، ص 137.
- 2 كتاب العين، الخليل بن أحمد، تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د ط، د ت ط، باب الجيم والسين والنون معهما ن س ج، ج ن س، ن ج س، س ج ن، س ن ج مستعملات، ج 6، ص 56. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط 2، 1399 هـ. 1979 م، ج 5، ص 2133.
- 3 كتاب العين، الخليل بن أحمد، المرجع السابق، باب النون والفاء و (واي) معهما ن في، ن ي ف، ف ن ي، ي ف ن، ن ف، ف ن ف، ف ن مستعملات، ج 8، ص 375.
- 4 حلية الفقهاء، بن فارس، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت، ط 1، (1403 هـ. 1983 م)، ص 121.
- 5 صحيح مسلم، مسلم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، 1412 هـ. 1991 م، كتاب الحدود، باب حد الزنى، رقم: 1690.
- 6 المقدمات الممهدة، ابن رشد أبو الوليد، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط 1، 1408 هـ، 1988 م، ج 2، ص 416.
- 7 لم يختلف أهل العلم في نسخها، انظر: المقدمات الممهدة، ابن رشد أبو الوليد، المرجع نفسه، ج 3، ص 242. الذخيرة، القرافي شهاب الدين، تح: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت. لبنان، ط 1، 1994 م، ج 12، ص 75.
- 8 التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984 هـ، ج 4، ص 271.
- 9 صحيح البخاري، البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، 1312 هـ، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال، ج 5، ص 170. رقم: 4372.
- 10 عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، دار الفكر، بيروت. لبنان، د ط، د ت ط، ج 12، ص 262.
- 11 صحيح البخاري، البخاري، المرجع السابق، كتاب الخصومات، باب الربط و الحبس في الحرم، ج 3، ص 123.
- 12 تاريخ المدينة المدونة، ابن أبي شيبه، تح: فهيم محمد شلتوت، د ط، د ت ط، ج 3، ص 785.
- 13 وهي العقوبات المفروضة على جرائم التعازير، وهي كل ما سوى جرائم القصاص والحدود، مثل جريمة الخلوة بالأجنبية، وأكل الربا، والغش، والخيانة ونحو ذلك. موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، بيت الأفكار الدولية، ط: 1، 1430 هـ، 2009 م، ج 5، ص 15. انظر: آثار تطبيق الشريعة في منع الجريمة، محمد بن عبد الله الزاحم، دار المنار. القاهرة، ط 1، 1412 هـ. 1991 م، ص 110.

- 14 السنن الكبرى للبيهقي، البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، 1424هـ. 2002م، كتاب الجراح، باب الرجل يحبس الرجل للآخر فيقتله، ج 8، ص 91. الأثر صحيح: قال الدارقطني: والإرسال في هذا الحديث أكثر. وتبعه عبد الحق، وتعقبهما ابن القطان فقال: أوهما بهذا القول ضعف الخبر وهو عندي صحيح، فإن إسماعيل بن أمية من الثقات فلا يعد رفعه مرة وإرساله أخرى اضطراباً، إذ يجوز للحافظ أن يرسل الحديث عند المذاكرة فإذا أراد التحميل أسنده، وإنما يعد هذا اضطراباً بمن لم نثق بحفظه، والثوري أحد الأئمة وقد وصله غيره كما ذكر، ينظر: البدر المنير، ابن الملقن، مرجع سابق، ج 8، ص 363.
- 15 الاتجاهات المعاصرة لمعاملة السجناء داخل المؤسسات الإصلاحية في ضوء (قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء)، دراسة تحليلية، د. الاء محمد رحيم، جامعة بغداد، كلية التربية للبنات، مجلة كلية التربية للبنات . قسم الخدمة الاجتماعية، (2) 2014م. المجلد 25، ص 327، بتصرف
- 16 العقوبة في الفقه الإسلامي، أحمد فتحي بهنسي، دار الشروق، بيروت، ط 5، 1403هـ، 1983م، ص 204. 206.
- 17 العقوبة في الفقه الإسلامي، أحمد فتحي بهنسي، المرجع نفسه، ص 206.
- 18 كتاب الخراج، القاضي أبو يوسف يعقوب، دار المعرفة، بيروت. لبنان، 1399هـ، 1979م، ص 151.
- 19 المنتقى شرح الموطأ، الباجي، مطبعة السعادة، مصر، ط 1، 1332 هـ، ج 5، ص 88. شرح منج الجليل على مختصر العلامة خليل، عليش محمد ، دار الفكر، ط 1، 1404 هـ، 1984م، ج 6، ص 58.
- 20 المنتقى شرح الموطأ، الباجي، المرجع السابق، ج 5، ص 88.
- 21 بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي، الروياني عبد الواحد، تح: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط 1، 2009 م، ج 11، ص 78.
- 22 الاتجاهات المعاصرة لمعاملة السجناء داخل المؤسسات الإصلاحية في ضوء (قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء)، دراسة تحليلية، د. الاء محمد رحيم، المرجع السابق، المجلد 25، 324.
- 23 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط 2، 1406هـ. 1986م، ج 7، ص 174.
- 24 اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الإسلامية، محمد بوساق، الرياض، ط 1، 1423 هـ، 2002م، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث 291، ص 37.

- 25 اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الاسلامية، محمد بوساق، المرجع نفسه، ص 39، 40. بتصرف
- 26 البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم، د ط، د ت ط، ج 6، ص 308.
- 27 اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الاسلامية، محمد بوساق، المرجع السابق، ص 37.
- 28 فيلون، 2016م، عدد المساجين في الجزائر لا يتجاوز 60 ألفا، الإذاعة الجزائرية، <http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20160927/89087.html> تاريخ الرفع: 18 / 08 / 2019 . 09:40.
- 29 أصوات مغربية مجلة الكترونية، 2018م، 81 سجنًا جديدًا في الجزائر.. مدونون: نريد التنمية، تاريخ الرفع: 18 / 08 / 2019 / 09:40 صباها، <https://www.maghrebvoices.com/a/463734.html>
- 30 البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم، المرجع السابق، ج 6، ص 308.
- 31 العلام يدعو الدولة المغربية لحماية أطفال المساجين من الضياع، 2015م، هسبريس جريدة الكيرونية مغربية. تاريخ الرفع: 18 / 08 / 2019م، الساعة: 09:09 صباها. <https://www.hespress.com/societe/255517.html>
- 32 أخبار اليوم، 2014م، زوجات مساجين يطالبن بضمان حقوقهن الضائعة ، جزائريس جريدة الكيرونية جزائرية، 18 / 08 / 2019. الساعة: 09:20 صباها. <https://www.djazairess.com/akhbarelyoum/121544>
- 33 أسربلا عائل، تقرير حول موضوع: تأثير الاعتقال أو السجن على أسر السجناء والمعتقلين، من إعداد إيهاب سلام وآخرون، اعتمد هذا التقرير على المراجع التالية: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، القانون رقم 396 لسنة 1956 في شأن تنظيم السجون ولوائحته التنفيذية. تاريخ الرفع: 18 / 08 / 2019. الساعة: 09:20 صباها. <http://www.blog.saeed.com/2011/08/families-without-support/>
- 34 تجربة السجن في الشعر الأموي، محمد دوابشة، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد 13، حزيران 2008م. ص 311 وما بعدها.
- 35 تجربة السجن في الشعر الأموي، المرجع نفسه، ص 315، 316.
- 36 تجربة السجن في الشعر الأموي، المرجع نفسه، ص 321.
- 37 السجون في العصر العباسي، أيمن سليمان خالد التميمي، رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 1997م، ص 41.
- 38 السجون في العصر العباسي، المرجع نفسه، ص 38.
- 39 ينظر: السجون في العصر العباسي، المرجع نفسه، ص 43.
- 40 ينظر: السجون في العصر العباسي، المرجع نفسه، ص 41. بتصرف



صور القرض الحكمي وأحكامه في الفقه الإسلامي

The ruling loans His types and rulings in Islamic Fiqh

عبد القادر جعفر

قسم العلوم الإسلامية / جامعة غرداية

abdelkader.dja@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-17

تاريخ الاستلام: 2019-08-23

ملخص-

القروض الحكمية ذات صور وأسباب كثيرة، وربما لم ينتبه المسلم إلى أحكامها الخاصة وآثارها المختلفة لكونها تحمل أسماء ليست صريحة في القرض. يأتي هذا البحث ليبرز صور هذا النوع من القروض، قديما وحديثا، فيبين أهم أحكامها، مجيبا، بمنهج الوصف والتحليل والاستقراء على إشكالية رئيسية هي: ما هو القرض الحكمي، وما أهم صوره وأحكامه ؟ وذلك في مطالب ثلاثة: الأول في مبادئ القرض الحكمي، والثاني في صوره، والثالث في أحكامه. ويصل البحث إلى نتائج منها: أن القرض الحكمي: هو دفع المال لقضاء حاجة الغير بنية القرض. وقد انفرد الشافعية بهذه التسمية، وأورده غيرهم دون تمييز بينه وبين الحقيقي في التسمية، وأنه مشروع عند عامة الفقهاء، وإن اختلفوا في بعض تفاصيله، وأن للقرض الحكمي عناصر زائدة عن الحقيقي اقتضتها طبيعته، وله صور كثيرة يترتب عنها جميعها -عند تحقق شروطها - قرض في ذمة المؤدى عنه يوجب له حق الرجوع عليه بمثله أو قيمته، ويمنع عليه أي نفع للمقرض كما في القرض الحقيقي.

الكلمات الدالة-

القرض، الحكمي، صور، عناصر، الرجوع .

Abstract –

The Ruling Loans (Al-Qorudh Al-Hukmiyyah) Have Many Types And Reasons, And Perhaps The Muslim Did Not Pay Attention To Their Own Provisions And Their Different Effects Because They Don't Explicitly Reflect The Loan. This Research Highlights The Types Of Loan, Both Conventional And Contemporary, Showing The Most Important Provisions. This Research Has Used The Descriptive And The Analytical Method To Answer The Main Problem Which Is: What Is The Definition Of The Loan Judgment, And What Is Its Most Important Form And Provisions? This Is Going To Be Done In Three Chapters; Firstly The Principles Of The Loan Judgment, Secondly Its Forms, And Thirdly Its Provisions. The Research Findings Show That The Loan Judgment (Al-Qardh Al-Hukmi) Refers To Paying Money In Order To Fulfill The Need Of Others With The Intention Of Loan. Only Al-Shaafa'ia Referred To This Type Of Loan With This Name, While Others Didn't Differentiate Between This Loan And The Other Loans, (Al-Qardh Al-Hukmi) Is Considered Permissible Among Most Jurists, Although They Differ In Some Of Its Details. Due To Its Specific Nature, (Al-Qardh Al-Hukmi) Has More Elements Than The (Conventional) One. If A Person Performs It, He Shall Have The Right To Retraction Either Similar To It Or With Same Value, And Any Benefit To The Lender Shall Be Prohibited As In The Real Loan.

Keywords-

Loan, Types, Elements, Retraction.

مقدمة:

الحمد لله نحمده و نستعينه، ونستغفره ونتوب إليه. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله. اللهم صل وسلم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. آمين.

أما بعد، فإن من أهم أبواب هذه الشريعة فقهُ المعاملات المالية، ومنها القروض. غير إن القرض قد يكون حقيقياً أي صريحاً فيه وبلغظه، وقد يكون حكماً، أي غير ذلك.

ولئن كان المسلم ينتبه عادة إلى القرض الصريح، ويحترز مما قد يلابسه من ربا فإنه قد لا ينتبه إلى القرض إذا لم يكن صريحا، فربما غفل عما قد يلابسه من محظورات وأخطرها الربا. ويزداد الأمر أهمية إذا ما لوحظ أنّ هذا النوع الثاني من القروض كاد يفوق النوع الأول انتشارا، وبأسماء جديدة مبتكرة. ثم إنّ ما يترتب في ذمة عميل لغيره محتمل؛ فقد يكون ثمنا آجلا للسلعة، و قد يكون قرضا لثمنها ما لم نتفحص العقد بدقة، ونستدلّ بالقرائن لتمييز هذا من ذاك، ولعلّ تردّد هذا الدّين بين السّلفيّة والثّمنية هو الذي جلب لبعض المؤسسات الإسلامية التمويلية الشبهة في محاكاة التقليدية الربوية. أسباب البحث : ومنها :

1 - الحاجة إلى استجلاء هذا النوع من القروض ، وتنبيه المسلمين إلى معرفة أحكامه.

2 - عدم العثور على أي بحث أو رسالة في هذا الموضوع مع الحاجة إليه.

3 - اشتباه القرض الحكمي بالبيع في بعض صيغ التمويل المعاصرة في المؤسسات المالية الإسلامية مما يستدعي بيان صورته وضوابطه.

إشكالية البحث:

يسعى البحث في الإجابة على الإشكالية التالية: ما هو القرض الحكمي، وما أهم صورته وأحكامه ؟

ويتفرع عن ذلك الأسئلة التالية:

- ما هي مبادئ القرض الحكمي؛ تعريفا وحكما وحكمة؟

- ما أبرز صور القرض الحكمي القديمة والمعاصرة؟

- ما أهم أحكام القرض الحكمي في الفقه الإسلامي؟

أهداف البحث: ومنها :

- بيان طبيعة القرض الحكمي مقارنة بالقرض الحقيقي.

- الوقوف على أبرز صورته الماثورة في الفقه الإسلامي وصورته المعاصرة.

- بيان أهم أحكام القروض الحكمية وما تعلق بها من مسائل.

منهج البحث:

وللإجابة على الإشكالية وتحقيق الأهداف المذكورة اتبعت المنهج الوصفي مع التحليل والاستفادة من أداة الاستقراء لتتبع صور الحكمي في مظانها.

الدراسات السابقة:

الموضوع المبتوث في أبواب كثيرة من الفقه الإسلامي، غير إنني لم أعثر إطلاقاً إلى يوم إعداد هذا البحث عن دراسة سابقة فيه.

خطة البحث:

جاءت خطة البحث - عدا المقدمة والخاتمة - في مطالب ثلاثة هي:

المطلب الأول : مبادئ القرض الحكمي.

المطلب الثاني : صور القرض الحكمي.

المطلب الثالث : أحكام القرض الحكمي في الفقه الإسلامي.

صعوبات البحث:

لم أجد صعوبة غير توزع أحكام هذا النوع من القروض في أبواب كثيرة، لا في باب القرض المعروف، خصوصاً وأن غير الشافعية لم يذكره بمصطلح "القرض الحكمي"، فاحتاج الأمر على تتبع ما يندرج تحته في المذاهب الأخرى، فجاء البحث طويلاً جداً، مما دعاني إلى اختصاره بقدر كبير ليتوافق مع الحجم المناسب لشروط النشر بالمجلة، وأرجو ألا أكون قد أخللت بالموضوع.

ومما اقتضاه الاختصار عدم التمكن من تحرير كل صورة من القروض الحكمية وأقوال أهل العلم فيها، والتفريعات ذات الصلة بها.

المطلب الأول : مبادئ القرض الحكمي

الفرع الأول : تعريف القرض الحكمي :

المسألة الأولى: تعريف القرض الحكمي باعتبار مفرديه:

القرض في اللغة: القطع¹.

وفي الاصطلاح الشرعي هو: دَفْعُ مالٍ إرفاقاً لمن ينتفعُ به ويردُّ بدله².

وأما من الناحية القانونية فهو: "عقد يلتزم فيه المقرض بأن ينقل إلى المقرض ملكية مبلغٍ من النقود، أو أيِّ شيءٍ مثليٍّ آخر، على أن يردَّ إليه المقرض عند نهاية القرض شيئاً مثله في مقداره ونوعه وصنفه"³.

1 - ينظر: ابن منظور، لسان العرب، 7/216 فما بعدها.

2 - ينظر في تعريفاته: الرصاص، شرح حدود ابن عرفة، 1/297، ابن عابدين، رد المحتار، ابن عابدين، 5/161، الشرييني، مغني المحتاج، 3/29، البهوتي، كشف القناع، 3/312.

3 - ينظر: وزارة العدل الجزائرية، القانون المدني، المادة 450، ص95.

وظاهرًا ما بين التعريفين الشرعي والقانوني من تطابق.

والقرض: اسم مصدر بمعنى الإقراض، ويطلق على المال المدفوع ذاته.
فالقرض دينٌ لثبوته في ذمة المقرض، إلا أن الدين أعمُّ منه؛ فكل قرضٍ دينٌ،
وليس كلُّ دينٍ قرضاً؛ لأنَّ الدين قد يثبت في الذمة بسبب غير القرض كـثمن
مبيع، أو بسبب استهلاك مال غيره بالتعدي ونحو ذلك.
والحكمي:

- الحكمي أي الذي يُحكم به بالنظر إلى الحقيقة، وهي ترتب حق مالي في
ذمة شخص، في مقابل ظاهر الألفاظ والتصرف.

المسألة الثانية: تعريفه باعتباره مركباً :

إن مما يستفاد من مجموع صورته أنه : دفعُ المال لقضاء حاجة الغير بنية
القرض⁴.

وقد انفرد الشافعية بتسميته بالقرض الحكمي⁵، وأما جمهور الفقهاء من
الحنفية والمالكية والحنابلة فقد أوردوا صورته في كتبهم ولم يميزوا بينه وبين
الحقيقي في التسمية، ولا في أثره كاعتباره سبباً لترتب الدين في الذمة، وغير
ذلك.

و مصطلح "القرض الحكمي" مستعمل في القانون كذلك، ومنه ما جاء في
قانون النقد والقرض الجزائري، إذ اعتبر عمليات الإيجار المقرونة بحق خيار
بالشراء، ولا سيما عمليات الإقراض مع إيجار، بمثابة عمليات قرض⁶.
وما جاء في القانون التونسي المتعلق بمؤسسات القرض في المادة الرابعة منه:
"وتدخل في حكم القرض عمليات الإيجار المالي وإدارة الديون"⁷.

4 - ينظر: حماد، نزيه، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، 361، وينظر
مضمونه في كتب الشافعية منها: إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، 61/3،
وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، 111/33.

5 - ينظر: الرملي، نهاية المحتاج، 222/4 - 223، تحفة المحتاج، 5 / 40، نزيه حماد، معجم
المصطلحات، ص 361 - 362.

شم - ينظر القانون المشار إليه الصادر في 14 أبريل 1990م. المعدل في 2003م. الجريدة
الرسمية الجزائرية، العدد 52. عام 2003م. المادة 68 منه.

له - الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 55 بتاريخ 10 جويلية 2001م، ص 2159.

ويعبر عنه في المجال المصرفي المعاصر بـ "الائتمان المصرفي غير المباشر"، وهو النوع الذي لا يقدم من خلاله البنك أي مبالغ نقدية للمقترض وإنما يلتزم البنك اتجاه طرف ثالث بالدفع في حالة عدم التزام العميل المستفيد⁸.

و عليه فالقرض الحكمي معاملة لا تحمل اسم القرض صراحة لكنها معتبرة شرعا أو قانونا في حكمه القرض، وذلك بالنظر إلى اشتغالها على حقيقته.

ومنه ما يقع - في عصرنا - من الطرفين دون قصد إليه، وإنما يقع تبعا لتصرف آخر؛ كإرادة الحفظ في ودائع الحساب الجاري، والدفع المسبق لغرض آخر كتحصيل سلعة أو منفعة، فيتربّط الدين في ذمة الدائن؛ فيكون معناه أشمل مما قصده الشافعية، خصوصا وأن بقية المذاهب قد أوردوا صورا ليست صريحة في القرض واعتبروها في حكمه.

وقد اعتُبر قرضا دون النظر إلى الألفاظ لأن العبرة بالحقيقة، بناء على قاعدة: "العبرة في العقود بالحقائق والمعاني لا بالألفاظ والمباني"⁹؛ لذلك قرّر الفقهاء أن الإعارة بشرط العوض إجارة.

❖ إذن يشمل القرض الحكمي:

1 - صور القرض الحكمي وفق مصطلح الشافعية وجامعها : دفع المال لقضاء حاجة الغير بنية القرض إذا تحققت شروط الرجوع ...

2 - صور أخرى تلحق به باعتبارها ليست من القرض الحقيقي، مما أشار إليه بقية المذاهب من صور واعتبروها في حكم القرض؛ كاختلال شرط في عقد ما فيكون المبلغ في حكم القرض¹⁰.

3 - أي عقد يتضمّن ترتّب دين في الذمة ولو بعنوان عقد آخر: كالوديعة ، والإيجار المنتهي بالتمليك ، وبيع الوفاء مما يأتي بيانه من صور القرض الحكمي.

8 - في مقابل الائتمان المصرفي المباشرة، وهو منح الائتمان من خلال دفع مبالغ نقدية مباشرة للمقر. ينظر: دريد كامل آل شيب، إدارة البنوك المعاصرة، ص 196 - 197.

9 - ينظر في شرحها: الزرقا، أحمد، شرح القواعد الفقهية، ص 55.

10 - تأتي صور ذلك لاحقا بإذن الله.

القرض الثاني : مشروعية القرض الحكمي :

القرض إجمالاً مشروع بالكتاب والسنة والإجماع والمصلحة، وهذه المستندات تشمل القرض الحكمي للعلّة الجامعة بينهما على ما يأتي بيانه.

- القرآن الكريم ، ومنه :

قوله تعالى ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: من الآية 245].

وجه الدلالة: أنّ الله تعالى شبّه عطاء المؤمن في الدنيا بما يرجو به ثوابه في الآخرة بالقرض، لأنه إنما بذله ليأخذ عوضه، وهو شبيه بمن يقرض شيئاً ليأخذ بدله¹¹. وهذا شامل للقرض عامة، ومنه القرض الحكمي.

- السنة النبوية ، ومنها :

عن ابن مسعود رضي الله عنه ، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلَّا كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً»¹².

و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ...»¹³.

وجه الدلالة: أنّ في القرض الحكمي تنفيساً عن المؤمن كما في القرض الحقيقي، وفيه تيسير عليه كذلك.

- الإجماع ؛ فقد أجمع العلماء قاطبة على جواز القرض، والقرض الحكمي

- إذا ثبت - مندرج فيه عند عامة الفقهاء، وإن اختلفا في الأسباب والصور.

11 - ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/240.

12 - رواه ابن ماجة باب القرض، وله روايات و طرق، منها المرفوع ومنها الموقوف على ابن مسعود، وقد حسن الألباني المرفوع منها؛ ينظر: إرواء الغليل، 5/225 فما بعدها.

13 - رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ح 2699. وأحمد في مسنده، مسند أبي هريرة ، ح 7427، تحقيق أحمد شاكر.

فعموم الأدلة المذكورة شامل لمن يقرض مباشرة من خلال قرض حقيقي ولمن يسعى في الأداء عن الغير تيسيرا عليه ونفعا له من خلال قرض حكمي. والله أعلم .

الفرع الثالث : الحكمة في شرعية الحكمي :

شرع الإسلام القرض لحكم كثيرة، و هي ذاتها التي توجد في القرض الحكمي، وزيادة؛ فإنَّ القرض الحقيقي شرع للإرفاق بالمقترض ونفعه وقضاء حاجته، وتفريج كربته، بدفع المال إليه مباشرة لينتفع به تبرعا طيلة مدة القرض.

وفي القرض الحكمي الحكم نفسها، ومنها:

- التنفيس عن المؤمن ؛ إذ في دفع المال عنه أداء لثمن أو أجرة أو قرض تنفيس عنه ولا شك.

- التيسير على المعسر؛ إذ في دفع المال عنه إذا عسر من طريق الكفالة وغيرها تيسير عليه.

ولعل الغالب في الأحوال التي يلجأ فيها إلى القرض الحكمي هي الحاجة والعسر الداعيان إلى التنفيس عن الشخص الواقع فيهما و التيسير عليه.

وفيه معنى زائد، وهو تحمل المؤدّي عن المؤدّي عنه في غيبته أحيانا، مما يدل على تكافل لم يسبقه طلب في هذه الأحوال. بل إن الأداء عن الغير، ثمننا أو ديننا، يكاد ينافس الإقراض المباشر، وربما فاقه انتشارا على مستوى الأفراد والمؤسسات المالية المعاصرة.

ولقد اتفق العلماء على صحة وفاء دين الغير وضمانه، سواء كان بإذن المدين أم بدونه، لما في ذلك من نفع المدين، إلا أن المالكية قيده بما إذا كان الوفاء رفقا به، فإن أراد الضرر بطلبه وإعناته لعداوة بينهما لم يجز ذلك¹⁴، وهذا مناف للرفق والإحسان.

الفرع الرابع : عناصر القرض الحكمي:

للقرض الحكمي عناصر يقوم عليها، وهي أركان القرض الحقيقي الخمسة، إضافة إلى عناصر أخرى زائدة روعيت في بعض أحكامه، وبيان ذلك فيما يلي.

14 - ينظر : البراذعي، التهذيب في اختصار المدونة، 3/629، و القرافي ، الذخيرة، 8/212، والشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه، 3/334.

العنصر الأول : المقرض حكما : وهو باذل المال أداء لما لزم غيره .
العنصر الثاني : المقرض حكما : وهو المؤدى عنه ما لزمه ، حيا كان أم تركة بعد وفاته.

العنصر الثالث : الصيغة : يصح القرض بلفظ السلف والقرض لورود الشرع بهما ، وبكل لفظ يؤدي معناهما ، مثل أن يقول: ملكتك هذا على أن ترد إليّ بدله. أو ترد قرينة دالة على إرادة القرض¹⁵ .

وليس هناك صيغة محددة في القروض الحكمية، وإنما بحسب المعاملة، فقد تكون في شكل طلب أو أمر لفظي، أو مكتوب إن كان المؤدى مؤسسة.

ولا تشترط الصيغة (أو القبول) في القرض الحكمي كما هو الشأن في الحقيقي، وبه صرح الشافعية، كما إذا وجد دابة لقطعة فأنفق عليها فإن الإنفاق عليها له حكم قرض صاحبها وهذا لا يشترط فيه القبول ولا الإيجاب¹⁶ .

لكن لا تشترط الصيغة - عند الشافعية - في إطعام الجائع وكسوة العاري مثلا إذا وصلا إلى حالة لا يقدران معها على التخاطب والقبول، بخلاف ما إذا لم يصلا إلى تلك الحالة فلا شيء عليهما، لأن المالك مقصر حينئذ بعدم المعاقدة معهما؛ جاء في حاشية الشرواني: "محل عدم اشتراط الصيغة في المضطر وُصُولُهُ إِلَى حَالَةٍ لَا يَقْتَدِرُ مَعَهَا عَلَى صِيغَةٍ، وَإِلَّا فَيُشْتَرَطُ"¹⁷ .

ولم أجد تصريحاً من بقية المذاهب باستثناء القرض الحكمي من القرض الحقيقي في عدم اشتراط الصيغة لأنهم لم يفرقوا بينهما ابتداء في التسمية.

العنصر الثامن : وجود الإذن من المقرض حكما ، كأمره بذلك، أو إلزام شرعي أو قضائي أو عري، أو إذن قضائي في حال غيبة صاحب الأمر، أو تعلق حق المنفق بالمال المنفق عليه (كالمال المشترك). أو وجود الداعي؛ كتعيين الإنفاق ونحوه، أو حال تعذر الاستئذان والأمر لا يحتمل التأخير.

فإن لم يكن بإذنه كان من تصرف الفضولي وله أحكامه.

15 - ينظر: ابن قدامة، المغني، 4/236.

16 - ينظر: الهيتمي، ابن حجر، تحفة المحتاج: 30/3، البكري، أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي، حاشية إغاثة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، 3/61.

17 - تحفة المحتاج وحاشية الشرواني والعبادي عليه، 5/40.

العنصر الرابع : نية الرجوع : وهو عنصر أساس في تصرف المؤدّي ؛ لأنه إن لم ينو الرجوع كان متبرعا ، ولا قرض حينئذ .

ومثل هذا من عُرِفَ بالتبرع في الأعمال التي يقوم بها لغيره فإنه لا يعدّ مقرضا¹⁸ فلا رجوع له على المؤدّي عنه .

العنصر الخامس : شرط الرجوع : لا يفتقر القرض الحكمي إلى شرط الرجوع في كل ما كان لازما - كالدين - أو منزلا منزلة اللازم - كقول الأسير لغيره : "فادني" . و لعل منه ما يدفعه للشاعر والظالم ، لأن الغرض من ذلك دفع هجو الشاعر له حيث لم يعطه ، ودفع شر الظالم عنه بالإعطاء ، وكلاهما منزل منزلة اللازم¹⁹ . وكذا في عمر داري ، لأن العمارة - وإن لم تكن لازمة - لكنها تنزل منزلة اللازم ، لجريان العرف بعدم إهمال الشخص للملكة حتى يخرب²⁰ .

وما لم يكن لازما أو منزلا منزلته فإنه يحتاج فيه إلى شرط الرجوع²¹ .

العنصر السادس : المال المبذول عن الغير ، وقد يكون مثليا ، أو قيميا منضبطا بالوصف .

العنصر السابع : بدل المال المؤدّي ، وهو ما يترتب في ذمّة المقترض حكما ، وهو مثله أو قيمته .

العنصر التاسع : شرط غنى المقترض حكما : للمؤدّي عنه أحوال بحسب غناه وفقره وما ينبني على ذلك من الرجوع عليه وعدمه ، وبيان ذلك²² :

- أن يكون المؤدّي عنه غنياً ؛ أي ذا مال يكفي لأداء ما عليه ، فيكون ما أدّى عنه قرضا ، سواء كان المؤدّي غنيا أم فقيرا .

- أن يكون المؤدّي عنه فقيرا ، والمؤدّي فقيرا كذلك ، كان المؤدّي قرضا .

18 - أما لو كان معروفا بطلب العوض لأن تلك عاداته أو مهنته فله الرجوع وهو مقرض حكما حينئذ ، كالعامل في الجعالة إذا اعتاد طلب الضّوال وردّها لأصحابها بعوض . ينظر لك الشرح الكبير ، وحاشية الدسوقي عليه ، 64/4 .

19 - إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين ، البكري ، 61/3 .

20 - المرجع نفسه .

21 - المرجع نفسه .

22 - ينظر : النووي ، منهاج الطالبين ، ص 307 ، الهيتمي ، تحفة المحتاج ، 40/5 .

- أن يكون فقيراً والمؤدّي عنه غنياً؛ فلا يكون المؤدّي قرضاً؛ لأن كفاية الفقراء واجبة على الأغنياء. ويصدق الفقير فيما يدعيه من فقر.

العنصر العاشر: أن يفعل المأمور ما طلب منه الأمر؛ كقوله: أدّ عني ديني، أو اشتر لي كذا، ونحو ذلك. واشترط بعضهم في أداء المغارم براءة الأمر، لأنه دون ذلك لا يلزمه شيء للدافع²³.

والملاحظ في عناصر القرض الحكمي الزائدة عن عناصر الحقيقي أن لها أثرها في بعض أحكامه؛ ككونه قرضاً أو لا، وفي استحقاق الرجوع وغير ذلك.

الفرع الخامس: الفرق بين القرض الحقيقي وبين القرض الحكمي:

مما سبق من معرفة طبيعة القرضين الحقيقي والحكمي، وعناصرهما، يمكن تقرير الفروق التالية:

- مجمل التعريفات في المذاهب الفقهية تشير إلى أن المال في القرض يدفع للمقترض مباشرة، في حين أن المال في القرض الحكمي يدفع عنه لا له.

- يشترط في القرض الحقيقي صيغة وقبول، ولا يشترط ذلك في الحكمي²⁴.

- يقوم القرض الحقيقي على نية الرجوع وشرطه ابتداء، وأما الأداء عن الغير فمحتمل؛ فإن نوى الرجوع فقرض، وإلا فتبرّع، ولا محل للقرض حينئذ.

- القرض الحقيقي: هو القرض يقصده الأطراف مباشرة، كالاستقراض المباشر، ويكون بلفظ صريح في القرض؛ فهو عقد يرد على دفع مال مثلي لآخر لينتفع به الآخذ، ثم يرد مثله، بينما القرض الحكمي: لا يقصده الأطراف مباشرة، ولا يكون بلفظ صريح في القرض.

- أن القرض الحقيقي ترد أحكامه في باب معين هو "باب القرض"، بينما ترد صور القرض الحكمي وأحكامها في أبواب شتى؛ كالضمان، والوديعة، وبيع الأجل عند المالكية وبيع العينة وغير ذلك.

الفرع السادس: الفرق بين القرض الحكمي وبين مطلق الدين:

القرض - حقيقياً كان أم حكماً - هو دينٌ ثبوته في ذمة المقترض، إلا أن الدين أعم منه؛ فكل قرض دين، وليس كل دين قرضاً؛ لأن الدين قد يثبت في

23 - ينظر: ابن قدامة، الشرح الكبير، 5/263.

24 - ينظر: الرملي، نهاية المحتاج، 4/222 - 223.

الذمة بسبب غير القرض كضمن مبيع، أو بسبب استهلاك مال غيره بالتعدّي ونحو ذلك.

إلا أنه من المهمّ التمييز بين مطلق الدّين و بين القرض الحكمي فإنّ بعض صيغ التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية قد يشتبّه فيها هذا بذاك؛ فلا يدرى: هل الذي ثبت في ذمة العميل هو قرض لثمن شراء سلعة أو خدمة، وهذا شأن العمل البنكي، أم هو الثمن نفسه وهو ما يوافق ظاهر ما تعلنه المؤسسة؟ وشأن في أثر كل من الصيغتين، فالأولى قرض ربوي وإن سُمّيت الفائدة ربحاً، والثانية بيع آجل حلال.

المطلب الثاني : صور القرض الحكمي :

للقرض الحكمي صور كثيرة يترتب في جميعها دينٌ في ذمة الغير لمن تولّى الأداء عنه ، وكان في حكم القرض، وقد مثّل لها الشافعية بأمثلة منها : أمرٌ غيره بإعطاء ما له غرض فيه كإعطاء شاعر أو ظالم أو إطعام فقير أو فداء أسير²⁵.

وذكر غير الشافعية صوراً كثيرة لم يطلقوا عليها قرضاً حكماً، ولكنهم اعتبروها في حكم القرض، أو قرضاً مطلقاً دون تقييده بحقيقي أو حكمي.

ويمكن إجمال صور القرض الحكمي عامة فيما يلي:

الصورة الأولى: أداء نفقة واجبة عن الغير بأمره :

فإذا لزمّت نفقة شخصاً ما، وأداها عنه غيره بنية الرجوع عليه، فإنّ هذا الأداء يُرتّب ديناً في ذمة من تلزمه النفقة، بأن كانت واجبةً عليه شرعاً، إذا أداها غيره عنه، سواء أذن أو لم يأذن، كما هو في كثير من المذاهب²⁶، فإن الإنفاق مأذونٌ فيه شرعاً لحرمة النفس، وحثاً على صيانة المال للمالك²⁷.

ومما ورد من أنواع النفقة التي تأخذ حكم القرض ما يلي :

1 - إنفاق أحد الشريكين على المال المشترك:

25 - ينظر مثلاً: الرملي، تحفة المحتاج، 40/5، البكري، إغاثة الطالبين، 3/ 61.

26 - ينظر مثلاً: العمراني، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير، البيان في مذهب الإمام الشافعي، 271/6، الحطاب، مواهب الجليل، 151/5.

27 - ينظر: البهوتي، كشف القناع، 207/4.

فإذا أنفق أحد الشريكين على المال المشترك مع غيبة الآخر أو امتناعه وتعلق حقه به فإن المنفق مقرض لشريكه يرجع بما أنفق عليه.²⁸

مثاله: رجلان بينهما أرض أو دار يحتاج إلى أن ينفق الأول على ذلك فيأبى الآخر؛ فمتى كان الإنفاق ضروريا واجبا ألزم ذلك من أبى و حكم به عليه.²⁹ ومنه أن يكون بينهما حائط مشترك أو سقف فانهدم وطلب أحدهما أن يبني الآخر معه، فيلزم به كذلك، إلا أن يمكن الانفصال بينهما فيلجأ إليه.³⁰

وقيل : لا يجبر على ذلك ، وإنما ينفرد الطالب بالبناء ويمنع الشريك من الانتفاع حتى يأخذ منه ما يخص حصته من النفقة؛ لأن من جاز له البناء في ملك غيره لم يكن متبرعا.³¹

2 - الإنفاق على اللقطة:

فمن وجد لقطة وأنفق عليها، حيوانا كانت أو غيره ، مما يحتاج في حفظه إلى مؤنة وإصلاح، فهنا قولان:

- أن ما ينفقه قرض خصوصا إذا أذن بذلك حاكم، لأن إذنه يقوم مقام إذن الغائب.³²

- أن ما ينفقه ليس قرضا لأن حفظها لم يكن متعيّنا بل كان مخيرا بينه وبين بيعها وحفظ ثمنها.³³

3 - الإنفاق على الوديعة :

فمن أنفق على الوديعة كالحیوان المودع ينفق عليه علفه وسقيه³⁴، أو كانت الوديعة غير ذلك؛ فهنا حالتان³⁵:

28 - ينظر : ابن رجب، القواعد في الفقه الإسلامي ، ص139، وينظر: العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي، 6/271.

29 - قاله أحمد في رواية أبي القاسم ، وهو مذهب الحنابلة. ينظر: ابن رجب، القواعد، ص139.

30 - ينظر: الحطاب، مواهب الجليل، 5/151.

31 - وهي رواية ثانية عن أحمد . ينظر: ابن رجب، القواعد، ص139، وينظر: الحطاب، مواهب الجليل، 5/151.

32 - ينظر: الزركشي، المنتور في القواعد، 1/159. ابن رجب، القواعد ، 1/144. ينظر كذلك: سحنون، المدونة، 4/457. البهوتي، كشاف القناع، 4/215.

33 - ينظر: ابن رجب، القواعد، ص138.

- فإذا أنفق عليه المستودع ناويا للرجوع مع إذن صاحبها فهو قرض، وكذا إذا تعذر استئذان مالكه.

- وإن لم يمكن الإذن و لم يتعذر الاستئذان ففيه خلاف.

3 - النفقة على المال وهو في يد العامل في الجعالة (المجاعل) :

إذا قام العامل (المجاعل) بالنفقة على المال المُجاعل عليه خلال فترة وجوده عنده، من نفقة لصيانتِه وبقائه وردّه، و كان العامل مُعتاداً طلب الضّوال وردّها لأصحابها بعوضٍ فإنّ ما بذّله من نفقة هو قرض حكما على صاحبه يرجع به عليه³⁶.

4 - الإنفاق على جائع بالطعام، والعاري بالكسوة: فإذا أطعم شخص جائعا أو كسا عاريا بأمر غيره، فأنفق عليهما فإنّ ما بذّله من مال قرضٌ حكمي على الأمر³⁷.

5 - النفقة على الأعيان المؤجرة : كأن ينفق المستأجر عليها بما يلزم من صيانتها أو ردّها مما لا يلزم المستأجر، فإن ما ينفقه قرض يرجع به على مالكاها. جاء في المدونة: " ما جاء في الكريّ يهرب قلت: أرايت إن أكراني إبله ثم هرب عني وتركها في يدي فأنفقت عليها، أكون لي على المكري النفقة التي أنفقت عليها؟ قال: قال مالك: نعم يكون له عليه ما أنفق عليها..."³⁸. قال التونسي: يريد: أنّ العادة أن المكري يرحلها"³⁹.

الصورة الثانية: أداء الدّين عن الغير :

ولهذا وجوه كثيرة منها:

34 - ينظر للتوسع: العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي، 490/6 - 491، البهوتي، كشاف القناع، 171/4.

35 - ينظر: ابن رجب، القواعد، ص 138. وينظر للتوسع: البهوتي، كشاف القناع، / 171/4 و 207 فما بعدها.

36 - ينظر: سحنون، المدونة، 458/4، البهوتي، كشاف القناع، 207/4.

37 - ينظر: الهيثمي، تحفة المحتاج، 40/5.

38 - سحنون، المدونة، 507/3. وينظر في المسألة كذلك: ابن رجب، القواعد، ص 141.

39 - ابن عرفة، المختصر الفرعي، 256/8.

- 1 - أن يأمر شخصٌ غيره بأداء دينه الذي عليه، فأداه المأمور من ماله عنه، فإنَّ ما دفعه يكون قرضاً في ذمَّة الأمر للمأمور يرجع عليه به⁴⁰.
 - 2 - إحالة المدين دائنهُ على شخص غير مدين للمُحيل، فرضي المحال عليه، وأدَّى عنه الدين المحال به بناء على طلبه، كان ما أداه قرضاً في ذمة المحيل⁴¹.
 - 3 - ما يدفعه السمسار الوسيط - في التعامل في البورصات العالمية بنظام "الهامش" - مبلغاً مالياً تتمتع لثمن الصفقة؛ فإنَّ السمسار يصير مقرضاً لصاحبها.
 - 4 - شراء حامل بطاقة الائتمان من تاجر شيئاً ، أو استفادته من خدمة ما بها؛ فإنَّ ذلك سبب لترتّب الدين في ذمّة المشتري حامل البطاقة للمصرف؛ لأنَّ المصرف هو الذي التزم بأداء ما ترتّب في ذمّته للبائع.
 - كما يترتّب الدين في ذمّة المصرف للبائع؛ لأنَّ المصرف قد كفّل كلّ حامل بطاقة أصدرها، وفق عقد سابق ، سواء كان الحساب مغطّى أم لا ، أي كان للعميل رصيد أو لا .
 - 5 - لو أعار شخص لآخر عينا ليرهنها بدين عليه. ولما أراد المعير استردادها لم يتمكن من ذلك إلا بقضاء دين المرتهن ففعل، كان ما أداه عنه قرضاً في ذمّته. وبهذا قال جمهور الفقهاء⁴².
 - 7 - قضاء أحد الورثة الدين عن الميت فإنّه يرجع على بقية الورثة كلّ بقدر نصيبه⁴³.
- الصورة الثالثة : التصرف في الودائع والرهن المثلية، خاصة النقدية:
- المقرّر شرعاً وقانوناً أنَّ التصرف في الوديعة المثلية، كالدراهم والدنانير والمكيل والموزون والمعدود، بالاستهلاك أو الاستعارة، أو الخلط بغيرها بحيث لا

40 - ينظر: ابن رجب، القواعد ، ص 221.

41 - ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، 6/19، ابن عابدين، رد المحتار، 3/351، ابن قدامة، المغني، 5/86.

42 - ينظر: ابن رجب، القواعد ، ص 141.

43 - ينظر: المرجع نفسه.

تتميز، يُحوّلها من أمانة إلى قرض في ذمة المتصرف فيها، إذ لا يمكن الانتفاع بها إلا باستهلاك أعيانها وإتلافها⁴⁴.

وفصل العلماء في ذلك وينبّهون إليه في باب اللقطة والوديعة والعارية، إذا كانت هذه من المثليات.

ولا يحول دون اعتبارها قرضاً كونها بلفظ الإعارة⁴⁵، ولا بلفظ الوديعة؛ كالوديعة المصرفية مثلاً، فإن عامة العلماء والباحثين يذهبون إلى أنّ الوديعة ما دامت مضمونة وتخلط بغيرها فإنها قرض؛ فالمدّوع هو المقرض، والمؤسسة هي المقرضة. ويكاد يكون الأمر محسوماً شرعاً وقانوناً⁴⁶:

- فأما شرعاً: فإنّ المؤسسة تتصرّف فيها، وهذا أمر معروف لدى الجميع. والوديعة إذا كانت مأذوناً في استعمالها صارت عارية، والعارية إذا كانت مما لا يمكن الانتفاع به إلا باستهلاكه كالنقود صارت قرضاً، وهو قول عامة الفقهاء⁴⁷.

وقد عدّد ابن نجيم أسباب التملك: ... وذكر منها: "وإذا خلط المثلي بحيث لا يتميّز ملكه"⁴⁸. وتملطه يقتضي ضمانه في الذمة كما هو الشأن في القرض. كما قرّر المجمع الفقهي أنّ الودائع المصرفية، بغض النظر عن نوعها، هي قروض بالمنظور الفقهي، يسري عليها ما يسري على القرض من أحكام⁴⁹.

44 - ينظر: السرخسي، المبسوط، 145/11. السمرقندي، تحفة الفقهاء، 284/3، الخطاب، مواهب الجليل، 142/6 و 298/7، حاشية الدسوقي، 435/3، الرملي، نهاية المحتاج، 121/5، ابن قدامة، المغني، 281/7.

45 - ينظر: البابرتي، العناية على الهداية، 13/9، سحنون، المدونة، 452/4، مختصر خليل، في قوله: "قرض بما يدل"، ص 189.

46 - ينظر: يونس المصري، بحوث في المصارف، ص 203، عمر بن عبد العزيز المترك، الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، ص 346، محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ص 222. عبد الستار أبو غدة وآخرون، الفتاوى الاقتصادية "دلة البركة"، ص 106، علي السالوس، المعاملات المالية المعاصرة، ص 106 فما بعدها.

47 - ينظر: السرخسي، المبسوط، 145/11. السمرقندي، تحفة الفقهاء، 160/3، الخطاب، مواهب الجليل، 142/6 و 298/7، حاشية الدسوقي، 435/3، الرملي، نهاية المحتاج، 121/5، ابن قدامة، المغني، 281/7.

48 - ينظر: ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص 299.

- وأما قانوناً فالمقرر في القوانين أن القرض قد يتخذ صوراً مختلفة أخرى غير الصور المألوفة، منها إيداع النقود في المصرف، والذي أودع هو المقرض، والمصرف المقرض، ويسمى وديعة ناقصة، وتعتبر قرضاً. وأنه لو أودع شخص عند آخر نقوداً، أو شيئاً آخر مما يهلك بالاستعمال، ويأذن له في استعماله، لكان ذلك قرضاً⁵⁰.

إلا القانون الفرنسي فقد قيد ما يكون منها قرضاً بقصد مستلمها استعمالها لمصلحته، لكنه يقرر أنها قرض بوجه خاص إذا كان من تسلّم النقود مَصْرِفاً⁵¹.

ومن أمثلة الودائع النقدية المعاصرة التي هي في حكم القرض كذلك:

- أ - إيداع أقساط من المال لدى تاجر بغرض شراء سلعة منه دون تعيينها؛ إذ هو يخلطها بأمواله ويتصرف فيها.
- ب - إيداع مبلغ مالي لدى شركة ما، كشركات الهاتف المحمول للحصول على خدمة هاتفية مثلاً لاحقاً⁵²؛ إذ هو يخلط بغيره، ويتصرف فيه.
- ج - رهن مبالغ مالية لدى مصرف على وجه الضمان؛ إذ هو يخلطها كذلك بغيرها، ويتصرف فيها.
- د - دفع عربون نقدي لدى فرد أو مؤسسة في سياق عملية شراء ونحوه، ما دام يخلط بغيره دون بت للبيع.

49 - ينظر: قرار مجمع الفقه الإسلامي (رقم 90) بشأن الودائع المصرفية، مجلة المجمع (ع 9، ج 1 ص 667).

50 - ينظر: القانون المدني الجزائري، ص 136، المادة 598. ومثله في ذلك كل القوانين المدنية في العالم العربي. وينظر: الندوي، علي أحمد، موسوعة القواعد والضوابط الفقهية، 1/106.

51 - ينظر: عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، 428/5 - 429، و 435/5.

52 - ينظر للتوسع: جعفر، عبد القادر جعفر، المداينات المصرفية المعاصرة وإشكالية الربا الخفي، أطروحة دكتوراه في المصرفية والمالية الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، 2016م، إشراف أ.د. يونس صوالحي، وأ.د. عارف علي عارف، ص 52.

ه - إضافة مال إلى حساب شخص بطريق الخطأ. ووجه كون هذه من القرض الحكمي : أن مودع المال في الحساب لم يقصد صاحبه، لكنه لما أودع واختلط بمال الغير كان قرضاً من المودع لصاحب الحساب يلزمه رده إليه.

ز - إيداع الثمن في بيع الوفاء، وهو : "بيع المال بشرط أن البائع متى رد الثمن يرد المشتري إليه المبيع"⁵³، فحقيقة هذا البيع قرض غير مباشر.

كما اعتبر الفقهاء إعارة المثليات (الأموال الاستهلاكية) في حكم القرض؛ إذ أنّ إعارة النقود و المثليات هو عارية لفظاً ؛ قرضٌ حقيقة، وهو المقرّر لدى العلماء في المذاهب الفقهية عامة⁵⁴، ومنها قول خليل في باب الإعارة: "صحّ و نُدب إعارة مالك منفعة بلا حجر... وهي لها و الأطعمة والنقود : قرض بما يدل"⁵⁵.

الصورة الرابعة: دفع ثمن سلعة اشتراها ليكون قراض بينهما :

و مثاله : أن يشتري شخص سلعة لنفسه بثمن معلوم، ثم يأتي غيره فيخبره بها، ويطلب منه الثمن على وجه القراض، فهو قرض فاسد، و الربح للعامل والخسر عليه⁵⁶، وقد عللوا فساده بجره النفع لمقرضه.

الصورة الخامسة: سلّم شيء في مثله:

بأن يدفع مالا في مثله سلّمًا، فإنه في حكم القرض.

قال الحطاب في مواهب الجليل في باب السلم في شرح قول المصنف: "وَكَجَنْعٍ طَوِيلٍ غَلِيظٍ فِي غَيْرِهِ": "وَإِنْ أَسْلَمْتَهُ فِي مِثْلِهِ صِفَةً وَجِنْسًا فَهُوَ قَرْضٌ إِنْ ابْتِغِيَتْ بِهِ نَفْعُ الَّذِي أَقْرَضْتَهُ جَازَ ذَلِكَ إِلَى أَجَلِهِ، وَإِنْ ابْتِغِيَتْ بِهِ نَفْعُ نَفْسِكَ لَمْ يَجْزُ وَرَدُّ السَّلَفِ"⁵⁷.

53 - ينظر: قرار المجمع (رقم 66) بشأن بيع الوفاء، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع 7، ج 3 ص 9، وابن عابدين، رد المحتار، 523/4 و 276/5.

54 - ينظر مثلاً: الكاساني، بدائع الصنائع، 215/6، الرملي، نهاية المحتاج ، 121/5، ابن قدامة، المغني، 167/5.

55 - مختصر خليل، ص 189.

56 - ينظر: بلغة السالك، الصاوي، 691/3، وينظر كذلك: الخرخشي على خليل، 208/6. و 211/6، وكذا سائر الشروح عند قول خليل في باب القراض : "وَكَأَنْ يَخِيْطَ أَوْ يَخْرِزَ أَوْ يُشَارِكَ أَوْ يَخْلُطَ أَوْ يَبْضِعَ أَوْ يَزْرَعَ أَوْ لَا يَشْتَرِي إِلَى بَلَدٍ كَذَا أَوْ بَعْدَ اشْتِرَائِهِ إِنْ أَخْبَرَهُ فَقَرْضٌ".

57 - الحطاب، مواهب الجليل، 526/4.

الصورة السادسة: سداد الأثمان والأجور عن الغير: ومنه: سداد أثمان المبيعات، وأجور الأعمال والخدمات؛ كدفع مصاريف تصليح جهاز أو آلة بأمر صاحبها، وكذا شراء شيء ما للغير بأمره، وقد أورده المالكية في باب اجتماع القرض والإجارة.

ومنه كذلك: المرابحة للأمر بالشراء مع تحديد ربح إذا قصد الأمر دفع الثمن عنه لا الشراء منه مباشرة؛ فإن ذلك جميعه في حكم القرض.

ومنه التمويل والائتمان المصرفي؛ فإن معظم البنوك التقليدية تؤدي أثمان الآلات التي يرغب فيها المقترض للمؤسسات البائعة؛ ولا تُعطيهِ المبلغ مباشرة فتكون قرضاً مباشراً، وإنما تؤدي عنه أثمان ما يحتاج.

ومنه ما جرى العمل به من أن المصارف تصدر بطاقات معاصرة تسمى "البطاقات الائتمانية"، تمكن عملاءها من الحصول على السلع والخدمات من محلات وأماكن معينة عند تقديمهم لهذه البطاقة. ويقوم بائع السلع أو الخدمات لاحقاً بتقديم الفاتورة الموقعة من العميل إلى المصرف مُصدراً للائتمان، فيسدد قيمتها له، ويقدم المصرف للعميل كشفاً شهرياً بإجمالي القيمة لتسديدها، أو لخصمها من حسابه الجاري لصالحه⁵⁸.

وبالنظر إلى ما يتم في التعامل بالائتمان من خلال البطاقات المعروفة فإن العملية قرض؛ وأن الائتمان والدَّين مظهران لشيء واحد، وهو القرض؛ فالمبلغ المتداول بين متعاملين يُعدُّ ديناً من وجهة نظر المدين أو المقترض، وائتماناً أو حقاً من وجهة نظر الدائن أو المقرض⁵⁹، حتى إن بعض الباحثين يسميها "بطاقات إقراض" لا "بطاقات ائتمان".

الصورة السابعة : الإيجار المنتهي بالتمليك المصرفي:

و مما يُعرّف به أنه "عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً لذلك، بوضع آلات أو مُعدّات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار، مع إمكانية التنازل عنها في

58 - ينظر: محمود علي عطوان، معجم العلوم المالية والمحاسبية والمصرفية، ص 209.

59 - ينظر: علي بن أحمد السالوس، حكم ودائع البنوك وشهادات الاستثمار، ص 38.

نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتمّ التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار"⁶⁰.

وتُسمى صيغة "الإجارة المنتهية بالتمليك" التي تمارسها المصارف "الائتمان الإيجاري" أو "القرض الإيجاري"⁶¹.

والقوانين المصرفية تعتبرها شكلا من أشكال القروض؛ ومن هذه القوانين ما سبقت الإشارة إليه من قانوني القرض الجزائري والتونسي.

وإذا لم تكن العملية إيجارا حقيقيا وإنما محفظة دين قد أعدت لشراء أعيان بغرض تأجيرها للعميل، وكان المصرف يستردّ المبلغ من المستأجر شيئا فشيئا، في شكل أقساط إيجار، مع زيادة، ومتى استوفى مبلغ التمويل تنازل عنها بثمن زهيد، كان الإيجار المنتهي بالتمليك الذي تمارسه المصارف في حكم القرض وتشمله أحكامه بشكل واضح لا لبس فيه.

الصورة الثامنة: تأخير الدين من بيع ونحوه إذا حلّ أجله، أو تعجيله قبل حلوله: فإنه يعدّ قرضا؛ ولعل مبناها على القول بجواز تأجيل القرض، وأكثر من نصّ عليه المالكية.

وبيان ذلك أنّ الدين المؤجل إلى أجل مسمّى يملك فيه المدين الأجل، وعنده يجب الأداء، فإذا عجله قبل أوانه فكأنّه أسلف الدين خلال هذه المدّة. وكذلك إذا حلّ الأجل ولم يوفّ المدين ما عليه اعتبرنا الدائن مسلّفا فيما زاد عن الأجل. وقد أشار الرّصاع إلى أنّ من أخر ما وجب له عدّ مسلّفا اتّفاقا، ومن قدّم ما لا يجب عليه عدّ مسلّفا على المشهور⁶². وقد اعتبر ذلك دفعا تقديريا لا حقيقيا.

الصورة التاسعة: تجريد العقد من قيوده وآثاره الشرعية :

وذلك بأن يُجرّد العقد كالبيع والإجارة ونحوهما من بعض خصائصه أو شروطه أو آثاره حتى يصير أشبه بالقرض؛ مما تعتبر معه إجراءات تلك العقود إجراءات شكلية، بينما هي في حقيقتها قرض لا غير.

60 - ينظر: الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ص 76

61 - ينظر: محمد مصطفى الشنقيطي، دراسة شرعية لأهم العقود المالية المستحدثة، 439/1 - 440.

62 - ينظر: الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، 300/1 الحطاب، مواهب الجليل، 288/6،
الونشريسي، إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، ص 142.

وذلك كتضمنين المضارب رأس المال، أو اشتراط استرداده، وهو مذهب الجمهور⁶³، والمضاربة مع تحديد مقدار معين لرب المال⁶⁴.

وكبيع العينة الذي ظاهره بيع أجل صحيح ولكن ملابسات العقد جعلتها شبيهة بالقرض، ولذلك اعتبرها العلماء في حكم القروض لا البيوع الآجلة؛ ولهذا أخذت عندهم حكم القرض الربوي⁶⁵.

وكتجريد السهم في رأس مال الشركات من خصائصه المميّزة له عن السند؛ منها مثلاً: انتفاء ملكية صاحبه له، أو التصرف فيه، مما يصير قرضاً لا سهماً في مشاع.

وكاقتصار البائع، فردا كان أم مؤسسة، على تقديم المال وتوكيل المشتري في كلّ إجراءات تنفيذ العقد، من اختيار السلعة وشرائها، ونقلها، وضمان عيوبها، وتأمينها، ونحو ذلك، فكان عمله تمويلاً لا بيعاً⁶⁶؛ لما في ذلك من صورية واضحة.

الصورة العاشرة: الدفْعُ المسبَّقُ في المعاوضات:

وهي معاملة شائعة، منها ما يجري في تزويد أرصدة الهواتف المحمولة، و يعتبر المبلغ المدفوع مسبقاً نوعاً من القروض ما لم توصف المنفعة وصفاً دقيقاً، ويذكر قدرها، ويتم التصريح بأن المدفوع ثمن لا رصيد دائن⁶⁷.

❖ هذه أبرز الصور، وإلا فغيرها كثير، لا يخرج جوهرها عما ذكر.

المطلب الثالث: أحكام القرض الحكمي في الفقه الإسلامي:

الفرع الأول: ثبوت الدّين في الذمة بالقرض الحكمي:

63 - ينظر للتوسع: نزيه حماد، في فقه المعاملات المالية المصرفية المعاصرة، ص 261 فما بعدها. الباجي، المنتقى شرح الموطأ، 153/5. 164/5. ابن رشد، بداية المجتهد، 22/4، ابن جزي، محمد بن أحمد، القوانين الفقهية ص 438. ابن قدامة، المغني، 183/5. مجمع الفقه الإسلامي، قرار (رقم 30) بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار، مجلة المجمع (ع 4، ج 3 ص 1809). ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، 154/1. - 155/1. يرشم - ينظر: ابن المنذر، الإجماع، ص 140. وينظر: القرار الخامس في المسألة، مجمع الفقه الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي، قرارات مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة، ص 299.

65 - ينظر: عبد العظيم أبوزيد، فقه الربا، ص 524

66 - ينظر: جعفر، المداينات المصرفية المعاصرة، مرجع سابق، ص 165.

67 - ينظر للتوسع: المرجع نفسه، ص 46 فما بعدها.

القرض الحكمي كالقرض الحقيقي من حيث ثبوت الدين في الذمة، و هو ما صرح به الشافعية⁶⁸، وقرره غيرهم ضمنا في تناولهم للقرض إجمالا دون تمييز بين نوعيه.

الفرع الثاني: حق الرجوع على المؤدى عنه وشروطه :

كل ما اعتبر من المعاملات قرضا حكما فإنه يجب رد مثله ، أو رد قيمته إن انعدم المثل⁶⁹، وهو في هذا كالقرض الحقيقي⁷⁰، وبقي تقرير شروط لزوم الرد، أو الرجوع كما عبّر عنه الفقهاء في هذا المجال.

ودليل هذا الحق القاعدة الفقهية : "من أدى عن غيره واجبا بنية الرجوع عليه رجع، وإلا فلا". ومستندها قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُدُّوهُنَّ أَرْضَهُنَّ﴾. [الطلاق: من الآية 6] فإن أجره الرضاع واجبة على الأب، فإذا أرضعت الأم التي ليست في حبال أبي الطفل رجعت بالأجرة عليه⁷¹.

ويكاد ينبني أمر الرجوع وعدمه على المسائل التالية: إذن المؤدى عنه ، أو أمره في الأداء عنه ، و نية المؤدى القرض أو التبرع، و شرط رجوعه على المؤدى عنه، و لزوم الأداء وما في حكمه وعدمه، و كذا حال الطرفين في الفقر والغنى؛ فهي إذن أحوال كثيرة، لكل منها حكم، منها ما هو متفق عليه، ومنها المختلف فيه، و لا يسع هذا البحث التفصيل فيها. ويمكن للمستزيد الرجوع فيها إلى المطولات⁷².

وفرض تنوع الأحوال في المسألة و تعدد الأقوال فيها - تبعا لذلك - إذا لم يكن هناك قانون ينظم العملية، أو جرى العرف بطبيعتها، أو عرف المؤدى عن غيره بالرجوع على كل من أدى عنه شيئا، أو توجد وثيقة تتضمن الأمر بالأداء و

68 - ينظر: الهيتمي، تحفة المحتاج ، 40/5.

69 - ينظر: السرخسي، المبسوط، 145/11. السمرقندي، تحفة الفقهاء، 284/3، الخطاب، مواهب الجليل، 142/6 و 298/7، حاشية الدسوقي، 435/3، الرملي، نهاية المحتاج، 121/5، ابن قدامة، المغني، 281/7.

70 - ينظر: العمراني، حاشية إعانة الطالبين ، 61/3.

71 - ينظر: السعدي، عبد الرحمن، القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقسيم البديعة النافعة، ص 148.

72 - ينظر مثلا: العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي، 325/6 - 327 ، المرداوي، الإنصاف، 204/5 - 206، وكذا سائر المصادر والمراجع المحال عليها في هذا البحث.

الالتزام المؤدّي عنه بالوفاء، أي برجع المؤدّي على صاحبه بمثل ما أدّاه أو قيمته، على نحو ما جرى به العمل في الكفالة المصرفية، والكفالة العادية بوثيقة، ونظائر ذلك في هذا الشأن، أو تتضمن تبرّعه دون رجوع عليه.

وعليه فإذا كانت الصيغة واضحة في أمر الرجوع وعدمه فالأمر واضح. وما عدا ذلك من أحوال وأحكام - فيما عدا ذلك - يمكن إجمالها فيما يلي⁷³:

- 1 - أن يؤدّي عنه ما عليه متبرّعا؛ فلا رجوع له عليه اتفاقا؛ لأنّ هذه هبة بشروطها، وليست قرضا حقيقيا ولا حكما.
- 2 - أن يؤدّي عنه ما عليه غير متبرّع؛ أي بنية الرجوع عليه بما أدّى؛ فإنه ينظر:

- فإن كان بإذنه، فله الرجوع عليه.

- وإن كان بغير إذنه، فينظر ثانية:

- فإن كان ما أدّى عنه لازما أو في حكم اللازم، كان له الرجوع عليه، خصوصا إذا أذن بذلك الحاكم أو تعذّر استئذان صاحبه، فلا يحتاج مثل هذا إلى شرط الرجوع⁷⁴.

- وإن لم يكن كذلك فلا رجوع له عليه، وقيل بالرجوع.

- 3 - أن يؤدّي عنه ما عليه من غير أن ينوي رجوعا ولا تبرّعا، فضيها خلاف، ولعله ينظر إلى الأحوال السابقة فيترجح أحدهما بالقرائن؛ فما كان لازما رجع به، ولعله الأصل، إلا بقريئة تصرفه إلى التبرع. والله أعلم.
- على أنّ من ادّعى نية الرجوع صدّق في ذلك⁷⁵.

كلّ ذلك إذا ترتّب على الأداء براءة ذمّة المؤدّي عنه، دون أي تقصير من المؤدّي، وإلا فلا رجوع له.

73 - ينظر: المرداوي، الإنصاف، 5/204 - 205

74 - ينظر: سليمان الأزهرى، حاشية الجمل على المنهج لتركيا الأنصاري 6/221

75 - ينظر: القواعد والأصول الجامعة والفروق والتفاسيم البديعة النافعة، عبد الرحمن السعدي، مكتبة السنة، ص 148.

مع التنبيه إلى أن المؤدّي الواجب الذي يحتاج إلى نية، كالزكاة والكفارات، فإنه لا يصحّ أدائه عنه، ولا يجزئه، لأنّ هذا الدّين يحتاج إلى نية. فعليه أن يؤدّي الكفارة والزكاة مثلاً مرّة ثانية إذا كان لم يأذن له⁷⁶.

الفرع الثالث: توثيق الأداء عن الغير :

يحتاج الأداء عن الغير إلى إثبات، إلا أن يأمن الطرفان أحدهما الآخر في ذلك، فإن تمّ الطلب والأداء بوثيقة أو إ شاهد أو أي بيّنة تشهد بالأداء فلا إشكال. وإن لم يكن ذلك، فالأصل ألا يلزم ذمّة المؤدّي عنه شيء⁷⁷.

وعند النزاع ينظر القاضي فيحكم بما يترجّح لديه.

ويتأكّد الإ شهاد وسائر البينات لاستحقاق الرجوع بالنفقة على الصغير الذي له مال، إذا أنفق عليه وليّه أو من لا تلزمه نفقته من غيره من مالهم عليه⁷⁸. واكتفى بعض الفقهاء باليمين أنّه أنفق ليرجع⁷⁹.

الفرع الرابع: ما يرجع به المقرض على المقرض :

إذا ثبت للمؤدّي عن غيره حقّ الرجوع على صاحبه بما أدّى عنه فإن له أن يرجع عليه بمثل ما أدى عنه أو بقيمته، مما تعلّق برّد المال لصاحبه، أو صيانته، أو ثمنه، أو أجرة منفعة لزمّت لبقائه سالماً، كالصيانة والنقل، وسائر النفقات التي تتعدّد وتتّبع بتعدّد الأموال وتنوعها وتطورها. مع مراعاة الأحوال السابقة وأحكامها وما فيها من تفاصيل في مظانها من كتب الفقه المأثور. بل ذهب بعض الفقهاء إلى الرجوع عليه بما لزم العامل من نفقات متى لزمته لمصلحة مال غيره لا لمصلحة نفسه خاصة. وفي المسألة أقوال تنظر في المطولات⁸⁰.

76 - المرجع نفسه.

77 - ينظر للتوسع: المرادوي، الإنصاف، 206/5، البهوتي، كشف القناع، 373/3، الشربيني، مغني المحتاج، 627/3.

78 - إذ اعتبر الفقهاء الإ شهاد أصلاً في حق الرجوع بالنفقة عليه، واستثنوا تعذره، ينظر مثلاً: الماوردي، الحاوي الكبير، 529/6.

79 - من هؤلاء المالكية: ينظر: الشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه، 518/2، الحطاب، مواهب الجليل، 193/4.

80 - ينظر للتوسع: الموسوعة الفقهية الكويتية، 15/ 219 فما بعدها.

ومما نقف عنده من المسائل المعاصرة بعض الرسوم المقررة عن الإيداع والسحب والحوالات⁸¹؛ فما كان منها قرضا حكما للغير بالأداء عنه وقد لزمته هذه الرسوم كان للمؤدّي أن يرجع بها على صاحبه؛ لأن ردّ القرض وما يترتب عليه إنما هي على المقرض⁸²، وعليه فالمصاريف والنفقات الفعلية المترتبة على الاقتراض، قبضا وقضاء، وتوثيقا، كلّها على المقرض دون المقرض.

كما أنّ من أدّى عن غيره غرما أو مكسا أو ضريبة على مال صاحبه أو فدية لتخليصه من ظالم ونحو ذلك، فإنّ له أن يرجع بما دفع، خصوصا إذا علم صاحب المال بذلك، أو كان مشتهرا بين الناس، لما في ذلك من حث وترغيب في إنقاذ الأموال من الهلكة⁸³.

ومن المهمّ التذكير بأنّ الكفالة شرعا هي من عقود التبرّع فلا يجوز أخذ العوض عنها، وعليه فلا يلزم المكفول إلا ما أدّاه عنه الكفيل⁸⁴.

الفرع الخامس: منافع القرض الحكمي:

لم يفرّق العلماء في الأصل بين فوائد نوعي القرض الحقيقي والحكمي، وهو المقرر في فقهاء المأثور، إذ قد منعوا كثيرا من الصور التي تضمّنت سلفا جرّ نفعا وهو في الواقع من القروض الحكمية⁸⁵. كما منعت المجامع الفقهية الجوائز على الودائع المصرفية وهي من القروض الحكمية⁸⁶.

81 - للتوسع في معرفة أحكام هذه الرسوم ينظر: جعفر، المداينات المصرفية المعاصرة، ص 259 فما بعدها.

82 - ينظر: الزرقاني على خليل، 5 / 158.

83 - ينظر: ابن رشد، البيان والتحصيل، 15/ 294 - 295. و ينظر: الخطاب، مواهب الجليل، 4/ 251، البهوتي، وشاف القناع، 4/ 206.

84 - ينظر: ابن قدامة، المغني، 4/ 244، السرخسي، المبسوط، 20/ 32، القرافي، الذخيرة، 9/ 214، ابن حزم، المحلى، 4/ 406، الماوردي، الحاوي، 6/ 443، قرار مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الثانية، العدد الثاني، 2/ 1210.

85 - مواضع ذلك كثيرة في المصادر الواردة في هذا البحث وغيره.

86 - وبذلك جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي، رقم: 90 / 3 د 9 بشأن (الودائع المصرفية حسابات المصارف) دورته التاسعة بأبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة من 1 إلى 6 ذي القعدة 1415 هـ، الموافق 1 - 6 أبريل 1995م. 9/ 701.

ويستثنى من ذلك صور اجتماع فيها قرض وإجارة؛ كقول شخص لمتسوق في مكان آخر: اشتر لي كذا من مالك وأدفع لك أجرتك وثنمه. والمراد بالأجرة أجرة النقل وكان صاحب ناقلة، ومع ذلك فقد خشي المالكية من أن يكون سلفاً جرّ نفعاً فتمنع عندهم⁸⁷.

ونحن في الواقع أمام أنواع من مقاصد المتعاملين في القروض الحكيمة، وهي ذات صلة بمنافع القروض ما يحلّ منها وما يحرم، وهي أجمالاً ما يلي:

- قصد الباذل نفع المحتاج : وهذا فيه تنفيس وتيسير ومساعدة على الخير
- قصد الباذل نفع نفسه : كمن يودع لا بنية القرض، وإنما لحفظ ماله ،
أو لتوفير ثمن سلعة عند بائع. ومنه عمل الزبير بن العوم رضي الله عنه من تحويل الودائع إلى قروض مضمونة⁸⁸.

- قصد الباذل النفع للطرفين : كمن ينفق على أمر مشترك حتى لا يتلف عليه وعلى شريكه . وكمن ينفق على غنم غيره من علفه : ليبيع علفه ، ولتبقى غنم غيره قائمة.

- وأما ما تمنحه شركات الهواتف من امتيازات تكثيراً للعملاء، وإذا ما اعتبرنا المبالغ المدفوعة مسبقاً قرضاً (حكماً) مُبْعَت، وإن كان يرد على القول بالمنع أنَّ الشركة لا تعتبره قرضاً محضاً بدليل أنها لا تسمح باسترداده كما هو شأن القرض⁸⁹.

87 - لاجتماع السلف والإجارة صور كثيرة، ينظر مثلاً: سحنون، المدونة، 417/3، الخطاب، مواهب الجليل، 396/5، ومجلة مجمع الفقه الإسلامي، 1473/7.

88 - فمما جاء في صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب بركة الغازي في ماله حياً وميتاً: " وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ، أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ، فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الرَّبِيُّبَرُ: «لَا وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَخَشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ».

89 - ينظر للتوسع : جعفر، المداينات المصرفية المعاصرة ، ص 56 - 57.

خاتمة

أولاً: خلاصة البحث ونتائجه:

- 1 - القرض الحكمي: هو دفعُ المال لقضاء حاجة الغير بنية القرض. وقد انفراد الشافعية بهذه التسمية، وأما غيرهم فقد أوردوا صوره في كتبهم ولم يميزوا بينه وبين الحقيقي في التسمية، ولا في الأثر. ويسمى كذلك بـ "الائتمان المصري غير المباشر".
- 2 - على المسلم الانتباه إلى صور القرض الحكمي، لأنها غير صريحة في القرض، حذرا مما قد يلابسها من ربا، خصوصا وهي تكاد تفوق صور القرض الحقيقي الصريح.
- 3 - ما لم يتميز -بوضوح - ما ترتب في ذمة عملاء المؤسسات المالية الإسلامية بين كونه ثمنا آجلا لسلعة وبين كونه قرضا تبقى شبهة الربا قائمة.
- 4 - عموم نصوص الشرع تفيد بشرعية القرض الحكمي لما فيه من تيسير عن الغير ونفع له من خلاله، بل يكون ذلك في غيبته مما يدل على تكافل لم يسبقه طلب في مثل هذه الأحوال.
- 5 - للقرض الحكمي عناصر زائدة عن الحقيقي اقتضتها طبيعته، وهي إجمالا: الإذن، ونية الرجوع، وشرطه، وغنى المقرض، وأن يفعل المقرض (حكما) ما لزم صاحبه. وفي هذه تفاصيل سبق بيان آثارها بإيجاز.
- 6 - من الفروق بين القرضين الحقيقي والحكمي: أن الدفع في الثاني يكون عن المقرض لا له مباشرة، ولا تشترط له صيغة، ويقوم على نية الرجوع، وشرطه في بعض الأحوال، وأن أحكامه لا يجمعها باب معين.
- 7 - للقرض الحكمي صور كثيرة منها: أداء النفقة الواجبة عن الغير بأمره، وأداء ديونه عنه، وما لزمه من أثمان أو أجور، والتصرف في الودائع والرهون المثلية، خاصة النقدية، وإعارتها، الإيجار المصري المنتهي بالتمليك المصري، وتجريد بعض العقود من قيودها الشرعية، والدفع المسبق في المعاولات واعتباره رصيда دائما.
- 8 - متى ثبت القرض الحكمي ترتبت عليه آثار منها: ثبوته دينا في الذمة، وحق الرجوع على المؤدى عنه بمثل المؤدى أو قيمته، ما لم يكن المؤدى متبرعا، وما

لم يفعل بغير إذن صاحبه مع إمكانية الإذن ، أو لم يكن ذلك لازماً ولا في حكم اللازم.

9 - لم يفرّق العلماء في الأصل بين فوائد نوعي القرض الحقيقي والحكمي، وهو المقرر في فقهاء المأثور، إذ قد منعوا كثيراً من الصور التي تضمنت سلفاً جرّ نفعاً وهو في الواقع من القروض الحكمية. كما منعت المجامع الفقهية الجوائز على الودائع المصرفية وهي من القروض الحكمية.
ثانياً: التوصية:

أوصي نفسي بمزيد التوسع في هذا الموضوع لاتخاذ مادة لكتاب أكبر عسى أن يفيد الأمة في هذا النوع من القروض. والله المستعان.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم (برواية حفص عن عاصم).

1. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد أبو عبد الله، شمس الدين. زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، ط. 14، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط.
2. ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، الإجماع، الرياض: دار المسلم للنشر والتوزيع، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، ط. 1. 1425هـ/ 2004م.
3. ابن جزي، محمد بن أحمد، القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، ت: محمد بن سيدي محمد مولاي.
4. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، المحلى بالآثار، بيروت: دار الفكر، د. ط. د. ت.
5. ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلافي، زين الدين، القواعد في الفقه الإسلامي، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط. د. ت.
6. ابن رشد. الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد، أبو الوليد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، القاهرة: دار الحديث، د. ط. 1425هـ/ 2004م.
7. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط. 2، تحقيق: محمد حجي وآخرون. 1408هـ - 1988م.
8. ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار، بيروت: دار الفكر، ط. 2. 1412هـ/ 1992م.
9. ابن عرفة، محمد بن محمد الورغمي، المختصر الفقهي، ت: حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، ط. 1. 1435هـ - 2014م.
10. ابن قدامة، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد، الشرح الكبير، دار الكتاب العربي، د. ط. د. ت.

11. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المقدسي، أبو محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، بيروت: دار الفكر، ط. 1. 1405 هـ.
12. ابن ماجة، محمد بن يزيد، أبو عبد الله، القزويني، سنن ابن ماجة، بيروت: دار الفكر، د. ط، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د. ت.
13. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين، لسان العرب، معه: حواشي اليازجي وجماعة من اللغويين، بيروت: دار صادر، ط. 3، 1414 هـ.
14. ابن نجيم، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، بيروت: دار الكتب العلمية، ط. 1، تعليق وتخريج: زكريا عميرات، 1419 هـ / 1999 م.
15. العمراني، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير، البيان في مذهب الإمام الشافعي، ت: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط. 1. 1421 هـ - 2000 م.
16. أبو غدة، عبد الستار، وآخرون، الفتاوى الاقتصادية "دلة البركة" جدة: دلة البركة، ط. 4، 1995 م.
17. أبو زيد، عبد العظيم جلال، فقه الربا، بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، ط. 1، 1425 هـ / 2004 م.
18. أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، بيروت: مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، 1420 هـ / 1999 م، ط. 2.
19. الألباني، محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، بيروت: المكتب الإسلامي، ط. 2، إشراف: زهير الشاويش، 1405 هـ / 1985 م.
20. البابرتي، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله، العناية شرح الهداية، بيروت: دار الفكر، د. ط.
21. الباجي، سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي، أبو الوليد، المنتقى شرح الموطأ، مصر: مطبعة السعادة، ط. 1، 1332 هـ.
22. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، بيروت: دار ابن كثير، اليمامة، ط. 3، تحقيق: مصطفى ديب البغا. 1407 هـ / 1987 م.
23. البراذعي، خلف بن أبي القاسم محمد، التهذيب في اختصار المدونة، تحقيق: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط. 1، 1423 هـ - 2002 م.
24. البكري، أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، دار الفكر للطباعة، ط. 1، 1418 هـ - 1997 م.
25. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الحنبلي كشف القناع عن متن الإقناع، بيروت: دار الكتب العلمية.
26. الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 52. عام 2003 م.

27. جعفر، عبد القادر جعفر، المداينات المصرفية المعاصرة وإشكالية الربا الخفي، أطروحة دكتوراه في المصرفية والمالية الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، 2016م، إشراف أ.د. يونس صوالحي، وأ.د. عارف علي عارف.
28. الخطاب، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، بيروت: دار عالم الكتب، د.ط، تحقيق: زكريا عميرات.
29. حماد، نزيه، في فقه المعاملات المالية المصرفية المعاصرة، قراءة جديدة، دمشق: دار القلم، ط1. 1428هـ/2007م.
30. حماد، نزيه، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، دمشق: دار القلم، ط1، 1429هـ/2008م.
31. الخرشى، محمد بن عبد الله، أبو عبد الله، شرح مختصر خليل للخرشي، بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت.
32. دريد كامل آل شيب، إدارة البنوك المعاصرة، دار المسيرة للنشر، طبعة الأولى، 2012م.
33. الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت.
34. الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 55 بتاريخ 10 جويلية 2001م،
35. الرصاع، محمد الأنصاري، أبو عبد الله، شرح حدود ابن عرفة "الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية"، بيروت: المكتبة العلمية، ط1. 1350هـ
36. الرملي، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، بيروت: دار الفكر، د.ط. 1404هـ/1984م.
37. الزرقا، أحمد شرح القواعد الفقهية، تعليق: مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم - دمشق / سوريا، ط2، 1409هـ - 1989م.
38. الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد، شرح على مختصر خليل، عناية: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1422هـ - 2002م.
39. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، أبو عبد الله، المنتور في القواعد الفقهية، الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، ط2. 1405هـ/1985م.
40. السالوس، المعاملات المالية المعاصر، الكويت: مكتبة الفلاح، ط1، 1986م
41. السالوس، علي بن أحمد، حكم ودائع البنوك وشهادات الاستثمار، البلدة الجزائر: قصر الكتاب، د.ط.
42. سحنون، عبد السلام بن سعيد التنوخي، المدونة، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ/1994م
43. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، بيروت: دار المعرفة، د.ط. 1414هـ/1993م.

44. السعدي، عبد الرحمن، القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاويم البديعة النافعة، مكتبة السنة.
45. سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري ، حاشية الجمل على المنهج لزكريا الأنصاري، دار الفكر، د.ط، د.ت،
46. السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين، تحفة الفقهاء، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2. 1414 هـ / 1994م.
47. السنهوري، عبد الرزاق، الوسيط في شرح القانون المدني، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.
48. شبير، محمد عثمان، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، الأردن: دار النفائس، الأردن، ط3. 1999م.
49. الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب، شمس الدين، الشافعي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1. 1415 هـ / 1994م
50. الشنقيطي، محمد مصطفى، دراسة شرعية لأهم العقود المالية المستحدثة، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط2. 2001م.
51. الصاوي، أحمد بن محمد الخلوتي، أبو العباس، بلغة السالك لأقرب المسالك، بيروت: دار المعارف، د.ط، د.ت
52. عطوان، محمود علي، معجم العلوم المالية والمحاسبية والمصرفية، عمان: دار أسامة، ط1. 2013م.
53. القرافي، الذخيرة في فروع المالكية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، تحقيق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بوخبزة. 1994م.
54. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، الرياض: دار عالم الكتب، د.ط.، تحقيق: هشام سمير البخاري، 1423 هـ / 2003م
55. الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1406 هـ / 1986م
56. لطرش، الطاهر، تقنيات البنوك، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، د.ت، 2001م
57. الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، أبو الحسن، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي شرح مختصر المزني، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض/ الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. 1419 هـ / 1999م.
58. المتر، عمر بن عبد العزيز، الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، الرياض: دار العاصمة، د.ط، عناية بكر أبو زيد. د.ت.
59. مجلة المجمع، ع9، ج1. ع7، ج3

60. مختصر خليل بن إسحاق، ت: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ط.1، 1426هـ/2005م، د.ت.
61. المرادوي، علي بن سليمان الدمشقي الصالحي الحنبلي، علاء الدين أبو الحسن، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط.2. د.ت.
62. مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أبو الحسن، الجامع الصحيح، بيروت: دار الجيل و دار الأفاق الجديدة، ترقيم: جمعية المكنز. د.ت.
63. المصري، رفيق يونس، بحوث في المصارف الإسلامية، دمشق: دار المكتبي، ط.1، 2001م.
64. الندوي، علي أحمد، موسوعة القواعد والضوابط الفقهية، بيروت: دار عالم المعرفة، ط.1، 1999م.
65. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، منهاج الطالبين، ت: عوض قاسم أحمد عوض، دار الفكر، ط.1، 1425هـ/2005م،
66. الهيثمي، ابن حجر، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د.ط، 1357 هـ/ 1983م.
67. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت، مصر: دار السلاسل، دار الصفوة، وزارة الأوقاف، من 1404 - 1427 هـ.
68. وزارة العدل الجزائرية، القانون المدني، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، د.ط، 1986م.
69. الونشريسي، أبو العباس، إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، ت: الصادق الغرياني، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006م.



شرعية استخدام القوة لفرض الديمقراطية في القانون الدولي The legitimacy of the use of force to enforce democracy in international law

سليمان شلباك

مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة - الأغواط

slimanechelbak@gmail.com

تاريخ القبول: 2019-12-17

تاريخ الاستلام: 2019-10-08

ملخص -

إن التدخل لصالح ديمقراطية النظام يُعد من أهم المواضيع التي دار حولها النقاش بين الفقهاء من ناحية شرعيتها وفقا لقواعد القانون الدولي. فهناك من يرى أن استخدام القوة و التدخل العسكري بهدف إعادة الديمقراطية كشكل من أشكال أنظمة الحكم و الحفاظ عليه يُعد أمرا غير مشروع، يتنافى مع حق الشعوب في تقرير المصير و اختيار نظام الحكم الذي يناسبها، و هناك الرأي المقابل المؤيد للتدخل الدولي بسبب طبيعة نظام الحكم في الدولة، لعدم تعارضه مع مقاصد الأمم المتحدة، على اعتبار أنه من حق هذه المنظمة أن تفحص النظم الداخلية في الدول و أن تتدخل بصورة أو بأخرى إذا تبين أن النظام فيها غير ديمقراطي.

الكلمات الدالة -

استخدام القوة، العلاقات الدولية، التدخل الدولي، الأمم المتحدة، الديمقراطية.

Abstract-

The Intervention In Favor Of The Democracy Of The Regime Is One Of The Most Important Topics In Which Jurists Debated In Terms Of Their Legitimacy In Accordance With The Rules Of International Law.

There Are Those Who Believe That The Use Of Force And Military Intervention Aimed At Restoring Democracy As A Form Of Government And Maintaining It Is Illegal, Contrary To The Right Of Peoples To Self-Determination And The Choice Of A System Of Government That Suits Them, There Is The Opposing View Of International Intervention Because Of The Nature Of The System Of Government In The State, Because It Is Not Incompatible With The Purposes Of The United Nations, Since It Is Entitled To Examine The Internal Systems Of States And Intervene In One Way Or Another If It Turns Out That The System Is Undemocratic.

Key Words –

Use Of Force, International Relations, International Intervention, Democracy.

1. - مقدمة

إن تدخل الدول في شؤون بعضها البعض يكاد يجري مجرى العادة السياسية، ويدل على مدى ما بين هذه الدول من ارتباط على الرغم من الحدود السياسية والحوازر الجمركية والفواصل الإيديولوجية، التي تجزئ المعمورة أجزاء منفصلة عن بعضها البعض، ولكن هذا التدخل و بغض النظر عن أسلوبه أو شكله، سواء كان سياسيا أم اقتصاديا أم دبلوماسيا... إلخ، كثيرا ما ينشأ عنه تدخلا عسكريا، يقابله موقف عسكري مضاد، و يكون بذلك مثار اشتباكات و حروب تنشأ بين الأمم المتصارعة وتهدد السلم والأمن الدوليين.

ولأن الحرب تمثل نوعا من استيفاء الحق باليد فقد كان هناك دائما علاقة عكسية بين تطور المجتمع الدولي و تطور القانون الدولي الذي يحكمه من جهة، و مبدأ الحق في استخدام القوة و اللجوء إلى الحرب من جهة أخرى، وهو ما جعل المنظمات الدولية تسعى إلى تكريس تحريم التدخل و استخدام القوة لما يشكله من انتهاك لسيادة الدولة، وسعيها أيضا إلى نقل اختصاص التدخل من الدولة العضو إلى المنظمة الدولية، وبهذا يصبح التدخل جماعيا باسم المنظمة الدولية

وتحت إشرافها، باعتباره ركنا من أركان نظامها ومظهرها من مظاهر السيادة الجديدة التي تحاول المنظمة الدولية أن تنفرد بها لغاية سامية وهي تحقيق السلام والأمن في العالم.

ويتبين من خلال الدراسات الفقهية والممارسات الدولية أن التدخل يأخذ أشكالا عديدة وصورا متنوعة، تختلف من حيث الأسلوب ومن حيث تقسيماتها (صورها)، فمن حيث الأسلوب نجد التدخل العسكري و التدخل الاقتصادي والتدخل السياسي والتدخل الدبلوماسي والتدخل لفرض الديمقراطية... إلخ، هذا الأسلوب الأخير هو ما سنحاول التطرق إليه في هذا البحث، وذلك من خلال الإشكالية التالية: هل اللجوء إلى استخدام القوة لفرض الديمقراطية يستمد شرعيته من قواعد القانون الدولي؟

وللإجابة على هذه الإشكالية قسمنا هذا البحث إلى:

- استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر

- التدخل العسكري لفرض الديمقراطية في القانون الدولي المعاصر

2. - مفهوم استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر

إن موضوع استخدام القوة في العلاقات الدولية يعد من أهم الموضوعات التي يتناولها القانون الدولي المعاصر، ذلك لأن الأمر يتعلق بسلامة وأمن الدولة في البيئة الدولية ومن ثمة أمن وسلامة واستقرار المجتمع الدولي ككل، فاستخدام القوة من جانب الدول الأعضاء في النظام الدولي كأحد أدوات سياستها الخارجية يؤدي إلى اضطراب خطير في العلاقات الدولية، ويعرقل مسارها الطبيعي، بل ويثير كذلك قضايا تؤثر تأثيرا بالغاً في البيئة الدولية. (لحشر فضيل، 2016)

لجأت الجماعة الدولية إلى تقديم مفاهيم جديدة تحت على نبذ القوة واللجوء إلى الطرق السلمية لفض المنازعات الدولية، وذلك نتيجة الفوضى التي خلفتها فكرة استخدام القوة التي أدت إلى عدم استقرار الساحة الدولية، حيث جرت العديد من المحاولات لهذا الغرض، أولها اتفاقيات لاهاي الأولى لعام 1899، والتي تعهد الأطراف بالامتناع عن استعمال القوة من أجل استرجاع الديون على الدولة المدينة، تلاها بعدها اتفاقيات لاهاي الثانية لعام 1907.

(محمد خليل موسى ، 2004)

واستمرت الجهود الدولية من أجل وضع القيود على حرية الدول في اللجوء إلى القوة إلى غاية قيام هيئة الأمم المتحدة، والتي تضمن ميثاقها ضمانة أساسية لحماية أمن كافة الدول وإرساء السلام بدلا من الحروب. (رابح حدو، 2015)

1.2 - مفهوم استخدام القوة من خلال ميثاق الأمم المتحدة

يعتبر ميثاق الأمم المتحدة من أهم وأبرز المواثيق الدولية ومصدرا للقاعدة القانونية كونه يعد المرجعية الأساسية في التنظيم الدولي الحالي، وقد جاء في الميثاق أن أهم غاية وهدف هو حفظ السلم والأمن الدوليين، من خلال منع وقوع الحروب بين الدول، ولما كانت الأمم المتحدة تسعى لاتخاذ التدابير اللازمة لمنع الحروب، فقد أدركت بأن مسألة السلطان الداخلي واستقلال الدولة، ومبدأ عدم التدخل، هما الركائز الأساسية لحفظ السلم والأمن الدوليين. (سعد مفتاح أكريم عبدالعالي العكر، 2016)

وتضمن ميثاق الأمم المتحدة هذا المبدأ من خلال المادة 7/2 منه على أنه: "ليس في هذا الميثاق ما يسمح للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لتحل بحكم هذا الميثاق، على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع". (ساحل مخلوف، 2015)

يتضح من خلال هذا النص بأنه قد وضع قيودا على اختصاصات الأمم المتحدة، مقتضاه أن المنظمة ليست سلطة عليا بالنسبة للدول الأعضاء بحيث يجوز لها التدخل في كل شؤونهم سواء كانت داخلية أو خارجية، ومن ثم فإن هذا النص يقرر استقلال شؤون الدول الداخلية عن اختصاص المنظمة، بحيث أن تدخلها في تلك الشؤون يعد تدخلا باطلا لعدم الاختصاص، مع مراعاة الاستثناء المقرر لفائدة مجلس الأمن تطبيقا للفصل السابع من الميثاق. (عبدالفتاح عبدالرزاق محمود، 2009)

وبالرغم من وضوح نص المادة 7/2 من الميثاق في خطر تدخل الأمم المتحدة وجميع أجهزتها في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، إلا أن البعض تساءل فيما إذا كان هذا النص يصلح كذلك كأساس لحظر تدخل الدول في الشؤون الداخلية لغيرها من الدول. (بوراس عبدالقادر، 2014)

وللإجابة عن هذا التساؤل، أشار جانب من الفقه في هذا الصدد أن الأساس يكمن في الفقرة الرابعة من نفس المادة، حيث لم ينص عليه صراحة في الميثاق، إلا أن هذا المبدأ يفهم بطريقة غير مباشرة من الالتزام الذي تنص عليه 4/2 من الميثاق والقاضي بحظر استخدام القوة في العلاقات الدولية، حيث جاء فيها: "...يتمنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة". (أحمد حسن زينهم حسن، 2016)

كما أن هناك نقطة أخرى لم تحدها المادة 4/2 بوضوح، وهي مسألة القوة، إذ لم تحدد ما إذا كانت القوة التي تشير إليها هي القوة المسلحة أو أي نوع آخر من أنواع القوة، وفي هذا الصدد يرى البعض أن المقصود بالقوة هي القوة المسلحة فقط، و يستند هؤلاء إلى عبارة "القوة المسلحة" الواردة في ديباجة الميثاق. (بويحي جمال، 2011)

بينما يرى فريق آخر أنه ما من سبب قانوني يدعو إلى اقتصار معنى "القوة" على القوة المسلحة فقط، بل يمكن أن يشمل الضغط الاقتصادي، أو الإكراه السياسي، وهو ما قد يصل إلى تهديد الاستقلال السياسي للدولة يُعادل في خطورته التهديد العسكري، وهو ما ذهب إليه الفقيه "كلسن". (بويحي جمال، نفس المرجع)

2.2 - مفهوم استخدام القوة من خلال القرار 25/26

استمراراً لجهود الجمعية العامة للأمم المتحدة في توضيح مضمون مبدأ حظر استخدام القوة و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، فقد أعيد طرح المبدأ من جديد، حيث صدر القرار رقم 25/26 المتضمن إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول بتاريخ 24 أكتوبر 1970 بمناسبة انعقاد الدورة الخامسة والعشرون للجمعية العامة. (عاطف علي الصالح، 2009)

وكغيره من الإعلانات والقرارات، أكدت ديباجة هذا الإعلان على ما جاء في ميثاق الأمم المتحدة من مبادئ عامة تهدف إلى صيانة السلم والأمن الدوليين وإنماء العلاقات الودية والتعاون بين الدول، مذكرة في نفس السياق بأهمية صيانة وتعزيز السلم الدولي القائم على الحرية والمساواة والعدالة واحترام حقوق

الإنسان الأساسية، وأهمية إنماء العلاقات الودية بين الدول بغض النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، دون إغفال الأهمية الكبرى لميثاق الأمم المتحدة في تعزيز حكم القانون بين الأمم. (القرار A/RES/26/25 xxv، 1970)

حيث أشارت الديباجة إلى واجب الدول في الامتناع في علاقاتها عن ممارسة الاكراه العسكري أو السياسي أو الاقتصادي أو غير ذلك من أشكال الاكراه الموجه ضد الاستقلال السياسي أو السلامة الإقليمية لأية دولة، و ترى أنه من الضروري أن تمتنع جميع الدول في علاقاتها الدولية عن التهديد باستخدام القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر يتنافى مع مقاصد الأمم المتحدة. (محمد خضير علي الأنباري، 2016)

كما تضمن هذا الإعلان عدة مبادئ، منها المبدأ الأول الذي أكد على ما جاء في الديباجة بخصوص امتناع الدول في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة، بالإضافة إلى المبدأ الثالث الخاص بواجب عدم التدخل في الشؤون التي تكون من صميم الولاية القومية لدولة ما وفقا للميثاق، حيث جاء فيه: (القرار A/RES/26/25 xxv، المرجع السابق)

- ليس لأية دولة أو مجموعة من الدول أن تتدخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة ولأي سبب كان في الشؤون الداخلية أو الخارجية لأية دولة أخرى، وبالتالي فإن التدخل المسلح وكافة أشكال التدخل أو محاولات التهديد الأخرى التي تستهدف شخصية الدولة أو عناصرها السياسية والاقتصادية والثقافية تمثل انتهاكا للقانون الدولي.

- لا يجوز لأية دولة استخدام التدابير الاقتصادية أو السياسية أو أي نوع آخر من التدابير أو تشجيع استخدامها لإكراه دولة أخرى على النزول عن ممارسة حقوقها السيادية وللحصول منها على أية مزايا.

- لا يجوز لأية دولة تنظيم النشاطات الهدامة أو الإرهابية أو المسلحة الرامية إلى قلب نظام الحكم في دولة أخرى بالعنف، أو مساعدة هذه النشاطات، أو التحريض عليها، أو تمويلها، أو التغاضي عنها، أو التدخل في حرب أهلية ناشبة في أية دولة أخرى.

- يشكل استعمال القوة لحرمان الشعوب من هويتها القومية خرقاً لحقوقها غير القابلة للتصرف وخرقاً لمبدأ عدم التدخل.
- لكل دولة حق غير قابل للتصرف في اختيار نظمها السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية والثقافية دون أي تدخل من جانب أية دولة أخرى.
- لا يجوز أن يؤول شيء مما ورد في الفقرات السابقة على أنه يتضمن مساساً بأحكام الميثاق المتصلة بصيانة السلم والأمن الدوليين.
- وعموماً يمكن القول، أن هذا الإعلان كان أكثر وضوحاً من حيث حظر استخدام القوة و حظر التدخل العنيف الذي يأخذ صورة استخدام القوة في العلاقات الدولية، وكذلك جميع أشكال التدخل الأخرى وصورها الأقل عنفاً والموجهة ضد شخصية الدولة. (سامح عبدالقوي السيد، 2012)
- يضاف إلى ذلك، أن الإعلان قد صاغ هذين المبدأين صياغة جديدة تأخذ بالاعتبار أحكام الميثاق، وعناصر جديدة أخرى من أصل عريق أو من العمل الدولي والمنظمات الدولية، كما أنه أنشأ مبدأً جديد فيما يتعلق بمبدأ عدم التدخل والمتمثل في مبدأ الامتناع عن استعمال الضغوط الاقتصادية والسياسية وغيرها. (بوكرا إدريس، 1990)
- أما بالنسبة لمبدأ عدم شرعية استعمال القوة، فإن الإعلان قد أضاف عناصر جديدة متعلقة بالنتائج القانونية لخرق هذا المبدأ، ويعد من المحاولات الناجحة في تطور مبدأ تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية وإعطائه قيمة قانونية، وذلك بفضل الإجماع الذي تحقق حول هذا المبدأ أمام اللجنة الخاصة. (بوكرا إدريس، نفس المرجع)

3. - التدخل العسكري لفرض الديمقراطية في القانون الدولي المعاصر

يعتبر التدخل من أجل إيجاد نظام ديمقراطي أو ضد حكومة غير ديمقراطية في دولة ما، واحدة من الحالات التي عرف على أنها شكل من أشكال التدخل الدولي.

حيث شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة تغيرات عديدة، ازدادت معها الدعوة إلى تبني الديمقراطية وحقوق الإنسان من جانب النظام الرأسمالي الليبرالي (منصور أبو همود الشيباني، 2017)، الذي رأى في نفسه النموذج الأمثل

لهذه المفاهيم، مما يعطيه حق التدخل لفرض الديمقراطية ضد النظم الحكومية القائمة. (عبدالهادي العشري، 2005)

1.3 - مفهوم التدخل من أجل الديمقراطية

يمكن تعريف التدخل من أجل الديمقراطية بأنه: "تدخل دولة أو عدة دول بشتى طرق التدخل بما فيها استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، دون سابق تفويض من أي منظمة دولية بذريعة إعادة حكومة ديمقراطية مخلوعة إلى سدة الحكم أو الاطاحة بالحكومة الديكتاتورية، وفرض نظام حكم ديمقراطي في الدولة المستهدفة من التدخل". (محسن كمال محمد الشوري، 2014)

ويؤيد هذا التعريف من حيث عدم مشروعيتها، الأستاذ "نبيل حلمي"، حيث يرى بأن: "استخدام القوة والتدخل العسكري بهدف إعادة الديمقراطية أو الحفاظ عليها تعتبر غير مشروعة لتعارضها مع حق الشعوب في تقرير مصيرها واختيار نظام الحكم الذي يناسبها". (عاطف علي علي الصالحي، المرجع السابق) إذ لا يمكن اعتبار التدخل لفرض الديمقراطية تدخلا مشروعا، لأن مسائل نظام الحكم هي من صميم الاختصاص الداخلي للدول ولا يوجد نمط محدد يمكن فرضه على جميع الدول، بل إن ذلك يدخل في إطار حق الشعوب في اختيار نظام الحكم الذي تراه مناسبا لها، وهو ما ينسجم مع مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها، والذي يشمل وفقا لقرار الجمعية العامة رقم (1514) الصادر في 14 ديسمبر 1960 الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وحق الشعوب في أن تحدد بحرية نظامها السياسي، وأن تسعى في ظل هذه الحرية إلى تحقيق نموها الاقتصادي والاجتماعي، خاصة وأن هذا المبدأ أصبح من المبادئ القانونية الدولية الأساسية بفعل تكرار النص عليه في العديد من القرارات الصادرة عن الجمعية العامة وبموافقة الأغلبية العظمى لدول العالم. (أنس أكرم العزاوي، 2008)

كما يرى الأستاذ "سمعان بطرس" أن: "التدخل العسكري لإعادة الديمقراطية هو عمل غير مشروع خارج نطاق التدخل لاعتبارات إنسانية، وتنصرف صفة عدم المشروعية إلى تدخل المنظمات الدولية بالإضافة إلى تدخل الدول فرادى أو مجتمعة"،²⁵ حيث يعتبره غالبية الفقهاء صورة من صور التدخل الإنساني نظرا لاشتماله على العمل العسكري واستخدام القوة المسلحة،

واللجوء أيضا إلى وسائل أخرى مثل الضغط السياسي والدبلوماسي والاقتصادي، واللجوء إلى القضاء الدولي، والعمل على تغيير نظم الحكم السائدة. (عبدالهادي العشري، المرجع السابق)

ويرى البعض أن الفقه الغربي يميل إلى الأخذ بفكرة التدخل من أجل الديمقراطية من خلال ميله إلى التدخل الإنساني والذي يرى بأنه الجيل الثاني للتدخل الإنساني، لذلك دعا إلى تدخل المنظمات الدولية لفرض ذلك بالقوة، لأن النظم التي لا تحكم بالديمقراطية الغربية في نظرهم نظم غير شرعية مما يستوجب تغييرها ولو بالقوة المسلحة. (عبدالهادي العشري، نفس المرجع)

وعليه، فإن مناداة بعض الدول بفرض نوع معين من الديمقراطية دون سواه، ودون الأخذ بعين الاعتبار البيئة الاجتماعية والثقافية والسياسية للدولة هو خطأ، أما القول بفرض مبادئ موحدة للديمقراطية على جميع الشعوب فيعد مساسا بأهم المبادئ الدولية وهي سيادة واستقلال الدول، وبمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، بالإضافة إلى أن فكرة فرض الديمقراطية باللجوء إلى القوة العسكرية سيؤدي إلى مخالفة النصوص التي تحظر استخدام القوة في العلاقات الدولية. (ليلى نقولا الرحباني، 2011)

كما أن محاولة فرض الديمقراطية دون اللجوء إلى القوة العسكرية، وذلك من خلال فرضها عن طريق الانتخابات العامة، فإن هذه الوسيلة غير كافية للحكم على مدى ديمقراطية سلطة معينة، وذلك لما يمكن أن يشوب العملية الانتخابية من شبهات ينعدم فيها احترام القانون والحريات العامة، ودليل ذلك وصول العديد من الحكومات الديكتاتورية في العالم عن طريق الانتخابات (ليلى نقولا الرحباني، نفس المرجع)، فالشواهد التاريخية توثق العديد من الحملات التدخلية تحت شعارات الديمقراطية والانتخابات الحرة، بينما الواقع يؤكد أن هدفها تحقيق مصالح سياسية واقتصادية بحتة، مما انجر عنها نتائج عكسية غير التي كانت مرجوة منها.

2.3 . - التدخل لفرض الديمقراطية في الممارسة الدولية

من بين نماذج التدخل لأجل الديمقراطية الممارس سواء من قبل منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وحتى الدول، والتي استندت في تدخلها إلى نظريتي حفظ السلم الدولي، والانتهاكات السافرة، في حين تتذرع الدول بحفظ

السلم الإقليمي، نجد حالة وحيدة لتدخل الأمم المتحدة عسكرياً لأجل الديمقراطية في فترة الحرب الباردة وهي تدخلها في روديسيا الجنوبية (زيمبابوي حالياً)، عندما قامت الأقلية البيضاء هناك باغتصاب السلطة بعد رحيل الاستعمار البريطاني عام 1962، بدون انتخابات رغم معارضة الأغلبية السوداء، حيث طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من بريطانيا أن تدعو إلى مؤتمر لوضع دستور جديد هناك خاصة في ظل وجود أقلية بيضاء وأغلبية سوداء، فيكون الحل هو الديمقراطية، مستندة في ذلك إلى الحقوق السياسية للشعوب، وحق تقرير المصير، ورغم دفع بريطانيا في البداية بمبدأ عدم التدخل في الشؤون السياسية إلا أنها تراجعت وطلبت الترخيص لها باستخدام القوة لفرض الديمقراطية. (محمد محمد سعيد الشعبي، 2010)

أما بعد نهاية الحرب الباردة، فقد تدخلت الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في هايتي بعد الإطاحة برئيسها المنتخب "جان برنارد ارستيد" في 1991/09/29 إثر حدوث انقلاب عسكري وكانت الانتخابات قد جرت تحت إشراف مراقبين من الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في 1990/12/16.

وبعد حدوث الانقلاب وفرار "ارستيد" إلى خارج البلاد بذلت جهود دبلوماسية لإعادته إلى السلطة بأت كلها بالفشل، وتولد عن هذا الانقلاب اضطرابات سياسية واقتصادية، جعلت مجلس الأمن الدولي يتدخل من خلال إصداره للقرار رقم 841 في 1993/06/16، بالاستناد إلى الفصل السابع من الميثاق، وعلى اعتبار أن الحالة في هايتي تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، يقضي هذا القرار بفرض تدابير بشرية واقتصادية، واستتبع بقرار آخر تحت رقم 940 في 1994/07/31 والذي أجاز بموجبه للدول الأعضاء تشكيل قوة متعددة الجنسيات تحت قيادة موحدة واستخدام جميع التدابير الضرورية لإعادة الرئيس المنتخب. (أمال موساوي، 2012)

كما يمكن أن نذكر بعض حالات تدخل المنظمات الإقليمية لأجل الديمقراطية ومنها تدخل المجموعات الاقتصادية لغرب إفريقيا ECOWAS في ليبيريا عام 1991، وفي جمهورية سيراليون عام 1997، وأيضاً تدخل حلف شمال الأطلسي NATO في كوسوفو عام 1998.

أما التدخل لأجل الديمقراطية الممارس من الدول، فهناك الحالة التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية في 1989/12/20 في بنما، حيث قامت بتنصيب "إندارا" رئيسا لبنما بدلا من الرئيس السابق "بوريبغا"، وأن هذا الأخير رفض الإذعان لنتائج الانتخابات المعقودة في نفس السنة، وعدم الاعتراف بخسارته فيها، وبررت الولايات المتحدة الأمريكية أمام مجلس الأمن بأنها في حالة دفاع شرعي وحماية لمصالح مواطنيها في "بنما"، إلا أن المجتمع الدولي قابل هذا التصرف بإدانة ولرفض شديدين، واعتبروا التدخل العسكري الأمريكي تصرفا منفردا صادرا عن طرف ذي مصلحة شخصية، وأنه لا وجود لمبرر استخدام القوة استجابة لمقتضيات الديمقراطية وإعادتها إلى نصابها في "بنما". (لخضر رابحي، 2014)

ولم يقتصر تدخل الولايات المتحدة الأمريكية تحت ذريعة إحلال الديمقراطية في "هايتي" و"بنما" فقط، بل يمكن ذكر عدة حالات منها: الإطاحة بحكومة مصدق في إيران عام 1947، وبنظام "أرينير" في "غواتيمالا" عام 1954، وأيضا إسقاط حكومة "سوكانو" في "إندونيسيا" عام 1955، ... إلخ. (محمد سعيد الشعبي، المرجع السابق)

أما المثال الأبرز في العصر الحديث هو التدخل الأمريكي في العراق عام 2003، والذي كان خارج التنظيم الدولي والإقليمي مما يعتبر انتهاكا للقواعد والمواثيق الدولية، ورغم كثرة المبررات التي سبقت الغزو ومنها نزع أسلحة الدمار الشامل، وتهديد الأمن والسلم الدوليين، إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية وحليفها بريطانيا إستعانتا بذريعة الديمقراطية وحقوق الإنسان كمبرر للإطاحة بنظام صدام حسين الديكتاتوري واستبداله بنظام ديمقراطي كأحد أهدافهما، ولكن اتضح للجميع أن الغزو لم يهدف إلى إرساء الديمقراطية وحقوق الإنسان بقدر ما كان يهدف أساسا إلى تحقيق مصالح استراتيجية، مما أفقده مشروعيتها. (محمد سعيد الشعبي، نفس المرجع)

ورغم إدانة المجتمع الدولي لجميع التدخلات، إلا أن التدخل الأمريكي في العراق يظل الأكثر إدانة ربما في التاريخ، فالإدانة الرسمية والشعبية لهذه التدخلات تعمل على منع السوابق التي تفرضها الولايات المتحدة بالقوة من أن

تصبح جزءا من القانون الدولي بشكل يخالف المبدأ الأساسي المتعلق بتحريم استخدام القوة. (منصور أبو همود الشيباني، المرجع السابق)

كما تدخل مجلس الأمن أيضا في الكونغو الديمقراطية، نتيجة انهيار المؤسسات الدستورية والشرعية في دولة الكونغو بسبب الصراع الكبير بين الجماعات المسلحة التي أرادت السيطرة على الحكم، مما خلق وضعاً إنسانياً متأزماً، وهو الأمر الذي دفع مجلس الأمن إلى التدخل بموجب القرار 1616 الصادر في 29 جويلية 2005، الذي عبر فيه عن انشغاله من التصرفات التي تقوم بها الجماعات المسلحة والمليشيات في الكونغو وحالة انعدام الأمن السائدة في المنطقة، كما ناشد الأطراف المتصارعة باحترام الحصار المفروض على الأسلحة بموجب القرار 1493 ودعا إلى توقيف العقاب على الأشخاص المعنوية والطبيعية التي تصرفت خرقاً لهذا الحصار، ليخلص في الأخير إلى تكييف الوضع على أنه يمثل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. (خالد حساني، 2015)

4. - خاتمة:

إن اعتبار التدخلات الديمقراطية شرعية، بالنظر إلى غاياتها، و هي نشر الديمقراطية ورفع الظلم عن المقيهورين، من خلال إزالة الأنظمة الديكتاتورية و استبدالها بأنظمة ديمقراطية من أجل إحلال السلام، هو استحضار واضح لنظرية الحرب العادلة، حيث أن تصوير التدخلات الديمقراطية و كأنها حروب لحماية المضطهدين يؤدي إلى الخلط بينها و بين التدخلات الإنسانية حتى و إن كان هناك تقارب بين المفهومين.

فالتدخل من أجل فرض الديمقراطية يهدف إلى عقاب النظام الذي ارتكب أو يخشى أن يرتكب، انتهاكات لحقوق الإنسان في المستقبل، بينما التدخل الإنساني يهدف إلى حماية المدنيين من خلال العمل الوقف الفوري لانتهاكات جارية لحقوق الإنسان أو الحؤول دون وقوع المزيد من الانتهاكات.

و عليه فإن محاولة فرض نوع معين من الديمقراطية - دون سواه - على جميع الشعوب باستخدام القوة العسكرية سيؤدي إلى مخالفة النصوص التي تحظر استخدام القوة في العلاقات الدولية، كما يُعدّ مساساً بأهم المبادئ الدولية التي أرسّتها قواعد القانون الدولي و المتمثلة في سيادة و استقلال الدول.

المراجع

الكتب:

- 1 - لحرش فضيل، مبدأ حظر استخدام القوة في القانون الدولي - المشروعية القانونية لاستخدام القوة -، دار الكتاب الحديث، ط1، القاهرة، 2016، ص 7.
- 2 - محمد خليل موسى، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، دار وائل للنشر، الأردن، 2004، ص 9.
- 3 - عبد الفتاح عبد الرزاق محمود، النظرية العامة للتدخل في القانون الدولي العام، ط1، دار دجلة، عمان، 2009، ص 146.
- 4 - عبد القادر بوراس، التدخل الدولي، دار الجامعة الجديدة، ب ط، الإسكندرية، 2014، ص 89.
- 5 - عاطف علي علي الصالحي، مشروعية التدخل الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2009، ص 87 - 517 - 518.
- 6 - محمد خضير علي الأنباري، مبدأ عدم التدخل و استثناءاته في القانون الدولي المعاصر، منشورات الحلبي الحقوقية، ط 1، لبنان، 2016، ص 70.
- 7 - سامح عبد القوي السيد، التدخل الدولي بين المشروعية وعدم المشروعية وانعكاساته على الساحة الدولية، دار الجامعة الجديدة، ب ط، الإسكندرية، 2012، ص 95.
- 8 - بوكرا إدريس، مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ب ط، الجزائر، 1990، ص 179.
- 9 - منصور أبو همود الشيباني، الديمقراطية في القانون الدولي بين المشروعية والقوة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2017، ص 30.
- 10 - عبد الهادي العشري، التدخل الدولي من أجل الديمقراطية، بدون دار نشر، مصر، 2005، ص 27 - 28.
- 11 - أنس أكرم العزاوي، أنس أكرم العزاوي، التدخل الإنساني بين ميثاق الأمم المتحدة والتطبيق العلمي، الجنان للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2008، ص 290 - 291.
- 12 - ليلى نقولا الرحباني، ليلى نقولا الرحباني، التدخل الدولي مفهوم في طور التبادل، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، 2011، ص 48 - 49.
- 13 - خالد حساني، سلطات مجلس الأمن في تطبيق الفصل السابع بين أحكام الميثاق والممارسات الدولية المعاصرة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، 2015، ص 137 - 138.

الرسائل العلمية:

- 1 - سعد مفتاح أكرم عبد العالي العكر، مدى مشروعية التدخل العسكري في ليبيا، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2016، ص 46 - 47.
- 2 - أحمد حسن زينهم حسن، الحرب العراقية في ظل القانون الدولي المعاصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة حلوان، 2016، ص 117 - 118.
- 3 - محسن كمال محمد الشورى، التدخل الدولي لنشر الديمقراطية: دراسة في مدى التعارض بين الشرعية الدولية وسيادة الدولة "حالة هايتي"، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة 2014، ص 28.
- 4 - أمال موساوي، التدخل لأسباب إنسانية في القانون الدولي المعاصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2011 - 2012، ص 116.
- 5 - لخضر رابحي، التدخل الدولي بين الشرعية الدولية ومفهوم سيادة الدولة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2014 - 2015، ص 77.

المقالات العلمية:

- 1 - رابع حدو، مبدأ حظر استخدام القوة بين النص و الممارسة الدولية، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 1، العدد 2، 2015، ص 161.
- 2 - ساحل مخلوف، إشكالية التدخل الإنساني و آثاره على المنطق السيادي للدول، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، العدد 4، 2015، ص 63.
- 3 - بويحي جمال، استخدام القوة في العلاقات الدولية: بين ضوابط الميثاق و مقتضيات الممارسة الدولية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد 2، كلية الحقوق و العلوم السياسية - جامعة عبدالرحمان - ميرة بجاية، 2011، ص 135.

مواقع الأنترنت:

- 1 - محمد محمد سعيد الشعيبي، التدخل العسكري لأجل الديمقراطية ومشروعيته، مقال منشور على شبكة الأنترنت، بتاريخ 11 ماي 2010، تاريخ الاطلاع: 2018/03/24، متاح على الرابط الإلكتروني:

<http://dralshuiby.blogspot.com/2010/05/blog-posr.html>

القرارات:

- 1 - القرار A/RES/26(25) xxv المتضمن إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية و التعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة، الجمعية العامة، الدورة الخامسة و العشرون، 24 أكتوبر 1970، ص 313 - 314 - 317 - 318.



شحذُ الهمم والحثُّ على العمل سِمةً بارزةً في تفسير ابن باديس

Mobilizing and urging to work is a salient feature in the explaintion of Ibn Badis

خاتي كمال¹، لخضر حداد²

1 - جامعة الجزائر 01 ، كلية العلوم الإسلامية - قسم العقائد والأديان
chikhabdelghafour@gmail.com

2 - جامعة الجزائر 01 ، كلية العلوم الإسلامية - قسم العقائد والأديان
lakhdar.dz@gmail.com

مخير أصول الدين.أ.د. عمار جيدل. C1471700

تاريخ الاستلام: 2020-02-21 تاريخ القبول: 2020-06-07

ملخص -

هذا المقال يتضمّن أقوالا للإمام عبد الحميد بن باديس من خلال ما جُمع من تفسيره لبعض الآيات القرآنية. وهذه الأقوال تتضمّن منهج القرآن في الحثّ على العمل ، وبيان ارتباط العمل الصالح بالإيمان والجزاء الأخروي ، وفيها تصحيح لبعض المفاهيم الخاطئة ، والعقائد المنحرفة التي تخالف سنّة من سنن الله الكونية ، ألا وهي الأخذ بالأسباب وعمارة الأرض.

الكلمات الدالة -

العمل ، الإيمان ، العلم ، الأسباب ، الجنة ، ابن باديس.

Abstract –

This Article Contains The Sayings Of The Imam (Scholar) Abdelhamid Ibn Badis Through The Interpretations Of The Quranic Verses Gathered From His Preaches And Writings .

These Sayings Include The Way That The Quran Urges The Believers To Act Goods Deeds, And The Shows Relationship Of The Latters With The Faith And The Belief In The Day Of Reward .

It Also Contains A Correction Of Some Wrong Concepts And Misleading Beliefs, That Are In Contradiction With The Divine Laws In The Universe Concerning Taking The Causes And Developping Life On The Earth .

Key Words-

The Work - The Faith - The Knowledge - The Causes - The Paradise - Ibn Badis

مقدمة

مرّت الجزائر بمرحلة حرجة ، عثى فيها الاستعمار الفرنسي فسادا وسعى إلى طمس هوية الشعب الجزائري ، المتمثلة أساسا في اللغة العربية والدين الإسلامي ، بكل ما أتيح له من الأسباب المادية والمعنوية . وكاد أن يفلح في ذلك لولا عناية الله بهذا الشعب الأبّي ، بأن قيّض له رجالا بذلوا أنفسهم وكلّ ما يملكونه في سبيل إفشال مخطّطات هؤلاء المعتدين ، وبقاء هذا الشعب ومبادئه الأصيلة .

ومن هؤلاء الرجال الذين عرف لهم الشعب الجزائري فضلهم في ذلك ، وبقي أثره الطيّب بعد الاستقلال وتولّي هذا المستعمر خاسئا ؛ المصلح والعالم الربّانيّ الشيخ عبد الحميد بن باديس رحمه الله تعالى . فالذي يقرأ أقواله رحمه الله من خلال تفسيره المتداول ، يجد في كثير منها التنبيه إلى حقيقة ، مفادها أنّ تحقيق وظيفة الاستخلاف في الأرض منوطٌ بالأخذ بالأسباب الشرعية ، وفهم سنن الله في الكون ، وأنّ ذلك لا يتأتّى إلّا بالرجوع إلى تعاليم القرآن وفهم الدين فهما صحيحا ، ونبت الأفكار الدّخيلة عليه التي ساهمت في إذكاء روح اليأس والانزهاض أمام هذا المستعمر .

فقد بين الشيخ من خلال تفسيره لكثير من نصوص القرآن أن الانتصار على العدو ونيل الحرية، والرجوع بالأمة إلى مجدها، لن يتأتى إلا بالتمسك بروح العقيدة الإسلامية، ثم العمل الصالح المبني على الفهم الصحيح لنصوص الوحيين : الكتاب والسنة النبوية .

وقد التزم الشيخ الموضوعية في طرح أفكاره، و كان حسن الاستدلال عليها بنصوص القرآن والسنة، وبما أوتي من الأدلة العقلية، ومعرفة باللغة العربية، وغيرها من الفنون كالتاريخ وعلم النفس، و علم الاجتماع . ثم إنه رحمه الله تعالى يُنوع أسلوبه وطريقة الخطاب في بيان منهج القرآن في الحث على العمل الصالح . فالقارئ لتفسيره هذا يجد متعة في نفسه، تدفع عنه السآمة والملل . إذ اشتمل على معارف شتى و فوائد علمية تفيد العالم والمثقف، وأسلوبه يراعي جميع مستويات القارئ، فإنه يستخدم ألفاظا جزلة تدل على المعاني التي سيقى لأجلها، وليس فيها تكلف أو إغراق بالمصطلحات الدقيقة أو غريب في اللغة . وكل هذا سيظهر من خلال عرض أقواله أو أفكاره .

ومن خلال تتبع أقوال الشيخ ابن باديس رحمه الله فيما يتعلق بتفسيره لآيات قرآنية مختلفة، نجد لديه حماسا وأسلوبا مشوقا في حث المسلم على العمل الصالح، وربط أعماله بوظيفة الاستخلاف في هذه الأرض، ليحيى سعيدا في هذه الدنيا، ويجد ثمرة عمله يوم القيامة .

فإن الأعمال كما يرى الشيخ داخلية في مسمى الإيمان(1)، ومؤثرة في تهذيب سلوك الفرد وأخلاقه .

إشكالية البحث : من خلال ما سبق يمكن طرح الأسئلة الآتية :

- بما أن القرآن الكريم حث على العمل في آيات كثيرة، فما هي الوسائل التي استخدمها في ذلك ؟ .

-إذا كان الحث على العمل والسعي إلى علو الهمة هي السمة البارزة في تفسير ابن باديس، فإلى أي مدى تتجلى هذه السمة من خلال هذا التفسير؟ و فيم تتمثل فكر هذا الإمام في ذلك.

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

❖ إبراز شخصية الإمام ابن باديس علماً من أعلام الجزائر ورائداً من رواد الحركة العلمية والإصلاحية إبان الاستعمار الفرنسي .

❖ كما يهدف البحث إلى بيان السمة البارزة في تفسير ابن باديس ، إذ يتضمن تفسيره رحمه الله لكثير من الآيات القرآنية الحث على العمل الصالح ، وبالمقابل يشنّ الشيخ حرباً على المتقاعسين والمثبطين للهمم، مُعرضاً في ذلك بهؤلاء المحسوبين على الإسلام ، وأعوان الشياطين الدّاعين إلى البطالة و الاستسلام للمستعمر والخضوع له ، متذرعين في ذلك بشبه واهية ، يزيّنونها للناس ، ويلبسون عليهم أمر دينهم.

أهمية البحث : تتلخّص هذه الأهمية في بيان خاصية من خصائص تفسير ابن باديس - وهي في الواقع ثمرة عملية من ثمار تدبّر القرآن - ، تتمثل في استنهاض همم الناس وحثهم على العمل الصالح ؛ وقد يأتي ذلك صريحاً في تفسير ابن باديس لبعض الآيات القرآنية ، أو استطراداً من الشيخ بأن يذكر ذلك على سبيل التّبع بعد بيان معاني الآيات ، أو على شكل فوائد مستنبطة من تلك الآيات .

والسبب في ذلك والله أعلم ، هو ما رآه الشيخ رحمه الله من الجهل بالدين لدى أكثر الناس في وقته ، نظراً لسياسة المستعمر القمعية ، و انتشار الفكر الانهزامي الذي يمثله بعض شيوخ الضلالة والبدع في الدين بما يُدرّ لهم أرباحاً دنيوية من أموال المغفلين الذين ظنّوا أنّ الدين هو ما يُملّيه عليهم هؤلاء الدجّالون من العقائد والأفكار الباطلة ، فبقوا تحت إمّرتهم وسلطتهم (2) . كما أنّ صلاح المجتمع وتماسكه مرهون بصلاح أفراده . فلمّا علم الشيخ كل ذلك ركّز في آيات كثيرة من تفسيره على بيان أهمية العمل الصالح ، وأنّه السبب في نهوض المجتمعات ، وأنّ المؤمنين متى تركوا هذا السبب الكوني تسلّط عليهم الأعداء .

المنهج المتبع لإنجاز البحث :

تمّ اتباع المنهج الاستقرائي التحليلي في هذا البحث ، وذلك بتتبّع أقوال وآراء ابن باديس في تفسيره لآي القرآن ، ثمّ عقد دراسة تحليلية لهذه الأقوال أو الآراء في ضوء ما يحقق أهداف البحث .

الفصل الأول : تعريف موجز بالإمام ابن باديس وبتفسيره**المبحث الأول : تعريف موجز بالإمام ابن باديس****المطلب الأول : اسمه ونسبه (3)**

هو عبد الحميد بن محمد المصطفى بن مكيّ بن باديس الصنهاجي . من أسرة عريقة تنفّرع من أمجاد صنهاجة أشهر القبائل البربرية في الجزائر والمغرب العربي ، ومن أهمّ شخصياتها التاريخية المعزّ لدين الله بن باديس الزّريّ الصنهاجيّ الذي عاش ما بين (406 - 454 هـ / 1016 - 1062 م) ، وعمل على تنظيم المغرب العربي سياسيا وأبعد المذهب العبيدي الفاطمي ، ودعا إلى اتباع المذهب السنيّ .

والده (محمد المصطفى) من أبرز الرجال في قسنطينة، أمّا أمّه فهي السيدة " زهيرة بن عبد الجليل بن جلّول " ، بنتُ الأسرة الشريفة المعروفة بعائلة ابن جلّول من أشهر وأعرق الأسر الجزائرية ، إذ تمتد أصولها إلى أربعة قرون من الزمن ، وتنحدر من قبيلة بني معافى الأوراسية .

المطلب الثاني : مولده ونشأته

ولد ابن باديس يوم الأربعاء 11 ربيع الثاني سنة 1307 هـ الموافق لـ 04 ديسمبر من سنة 1889م بقسنطينة عاصمة الشرق الجزائري ، ونشأ في أحضان أسرة معروفة بالعلم والجاه والثراء . حفظ القرآن وأتقن تجويده على الشيخ المقرئ محمد المداسي ، وهو لم يتجاوز الثالثة عشرة سنة . ثم أسلمه والده إلى العالم الربّاني حمدان الوئيسي ، فتلقّى على يديه مبادئ العلوم الشرعية واللغة العربية ومكارم الأخلاق ، وأوصاه بالابتعاد عن الوظيف وقراءة العلم للعلم لا للرّغيف ، فكان لهذا الشيخ الأثر الطيّب في فكر ابن باديس وحياته (4) .

المطلب الثالث :

طلبه للعلم رحل الإمام عبد الحميد إلى جامع الزيتونة بتونس سنة 1910 م (5) لطلب العلم ، وتعلم على علماء أجلاء ، أبرزهم الشيخ محمد النخلي ، والشيخ محمد الخضر حسين ، والعلامة محمد الطاهر بن عاشور الذي كان له الفضل في تكوينه الأدبي واللغوي ، وغيرهم من علماء جامعة الزيتونة .

تخرج الإمام من الزيتونة سنة 1329 هـ الموافق لـ 1911 م بشهادة عليا (التطويع) ، وفيها ذهب إلى الحج والتقى بالمدينة بشيخه المهاجر حمدان الونيسي . كما زار مصر وأجازه الشيخ بخيت من كبار علماء الأزهر بشهادة العالمية من الأزهر الشريف لما رأى فيه من النبوغ في العلم والإخلاص (6) .

المطلب الرابع : جهوده وآثاره

درس الشيخ في الجامع الأخضر بقسنطينة من سنة 1913م إلى أن لقي ربه سنة 1940م ، وكان يبدأ دروسه من بعد صلاة الفجر إلى صلاة العشاء مع وقت محدود للراحة والصلاة والغذاء القليل .

وقد عكف على تفسير كتاب الله طيلة هذه المدة أي قرابة ربع القرن ، حتى أتمه ، وأقيم له حفل حضره ثلّة من رفقاءه العلماء ، وأثنوا على هذا الإنجاز العظيم ، واعترفوا بفضل الإمام وعلمه الغزير الذي أضفى على هذه البلاد ونهض بها بعد الجمود والركود (7) .

وشرح ابن باديس موطأ الإمام مالك وجُمع جزء منه في كتاب " من الهدى النبوي " مما يشهد له بالفهم التام لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وله خبرة بمذهب الإمام مالك ، واطّلاع على غيره من المذاهب بما جعله بعيدا عن التعصّب لمذهب معين (8) .

كما اهتم الشيخ بالصحافة فساهم في إنشاء المجالات الآتية : المنتقد ، والسنة ، والصراط ، والشرعية ، والبصائر ، والشهاب . كان يصدر فيها بالحق ، فلم يعجب ذلك المستعمر فعضّ لها كلها إلا الشهاب بقيت طويلا حتى الحرب العالمية الأولى (9) .

ودعا ابن باديس إلى بناء مدارس ابتدائية لتحفيظ البنين والبنات القرآن ومبادئ الدين ، وشارك في إحياء نوادي حرّة (10) لنشر العلم والثقافة والوطنية

في أوساط المجتمع .

وقد بلغ عدد المدارس التي بُنيت في ظل جمعية العلماء المسلمين حوالي 150 مدرسة ، كان فيها ما يزيد على خمسين ألف طالب وطالبة (11) .
كما أسّس الشيخ " جمعية العلماء المسلمين " سنة 1931م وانتخب رئيسا لها ، وبقي فيها ينشر علمه ، ويحارب الباطل ويصدع بالحق مع ما كان يعانيه من مضايقات المستعمر ومؤامرات المناوئين لدعوته (12) .

وشجّع الشيخ على التجارة ، وأسّس جمعية التجار ، ودعا إلى تكوين الجمعيات الخيرية والفرق الكشفية والفرق الرياضية ، كل هذا في ظل مبادئ الإسلام وتعاليمه السمحة التي كان ينادي بها ويؤكد عليها الشيخ في كل مناسبة (13) .

وكان الشيخ عضوا في وفد المؤتمر الإسلامي الذي انعقد بفرنسا في جويلية من سنة 1936م للمطالبة بحقوق الجزائريين ، والتي منها حق النيابة في البرلمان مع المحافظة على الشريعة الإسلامية في الحقوق الشخصية ، والحرية التامة في تعلّم اللغة العربية (14) ، وأنشأ مطبعة عربية في قسنطينة طبعت صحفه ومجلاته ، وساهم في تأسيس الكشافة الإسلامية ، وأرسل بعض طلابه إلى الأزهر ، وبعضهم إلى الزيتونة ، وآخرين إلى جامعة القرويين بالمغرب ، فعادوا علماء معلّمين في الجزائر (15) .

و كانت قضايا العرب والمسلمين تشغل الإمام ابن باديس في ليبيا والمغرب الأقصى ومصر وسوريا وتركيا (16) ، فكان - حقا - حاملا لهم بلده وهم الأمة الإسلامية ككل ، ومطبعا للشعار الإسلامي :
{ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ } (الحجرات : 10) .

وكان هذا الانشغال من الشيخ خصوصا ، ومن جمعية العلماء عموما - نابعا من قناعة مفادها أنّ " عملية النهوض والخروج من الدائرة الاستعمارية لن تتأتّى إلا من خلال عمل منظم ومنهجي ، يشمل كافة الأقطار العربية ، وأنّ مصير الجزائر مرهون بحركة الوطن العربي في نهضته الشاملة " (17) .

وقد استخدم الشيخ وسائل متنوعة في مهمته الدعوية والإصلاحية من خطب ومحاضرات ومناظرات وكتب ، في المساجد ، و الصحف والمجلات ، والمحافل

والأسواق ، وعقد مؤتمرات وندوات داخل الوطن وخارجه (18) ، إضافة إلى ما كان يتحلّى به الشيخ من صبر وإخلاصٍ لله عز وجل وابتغاء ثوابه وحبّه الخير لبلده.

وقام المستعمر الفرنسي بإحراق كل مجلة أو كتابات عربية يعثر عليها إبان الثورة الجزائرية المباركة ، لذا ضاعت كتابات كثيرة لابن باديس إلاّ ما شاء الله مما أخفاه بعض مُحبيّ الشيخ عن أعين المستعمر وبقي إلى ما بعد الاستقلال (19) .

المطلب الخامس : وفاته

توفي الشيخ في 8 من ربيع الأول سنة 1359هـ ، الموافق ل 16 أفريل 1940م ، إثر مرض قصير لم يَطُل (20)، ودفن في موكب مهيب في قسنطينة ، وحزنت الجزائر والمغرب العربي على فقده ، فرحمه الله تعالى رحمة واسعة ، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

المبحث الثاني : تعريف موجز بتفسيره

المطلب الأول : أصل هذا التفسير وتسميته

هذا التفسير الموجود بين أيدينا هو جزء مما وصل إلينا من دروس تفسير القرآن للإمام ابن باديس والتي كان يُلقِيها في المسجد الأخضر بقسنطينة من سنة 1913م إلى عام وفاته 1940م ، وهو ما كان يكتبه بعض تلامذته ، ويُشرِّف في بعض الأعداد من مجلة الشهاب من هذه الدروس ، بعنوان : (مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير) .

والحاصل إنّ تفسير الشيخ لم يصل إلينا كلّهُ ، والسّرّ في ذلك أنّ ابن باديس كان منشغلاً بالتعليم .

المطلب الثاني : خصائص تفسير ابن باديس

يندرج تفسير ابن باديس ضمن التفسير بالمأثور الذي يعتمد أساساً على تفسير القرآن بالقرآن ، وبالسنة النبوية ، وأقوال السلف من الصحابة والتابعين . كما لا يغفل ابن باديس عن الدلالات اللغوية للآيات كلما دعت الحاجة إلى ذلك . فهو يبدأ تفسيره بشرح الألفاظ ، وبيان المعاني اللغوية والفوائد البلاغية ، التي تبيّن معاني القرآن وأسراره البديعة دون الدخول في اختلافات اللغويين أو النحويين واستطراداتهم ، ثم إنه يستخدم في تفسيره أنواعاً من العلوم التي

توضّح معاني الآيات وتبيّن عظمة الخالق ، و كثيرا ما يربط بعض الحقائق الكونية المودعة في القرآن بما تشهده العلوم الكونية من تطوّر في العمران ، ويتحدّث عن النظم والأخلاق الإسلامية وكيفية الاستفادة منها لبقاء الأمم ، وأحيانا يقارنها بالنظم والتشريعات الوضعية ويبين أنها سبب فناء الأمم في القرون البالية لما حادت عن شرع ربّها وأرادت أن تغيّر سنن الله في هذا الخلق (22). ومن خلال هذا التفسير والتحليل يصل الإمام ابن باديس إلى بيان إعجاز القرآن الذي يجب أن يعتني به كلّ مفسر ليظهر ميزة القرآن وعلوّه على كلام سائر البشر ، وأن أسرار القرآن وعجائبه لا تنقضي ولا تفتنى ما دامت السموات والأرض (23) .

كما يمتاز تفسير الإمام بالإيجاز غير المخلّ ، وقد يُطلب في مواضع تقتضيها الحاجة ، وهو زبدة لتفاسير درسها ، وعرف ما يأخذ منها وما يذر . وابن باديس غير مقلّد لغيره من المفسرين ، بل يأخذ من أقوالهم ما صحّ ودار مع الدليل ، كما أنه كثيرا ما يُسقط معاني الآيات على واقع بلده وواقع الأمة الإسلامية في وقته المعاصر .

يقول الدكتور توفيق محمد شاهين : " وهو مفسّر ممتاز ، له استقلاله في الفهم والرأي ، يقرأ التفاسير ، ثم يجعل عقله مصفاة لها ، فلا يخرج منها إلّا ما صحّ ونفع ، ولا عمّ العصر ، وصدّق الخبر ، مع حسن عرض ، واستنباط واع ، واستفتاح للعبارة ، وحثّ على سنّة ، وإخماد لبدة ، في أسلوب عصريّ ، وتطويل غير مملّ ، وإيجاز غير مخلّ " (24) .

الفصل الثاني: شحذ الهمم والحثّ على العمل من أهمّ خصائص

تفسير ابن باديس

المبحث الأول : العمل في القرآن

المطلب الأول : بيان أنّ القرآن لا يحثّ إلّا على ما كان صالحا من الأعمال

إنّ الله سبحانه وتعالى يحبّ الخير ، وقد أمر به عباده المؤمنين فقال : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } (الحج: 77) .

وبالمقابل فإنّ الله عز وجل يبغض الشرّ بأشكاله كالبغي والعدوان والفساد ، لذا حرّمه على عباده فقال : { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا

بَطْنٍ وَالْبِائِثَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } (الأعراف : 33) .

وقال تعالى : { وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا } (الأعراف:56) .

وإذا علم ما سبق ، فإننا نخلص إلى نتيجة : أنَّ العمل إذا ورد في القرآن مأمورا به ولم يُقَيَّد بوصف ، فإنه يُحمل على معهود القرآن أي: العمل الصالح ، كقوله تعالى: { وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ } (التوبة:105)(25) .

المطلب الثاني : طريقة القرآن في التحفيز على العمل الصالح
لما كان العمل داخلا في مسمى الإيمان عند جماهير علماء أهل السنة والجماعة(26) ، وأنَّ الأعمال الصالحة سبب لنيل محبة الله والفوز بجنته كما قال عز وجل : { وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } (الزخرف : 72) .

نظراً لهذا فقد وردت في القرآن آيات كثيرة تحث على العمل الصالح وبأساليب متنوعة في ذلك (27) .

ومن هذه الأساليب أو الطرق ما يلي :

1 - بيان أنَّ العمل الصالح سبب للطمأنينة وسكون النفس وسعة الرزق ، قال تعالى: { مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } (28) .

2 - العمل الصالح سبب للسيادة في الأرض ونصرة المؤمنين و انتشار دينهم ، قال تعالى :

{ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا } (النور: 55) .

3 -الأعمال الصالحة تخرج المؤمن من ظلمات الجهل والمعاصي إلى نور الهداية ، قال تعالى : { لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ } (الطلاق : 11) .

- 4 - العمل الصالح سبب للمودة بين المؤمنين ، قال الله عزوجل : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا } (مريم : 96) .
 - 5 - عمل الصالحات سبب لمغفرة الذنوب { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا } (المائدة: 9) .
 - 6 - الأعمال الصالحة سبب لدخول الجنة ، قال الله تعالى : { وَيَشْرِي الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنْ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ } (البقرة: 25) .
 - 7 - بيان أن العمل الصالح سبب لمضاعفة الأجر يوم القيامة ، قال تعالى : { وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جِزَاءٌ الضَّعْفُ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ } (سبا : 37) .
 - 8 - بيان أن العمل الصالح لا يضيع منه شيء يوم القيامة ، قال تعالى : { وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا } (طه : 112) .
 - 9 - العمل الصالح سبب للأمن من فزع وأهوال يوم القيامة ، قال تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } (البقرة: 277) .
 - 10 - كثرة الأعمال الصالحة سبب لرفع الدرجات يوم القيامة ومعيار للتفاضل بين المؤمنين ، قال تعالى : { وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى } (طه : 75) .
 - 11 - أن الله عزوجل أقسم فقال : { وَالْعَصْرِ ❖ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ❖ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ❖ } (العصر : 1 - 3) . فالأعمال الصالحة سبب للفلاح في الدنيا والنجاة يوم القيامة.
 - 12 - بيان حسرة الكافر يوم القيامة على تركه للعمل الصالح ، وتمنييه العودة إلى الدنيا لاستدراك ما فاتته منه ، قال تعالى : { حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ❖ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ } (المؤمنون: 99 - 100)
- المبحث الثاني : بيان ابن باديس أن الهمم والمطالب العالية تنبعث من عقيدة المؤمن**

المطلب الأول : دور العقيدة الإسلامية في البعث على العمل والحث عليه

يقول الإمام ابن باديس: " فالؤمن بالله يعمل موقناً برضاه ، موقناً بلقائه وعظيم جزائه ، فهو يعمل ولا يفشل ، وسواء عليه أوصَلَ إلى الغاية التي يسعى

إليها ، أم لم يصل إليها ، بأن حال بينه وبينها موانع الدنيا أو مانع الموت ، كانت مما تُجنى ثماره في جيله أو لا تُجنى ثماره إلا بعد أجيال " (29) .

تضمّن الشيخ أمراً مهماً ، وهو أنّ عقيدة المؤمن بالله ، تجعله يمضي قدماً عند أيّ عمل يشرع فيه ، ما دام هذا العمل يُرضي الله عز وجل ، ويستنفذ جهده فيه ، سواء تحققت الغاية من عمله هذا أم لم تتحقق ، بأن حال بينه وبين هدفه مانع من موانع الدنيا أو مات دونه ، ويؤيد هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم : " إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة ، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرس " (30) .

و بكلمات مؤثرة تنبثق من وجدانه وتنبئ عن ثقته بربه وفقهه في الدين يقرّر ابن باديس هذه العقيدة ، فيقول : " وإذا أخلصت في رجاءك وخوفك هانت عليك نفسك ، فقمّت في طاعته مجاهداً لا يردك معارض ، ولا تأخذك في الله لومة لائم ، وصغرّت في نظرك العوالم كلها ، فنطقت بقولك : " الله أكبر " نطق عالمٍ واجدٍ مشاهدٍ " (31) .

المطلب الثاني : بيان أنّ الصالحين من عباد الله هم ذوو الهمم والمطالب العالية

يوضح ابن باديس رحمه الله هذه الفكرة بقوله : " إنّ الأرواح النورانية الطاهرة السامية لا لذّة لها حقيقية في هذا العالم الفاني المادي المنحط ، وإنّما لذّتها الحقيقية في عالمها العالي الأقدس ، وفي الرفيق الأعلى الأطهر ، وفي معاشرّة أمثالها من النفوس الطيبة الزكية في ذلك القدّس الأسنى ، فهي دائمة الشوق إليه والانجذاب نحوه " (32) .

ومفهوم هذا الكلام أنّ المؤمن يبعثه هذا الشوق إلى العمل والاجتهاد ، فإنه لا سبيل إلى اللذة والسعادة إلا بالعمل الصالح بعد الإيمان بالله ، فالنفوس لا تطيب ولا تزكو عند باريها إلا بهما .

ثم بيّن رحمه الله أنّ تلك المقامات العالية التي تبوّأها هؤلاء الصالحون عند ربهم لا يشاركونهم فيها من دونهم .

يقول رحمه الله وهو يفسّر معنى الظرفية في قوله تعالى -على لسان سليمان عليه السلام - : { وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ } (النمل : 19) : " وتحقيقه أنّ الصالحين بما امتازوا به من كمال ، صاروا كأنهم في جمعي خاص

بهم لا يدخل عليهم فيه إلا من كان مثلهم ، فلهم مقامهم في الرفيق الأعلى ، ولهم منازلهم في الجنة ، ولهم ذكرهم الطيب عند الله وعند العباد . وهذه المنازل والمقامات لا يدخلها العبد إلا برحمة من الله بتيسير لأسبابها ، وتفضل عظيم "(33).

ولا شك أن المؤمن متى سمع مثل هذا الكلام البليغ علت همته وسعى في هذه الأسباب التي أوصلت هؤلاء الصالحين إلى هذه المطالب العالية ، ومن هذه الأسباب العمل الصالح كما مضى بيانه .

المبحث الثالث : فكر ابن باديس في الحث على العمل من خلال تفسيره من خلال استقراء ما جمع لابن باديس من تفسيره لبعض الآيات القرآنية ، فإننا نجد فكره فيما يتعلق بالحث على العمل تتلخص في المطالب الآتية :

المطلب الأول : ابتغاء رضا الله بالعمل الصالح هو الأساس

لقد أثنى الله عز وجل على عباده المؤمنين في كثير من الآيات القرآنية على أعمالهم الصالحة ، وأخبر بأنه أحل رضوانه عليهم بسببها (34). وقد سلك الإمام ابن باديس هذا الأسلوب القرآني في تفسيره للحث على العمل ، فبين رحمه الله أن الفوز برضا الله وبما أعدّه من النعيم السرمدي ، هو الغاية التي يعمل لها العارفون ، ويفسر ذلك بأنهم يجدون لذة روحية تدفعهم إلى ذلك العمل .

يقول رحمه الله : " إن شعور العبد برضى الله عنه ، هو أعظم لذة روحية تعجز عن تصويرها الألسن . وإحلال الرضوان على أهل الجنة أكبر من كل ما في الجنة من نعيم ، فالغاية التي يسعى إليها الساعون ، ويعمل لها العاملون هي رضى الله " (35) .

المطلب الثاني : صلاح النفس موقوف على صلاح الأعمال

يقول الإمام ابن باديس رحمه الله : " فَمَنْ شَاهَدَنَا مِنْهُ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ

- وهي الجارية على سنن الشرع وآثار النبي صلى الله عليه وسلم - حَكَمْنَا بصلاح نفسه ، وأنه من الصالحين . ومن شاهدنا منه خلاف ذلك حكمنا بفساد نفسه ، وأنه ليس منهم . ولا طريق لنا في معرفة صلاح النفوس وفسادها إلا هذه الطريق ، وقد دلنا الله تعالى عليه في قوله تعالى { مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ❖ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ} (آل عمران : 113 - 114) .

فذكر الأعمال ثم حكم لأهلها بأنهم من الصالحين ، فأفادنا أن الأعمال هي دلائل الصلاح وأن الصلاح لا يكون إلا بها ولا يستحقه إلا أهلها " (36) . ومعنى كلام الإمام أننا يمكننا أن نستدل على اتّصاف الشخص بالصلاح بما يظهر لنا من أعماله الصالحة الموافقة للشرع ، ولا محذور في ذلك إذ لا يلزم من الحكم على ظاهر أعمال الشخص بالصلاح ، صلاح قلبه أو أنه من المقبولين عند الله ، فإن هذا ممّا يتعلّق بالغيب الذي لا يعلمه إلا الله تعالى . وقد أشار الإمام ابن باديس نفسه إلى هذا فقال : " ثم إنّ العباد يتفاوتون في درجات الصلاح على حسب تفاوتهم في الأعمال . ويكون لنا أن نقضي بتفاوتهم في الظاهر بحسب ما نشاهد . ولكن ليس لنا أن نقضي بين أهل الأعمال الصالحة في تفاوتهم عند الله في الباطن فنُدّعي أنّ هذا أعلى درجة في صلاحه عند الله تعالى من هذا ، لأنّ الأعمال قسمان : أعمال الجوارح ، وأعمال القلوب ، وهذه أصل لأعمال الجوارح . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " التقوى هاهنا " ، ويشير إلى صدره ثلاث مرّات .

فمنازل الصالحين عند ربّهم لا يعلمها إلا الله " (37) .

ويمكننا التعبير بطريقة أخرى ترفع الإشكال السابق فنقول :

" إنّ من اعتاد فعل ما يحبه الله من الصالحات ووجد من نفسه نشاطا وإقبالا عليه فهذا دليل على الإيمان ، بعكس المنافقين الذين قال الله تعالى في وصفهم : { وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ } (التوبة: 54) . وإذا تقرّر ما ذكره ابن باديس فإنّ العبد إذا أراد أن يصلح نفسه فعليه أن يزيكها بما استطاع من الأعمال الصالحة . وهذه دعوة أخرى من الإمام رحمه الله إلى الإقبال على العمل .

المطلب الثالث : بيان أنّ الأسباب وسائل للمُسبّبات ولو اختلفت الاعتقادات

في تفسيره لقوله تعالى : { مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا } وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا { (الإسراء : 18 - 19) ، تحدّث الإمام ابن باديس عن ضرورة الأخذ بالأسباب ، وأنها وسيلة إلى النهوض

بالمجتمعات ، و نبّه إلى أنّ هذا سنّة من سنن الله الكونية ، متى غفل عنها المسلمون فسيؤدي ذلك إلى ضعفهم وتسلط الأعداء عليهم . يقول رحمه الله بعد تقريره لهذه المسألة : " ومن مقتضى هذا : أنّ من أهمل تلك الأسباب الكونية التقديرية الإلهية ، ولم يأخذ بها لم ينل مسبباتها ولو كان من المؤمنين ، وهذا معلوم ومشاهد من تاريخ البشر في ماضيهم وحاضرهم .

نعم لا يضيع على المؤمن أجر إيمانه ، ولكن جزاءه عليه في غير هاته الدار ، كما أنّ الآخر (38) لم يضع عليه أخذه بالأسباب ، فنال جزاءه في دار الأسباب وليس له في الآخرة إلا النار " (39) .

وكالعادة لم يخرج ابن باديس عن منهجه في تفسير القرآن بالقرآن والسنة النبوية فإنّ هذه المسألة مقرّرة في كثير من نصوص القرآن والسنة . يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت: 795هـ) ، مبيناً مسألة الأخذ بالأسباب وعدم منافاتها لحقيقة التوكّل على الله عز وجل : " واعلم أنّ تحقيق التوكّل لا ينافي السعي في الأسباب التي قدر الله سبحانه المقدورات بها ، وجرت سنّته في خلقه بذلك ، فإنّ الله تعالى أمر بتعاطي الأسباب مع أمره بالتوكّل ، فالسعي في الأسباب بالجوارح طاعة له ، والتوكّل بالقلب عليه إيمان به كما قال الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ } (النساء: 71) ، وقال : { وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ } (الأنفال: 60) ، وقال : { فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } (الجمعة: 10) " (40) .

ويقسّم ابن باديس العباد فيما يتعلّق بمسألة الأخذ بالأسباب إلى أربعة أقسام (41) :

- 1 - مؤمنٌ آخذٌ بالأسباب الدنيوية ، فهذا سعيد في الدنيا والآخرة .
- 2 - ودهرىٌّ تارك لها ، فهذا شقي .
- 3 - ومؤمن تارك للأسباب ، فهذا شقي في الدنيا ، وينجو بعد المؤاخظة على الترك في الآخرة .
- 4 - ودهرىٌّ آخذ بالأسباب الدنيوية ، فهذا سعيد في الدنيا ويكون في الآخرة من الهالكين .

ثمَّ يَخْلُصُ إلى نتيجة و هي أَنَّ السَّرَّ في غلبة المسلمين على أعداءهم في مختلف الأزمنة السابقة إنما كان بسبب أخذهم بالأسباب الشرعية ، وهي قوة إيمانهم مع ما بذلوه من الأعمال الصالحة لهذا الدين ، وبالمقابل نجد سبب تسلط الأعداء عليهم ، هو تهاونهم في الأخذ بهذه الأسباب الكونية الإلهية . يقول رحمه الله بعد ذكره لأقسام العباد السابقة : " فلا يَفْتَنُ المسلمون بعد علم هذا ما يَرَوْنَهُ من حالهم وحال من لا يَدِينُ دينَهُم . فإنه لم يكن تأخرهم لإيمانهم ، بل بترك الأخذ بالأسباب الذي هو سبب تأخرنا من ضعف إيمانهم ، ولم يتقدم غيرهم بعدم إيمانهم ، بل بأخذهم بأسباب التقدم في الحياة . وقد علموا أنهم مضت عليهم أحقاب وهم من أهل القسم الأول بإيمانهم وأعمالهم . وما صاروا من أهل القسم الثالث إلا لما ضَعُفَ إيمانهم وساءت أعمالهم وكثُرَ إهمالهم ، فلا لَوْمَ إذن إلا عليهم في كل ما يُصيبهم ، وربَّك يقضي بالحق وهو الفُتَّاح العليم " (42) .

المطلب الرابع : ضرب الأمثال من القرآن عن سعي البهائم

في قصّة سيّدنا سليمان عليه السلام ، وعند مروره بواد النمل ، يقف ابن باديس عند إنذار النملة في الآية الكريمة : { حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ } (النمل: 18) - على ذكاء هذا المخلوق الضعيف ، وشعوره بإخوانه ، فيقول في استنباط لطيف منه : " هذه النملة هي كبيرة النمل ، فقد كان عندها من قوّة الإحساس ما أدركت به الخطر قبل غيرها ، فبادرت بالإنذار ، فلا يصلح لقيادة الأمة وزعامتها إلا من كان عنده من بُعد النّظر، وصِدْقُ الحدس ، وصائبَةُ الفراسة ، وقوّة الإدراك للأمور قبل وقوعها ، ما يمتاز به عن غيره ، ويكون سريع الإنذار بما يحسّ وما يتوقّع " (43) .

ثم يُشِيدُ ابن باديس بصنيع هذه النملة ، ويجعله موعظة للعاقل من بني البشر ، في الحثّ على التفاني في أداء واجب الدفاع عن قومه عند الشعور بالخطر . يقول رحمه الله : " هذه نملة وَفَّتْ لقومها وأدّت نحوهم واجبها ، فكيف بالإنسان العاقل فيما يجب عليه نحو قومه ؟ ! . هذه عظة بالغة لمن لا يهتمّ بأمور قومه ، ولا يؤدي الواجب نحوهم ، ولمن يرى الخطر داهماً لقومه ، فيسكت ويتعامى ، ولمن يقود الخطر إليهم ويصُبُّ بيده عليهم " (44) .

المطلب الخامس : بيان أن العمل سبب شرعي لدخول الجنة

وفي تفسيره لصفات عباد الرحمن من سورة الفرقان (45) ، وبيان ما امتازوا به من الأعمال الصالحة ، يوضح ابن باديس رحمه الله صلة هذه الأعمال بما نالوه من الجزاء العظيم في قوله تعالى : { أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا } إلى قوله: { خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا } (الفرقان: 75 - 76) . يقول

رحمه الله : " لما ذكر في الآيات المتقدمة صفاتهم وأعمالهم ، ذكر ما أعد لهم من عظيم الجزاء على تلك الأعمال ، تنبيهاً على ما وضعه تعالى بمشيئته وحكمته ورحمته من الارتباط بين هذه الأعمال وهذا الجزاء ، وإفضائها إليه إفضاء السبب لمُسببِهِ ؛ ليسعى الرَّاجون لهذا الجزاء من طريق هذه الصفات وهذه الأعمال ، كما يسعى لسائر المسببات من طريق أسبابها ، وتؤتى جميع الأمور من أبوابها . وفي هذا حثٌّ لأهل هذه الأعمال على التمسك بما هم به عاملون " (46).

فترتبُ الجزاء الأخروي أو الجنة على الأعمال كما بيّنه ابن باديس هو حكم وارد في القرآن ، ويُفهم منه الحث على الاستزادة من هذه الأعمال . والله أعلم (47) .

المطلب السادس: حث القرآن على البحث والاستطلاع

في قوله تعالى : { أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ } (النمل:25) استنبط الإمام ابن باديس من هذه الآية الحث على البحث والاستطلاع ، وعنون لهذا الموضوع بقوله : " تشويق القرآن إلى علوم الأكوان " ، وقال فيه : " من أساليب الهداية القرآنية إلى العلوم الكونية أن يعرض علينا القرآن صوراً من العالم العلوي والسفلي في بيان بديع جذاب ، يُشوقنا إلى التأمل فيها ، والتعمق في أسرارها . وهنا يذكر لنا ما خبأه في السموات والأرض لنشتاق إليه ، ونبحث في البحث عنه ، واستجلاء حقائقه ومنافعه ، بدافع غريزة حب الاستطلاع ومعرفة المجهول .

وبمثل هذا انبعث أسلافنا في خدمة العلم واستثمار ما في الكون إلى أقصى ما استطاعوا ، ومهدوا بذلك السبيل لمن جاء بعدهم . ولن نعرّ عِزَّهُم إلا إذا فهمنا فهمهم وخدمنا العلم خِدْمَتَهُم " (48) .

فهذا الكلام كافٍ في استنهاض همم المسلمين للعمل و البحث في شتى العلوم الكونية ، فإن القرآن يدعوهم إلى التأمل في هذا الكون و ما أودع الله فيه من النعم والمخلوقات العجيبة المسخرة لهم ، كي ينتفعوا بها ويهتدوا إلى قدرة الله ، وعنايته بخلقه ، فيشكروه و يعبدوه وحده ولا يشركوا به أحداً .

المطلب السابع : الدعوة إلى الله تعالى بالأعمال

وفي مجال الدعوة إلى الله عزوجل ، نبه الإمام ابن باديس إلى أن دعوة النبي صلى الله عليه وسلم كانت بأقواله وأفعاله وتقريراته ، وكانت موجهة للناس كلهم ، إذ أرسل الرسل ، وكتب الكتب ، فبلغت دعوته الأمم وملوك الأمم (49) . ثم تحدث عن وجوب الدعوة على المسلمين أفرادا وجماعات كل بحسب مستواه وتخصّصه في كل علم وعمل .

يقول رحمه الله : " فمن الدعوة إلى الله دروس العلوم كلها مما يفقه في دين الله ، ويعرف بعظمة الله وآثار قدرته ، ويدل على رحمة الله وأنواع نعمته . فالفقيه الذي يبين حكم الله وحكمته داع إلى الله ، والطبيب المشرح الذي يبين دقائق العضو ومنفعته داع إلى الله . ومثلهما كل مبيّن في كل علم وعمل " (50) . والمقصود من كلام ابن باديس أن الدعوة إلى الله تعالى كما تكون بالقول فإنها تكون بالأعمال أيضا ، يقول رحمه الله : " وما انتشر الإسلام أول أمره بين الأمم إلا لأن الداعين إليه كانوا يدعون بالأعمال كما يدعون بالقول ، وما زالت الأعمال عيارا على الأقوال " (51) .

فالداعي إلى الله لابد أن يكون قدوة للناس في الخير ، حتى يتأثروا بدعوته ، فتكون أعماله مطابقة لأقواله و يرى الناس من خلال أعماله سماحة الإسلام ، وأخلاقه العالية ، بالبذل والعطاء والإحسان إليهم بما يملكه من مال وعلم ووقت ، فكل ما سبق من كلام ابن باديس هو تذكير للمسلم بوجوب العمل في سبيل الدعوة إلى الله ، وأن هذا العمل قد يكون فكريا كتعليم الناس أحكام دينهم ، أو ماديا كبذل المال والنفس لنشر هذا الدين .

خاتمة :

تبين لنا من خلال ما جُمع في هذا المقال من أقوال للإمام ابن باديس ، أنه التزم الموضوعية في طرح آراءه وفكره فيما يتعلق بدعوة القرآن وحثه على العمل . فقد بين أن الإسلام دين عمل ، يأمر بأخذ الأسباب الشرعية ، وعمارة الأرض بما ينفع البشرية في دينها ودنياها ، ويدعو المسلم إلى أن يكون قويًا ، ويحمي نفسه من تسلط الأعداء .

كما بين رحمه الله أن سنة الله الكونية قد مضت في نصرة عباده المؤمنين كلما أخذوا بالأسباب الشرعية وعملوا بأوامره ، وإذا تركوا ذلك تسلط عليهم الأعداء ولحقهم من الدل والهوان في هذه الحياة الدنيا بقدر ما تركوه . وكان الشيخ رحمه شديد اللهجة في الرد على المتقاعسين ذوي الأفكار المنحرفة، الذين عطلوا الأسباب وركنوا إلى الدعة والاستسلام للأعداء ، باسم الزهد أو التوكل على الله .

ولعل أوضاع الجزائر المزرية التي عاشها الشيخ في حقبة المستعمر الفرنسي هي التي جعلته يتبنى ذلك الأسلوب وينادي جهاراً إلى الرجوع إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لفهم الدين فهماً صحيحاً ونبت البدع والخرافات . فكان رحمه الله يركز في تفسيره على الجانب الإصلاحي ، ويدعو إلى النهوض بالأمة من سبات الجهل والامية إلى طريق العلم والعمل ، وكان يقرن بينهما ويعتبرهما أمرين متلازمين (52) .

توصيات : من خلال هذا البحث يمكن إطلاق دعوة إلى إنجاز بحوث ودراسات معمقة حول تفسير الإمام ابن باديس في موضوعات مختلفة تبرز قيمته وميزته ، من حيث فوائده العلمية وثمراته العملية كما كان يصبو إليه هو رحمه الله تعالى ، وحتى يبقى فضله مستمراً إلى أجيال قادمة ، فيعظم أجره عند الله . ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله .

وأسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يتقبل مني هذا العمل ، وأن يبارك فيه ، وينفع قارئه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الهوامش

- (1) وهو مذهب جمهور أهل السنة ، قال ابن بطّال المالكي (ت: 449هـ) في شرحه لصحيح البخاري: " هذا مذهب جماعة أهل السنة ؛ أنّ الإيمان قول وعمل . قال أبو عبيد : وهو قول مالك والثوري والأوزاعي ومن بعدهم من أرباب العلم والسنة الذين كانوا مصابيح الهدى ، وأئمة الدين من أهل الحجاز والعراق والشام وغيرهم . وهذا المعنى أراد البخاري رحمه الله إثباته في كتاب الإيمان ، وعليه بؤب أبوابه كلها ، فقال : باب أمور الإيمان ، وباب : المسلم من سلك المسلمون من لسانه ويده ، وباب : إطعام الطعام من الإيمان ، وباب : من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه ، وباب : حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان وباب : الصلاة من الإيمان ، وباب : الزكاة من الإيمان ، وباب : الجهاد من الإيمان ، وسائر أبوابه . وإنما أراد الرد على المرجئة لقولهم : إنّ الإيمان قول بلا عمل ، وتبيين غلطهم وسوء اعتقادهم ومخالفتهم للكتاب والسنة ومذاهب الأئمة " . ابن بطّال ، شرح صحيح البخاري ، ت : أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية ، [د . د . تا] ، ج 1 ، ص : 79 .
- (2) وعلى سبيل المثال لا الحصر وفي معرض حديث الشيخ عن الإسراف في تفسيره لقوله تعالى : { وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا } (الفرقان : 67) . يقول رحمه الله : " وثم نوع آخر موجود في غالب القطر ويكثر في بعض الجبال ، وهو أنّ بعض المأمورين من شيوخ الطوائف ، يأتون فينزلون على المنتهين إليهم من ضعفاء الناس ، فيذبح لهم العناق إن كانت ، ويستدين لشرائها إن لم تكن ، ويفرغ المزاد ، ويكنس لهم ما في البيت ، ويصبح معدماً فقيراً مديناً ، ويصبح من يومه صبيته يتضغأون ، ويمسي أهل ذلك البيت المسكين يطحنهم البؤس ، ويميتهم الشقاء ميّتات متعددة في اليوم . وشر ما في هذا الشرّ أنه يرتكب باسم الدين ، ويحسبه الجهال أنه قربة لرب العالمين . فأمّا إذا جاء وقت شدّ الرحال إلى الأحياء والأموات ، وتقديم النذور والزيارات ، فحدّث هناك عن أنواع السرف والكلفات والتضييع للحقوق والواجبات " .
- ينظر : ابن باديس عبد الحميد ، تفسير ابن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير ، جمع وترتيب و تعليق : د . توفيق محمد شاهين و الأستاذ محمد الصالح رمضان ، دار الفكر ، ط3 ، مصر ، 1399هـ - 1979م ص : 357 .
- (3) عبد العزيز فيلاي وغيره ، عبد الحميد ابن باديس ، دار الهدى ، عين مليلة ، الجزائر ، 2015 م ، ج1 ، ص : 37 ، 40 ، 41 . جيلاني ضيف ، ابن باديس المحرّر ، دار أسامة ، الجزائر ، 2015 ، ج1 ، ص : 25 ، 27 ، 28 ، 29 .
- (4) المرجع نفسه (1/ 35 - 37) ، عبد الحميد بن باديس (1/ 43 - 45) ، تفسير ابن باديس ، ص : 705 - 706 .

- (5) حسب ما وجد في دفتره الدراسي الذي ظل يحافظ عليه شقيقه عبد الرحمن بن باديس لأزيد من 70 سنة ، وليس سنة 1908م كما يذكره من كتبوا عن حياته . ينظر : عبد الحميد ابن باديس (1/ 50 ، 54) .
- (6) وقد مُنِع الشيخ من إكمال دروسه من كتاب " الشفا " للقاضي عياض بالجامع الكبير في قسنطينة لما رجع من الزيتونة سنة 1913م ، فتاقت نفسه إلى الحج فهاجر في نفس السنة إلى الحجاز ، ومن هناك مرّ بمصر ، ثم عاد إلى قسنطينة سنة 1914م لاستكمال مهمته بعد أن شجّع أحد أسادته بالحجاز وهو الشيخ حسين أحمد الفيض أبادي الهندي . وهكذا بقي المستعمر بالمرصاد يكيد للشيخ ويتربّص له الدوائر والشيخ لا يعبأ لذلك ويمضي قدما لا يخشى في الله لومة لائم . ينظر : ابن باديس المحرّر (1/ 50 - 65) ، عبد الحميد ابن باديس (3/ 662) ، يوسف بوغاية ، معالم الفكر السياسي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين ، دار زمّورة ، دراية ، الجزائر ، 2013م ، ص : 15 - 16 .
- (7) وقد أشاد العلامة البشير الإبراهيمي بالحفل الذي كُرم فيه ابن باديس بقسنطينة ، وقال كلمة في ذلك جاء فيها : " أتمّ الله نعمته على القطر الجزائري بختم الأستاذ عبد الحميد بن باديس لتفسير الكتاب الكريم درساً على الطريقة السلفية ، وكان إكماله إيّاه على هذه الطريقة في خمس وعشرين سنة متواليات مفخرة مدخرة لهذا القطر . ويشري عامة لدعاة الإصلاح الديني في العالم الإسلامي كله ... ثم جاءت حفلات التكريم للأستاذ المفسر ولؤفود القرآن ، وما لقيته تلك الوفود من سكان الحاضرة القسنطينية من صدق الحفاوة وكرم اللقاء وبشاشة المظهر وتهلّل الأسرة وإكرام المثوى وإغداق الضيافة آيةً بالغة على أنّ القرآن فعل فعله في تلك النفوس فجمعها على التقوى وهداها لكريم الخلال وبسط شعاعه على جوانبها المظلمة ، فتعارفت بعد التناكر وتألّفت بعد التخالف ، ويوشك أن يأتي بعد التعارف الخير الكثير " . ينظر : أحمد طالب الإبراهيمي ، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، لبنان ، 1997م ، ج1 ، ص : 318 - 319 .
- (8) ينظر : تفسير ابن باديس ، ص : 709 .
- (9) ينظر : عبد الحميد ابن باديس (3/ 636 ، 664 ، 701 ، 702) ، د حميدي أبو بكر الصديق ، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وعلاقتها بالعالم العربي (1947 - 1956م) ، دار المتعلم ، المحمدية ، الجزائر ، 2015م ، ص : 22 - 27 .
- (10) من أبرز هذه النوادي نادي الترقّي الذي أُسس سنة 1927م بالعاصمة ، فكان ابن باديس كلما حلّ بالجزائر العاصمة يحاضر فيه ، ويجتمع بطلبة العلم والمفكرين ، وقد تكوّنت لجنة تحضيرية فيه انبثقت عنها جمعية العلماء الجزائريين . ينظر : عبد الحميد ابن باديس (3/ 649) .
- (11) ينظر : آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ، ج5 ، ص : 168 .

- (12) المرجع نفسه (1 / 71 - 74)، د. أحمد عيساوي، أعلام الإصلاح الإسلامي بالجزائر، مؤسسة البلاغ، باب الزوار، الجزائر، 2013م، ج1، ص: 164 - 173، عبد الحميد ابن باديس (3 / 649 - 651، 669 - 671، 738 - 741).
- (13) عبد الحميد ابن باديس (3 / 699 - 700).
- (14) لكن المستعمر لم يُصنغ لهذه المطالب وأخفق المؤتمر الإسلامي في ذلك ينظر: المرجع نفسه (3 / 654 - 655)، ابن باديس المحرّر (1 / 319).
- (15) عبد الحميد ابن باديس (3 / 699 - 703)، أعلام الإصلاح الإسلامي بالجزائر (1 / 163 - 164).
- (16) ابن باديس المحرّر (1 / 319).
- (17) جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وعلاقاتها بالعالم العربي، ص: 24.
- (18) أعلام الإصلاح الإسلامي بالجزائر (1 / 163 - 164)، ابن باديس المحرّر (1 / 332).
- (19) جاء في كلمة الدكتور توفيق محمد شاهين والأستاذ محمد الصالح رمضان: " واشتغل ابن باديس بتأليف الرجال عن تأليف الكتب، والأسف الآن يملأ الجوانح، لأنّ تلامذته لم تُقيد أماليه وشروحه وآراءه وفتاويه .. الخ، ولو قُيد كل ذلك لكان الخير الكثير من عالم عامل كبير .. غير أنّ في البقية الباقية ممّا دُون من شروحه ونظراته وكتابته - على قِلّتها - ما يشفي الغلّة، ويروي الصادي، وفيها ما هو جدير بالبحث والتأمل والعظة والاعتبار".
- مقدمة التحقيق: " تفسير ابن باديس في مجالس التذكير"، ص: 16.
- وهذه خلاصة ما بقي من مؤلفات الإمام: (تفسير ابن باديس في مجالس التذكير، طبع سنة 1964 م)، (من الهدى النبوي، طبع سنة 1965 م)، (رجال السلف ونساؤه، طبع سنة 1965 م)، (عقيدة السلف من القرآن والسنة، طبع سنة 1964 م)، (أحسن القصص)، (رسالة في الأصول)، (مجموعة كبيرة من المقالات السياسية والاجتماعية، جمعت مع بعض ما سبق، وطُبعت في كتاب)، (مجموعة خطب ومقالات ابن باديس، طُبعت سنة 1966 م).
- وهذه الخلاصة هي حسب ما جاء في تحقيق د. توفيق محمد شاهين لتفسير ابن باديس، ص: 703.
- (20) قد أثّرت شكوك حول وفاة الشيخ مسموما، وذلك بسبب تصريحاته قبيل وفاته التي كانت توحى إلى قناعته بإعلان الثورة ضدّ المستعمر، يقول الدكتور عمار طالبي: " وفي أوائل سنة 1940م وقبيل وفاته كان قد صرّح في اجتماع خاص مُقسماً بالله فقال: " والله لو وجدت عشرة من عقلاء الأمة الجزائرية يوافقوني على إعلان الثورة لأعلنتها". ينظر: أعلام الإصلاح الإسلامي في الجزائر، ج1، ص: 181 - 182.

(21) يوضح ذلك صديق ابن باديس ورائد الإصلاح بعده العلامة محمد البشير الإبراهيمي (ت: 1965م)، فيقول: "لم يكتب الأخ الصديق أماليه في التفسير، ولم يكتب تلامذته الكثيرون شيئاً منها، وضاع على الأمة كنز علم لا يُقَوَّمُ بمال ولا يُعَوَّضُ بحال، فمات ومات علم التفسير وماتت طريقة ابن باديس في التفسير، ولكن الله أبى إلا أن يذيع فضله وعلمه، فألهمه كتابة مجالس معدودة من تلك الدروس، وكان ينشرها فواتح لأعداد مجلة الشهاب ويسمّيها: (مجالس التذكير)، وهي نموذج صادق من فهمه للمقرآن وتفسيره له. كما أنها نموذج من أسلوبه الخطابي وأسلوبه الكتابي" آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي (253/2).

(22) ينظر على سبيل المثال بيانه لحضارتي عاد وثمود، وكيف أبيدت بسبب تمردها عن أمر الله وكفرها بأنعمه في: تفسير ابن باديس، ص: 668 - 674

(23) يقول محمد البشير الإبراهيمي: "كان للأخ الصديق عبد الحميد بن باديس ذوق خاص في فهم القرآن كأنه حاسة زائدة خُصَّ بها. يرفده - بعد الذكاء المشرق، والقريحة الوقادة، والبصيرة النافذة - بياناً ناصع، وإطلاّع واسع، وذرعٌ فسيح في العلوم النفسية والكونية، وباعٌ مديد في علم الاجتماع، ورأيٌ سديد في عوارضه وأمراضه. يمدّ ذلك كله شجاعة في الرأي، وشجاعة في القول لم يُرَ قَهما إلا الأفذاذ المعدودون في البشر. وله في القرآن رأيٌ بنى عليه كل أعماله في العلم والإصلاح والتربية والتعليم، وهو أنه لا فلاح للمسلمين إلا بالرجوع إلى هديه والاستقامة على طريقته، وهو رأي الهداة من المصلحين من قبله". آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي (252/2).

(24) ينظر كلمة الدكتور توفيق محمد شاهين في تعليقه لتفسير ابن باديس، ص: 709.

(25) وإنما نبّهت على هذا لأن العمل في اللغة إذا أُطلق يشمل أي عمل أو فعل بغض النظر عن كونه صالحاً يحبه الله تعالى أو سيئاً يكرهه يقول ابن فارس في مادة (العمل): العين والميم واللام أصل واحدٌ صحيح، وهو عام في كل فعل يفعل. ينظر: أبو الحسين أحمد ابن فارس، مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، مصر، 1399هـ - 1979م، ج4، ص: 145، مادة (عمل).

(26) سبقت الإشارة إلى هذه المسألة في مقدمة البحث، ص: 1.

(27) بلغت الآيات التي تحتّ على العمل الصالح - إماماً بمدح المؤمنين الذين يعملون الصالحات، أو بيان فضل وثواب العمل الصالح عند الله عزوجل، وتفاوت درجات المؤمنين يوم القيامة بتفاوت أعمالهم ومضاعفة أجورهم، وعدم بخس الله لأعمال المؤمنين، وغيرها من الاعتبارات - زهاء مائة وعشرين آية. ينظر: محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1364هـ، ص: 483 - 488، مادة (عمل).

(28) النحل : 97 . يقول الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية : " هذا وَعَدٌ من الله تعالى لمن عمل صالحاً وهو العمل المتابع لكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، من ذكر أو أنثى من بني آدم ، وقلبه مؤمن بالله ورسوله ، وأن هذا العمل المأمور به مشروع من عند الله ، بأن يُحييه الله حياة طيبة في الدنيا ، وأن يجزيه بأحسن ما عمله في الدار الآخرة ، والحياة الطيبة تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت ، وقد روي عن ابن عباس وجماعة أنهم فسروها بالرزق الحلال الطيب ، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه فسرها بالقناعة ، وكذا قال ابن عباس وعكرمة ووهب بن منبه ، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : إنها السعادة ، وقال الحسن ومجاهد وقتادة : لا يطيب لأحد حياة إلا في الجنة ، وقال الضحاك : هي الرزق الحلال والعبادة في الدنيا ، وقال الضحاك أيضاً : هي العمل بالطاعة والانضباط بها . والصحيح أن الحياة الطيبة تشمل هذا كله " اهـ . أبو الفداء عماد الدين إسماعيل ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر ، بيروت ، 1422هـ / 2002م ، ج2 ، ص : 1045 .

(29) تفسير ابن باديس ، ص : 76 .

(30) رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس بن مالك ، وقال محققاً المسند : شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد : " إسناده صحيح على شرط مسلم " . ينظر : الإمام أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ت : شعيب الأرنؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، ط1 ، بيروت - لبنان ، 1418هـ - 1997م ، ج20 ، ص : 296 ، ح : 12981 ، وصححه الشيخ الألباني ، ينظر : محمد ناصر الدين الألباني ، صحيح الأدب المفرد للبخاري ، مكتبة الدليل ، ط4 ، الجبيل - السعودية ، 1418هـ - 1997م ، ص : 181 .

ومعنى فسيلة : أي نخلة صغيرة ، إذ الفسيل صغار النخل . ينظر : عبد الرؤوف المناوي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، دار المعرفة ، ط2 ، بيروت - لبنان ، 1391هـ - 1972م ، ج3 ، ص : 30 ، رقم الحديث : 2668 .

ولعبد الرؤوف المناوي في شرحه لهذا الحديث كلاماً مائع رأيتُ ذكره لما فيه من الفوائد ، إذ يقول : " قد خفي معنى هذا الحديث على أئمة أعلام منهم ابن بريزة ، فقال : الله أعلم ما الحكمة في ذلك . انتهى . قال الهيثمي : ولعله أراد بقيام الساعة أمارتها ، فإنه قد ورد : إذا سمع أحدكم بالدجال وفي يده فسيلة فليغرسها فإن للناس عيشاً بعد . والحاصل أنه مبالغة في الحث على غرس الأشجار وحفر الأنهار لتبقى هذه الدار عامرة إلى آخر أمورها المحدود الممدود المعلوم عند خالقها ، فكما غرس لك غيرك فانتفعت به فاغرس لمن يجيء بعدك لينتفع ، وإن لم يبق من الدنيا إلا صباغة ، وذلك بهذا القصد لا ينافي الزهد والتقلل من الدنيا " . ثم نقل المناوي قول الزمخشري : " وأخذ معاوية في إحياء أرض وغرس نخل في آخر عمره ، فقليل له فيه ، فقال : ما غرسته طمعا في إدراكه ، بل حملني عليه قول الأسدي :

ليس الفتى بفتى لا يُستضاء به ولا يكون له في الأرض آثار

- ومن أمثالهم : أمارّة إِدْبَارِ الإمارة كثرةُ الوباء وقلةُ العمارة " . ينظر : المرجع السابق ، ج3 ، ص : 30 - 31 .
- (31) تفسير ابن باديس ، ص : 70 .
- (32) المرجع نفسه ، ص : 439 .
- (33) المرجع نفسه ، ص : 437 .
- (34) من ذلك قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٣٤﴾ جَزَأُوهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَزَاءً عَدَنَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ } (البينة: 7 - 8) .
- وقد ذكر محمد فؤاد عبد الباقي نحواً من عشرين آية في ذلك ، فلتراجع في كتابه :
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن ، مادة : (رض ي) ، ص : 321 - 323 .
- (35) تفسير ابن باديس ، ص : 439 .
- (36) المرجع نفسه ، ص : 110 ، وذكر هذا ابن باديس عند تفسيره لقوله تعالى: { رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَمُورًا } (الإسراء: 25) .
- (37) المرجع نفسه ، ص : 110 .
- (38) يعني غير المؤمن .
- (39) تفسير ابن باديس ، ص : 67 - 68 .
- (40) ابن رجب الحنبلي ، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ، ت : شعيب الأرنؤوط ، إبراهيم باجس ، ط7 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، 1419 هـ - 1998 م ، ج2 ، ص : 498 .
- وفي تفسير قوله عز وجل: { إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ } (الرعد : 11) ، يقول الإمام القرطبي : " أخبر الله تعالى في هذه الآية أنه لا يُغَيِّرُ ما يقوم حتى يقع منهم تغيير ، إما منهم أو من الناظر لهم ، أو ممن هو منهم بسبب كما غيّر الله بالمنهزمين يوم أُحُد بسبب تغيير الرماة بأنفسهم ، إلى غير هذا من أمثلة الشريعة " أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ت : عبد الرزاق المهدي ، ط5 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1423 هـ - 2003 م ، ج9 ، ص : 250 .
- (41) ينظر : تفسير ابن باديس ، ص : 68 .
- (42) المرجع نفسه ، ص : 68 - 69 . وقد عاب ابن باديس على طائفة من العبّاد الذين لم يفهموا حقيقة العبادة ومعنى التوكّل على الله ، فظنّوا أنّ السّعي في طلب الرزق يقدر فيهما ، فعملوا الأسباب تبعاً لذلك ، مستبدلين بحجج واهية من القرآن ، كقوله تعالى : { فَضَرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ (الذاريات : 50) . فظنّوا أنّ معنى الآية اعتزال الناس ، وترك الاسترزاق .
- يقول ابن باديس مبيناً معنى الآية : " ليس المقصود بالفرار من الدنيا ترك السّعي والعمل ،

وتعاطي الأسباب المشروعة لتحصيل القوت ورغد العيش ، وتوسيع العمران ، وتشبيد المدنية ، بل المقصود الفرار من شرورها وفتنها ، وتناول ذلك كله على الوجه المشروع هو الفرار إليه ، والدخول تحت شرعه ... وقد ضلّ قوم فرعموا ذلك طاعةً وعبادةً فعمّلوا الأسباب ، وخالفوا

الشريعة ، وحادوا عما ثبت من السنّة ، وفيهم سئل إمام الحديث والسنّة أحمد بن حنبل رحمه الله ، سئل عن القائل : أجلس لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي ؟ فقال : هذا رجل جهل العلم : أما سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم : " إنّ الله جعل رزقي تحت ظلّ رُمحي " . وقوله : " تغدو خماساً وتعود بطاناً " . وكان الصحابة يتجرون في البرّ والبحر ويعملون في نخيلهم وهم القدوة . تفسير ابن باديس ، ص : 610 - 611 .

ولابن قيم الجوزية في كتابه الزاد كلام مائع في تحقيق هذه المسألة . ينظر : ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، ط 1 ، دار الإمام مالك ، 1425 هـ - 2004 م . ج 3 ، ص : 67 .

(43) تفسير ابن باديس ، ص : 435 .

(44) المرجع نفسه ، ص : 435 .

(45) الآيات : (63 - 74) من قوله تعالى : { وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا } إلى { وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا } . ينظر : تفسير ابن باديس لهذه الآيات ، ص : 315-396 . (46) المرجع نفسه ، ص : 397 .

(47) وقد ذكر ابن باديس مسألة مفاها : أن لا منافاة بين ما سبق - من أن الأعمال سبب لدخول الجنة - وبين الآيات التي تنص أن أصحاب الجنة يدخلونها برحمة الله ، كقوله تعالى : { وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ } (النمل : 19) . يقول رحمه الله عند تفسيره لهذا النص القرآني : " قال الله تعالى : { ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } (النحل : 32) ، فأفاد أن الأعمال سبب في دخول الجنة ، وفي هذه الآية : { وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ } ، فأفاد أن الدخول بالرحمة " . ثم قال : " ولا منافاة بينهما ؛ فالأعمال سبب شرعي لدخول الجنة ، والهداية إليه والتوفيق فيه وقبوله هو رحمة من الله جزاء لأنه لا ينتفع به إذ هو الغني عن خلقه ، وإنما تفضل فجعله سبباً في نيل ثوابه ، ثم تفضل فجعل الجزاء مضاعفاً إلى عشر أضعاف كثيرة ، إلى المؤي للصابرين أجرهم بغير حساب " . المرجع نفسه ، ص : 439 . (48) المرجع نفسه ، ص : 458 ، 460 .

(49) المرجع نفسه ، ص : 526 .

(50) وقد ذكر ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ } (يوسف : 108) . ينظر : المرجع السابق ، ص : 523 .

(51) المرجع السابق ، ص : 525 .

(52) ففي تفسيره للحكمة من قوله تعالى : { يس ﴿ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴾ } (يس : 1 - 2) أورد قول الإمام مالك : " الحكمةُ الفقهُ في دين الله والعمل به " ، ثم قال : " وفسر مالك الحكمة بهما ، إذ الفقه في دين الله هو المعرفة الصحيحة ، والعمل به هو السلوك المستقيم ، وهما الحكمة التي وُصفَ به في الآية الأولى القرآن العظيم لأنه كتاب العلم والعمل الذين لا يكون بدوهما حكيم " . المرجع السابق، ص: 183 - 184 .

قائمة المصادر والمراجع :

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم .
- 1 - أحمد طائب الإبراهيمي ، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، 1997م .
- 2 - أحمد عيسوي ، أعلام الإصلاح الإسلامي في الجزائر ، ط: مؤسسة البلاغ ، باب الزوار ، الجزائر ، 2013م .
- 3 - الإمام أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ت : شعيب الأرنؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، ط1 ، بيروت - لبنان ، 1418هـ - 1997م .
- 4 - ابن باديس المحرّر ، جيلاني ضيف ، ط : دار أسامة ، الجزائر ، 2015 .
- 5 - ابن باديس عبد الحميد ، تفسير ابن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير ، ط3 ، دار الفكر ، ت : د. توفيق محمد شاهين ، و محمد الصالح رمضان ، مصر ، 1399هـ - 1979م .
- 6 - ابن بطّال ، شرح صحيح البخاري ، ت : أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية ، [د . تا] .
- 7 - أبو الحسين أحمد بن فارس ، مقاييس اللغة ، ت : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، مصر ، 1399هـ - 1979م .
- 8 - حميدي أبو بكر الصديق ، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وعلاقاتها بالعالم العربي (1947 - 1956م) ، دار المتعلم ، المحمدية ، الجزائر ، 2015م .
- 9 - ابن رجب الحنبلي ، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ، ت: شعيب الأرنؤوط ، إبراهيم باجس ، ط7 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، 1419هـ - 1998م .
- 10 - عبد العزيز فيلالتي وغيره ، عبد الحميد ابن باديس ، دار الهدى ، عين مليلة ، الجزائر ، 2015م .
- 11 - عبد الرؤوف المناوي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، دار المعرفة ، ط2 ، بيروت - لبنان ، 1391هـ - 1972م .

- 12 - أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ت: عبد الرزاق المهدي ، ط5 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1423 هـ - 2003 م .
- 13 - أبو الفداء عماد الدين إسماعيل ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، 1422 هـ - 2002 م .
- 14 - ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، ط1 ، دار الإمام مالك ، 1425 هـ - 2004 م .
- 15 - محمد فؤاد عبد الباقي ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1364 هـ .
- 16 - محمد ناصر الدين الألباني ، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري ، مكتبة الدليل ، ط4 ، الجبيل - السعودية ، 1418 هـ - 1997 م .
- 17 - يوسف بوغابة ، معالم الفكر السياسي لجمعية علماء المسلمين الجزائريين ، دار زمّورة ، درارية ، الجزائر ، 2013 م .



سنوات المخاض السياسي العسير في الجزائر 1919 – 1939

Hard Years Of Political Labour In Algeria 1919-1939

الطاهر سبقاق

قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

– جامعة الوادي – الجزائر

Sebgag-tahar@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام: 2019-07-06 . تاريخ القبول: 2019-11-25

ملخص -

على الرغم من ضخامة الخسائر المادية والبشرية التي دفعها الجزائريون غصبا عنهم خلال الحرب العالمية الاولى الا ان الرصيد المكتسب من الخبرات بالغ الاهمية، ساهم في تنوير العقول و شحذ الهمم ورسم معالم المشهد السياسي في الجزائر وافرز شخصياته الفاعلة. لم تكن فترة مابين الحربين فترة هدوء او خمول في الجزائر بل على العكس من ذلك تماما، فقد استوعب الجزائريون اسباب فشل الثورات الشعبية التي امتدت من دخول الاستعمار الفرنسي عام 1830 الى ثورة الاوراس و ثورة الطوارق في الهقار عام 1916، كما استوعب الجزائريون مقاصد السياسة الفرنسية واهدافها المعلنة والخفية، وقد استفادوا من ظروف الحرب و ما فرضته من احتكاك بأوروبا حضاريا وخاصة فيما يتعلق بالحياة السياسية والثقافية و النشاط النقابي و الشؤون العسكرية، بالمحصلة استثمار ذلك الرصيد في مواصلة الكفاح وتصويب الاخطاء السابقة ومواجهة المستجدات بنفس جديد و عزيمة اقوى. هي ولادة جديدة من رحم القهر الاستبداد الاستعماري حيث برزت نخبة سياسية ناضجة تجاوزت اختلافاتها واتفقت على ارضية مشتركة من اجل مصلحة الوطن.

الكلمات المفتاحية -

الحرب – الجزائر – فرنسا – الكفاح الوطني – الاستعمار

Abstract-

Despite The Enormous Amount Of Material And Human Losses That Algerians Have Paid For In The First World War, The Accumulated Experience Was Very Important In Terms Of Its Contribution To The Enlightenment Of Minds And The Sharpening Of Motivation. It Outlined The Political Landscape In Algeria And Highlighted Its Influential Personalities. It Seemed As Though The Period Between The Two Wars Was A Period Of Calm And Inactivity In Algeria, But What Was Happening Was Exactly The Opposite, The Algerians Absorbed The Causes Of The Failure Of The Popular Revolutionaries From The Beginning Of French Colonialism In 1830 To The Aures And Hoggar Revolutions In 1916, Algerians Also Benefited From The Conditions Of War And The Friction With European Civilization, Especially With Regard To Political And Cultural Life, Military Activities. Algerian Corrects Their Past Mistakes And Confront The New Developments With A Stronger Resolve.

It Was A New Birth For The Algerian National Movement, A Mature Political Elite Has Emerged And Is Aware Of Its Responsibilities, Able To Overcome Its Differences By Agreeing On Common Background For Consensus In The Interest Of The Nation.

Keywords-

Algeria- Colonialisme - France – Politic – Struggle – War.

مقدمة

فشلت المقاومات الشعبية في الجزائر خلال القرن التاسع عشر، وان امتد بعضها الى نهاية العقد الثاني من القرن 20، لكن الملفت ان روح المقاومة لم تنطفئ جذوتها و سياسة الامر الواقع التي حاولت فرنسا فرضها على الجزائريين لم تنطل على احد، ولم تفلح سياسة الترغيب و التهيب قبيل و خلال الحرب العالمية الاولى في تكميم افواه الجزائريين وفرملة طموحاتهم سياسية، انتهت الحرب العالمية الاولى وكانت فاتورتها غالية جدا على الجزائريين ماديا وبشريا، وعلى الرغم من ذلك كانت نهايتها بداية جديدة في قصة الكفاح الوطني الجزائري حيث تفتحت العقول و نضجت الافكار و عجزت فرنسا عن استيعاب ما حدث وتحولت مبادرات ذر الرماد في العيون على غرار اصلاحات فيفري 1919 الى صدمة كهربائية بناءة افرزت نخبة سياسية مستعدة للطرح و المناورة والتسويق للفكر السياسي النضالي في اوساط الجزائريين ، وظهرت على اثر ذلك ملامح

التيارات و الاطياف السياسية التي رسمت بعد ذلك خارطة المشهد السياسي في الجزائر.

برزت حركة الشبان الجزائريين بقيادة الامير خالد الذي تجذرت مواقفه السياسية بسرعة و انتقلت من المساواة و الاصلاح الى الاستقلال في منتصف العشرينات ، وتبلورت بشكل متحفّظ ومحتشم مطالب الحركة الادماجية بقيادة بن التهامي و بن جلول و رفعت سقف مطالبها لما تولى فرحات عباس قيادتها فيما بعد من خلال مقارعة فرنسا بلغتها و ترسانتها القانونية. وفي بداية الثلاثينات في عزّ احتفالات فرنسا بذكرى مرور مائة سنة على احتلال الجزائر برزت الى الوجود جمعية العلماء المسلمين الجزائريين عام 1931 لتفسد العرس الفرنسي وتؤكد ثبات عناصر الهوية الوطنية وتدعو الى الاعتزاز بها وتمجيدها.

تتمحور اشكالية معالجاتي للموضوع حول الاجابة على السؤال التالي: الى أي مدى اسهمت السياسة الاستعمارية بطريقة غير مباشرة في تبلور اتجاهات الحركة الوطنية ؟ وما هي اهم الاتجاهات البارزة ؟

الى أي حد يمكن اعتبار مرحلة ما بين الحربين هي مرحلة ولادة جديدة للحركة الوطنية الجزائرية بمختلف اطيافها ؟

ستكون معالجاتي للموضوع على ضوء المنهج التاريخي بمقاربات متنوعة انتقل فيها بين الوصف والتحليل و المقارنة و الاحصاء حسب ما تفرضه حيثيات الموضوع في شموله وفي جزئياته.

1. اثار الحرب العالمية الاولى على الجزائريين

اتبعت فرنسا قبيل الحرب الكبرى سياسة مزدوجة، تمثلت الأولى في سياسة الخشونة أو العصا الغليظة -وهي امتداد للسياسة الفرنسية منذ الاحتلال وهي الأكثر استعمالا باعتبارها الأسهل والأضمن والأكثر فعالية في تقدير الفرنسيين، ومرد ذلك رغبة فرنسا في تحصين نفسها وتدعيم مركزها في الجزائر من جهة واجتناب فتح جبهة أخرى معادية لها خلال الحرب، وإذا كانت سياسة الترهيب والعنف هي القاعدة فإن السياسة الثانية هي سياسة الترغيب والليونة وكانت هي الاستثناء وفقط عندما يتطلب الامر كسب تعاطف

الجزائريين وضمان إسنادهم بشريا و لوجيستيكيا خلال المواجهة العسكرية المتوقعة مع خصومها الأوروبيين .

في كل الحالات لم يكن للجزائريين مصلحة مباشرة في حرب استعمارية تستهدف اقتسام مناطق النفوذ بين الكبار على حساب الصغار، لكن السياسة الفرنسية هي التي أقحمتهم فيها غصبا عنهم، ولم يقتصر ذلك على الجزائر، فقد كان مصير كل المستعمرات مرهون دوما بإرادة المستعمر وأوضاعها انعكاس لأوضاعه، وعلى هذا الأساس تم إلحاق - وليس التحاق - "أزيد من 173 ألف جزائري"¹ للمشاركة في حرب لا تعنيهم وهي مشاركة اضطرابية بامتياز بدليل وقوع العديد من حالات التمرد و الفرار في صفوف الجيش الفرنسي، كما لجأ الكثير من الجزائريين إلى الخارج هروبا من التجنيد الإجباري ولتجاوز أزمة الضمير التي أوقعته فيها مسألة الخدمة العسكرية تحت راية المحتل الاجنبي غير المسلم وما رافق ذلك من استفهامات دينية و اخلاقية كثيرة² وعلى الرغم من ذلك قامت فرنسا بسجن الرافضين للتجنيد والذين بلغ عددهم 17 ألف سنة 1915 و ارتفع هذا العدد بين 1915 و 1916 الى 350 ألف.

في نفس السياق أعلنت فرنسا حالة الطوارئ وأرسلت عدد هام من العسكريين ما بين 200 إلى 300 ألف جندي لقمع أي تحرك ثوري محتمل، وسنت قانون جائر يمنح لفرنسا إمكانية تجنيد أبناء الجزائريين لمدة ثلاث سنوات ابتداء من سنة 1911 كما أصدرت قانون سبتمبر 1916 الذي يبيح لفرنسا تجنيد العمال الجزائريين لخدمة الأغراض الحربية وبمقتضاه تم إرسال ما يزيد عن "120 ألف جزائري للعمل في المصانع الفرنسية"³

بالموازاة مع تلك الخشونة قامت فرنسا بتقديم وعود معسولة بتحسين أوضاع الجزائريين و تكريس المساواة بينهم وبين الفرنسيين في الحقوق والواجبات كما أطلقت سراح العديد من المساجين مقابل انخراطهم للمشاركة إلى جانبها في الحرب أي وضعهم أمام خيارين "الموت في ساحة الحرب أو الموت في السجون" ؟ كما نشطت أجهزة الدعاية لتدعيم وترسيخ فكرة القدريّة "المكتوب" بدغدغة العواطف والمشاعر الدينية لدى الجزائريين وفي سياق مشابه عملت على "استمالة بعض الأعيان و رجال الدين والجمعيات وحثهم عن إصدار تصريحات وفتاوى تشجع على الولاء لفرنسا. وجمّدت أيضا الموالين لها على جمع تبرعات

لفائدة فرنسا وتكريم المتبرعين و تقديم أمثلة عن المتطوعين في الجيش الفرنسي وإظهارهم على هيئة أبطال يجب الاقتداء بهم. من جهة أخرى عملت مصالحها على التحذير من مخاطر التأثير بالدعاية الوهابية والقومية العربية و الدعاية النازية الألمانية والأفكار الشيوعية في الجزائر حتى لا ينساق وراءها الجزائريون ويضعف ولاءهم لها.

بالإضافة إلى ما سبق حدثت انتفاضات واضطرابات عديدة في الجزائر خلال الحرب العالمية الأولى تدل دلالة قاطعة على رفض الجزائريين للمشاركة في الحرب مثل "انتفاضة بني شقران"⁴ بمعسكر بقيادة الشيخ عثمان الراشدي يوم 1914/10/5⁵، والهجوم العمالي على تنس سنة 1916 والاضطرابات التي عرفتھا المدينة و برج بوعريريج وتلمسان في نفس السنة، ناهيك عن الانتفاضات العنيفة التي شهدتها منطقة القبائل والاوراس والهقار.

لم يبق شك إذن في ان المشاركة الجزائرية في الحرب العالمية الأولى كانت إجبارية، وان آثارها كانت وخيمة على الجزائريين، فالحرب كيفما كانت ومهما كانت أطرافها و دواعيها سيكون ثمنها غاليا جدا، وقد كان الأمر كذلك بالنسبة للجزائريين لأن فرنسا استخدمت المجندين الجزائريين كدروع بشرية في الصفوف الأمامية ولا تزال الوثائق و المقابر الفرنسية والأوروبية شاهدة على ذلك مثل مقبرة فردان⁶ في فرنسا ومقبرة صوفيا في بلغاريا⁷.

كان أيضا لهذه الحرب آثار سيئة على الاقتصاد الجزائري الذي كان مكملًا لاقتصاد فرنسا التي رصدت كل مقدرات الجزائر المادية و البشرية لخدمة جيشها في جبهات القتال.

من زاوية أخرى نجم عن إشراك الجزائريين في الحرب العالمية الأولى عدّة آثار ايجابية عند احتكاكهم بشعوب أوروبا وحضارتهم فغنموا تجارب و خبرات عسكرية و افكار سياسية و نقابية وثقافية شكّلت رصيد ثريا و أرضية صلبة للانطلاق في الكفاح الوطني التحرري ضد الاستعمار الفرنسي خلال فترة ما بين الحربين 1919 - 1939.

في المجال السياسي ساهم اطلاع المهجّرين و المهاجرين الجزائريين عن كُتب على أساليب النضال و مختلف ضروب التنظيم السياسي في أوروبا عموما و فرنسا خصوصا، فإنفتحت عيون الجزائريين و تنوّرت عقولهم و شحذت همهم

وعزيمتهم على الكفاح ضد المستعمر، و لا غرو في ذلك فإذا عدنا إلى إرهابات العمل السياسي في الجزائر في العشرينيات و نظرنا إلى تركيبة طلائع المناضلين الشباب فإننا نجد أغلبهم إن لم يكن كلهم من الذين شاركوا أو أقحموا في الحرب العالمية الأولى إلى جانب فرنسا و تأثروا بذلك الزخم و النشاط السياسي و حاولوا استثماره و توظيفه في المعركة ضد المستعمر الفرنسي ومن معهم آنذاك الأمير خالد الجزائري⁸ و الدكتور بن جلول⁹ وفرحات عباس¹⁰ ومصالي الحاج¹¹ وغيرهم.

ليس مستبعدا ان النظام الفرنسي قد استشعر تلك العودة المختلفة للمجندين الجزائريين والرصيد الجديد الذي عادوا به من هناك وهو ما يفسر قيام فرنسا بعمل سياسي استباقي لاجهاض أي مساعي او جهود احتجاجية وذلك من خلال اصدار حزمة من الاصلاحات عام 1919 بغرض مكافأة حلفائها وامتصاص غضب خصومها. بالفعل شغلت هذه الاصلاحات المشهد السياسي الجزائري وقسمت النخبة الجزائرية الناشئة الى جناحين احدهما مؤيد دون قيد او شرط وهم الادماجيون بقيادة محمد الصالح بن جلول و اخر مؤيد بشروط وهم دعاة المساواة بقيادة الامير خالد الجزائري.

2. الأمير خالد الجزائري وإصلاحات 1919

إن مشاركة وإشراك الجزائريين في الحرب العالمية الأولى هو الذي ساهمت بطريقة غير مباشرة في تشكيل المشهد السياسي في الجزائر وحددت أطيافه و شخصياته الفاعلة و من ابرز هذه الشخصيات حينها الأمير خالد النقيب الصبايحي¹² في الجيش الفرنسي والذي بعد عودته من جبهات الحرب إلى الجزائر كان من المع النشطاء السياسيين الذين استفادوا من عدة ظروف أهمها:

- نهاية الحرب العالمية الأولى و عودة الجزائريين المشاركين في الحرب.
- الإعلان عن مبادئ الرئيس الأمريكي وودراو ويلسون و التي من بينها حق الشعوب في تقرير مصيرها (المبدأ الخامس).

- ابداء الامير خالد لتحفظاته حول الإصلاحات الشكلية التي أصدرتها فرنسا في الجزائر في شهر فيفري 1919 والتي فتحت المجال أمام الجزائريين لاكتساب الجنسية الفرنسية شريطة التخلي عن أحوالهم الشخصية بالإضافة

إلى شروط تعجيزية أخرى : " إتقان اللغة الفرنسية كتابة و نطقا، الحياة على ملكيات و أوسمة شرف عسكرية فرنسية."

- الاستفادة من شهرة جده و انتمائه الى خيمة عريقة.

- دعوته للمساواة دون التفریط في مقومات الشخصية الجزائرية.

- الاستفادة من انتمائه للمؤسسة العسكرية الفرنسية علاوة على انه عارف

بشؤون الفرنسيين قوانينهم و افكارهم و ردود افعالهم.

- ضعف موقع خصومه الادماجيين وضيق وعائهم الشعبي

كل هذه العوامل ساهمت في بروز حركة الأمير خالد ونجاحه في

الانتخابات البلدية التي جرت في الجزائر العاصمة في ديسمبر عام 1919 على

حساب دعاة الإدماج امام دهشة الاوروبيين حيث صوّت الاهالي بقوة للامير خالد

وحسب تقرير للحاكم العام " كان النقيب خالد البطل الوحيد في عالم

الاهالي، وانتصاراته المدوّية قد فاقت الخيال مانحة له مكانة معتبرة في

المقاطعات الثلاث وتم بهذه المناسبة استذكار مآثر الجد الامير عبد القادر¹³،

وأصبح ينعت الامير خالد و جماعته بحركة الشباب الجزائري او حزب الإصلاح

أو حركة المساواة.

كان برنامج حركة الأمير خالد مبني على المطالبة بالمساواة بين

الجزائريين و الفرنسيين في الحقوق و الواجبات دون المساس بمقومات الشخصية

الوطنية، كما طالب بإصلاحات سياسية تمس القوانين الردعية، و يظهر جليا

من خلال مطالب الحركة أنها حركة سياسية وطنية، و قد عارض الأمير خالد

سياسة الإدماج التي كانت تطالب بها جماعة النخبة المنبهة بفرنسا و نادي

ببرنامج إصلاحى قائم على فكرة المساواة بين الجزائريين و الفرنسيين و تطبيق

القانون العام على الجزائريين دون تمييز و فتح الوظائف أمام الجزائريين¹⁴، و قد

حدّد مطالب الجزائريين في مختلف رسائله، ففي رسالته إلى الرئيس الأمريكي

ويلسون دافع على حقوق الجزائريين السياسية¹⁵، أما رسالة الأمير خالد إلى

الرئيس هيريو¹⁶ فقد ضمنها المطالب الأساسية للجزائريين و سماها " برنامج

مطالبنا الأساسية " و في مقدمتها :

- تمثيل الجزائر في المجلس الوطني الفرنسي بنسبة متساوية لنسبة

الكولون.

- إلغاء كل القوانين الردعية.

- رفع الحواجز أمام وصول الجزائريون إلى كل الوظائف.

- فصل الإسلام عن الدولة الفرنسية¹⁷

وقد ظلت حركة المساواة تصنع الحدث السياسي بين سنوات 1920 إلى 1923 بمواقف الأمير خالد الإصلاحية، والذي استغل كل المناسبات السياسية لتقديم مطالبه، فخطب أمام الرئيس الفرنسي ميليران أثناء زيارته للجزائر في ربيع 1922، و كانت خطبته هامة من حيث الأفكار المطروحة مما جعل فرنسا تقوم بنفسه سنة 1923، ورغم تواجده بالمنفى إلا أن الأمير خالد واصل نشاطه السياسي بالمشاركة في المؤتمرات السياسية، فنجده قد راسل رئيس الوزراء هيريو سنة 1924، والتقى مع مصالي الحاج و حاج على عبد القادر هناك في فرنسا ليؤسسوا حزب نجم شمال إفريقيا سنة 1926¹⁸ وهو الحزب الطليعي الذي انفرد بمطلب الاستقلال صراحة و قاد الكفاح الوطني السياسي و بعده الكفاح المسلح تحت مسميات عديدة تبعا للظروف و المعطيات السائدة في فرنسا والجزائر.

3. النضال السياسي في الجزائر حتى 1936

واصل دعاة الإدماج بقيادة الدكتور بن جللول وبن التهامي ثم فرحات عباس وهم من الذين تأثروا بالتماس مع أوروبا سياسيا وحضاريا واجتماعيا وثقافيا وتعزز لديهم عنصر الاعجاب و التماهي في فرنسا، ساهم هؤلاء ايضا في تنشيط المشهد السياسي في الجزائر لكن الذي برز نجمه اكثر من ضمنهم في منتصف العشرينات كان فرحات عباس الذي نشط الحركة الشبانية و الجمعوية و الاعلامية ثم احتكر فعاليات العمل السياسي وسيطر على الحقل السياسي برمته خاصة قبيل وخلال الحرب العالمية الثانية مستفيدا من مهادنة فرنسا له وتغاضيا عن نشاطه ومضايقتها لكل منافسيه باستثناء الشيوعيين .

عشية الاحتفالات بالذكرى المئوية للاحتلال 1930 و التي أرادت فرنسا من خلالها إقناع نفسها بأنها نجحت في إحكام سيطرتها على الجزائر وضمنت ديمومة خضوعها، في هذا الوقت بالذات انضم فصيل جديد فند هذا الاعتقاد على ارض الواقع قادته شخصية من عائلة جزائرية عريقة حظيت باحترام كبير من الجميع بما في ذلك الإدارة الاستعمارية وهي شخصية الإمام عبد الحميد بن باديس الذي التقى رفقة العديد من المشايخ و الفقهاء و المصلحين

أمثال الشيخ البشير الإبراهيمي و العربي التبسي والطيب العقبي و الأمين لعمودي ومبارك الميلي وغيرهم، التقى ما يقارب 82 شخصية في نادي الترقى بالجزائر العاصمة يوم 1931/05/5 وأسفر لقاءهم على تأسيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين¹⁹ وهي "تنظيم ديني ثقافي غير سياسي"²⁰ بالأساس إلا أنها في منتصف الثلاثينات لعبت أدوارا سياسية ساهمت في ترسيخ الوعي الوطني بضرورة الحفاظ على مقومات الشخصية الوطنية و المشاركة في معركة الكفاح من أجل الاستقلال، فأصبحت طيفا جديدا من أطراف الحقل السياسي الوطني. صادف الجمعية في بداية نشاطها حدث هام على الصعيد السياسي في فرنسا كانت له تداعياته على كل المستويات في الجزائر وفي المستعمرات الأخرى ألا وهو وصول الجبهة الشعبية إلى الحكم سنة 1936 وانتقال القيادة في فرنسا من اليمين إلى اليسار²¹، فتولدت عن ذلك آمالا كبيرة لدى كثير من الاتجاهات السياسية في الجزائر ولاسيما دعاة الإدماج بقيادة فرحات عباس ومن ورائه النخبة الجزائرية ودعاة الإصلاح من جمعية العلماء بقيادة عبد الحميد ابن باديس والبشير الإبراهيمي، بالإضافة إلى الشيوعيين الذين اعدوا هيكله أنفسهم عام 1936 تحت لواء تنظيم جديد سمي الحزب الشيوعي الجزائري - ولو انه يضم في صفوفه الكثير من الفرنسيين - وهذا بعدما كان فرعاً تابعاً للحزب الشيوعي الفرنسي يتلقى أوامره مباشرة من باريس²².

أما الاتجاه الاستقلالي فقد مثله أعضاء حزب نجم شمال إفريقيا المنحل عام 1929 فقد استمر هؤلاء في نشاطهم بشكل سري ثم هيكّلوا أنفسهم تحت لواء تنظيم جديد سمي حزب الشعب الجزائري ابتداء من 1937²³، وقد كان هؤلاء أقل حماسا و أقل تفاؤلا بمجئ الجبهة الشعبية التي كان سقف تنازلاتها وإصلاحاتها لا يرقى ولا يروق لطموحات الشعب الجزائري وبقيت سياسة الإدماج هي ورقتها الأساسية في اللعبة السياسية وخير دليل على ذلك محتوى مشروع بلوم - فيوليت²⁴ الذي باركته حكومة الجبهة.

4. من المؤتمر الإسلامي إلى منع النشاط السياسي عشية الحرب العالمية الثانية
يمكن القول أن انعقاد المؤتمر الإسلامي الأول (1936) والثاني (1937) وخاصة الأول رغم ضحالة أطروحاته وضآلة نتائجه إلا أن انعقاده وتركيبه الاتجاهات السياسية التي تفاعلت معه كانت مؤشرات ذات دلالات واعدة تؤكد على ثراء

الحقل السياسي الجزائري ونمو الوعي السياسي لديه وإلا بما نفسّر قدرة هذا المؤتمر على جمع اتجاهات سياسية متناقضة إيديولوجيا لكنها استطاعت أن تجد أرضية مشتركة لتحقيق حد أدنى من الأهداف لفائدة الشعب الجزائري، كذلك ان التقاء هذه الأطراف في المؤتمر الإسلامي على اختلاف مرجعياتها في ظروف فرنسية غلب عليها التعصّب و ظروف أوروبية غلب عليها طابع التوتر والصدام بسبب سياسة هتلر الخارجية. كان ذلك فعلا توقيتا مناسباً للضغط على فرنسا التي كانت تتطلع بحذر وارتباك على حدودها مع إيطاليا و ألمانيا اللتان كانتا تعملان جاهدتين لإضعاف فرنسا في مستعمراتها من خلال تشجيع سكان المستعمرات على الثورة وعدم التعاون مع الفرنسيين عند حدوث الحرب وقد كان لهذا العمل المكثف إعلاميا ودبلوماسيا واقتصاديا مفعوله لأنه وجد أذان صاغية و قلوب متعاطفة من بعض الجزائريين اقتناعا بمبدأ " عدو العدو صديق" وبدأ البعض يتطلعون إلى مساعدات عسكرية واقتصادية ألمانية وإيطالية لضرب فرنسا من الداخل "ومن الشباب الجزائريين الذين تحمّسوا للاتصال بألمانيا والحصول على مساعداتها المالية والعسكرية لمقاومة فرنسا، الشاب محمد بوراس قائد الكشافة الإسلامية والذي تمكنت السلطات الاستعمارية الفرنسية من اكتشاف اتصالاته فقامت بإعدامه"²⁵ ، وقد نسي هؤلاء أن الحرب العالمية الثانية -وحتى الأولى وأغلب الحروب - كانت عالمية الوقائع والآثار لكنها استعمارية الأسباب والأهداف أولا. جميع الأطراف - وبالتحديد الدول الكبرى - كانت تحركها أهداف ونزعات استعمارية بغرض التوسع وبسط النفوذ والبحث عن الأسواق والمواد الأولية والتحكم في المواقع الجيو - إستراتيجية على حساب الشعوب الضعيفة والمغلوبة على أمرها.

5. انعكاسات الوضع الاقتصادي والاجتماعي على العلاقة الجزائرية - الفرنسية

إن السياسة الاستعمارية الفرنسية اعتمدت على الاستيطان كوسيلة للهيمنة على الأرض والإحراز على التفوق العددي على الجزائريين من جهة، واعتمدت من جهة ثانية على سياسة الإدماج كهدف يؤدي إلى بسط النفوذ والسيطرة على البلاد والعباد وتجسيد فكرة " الجزائر قطعة من فرنسا" وقد كان لهذه الإستراتيجية الاستعمارية أسوأ الآثار على اقتصاد الجزائر ونسيجها الاجتماعي.

من المعلوم أن الاقتصاد الجزائري آنذاك ذو طابع زراعي ريفي وبالتالي فالنشاط الأساسي للسكان هو الزراعة والرعي وبما أن العمود الفقري لهذين النشاطين هو الأرض لذا نجد النظام الاستعماري تبني سياسة شاملة للتحكم في الأرض حيث تم إحصاء الأراضي ومسحها طبوغرافيا، وجرد الفلاحين الجزائريين من ممتلكاتهم عبر المصادرة والتهجير وتمكين المعمرين منها، الأوروبيين عامة والفرنسيين خاصة، وتشجيعهم على الاستيطان في الجزائر خدمة للوطن لتوسيع رقعته وزيادة في حجم خيراته وخدمة للدين المسيحي لتوسيع انتشاره، يكفي أن نورد مثلا على ذلك ما عرضته الدعاية الفرنسية الموجهة للمعمرين لحثهم على التوجه نحو الجزائر، من يلي النداء يتحصل على قطعة أرض مجانية لا تقل عن 5 هكتارات زيادة على الإعفاء من الضرائب كما يتحصل الراغب على تذكرة سفر مجانية نحو الجزائر لكن ذهابا فقط 19 ولتعبيد الطريق أمام هذه السياسة الاستيطانية أصدرت فرنسا ترسانة من القوانين العقارية و الجبائية مكنتها من وضع يدها على الأراضي والماشية والمحاصيل الزراعية ومصادر المياه والعمال الفلاحين . وكنيجة لهذه السياسة الاستعمارية تحكمت فرنسا في مصادر رزق الجزائريين وغذائهم وساهمت بشكل فضيع في تفكير وتجويع وتهجير وتشريد سكان الجزائر وبالتالي تفكيك البنية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد.

تفاقم الوضع أكثر خلال فترة ما بين الحربين 1919 - 1939 بسبب ضخامة الفاتورة التي دفعها الجزائريون خلال الحرب العالمية الأولى لأن فرنسا كانت قد رصدت كل إمكانيات الجزائر المادية والبشرية لخدمة جبهات الحرب وتواصل مسلسل الاستغلال وامتصاص خيرات الجزائر بعد نهاية الحرب العالمية الأولى لإعادة إعمار فرنسا وإنعاش اقتصادها، ثم جاءت الأزمة الاقتصادية العالمية 1929 لتلقي بظلالها على الجزائر وتزيد من في حجم معاناة الجزائريين فتناقص الإنتاج الزراعي والحيواني وارتفعت الأسعار بشكل فاحش حيث اشار شارل روبير اجرون في كتابه "تاريخ الجزائر الحديث"....عرفت الجزائر مناخ اقتصادي في غاية الصعوبة تميز بارتفاع فاحش للأسعار وانتشرت فضائح السوق السوداء فأصبحت الجماهير أكثر راديكالية ولقيت الأفكار الوطنية رواجا اكبر...²⁶ و قد انخفضت ايضا القدرة الشرائية للجزائريين وتدنى مستوى

معيشتهم، وقد لجأ النظام الاستعماري إلى القيام بإصلاحات لمعالجة الأمر لكن هذه الإجراءات لم تكن لتهم بشؤون الجزائريين فالذي يعينها هو حال المعمّرين الذين استفادوا من برامج دعم بالقروض وتطوير الري الحديث، وقد انعكست هذه المعاملة على الوضع الاجتماعي للجزائريين فانتشر البؤس وتفشت البطالة وتوترت العلاقة بين المستعمر والسكان وارتفع زئبق الاحتقان أكثر جرّاء التدابير الوقائية التي أقدمت عليها سلطات الاحتلال في إطار التعبئة العامة والاستعداد للحرب العالمية الثانية بتجنيد كل الطاقات -مرة أخرى ودائماً - لخدمة الأغراض الحربية الفرنسية.

على الرغم من السياسة الاستيطانية الاستعمارية وآثارها على المستويين الاقتصادي والاجتماعي فإن عدد السكان الجزائريين كان في تزايد مستمر حيث " انتقل عدد السكان من أكثر من 4,7 مليون نسمة سنة 1911 إلى أكثر من 5,5 مليون نسمة سنة 1931 بينما ارتفع عدد الأوروبيين في نفس الفترة من 752 ألف نسمة إلى 881 ألف نسمة أي أن هناك زيادة في عدد الجزائريين قدرها 800 ألف نسمة في ظرف عشرين سنة بينما زيادة الأوروبيين لم تتجاوز 130 ألف نسمة في نفس المدة".²⁷ . بقي التفوق العددي اذن لصالح السكان الأصليين، وهو الهاجس الذي يؤرق مضاجع المعمّرين حيث لم تنجح سياسة الاستيطان والإبادة والتهجير في ترجيح الكفة لصالح الغزاة ، ولو أن هذا التزايد من جهة أخرى كرّس الفقر والبؤس أكثر من حيث توزيع الدخل الذي هو بالأصل لا يتناسب مع حاجيات السكان ولا مع متطلبات الحياة الكريمة بشكل عام.

6. ارهاصات الحرب العالمية الثانية

في ظل الظروف السالفة الذكر ازدادت الأوضاع الأوربية تعفّنا وبلغت العلاقات الدولية درجة عالية من التوتر في بشكل أصبح ينذر باقتراب موعد انفجار الحرب العالمية، عندها لجأت فرنسا إلى إتباع سياسة وقائية لتجنب الوقوع بين نيران النازية والكفاح الوطني في الجزائر فأعلنت حالة الطوارئ واعتقلت الشخصيات الوطنية الفاعلة وزجّت بها في السجون (مصالي الحاج و الإبراهيمي.....).

من جهة أخرى حلت فرنسا حزب الشعب الجزائري وسجنت زعيمه مصالي الحاج وأعضاء آخرين أمثال « معروف بومدين، محمد خيضر، الشاذلي المكي، عمار بوجريدة، مفدي زكريا و آخرون بحجة قيامهم بنشاط معادي لفرنسا وتحريضهم للجنود الجزائريين على العصيان وعدم المشاركة في الحرب ضد السوريين في بلاد الشام²⁸. كما ضيّقت فرنسا الخناق على جمعية العلماء والشيوعيين، في حين اندفع النواب و النخبة إلى تأييد فرنسا "الديمقراطية" ضد ألمانيا "النازية" فتطوع زعيمهم فرحات عباس الذي التحق بجبهات القتال كصيدلي احتياطي لخدمة الحرية. تكرر نفس المشهد الذي حصل قبيل و خلال الحرب العالمية الأولى حيث نشطت وسائل الدعاية الفرنسية لإظهار الجزائريين كمخلصين لهم مستشهدين على ذلك بما يرددهم من تأييد من بعض الأسر الكبيرة و رجال الدين الرسميين، وأصحاب الأوسمة والشهادات، وقدماء المحاربين، وطائفة القياد والباشاغات وشيوخ العرب²⁹ وليس هناك أفصح مما صرح به الحاكم العام جورج لوبو في كلمته بالراديو الجزائري قائلًا: « إن عملية الاستنفار في جزائرها تجري بطريقة تثير الإعجاب في نظامها وانضباطها³⁰. بالفعل تمكنت فرنسا من تجنيد « 136000 من الجزائريين وضعتهم في الصفوف الأولى من جيشها وقد سقط منهم 12000 في جبهات الحرب بأوروبا³¹ وكان جزاءهم ابشع جزاء في نهاية الحرب.

وصل اليسار الفرنسي في هذه الظروف الى الحكم ممثلًا في الجبهة الشعبية فأصدرت حكومته الجديدة مشروع بلوم -فيوليت المذكور اعلاه لامتنعاص غضب الجزائريين و اشغالهم به، و تغاضت نفس الحكومة جزئيا وانتقائيا على النشاط السياسي بالجزائر فاشتغل الادماجيون بأريحية في الحقل السياسي.

في السنة نفسها انفصل الحزب الشيوعي الجزائري عن الحزب الشيوعي الفرنسي، كما أعاد حزب نجم شمال إفريقيا هيكله نفسه تحت مسمى جديد هو حزب الشعب الجزائري سنة 1937، و كان المؤشر الأكثر دلالة على مهادنة فرنسا للجزائريين بغرض استمالتهم، هو تعاملها مع مقترحات المؤتمر الإسلامي الجزائري عام 1936، واستقبالها لوفد المؤتمر في باريس من قبل ليون بلوم و مورييس فيوليت، وقد مكث الوفد الجزائري بفرنسا ستة أيام.

سقطت حكومة ليون بلوم يوم 22 جوان 1937 و انعكس ذلك سلبا على العلاقات الفرنكو - جزائرية خاصة لما قامت الإدارة الاستعمارية في الجزائر بتجميد الحياة السياسية كإجراء وقائي قبيل الحرب، لم يبق من مظاهر النشاط السياسي العلني سوى نشاط النواب بقيادة فرحات عباس.

عموما يمكن القول أن القرب الجغرافي بين الجزائر ومقر الحكومة الفرنسية في باريس ساهم في تضيق الخناق على الجزائريين و فرملة نشاطهم السياسي، هذا بالإضافة الى تخوف فرنسا من الوقوع بين نارين، النازية والفاشية من جهة والحركة الوطنية الجزائرية من جهة ثانية. بسبب ظروف القهر والاستبداد زادت عزيمة الجزائريين وتجذرت مواقفهم وتمسكوا أكثر بخيار التعبئة السياسية والمواجهة النضالية بمختلف الاشكال و الاساليب. فكان هدوء فترة ما بين الحربين هو هدوء ما قبل العاصفة هدوءا سياسيا ثم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية اتسم بازدياد اجية العمل السياسي والعسكري.

الخاتمة

تتبعنا افرازات الحرب العالمية الاولى على المستوى السياسي والثقافي و الفكري و كيف استفاد الجزائريون من الحرب في اكتساب خبرات جديدة سيايا و عسكريا و نقابيا و اعلاميا وثقافيا رغم بشاعة الحرب و الارواح الجزائرية التي سقطت فيها، غصبا عن فرنسا الحرب دمّرت الاجسام لكنها بنت العقول و زرعت الافكار الجديدة و ايقظت الهمم وكرّست قيم الحرية و العدالة في نفوس الجزائريين ، فكانت النتائج عكسية لما توقعه الفرنسيون على الرغم من الاستغلال و الاذلال في الداخل و الخارج لكن الجزائريين

استثمروا المكتسبات الجديدة غصبا عن فرنسا التي استمرت في مراوغاتها و تضليلها الا ان النخبة الجزائرية في مجملها تعاملت مع معطيات الجديدة بعد الحرب بذهنيات جديدة ساهمت بوضوح في رسم خارطة المشهد السياسي بكل اتجاهاته و نشطت الحقل السياسي لتنوير الشعب و فضح السياسة الاستعمارية . وقد كان ميلاد الاتجاه الاستقلالي ممثلا في حزب نجم شمال افريقيا - امتداد لحركة المساواة التي بدأها الامير خالد الجزائري - كان ظهور هذا الحزب منعظا حاسما في مسار و مسيرة الكفاح باعتباره اول حزب مغاربي وعربي و افريقي يطالب بالاستقلال و جلاء الجيش الاستعماري الفرنسي و بناء دولة ديمقراطية في منتصف عشرينات القرن العشرين، فهو سبق مميز و فتح مبين.

تابعنا ايضا انه الى جانب هذا الاتجاه الاستقلالي برزت خلال فترة ما بين الحربين اتجاهات أخرى اصلاحية و ادماجية و شيوعية أثرت الحياة السياسية و رفعت من مستوى الوعي الجماهيري و أريكت حسابات المستعمر ، و رأينا انه بفضل ما شهدته الجزائر من تبلور و تطور سياسي لم تنجح فرنسا في تضليله وجره للصطفاف بجانبها في الحرب العالمية الثانية، وحتى ما كسبته من استقطاب قبيل و خلال الحرب العالمية الثانية خسرت مباشرة بعد نهايتها بسبب رعونتها و سوء تقديرها فانقلبت الدائرة عليها وحدث التحول الراديكالي في مواقف حزب الشعب -حركة انتصار الحريات الديمقراطية الذي سيقود حركة الكفاح المسلح لاحقا.

ان ما يجب ادراكه في الاخير هو انه من رحم تلك الظروف المعقدة محليا و المتوترة خارجيا تشكلت نواة الحركة الوطنية الجزائرية و ارتسمت ملامح اتجاهاتها ومظاهر نشاطا تها و نضجت قياداتها التي ستستفيد اكثر من تفاعلات و افرازات الحرب العالمية الثانية لتنتقل الى استراتيجية جديدة في الكفاح الوطني التحرري اقترن فيها العمل السياسي و العسكري وكانت محصلته النهائية قيام الثورة التحريرية الكبرى.

الهوامش-

¹ R.M.Cornevin(1964) Histoire de l'Afrique des origines a la 2eme guerre mondiale, petite bib Payot , paris , p,339

² جمال، قنان(1994) قضايا و دراسات في تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر، منشورات متحف المجاهد، الجزائر، ص 173.

³ Ibid.

⁴ للمزيد انظر: <http://eldjaer.tripod.com/resbenichougrane.htm> تمت زيارته يوم 2019/01/24 الساعة 15:45

⁵ A.T.Bendiab (1983), Chronologie des faits et mouvements sociaux et politique en Algérie 1830-1954, imp du centre, Alger, p32.

⁶ للمزيد حول مقبرة فردان انظر: <https://www.lemonde.fr/societe/article/2006/02/21/verdun-lieu-de->

memoire-musulman.743470_3224.html وللاطلاع على قائمة المجندين الذين دفنوا في المقبرة انظر: https://verdun-meuse.fr/images/files/Registre_carre_musulman_necropole_de_Douaumont.pdf

⁶ موقع الكتروني يعرض صور مؤثقة عن المقبرة www.okbob.net تاريخ الزيارة: 2009/09/25 على الساعة 9.

⁸ الامير خالد الحسني بن الهاشمي (1875 - 1936) حفيد الامير عبدالقادر، التحق بكلية سان سير العسكرية وتخرج منها رقيب صبايحي ثم ترقى نقيبا، شارك في الحرب العالمية الاولى، خاض معارك في الجزائر والمغرب وفرنسا، ساهم بعد نفيه الى فرنسا في تأسيس نجم شمال افريقيا 1926 و عين رئيسا شرفيا له انظر: عادل نويهض، معجم اعلام الجزائر، ص 99 - 100.

⁹ محمد الصالح بن جلول(1896 - 1986) طبيب جزائري تخرج من جامعة الجزائر سنة 1924 وهو مثقف و ناشط سياسي ضمن اتجاه النخبة الجزائرية.(موسوعة ويكيبيديا).

- ¹⁰ فرحات عباس (1899 - 1985) زعيم وطني ورجل سياسي، مؤسس الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري، عضو جبهة التحرير الوطني إبان الثورة، وأول رئيس الحكومة الجزائرية المؤقتة للجمهورية الجزائرية من 1958 إلى 1961، تمّ إنتخابه عند استقلال الجزائر رئيسا للمجلس الوطني التشريعي ليكون أول رئيس دولة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، انظر : عز الدين ، معرّة، فرحات عباس ودوره في الحركة الوطنية ومرحلة الاستقلال 1985 - 1899، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة، 2005، ص 1-6.
- 11 مصالي الحاج(1898 - 1974) زعيم وطني جزائري، أسس حزب نجم شمال إفريقيا ثم حزب الشعب الجزائري، قاد الكفاح الوطني في الجزائر وفرنسا، انظر : عادل نويهض، معجم اعلام الجزائر، ص 304 - 305.
- 12 الصبايحية نسبة الى فوج الصبايحية الجزائري R.S.A : فرق عسكرية خيالة من سكان الجزائر منذ العهد العثماني، كان الاتراك يسمون الجندي منهم "سباهي" وجمعهم "السباهية" وتعني سباهي: خيال، حرقها الفرنسيون "صباهي" واغلب الباحثين فضلوا صبايحي" اما عند عامة الشعب فيقولون "سبايسي وسبايس".
- 13 محفوظ قداش(2012) تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية 1919 - 1951، تر: امحمد بن البار، ج1، دار الامة، الجزائر، ص 120.
- 14 محفوظ قداش، محمد قناناش(2013) نجم شمال إفريقيا 1926 - 1937، تر: أواينية خليل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 52 - 53.
- 15 ابو القاسم سعدالله(1983) الحركة الوطنية الجزائرية 1900 - 1930، ج2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط3، الجزائر، ص 387.
- 16 نفس المرجع، ص 386 - 387
- 17 نفس المرجع، ص 388
- 18 نفس المرجع، ص 393 - 394
- 19 توفيق المدني(1977) حياة كفاح، (مذكرات)، القسم الثاني في الجزائر(1925 - 1954)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 179 - 182.
- 20 ابو القاسم سعدالله، المرجع السابق، ص 420.
- 21 ابو القاسم سعدالله(1992)، الحركة الوطنية الجزائرية 1930 - 1945، ج3، ط4، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ص 135.
- 22 جمال، قنان، المرجع السابق، ص 186.

23 محمد الطيب، العلوي(1994)، مظاهر المقاومة الجزائرية 1830 – 1954، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، ص 171 – 180.

24 وضع مشروع بلوم – فيوليت على مكتب الجمعية العامة يوم 23 ديسمبر 1936 ونشر في الجريدة الرسمية الفرنسية يوم 30 ديسمبر 1936 وهو مشروع منح الحقوق السياسية لبعض الجزائريين للحصول (الارتقاء) على الجنسية الفرنسية، بدون التخلي عن أحوالهم الشخصية الإسلامية، وهم قدماء الضباط ، وأصحاب الشهادات الجامعية، والنواب وهدف المشروع سلب الفئة المثقفة، أو التي لها تكويننا عسكريا، أو مهنيا، أو سياسيا عن فئة العامة. وهو نسبة الى ليوم بلوم Léon Blum (1872-1950) رئيس الحكومة الفرنسية في حكومة الجبهة الشعبية بين 1936 – 1937، وموريس فيوليت Maurice Viollette (1870-1960) وزير دولة فرنسي بين 1936 – 1938.

25 محمد الطيب، العلوي، المرجع السابق، ص 186.

26 C.R.Ageron(1977), Histoire de l'Algérie contemporaine, puf, 6eme ed, paris, p 91.

27 R. Letourneau(1962), Evolution politique de l'Afrique du nord musulmane 1920-1961, lib Armand colin, Paris, p 306.

28 أبو القاسم، سعدالله، الحركة الوطنية الجزائرية 1930 – 1945، المرجع المذكور سابقا، ص 176.

29 نفسه.

30 نفس المرجع، ص 170.

31 G. Meynier(2002), Histoire intérieure du F.L.N 1954-1962 ,Fayard, paris,p.68.

قائمة المراجع والمصادر

- 1 – سعدالله، أبو القاسم (1992)، الحركة الوطنية الجزائرية 1930 – 1945، ج3، ط4، دار الغرب الاسلامي، بيروت، .
- 2 – سعدالله، أبو القاسم (1983)، الحركة الوطنية الجزائرية 1900 – 1930، ج3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط3 .
- 3 – المدني، توفيق (1977)، حياة كفاح، (مذكرات)، القسم الثاني في الجزائر (1925 – 1954)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.
- 4 – قنان، جمال(1994)، قضايا و دراسات في تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر، منشورات متحف المجاهد، الجزائر.

- 5 - قداش، محفوظ (2012)، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية 1919 - 1951، تر: امحمد بن البار، ج1، دار الامة، الجزائر.
- 6 - قداش، محفوظ، قنانش، محمد (2013)، نجم شمال إفريقيا 1926 - 1937، تر: أوداينية خليل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- 7 - العلوي محمد الطيب (1994)، مظاهر المقاومة الجزائرية 1830 - 1954، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، المؤسسة الوطنية للنشر والاشهار، الجزائر.
- 8 - معزة، عز الدين، فرحات عباس ودوره في الحركة الوطنية ومرحلة الاستقلال 1985 - 1899، مذكرّة ماجستير، جامعة قسنطينة، 2005.
- 9 - نويهض، عادل (1980)، معجم اعلام الجزائر، مؤسسة نويهض الثقافية،
- 10- Ageron C.R(1977), Histoire de l'Algérie contemporaine, puf, paris.
- 11- Bendiab, A.T(1983), Chronologie des faits et mouvements sociaux et politique en Algérie fdv;j/ 1830-1954, imp du centre, Alger .
- 12- Righi Abdellah(2006), Hadj Ali Abdelkader : pionnier du mouvement révolutionnaire algérien ,Ed Casbah, Alger.
- 13- Meynier G(2002), Histoire intérieure du F.L.N 1954-1962 ,Fayard, paris.
- 14- Letourneau R(1962), Evolution politique de l'Afrique du nord musulmane 1920-1961, lib Armand colin, Paris.
- 15- Cornevin R.M(1964), Histoire de l'Afrique des origines a la 2eme guerre mondiale, petite bib Payot, Paris.
- 16- <http://eldjazaer.tripod.com/resbenichougrane.htm> يوم 2019/01/24 الساعة 15:45
- 17- https://www.lemonde.fr/societe/article/2006/02/21/verdun-lieu-de-memoire-musulman_743470_3224.html
- 18- [https://verdun-meuse.fr /images/ files/Registre_carre_musulman_necropole_de_Douaumont.pdf](https://verdun-meuse.fr/images/files/Registre_carre_musulman_necropole_de_Douaumont.pdf)
- 19- www.okbob.net



رَمَزيَّة الحيوان في الممارسة الطقوسية عند العرب، قراءة في الشعر الجاهلي

Animal Symbolism In The Liturgical Practice Of The
Arabs; A Reading In The Jahiliyya/ Pre-Islamic Poetry

محمد حدبون

جامعة غرداية

hadboune.mohammed@univ-ghardaia.dz

تاريخ القبول: 2019-12-08

تاريخ الاستلام: 2019-09-24

ملخص-

تُفيدنا مصادرُ الأدب الجاهليِّ بيوميَّاتٍ للعربيِّ مفعمةٌ بممارسات طقسيةٍ اقتضتها مناسباتٌ دينيةٌ مقدَّسة، أو دفعت إليها طرّاً ظروفٌ معيشيةٌ مُلجئة؛ وعادةً ما تُعبّر الشعائرُ والطقوسُ عن خلفيّة دينيةٍ وتصورٍ معيّن عن الكون والحياة، تنقلها إلينا نصوصٌ دينيةٌ وربما حكاياتٌ شعبيةٌ ونقولٌ من التاريخ والأدب، لذلك يختلط التصوُّر والممارسة بالخرافة والأساطير، حيثُ الأسطورةُ في نظر المؤمنين بها حقيقةٌ لا تشوبها شائبةٌ، وإن تكن في نظر الآخرين وهماً وخيالاً؛ وقلّما تجد شعباً يقرُّ بأن أساطيره يمكن أن تُدرج في باب الأساطير.

إنّ الذي يهْمُنّا من جانب الأسطورة المتجلّي في الممارسات الطقوسية هو الكشفُ عن روايتها في ثنايا الشعر الجاهليِّ، وتركيزاً على تلك التي اتخذت من الحيوان دالاً رمزياً؛ باعتبار الشعر شكلاً من الخطاب، تأوي إليه الأسطورة وتتقنّع فيه، وللشعر -الجاهليّ منه بخاصة- مفعولُه السحريُّ في التوظيف الفنيِّ للأحداث، فما كان من تصوُّر وممارسة طقسيةٍ مادّةً هامةً تدبُّ فيه الحياة إذا مسَّته روحُ الشعر ونارُ الإبداع، وذاك ما سنلمسه

بإيراد نماذج شعرية راقية، في قراءة حصرية لصخب الحياة في المجتمع الجاهلي.

الكلمات الدالة -

الممارسة الطقوسية، العرب، الشعر الجاهلي، الأسطورة، الجن.

Abstract-

Sources Of Jahiliyya/Pre-Islamic Literature Are Illustrated With Arab Rituals Required By Sacred Religious Occasions, Or Which Have Been Driven By Abusive Living Conditions. These Rituals Usually Express A Religious Background And A Particular Conception Of The Universe And Life, Conveyed To Us By Religious Texts, Folktales And Sayings In History And Literature. Consequently, Perception And Practice Are Often Intermingled With Superstition And Mythology Because A Myth For Those Who Believe In It Is A Flawless Reality. Though In The Eyes Of Others, They Are Illusory And Imaginary. We Rarely Find People Who Admit That Their Myths Are Legends.

What Concerns Us On The Part Of The Myth Which Is Manifested In Liturgical Practices Is To Reveal Their Deposits In The Folds Of Jahiliyya/Pre-Islamic Poetry, Focusing On Those Using Animals As Symbolic Indicators. As Poetry Is A Form Of Discourse, It Embodies The Myth And Convinces It. Poetry – The Jahiliyya/Pre-Islamic One In Particular – Has A Magical Effect In The Artistic Employment Of Events, And, The Conceived And Practiced Rituals Which Were Lifeless, Poetry And The Blaze Of Creativity Revives Them.

This Is What We Will Perceive With The Introduction Of Fine Poetic Samples, In A Reflective Reading Of The Hustle Of Life In The Jahiliyya/Pre-Islamic Society

Key Words-

Ritual Practice, Arabs, Ignorant Poetry, Myth, Jinn.

1. - مقدمة

قال النويري في نهاية الأرب: "كانت للعرب أوابدُ جعلوها بينهم أحكاماً، ونُسكاً، وضلالةً، وعادةً، ومداواةً، ودليلاً، وتفاؤلاً، وطيرةً".⁽¹⁾ بيد أن البحث عن معنى لهذه الأوابد (الدواهي)، أو الحضر في منشئها يُحيلنا إلى عالم مُلغٍ بالغموض والضبابية، وهو عين ما يميز الخرافة والأسطورة، فكلها بُنى رمزية مفتوحة، مجهولة المؤلف، لا يُعرف لها أصل، بل هي عرضة للإضافة والتحوير والانزياح، تنطبع بالثقافة التي تسري فيها؛ وهذا ما يُفسر تشابه بعض الحكايات الشعبية المرددة لهذه الأساطير، وتقارب الأعمال الطقسية في عموم الثقافات وإن ابتعدت بها المسافة زماناً ومكاناً.

أما ما يشدنا من الثقافات في هذه المقالة هو موروث العصر الجاهلي، البيئة التي نزل فيها القرآن الكريم، بما يحمل هذا الموروث من صدى لصخب الحياة والعادات التي كانت تطبع المجتمع؛ وما من شك أنها بيئة تعج بالأساطير مفعمة بأعمال طقسية، والظاهر أنها لم تكن محل رضاء وتصديق من الكل، بل كانت تحمل طابع الاستهجان والازدراء عند البعض، لذلك رمى المشركون الوحي السماوي بالدونية فوصموه بأنه من "أساطير الأولين"، "أي أساطير القدماء في الزمن الغابر السحيق".⁽²⁾

لكن، هل للعرب أساطير خاصة بهم، من وحي بيئتهم وثقافتهم، أم أن ما يشيع عندهم ترديدٌ لسابقين قبلهم من غيرهم؟ وبماذا نفسر الممارسات الطقسية المنتشرة فيهم؟ بحسب محمد عجيبة في (موسوعة أساطير العرب عن الجاهلية ودلالاتها) هي أصيلة عندهم من وحي بيئتهم، أما "الادعاء بأن ليس للعرب خيال ابتداعي من شأنه توليد الأساطير، وهو ادعاء زائف مبني على أساس عرقي يتفوق الآريين على الساميين!".⁽³⁾ بل إن قراءة أحفورية في الشعر الجاهلي من زاوية الممارسات الطقسية، ليكشف لنا ترسبات تصويرية عن الكون، وما قدسوا فيه من كواكب وعبدوا، وما رهبوا من عناصر وحذروا؛ وللحيوان عندهم أكثر من دلالة رمزية، منها الخرافة كالغول والسعلاة، ومنها ما اتخذوه للتعاويد والرقى، ودونها ما كان قرباناً يُدفع به

شرُّ الأرواح، الجنُّ منها بخاصَّة؛ ويجسّد كلَّ ذلك أعمالٌ طقسيَّة تمارسُ عماءً وتقليداً دون وعي.

وقد قسّمت المقالة هذه الأوابد المتعلّقة بالحيوان بحسب ما يجمعها موضوعياً إلى محورين؛ أوابدٌ في أخذِ البريء بذنب الغير، وأوابدُ العرب في الوقاية من الجنِّ والأرواح الشريرة.

2. - أوابد في أخذِ البريء بذنب الغير، المعنى والتوظيف

كان من صُور الظلم الشائعة عند عرب الجاهليَّة عادةُ أخذِ البريء بذنب الغير، وفي صُور عديدة تجلّت، منها؛ ضربُ الثور، وكَيُّ السَّليم، والعتيرةُ بالطِّباء، والتفكُّة والتعمية، وحبسُ البلياء.. عاداتٌ انتشرت في مجتمع استحكمت الخرافاتُ في تصوُّراتهم؛ فحين يغيبُ العقلُ ويغيبُ الحقُّ والعدلُ، تجدُ الأوهامُ والأساطير مكانتها في النفوس، فتتجلّى أعمالاً تخالِفُ حكمةَ الأسوياء وفعلَ الأتقياء.

ولأنَّ الشاعرَ لسانُ قومه، وتُرجمانُ زمانه، فإنَّ ما سنورده من شواهدٍ نطقت بها ألسنةُ بعض الشعراء، ليعكسُ لنا صورةً من يوميَّات العرب في شؤونهم، ولربما اختلفت البيئات فدوّنت الأشعارُ هذه العادات ووثّقت هذه التجاوزات؛ كما نجد فيها قبساً من العقل والحكمة التي بقيت عند بعضهم، ونطقت شعراً وحكمةً، وافقت وحي القرآن ومنطوق السنة، كقوله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾⁽⁴⁾ وقول النبي عليه الصلاة والسلام «لا يَجُنِّ يَمِينُكَ عَلَى شِمَالِكَ»⁽⁵⁾ أو ما ارتضوه من أمثلة في الباب كقولهم "رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَانْسَلَّتْ". لكنهم ليسوا سواء! بل فيهم من صفت سريره وسَمَت نفسه عن فعل المشين الذي طال الضعيف، ولم يسلم حتى الحيوان والبهائمُ العجماء؛ وأغلب من أورد المثل كان في سياق الضجر من الظلم والضيَم الذي حلَّ بأحدهم، وكان الاستعانة بما انتشر بينهم من عادات ظالمة، أوثق ما يُستعان به، ليعبر عن الظلم الذي يطال البريء الذي لا ذنب له.

1.2 - ضرب الثور:

مما شاع من مُعتقدٍ بعض العرب في الجاهليَّة "أنَّ الجنَّ تركبُ الشيران فَتَصُدُّ البَقَرُ عَنِ الشُّرْبِ"⁽⁶⁾ قال الجاحظ: "كانوا إذا أوردوا البقر فلم تشرب،

إمّا لكدر الماء، أو لقلّة العطش، ضربوا الثور ليقترح الماء، لأنّ البقر تتبعه كما تتبع الشّولّ الفحل، وكما تتبّع أثّن الوحش الحمار⁽⁷⁾.. ولا يعمد الراعي إلى ضرب البقر لأنها ذات لبن، وإنّما يضرب الثور لتفزع هي فتشرب، حيث الثور قائد البقر وسائقها.

ويبدو أنّ العادة انتشرت بينهم واستحكمت على تصوّره في الجنّ، والعادة إذا تقادم عهدّها بين الناس بالغوا في تقديسها، لذلك غدت مورد مثل بينهم حكته كتب الأدب؛ فهذا العسكري في "مجمع الأمثال" وابن رفاعة الهاشمي في كتابه "الأمثال"، وغيرهم، نقل المثل السائر بين العرب "الثور يضرب لما عافت البقر".⁽⁸⁾ وقد عقب عليه العسكري بقوله: "هكذا رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ، وَهُوَ مِثْلُ الرَّجُلِ يُؤْخَذُ بِذَنْبٍ غَيْرِهِ".⁽⁹⁾ وذكره المبرد في باب "إحالتهم بالذنب على غير المذنب"؛⁽¹⁰⁾ يضرب في عقوبة الإنسان بذنب غيره. وصنّفه ابن حمدون في التذكرة تحت مسمى "الإحالة بالذنب على من لم يجنه".⁽¹¹⁾

على أنّنا نتلصّس توجّساً من هذا التصور لدى البعض، فالجاحظ في تعبير لافتٍ للانتباه، ينم عن تضعيفٍ وتسفيهٍ للتصوّر حين يقول: "وكانوا يزعمون أنّ الجنّ هي التي تصدّ الثيران عن الماء، حتى تمسك البقر عن الشرب حتى تهلك"⁽¹²⁾ وهنا يبدو الرجل عقلاً رافضاً لمثل هذه التصوّرات. ولعلّ في تعليل الجاحظ -وهو يورد هذا الصنيع - ملاذاً إلى السبب الحقيقيّ للامتناع عن الشرب إنّه "لكدر الماء، أو لقلّة العطش"، وهو وجه يستند أيضاً إلى الجانب اللغويّ، فقد نُقِلَ عن الخليل في معنى "الثور: العَرْمَضُ على وجه الماء"⁽¹³⁾ أو هو "ما علّا الماء من (الطحلب)"⁽¹⁴⁾. وغنيّ عن القول أنّنا لن نعتد هذا المعنى الأخير، باعتبار أنّ القول الأوّل الذي يجعل الثور مقابل البقر أسلم في توظيف الظاهرة، وأجدى تعبيرا عن الظلم الواقع على غير المذنب.

قال في ذلك أنس بن مدركة حين قتله سُلَيْك بن سَلَكَة: [من البسيط]
إني وقتلي سُلَيْكاً ثُمَّ أَعْقَلُهُ كالثور يضرب لما عافت البقر

ذكر صاحب الأغاني وغيره⁽¹⁵⁾ أن سليك بن سلكة مرّ بيت من خثعم، وأهله خلوف، فرأى امرأة شابة بضّة فنال منها ووطئها، فبادرت إلى الماء فأخبرت القوم، فركب أنس بن مدرّك الخثعمي في أثره فأدركه فقتله؛ فقال عبد الملك بن مويك الخثعمي - وكان يأخذ من السليك إتاوة من غنائمه على أن يجيره - والله لأقتلن قاتله أو ليدينه، فقال أنس: والله لا دية ولا كرامة، ولو طلب في ديتة عقلاً لما أعطيتها، فأنشد الأبيات.⁽¹⁶⁾ يريد إن قتلي إياه كان باستحقاق منه لذلك فكيف أعقله؟ ومطالبكم إياي بالعقل ظلم، كما ظلم الثور فضرب إذ عافت البقر الماء".⁽¹⁷⁾ والجامع في التشبيه بينهما تلبس كل منهما بالأذى لينتفع سواه.

وقال الهيبان الضمهي:⁽¹⁸⁾ [من الطويل]

كما ضربَ اليعسوبُ أن عافَ باقروما دَنبُهُ أن عافتِ الماءَ باقرُ
أصل اليعسوب: فَحَلَّ النَحْلُ وَسَيْدَهَا،⁽¹⁹⁾ وقال المرزباني: اليعسوب: رئيسُ كلِّ قبيل وكلِّ نوع⁽²⁰⁾ وَهُوَ السَّيِّدُ والرَّئِيسُ والمُقَدِّمُ؛⁽²¹⁾ وفي حديثٍ لعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه يَصِفُ فِيهِ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه بقوله «كُنْتُ لِلدَّيْنِ يَعْسوباً، أَوَّلًا حِينَ نَفَرَ النَّاسُ عَنْهُ».⁽²²⁾ "ولمّا كان الثور أميرَ البقر، وهي تُطِيعه كطاعة إناث النحل لليعسوب، سمّاه باسم أمير النحل".⁽²³⁾ هذا وقد استدركت الأبحاث بعد تطوُّر المعارف العلميّة أنّ اليعسوب هو في الحقيقة أنثى لا ذكر! وقد "كَانَ الْعَرَبُ يَظُنُّونَهَا ذَكَرًا لِمُخَامَلَتِهَا"⁽²⁴⁾
وفي البيت إيناسٌ لكبار القوم وكلٌّ مَنْ تَحَمَّلَ مَسْئُولِيَّةً، فَلَطَامًا حَمَلَ الكبيرُ عن الصغيرِ أخطاءه وتحمَّلَ بلاياه.

وقال في ذلك الأعشى: [من الطويل]

لِيَعْلَمَ مَنْ أَمْسَى أَعَقَّ وَأَحْرَبَا	فَإِنِّي وَمَا كَلَّفْتُمُونِي وَرَبِّكُمْ
وَمَا دَنَبُهُ أَنْ عَافَتْ الْمَاءَ مَشْرَبَا	لِكَالْتَوُّورِ وَالْجَنِيِّ يُضْرَبُ ظَهْرُهُ
وَمَا إِنَّ تَعَافَ الْمَاءَ إِلَّا لِيُضْرَبَا	وَمَا دَنَبُهُ أَنْ عَافَتْ الْمَاءَ بَاقِرًا
شِفَاءً لِسُقْمٍ بَعْدَ مَا عَادَ أَشْيَبَا	هَذِهِ أَبْيَاتٌ مِنْ قَصِيدَةِ مَطْلَعُهَا
	كَفَى بِالذِّي ثَوْلَيْنَهُ لَوْ تَجَبَّأَا

وفيها يبدو الأعشى ميمون بن قيس متذمراً، منقبضاً، ومعاتباً قرابته من بني عموته، بعد أن أهانوه ولم ينصروه في موقف شدة على كبر منه، فغدا الأعشى قليل الثقة بالقرابة وبصلة النسب، حتى كان القريب عنده ليس ذاك الذي تربطك به صلة النسب، بل القريب الحق هو من قرب نفسه بالود وأخلصه وإن تباعد نسباً؛ ومن جملة تذريره صبه هجاءه على بني سعد بن قيس عامّة، وعلى عمرو بن المنذر بخاصة، حيث اعتبره أعق الناس للقرابة والنسب؛ وأما السبب فلأنهم حملوه ذنباً لا يد له فيها، -هو محل الشاهد من إيراد الأبيات -⁽²⁵⁾ كمثّل الثور يضرب على ظهره، حين تعاف البقر الماء! ليدفع إلى الحوض فتقبل بإقباله، وكلما أعرضت البقر ضرب الثور، على غير ذنب جناه.

وترسم صورة من حياة البادية، لتعكس موقفاً من يوميات شاعر أحس بالهوان على كبر، وليشنع على قومه استعان بمثل شائع بينهم، يُبرز مرارة الظلم والجور الذي وقع عليه، فكيف يؤاخذ على ذنب لم يلتبس به؟! وسواء كان الجنّ الوارد في الأبيات قصيد به الراعي أو الجنّ الحقيقي، فإن معنى الظلم والأخذ بجريرة الغير لم يخرج عن المثل الوارد.

وقريب من قول الأعشى قول يحيى بن منصور الدّهليّ في ذلك: [من الطويل]

لَكَالْثَّورِ وَالْجَنِّي يَضْرِبُ وَجْهَهُ وَمَا ذَنْبُهُ إِنْ كَانَتْ الْجَنُّ ظَالِمَةً
وَقَالَ نَهْشَلُ بْنُ حَرِيٍّ: [مَنْ الْوَافِرُ]
أَتُتْرَكُ عَارِضٌ وَبَنُو عَدِيٍّ وَتَغْرَمُ دَارِمٌ وَهُمْ بَرَاءٌ ؟ !
كَذَاكَ الثَّورُ يُضْرَبُ بِالْهَرَاوِي إِذَا مَا عَافَتِ الْبَقَرُ الظَّمَاءُ
وَكَيْفَ تُكَلِّفُ الشَّعْرَى سُهَيْلاً وَبَيْنَهُمَا الْكَوَاكِبُ وَالسَّمَاءُ⁽²⁶⁾
وَفِي حِمَاسَةِ الْبَحْتَرِيِّ "أَيْبَرُ عَارِضٌ"، وَ"كَفَاكَ الثَّورُ".⁽²⁷⁾

لم نقف على سبب إنكار الشاعر للحيف الواقع على قبيلة دارم، ولماذا حُمِلت تبعه هي منها براء، وبالمقابل تُبرأ ساحة عامر وعدي، ويبدو أنها المذنبه في نظر الشاعر؛ وهذا يعني أن أخذ البريء بجريرة الغير كان يحدث حتى على مستوى القبائل والجماعات، كما يحدث اليوم؛ لذلك ألفينا

الشاعر يستعينُ بما شاع من مآثور له صلةً بالموضوع، ويلوذ بصورة ضربِ الثور ظلماً بالهراوى من أجل بقرِ ظمَاءٍ؛ ثم هو يشفعُ ذلك بأسطورة ليست ببعيدة عن سابقتها، إنها خرافةٌ شاعت عن سهيل، إذ كانت العرب في أساطيرها تزعم "أن الشعريين هما أختا سُهَيْل، وأن سُهَيْل تزوج بالجوزاء، فبرك عليهما وكسر فقارها، فهو هارب نحو الجنوب ولاذ بكبد السماء".⁽²⁸⁾ وخوفاً من الثأر من أخوتها، التجأ سهيل إلى جنوب السماء وحيداً لا يجاوره أيُّ نجم، فالشاعر يتعاطف مع سهيل فيقول كيف يُحمَل دم الشعري وهو عنها بعيد موقعا وموضعا.

وقال عَوْفُ بْنُ الْخَرَجِ: [من الوافر]

تَمَنَّتْ طَيْئٌ جَهْلًا وَجُبْنًا وَقَدْ خَالَيْتُهُمْ فَأَبَوْا خِلَائِي

هَجَوْنِي أَنْ هَجَرْتُ جِبَالَ سَلَمَى كَضَرَبِ الثَّوْرِ لِلْبَقْرِ الظَّمَاءِ⁽²⁹⁾

ويبدو أن الشاعر في معرض الدفاع عن النفس والقاء اللوم على ناسٍ هم شأنه، فهو وإن وادعهم وتركهم لكنهم أبوا منه ذلك، بل هجوه أن ترك جبال سلمى لسبب، والظاهر لوزر غيره حملوه إيائه، لذلك استعان بالمثل الشائع مورداً، صورة ضربِ الثور من أجل بقرِ ظمَاءٍ، ليعبر عن مرارة ما لحقه منهم.

2.2 - كيُ السليم.

اتفقت أغلبُ كتب الأدب على ضمِّ عادةٍ (ضرب الثور مكان البقر) بعادةٍ أخرى هي (كيُ السليم بدل الأعر)؛ قال ابنُ أبي الحديد: "ويشبهه مذهبهم في ضربِ الثور مذهبهم في العُرِّ يصيبُ الإبلَ فيُكوى الصحيحُ ليبراً السقيم".⁽³⁰⁾ والجامع بينهما هو مورد المثل، وهو أخذُ البريء بذنب صاحبِ الجناية.

قال النويري: "كانت للعرب عوائدُ في إبلها أنها إذا أصاب إبلهم العُرُّ أخذوا بغيراً سليماً لا عيب فيه، فيقطعون مشفره ثم يكوونَه، ليذهب العُرُّ من سائر الإبل ولا فشا فيها"⁽³¹⁾ وفي اعتقادهم أنهم إن "كووا صحيحاً إلى جانبه ليشم رائحته برئ، وربما زعموا أنه يؤمن معه العدو".⁽³²⁾ لذلك ورد على لسان بعض الأعراب "كمن يكوي الصحاح يروم بُرءاً به من كلِّ جرباء

الإهاب" (33) وأشهر من لخص العادة ووظفها النابغة الذبياني، حين اعتذر للمنذر بن النعمان واستعطفه:

لَكَلَفْتَنِي ذَنْبَ إِمْرِي وَتَرَكْتُهُ كَذِي الْعُرِّ يُكْوِي غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِعٌ⁽³⁴⁾
وَمِنْ بَعْدِهِ غَدَا شَطْرُ الْبَيْتِ " كَذِي الْعُرِّ يُكْوِي غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِعٌ " مثلاً
يستسأغ ويضرب في أخذ البريء بذنب صاحب الجناية، ذكره ابن سلام في
كتاب "الأمثال" (35) وأورده الخوارزمي في "الأمثال المولدة"، (36) والهاشمي في
"الأمثال"، (37) والميداني في "مجمع الأمثال"، (38) وكذا الزمخشري في
"المستقصى في أمثال العرب" (39)

والعُرُّ بالضم: قروح مثل القوباء تخرج بالإبل متفرقة في مشافرها
وقوائمها يسيل منها مثل الماء الأصفر، فتكوى الصّاح لثلا تُعديها
المراس (40) أما العُرُّ بالفتح فهو الجرب نفسه، (41) ولخص الحريري هذا
الفرق بقوله: "بينهما فرق في اللغة، وهو أن العُرَّ بالفتح الجرب، وبالضم
قُرُوح تخرج في مشافر الإبل وقوائمها". (42)

وعليه، فقد اتفقت كلمة المحققين من أرباب اللغة أن ما ورد في بيت
النابغة هو "العُرُّ" بالضم وليس بالفتح؛ قال ابن دريد: "وَمَنْ رَوَاهُ: كَذِي الْعُرِّ
فَهُوَ خَطَأٌ، لِأَنَّ الْجَرَبَ لَا يُكْوِي مِنْهُ". (43) وقال الحريري: "وَمَنْ رَوَاهُ كَذِي الْعُرِّ
بِالْفَتْحِ، فَقَدْ وَهَمَ فِيهِ، لِأَنَّ الْجَرَبَ لَا تَكْوِي الصَّحَّاحُ مِنْهُ". (44) وهو اختيار أبي
عبيد أيضاً "وَمَنْ رَوَى (كَذِي الْعُرِّ) بَفَتْحِ الْعَيْنِ فَهُوَ خَطَأٌ، لِأَنَّ الْعُرَّ الْجَرَبَ وَلَا
يُكْوِي مِنْهُ". (45) اللهم "إلا أن يكون إطلاق لفظ الجرب على هذا المرض
المخصوص من باب المجاز لمشابهته له". (46)

ويحيلنا هذا التدقيق إلى الوقوف على معرفة العرب بالإبل دائها
وأدوائها، وكيف أنها لا تكوي من الإبل إلا ذي القروح في المشافر والقوائم،
وما كانت بحال تكوي البعير الأجرب، بل له دواؤه (الطلي بالقطران). وأنى
يغيب ذلك عمن هم أدرى بالناس بالإبل وأكثرهم خبرة بطباعها؛ وهم
الذين خبروا أن من طبعها "الاهتداء بالنجم، ومعرفة الطرق، والغيرة،
والصولة، والصبر على الحمل الثقيل وعلى العطش" وقالوا: "ليس في
الحيوان من يحقد حقه" (47) لذلك وجدنا الدُميري يستعظم كي السليم

ويعُدُّه "مِنْ عَجِيبٍ مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ الْعَرَبُ"؛⁽⁴⁸⁾ وَشَنَّعَ الْحَرِيرِيُّ فِي "دُرَّةِ الْغَوَاصِ" هذه العادة، وَنَعَتْهَا بِأَنَّهَا مِمَّا "أَبْدَعُوهُ مِنْ أَضَالِيلِ سُنَنِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ".⁽⁴⁹⁾ ويستقيم هذا التشنيع مع ما نُسِبَ لأبي عبيدة معمر بن المثنى قوله في هذه الأمثال -ومنها هذا المثل - "كَذِي الْعُرِّ يُكْوِي غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِعٌ" أَنَّهَا أَمْثَالٌ لَمْ يَحْدِثْ مِنْهَا شَيْءٌ قَطُّ، وَإِنَّمَا هِيَ "مِثْلٌ لَأَحَقِّقَةٍ".⁽⁵⁰⁾

ويلحُ السؤال؛ أَصْدَقًا كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ، أَمْ أَنَّ الْخَبْرَةَ بِالْإِبْلِ تَأْبَى عَنْهُمْ ذَلِكَ؟ وَإِنْ ثَبَتَ فَعَلُهُمْ فَمَا الَّذِي أَلْجَأَهُمْ إِلَى ذَلِكَ؟ الظاهر أَنَّهُ وَفِي كُلِّ الْأَحْوَالِ لَا يُمْكِنُ أَنْ نَنْفِيَ عَنِ الْعَرَبِ مَعْرِفَتَهُمْ بِالْإِبْلِ دَائِهَا ودَوَائِهَا، وَهِيَ أَقْرَبُ الْكَائِنَاتِ إِلَيْهِمْ، وَأَكْثَرُهَا تَدَاخُلًا فِي حَيَاتِهِمْ، كَمَا لَا يُمْكِنُ أَنْ نَنْفِيَ عَنْهُمْ الْعَادَةَ وَالْخِرَافَةَ الَّتِي مَسَّتْ جِزَاءً غَيْرَ يَسِيرٍ مِنَ النَّاسِ؛ وَمَا أَحْسَنَ مَا أَوْجَزَهُ صَاحِبُ الْخَزَانَةِ مِنْ أَقْوَالٍ فِي الْمَوْضُوعِ، فَقَالَ: "فِي مَعْنَاهُ خَمْسَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذَا أَمْرٌ كَانَ يَفْعَلُهُ جِهَالُ الْأَعْرَابِ كَانُوا إِذَا وَقَعَ الْعُرُّ فِي إِبِلٍ أَحَدِهِمْ اعْتَرَضُوا بَعِيرًا صَاحِحًا مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ فَكَوُوا مَشْفَرَهُ وَعُضْدَهُ وَفَخَذَهُ، يَرَوْنَ أَنَّهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَهَبَ الْعُرُّ مِنْ إِبِلِهِمْ. كَمَا كَانُوا يَظُنُّونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ كَعُوبَ الْأَرَانِبِ خَشْيَةَ الْعُطْبِ وَيَفْقَهُونَ عَيْنَ فَحْلِ الْإِبِلِ لِنَلَا تَصِيبُهَا الْعَيْنُ. وَهَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي عَمْرٍو وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ.

ثَانِيهَا: هِيَ شَيْءٌ كَانَ قَدِيمًا، ثُمَّ تَرَكَهُ النَّاسُ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الرَّاجِزِ: وَكَانَ شُكْرُ الْقَوْمِ عِنْدَ الْمُنَنِ كِي الصَّحِيحَاتِ وَفَقًا لِلْأَعْيُنِ ثَالِثُهَا: قِيلَ: إِنَّمَا كَانُوا يَكُونُونَ الصَّحِيحَ لِنَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الدَّاءُ لَا لِئِبْرَاءِ السَّقِيمِ حَتَّى ذَلِكُ ابْنِ دُرَيْدٍ.

رَابِعُهَا: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هَذَا أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ لَأَحَقِّقَةٍ. أَي: أَخَذْتُ الْبَرِيءَ وَتَرَكْتُ الْمَذْنِبَ فَكُنْتُ كَمَنْ كَوَى الْبُعِيرَ الصَّحِيحَ وَتَرَكُ السَّقِيمَ لَوْ كَانَ هَذَا مِمَّا يَكُونُ. قَالَ: وَنَحْوُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُمْ: يَشْرَبُ عَجْلَانٌ وَيَسْكُرُ مَيْسِرَةً. وَلَمْ يَكُونَا شَخْصَيْنِ مُوجُودَيْنِ.

خَامِسُهَا: قِيلَ: أَصْلُ هَذَا أَنَّ الْفَصِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَهُ الْعُرُّ لَفْسَادٍ فِي لَبَنِ أُمِّهِ عَمَدُوا إِلَى أُمِّهِ فَكَوُّوْهَا فَتَبَرَأَ، وَيَبْرَأُ فَصِيلُهَا بِبَرِّئِهَا لِأَنَّ ذَلِكَ الدَّاءَ إِنَّمَا كَانَ سَرَى إِلَيْهِ فِي لَبْنِهَا. وَهَذَا أَغْرَبُ الْأَقْوَالِ وَأَقْرَبُهَا إِلَى الْحَقِيقَةِ⁽⁵¹⁾

وحين نتأمل الأقوال نجد أن أغلبها أثبت العادة، مع تأويل أو تبرير، ولا يمكن بحال نفي وجودها؛ كيف! وقد غدت مضرب المثل، ولو يكن الأمر كذلك ما وجدت مكاناً بين الأمثال السائرة؛ فالمثل وإن كان نتاج موقف لحظي صيغ في قول فصيح، فإن سحره يكمن في أنه شعبي، متاح للعامة، يصلح للتداول والتوظيف.

ونعود إلى بيت النابغة والسياس الذي وظف فيه المثل؛ فمن المعلوم أن النابغة كان سيد شعراء زمانه، والحكم بينهم فيما يذكره عنه صاحب الأغاني، وكان ذا حظوة عند ملك الحيرة النعمان بن المنذر، وهو ما أوغر صدر الحساد، فأوقعوا بينه وبين النعمان، وأياً كان السبب، فما يهمنا هو تلك القصائد التي اعتذر فيها للنعمان واستعطفه فيها، مصوراً فيها وجده وشوقه، وقلقه واضطرابه. والبيت محل الشاهد من قصيدة مطلعها:

عفا ذو حُسا من فرئتني فالفوارغ فجنباً أريك فالتلاع الدوافع⁽⁵²⁾
إلى أن يقول:

لَكَلَفْتَنِي ذَنْبَ إِمْرِي وَتَرَكْتَهُ كَذِي الْعُرْيُكُوى غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِعٌ⁽⁵³⁾

والمعنى أن النعمان بن المنذر أخذ النابغة بذنب (مرة بن ربيع)، "وكان حرياً به أن ينزل سُخطه لا عليه، وإنما على هذا الواشي، وإلا فمثله ومثل من وسوس للنعمان مثل البعير السليم يُكوى من الجرب، والأجرب راتع بجانبه لا يصيبه كي ولا أذى"⁽⁵⁴⁾ وهي صورة أخرى بارعة ضربها مثلاً لنفسه. ليقول: "أنا بريء وغيري سقيم فحملتني ذنب السقيم وتركته".⁽⁵⁵⁾

ولم نجد من الشعراء من وظف الصورة بعد النابغة إلا قليلاً، ولم ترد كثيراً على ألسنتهم، كما مرّ مع عادة (ضرب البقر)، ولعلّ جزالة شعر النابغة وقوة تصويره أعجزت من جاء بعده ليباريه في المثال، كيف وهو الذي "ضربت له قبة من آدم بسوق عكاظ، تأتيه الشعراء فتعرض عليه أشعارها"⁽⁵⁶⁾

وقد أخذ الكميّ بن زيد الأسدي من النابغة هذه الصورة فقال:

ولا أكوي الصّحاح براتعاتٍ بهنّ العُرْقُلي ما كويناً⁽⁵⁷⁾

البيت من "قصيدته التي يهجو فيها اليمـن.. وهي ثلاثمائة بيت لم يترك فيها حياً من أحياء اليمـن إلا هجاهم، ردّها فيها على حكيم بن عياش المعروف

بالأعور الكلبى، الذي هجا قبائل مضر، وخص من بينهم الكميت بن زيد الاسدي وامراته" (58)

3.2 - العتيرة

إلى جنب عادة (ضرب الثور)، و(كَيَّ السليم)، يشترك في أخذ البريء بذنب غيره عادة أخرى كانت منتشرة زمن الجاهلية، تسمى العتيرة؛ وأصلها العتَر وهو الذَّبْح، والعتيرة كذبيحة تُذبح للأوثان شهر رجب، وفاء لنذر سبق، حين تتحقق أمنية من الأماني. (59) ولنا أن نتخيل هذا الأداء الطقسي في أوج نشاطه ما دام له زمن محدد، حتى لُقبت أيامه "أيام ترجيب وتعتار". (60) إن الجانب الخفي للعادة كامن في التنازع بين الوفاء بالنذر من منطلق ديني لأنه صدر وقت شدة واحتياج، ثم التحايل في أدائه باستبدال أعلى بأدنى، حتى لا يقع الناذر في النكوص والتكر للوعد - في قناعته على الأقل -؛ كما يحكي هذا السلوك في هدوء صخب الحياة الجاهلية الضافية بالمكر والدهاء، لذلك وجدنا العتيرة وارد ذكرها وتوظيفها حين يتعلق الأمر بالظلم والحيث الواقع على أحدهم؛ قال الجاحظ: "كانوا يقولون في موضع الكفارة والأمنية: إذا بلغت إبلي كذا وكذا وكذلك غنمي، ذبحت عند الأوثان كذا وكذا عتيرة.. فإذا بلغت إبل أحدهم أو غنمه ذلك العدد، استعمل التأويل وقال: إنما قلت إنني أذبح كذا وكذا شاة، والطباء شاء كما أن الغنم شاء، فيجعل ذلك القريان شاء كله مما يصيد من الأطباء" (61) وتبرقنا الأبيات التي تتعرض لموضوع لعتيرة إلى بفائدة تُفيدنا في الجانب الإيكولوجي لشبه الجزيرة العربية، فالظاهر أن أرض العرب كانت غنية جدا بالطباء بأنواعها، حتى كانت أرخص وأقل قيمة في الغنم الذي يُربى في المرايض!

لقد كان أساس العتيرة إذن التحايل للنذر بالتأويل إرضاء للضمير، وأي ضمير! ولا غضاضة في ذلك مع نفوس استساغت الظلم؛ فحين يندُر أحدهم غنما ثم يضمن بها يذبح مكانها ظبياً، بذلك تكون الأطباء مظلومة، لأنها "أخذت مكان الغنم". (62) كذلك رآها الطرماح في قوله: [من الطويل]
كلون الغري الفرد أجسد رأسه عتائر مظلوم الهدى المذبح (63)

فهو "يَصِفُ ذَنْبًا لَوْنُهُ كَلَوْنِ الْغَرِيِّ، وَهُوَ الصَّنَمُ الَّذِي كَانُوا يَذْبَحُونَ عِنْدَهُ، وَيَلْطَخُونَهُ بِالْدَّمَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَجْسَدَ رَأْسُهُ أَيَّ يَسَّ الدَّمِ عَلَى رَأْسِهِ وَصَبَغَهُ بِاللَّوْنِ الْأَحْمَرِ مِنْ كَثَرَةِ مَا لُطِّخَ بِهِ، وَالشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ "مَظْلُومٌ الْهَدْيُ" وَهِيَ مِنَ الظُّبَاءِ، سُمِّيَتْ كَذَلِكَ لِأَنَّهَا تُذْبَحُ لِغَيْرِ عَلَيْهِ⁽⁶⁴⁾

وَفِي سِيَاقٍ مِنَ التَّنْدُرِ وَالضَّجَرِ مِنْ ظُلْمِ الْخُصُومِ وَتَحْمِيلِ الْبَرِيِّ ذَنْبَ الْمُعْتَدِي، تَرِدُ عَادَةُ الْعَتِيرَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ، لِيَقْوِيَ بِهَا صُورَةُ الظُّلْمِ الْوَاقِعِ عَلَى قَوْمِهِ، حِينَ يَقُولُ:

عَنَّا بِاطِلًا وَظُلْمًا كَمَا تُعُ تَرُعُنْ حُجْرَةَ الرَّبِيبِضِ الظُّبَاءِ

بعد أن قال:

أَعْلَيْنَا جُنَاحٌ كِنْدَةً أَنْ يَغْنَمَ غَازِيَهُمْ وَمِنَّا الْجَزَاءُ⁽⁶⁵⁾

هذا البيت من مُعَلِّقَةِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِي، وَرَدَ فِي سِيَاقِ تَعْيِيرِهِ الْقَاسِي لِبَنِي تَغْلِبَ؛ وَقَدْ "ذَكَرُوا أَنَّ كِنْدَةَ غَزَتْ بَنِي تَغْلِبَ فَقَتَلُوا مِنْهُمْ وَأَسْرَوْا. يَقُولُ: إِنْ كَانَتْ كِنْدَةُ فَعَلَتْ ذَلِكَ بِكُمْ فَلَمْ تَقْدِرُوا أَنْ تَمْتَنَعُوا وَلَا أَنْ تَلْحَقُوا ثَارَكُمْ، أَفَعَلَيْنَا تَحْمِلُونَ ذَنْبَهُمْ؟ تَغْنَمُ كِنْدَةُ مِنْكُمْ فَيَكُونُ جُنَاحٌ مَا صَنَعُوا عَلَيْنَا؟"⁽⁶⁶⁾ وَعَنَّا اعْتِرَاضًا، بِمَعْنَى أَنْتُمْ تَعْتَرِضُونَنَا بِادْعَاءِ ذُنُوبٍ، وَهُوَ ادْعَاءُ بَاطِلٍ وَظَالِمٍ، كَأَنَّكُمْ تَأْخِذُونَنَا بِذُنُوبٍ غَيْرِنَا، كَمَا ذَبَحَ أَوْلَئِكَ الظُّبَاءَ عَنْ غَنَمِهِمْ. فَشَبَّهَ مَا أَلْزَمُوهُمْ مِنْ ذَنْبٍ غَيْرِهِمْ بِمَا أَلْحَقَ بِالظُّبَاءِ مِمَّا سَبِيلُ الْغَنَمِ أَنْ تَكُونَ مَأْخُودَةً بِهِ".⁽⁶⁷⁾

4.2 - التفقئة والتعمية:

التَفْقِئَةُ: مِنْ فَقَّيَ عَيْنَ الْبَعِيرِ؛ كَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا بَلَغَتْ إِبِلُ أَحَدِهِمْ أَلْفًا، عَمِدَ إِلَى خِيَارِهَا فَقَفَّأَ عَيْنَهَا! وَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ بِالْفَحْلِ خَلَوْا سَبِيلَهُ حَتَّى لَا يُنْتَفَعَ بِهِ.⁽⁶⁸⁾ أَمَّا إِذَا زَادَتْ الْإِبِلُ عَلَى الْأَلْفِ عَمَوُهُ بِالْعَيْنِ الْآخَرَى، وَهِيَ التَّعْمِيَةُ.⁽⁶⁹⁾ وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ قَائِلُهُمْ، يَشْكُرُ رَبَّهُ عَلَى مَا وَهَبَ لَهُ:

[من الرجز]

وَهَبَتْهَا وَأَنْتَ ذُو امْتِنَانٍ تُفَقِّأُ فِيهَا أَعْيُنُ الْبُعْرَانِ⁽⁷⁰⁾

وإِذَا نَلَمَسَ صَدَى مِنَ الْاِمْتِنَانِ لِلْخَالِقِ الَّذِي اِمْتَنَ بِالنِّعْمَةِ وَوَهَبَ النِّعَمَ، لَكِنْ يُشَوِّشُ عَلَى هَذَا الْحَمْدِ أَسْلُوبُ الشُّكْرِ بِالْحَاقِ الضَّرَرِ بِالْحَيَوَانِ، تُفَقِّأُ

إحدى عينيه أو كليتهما؛ ووجدنا مَنْ استدرك على هذه العادة البغيضة، بعضٌ ممن أدرك الإسلام، ونعى الفعل بقوله:

وكان شكرُ القوم عند المنن كيَّ الصَّحِيحات وفقاً للأعين⁽⁷¹⁾

ولم يكن فقا الأعين أو التعمية الاعتداء الوحيد على الإبل، وهي التي كانت رأس مال العرب، حبوها بعناية خاصة، ونالت من حظوة الاهتمام ما لم يحظ به حيوان غيرها، لذلك خافوا عليها الهلاك والعين، فسئوا لذلك أفعالا آثمة، هي في نظرهم وقاية وحفظ، لكنها في حقيقتها ظلم وإثم، وقد ردّها القرآن الكريم في قول الرحمن ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾⁽⁷²⁾؛ فالآية صريحة فيما كان أهل الجاهلية يحبسونه ويحرمونه من ظهور الحامي، والسائبة، والبحيرة، وما أشبهها، فنزل القرآن بإحلال ما حرموا منها، وإطلاق ما حبسوه⁽⁷³⁾ وإننا لنجد صدًى من هذا الأفعال في قول الشاعر:

فَقَاتُ لَهَا عَيْنَ الْفَحِيلِ عِيفَةً وَفِيهِنَّ رَعْلَاءُ الْمَسَامِعِ وَالْحَامِي⁽⁷⁴⁾

يمتثل الشاعر بتقديم الأجود من ماله، ذلك أن العرب حين تُهدي وتقرب قربانا تختار وتنتقي، فالفحيل "النَّجيب الكريم من الإبل"⁽⁷⁵⁾ ومنه الرعلاء التي قطعت أذنّها فتركت منها قطعة معلقة لكرمها، ومنها الحامي وهو الفحل من الإبل يضرب الضراب المعدود، قيل عشرة أبطن، فيحمى ظهره من الركوب، ولا يجزّله وبرّ، ولا يُمنع من مرعى.

إن إلحاق الأذى بالبهاائم العجماء، وهي التي خلقت «وَأَفِيَّةٌ أَعْيُنُهَا وَأَذْنُهَا» كما ورد في الحديث،⁽⁷⁶⁾ أساسه منطق سقيم ومعتقد خرافي يُظن فيه الوقاية من العين، وكانت العرب تخاف العين وتوقن بشؤمها، وزعموا أن ذلك يطرد عنها السّواف وهو داء يصيب الإبل فيهلكها، وإن لم يفعل بها ذلك هلكت وفنيت. هذا ويسبق عادة التفقئة والتعمية عادة قبلها تُسمى "إغلاق الظهر"، حين يبدأ مالٌ أحدهم بالتكاثر، فإن بلغ مائة من الإبل "عمد إلى البعير الذي أمات به مائة فأغلق ظهره لئلا يُركب، وليعلم أن صاحبه

مُمَيٍّ، حمى ظهره. ويكون إغلاق الظهر بأن تُنزع سنانن فقرته، ويعقر سنامه، ويسمى المَعْنَى⁽⁷⁷⁾.

ومثل هذه العادات وإن كان لها بعدٌ من التصوُّر والاعتقاد في دفع العين والغارة، إلاَّ أنَّها أيضًا تُظهر جانباً من الطبقيَّة الاجتماعية، فصاحب المال عندهم وجب أن يُشتهر ويُعرف بين الناس، ومكانته لا بدَّ أن يكون لها مؤشَّرات، كيما يكون مرهوبَ الجانب مسموع الكلمة، وفي قول الشاعر ما يفصح عن هذا الجانب: [من الطويل]

إذا عار عين الفحل لم ير أهله بأهلٍ ولم يقنع سُوَيْدَ بِأَرْبَعِ⁽⁷⁸⁾
وحديث الشاعر هنا عن الرجل إذا كثر ماله ازدري أهله ولم يقنع بِأَرْبَعِ
نسوة يخدمنه أو يخدمن إبله.⁽⁷⁹⁾ لذلك كان مما قالته العرب في أمثالها
"جاء بعائرة عين"، إذا جاء الرجل بالمال الكثير الذي يملأ العين حتَّى يكاد
يعورها، وقيل جاء من الإبل بالعدد الذي يكفُّ العين عن النَّظَرِ إِلَى غَيْرِهَا
لكثرتها، وقيل تعير فيها العين.⁽⁸⁰⁾

5.2 - حبس البلى

البلى جمع بليَّة وهي الناقة، وكانت العرب إذا مات أحدهم شدُّوا ناقته إلى قبره، يعكسون رأسها إلى ذنبها، ويغطُّون رأسها بوليَّة وهي البردعة، لا تُعلَفُ ولا تُسقى حتَّى تهلك عطشاً، فإن أفلتت لم تُرد عن ماء ولا مرعى⁽⁸¹⁾ "ورُبَّما أُحرقت بعد موتها، وربما سلخت وملئ جلدُها ثماما".⁽⁸²⁾ وقد وظَّفها الحارث بن حلزة اليشكري في قوله: [من الخفيف]

أَتَلَّهَى بِهَا الْهُوَاجِرَ إِذْ كُلُّ ابْنٍ هَمٌّ بَلِيَّةٌ عَمِيَاءُ⁽⁸³⁾

وعلى عادة العربي في القديم يتخذ الحارث بن حلزة من ناقته أنيساً يتلَّهَى بها عن الهموم، لأنَّ الهمَّ قد يشلُّ حركة الإنسان ويوقعه في حيرة، ويسدُّ أمامه الطرق، فهو يركبها ويفتحم بها لفح الهواجر، حين يتحير غيره في أمره، فإن تحير صاحب الهمَّ فهو الجلد الذي لا يعوقه الحرَّ عن مرامه.⁽⁸⁴⁾ ويزيدنا أبو زبيد في وصف هذه البلى مع كون رؤوسها في البراذع بأنَّها "مانحات السموم" بمعنى موليَّات خدَّهن ونُصِّبَت للريح السموم.

كالبلى رؤوسها في الولايا مانحات السموم حرَّ الخدود⁽⁸⁵⁾

لكن ما الدافع الذي جعل العربيّ يقسو على ناقتة، فيحبسها من غير طعام ولا شراب! وهو ظلم سافرٌ للحيوان؛ إنّه تأثير الخرافة حين يكون خاويّ العقيدة؛ لقد كان "من تأويلهم في ذلك أنّ صاحبها يُحسّر في القيامة عليها، وأنّ من لم يفعل به ذلك بعد موته حُسِرَ مَاشياً، وكان هذا صنيع من يؤمن بالبعث منهم. على أنّ فكرة المراكب في دار المعاد ليست بالجديدة ولا الغريبة في معتقدات كثير من الشعوب؛ ومن طريف ما رُوي في الموضوع وصيّة لحزيمّة بن أشيم الفقّيسي أوصى ابنه سعدا عند موته فقال:

يَا سَعْدُ إِمَّا أَهْلِكَنَّ فَإِنِّي أُوصِيكَ إِن أَخَا الْوَصَاةِ الْأَقْرَبُ
لَا أَعْرِضُ أَبَاكَ يُحْسَرُ بَعْدَكُمْ نَقَبًا يَخْرُ عَلَى الْيَدَيْنِ وَيُنْكَبُ
وَاحْمِلْ أَبَاكَ عَلَى بَعِيرٍ صَالِحٍ وَتَقِ الْخِيَانَةَ إِنَّ ذَلِكَ أَصَوَّبُ
فَلَقَلَّ لِي مِمَّا جَمَعْتَ مَطِيَّةً فِي الْحُسْرِ أَرْكَبُهَا إِذَا قِيلَ أَرْكَبُوا⁽⁸⁶⁾

3. - أوابد العرب في الوقاية من الجنّ

لم يكن العرب بدعاً من الأقوام والأُمَم فيما نُقل عنهم من مقولات حول الجنّ وعالم الأرواح، أو ما أثر عنهم من قصص وتصورات تصفُ هذا العالم الخفيّ؛ وعبر قرون متطاولة نقلت لنا الأشعار أحداثاً عمادها الجنّ، وقربت إلينا مِخيال العربيّ في البدو والحضر حول هذا الموضوع المثير لفضول الإنسان أيّ إنسان! وعبر أجيالٍ تكسّست خرافاتٍ عنهم حتى غدت من الثابت المنقول، تداولته الألسنُ في مجالس السمر وحديث النوادي؛ وما ترسّخ من معتقداتٍ استند بعضها إلى خبرة الأجداد، وبعضها غذّاه سجعُ الكهان ودجل العرّافين؛ هنالك اختلط الصحيح بالسقيم، والحقائق بالأوهام والخرافات؛ ولا غرابة أن تكثر المقولات حول الجنّ والأرواح، ما دام عالماً خفياً يستعصي على الإنسان، حتى اعتري الشكُّ بعضاً من هذه المأثورات، حين توغلت في الغرابة والعُجاب من القول ممّا لا تتحمّله العقول السليمة.

وقد خافت العربُ الجنّ، ورهبت الأرواح الشريرة، ونسبت إليها أفعالاً خارقة؛ وفي محاولةٍ لالتقاء شرّها ويطشها، كانت العربُ تجتنبُ أفعالاً بذاتها، وفي أزمنة بعينها! كما ألزمت نفسها أفعالاً طقسيّةً مناسباتيةً أو موسميّةً، في شكل تعاويذ تردّدّها، ورُقَى تحفظها، وتماثمُ تعلقها؛ كلُّ ذلك

جعلت الكهانة والعرافة بينهم رائجة، معششة في عقول أربكها وهن العقيدة وغذاها الخوف من الجن والشياطين، حتى طلب الناس الأمان في تعاوين، لخصها قول الشاعر:

وحازية ملبوسة، ومنجس وطارقة في طرقها لم تشدد.

فالشاعر "يصف أهل الجاهلية أنهم كانوا بين متكهن وحداس وراق ومنجس ومتنجم، حتى جاء النبي، صلى الله عليه وسلم".⁽⁸⁷⁾ هكذا نجد أنفسنا وسط منظومة من اللامعقول وبيئة يسلم فيها القياد لعالم الأرواح! ولك أن تتصور الجانب النفسي والاجتماعي لساكنة يسود فيهم هذا الاعتقاد، والناس لبعضهم تبع؛ قال ابن شميل: الحازي أقل علماً من الطارق، والطارق كاد أن يكون كاهناً، والحازي يقول بظن وخوف؛⁽⁸⁸⁾ فالحازي هو المتكهن "الذي ينظر في الأعضاء وفي خيلان الوجه يتكهن".⁽⁸⁹⁾ وأما الطارق فمن الطرق، وهو "الضرب بالحصى تكهنًا"⁽⁹⁰⁾ قال لبيد: [من الطويل] لعمرك ما تدري الطوارق بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع⁽⁹¹⁾ وإنا لنلمس من حس لبيد وهو الشاعر المتنسك، عفة الروح وصفاء النفس الذي يأبى حمل هذا المعتقد.

لقد استقر في معتقد العرب أن الجن تهاب النجس وما تعلقت به، لذلك جعلوها حجابا واقيا من الجن أن تؤذيهم؛ وحين جعل العرب للجن مراكب من الحيوانات، أقصوا تلك التي تحيض في نظرهم، لذلك هم "لا يصيدون يربوعا، ولا قنفذا، ولا ورلا من أول الليل، وكذلك كل شيء يكون عندهم من مطايا الجن، كالنعام والظباء".⁽⁹²⁾ وتوعدوا من تعدى هذا الحظر بسوء يعتريه، أو هلاك يلحق أنعامه! "فإن قتل أعرابي قنفذا أو ورلا، من أول الليل، أو بعض هذه المراكب، لم يأمن على فحل إبله! ومتى اعتراه شيء، حكهم بأنه عقوبة من قبلهم. قالوا: ويسمعون الهاتف عند ذلك بالنعي، وبضروب الوعيد".⁽⁹³⁾ وخوفا من هذا الوعيد "كانوا إذا قتلوا الثعبان خافوا من الجن أن يأخذوا بثأره، فيأخذون روثه ويفتتونها على رأسه، ويقولون: روثه راث ثائر".⁽⁹⁴⁾ وبهذا التصور ستحظى حيوانات بعينها بحماية ما دامت للجن مراكب، وإن تعرض لها صائد وأكثر، غفلته الجن وخبلته".⁽⁹⁵⁾

وقد تطول العلة ويشتد السقمُ بالمعتدي الذي انتهك المحظور من هذي المراكب، وطالت علته، وظنوا أن به مساً من الجن، لأنه قتل حيّة أو يربوعاً أو قنفذاً، "عملوا له جمالاً من طين، وجعلوا عليها جوالق، ومالأوها حنطة وشعيراً وتمراً، وجعلوا تلك الجمال في باب جحر إلى جهة المغرب وقت غروب الشمس، وباتوا ليلتهم تلك، فإذا أصبحوا نظروا إلى تلك الجمال الطين، فإن رأوا أنها بحالها قالوا: لم تُقبل الدية، فزادوا فيها، وإن رأوها قد تساقطت وتبدد ما عليها من الميرة قالوا: قد قبلت الدية، واستدلوا على شفاء المريض وضربوا بالدف" (96)

ومن عجائب اعتقادات العرب في بعض الحيوانات ما أنشدوا على لسان الجن، قول الشاعر:

وكلُّ المطايا قد ركبنا فلم نجدُ ألدَّ وأشهى من وحيدِ الثعالبِ
ومن فارةٍ مرمومةٍ شمريّةٍ وخودٍ بردفيها أمامَ الركائبِ
ومن عَضْرُفوطٍ حطَّ بي من ثنيةٍ يُبادرُ سرباً من عطاءِ قواربِ (97)

1.3 - كعب الأرنب

دون هذه المراكب حيوانات يبدو أن نفوس العرب استقدرتها لأنها تحيض؛ وينقل لنا الدميري فائدة عن الحيوانات التي تحيض فيجعلها "أربعة، المرأة والضبع والخفاش والأرنب" (98) وما دام الحيض ينجسها فلن تصلح للجن مراكب، بل اتخذت كلها أو بعضها معاذةً منهم؛ إذ شاع بينهم الزعم "أن من علق عليه كعب أرنب لم تُصبه عين ولا نفس ولا سحر، وكانت عليه واقية؛ لأن الجن تهرب منها"؛ وبلغ من شأنهم ذلك أن قيل "للأرنب مفزعة الجن" (99) تلك التي سكن رعبها النفوس، وخافوها في البدو والحضر، فلا مناص من اتقاء شرها وبطشها، وقد "قيل لزيد بن كثوة: أحق ما يقولون إن من علق على نفسه كعب الأرنب لم تقربه جنان الحَيِّ وعمار الدار؟ فقال: إي والله ولا شيطان الحماطة (شجر شبيه بالتين وهو أحب الشجر إلى الحيات)، ولا جان العشيّة (تصغير العشرة، وهي شجرة)، وغول القصر وكل الخواهي، إي والله وتطفأ عنه نيران السعالي" (100).

ويبدو أن هذا الاعتقاد في الجن قد استقر في النفوس، ويسعفنا موقف لامرئ القيس يحمل نصحا ممزوجا بتهكم، يشخص هذا المعتقد، وفيه نتلمس مدى تعلق العرب بالتعاون والتماثل طلبا للحفظ، قال: لمن المتقارب]

أَيَا هَذَا، لَأَتَنكِحِي بُوَهَةً عَلَيْهِ عَقِيقَتُهُ أَحْسَبَا
مُرْسَعَةً، وَسُطَّ أَرْفَاغُهُ بِهِ عَسَمَ يَبْتَغِي أَرْثَا
لِيَجْعَلَ فِي رِجْلِهِ كَعْبَهَا حِذَا رِ الْمَنِيَّةُ أَنْ يَعْطَبَا

ومعنى "مرسعة" التميمة المعلقة مخافة العطب على طرف الساعد فيما بين الكوع والكرسوع، وقيل: هي مثل المعادة، وكان الرجل من جهلة العرب يشد في يده أو رجله حرزا لدفع العين أو مخافة أن يموت أو يصيبه بلاء، كما "كانوا يشدون في أوساطهم عظام الضبع والذئب. فالشاعر "يخاطب هنداً أخته - فيما ذكر الرواة - ويقول لها: لا تتزوجي رجلا من جهلة العرب: يضع التماثل، ويقعد عن الخروج للحروب، وفي رسغه اعوجاج ويبس، لا يبحث إلا عن الأرباب ليتخذ كعوبها تماثل جينا وفرقا".⁽¹⁰¹⁾

وربما تعجز التعويذة عن أداء فعلها، فيستعين الواحد منهم بتعاويز أخرى، تعبر عن مدى ارتهان العربي في الجاهلية بالتماثل والرقى، في بيئة راجت فيها سوق الكهانة والعرافة؛ ويا ويح ضياع النفوس من مكر الدجالين، فهذه شواهد أخرى تنفحنا بطرائق شتى تسلك طلباً للحفظ ودفع المكروه، ومنها: التعشير، والتنجيس.. على نحو قول القائل: [من الطويل]

وَلَا يَنْفَعُ التَّعْشِيرُ إِنْ حُمَّ وَقَعٌ وَلَا دَعْدَعٌ يُغْنِي وَلَا كَعْبٌ أَرْثَبُ⁽¹⁰²⁾
"مَا حُمَّ" هو ما قدر، يقال: لا حُمَّ من ذلك، أي لا بُدَّ منه.

2.3 - التعشير

التعشير: النهيق، وعشَر الحمار: تابع النهيق عشر نهقات، ووالى بين عشر ترجيعات في نهيقه، فهو معشر؛ قال الليث: المعشر: الحمار الشديد النهيق".⁽¹⁰³⁾ ولا ندري بالتحديد كيف استساغت العرب هذه العادة، يتدنى فيها العاقل إلى مستوى الحمار، ليصدر صوته ! وكيف لإنسان سوي مكرم

يقوم بذلك؟! وما معنى أن يشيع بينهم "أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا وَرَدَ أَرْضَ وَبَاءٍ وَضَعَ يَدَهُ خَلْفَ أُذُنِهِ فَتَهَقَّ عَشْرَ نَهَقَاتٍ نَهَيْقَ الْحِمَارِ ثُمَّ دَخَلَهَا أَمِنْ مِنَ الْوَبَاءِ".⁽¹⁰⁴⁾
ومن طريف ما نُقِلَ أَنَّ عُرْوَةَ بن الورد خرج إلى خيبر في رفقةٍ ليمتاروا (يطلبوا الطعام)، فلما قربوا منها عَشَرُوا، وعافَ عُرْوَةَ أَنْ يفعلَ فعلَهُمْ واستنكفَ ذلك وهو المصارعُ الشديدُ البأس، وأنشد:

وقالوا أَحِبُّ وانهقْ لَا تُضَيِّرْكَ خَيْبَرٌ وذلك من دين اليهود وَلَوْعُ
لَعَمْرِي لئن عَشَرْتُ مِنْ خَشْيَةِ الرَّدَى نَهَاقَ الْحَمِيرِ إِنَّنِي لَجَزُوعُ
"وكانوا يقولون مَنْ دخلَ خيبرَ فحباً ونهقَ عشرَ مرَّاتٍ لم تضره الحمى،
وخيبرٌ موصوفةٌ بالحمى".⁽¹⁰⁵⁾ وإن كان ما ورد على لسان عُرْوَةَ كان على
سبيل إظهار الشجاعة وعدم إظهار الجزع، فقد وجدنا في الأمثال "عَشَرَ وَالْمَوْتُ
شَجَا الْوَرِيدِ" بمعنى لا ينفع التعشير لمن قُرب منه الموت، و"يُضْرَبُ لِمَنْ يَجْزَعُ
حِينَ لَا يَنْفَعُهُ الْجَزَعُ"⁽¹⁰⁶⁾
3.3 - الدَّعْدَعَةُ

من أسماء الأصوات وهي "كُلُّ لَفْظٍ حُكِيَ بِهِ صَوْتُ، أَوْ صَوْتُ بِهِ
لِلْبَهَائِمِ"⁽¹⁰⁷⁾ دُعَاءٌ أَوْ زَجْرًا، أَوْ "ما هو في حكم ما لا يعقل من صغار
الآدميين".⁽¹⁰⁸⁾

و"دَعْدَعٌ" إِذَا قَالَ لَغْنَمِهِ: دَاعٌ دَاعٌ؛⁽¹⁰⁹⁾ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لِلْمَعَزِ خَاصَّةً:
دَعْدَعْتُ بِهَا دَعْدَعَةً، إِذَا دَعَوْتُهَا".⁽¹¹⁰⁾ وَتُلْفِظُ أَيْضًا عِنْدَ الْعِثَارِ، تُقَالُ لِلْعَاثِرِ
لِيَنْتَعِشَ مِنْ عَثْرَتِهِ،⁽¹¹¹⁾ وَكَانَتْ الْإِبِلُ إِذَا عَثَرَتْ قِيلَ لَهَا: دَعْدَعِ، لَتَتَمَّ
وَتَنْمِي.⁽¹¹²⁾ قَالَ الْبَكْرِيُّ "وَلَا تَجِيءُ فِي شَعْرٍ وَلَا نَثْرٍ إِلَّا مَقْرُونَةً بِالْعِثَارِ".⁽¹¹³⁾
لِذَلِكَ جَاءَتْ فِي مَعْنَى إِسْلَمَ. وَفِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ، كُرِهَ فِي الْإِسْلَامِ أَنْ يُقَالَ
لِلْعَاثِرِ "دَعْدَعِ"، وَلَيَقِلُّ لَهُ: اللَّهُمَّ ارْفَعْ وَانْفَعِ.⁽¹¹⁴⁾ تَصْحِيحًا لِعَادَةِ سَيِّئَةٍ كَانَ
يَلْحَقُ تَارِكَهَا اللَّعْنُ وَالتَّقْبِيحُ، نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَحَى اللَّهُ قَوْمًا لَمْ يَقُولُوا لِعَاثِرٍ وَلَا لِأَبْنِ عَمٍّ نَالَهُ الدَّهْرُ دَعَا⁽¹¹⁵⁾
وَفِي كِتَابِ "الْعَيْنِ" وَ"تَاجِ الْعُرُوسِ" الدَّعْدَعَةُ وَالِدَّعْدَاعُ "عَدُوٌّ فِي بُطْءٍ
وَالْتَوَاءِ". وَالسُّؤَالُ أَيُّ الْمَعْنِيِّينَ شَكَلَ هَذَا الْعَمَلُ الطَّقْسِيُّ الَّذِي سَلَكَتَهُ الْعَرَبُ
طَلِبًا لِلْأَمَانِ وَدَفْعِ السُّوءِ؛ التَّصْوِيتُ الَّذِي لَا يَبْعَدُ عَنِ التَّعْشِيرِ، وَكِلَاهُمَا فِي

الحيوان، أم العدو بطريقة معلومة، يُعتقد فيها البركة والتحسين! ٩ وأياً كان المعنى المراد، فما من شك أن البشرية في طقوسها ومراسيمها عرفت ألوانا من التصويت تعبيرا عن مشاعر بعينها، كذلك كان التهريج والحركات ألوانا وأشكالا؛ وبين الطقسين يبقى الإنسان عاجزا عن تفسير مفهوم لأغلب الأعمال الطقسية عبر تاريخه الطويل.

4.3 - التنجيس

وأصله النجاسة وما استقدرته الأنفس؛ وكان من تخیلات العرب في الجاهلية أنهم إذا خافوا على الصبي أو الرجل الجنون وتعرض الأرواح الخبيثة نجسوه بتعليق الأقدار عليه، كخرقة الحيض وعظام الموتى، ويقولون: إن الجن لا تقربها. وتُدفع بها العين⁽¹¹⁶⁾. ونسب ابن الحديد للممّرّق العبدي:

ولو أن عندي حازيّنٍ ورابعاً وعلق أنجاساً عليّ المنجسُ

ولك أن تنظر في بيت واحدٍ كم جمع من ألفاظ ذات صلة بالرقية والتعاويد، فالحازي هو المتكهن، والرابع من "الرعب وهو: الرقية من السحر وغيره، وكلام تسجع به العرب"، وأما المنجس الذي يعلق عليه عظام أو خرق، والمنجس اسم للمعوذ⁽¹¹⁷⁾.

لكن، ما كل تعويذة ترد البلاء وتكفي شر ما استعيز منه، فهذه امرأة أنشدت بعد أن نجست ولدها فلم ينفعه ومات!

نجسته لو ينفع التنجيس والموت لا تفوّه النفوس⁽¹¹⁸⁾.

ومن الغريب حقاً أن يُثير الدّم في النفس البشرية مشاعر غامضة، تتأرجح بين الخوف والتقديس؛ فسهولة انسياه، وحرارته، ولونه الأحمر القاني، ورائحته المتميزة، جميعها خصائص تثير دافعا لدى الإنسان أن يتخذ منه إشباعا لباعث عقدي. ويحفل التراث البشري الديني والسحري على السواء بطقس الذبح، ويندر أن يخلو طقس في أي زمان أو مكان كان من مذابح وقرايين، تتغذى من دماء الحيوانات إن لم تكن التضحية بالبشر أنفسهم! وإذا كان لكل قربان دلالته وقيمته الرمزية فإن أكثر أنواع

القرايين قيمة هي الذبائح التي تراق دماؤها خلال طقوس دينية أو سحرية على مكان مقدس.

5.3 - تعليق سنّ الثعلب والمهرة:

كانت العرب في زعمها أنّ الصبي إذا خيف عليه نظرة أو خطفة فعُلّق عليه سنّ ثعلبٍ أو سنّ هرة، سَلِمَ من آفته، وأنّ الجنّة إذا أرادت له لم تقدر عليه. وأنشدوا على لسان جنّة، لما رجعت إلى صواحباتها قلن لها في ذلك، فقالت:

كَانَتْ عَلَيْهِ نُفْرَةٌ ثَعْلَبٌ وَهَرَّةٌ
وَالْحَيْضُ حَيْضُ السَّمْرِ⁽¹¹⁹⁾

لقد كان الجن دوماً في ذهن العربي شيئاً مخيفاً منفراً، استعادت العرب منه، ولم يرجوا منه الخير، لذلك قدموا له القرايين معتقدين أنّ لهم قوة مؤثرة، فكلّ شيء مخيف وكلّ صوت غريب كان متعلقاً بالجن في بادية العرب.⁽¹²⁰⁾

4. - خاتمة:

إنّ فيما سبق من نماذج الأعمال الطقسية لدى العرب عدة قراءات؛ منها الكشف عن ما كان للعرب من عادات طبعت حياتهم الدينية والاجتماعية، فإن ركزت الطقوس على الحيوان فإنّ الأمل معقود على عرض مزيد من الطقوس التي سادت بينهم، ودراستها من عدة جوانب، دينية ونفسية واجتماعية. كما يفيدنا استنطاق الشعر الجاهلي بأهمية هذا المصدر الخصيب في إفادتنا بأدق التفاصيل عن يوميات العرب في الجاهلية، مما لم تُدوّنه كتب التاريخ ولا التراجم، وإنما هي مادة خام تحتاج إلى قراءة أنثروبولوجية، والعائد بعدها تصوير دقيق لنمط حياة قوم لهم مآثرهم الخاصة، وما كانوا بحال خلواً من الحضارة وتبعاً لغيرهم دائماً، كما يحلو لبعض المستشرقين وأتباعهم أن يردّدوه.

المراجع:

1. ابن أبي الحديد (1427هـ): شرح نهج البلاغة؛ تحقيق: محمد إبراهيم، بغداد، دار الكتاب العربي، ط1.
2. ابن الأثير، مجد الدين (1399هـ): النهاية في غريب الحديث والأثر؛ تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، دط.
3. ابن السكيت (1926): شرح ديوان عروة بن الورد؛ تصحيح: ابن أبي شنب؛ نشر كلية الآداب، جامعة الجزائر.
4. ابن حمدون، محمد بن الحسين (1417): التذكرة الحمدونية؛ دار صادر، بيروت، ط1.
5. ابن دريد، محمد بن الحسين (1987): جمهرة اللغة؛ تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط1.
6. ابن سيده، علي بن إسماعيل (2000): المحكم والمحيط الأعظم؛ تحقيق: عبد الحميد هندأوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
7. ابن سيده، علي بن إسماعيل (1996): المخصّص؛ تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1.
8. ابن طباطبا، محمد بن أحمد: عيار الشعر، تحقيق: عبد العزيز بن ناصر المانع، مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ط.
9. ابن عقيل (1400): شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك؛ تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، ط20.
10. ابن فارس، أحمد (1399هـ): معجم مقاييس اللغة؛ تحقيق: عبد السلام هارون؛ دار الفكر، بيروت.
11. ابن قتيبة الدينوري (1397هـ): غريب الحديث؛ تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط1.
12. ابن قتيبة (1405هـ): المعاني الكبير في أبيات المعاني؛ تحقيق: الكرنكوي وعبد الرحمن اليماني، مطبعة دار المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، ط1.
13. ابن قتيبة، الدينوري (1423): الشعر والشعراء؛ دار الحديث، القاهرة.
14. ابن مالك، محمد بن عبد الله: شرح الكافية الشافية، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، ط1.
15. ابن منظور، محمد بن مكرم (1414): لسان العرب؛ دار صادر، بيروت، ط3.
16. الآبي، أبو سعد (2004): نثر الدر في المحاضرات؛ تحقيق: خالد عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

17. الأخفش الأصغر (1420): الاختيارين؛ تحقيق: فخر الدين قباوة، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط1.
18. الأزهرى، محمد بن أحمد الهروي (2001): تهذيب اللغة؛ تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط1.
19. الأعشى، ميمون بن قيس: ديوان الأعشى الكبير، شرح وتعليق: محمد حسين، مكتبة الجمائيز، دط.
20. الأنباري، عبد الرحمن (1424هـ): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين؛ المكتبة العصرية.
21. البحتري، الوليد بن عبيد (2007): الحماسة؛ تحقيق: محمد حور أحمد محمد عبيد؛ هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، أبو ظبي.
22. البغدادى، عبد القادر بن عمر (1997): خزانة الأدب ولبُّ لباب لسان العرب؛ تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4.
23. البكري، أبو عبيد (1983): شرح كتاب الأمثال؛ تحقيق: إحسان عباس وعبد المجيد عابدين؛ مؤسسة الرسالة، بيروت.
24. الجاحظ، عمرو بن بحر (1424هـ): الحيوان؛ دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.
25. الجندي، علي (1412هـ): في تاريخ الأدب الجاهلي؛ مكتبة دار التراث، طبعة دار التراث الأول.
26. الجوهري (1987): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية؛ تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم الملايين، بيروت، ط4.
27. الحارث بن حلزة (1411هـ): ديوان الحارث بن حلزة الإشكري؛ جمع وتحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الناشر العربي، ط1.
28. الحربي، إبراهيم بن إسحق (1405هـ): غريب الحديث، تحقيق: سليمان إبراهيم العايد؛ جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1.
29. الحريري، القاسم بن علي (1418هـ): درة الغواص في أوهم الخواص، تحقيق: عرفات مطرجي؛ مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1.
30. الحميري، نشوان (1948): الحور العين، تحقيق: كمال مصطفى؛ مكتبة الخانجي، القاهرة.
31. الخطابي، أبو سليمان (1402هـ): غريب الحديث؛ تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغريايوي، دار الفكر.
32. الخليل بن أحمد: العين؛ تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السمراني؛ دار ومكتبة الهلال، دط.

33. الخوارزمي، أبو بكر (1423هـ): الأمثال المولدة؛ المجمع الثقافي، أبو ظبي.
34. الدميري، محمد بن موسى (1424): حياة الحيوان الكبرى؛ دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.
35. الزبيدي، مرتضى: تاج العروس من جواهر القاموس؛ تحقيق: مجموعة من المؤلفين، دار الهداية. د.ط.
36. الزمخشري، جار الله (1987): المستقصى في أمثال العرب؛ دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.
37. الزمخشري، جار الله (1412هـ): ربيع الأبرار ونصوص الأخيار؛ مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط1.
38. الزوزني، حسين بن أحمد (2002): شرح المعلقات السبع؛ دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1.
39. الزيات، أحمد وآخرون: المعجم الوسيط؛ مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة، د.ط.
40. السيوطي، جلال الدين (1424هـ): معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسم، مكتبة الآداب، القاهرة.
41. شوقي ضيف: تاريخ الأدب العربي في العصر الجاهلي؛ دار المعارف، مصر؛ دط.
42. الضامن، حاتم صالح (1990): عشرة شعراء مُقَلُّون؛ جامعة بغداد، بغداد.
43. الطرماح بن حكيم (1994): ديوان الطرماح، تحقيق: عزة حسن؛ دار الشرق العربي، بيروت، ط2.
44. العسكري، أبو حمد (1984): المصون في الأدب، تحقيق: عبد السلام هارون؛ مطبعة حكومة الكويت.
45. العسكري، أبو هلال (1988): جمهرة الأمثال؛ دار الفكر، بيروت، ط2.
46. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (2005): القاموس المحيط؛ تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8.
47. القاسم بن سلام، أبو عبيد (1384): غريب الحديث؛ تحقيق: محمد عبد المعيد خان؛ مطبعة دار المعارف العثمانية، حيد آباد الدكن، ط1.
48. القلقشندي، أحمد بن علي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء؛ دار الكتب العلمية، بيروت، دط.
49. الكميت بن زيد (2000): ديوان الكميت بن زيد الأسدي؛ جمع وشرح وتحقيق: محمد نبيل طريفي، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1.
50. لبيد بن ربيعة (1962): ديوان لبيد بن ربيعة؛ شرح وتقديم: إحسان عباس؛ وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت.
51. المبرد، أبو العباس (1421هـ): الفاضل؛ دار الكتب المصرية، القاهرة، ط3.

52. محمد عبد المعيد خان (1937): الأساطير العربية قبل الإسلام، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة.
53. محمد عجينة (1994): موسوعة أساطير العرب عن الجاهلية ودلالاتها؛ دار الفارابي، بيروت، ط1.
54. مجلة التراث العربي (1425هـ)، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، عدد 93 - 94، محرم - ربيع الثاني.
55. المرزباني (1982): معجم الشعراء؛ تصحيح وتعليق: ف. كرنكو؛ مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.
56. الميداني، أبو الفضل: مجمع الأمثال؛ تحقيق: محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.
57. النابغة الذبياني (1416هـ): ديوان النابغة الذبياني، تحقيق: عباس عبد الساتر؛ دار الكتب العلمية، بيروت، ط3.
58. النويري، شهاب الدين (1423هـ): نهاية الأرب في فنون الأدب؛ دار الكتب والوثائق القومية؛ القاهرة، ط1.
59. الهاشمي، أبو الخير (1423هـ): الأمثال؛ دار سعد الدين، دمشق، ط1.
60. موقع بني مالك: <http://www.banimalek1.com>.
61. موقع: موضوع.كوم <https://mawdoo3.com>.

- (1) النويري: نهاية الأرب؛ 3/ 118.
- (2) وهب رومية: توظيف الأسطورة في الشعر الجاهلي، مجلة التراث العربي، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1425هـ، ص38.
- (3) عجينة، محمد: موسوعة أساطير العرب عن الجاهلية ودلالاتها؛ ص77 - 78.
- (4) سورة الأنعام: 164.
- (5) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية؛ 7/ 107.
- (6) العسكري: جمهرة الأمثال؛ 1/ 289.
- (7) ينظر: الجاحظ: الحيوان 18/ 1 - 19. العسكري: جمهرة الأمثال؛ 1/ 289. ابن طباطبا: عيار الشعر؛ 1/ 55.
- (8) ينظر: العسكري: جمهرة الأمثال؛ 1/ 289. الهاشمي: الأمثال؛ ص194.
- (9) العسكري: جمهرة الأمثال؛ 1/ 289.

- (10) المبرد، أبو العباس: الفاضل؛ ص85.
- (11) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية؛ 107/7.
- (12) الجاحظ: الحيوان 19/1.
- (13) الخليل: العين؛ 8/233.
- (14) الزبيدي: تاج العروس؛ 10/399.
- (15) ينظر: الأصفهاني: الأغاني؛ 20/401. ابن قتيبة الدينوري: المعاني الكبير في أبيات المعاني؛ 2/928؛ ابن قتيبة الدينوري: الشعر والشعراء؛ 1/356.
- (16) وتماها: غَضِبْتُ لِلْمَرْءِ إِذْ يَنْكُتُ حَلِيلَتَهُ وَإِذْ يُشَدُّ عَلَى وَجْعَائِهَا النَّفْرُ
أَغْشَى الْحُرُوبَ، وَسِرْبَالِي مُضَاعَفَةٌ تَغْشَى الْبَنَانَ، وَسَيْفِي صَارِمٌ ذَكَرُ
- (17) ابن قتيبة الدينوري: المعاني الكبير في أبيات المعاني؛ 2/928.
- (18) الهَيَّيَانُ الْفَهْمِي: شاعرٌ جاهلي. قليلُ الأخبار والأشعار. أورد له الجاحظ أبياتاً في (ألوان النار)، والمرزباني بيتاً واحداً.
- (19) الأزهري: تهذيب اللغة؛ 2/68.
- (20) المرزباني: معجم الشعراء؛ ص489.
- (21) ابن منظور: لسان العرب؛ 1/599.
- (22) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر؛ 3/234.
- (23) الجاحظ: الحيوان؛ 1/18.
- (24) أحمد الزيات وآخرون: المعجم الوسيط؛ 2/600.
- (25) سبب القصيدة فيما يُروى أنَّ رجلاً من قيس عيلان كان جارا لعمرو بن المنذر، فسُرقت راحلته وهو في جواره، فلما بحثوا عنها وجدوا بعض لحمها في بيت قائد الأعشى وكان اسمه (هداج)، وبالقصيدة عاتب الأعشى قرابته، ونفى عن تابعه تهمة السرقة، وشكا غريبته وقله أعوانه. ينظر: الأعشى، ميمون بين قيس: ديوان الأعشى الكبير، شرح وتعليق: محمد حسين، مكتبة الجماهير، د.م.ن، دط؛ ص113-114.
- (26) الضامن، حاتم صالح: عشرة شعراء مُقْلُونُون؛ جامعة بغداد، بغداد، 1990؛ ص109.

- (27) البحتري، الوليد بن عبيد: الحماسة؛ تحقيق: محمد حُور أحمد محمد عبيد؛ هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، أبو ظبي، 2007؛ ص435.
- (28) الأبي، أبو سعد: نشر الدر في المحاضرات؛ 210/6.
- (29) تعدُّ جبالُ سلمى إلى جانب جبال آجا، واحدة من أشهر المعالم الأسطورية في منطقة حائل التي تناقلت سيرتها عبر العصور بين السكان. وكانت حائل تسمى في السابق "جبلي طيء"؛ وتبدأ حدودُ جبال سلمى في الجزء الشمالي الشرقي من مدينة حائل امتداداً إلى الجزء الجنوبي الغربي، ويصل طولها إلى أكثر من 60 كيلومتراً، ويبلغ ارتفاع أعلى قمة جبلية فيها نحو 1200 متر عن مستوى سطح البحر. وفي قصة حكاية حبٍّ متورثة.
- ينظر: <http://www.banimalek1.com>. موقع: موضوع. كوم <https://mawdoo3.com>
- وقد تردد ذكر الجبلين على ألسنة الشعراء. نحو ما قاله جريرٌ يهجو الأعور النبهاني:
- إِذَا حَلَّ مِنْ نَبْهَانَ أَذْنَابُ ثَلَّةٍ بأوشالِ سلمى دقةً وفجورُ
- والمعنى إذا نزلت جماعة من نبهان بأعالي جبال سلمى أصابتها قلة الخير والفجور. جرير: ديوان جرير؛ ص203.
- (30) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة؛ 386/19.
- (31) ينظر: الحميري: الحور العين؛ ص225. النويري: نهاية الأرب ف فنون الأدب؛ 111/10.
- (32) ينظر: القلقشندي: صبح الأعشى؛ 463/1.
- (33) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة؛ 386/19.
- (34) النابغة، الذبياني: ديوان النابغة؛ ص56.
- (35) القاسم بن سلام: الأمثال؛ ص273.
- (36) الخوارزمي، أبو بكر: الأمثال المولدة؛ ص582.
- (37) الهاشمي، أبو الخير: الأمثال؛ ص194.
- (38) الميداني: مجمع الأمثال؛ 158/2.

- (39) الزمخشري: المستقصى في أمثال العرب؛ 217/2.
- (40) الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية؛ 742/2. ابن منظور: لسان العرب؛ 555/4.
- (41) ينظر: الحريري: درة الغواص؛ 237. الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية؛ 742/2. ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم؛ 88/1.
- (42) الحريري: درة الغواص؛ ص237.
- (43) ابن دريد: جمهرة اللغة؛ 123/1.
- (44) الحريري: درة الغواص؛ ص237.
- (45) البكري، أبو عبيد: شرح كتاب الأمثال؛ ص386.
- (46) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة؛ 386/19.
- (47) النويري: نهاية الأرب ف فنون الأدب؛ 111/10.
- (48) الدميري: حياة الحيوان الكبرى؛ 29/1.
- (49) الحريري: درة الغواص في أوهام الخواص؛ ص237.
- (50) البغدادي: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب؛ 462/2.
- (51) ينظر: البغدادي: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب؛ 461/2 – 462.
- (52) النابغة، الذبياني: ديوان النابغة؛ ص52.
- (53) النابغة، الذبياني: ديوان النابغة؛ ص56.
- (54) شوقي، ضيف: تاريخ الأدب العربي في العصر الجاهلي؛ ص289.
- (55) البغدادي: خزانة الأدب؛ 461/2.
- (56) الأصفهاني: الأغاني؛ 383/9.
- (57) ابن قتيبة: الشعر والشعراء، 159/1؛ البغدادي: خزانة الأدب، 138/2.
- (58) ينظر. الأصفهاني: الأغاني 20:06/17. البغدادي: خزانة الأدب 178/1.
- (59) ينظر. النويري: نهاية الأرب؛ 120/3. الأزهرى: تهذيب اللغة؛ 156/2. ابن سلام: غريب الحديث؛ 196/1.

- (60) الجوهرى: تهذيب اللغة؛ 736/2.
- (61) الجاحظ: الحيوان؛ 17/1.
- (62) الأزهرى: تهذيب اللغة؛ 156/2.
- (63) الجاحظ: الحيوان؛ 270/5.
- (64) ينظر: الطرماح، ديوان الطرماح؛ ص 101. الحربي، إبراهيم: غريب الحديث؛ 209/1.
- (65) الجاحظ: الحيوان؛ 17/1.
- (66) ابن قتيبة: المعاني الكبير؛ 1011/2.
- (67) العسكري، أبو حمد: المصون في الأدب؛ 194/1.
- (68) ابن منظور: لسان العرب؛ 123/1.
- (69) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية؛ 334/7، النويري: نهاية الأرب؛ 121/3.
- القلقشندي: صبح الأعشى 459/1.
- (70) ابن طباطبا: عيار الشعر؛ 54/1.
- (71) الأبي، أبو سعد: نثر الدر في المحاضرات؛ 222/6.
- (72) سورة المائدة: 103
- (73) ابن سيده: المخصص؛ 215/2.
- (74) ابن سيده: المخصص؛ 215/2.
- (75) الجاحظ: البيان والتبيين؛ 66/3.
- (76) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر؛ 20/3.
- (77) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية؛ 334/7. النويري: نهاية الأرب؛ 121/3.
- (78) ابن قتيبة: غريب الحديث؛ 427/1.
- (79) ينظر: ابن قتيبة: المعاني الكبير؛ 497/1. غريب الحديث لابن قتيبة 427/1.
- (80) العسكري: جمهرة الأمثال؛ 314/1. الزمخشري: المستقصى في أمثال العرب 42/2.
- (81) النويري: نهاية الأرب؛ 121/3. الأبي، أبو سعد: نثر الدر؛ 229/6.
- (82) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة؛ 388/19.

- (83) الحارث بن حلزة: ديوان الحارث بن حلزة؛ ص22.
- (84) يُنظر: الزوزني: شرح المعلقات السبع؛ ص256. الجندي: في تاريخ الأدب الجاهلي؛ ص324.
- (85) الأخفش الأصغر: الاختيارين؛ ص535.
- (86) الخطابي: غريب الحديث؛ 1/370.
- (87) ابن منظور: لسان العرب؛ 6/226.
- (88) ابن منظور: لسان العرب؛ 6/226.
- (89) ابن فارس: مقاييس اللغة؛ 3/450.
- (90) ابن منظور: لسان العرب؛ 6/226.
- (91) لبيد بن ربيعة: ديوان لبيد بن ربيعة؛ ص172.
- (92) الجاحظ: الحيوان؛ 1/17.
- (93) الجاحظ: الحيوان؛ 6/341.
- (94) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة؛ 19/418.
- (95) ابن قتيبة: غريب الحديث؛ 2/159.
- (96) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة؛ 19/425.
- (97) ينظر: الخليل: العين؛ 2/346. الزبيدي: تاج العروس؛ 19/477.
- (98) الدُميري: حياة الحيوان الكبرى؛ 1/37.
- (99) الزمخشري: ربيع الأبرار ونصوص الأخيار؛ 5/387.
- (100) الآبي، أبو سعد: نثر الدر في المحاضرات؛ 6/225.
- (101) ابن عقيل: شرح ابن عقيل على الألفية؛ 1/223.
- (102) ورؤي: ولا ينفع التعشير في باب قرية ولا ددع يغني ولا كعب أرنب
ورؤي أيضا: ولا ينفع التعشير في جنب جرمة ولا ددع يغني ولا كعب أرنب
ورؤي أيضا: ولا ينفع التعشير إن حم واقع ولا ددع يغني، ولا كعب أرنب
- (103) ينظر: ابن منظور: لسان العرب؛ 4/572. الأزهري: تهذيب اللغة؛ 1/261.

- (104) ابن منظور: لسان العرب؛ 572/4.
- (105) ينظر: ابن السكيت: شرح ديوان عروة بن الورد؛ ص147. تصحيح: ابن أبي شنب؛ نشر كلية الآداب، جامعة الجزائر. ط1926.
- (106) الميداني: مجمع الأمثال؛ 42/2.
- (107) السيوطي، عبد الرحمن: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم؛ ص85.
- (108) ابن مالك: شرح الكافية الشافية؛ 1396/3.
- (109) الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين؛ 1/229.
- (110) الجوهري: منتخب من صحاح الجوهري؛ ص1537.
- (111) ينظر: ابن قتيبة: المعاني الكبير في أبيات المعاني. 1/268. الحيوان؛ 6/504.
- (112) الأخفش الأصغر: الاختيارين؛ ص72.
- (113) البكري: شرح كتاب الأمثال، 1/102.
- (114) البغدادي: خزنة الأدب؛ 11/364.
- (115) الخليل: العين؛ 1/81. الزبيدي: تاج العروس؛ 20/550.
- (116) ينظر: ابن منظور: لسان العرب اللسان، 6/227. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة؛ 19/398. الجوهري: الصحاح؛ 3/981.
- (117) ينظر: الفيروزآبادي: القاموس المحيط؛ 1/90. الزبيدي: تاج العروس؛ 2/506.
- (118) لم أجد هذا البيت إلا في شرح نهج البلاغة؛ 19/399.
- (119) القلقشندي: صبح الأعشى؛ 1/462.
- (120) ينظر: محمد عبد المعيد خان: الأساطير العربية قبل الإسلام؛ ص76.



دور منطقة متليلي في الحركة الوطنية الجزائرية والتحضير للعمل المسلح ما بين 1938 – 1954

The Role Of Metlili Region In The Algerian National Preparation For Armed Action In Movement And The Ghardaia District Between 1938-1954.

بكار الدهمة¹ ، صالح بوسليم²

1 – جامعة غرداية، dahmaa01@gmail.com

2 – جامعة غرداية، salah_ghar@hotmail.fr

تاريخ القبول: 2020-05-05

تاريخ الاستلام: 2019-10-08

الملخص-

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على مساهمة منطقة متليلي في الحركة الوطنية الجزائرية والتحضير للعمل المسلح ما بين 1938 – 1954؛ أي خلال الفترة الزمنية الممتدة من عشية اندلاع الحرب العالمية الثانية إلى غاية اندلاع ثورة أول نوفمبر 1954، مبرزة كيف تفاعل سكان هذه المنطقة متأثرين ومؤثرين في المقاومة السياسية التي قادها الجزائريون ضد الاحتلال الفرنسي أثناء هذه الفترة.

أما الإشكالية التي حاولنا الإجابة عليها من خلال هذه الورقة البحثية فتمكن في الآتي : ما هو دور منطقة متليلي في الحركة الوطنية الجزائرية والتحضير للعمل المسلح خلال الفترة الممتدة ما بين 1938 م – 1954 م؟

الكلمات المفتاحية-

متليلي؛ وادي ميزاب؛ الحركة الثورية في متليلي؛ غرداية؛ الشعابنة؛ العمل المسلح.

Abstract-

The Aim Of This Paper Is To Highlight The Role And Contribution Of Metlili Region In The Algerian National Movement And The Preparation Of Armed Action In Ghardaia District Between 1938-1954; Namely During The Period From The Eve Of The Outbreak Of World War II To The Outbreak Of The Algerian Revolution Of The 1st Of November 1954, Highlighting How The Inhabitants Of This Region Interacted And Influenced The Political Resistance Led By The Algerians Against The French Occupation During This Period.

The Question We Tried To Answer Throughout This Paper Is: What Is The Role Of Metlili Region In The Algerian National Movement And The Preparation For Armed Action During The Period 1938 - 1954?

Key Words-

Metlili, Wadi Mezab, Revolutionary Movement In Metlili,
Ghardaia, Shaamba, Armed Actio.

- تقديم:

إن المتصفح للدراسات المونوغرافية حول مدينة متليلي، يضطلع بنتيجة مفادها هو أن تلك الدراسات تكاد تقتصر حول فترة نشاط الثورة التحريرية على حساب فترة نشاط الحركة الوطنية بالمنطقة .
ومن المواضيع الجديرة بالبحث والدراسة، تلك المتعلقة بتاريخ الحركة الوطنية في منطقة متليلي في الفترة ما بين 1938 – 1954، حيث استطاعت هذه المنطقة أن تسهم في نمو الوعي الوطني في أوساط السكان، وأن تشكل إحدى المراكز الطلائعية في مجال النضال السياسي على مستوى الجنوب الجزائري، كيف لا وهي التي شكلت أحد أهم قلاع المقاومة ضد الاحتلال الفرنسي في الجزائر.

1 - جذور الحركة الوطنية في مدينة متليلي؛

تعود جذور الحركة الوطنية في مدينة متليلي إلى مرحلة الثورات الشعبية التي خاضها الشعب الجزائري ضد الاحتلال الفرنسي، والتي انخرط فيها العديد من ثوار المنطقة، عندما وصلت أصداؤها إلى تخوم الصحراء، وكانت أول مقاومة شعبية انخرط فيها أبناء الشعابنة، هي مقاومة الشريف محمد بن عبد الله 1851 - 1861⁽¹⁾، وثورة محمد التومي بوشوشة 1869 - 1875⁽²⁾، وثورة الشيخ بوعمامة³ 1881 - 1904م، كما استجاب المسجد العتيق بمتليلي لنداء الثوار وحث سكانها للانضمام لتلك الثورات الشعبية؛ بدءا من ثورة الشريف محمد

1 - ولد بنواحي عين تموشنت، رحل إلى الحج واتصل هناك بمحمد علي السنوسي مؤسس الطريقة السنوسية، واقتنع بضرورة محاربة الاستعمار الفرنسي، رجع بعد ذلك إلى أرض الوطن واستقر بالرويسات بورقلة، وأعلن الجهاد وصار أميرا على الصحراء، والتفت حوله قبائل المنطقة من الشعابنة، والمخادمة في ثورته التي انتهت بسبب دخوله في صراعات محلية. هاجر في الأخير إلى تونس، وتوفي هناك بزاوية نفطة سنة 1895. ينظر: أبو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية، ط3، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1982، ج1، ص ص 372 - 378.

2 - ولد بنواحي جبال العمور بالغيشة، وتشبع منذ صغره بروح الوطنية والمقاومة لما كان يراه يوميا من معاناة للشعب الجزائري جراء الاستعمار، توغل في الصحراء بعد إطلاق سراحه من السجن، وتزعم الثورة بمنطقة الشبكة في شكل حرب عصابات بمساعدة الشعابنة والمخادمة، قبض عليه وأعدم بقسنطينة سنة 1875م. ينظر: لخضر عواريب: بعض الحقائق عن مقاومة الشريف بوشوشة من خلال بعض المصادر المحلية منها الشهادة التي أملاها بوشوشة على سجنائه، في مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة ورقلة، العدد 17، ديسمبر 2014، ص ص 295 - 304.

3 - هو محمد بن العربي بن الشيخ بن الحرمة بن محمد بن إبراهيم بن التاج المشهور بأبي عمامة، ولد سنة 1838م أو 1840، من عائلة أولاد سيدي الشيخ، أصبح شيخ الطريقة الشيخية؛ ذاع صيته وانتشرت طريقته بفضل خصاله الحميدة، تزعم الثورة ضد فرنسا في الجنوب الغربي لمدة ربع قرن تقريبا، وقد شارك في هذه الثورة سكان متليلي الشعابنة بقوة، مما دفع بالسلطات الفرنسية تشعر بالقلق من الدعم الذي يلقاه كل ثائر بالمنطقة. إبراهيم مياسي: الاحتلال الفرنسي للصحراء الجزائرية 1837 - 1934، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2005م، ص 272. الشيخ لكحل: مقاومة منطقة متليلي الشعابنة للاستعمار الفرنسي في الفترة ما بين 1851 - 1908م، ط1، دار صبحي للطباعة والنشر والتوزيع، متليلي - غرداية - الجزائر 2019، ص 239.

بن عبد الله، وانتفاضة سليمان بن حمزة 1864 - 1867م⁴ ضد الاستعمار الفرنسي. كما قام مشايخ المسجد العتيق بمتليي⁵ بحشد المتطوعين لدعم الثائر التومي محمد المدعو بوشوشة، وإقرار مساندة الشيخ بوعمامة في مقاومته؛ بعد أن طلب الدعم والمساعدة من سكان متليي من خلال رسالته المؤرخة في 28 جمادى الثانية 1298هـ / 28 مايو 1881، فأسرع الشعابنة لتلبية طلبه، تحت قيادة مولاي إبراهيم قدور بن عمار⁶، كما ساهم المسجد العتيق بمتليي في نشاط الحركة الوطنية بالمنطقة؛ قبيل اندلاع الثورة التحريرية و دعمها ماديا وبشريا من بخيرة تلامذته، ولهذا يعتبر المسجد العتيق بمتليي قلعة من قلاع الثوار بالمنطقة⁷.

2 - معاهدة الحماية 22 أفريل 1853م:

بعد استيلاء فرنسا على قصر الأغواط في 04 ديسمبر 1852، سعت بعد ذلك للتوغل نحو منطقة وادي ميزاب، وحينها كان أتباع المذهب الإباضي في منطقة وادي ميزاب يتمتعون بنوع من الاستقلال، الأمر الذي حفظ كيانه الداخلي من التفكك والقمع الاستعماري، وذلك بفضل معاهدة الحماية المبرمة بين الوفد الميزابي والقائد الفرنسي دوبراي (Dubarail) في الأغواط؛ باسم الوالي

4 - تحصل على رتبة باشا آغا بعد وفاة سي بوبكر، وهو من عائلة سيدي الشيخ المحافظة، أعلن الثورة ضد فرنسا سنة 1864 م هذه الثورة التي امتدت لنواحي متليي والشبكة النومرات، استشهد في معركة شرق مدينة البيض بتاريخ 08 أفريل 1864م، لكن انتفاضه المسلحة بقيت مستمرة إلى غاية 1867 م ينظر، يحيى بوعزيز: ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين، ط2، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر 1996م، ج1، ص183.

5 - أقدم مسجد في متليي، تم بناؤه في القرن 06 هـ/ 11م، ويعتبر مركزه ومنارة الإشعاع العلمي في المدينة وما جاورها، كانت تعقد به حلقات العلم بكل فروعها في الفقه المالكي، بالإضافة إلى علم الحديث والتفسير. كما أدى دورا مهما في تاريخ المقاومة والجهاد، حيث كان قلعة الثوار؛ يمد الثورات بالمتطوعين للجهاد ضد الاحتلال الفرنسي.

6 - من أعيان مدينة متليي الشعابنة، ومن العائلات الشريفة (الأشراف)، كان ضمن مجلس الأعيان في القصر القديم بمتليي.

7 - محمد مولاي إبراهيم، وثيقة مخطوطة في مكتبته الخاصة بمدينة متليي الشعابنة، ولاية غرداية.

العام للجزائر راندون (Randon) بتاريخ 29 أفريل 1853م/ 13 رجب 1269هـ⁸. كما فتحت هذه المعاهدة النار في وجه باقي سكان المنطقة، ورفضوا الاتفاق المبرم (المعاهدة) واعتبروه حلاً مؤقتاً يضمن الحقوق لفئة معينة من السكان، مما جعل الطرف الآخر في حالة من الترقب والاستنفار المستمر، وانتهى الأمر بإعلان حالة التمرد العام من طرف سكان متليلي على سلطة الاحتلال وحمل السلاح في وجهها عن طريق المشاركة في أغلب الثورات الشعبية المناهضة للاحتلال.

3 - مظاهر نشاط الحركة الوطنية في متليلي:

تجدد النشاط الوطني في المنطقة ضد الاحتلال في صيغة النضال السياسي والعمل الاصلاحى، وخاصة بعد الاحتفالات المئوية الاستعمارية المخلدة للاحتلال، والتي نظمتها الادارة الفرنسية سنة 1930 في الجزائر العاصمة، وما نتج عنها من استفزاز للروح الوطنية لدى الجزائريين، حيث قام العلماء بتأسيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بتاريخ 05 ماي 1931م؛ بزعامة الشيخ عبد الحميد ابن باديس للدفاع عن الهوية المسلوقة وتقويم الانحرافات الفكرية ومحاربة البدع التي عمل الاستعمار على نشرها عن طريق سياسة التجهيل المعتمدة.

ويعتبر نشاط الحركة الوطنية في متليلي؛ بمثابة العامل الأساسي والمشجع في دفع حركة الوعي الوطني إلى باقي الجهات الجنوبية، إذ امتزجت الحركة السياسية بالنشاط الاصلاحى في مشروع التصدي ومجابهة المحتل؛ وضم ذلك الرعييل الأول من الوطنيين في متليلي كلا من المناضل سي المصطفى⁹، وهو من

8 - بكار الدهمة: دور منطقة غرداية في الحركة الإصلاحية والوطنية الجزائرية ما بين 1919 - 1945م، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، تحت إشراف د/ مولاي عبد القادر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2، 2012، ص 26. فتيحة يطو: رسالة الرد على إلحاق وادي ميزاب والاعتراض على تعديل قانون الملكية العقارية بالجزائر للشيخ أحمد بن يوسف أطفيش -دراسة وتحقيق، رسالة ماجستير في التاريخ، إشراف د/ فيصل محمد موسى، قسم التاريخ كلية الآداب، جامعة النيلين بالسودان 2006م، ص 39.

9 - من مواليد مدينة متليلي؛ من عائلة محافظة (المرابطين)، يعتبر من المناضلين الأوائل الذين تأثروا بالاتجاه الثوري الاستقلالي في الجزائر، حيث أسس مع رفاهه أول خلية تابعة

رواد الحركة الوطنية ومسؤولي حزب الشعب الجزائري (P.P.A) بمتليلي منذ سنة 1938، بالإضافة إلى أعضاء المجموعة، نذكر منهم: الودان عبد القادر¹⁰، مولاي إبراهيم عمار¹¹، ومحجوب محمد¹²، والأخضر الدهمة¹³، والحاج أحمد مصطفى. وأما المناضل لعمى الشيخ¹⁴، فكان حينها العضو النشط الذي كان بمثابة همزة وصل بين خلية متليلي وخلية غرداية¹⁵، وخاصة جماعة بلدة ضاية بن ضحوة التي كانت تابعة لحركة انتصار الحريات الديمقراطية (M.T.L.D) بقيادة المناضل بوحמידة محمد بن عمر¹⁶، وكانت تضم نخبة من المناضلين،

لحزب الشعب الجزائري PPA بمتليلي 1938م من أجل تعبئة السكان وبث الوعي الوطني في المنطقة.

10 - من مواليد سنة 1900م بمتليلي، كان والده من أنصار مقاومة الشيخ بوعمامة، ويعتبر كذلك من أقطاب الحركة الوطنية بمتليلي في حزب الشعب الجزائري وحركة انتصار الحريات الديمقراطية MTLT، كما ساهم في الثورة التحريرية كزعيم روحي لها في المنطقة ومرشد توفى بتاريخ 20 أوت 1994.

11 - من مواليد متليلي، ومن تلاميذ الشيخ محمد الأخضر الفيلاي الذي أسس مدرسة إصلاحية في غرداية 1940م تخرج منها العديد من سكان المنطقة المالكية.

12 - من مواليد متليلي سنة 1929م ومن أسرة محافظة التحق بمدرسة الشيخ الفيلاي سنة 1946م سافر إلى تونس جامع الزيتونة رفقة مجموعة من أبناء متليلي، التحق بالثورة التحريرية، توفى سنة 1964م.

13 - من مواليد سنة 1925م، حفظ القرآن الكريم بالمسجد العتيق انتقل إلى مدرسة الشيخ الأخضر الفيلاي بعد افتتاحها. وفي أكتوبر 1946م سافر إلى تونس لتزود بالعلم من جامع الزيتونة عاد إلى أرض الوطن سنة 1950م واستقر بمسقط رأسه وزاول العمل الإصلاحي حتى ضايقه الاستعمار أين سافر إلى العاصمة الجزائر ثم مدينة عين بسام. ومع اندلاع الثورة كان من أهم الداعين والمرشدين لها في المساجد والمناسبات له العديد من المؤلفات في علوم التفسير حفظ الله شيخنا الجليل.

14 - من مواليد سنة 1915م وهو أحد المناضلين الرواد في الحركة الوطنية بمتليلي وغرداية، شارك في المؤتمر التأسيسي لحركة انتصار الحريات الديمقراطية MTLT فيفري 1947م بالعاصمة، عين مسؤول عن قسمة الحركة بغرداية، توفى سنة 1986م.

15 - مقابلة مع الشيخ الأخضر الدهمة في مكتبه بمدينة متليلي الشعابنة، بتاريخ 2010/12/18م.

16 - من مواليد سنة 1914م بحي الحفرة بغرداية، ومن مؤسسي الحركة الإصلاحية في غرداية، ومن تلاميذ الشيخ الأخضر الفيلاي، انضم مع اندلاع الثورة إلى تنظيم سي زيان

نذكر منهم: أولاد إبراهيم أحمد، وبوحميذة مسعود بن عمر، وعبد الهادي الطيب، وأولاد قويدر إبراهيم، وزرباني عمران، ومتاس ميلود، ولشهب محمد... الخ، وهذه المجموعة كانت تقوم بتنسيق العمل وتبادل الأخبار ونشر الوعي الوطني بالتعاون مع خلية متليلي السالفة الذكر.

كما كان للمناضل الشيخ لعمى اتصالات بقيادة الحزب بالجزائر العاصمة، وخاصة بعد تأسيس حركة انتصار الحريات الديمقراطية (M.T.L.D) بتاريخ 02 نوفمبر 1946 برئاسة مصالي الحاج، وهذا الحزب هو الواجهة العلنية لحزب الشعب¹⁷. وقد تقرر عقد مؤتمر يضم إدارات الحزب يومي 15 و16 فيفري 1947. واجتمع القادة في يوم 15 ببوزريعة وفي يوم 16 ببلكور لأسباب أمنية، وقد هاجم التيار المتحمس قيادة الحزب واللجنة المركزية لإنشائها حزبا شرعيا دون استشارة المناضلين، وأخيرا انتهى المؤتمر بتوصيات توفق بين التيارات. وحضر المؤتمر ممثلون عن قسمتي غرداية والمنية، وهم¹⁸: الشيخ لعمى، ومحمد عبد العزيز، والطالب حمى بلحاج¹⁹ وأما القرار الذي أَرْضَى، فكان كما يلي:

- الإبقاء على حزب الشعب الجزائري في إطاره السري القديم، للعمل على توسيع القاعدة الحزبية، ونشر الفكرة النضالية الاستقلالية.

1956م: اعتقل ثم تعرض للنفي إلى الشمال، وبعد الاستقلال مارس العمل ناظر للشؤون الدينية في البلدية توفى سنة 1965م. أحمد أولاد سعيد: الأستاذ محمد بن عمر بوحميذة وجهوده الوطنية ورسالته من براقي إلى أهل غرداية أنموذجا، في المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطة، المجلد 03، العدد 06، جامعة سيدي بلعباس، ديسمبر 2017م، ص ص 242 - 257.

17 - أبو القاسم سعد الله: خلاصة تاريخ الجزائر - المقاومة والتحرير 1830 - 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، 2007م، 141. محمد الصافي: الحركات التحررية المغاربية - أشكال الكفاح السياسي والمسلح (1942 - 1956)، ط1، أفريقيا الشرق - الدار البيضاء المغرب، 2017م، ص 89.

18 - محمد جبريط: على مدارج النضال والثورة: خطوات وذكريات 1947 - 1964، ط1، دار صبحي للطباعة والنشر متليلي - غرداية، الجزائر 2015م، ص 44.

19 - من مناضلي الحركة الوطنية في المنية، كان يمثل رئيس الفرع لدى حركة انتصار الحريات الديمقراطية في المنطقة.

- متابعة حركة الانتصار للحريات الديمقراطية بمظهرها الشرعي، وإطارها القانوني لمساعدتها ونشاطها في الأوساط الرسمية والشعبية لتوعية الجماهير بصفة عامة، وللتخفيف من المشاكل اليومية التي تواجه المواطنين في حياتهم اليومية لدى الإدارة الفرنسية.

- إنشاء منظمة شبه عسكرية سرية، عرفت فيما بعد "بالمنظمة الخاصة"، أو "المنظمة السرية" (OS) تتولى الإعداد والتعبئة للعمل الثوري.

وعوض أن يتصدع الحزب من جراء الانتقادات التي وجهت إلى قيادته، سكنت المشاحنات بمجرد صدور قراره الخاص بالمنظمة الخاصة التي عين على رأسها محمد بلوزداد (ت1952م). وتشكلت فيما بعد فروع للحركة في المنطقة؛ فرع غرداية بقيادة محمد عبد العزيز والشيخ لعمى، وفرع المنيعه بقيادة الطالب حمة بلحاج وبوعمامة بوخشبة، وفرع متليلي بقيادة الحاج مصطفى بن مصطفى وعبد القادر الودان ومسعود بن ولهة²⁰.

واتخذت الخلية السياسية من القصر القديم في متليلي مقرا رئيسيا لها؛ تعقد فيه اجتماعاتها الدورية، وتناقش المستجدات على الصعيد المحلي والوطني، وتقوم بترتيب برنامج العمل التعبوي، من خلال نشر الوعي والحس الوطني وتحذير سكان متليلي من أساليب السياسة الاستعمارية القائمة على فكرة فرق تسد؛ بإشعال النعرات العصبية والقبلية بين سكان المدينة، ولهذا واجهت الخلية الوطنية السالفة الذكر تحديات كبيرة من أجل لم الشمل وتوحيد الكلمة والصف وتوجيه طاقات المجتمع ضد المحتل الأجنبي، ويرجع الفضل للخلية في نشر الوعي الوطني باستغلال المناسبات والتجمعات والأسواق لبث أفكارها الوطنية.

وتعتبر منطقة متليلي، من أهم المناطق في الجنوب التي اهتمت بجمع السلاح وإخفائه وتخزينه، حيث تكونت شبكة مختصة في تجارة السلاح بالتنسيق مع بعض التجار من واد سوف²¹، حيث ينقل السلاح من التراب الليبي إلى أرض الوطن عبر مسالك صحراوية صعبة الاختراق لا يعرفها إلا البعض من سكان

20 - محمد جبريط: المصدر السابق، ص44.

21 - محمد عبد الحليم بيشي: تطور الثورة الجزائرية بغرداية، مذكرة ماجستير في تاريخ الثورة، تحت إشراف د/ حباسي شاوش، قسم التاريخ، جامعة الجزائر2، ص33.

الشعائبة، وهي أسلحة من بقايا الحرب العالمية الثانية 1939 - 1945م، هذا ما يفسر كثرة حاملي السلاح في منطقة متليلي ما بين 1946 - 1953م، حيث عرفت منطقة الشبكة حركة شبه مسلحة ضد سلطة الاحتلال سنة 1943م، وهي محاولة قام بها كلا من الثائرين ابن عيسى علي وابن بيده بشير²² أريكت وأزعجت إدارة الاحتلال في شكل انتفاضة ضد التجنيد الإجباري²³. وفي هذا السياق يروي المجاهد بن منصور أن بعض الجنود المجندين في الجيش الفرنسي خططوا لحركة مسلحة في حدود سنة 1943م، من بينهم عبد القادر بوجمعة رفقة حوالي اثنا عشر (12) جنديا، أغلبهم من الشعائبة واثنان (02) من الطوارق. وقد وقعت هذه الانتفاضة المسلحة في الجنوب الشرقي بين مدينتي إليزي وجانت، حيث قاموا بقتل الضابط الفرنسي المسؤول عنهم ونجحوا في تهريب كميات معتبرة من الأسلحة والذخيرة من الجيش الفرنسي، لكن قلة التخطيط وانعدام التنظيم أفشل المحاولة بعد أن طوق الجيش الفرنسي المنطقة بكاملها وانتهت العملية باستشهاد البعض من الجنود وفرار البعض الآخر للتراب الليبي.

وصل عدد الذين يحملون السلاح في ناحية متليلي في منتصف الأربعينيات إلى حوالي 150 مناضلا، هذا الاستعداد العسكري أفرزته أحداث الثامن ماي 1945 المجازر الرهيبة التي راح ضحيتها الآلاف من الجزائريين الأبرياء في الشمال الشرقي (قالمة، سطيف، خراطة) فكان لها صدى في المنطقة حيث أصبح المواطنون أكثر كرها للاستعمار واستعدادا أكبر للعمل المسلح عندما تحين الفرصة، هذا بتوازي مع ما يجري في الشمال من أعداد للكفاح من خلال المنظمة السرية²⁴ (O.S) الجناح العسكري لحركة انتصار الحريات الديمقراطية

22 - من سكان متليلي الشعائبة قاموا بانتفاضة شبه مسلحة مع بداية 1943م ضد التجنيد الإجباري الذي تم فرضه على السكان في الحريين العالميتين.

23 - تقرير حول أحداث الثورة التحريرية بولاية غرداية للفترة ما بين 1959 - 1962م. المصادق عليه في الندوة الولائية الثالثة بتاريخ 09 أكتوبر 1986. محمد جبريط: المصدر السابق، ص 46- 48.

24 - تأسست في المؤتمر الأول لحركة انتصار الحريات الديمقراطية 15 - 16 فيفري 1947م كجناح عسكري للحركة من أجل الإعداد للعمل المسلح، بعد الاقتناع بفشل العمل السياسي وعقمه، كان على رأسها محمد بلوزداد.

(M.T.L.D)، حيث وقع شبه توافق وتواصل بين أهداف المنظمة الخاصة (O.S) ومناضلين في المنطقة.

وبتطبيق محتوى المادة رقم 50 من الدستور الخاص، الذي صدر في 20 سبتمبر 1947م، والذي ألغي بموجبها الحكم العسكري في الجنوب؛ وما نتج عن ذلك من انفتاح وانفراج في العمل السياسي، بعد إعادة بناء الحركة الوطنية الجزائرية من جديد وإطلاق سراح القادة السياسيين، تمكنت بعد ذلك أحزاب الحركة الوطنية من الوصول للجنوب والانتشار في المنطقة عن طريق مناضلين من الجماعتين المالكية والاباضية، ووجد لهما أتباع كثر في حزب الاتحاد الديمقراطي لأحباب البيان بزعامة فرحات عباس، وعلى رأسهم الشيخ إبراهيم بيوض، الذي تمّ انتخابه في المجلس الجزائري مرتين في دورة 20 أفريل 1948م ودورة سنة 1951م²⁵ وكذا الحزب الشيوعي الجزائري كان له بعض الأتباع من الاباضية ينشطون في النقابات العمالية. ويبقى النصيب الأكبر للمالكية العرب ضمن جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وحزب الشعب الجزائري (P.P.A) المنحل وحركة انتصار الحريات الديمقراطية، التي أصبحت تتمتع بنشاط واسع منذ سنة 1947م، حيث تولى المناضل أحمد شناف منصب المسؤول للحركة والمناضل محمد عبد العزيز²⁶ مسؤول الكشافة الذي كان يلقي الدروس الوطنية على المناضلين.

بالإضافة لنشاط الشيخ لعمى، الذي سعى بكل همة ونشاط لنشر أفكار حركة الانتصار بين أبناء مدينة متليلي؛ رفقة المناضل سي المصطفى السابق الذكر، كما تأسس بغرداية فرع للكشافة الإسلامية المالكية في حدود سنة 1948م برئاسة علي بن دقمان الذي كان يعمل في نفس الاتجاه.

25 - إبراهيم بن عمر بيوض: أعماله في الثورة، جمعية التراث بالقرارة، مطبعة الزيتونة، باتنة، 1990م، ص 60.

26 - مناضل من الأغواط، كان ينشط ضمن حركة انتصار الحريات ومسؤول الكشافة في غرداية، مارس الدعاية للحركة بين أبناء المنطقة.

وتوجّه هذا النشاط والحراك السياسي في المنطقة بتأطير حوالي ثلاثمائة مناضل (300)؛ يتزعمهم المجاهد جبريط محمد²⁷، والشيخ لعمى، وابن ولثة عبد الله، وابن ولثة مسعود، وسي المصطفى، والمجاهد مولاي إبراهيم محمد المدعو السياسي، الذي انتقل للعاصمة من أجل لقمة العيش والعمل، حيث أدى اليمين وتعهّد بالقسم أمام المسؤول الوطني بوسجة رابع في حي القصبة بالعاصمة في مارس 1953. وهناك زاول هذا الأخير نشاطه مع الخلية السرية بالقصبة، حيث جلب العديد من الذين يثق فيهم من أبناء الشعانبة الذين كانوا يزاولون العمل هناك إلى التنظيم السري الثوري، نذكر منهم: يحيى بغداد، ويحيى دريالي، والعربي بن عبد الله، وإبراهيم بن الهاشمي، وابن عبد الرحمان عبد الله، والشريف علي، وكلهم من أبناء متليلي.

وكانت الجرائد الجزائرية والإسلامية تصل المنطقة، حيث كان رواد الوطنية يجتمعون لقراءتها، وبرز في متليلي ناديان: نادي للأرستقراطيين، يمثله السي مصطفى بن المصطفى، والثاني للشباب والعمال يمثله عبد القادر الودان، حيث كان يتم في مناقشة المستجدات السياسية بالمنطقة وخارجها وخاصة أثناء الحرب العالمية الثانية وما بعدها²⁸.

ويفضل انتشار الوعي الوطني الذي عرفته مدينة متليلي في تلك الفترة، جعل إدارة الاحتلال تقدم على قرار فصل إدارة متليلي عن بلدية غرداية وإحاقها ببلدية الجلفة²⁹. وكان الهدف من وراء هذا القرار هو محاصرة المد الوطني في غرداية، لهذا انفتح نشاط الخلايا الوطنية نحو الجنوب الغربي أدرار،

27 - من مواليد سنة 1933م بمتليلي الشعانبة ولاية غرداية، حفظ القرآن وتلقى مبادئ العربية بمسجد العتيق بمتليلي، انضم مبكرا وعمره لا يتجاوز 16 سنة في صفوف حركة الانتصار للحريات الديمقراطية، وناضل في صفوفه، شارك في التحضيرات الأولية للثورة في الناحية، وكلّف بالإشراف على منطقة غرداية سنة 1959م، وبعد الاستقلال شارك في الحياة السياسية كمحافظ للحزب وتقلد العديد من المهام والمسؤوليات.

28 - محمد جبريط: تاريخ الحركة الوطنية بمتليلي، محاضرة ألقاها المجاهد بتاريخ 16- 08- 1994، نقلا عن: محمد عبد الحليم بيشي: تطور الثورة الجزائرية في ناحية غرداية، دار زمورة للنشر والتوزيع، الجزائر 2013، ص76.

29 - الحاج سعيد يوسف بن بكير: تاريخ بني ميزاب، ط2، مطبعة غرداية الجزائر، 2006، ص211.

بشار، تميمون لتكوين خلايا هناك. ومن أهم النشاطين في نشر وتوسيع دائرة الوعي الوطني هناك الشهيد الحاج علال بن بيتور 1912 - 1957 الذي سافر إلى الجنوب الغربي للعمل في هذا السياق، كما اشترك في جريدة البصائر لسان حال جمعية علماء المسلمين الجزائريين، واتصل برائد الاصلاح والنهضة ابن باديس عبد الحميد ومبارك الميلي، وأقام علاقات سياسية مع الزعيم مصالي الحاج، حيث انضم لحركة انتصار الحريات الديمقراطية واشترى سلاحه بماله الخاص، وتعرض للسجن مدة سنتين، وأطلق سراحه فيما بعد، والتحق بالثورة مع اندلاعها.

وكان للمناضل الحاج بوديسة الصافي دور بارز في الحركة الوطنية، حيث انخرط مبكرا في صفوف حزب الشعب الجزائري (P.P.A) وحركة انتصار الحريات الديمقراطية تقلد عدة مناصب سياسية في الشمال، ومن أبرز أعماله النضالية ما حدث في محكمة البلدية سنة 1951م؛ على إثر محاكمة أعضاء المنظمة الخاصة (O.S) بعد اكتشاف أمرها، حيث كان رفقة قادة المنظمة الخاصة في السجن. وبعد إطلاق سراحه اقترح على قادة الحزب فكرة تهريب قادة المنظمة الخاصة من سجن البلدية أحمد بن بلة وأحمد محساس، لكن اقتراحه قوبل برفض من طرف القيادة المركزية لحركة انتصار الحريات الديمقراطية، وهذا ما جعله يتحمل عبء تهريب زملاءه لوحده وقام بتنسيق عملية الفرار مع المناضلين أحمد بن بلة و أحمد محساس في ماي 1952م، حيث فر الجميع فيما بعد إلى خارج الوطن. وعندما اشتدت حدة الأزمة في بداية سنة 1954م داخل الحزب بين المصاليين والمركزيين، قام المناضل بوديسة الصافي رفقة القادة أحمد محساس، وبلقاسم راجف بتوزيع أهم منشور عرف بنداء التعقل يحث القاعدة من حزب حركة الانتصار أن يلتزموا الحياد الايجابي.

وقبل اندلاع الثورة التحريرية، كان البعض من أبناء الشعانبة ضمن صفوف جيش تحرير المغرب العربي بتونس على الحدود الجزائرية تحت قيادة الجيلالي بن عمر، وقبل هذه الفترة بقليل قام سي الحواس وبشير شيهاني؛ رفقة أحد أبناء المنطقة المدعو حوتية الجيلالي؛ بزيارة لشيخ الزاوية القادرية بورقلة، وهذا قصد الأعداد لانطلاق الثورة التي كانت على الأبواب.

4 - مظاهر نشاط الحركة الإصلاحية بالمنطقة:

تمكّن الاتجاه الإصلاحي أن يجد مكانا له في المنطقة، من خلال انخراط العديد من سكان في جمعية علماء المسلمين الجزائريين. وأصبحت القضايا الوطنية التي تناقش في الصحف تجد لها صدى في النوادي والمجالس الخاصة في متليلي، ومن أهم أعضاء الاتجاه الإصلاحي، نذكر: الحاج أحمد مصطفى 1895-1984م، الذي يعتبر من أوائل المنخرطين في جمعية العلماء المسلمين الجزائريين على مستوى الجنوب الجزائري، بحيث ركز عمله في الجانب التعليمي والتربوي لأبناء المنطقة وغرس الحس الوطني لديهم؛ فمنذ سنة 1938م بدأ في توسيع نطاق التعليم، رغم قلة الإمكانيات ومراقبة الحكم العسكري³⁰، فلقد كان يتتبع آثار أبناء الرُّحل في الصحراء؛ قصد تعليمهم القرآن الكريم وسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، كما وقف في وجه موجة التنصير التي اجتاحت المنطقة بكل حزم، واستطاع أن يعزل النشاط التبشيري ويكشف نواياه، إلى جانب مهنة التعليم مارس الشيخ وظيفة القضاء في الفترة الممتدة ما بين 1933 - 1936م. ولكن لم يستمر بسبب المضايقات الاستعمارية. وتمكّن بفضل جهوده المخلصة من أن يتخرج على يديه العديد من المشايخ والأساتذة، كما أسّس مسجدا بورقلة سنة 1954. كما وقف إلى جانب الشيخ الحاج مصطفى مجموعة من المصلحين من أبناء المنطقة، ساهموا في إرساء تعاليم الدين الإسلامي ومبادئ ومقاصد جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، أمثال الشيخ محجوب عبد الرحمان (1880 - 1976م) خريج جامع الزيتونة، والذي تتلمذ من قبل ذلك بزاوية الهامل في مدينة بوسعادة، وعند رجوعه اهتم بتعليم أبناء متليلي اللغة العربية والقرآن الكريم، كما اشغل منصب القضاء بطلب من سلطة الاحتلال سنة 1925م، حيث كان يسجل مختلف العقود من زواج و طلاق و قضايا البيع و الشراء بمقره الموجود بالقصر القديم في متليلي، وكان كل يوم خميس من الأسبوع يذهب إلى مدينة غرداية لتسجيل هذه العقود في المحكمة، بالإضافة لدور الشيخ الشريف بكار (1915 - 2001)، الذي تميز بين أقرانه بحدة الذكاء وسرعة الفهم، حيث تولى الإفتاء في متليلي على

30 - عبد العزيز مصطفى: شخصيات لها تاريخ الشاعر الحاج أحمد مصطفى (1895 -

(1984) (د - ر - ط ومكان طبع، 2001)، ص 07.

المذهب المالكي، كما كان له نشاط سياسي بانخراطه في صفوف الحركة الوطنية مبكراً، وخاصة الخلية التي كان يقودها سي المصطفى، بحيث انضم إلى الثورة التحريرية مع اندلاعها. وكان ضمن مجلس أعضاء الثورة، ويضاف إلى ذلك دور الشيخ محجوب محمد (1929 - 1964) من أسرة محافظة تتلمذ على يد الشيخ الأخضر الفيلاي موفد الجمعية العلماء المسلمين الجزائريين للمنطقة، رحل الشيخ محجوب إلى تونس لإتمام تعليمه بالجامع الزيتونة، ثم رجع إلى أرض الوطن واستقر به المقام في البداية بالجزائر العاصمة بحي بلكور، حيث مارس مهنة التعليم في مدارس جمعية العلماء بطلب من الشيخ الطيب العقبي إلى غاية 1953م. وفي سنة 1954م رجع إلى متليلي وبدأ ينشط مع مجموعة من الشبان في تأليف الأناشيد و المحفوظات الوطنية للتحرير ضد الاستعمار، كما عمل كصحفي يكتب المنشير ويوزعها على المواطنين مجاناً، والتي كانت تنقل أخبار ما يجري على أرض الوطن، كما انضم إلى الثورة فيما بعد³¹.

وفي هذا السياق، يظهر دور الشيخ الأخضر الدهمة، الذي تتلمذ بالمسجد العتيق في متليلي، ثم انتقل إلى مدينة غرداية، حيث زاول دراسته على يد الشيخ محمد الفيلاي ما بين 1942 - 1945. وفي سنة 1946 سافر إلى تونس بتشجيع من شيخه الفيلاي لإتمام دراساته بجامع الزيتونة ما بين (1946 - 1950). رجع إلى أرض الوطن واستقر به المقام في البداية بمدينة عين بسام بضواحي تبسة مدرسا ما بين (1950 - 1957)، ثم انتقل إلى مدينة غرداية بعد مضايقات سلطة الاحتلال، حيث ركز على الجانب التعليمي وتنشيط الحركة الفكرية بين سكان المنطقة، بالإضافة لدوره السياسي ضمن خلايا حركة انتصار الحريات الديمقراطية قبل اندلاع الثورة رفقة سي المصطفى، والودان عبد القادر، كما أدى كلا من الشيخ سي عبد السلام مولاي لخضر (1926 - 2010)، والشيخ الحاج محمد بوقلمونة (1910 - 2008) نفس الدور في نشر الوعي الوطني؛ وفق منهج جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.

31 - مقابلة أجراها الباحث مع اللجنة الدينية للمسجد العتيق بمتليلي الشاعبة بتاريخ 2010/12/18م.

ويرجع الفضل في ازهار الحركة العلمية والإصلاحية في المنطقة إلى الشيخ محمد الأخضر الفيلاي المولود بخنقة سيدي ناجي بطولقة بسكرة (1906 - 1977)، وبطلب من الإخوة عمراني علي و زرياني بوبكر من ضاية بن ضحوة، انتقل الشيخ الفيلاي من مدينة آفلو بالأغواط، التي كان يقضي بها رفقة العلامة البشير الإبراهيمي حكم بالإقامة الجبرية إلى مدينة غرداية³²، حيث تم افتتاح مدرسة للتعليم العربي الحر في حدود سنة 1940م بمدينة غرداية، تحت إشراف الشيخ الفيلاي، وتشكلت حلقات علمية حسب مستوى الطلبة وازدهرت الحركة العلمية. كما قام الشيخ الفيلاي بمجهود لتقريب بين أنصار المذهب المالكي (العرب) والمذهب الاباضي (ميزاب)، واستغل حلقات العلم لبث أفكاره الوطنية والسياسية بين طلبته وزرع كراهية الاستعمار في نفوس الطلبة ، ذاع صيت الشيخ الفيلاي فتوافد عليه الطلبة من جميع مدن المنطقة متليلي، بريان، القرارة، وتوسعت حركته العلمية، مما لفت انتباه سلطة الاحتلال التي أصبحت تراقب نشاطه عن كثب، وانتهى الأمر بإغلاق المدرسة ونفي الشيخ الفيلاي إلى ضواحي العاصمة البليدة، حيث ترك كوكبة من تلاميذه يعملون في نفس الاتجاه، أمثال: بوحميده محمد، والإمام الحشاني الجيلالي، والشيخ الأخضر الدهمة، ومولاي إبراهيم عمار، وبوعبدلي علي، وغزيل قدور، وقباني حمودي.

وكان للنضال السياسي الوطني لأبناء الشعانبة الدور الكبير في النجاح الذي تحسّل عليه مرشح الحركة الوطنية في الانتخابات النيابية التي أجريت بتاريخ 04 أفريل 1948، بعد إلحاق مدينة متليلي والمنبعة بدائرة الجلفة نهاية سنة 1947، هذا الابعاد المفاجئ والتعسفي عن دائرة غرداية أعتبر تخوفا فرنسا من انتشار الفكر الوطني والثوري بالناحية، وهي محاولة من سلطة الاحتلال لمحاصرة هذا المد الوطني، حيث اعتبرت إدارة الاحتلال متليلي معقلا رئيسيا لنشاط الحركة الوطنية.

32 - أحمد أولاد سعيد: علماء مسجد خالد بن الوليد بمدينة غرداية ودورهم الريادي في العلم والوطنية، في مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 05، تصدر عن المركز الجامعي بغرداية، الجزائر ص 98-101

ويعود الفضل لسكان متليلي في تأسيس خلايا للحزب في الجنوب، إلى جانب ذلك تواجدت بالعاصمة كوكبة من أبناء متليلي كانوا يعملون ضمن خلايا حزب حركة انتصار الحريات الديمقراطية (M.T.L.D)، وكانوا بمثابة همزة وصل بين قيادة الحزب ومسقط رأسهم، كما أقام الشعانبة خلية سرية لهم في مدينة وهران سنة 1952م، من أهم أعضائها العابد الجيلالي، مصطفى قريون، هذا النشاط جعل إدارة الاحتلال تتخذ إجراءات تعسفية في حق سكان مدينة متليلي تمثلت في الآتي:

- تزايد قوات العدو بهدف مراقبة تحركات المناضلين.
- القيام بحملات تفتيشية واسعة داخل المدينة بحثا عن المناضلين والقدماء النشطين في العمل الإصلاحي والسياسي.
- تسليط العقوبات الجزافية على كل من يكون محل تهمة كالإبعاد المؤقت والنفي.
- نهب ممتلكات رؤوس الماشية وغلالات النخيل.³³

رغم كل هذا التضيق والممارسات القمعية، بقيت جذوة النضال والعمل الوطني متأصلة في أبناء المنطقة، وهو ما يجعل سكان متليلي في حالة استنفار للعمل العسكري مع اندلاع الثورة التحريرية.

ويلاحظ أنه وقع تكامل وتعاون بين النشاط الإصلاحي والجانب السياسي في المنطقة، وهما في الحقيقة شقي الحركة الوطنية التي تحتاج للكثير من البحث والدراسة، وخاصة في هذه الفترة مجال البحث؛ كون الوثائق والشهادات قليلة ونادرة مقارنة بفترة العمل المسلح في الثورة التحريرية. وتعتبر فترة نشاط الحركة الوطنية الحلقة المفقودة في مسلسل كفاح سكان الشعانبة بالمنطقة، ولعل هذا الفراغ لا يفسر حجم المنخرطين في الثورة التحريرية نوفمبر 1954م؛ فحجم المنخرطين يعكس حالة التشبع والاقتران بضرورة الكفاح المسلح.

5 - التحضيرات للعمل المسلح بناحية غرداية قبيل اندلاع الثورة.

مع اكتشاف المنظمة الخاصة (O.S) بتاريخ 18 مارس 1950، بسبب حادثة تبسة الشهيرة توقف النشاط الإعدادي للعمل المسلح في الناحية، تم اعتقال

33 - عبد الحميد مسعود بن ولهة، الحركة الوطنية والثورة التحريرية بناحية غرداية إداريا وتنظيميا، ط1، دار صبحي للطباعة والنشر، متليلي 2013، ص 67.

العديد من المناضلين، أمثال: الحاج علال بن بيتور³⁴، وجبريط محمد، والحاج عمر ابراهيم بلعيد³⁵ من متليلي، وبوخشبة بوعمامة بالمنيع، وبذلك تعرض التنظيم السري بالناحية لضربة قاسية مثل ما وقع في باقي المناطق الشمالية، لكن رغم ذلك بقي النشاط السياسي مستمر في السرية التامة، وما لبث أن أعادت الخلايا ربط الاتصال بالجهات الشمالية والجنوبية في شهر أفريل سنة 1953م.

وقد عرفت قيادة اللجنة المركزية لحزب الشعب التي أصبحت تسمى بحركة انتصار الحريات الديمقراطية أزمة داخلية حادة مسّت قاعدتها الشعبية، وأدت إلى انقسام الحزب في خريف سنة 1953م³⁶، وانتهت بها إلى التمزق والتفكك الداخلي في المناطق الشمالية. ورغم ذلك عرفت الحركة في الجنوب عملية الانتشار والتوسع، حيث تشكلت الخلايا التنظيمية، فتأسست خلية متليلي بقيادة مصطفى مصطفى، وعبد القادر الودان، وعبد الله بن ولهة³⁷. كما عرفت مدينة غرداية نشاطا في نفس الاتجاه بتشكيل خلايا حسب الأحياء، فكان كل من بوحميده محمد، ومحمد جبريط، وحوتية الجيلالي □ تربغرداية،

34 - الحاج علال بن بيتور، ولد سنة 1912 بمتليلي، انخرط في صفوف حركة الانتصار M.T.L.D، ناضل في سبيل بث الوعي الوطني في الجنوب الغربي للجزائر، في كل من: بشار ادرار تيميمون، استشهد سنة 1958، حيث ألقى به من طائرة حربية بعد أن تعرض لأشد أنواع التعذيب.

35 - الحاج عمر ابراهيم بلعيد، من أعيان مدينة متليلي، تعرض للاعتقال مع بعض المناضلين بمتليلي؛ إثر اكتشاف المنظمة الخاصة (O.S).

36 - عبد الوهاب بن خليف: تاريخ الحركة الوطنية من الاحتلال إلى الاستقلال، ط1، دار طليطلة، الجزائر 2009، ص180.

37 - عبد الله بن ولهة: مولد في سنة 1930 بمتليلي انظم الى حزب الشعب P.P.A شارك في الاعداد للثورة بالناحية تخصص في صناعة المتفجرات، اعتقل في جويلية 1960 حيث حكم عليه بالإعدام و بقي بالسجن الى ماي 1962.

38 - الجيلالي حوتية: مولد خلال 1919 بمتليلي انخرط في صفوف جبهة التحرير الوطني من رواد الحركة الوطنية كانت له اتصالات مع القادة سي الحواس وزيان عاشور لتنظيم العمل المسلح في الجنوب بصفة عامة.

وبالعطف لخضر رزاق ومحمد الهامل، وقد أشرف على القسمة آنذاك، الحاج عمر إبراهيم، وبين ولته مسعود³⁹

وتعود جذور هذه الفروع والخلايا الثورية إلى سنة 1947م، وهو تاريخ تأسيس المنظمة الخاصة (O.S)، حيث اتصل بعض أعضائها مبكراً بالمنطقة بمتليي، أمثال محمد عبد العزيز، وعمر بن محجوب⁴⁰، وتمّ تكليف المناضل عرابي الحاج⁴¹ المدعو لاجودان مختار بالبحث عن المخابئين وأماكن التدريب بشبكة متليي سنة 1949.

وفي الجولة الاستطلاعية الثانية بالمنطقة، والتي قام بها أحمد عبد الرزاق المدعو سي الحواس⁴² في حدود سنة 1952 تمّ اختيار مركز واد الطويل بالمنصور ومنطقة افران كأماكن للتموين والتخزين ومخابئ ومراكز للمناضلين، كما أُلح سي الحواس على إبقاء ناحية الشبكة كقاعدة خلفية لدعم اللوجستي للمناطق الشمالية، وذلك لصعوبة العمل المسلح المباشر بسبب ندرة الغطاء النباتي وتباعد المراكز وقسوة المناخ.

39 - مسعود بن ولته: من مواليد سنة 1906 بمتليي أحد مؤسسي نواة العمل السياسي بالجنوب، شارك في مؤتمر المصاليين في هورنو ببلجيكا في جويلية 1954 ممثلاً لقسمة غارداية، كان على اتصال سي زيان عاشور مع اندلاع الثورة التحريرية، كما كانت له اتصالات مع قيادة منطقة البيض سنة 1956 مولاي إبراهيم عبد الوهاب.

40 - عمر بن محجوب: عاصمي من العناصر الفاعلة في المنظمة الخاصة (O.S) كانت له اتصالات بالجنوب، وخاصة مدينة متليي، في إطار التحضير للعمل المسلح مع اندلاع الثورة التحريرية.

41 - عرابي الحاج (لاجودان مختار): من مواليد عين الصفراء انضم في البداية إلى الجيش الفرنسي، ثم فر منه ليلتحق وينضم إلى الحركة الانتصار M.T.L.D. سنة 1947، وأصبح عضواً في المنظمة الخاصة مكلفاً بمنظمة الجنوب، نظراً لتكوينه العسكري كلفه مصطفى بن بولعيد بزرع النظام الثوري بالجنوب.

42 - أحمد عبد الرزاق المدعو (سي الحواس): أحد قادة العمل السياسي والعسكري في الثورة التحريرية، قائد الولاية السادسة سنة 1958، استشهد رفقة العقيد عميروش في نواحي بجبل ثامر في 29 مارس 1959.

وفي إطار ربط اتصالات الناحية من جديد بالمناطق الشمالية والجنوبية اتجه المناضل كديد البشير⁴³ نحو الجزائر العاصمة . و يذكر المجاهد مولاي ابراهيم محمد⁴⁴ المدعو السياسي أنه أدى اليمين وتعهد بالقسم في مارس 1953 أمام المسؤول عن النشاط الثوري بالعاصمة في ناحية القصبة السيد بوسجة رابح، كما التحق المناضل أقاسم عبد العزيز وإسماعيل أحمد وابن خليفة بحوص بناحية بشار لنفس الغرض، وكذا نشاط المناضل بريهمات المدعو قنبار محمد في جلب وشراء السلاح من ليبيا وجاء بمئات القطع إلى متليلي في أواخر سنة 1954، ونشط في نفس السياق كل من بهاز محمد بن جلول (الضابط) وكتيلة عبد القادر، وبلعور مختار، وذلك بربط الاتصال بين منطقة متليلي والناحية الشرقية الأوراس.

وتعززت الاتصالات بين منطقة متليلي والجزائر العاصمة؛ على إثر إبعاد المناضل مولاي عمار ابراهيم من مدينة متليلي؛ بسبب تشكيله لفوج من الطلبة بالمسجد العتيق لتعليمهم اللغة العربية والذي وجد معارضة من طرف الحاكم الفرنسي وقايد البلدة آنذاك من سنة 1948، حيث التحق بالعاصمة وأشرف فيما بعد على تكوين الخلايا السرية الفدائية هناك وربط هذا التنظيم بمنطقة متليلي من خلال المناضلين لغريبي العربي، مولاي ابراهيم محمد (المدعو السياسي)، وجبريط محمد.

كما وصل مبعوث منطقة الأوراس المناضل الحاج العربي المدعو لاجودان إلى المنطقة متليلي والمنبعة عدة مرات، الأولى كانت في سنة 1949م، والثانية في شهر أوت 1954م، والثالثة قبيل اندلاع الثورة التحريرية في شهر أكتوبر 1954⁴⁵،

43 - كديد البشير: من مواليد 1910 بمتليلي، انخرط في صفوف حزب الشعب الجزائري P.P.A مبكرا وناضل في خلايا المنظمة الخاصة في الجزائر العاصمة والمنطقة، استشهد بعد التعذيب في السجن بغرداية في أواخر سنة 1958.

44 - مولاي ابراهيم محمد المدعو السياسي المولود بمتليلي 1930 مناضل سياسي وإصلاحي، سافر إلى الجزائر العاصمة للعمل في التجارة سنة 1950، شارك في تفعيل إضراب الثمانية أيام سنة 1957، نشط في المجالس البلدية للثورة بمتليلي، وتوفي يوم 20 جانفي 2012 رحمه الله.

45 - عبد القادر ماجن: من وقائع الثورة بالمنبعة، في مجلة أول نوفمبر، العددان 138 - 139 سنة 1992، ص 56.

هذا الأخير هو مبعوث القائد التاريخي مصطفى بن بولعيد، حيث أشرف السيد عرابي الحاج على تنظيم النواة السرية للثورة الواعدة في المنطقة، وقام بتنصيب مسؤولي الخلايا حسب المناطق في متليلي: كل من دهان محمد بن سعيد⁴⁶، وكديد بشير، وبن وثلة عبد الله. وأشرف على غرداية الحاج عمر إبراهيم، وجبريط محمد، وبوحמידة محمد بن عمر، وفي المنيعه بوخشبة بوعمامة، ولبز عبد القادر، ويحيى الزهار⁴⁷.

وفي هذا الصدد أقدمت النواة السرية للعمل الثوري في كل من متليلي والمنيعه وغرداية، بإحصاء وجمع الأسلحة المتوفرة وجرّد أسماء المتدربين على حمل السلاح، وكانت النتائج كالآتي:

- حوالي خمسمائة مناضل يعمل بالناحية.
- حوالي مائة وخمسون (150) قطعة سلاح بنادق عند أعضاء الخلايا.
- حوالي ألفي 2000 قطعة سلاح مختلفة الأنواع لدى المواطنين بالناحية.
- بالإضافة للذخيرة وكميات معتبرة من صناديق البارود والقنابل التقليدية الصنع⁴⁸.

وكان من المفروض التحاق المناضل عرابي الحاج بالناحية مع اندلاع الثورة التحريرية للإشراف، ولكن اختفائه في هذه الظروف الحاسمة أثار الشكوك من حوله.

وقد وقع التباس في تحديد هوية المشرف الحقيقي على مشروع الثورة في معظم المناطق من الوطن، وخاصة في النواحي الجنوبية لابتعادها عن مركز صنع القرار، وبسبب السرية التامة التي التزمته القيادة مع البداية لكي يتحقق

46 - دهان محمد بن سعيد، المولود بتاريخ 1910 بمتليلي مناضل في الحركة الوطنية من أعضاء الخلية الثورية في الناحية من البداية مكلف بجمع السلاح ورئيس اللجنة الثورية، منذ سنة 1957، ثم رئيس المجلس البلدي 1173، استشهد في معركة حوار بمنطقة متليلي، بتاريخ 02 نوفمبر 1960.

47 - يحيى الزهار: مناضل في الحركة الوطنية من مدينة المنيعه شكل الخلية الأولى للثورة رفقة بوخشبة بوعمامة، كما قاد الكفاح المسلح في أقصى الجنوب عين صالح وتمنراست.

48 - المنظمة الوطنية للمجاهدين: التقرير المقدم للندوة الجهوية لكتابة تاريخ الثورة من الفترة 1956 - 1958 للولاية السادسة، المعد والمصادق عليه في الملتقى الولائي بتاريخ 25 أكتوبر 1984م، من طرف مجاهدي نواحي غرداية، متليلي، المنيعه، ص02.

المشروع، ولهذا تداخلت والتبست الأمور على مناضلي الناحية (متليلى) مع اندلاع الثورة التحريرية في تحديد المفجر الفعلي للثورة أو الجهة التي تقف وراءها، وبذلك لم تتعرف المنطقة عن اسم جبهة التحرير الوطني في البداية. ويمكن إرجاع ذلك، إلى السيطرة الكاملة لجماعة مصالي الحاج على معظم القسمات وخلايا الحزب بعد نشوب الأزمة بين المصاليين والمركزيين⁴⁹ في ربيع سنة 1953، بالإضافة إلى ما تتمتع به شخصية مصالي الحاج من تقدير واحترام بين مناضلي وسكان المنطقة.

يُضاف إلى ذلك انقطاع الاتصال غير المبرر للمبعوث الخاص واختفائه (الحاج عرابي)؛ الأمر الذي كانت له انعكاسات على المنطقة، بحيث تأخر العمل المسلح لبضعة شهور، وهذا يتنافى مع استراتيجية الثورة التي ما فتئت تركّز على ضرورة توسيع نطاق الثورة التحريرية منذ بدايتها. وأمام هذا الوضع فكر المناضلين في ربط الاتصال من جديد بالمناطق الشمالية، وخاصة العاصمة، حيث قام المناضل عبد الهادي الطيب وبأمر من مناضلي المنطقة بالاتصال بمسؤولي العاصمة اقاوة رزقي، وموح الصغير بالقصبة. وبدأت عملية جمع السلاح ونقله على الخط الرابط غرداية الجزائر، تحت إشراف المناضل قليل خالد (سائق صهريج) على نفس الخط، وأصبحت المناشير والأوامر التي تصدر عن جبهة التحرير الوطني بالجزائر العاصمة تصل تباعا إلى المنطقة.

لقد عرفت منطقة متليلى بناحية غرداية عدّة زيارات لقادة المنظمة الخاصة (O.S) ومسئولين عن الاتجاه الثوري الاستقلالي وحركة الانتصار (M.T.L.D) قبيل اندلاع الثورة، وذلك لأهميتها. ومن هؤلاء، نذكر: أمثال محمد العربي دماغ العتروس، الأمين بالهادي، عبد الرحمان كيوان، أحمد بودة، مصطفى فروخي، محمد عبد العزيز، عمر بن محجوب، بلحاج منصوري محفوظ، ابراهيم البيضي⁵⁰.

49 - المركزيين الجناح المنشق عن حركة انتصار الحريات الديمقراطية بعد أزمة الحركة في أفريل 1953 بقيادة المناضل بن يوسف بن خدة، التحقوا بالثورة في منتصف سنة 1955.

50- تقرير المنظمة الوطنية للمجاهدين، المرجع السابق، ص03.

وتمّ تحديد كلمة السر الخاصة بالمنطقة عشية اندلاع الثورة بكلمة حجرتان من الشرق⁵¹، كما شهدت المنطقة مع بداية سنة 1955 وصول العديد من الوفود، من أجل ربط الاتصال وتنسيق العمل، كمبعوث مولاي ابراهيم عبد الوهاب من منطقة البيض الأخوة زكري بوحفص، وبلغيث الحاج محمد، وكذا مبعوث لعماري الأخ ابن شاعة من منطقة أفلو، وكذا مبعوثين من العاصمة، وهما الإخوة بوجمعة قرمة ومصطفى السعودي. أما من منطقة وهران، فقد وصل كل من قريوز مصطفى، والرسوي محمد المدعو (النميس) ومبعوث القائد الشيخ زيان عاشور، والأخ غزال الحاج سليمان، وابن زايط بوحفص، وابن عميرة قويدر وابن يوسف قوجال⁵².

ويعود حضور التنظيم الثوري التابع للقائد زيان عاشور في الناحية إلى الصداقة القائمة مع مسؤولي الناحية، أمثال مسعود بن ولهة من قسمة غرداية، وبوعمامة بوخشبة من قسمة المنيع، حيث التقى معهم على إثر عقد مؤتمر هورنو ببلجيكا بتاريخ 14 - 15 جويلية 1954 الخاص بالمصاليين في سياق الصراع القائم والاصطفاف الذي عرفته حركة انتصار الحريات الديمقراطية عشية اندلاع الثورة التحريرية.

وللإشارة، فقد بلغ عدد أفراد الجيش التابع للقائد زيان عاشور حوالي ألف ومائتي 1200 جندي قبل عقد مؤتمر 20 أوت 1956⁵³.

وفذلكة القول، فإن روافد العمل الثوري بمنطقة متليلي، تعود بالأساس إلى أيام الثورات الشعبية التي قادها زعماء الطرق الصوفية وإلى الجهود التي قام بها رجالات الحركة الإصلاحية في عموم المنطقة.

كما ساهمت منطقة متليلي في التأسيس للعمل الثوري بأغلب مناطق أقصى الجنوب الجزائري، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: مناطق تيميمون، وعين صالح، والهقار بتمنراست... الخ.

51 - الزبير بوشلاغم: الثورة وقضايا أخرى بناحية غرداية، مجلة أول نوفمبر، العدد 127، أفريل 1991، ص38.

52 - تقرير المنظمة الوطنية للمجاهدين، المرجع السابق، ص05.

53 - عبد القادر ماجن: التنظيم الثوري بالولاية السادسة، في مجلة أول نوفمبر، العددان 126 - 127، مارس أفريل 1991.

ونخلص إلى القول، بأن منطقة متليلي كانت شبه جاهزة وفي حالة استعداد تام لخوض غمار الثورة، ويرجع الفضل في ذلك إلى استعداد أبناء المنطقة للعمل الثوري وإلى الجهد الذي بذله الرواد الأوائل، والمتمثل في نشر الوعي الوطني والثوري بين أبناء ناحية غرداية وخارجها، بل إن الكثير منهم من لبى نداء أول نوفمبر 1954 وحمل السلاح في وجه المحتل الفرنسي الغاشم.

المصادر والمراجع:

- أبو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية، ط3، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1982.
- أولاد سعيد أحمد: الأستاذ محمد بن عمر بوحميده وجهوده الوطنية ورسالته من براقى إلى أهل غرداية أنموذجا، في المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطة، المجلد 03، العدد 06، جامعة سيدي بلعباس، ديسمبر 2017م.
- أولاد سعيد أحمد: علماء مسجد خالد بن الوليد بمدينة غرداية ودورهم الريادي في العلم والوطنية، في مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 05، تصدر عن المركز الجامعي بغرداية، الجزائر.
- بن خليف عبد الوهاب: تاريخ الحركة الوطنية من الاحتلال إلى الاستقلال، ط1، دار طليطلة، الجزائر 2009.
- بن وثلة عبد الحميد مسعود، الحركة الوطنية والثورة التحريرية بناحية غرداية إداريا وتنظيميا، ط1، دار صبحي للطباعة والنشر، متليلي 2013.
- بوشلاغم الزبير: الثورة وقضايا أخرى بناحية غرداية، مجلة أول نوفمبر، العدد 127، أفريل 1991.
- بوعزيز يحيى: ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين، ج1، ط2، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر 1996م.
- بيشي محمد عبد الحليم: تطور الثورة الجزائرية بغرداية، مذكرة ماجستير في تاريخ الثورة، تحت إشراف د/حباسي شاوش، قسم التاريخ، جامعة الجزائر2،
- بيشي محمد عبد الحليم: تطور الثورة الجزائرية في ناحية غرداية، دار زمورة للنشر والتوزيع، الجزائر 2013.
- بيوض إبراهيم بن عمر: أعمال في الثورة، جمعية التراث بالقرارة، مطبعة الزيتونة، باتنة 1990.
- تقرير حول أحداث الثورة التحريرية بولاية غرداية للفترة ما بين 1959 - 1962م. المصادق عليه في الندوة الولائية الثالثة بتاريخ 09 أكتوبر 1986.
- جبريوط محمد: على مدارج النضال والثورة؛ خطوات وذكريات 1947 - 1964، ط1، دار صبحي للطباعة والنشر متليلي - غرداية، الجزائر 2015م.
- الحاج سعيد يوسف بن بكير: تاريخ بني ميزاب، ط2، مطبعة غرداية الجزائر، 2006.

- الدهمة بكار: دور منطقة غرداية في الحركة الإصلاحية والوطنية الجزائرية ما بين 1919 - 1945م، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، تحت إشراف د/ مولاي عبد القادر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر 2، 2012.
- سعد الله أبو القاسم: خلاصة تاريخ الجزائر - المقاومة والتحرير 1830 - 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، 2007م.
- الشيخ لكحل: مقاومة منطقة متليلي الشعانبة للاستعمار الفرنسي في الفترة ما بين 1851 - 1908م، ط1، دار صبحي للطباعة والنشر والتوزيع، متليلي - غرداية - الجزائر 2019.
- الصافي محمد: الحركات التحررية المغاربية - أشكال الكفاح السياسي والمسلح (1942 - 1956)، ط1، أفريقيا الشرق - الدار البيضاء المغرب، 2017م.
- عبد العزيز مصطفى: شخصيات لها تاريخ الشاعر الحاج أحمد مصطفى (1895 - 1984) (د - ر - ط ومكان طبع، 2001).
- لخضر عواريب: بعض الحقائق عن مقاومة الشريف بوشوشة من خلال بعض المصادر المحلية منها الشهادة التي أملاها بوشوشة على سجانه، في مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة ورقلة، العدد 17، ديسمبر 2014، ص ص 295 - 304.
- ماجن عبد القادر: التنظيم الثوري بالولاية السادسة، في مجلة أول نوفمبر، العددان 126 - 127، مارس/أفريل 1991.
- ماجن عبد القادر: من وقائع الثورة بالمنية، في مجلة أول نوفمبر، العددان 138 - 139 سنة 1992.
- مقابلة أجراها الباحث مع اللجنة الدينية للمسجد العتيق بمتليلي الشعانبة، ولاية غرداية، بتاريخ 2010/12/18م.
- مقابلة مع الشيخ الأخضر الدهمة في مكتبته بمدينة متليلي الشعانبة، ولاية غرداية، بتاريخ 2010/12/18م.
- المنظمة الوطنية للمجاهدين: التقرير المقدم للندوة الجهوية لكتابة تاريخ الثورة من الفترة 1956 - 1958 للولاية السادسة، المعد والمصادق عليه في الملتقى الولائي بتاريخ 25 أكتوبر 1984م، من طرف مجاهدي نواحي غرداية، متليلي، المنية.
- مولاي إبراهيم محمد المدعو السياسي، وثيقة مخطوطة في مكتبته الخاصة بمدينة متليلي الشعانبة، ولاية غرداية.
- مياي إبراهيم: الاحتلال الفرنسي للصحراء الجزائرية 1837 - 1934، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2005م.
- يطو فتحة: رسالة الرد على إلحاق وادي ميزاب والاعتراض على تعديل قانون الملكية العقارية بالجزائر للشيخ أحمد بن يوسف أطفيش - دراسة وتحقيق، رسالة ماجستير في التاريخ، إشراف د/ فيصل محمد موسى، قسم التاريخ كلية الآداب، جامعة النيلين 2006م.



دور المسؤولية الاجتماعية للمنظمات الصناعية في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع

- دراسة حالة مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بغرداية، الجزائر -

**The Role Of Social Responsibility In The Industrial Corporations
For Achieving Sustainable Development In The Society
Case Study Of Gas Pipelines In Ghardaia, Algeria -**

بلعربي محمد¹ ، بلعور سليمان²

1- طالب دكتوراه بجامعة غرداية، مخبر السياحة الإقليمية والمؤسسات

belarbi.mohammed@ghardaia-univ.dz

2- جامعة غرداية، مخبر التنمية الإدارية للارتقاء بالمؤسسات الاقتصادية بولاية غرداية،

bellaouar2002@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2020/02/16

تاريخ الاستلام: 2019/11/22

الملخص-

تمثل هدف هذه الدراسة في إلقاء الضوء على مدى التزام المؤسسات الاقتصادية الصناعية بالمسؤولية الاجتماعية للشركات من أجل المساهمة في التنمية المستدامة ضمن المجتمع الذي تنشط فيه، حيث تم اختيار مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بغرداية كنموذج لتقييم الإضافة التي قدمتها للأطراف ذات العلاقة من خلال تبنيها لأبعاد ومبادرات المسؤولية الاجتماعية.

وتحقيقا لما تقدم تم وضع إجراء الدراسة باستخدام المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة طبيعة العلاقة التأثيرية بين بعد المسؤولية الاجتماعية وبعد التنمية المستدامة، وهذا ما أوضحته مجموعة من الفرضيات التي اختبرت باستخدام بعض الأساليب الإحصائية للبيانات المجمعة من خلال استمارة الاستبيان، وتم التوصل إلى نتائج مفادها أن المؤسسة تقوم بممارسات مسؤولة اجتماعيا اتجاه كل من العاملين والمجتمع والبيئة والمالكين بدرجات متفاوتة.

كلمات مفتاحية-

تنمية المستدامة، مسؤولية اجتماعية، مؤشرات اقتصادية، مؤشرات اجتماعية، مؤشرات بيئية.

Abstract –

The Aim Of This Study Was To Shed Light On The Extent Of Industrial Economic Institutions 'Commitment To Corporate Social Responsibility In Order To Contribute To Sustainable Development Within The Society In Which They Are Active, Where The Gas Transport Pipeline Corporation In Ghardaia Was Chosen As A Model To Assess The Addition That It Provided To Relevant Parties By Adopting The Dimensions And Initiatives Of Responsibility Social.

In Order To Achieve The Above, The Study Procedure Was Developed Using The Descriptive Analytical Approach To Know The Nature Of The Impact Relationship Between Social Responsibility Aspect And Sustainable Development Aspect, And This Was Clarified By A Group Of Hypotheses That Were Tested Using Some Statistical Methods Of The Data Collected Through The Questionnaire Form, And Results Were Reached That The Institution Is Doing Socially Responsible Practices Towards Workers, Society, The Environment And Owners, To Varying Degrees.

Keywords-

Sustainable Development, Social Responsibility, Economic Indicators, Social Indicators, Environment Indicators.

1. مقدمة-

المسؤولية الاجتماعية للشركات هي عبارة عن التزام المنظمات ومؤسسات القطاع الخاص والعام نحو تحقيق التنمية المستدامة للأمم والمجتمعات وتهدف إلى تعزيز مستوى المعيشة بطريقة يمكن من خلالها خدمة الإقتصاد وجهود التنمية في آن واحد وذلك بالعمل المشترك مع المنظمات والمجتمعات المحلية والدولة . ويجب أن تبدأ الشركات والمؤسسات الاقتصادية بالمشاريع ذات المسؤولية الاجتماعية وذلك كحافز ذاتي من قبل المؤسسات

والأفراد كل حسب الطاقة والمكانة، ومسرح عملية التنمية المستدامة هو المجتمع والبيئة والعاملين والزبائن والموردين وحملة الأسهم.

ولعل الباحثين تناولا بالتحديد المؤسسات الصناعية لما لهذا النوع من المؤسسات من تأثير كبير على كل الأطراف ذات المصلحة بداية عما يعرف عن هذا النوع من المؤسسات التي تأتي غالبا ذات الحجم المتوسط والكبير والذي يفرض وجود عدد كبير من العاملين والموارد البشرية، وكذا تأثيراتها الايكولوجية عبر تلويثها للبيئة من خلال مخلفاتها الصناعية وكذا تأثيرها الشامل على المجتمع.

إن هذا النوع من المؤسسات تنتظره تحديات راهنة كبيرة لخدمة المجتمع الذي تنشط فيه، هذا المجتمع الذي زادت مطالبه خاصة في ظل تراجع دور الدولة الجزائرية منذ تبني اقتصاد السوق غداة التسعينيات من القرن الماضي، حيث أصبح المجتمع يتطلب المزيد من المبادرات المسؤولة اجتماعيا على غرار المسؤولية الخيرية، والقانونية والاقتصادية والأخلاقية والحملات التطوعية، كما هو معمول به في دول العالم المتقدم.

إشكالية البحث:

بعد أن كان الاهتمام مركزا على كون مسؤولية المؤسسة يتمحور حول إنتاج سلع وخدمات مفيدة للمجتمع ومن خلالها تحقيق المؤسسة عوائد مجزية للمالكين وحملة الأسهم، اتسعت هذه النظرة الضيقة لتذهب إلى أبعد من ذلك وتؤكد على أن مسؤولية المؤسسة تشمل مختلف الممارسات الاجتماعية التي تقوم بها اتجاه مجتمعها وكل الأطراف ذات العلاقة والمصلحة.

ومن هنا تبرز معالم إشكالية بحثنا هذا ، التي نصيغها في التساؤل التالي:

➤ إلى أي مدى يساهم التزام مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بولاية غرداية في تعزيز المسؤولية الاجتماعية المحققة للتنمية المستدامة في المجتمع؟
فرضيات الدراسة :تم القيام بصياغة عدة فرضيات سيتم الإجابة عنها خلال هذه الدراسة، وتتمثل في:

- **الفرضية الرئيسية:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المسؤولية الاجتماعية لمؤسسة الأنابيب والتنمية المستدامة في المجتمع غرداوي عند مستوى معنوية 0.05.
 - **الفرضية الجزئية الأولى:** تتوقف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة عند تلبية هذه الأخيرة لمتطلبات واحتياجات المجتمع وحل مشاكله.
 - **الفرضية الجزئية الثانية:** تساهم مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز في التنمية المستدامة لدى مجتمع غرداية.
 - **الفرضية الجزئية الثالثة:** لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المبحوثين حول أبعاد المسؤولية الاجتماعية لدى المؤسسة محل الدراسة تعزى إلى الجنس وإلى الخصائص الوظيفية .
- أهمية الدراسة:**

إن المؤسسات مهيأة أمام واقع حتمي يتمثل في الالتزام بمسؤوليتها الاجتماعية خاصة اتجاه مواردها البشرية باعتبارها من أهم مقومات النجاح والارتقاء، وعليه يمثل البحث الحالي إسهاما متواضعا يربط بين الأداء الاجتماعي للمؤسسة والعمال وكذا المجتمع ومنه تنبع أهمية هذه الدراسة كونها إطارا شموليا لمعرفة مدى التزام المؤسسات بهذه المسؤولية.

أهداف الدراسة:

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- تأصيل المفاهيم الأساسية للمسؤولية الاجتماعية وتوعية المؤسسات بأهمية تبنيها نظرا لمساهمتها في تطوير المجتمع ومعالجة مشاكله.
- عرض عدد من أبعاد المسؤولية الاجتماعية اتجاه العمال وأهمية الالتزام بها نظرا لمساهمتها في خلق مجتمع داخلي متماسك.
- التعرف على واقع تبني المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الجزائرية العمومية الاقتصادية ومدى الالتزام بها.
- ضمان ثقة وولاء زبائن منتج المؤسسة المتبينة مبادئ المسؤولية الاجتماعية.

- التوصل إلى عدد من التوصيات المفيدة التي تساهم في حث المؤسسات على تبني المسؤولية الاجتماعية اتجاه مختلف الفئات المستفيدة وأهمية ذلك مساهمة منها في التنمية المستدامة.

حدود البحث المكانية والزمانية:

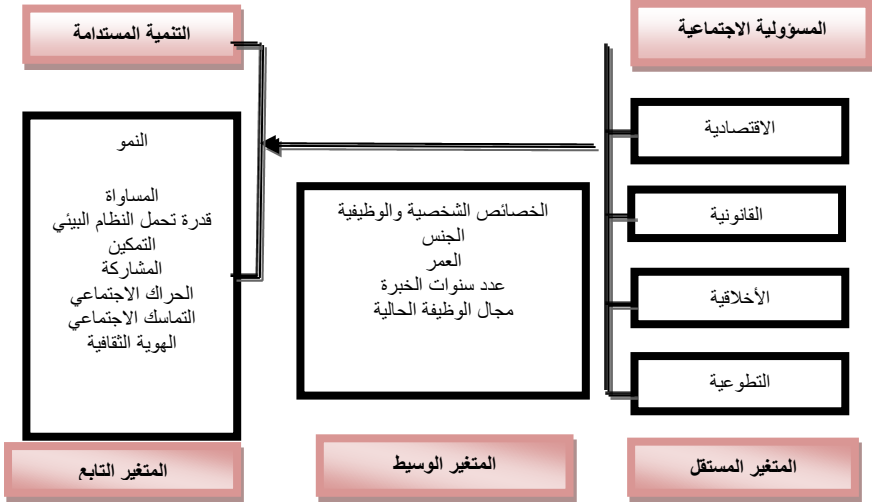
تتمثل الحدود المكانية للبحث في مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بغرداية، وقد تم اختيار هذه المؤسسة دون غيرها لأنها تقوم بدور كبير في مجال الاقتصاد، باعتبارها رائدة في مجال صناعة الأنابيب، وتتمثل الحدود الزمانية للبحث في الفترة من (2019/08/01 إلى 2019/09/15).

مصادر وأساليب جمع المعلومات والبيانات:

• الجانب النظري: اعتمد الباحثان على مجموعة من المذكرات والمقالات والكتب العربية والأجنبية والانترنت من أجل الحصول على المعلومات التي تخص الجانب النظري.

• الجانب التطبيقي: اعتمد الباحثان على استمارة استبيان.

الشكل رقم (01) : متغيرات الدراسة



المصدر: من إعداد الباحثين

الدراسات السابقة:

- (مقدم وهيبة ، 2014) تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية.

أجريت هذه الدراسة على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري، ولقد افترضت الدراسة أنه لا توجد لدى المؤسسات الاقتصادية المختارة في الدراسة فلسفة اتجاه المسؤولية الاجتماعية ما تم إثباته بعد الدراسة أي انه يوجد غياب لأي فلسفة أو رؤية واضحة تجاه المسؤولية الاجتماعية لدى المؤسسات الاقتصادية عينة الدراسة، أما أهم الاستنتاجات لهذه الدراسة فتمثلت في أن المؤسسات عينة الدراسة تمارس مسؤوليتها الاجتماعية اتجاه المساهمين والمستهلكين في حين تمارس بشكل متوسط مسؤوليتها البيئية ومسؤوليتها اتجاه العاملين ولا تمارس مسؤوليتها الاجتماعية اتجاه المجتمع، بالإضافة إلى العراقيل التي تحول دون ممارستها لمسؤوليتها الاجتماعية والتي من أكبرها نقص الموارد المالية لتمويل برامج المسؤولية الاجتماعية.

نجد أن دراستنا الحالية تتفق مع هذه الدراسة بشكل جزئي فيما يخص نتائج الجانب النظري حيث خلصت كلتا الدراستين إلى وجود تبني بدرجة معينة لأبعاد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات محل الدراسة، وفي الجانب التطبيقي نجد أن كلتا الدراستين تبنت المنهج الوصفي التحليلي باعتباره المنهج الذي يلاءم هذا النوع من الدراسات السوسيو -اقتصادية، وقد تكون دراستنا قدمت إضافة عن هذه الدراسة من حيث حداثة الدراسة الميدانية، ووجدت أن هناك مساهمة في التنمية المستدامة للمجتمع من خلال أعمال المؤسسة في حين أن إحدى نتائج دراسة (مقدم وهيبة ، 2014) تشير إلى غياب برامج اجتماعية تمارسها المؤسسات الاقتصادية عينة الدراسة اتجاه المجتمع.

- (زمان كريم، 2010) التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 -2009.

تطرقت الدراسة لعرض وتحليل الانجازات والمشاريع الكبرى للجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2009/2001 وكذلك السياسات المصاحبة لهذا البرنامج التي ترمي إلى خلق الاستقرار، تشجيع الاستثمار لتحقيق

التنمية المستدامة، وبعد الدراسة تم إثبات إن برنامج الإنعاش أداة مرافقة للإصلاحات الهيكلية التي التزمت بها بلادنا قصد إنشاء محيط ملائم لاندماجه في اقتصاد عالمي، وتميز هذا البرنامج بإنعاش مكثف للتنمية في شتى المجالات وتجسد ذلك في دعم النشاطات الإنتاجية (الفلاحية، الصيد والموارد المائية) وإنجاز البنى التحتية من أجل الاستقرار ورجوع السكان إلى المناطق الريفية والمشاريع المرتبطة بالطرق السريعة والولائية والبلدية، تطهير المياه والبحر، السكن، الاتصالات، تنمية الموارد البشرية وتحسين العلاج الاستشفائي، كما تم التوصل إلى أن هذا البرنامج قد استجاب لحاجات ملموسة معبر عنها بمشاريع رامية إلى تنمية مستدامة في كامل التراب الوطني، وفي إطار مواصلة وتكثيف هذا المسار، قد تم وضع ومباشرة برنامج خماسي تكميلي لدعم النمو للفترة 2010 – 2014.

تناولت هذه الدراسة المتغير التابع للبحث والذي يتمثل في "التنمية المستدامة" حيث تتمثل الإضافة من خلال دراستنا أننا تناولنا الموضوع بربطه بأحد أهم العوامل المساهمة في المسؤولية الاجتماعية وهو المسؤولية الاجتماعية للشركات حيث ومع الموجة الرابعة للإدارة التي انطلقت بداية من القرن الـ 21 أصبح عامل المسؤولية الاجتماعية وخدمة المجتمع المؤدي الأول للتنمية المستدامة للشعوب والمجتمعات وهذا ما أراد الباحثين تبيانته من خلال موضوع البحث.

- (أ. هشام مكي، أ. عبد الرحمن بوطيبة، 2014) دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة- الاتحاد الأوروبي - نموذجاً.

أجريت هذه الدراسة على عينة من مؤسسات الاتحاد الأوروبي، ولقد افترضت الدراسة أن المؤسسات الاقتصادية بالاتحاد الأوروبي من المؤسسات التي قطعت شوطاً كبيراً في المساهمة في التنمية المستدامة من خلال التزامها بالمسؤولية الاجتماعية، وهو ما تم إثباته بعد الدراسة أي أن الاتحاد الأوروبي حاول ولا زال يحاول من بدايات القرن الماضي لوقتنا الحالي المضي قدماً نحو

الدفع الطوعي للمؤسسات للمشاركة بدورها المسؤول اجتماعيا في زيادة ودفع وتحقيق التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء وللمجتمع الأوربي ككل.

تناولت هذه الدراسة متغيرات دراستنا الحالية ونظرا لاختلاف الإطار المكاني والزمني للدراسة فإن أهم الاستنتاجات لهذه الدراسة تمثلت في أن مساهمة المؤسسات الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة يمر عبر ثلاث أبعاد اقتصادية اجتماعية وبيئية، فالبعد الاقتصادي ينبثق منه الرفاه الاقتصادي والبعد الاجتماعي منه تنبثق العدالة الاجتماعية، أما البعد البيئي فيولد الجودة البيئية، وهو ما تؤكد دراستنا بطريقة غير مباشرة حيث نتفق مع هذه الدراسة أن تبني ممارسات المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين والمجتمع والبيئة يساهم في الرفع من مستوى التنمية المستدامة في الدولة وهو ما اثبتناه من خلال الدراسة الإحصائية.

هيكل البحث:

تم تقسيم البحث إلى النقاط التالية:

أولا: ماهية المسؤولية الاجتماعية.

ثانيا: الإطار النظري للتنمية المستدامة.

ثالثا: الدراسة الميدانية.

أولا: ماهية المسؤولية الاجتماعية.

1 - ظهور المسؤولية الاجتماعية:

إن المسؤولية الاجتماعية بطبيعتها لها صفة الديناميكية والواقعية والتطور المستمر ويصعب تحديد مراحل دقيقة لتطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة وذلك لتداخل الأحداث وتأثيراتها المتبادلة، غير أنه يمكن القول أنه "في بداية الأمر وعند ظهور الأعمال الكبيرة، كان الاهتمام منصبا على مصالح المالكين لهذه الأعمال واختصرت العديد من الأهداف في إطار تحقيق الأرباح والإنتاج بكفاءة وفاعلية، ومع اشتداد المنافسة و تباين المصالح للمستفيدين المباشرين وغير المباشرين من وجود منظمات الأعمال، فقد اتسعت النظرة لمنظمات الأعمال واعتبرت كيانات اقتصادية اجتماعية، و

من هنا بدأت فكرة المسؤولية الاجتماعية بالظهور واستمرت في التطور منظمات الأعمال¹. وارتبط نشؤها بقيام المشاريع الصناعية وما عاشته المؤسسات في تلك الفترة من تقدم بفضل مختلف الاختراعات العلمية التي ساهمت بشكل كبير في تحقيق الهدف الأسمى للمؤسسة المتمثل في تعظيم الأرباح، مستنزفة بذلك كل الموارد المتاحة من طبيعة وبشرية، وقد ظلت هذه النظرة قائمة خلال القرن التاسع عشر والرابع الأول من القرن العشرين ولكن مع تضخم حجم المؤسسات وما رافق ذلك من أزمات اقتصادية واستغلال للأيدي العاملة وتدني الأجور وظهور التكتلات النقابية، برزت مرحلة جديدة كان من خلالها الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية الداخلية من جهة كأمين السلامة والأمن في مكان العمل، تقليص ساعات العمل، الرعاية الصحية..... الخ، ومن جهة أخرى وكتحفيف للضغوط الكبيرة التي أفرزها التأثير المتزايد على البيئة اتجهت المؤسسات إلى الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية الخارجية والمرتبطة بالبيئة، الزبائن، المنافسين، الحكومة، الموردين.²

بعدها ظهرت مرحلة سميت بـ "نوعية الحياة للفرد"³ حيث أصبحت المؤسسة أكثر استيعاباً للبيئة ومتغيراتها وتقديم المزيد من السلع والخدمات بما يتناسب مع الارتقاء النوعي الحاصل في مستوى الحياة التي يعيشها الأفراد.

وبانتشار الوعي الاجتماعي في إطار المحيط الاقتصادي وبالتتابع المنطقي للتطور الحاصل لمفهوم المسؤولية الاجتماعية أصبح من الضروري إدماج فكرة المسؤولية في السياسة العامة للمؤسسة ومن الملاحظ أن في مرحلة الاقتصاد المعرفي وثروة المعلومات أصبحت أغلب المؤسسات الغربية تمتلك مدونات أخلاقية تؤطر النظرة الاجتماعية وجوانب تبنيتها اتجاه مختلف أصحاب المصالح.

2 - النظريات المفسرة للمسؤولية الاجتماعية:

تباينت واختلقت النظريات المفسرة للدور الاجتماعي للمؤسسة من اقتصادي لآخر ومن مدرسة إدارية لأخرى ومن أهم نظريات المسؤولية الاجتماعية نذكر ما يلي:

- 1.2. - النظرية النيوكلاسيكية "نموذج Shareholders": هي نظرية رافضة لفكرة المسؤولية الاجتماعية أساسها "لا شيء سوى أعلى الأرباح للمالكين"⁴، ورائد هذه النظرية هو الاقتصادي الأمريكي ميلتون فريدمان (Milton Fridman) الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد والذي يشير إلى أن ممارسة المسؤولية الاجتماعية يكون من خلال القرارات الموجهة لتحسين المردودية والربحية لفائدة المساهمين وأن مبدأ تعظيم قيمة المساهم هو الهدف الاجتماعي المناسب للمؤسسات لأنه يعادل تعظيم الثروة الاجتماعية للمؤسسة.
- 2.2. - نظرية الوكالة: ظهرت نظرية الوكالة بفضل مساهمة الباحثان Michael Jensen & William Meckling اللذان يعتبران المؤسسة سوق حرة وعقد العمل ما هو إلا عقد تجاري، والوكالة معناه أن شخصا يسند مصالحه لشخص آخر كما هو الحال بالنسبة للمؤسسة عند قيام المساهمين بإسناد مهام التسيير إلى المدراء⁵، وتفسر هذه النظرية العلاقة بين المسيرين والمساهمين في إطار حوكمة المؤسسات، كما يمكن أن تشمل هذه النظرية على مجموع أصحاب المصالح المتعاملين مع المؤسسة حيث تستند مسؤوليتها على الميسرين باعتبارهم وكلاء تربطهم علاقات تعاقدية مع فئات عديدة من الجهات الفاعلة: المساهمين، الدائنين، الزبائن، المستهلكين، الموردين، المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية وحسب هذه النظرية فإن أصحاب المصالح لهم قدرة التأثير على القرارات الإستراتيجية للميسرين.
- 3.2. - نظرية أصحاب المصالح "Stakeholders": يعتبر أصحاب المصالح مجالا من المجالات المهمة التي تمارس فيها المؤسسات دورا اجتماعيا وهم الأفراد أو المجموعات أو المنظمات التي تتأثر مباشرة بسلوكيات ووجود المؤسسة ولهم حصة أو فائدة منها أو من أدائها⁶، وحسب هذه النظرية تعتبر المؤسسة نتيجة لعلاقات مختلفة بين مجموع أصحاب المصالح الذين لا ينحصر فقط في مجموع المساهمين وإنما مجموع الفاعلين المشمولين بنشاطات وقرارات المؤسسة والمسؤولية اتجاه المجتمع تصبح مسؤولية اتجاه أصحاب المصلحة.

3 - تعريف المسؤولية الاجتماعية:

عرف (Drucker, 1977) المسؤولية الاجتماعية بأنها: "التزام المنشأة اتجاه المجتمع الذي تعمل فيه"⁷.

وعرفها معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية بأنها "السلوك الأخلاقي لمؤسسة ما اتجاه المجتمع وتشمل سلوك الإدارة المسؤول في تعاملها مع الأطراف المعنية التي لها مصلحة شرعية في مؤسسة الأعمال وليس مجرد حاملي الأسهم"⁸.

كما تعرف جمعية الإداريين الأمريكيين المسؤولية الاجتماعية بأنها "استجابة إدارة المؤسسات إلى التغير في توقعات المستهلكين والاهتمام العام بالمجتمع والاستمرار وانجاز المساهمات الفريدة للأنشطة التجارية الهادفة إلى خلق الثروة الاقتصادية"⁹.

وحسب البنك الدولي فالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة ما هي "إلا التزام قطاع الأعمال بالإسهام في التنمية الاقتصادية المستدامة وبالعامل مع الموظفين وأسرتهم والمجتمع المحلي والمجتمع عامة من أجل تحسين نوعية حياتهم بأساليب تفيد قطاع الأعمال والتنمية على حد سواء"¹⁰.

ويعرفها مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة بأنها "الالتزام المستمر من قبل المؤسسات بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل"¹¹.

ويرى Robbins أن "المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة تستند إلى اعتبارات أخلاقية مركزة على الأهداف بشكل التزامات بعيدة الأمد تضي بها المؤسسة بما يعزز صورتها في المجتمع"¹².

ومن خلال هذه التعاريف يرى الباحثان أنه يمكن القول أن المسؤولية الاجتماعية هي عمل تطوعي تقوم به المنظمات أثناء أدائها لأنشطتها اتجاه المجتمع من خلال برمجة مجموعة من الأعمال التي تساهم في تنمية العميل الداخلي والخارجي لها وكذا جميع فئات المجتمع بما يحقق أهدافها ويضمن استمراريتها.

4 - أهمية المسؤولية الاجتماعية:

تتجلى أهمية المسؤولية الاجتماعية للمنظمة انطلاقاً من كونها عملية مفيدة لها لمواجهة الانتقادات التي قد تتعرض لها في علاقاتها مع المجتمع، كما أنها يمكنها أن تجلب العديد من الأمور الإيجابية للمنظمة والمجتمع، ويمكن إيجاز ذلك فيما يلي¹³:

1.4. - بالنسبة للمؤسسة:

- تحسين صورة المؤسسة في المجتمع وخاصة لدى العملاء والعمال وخاصة إذا اعتبرنا أن المسؤولية تمثل مبادرات طوعية للمؤسسة، اتجاه أطراف مباشرة أو غير مباشرة من وجود المؤسسة؛

- من شأن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة تحسين مناخ العمل، كما تؤدي إلى بعث روح التعاون والترابط بين مختلف الأطراف؛
- تمثل المسؤولية الاجتماعية تجاوباً فعالاً مع التغيرات الحاصلة في حاجات المجتمع؛

- كما أن هناك فوائد أخرى تتمثل في المردود المادي والأداء المتطور من جراء تبني هذه المسؤولية؛

2.4. - بالنسبة للمجتمع:

- الاستقرار الاجتماعي نتيجة لتوفر نوع من العدالة وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص وهو جوهر المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة؛
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع؛
- ازدياد الوعي بأهمية الاندماج التام بين المؤسسات ومختلف الفئات ذات المصالح؛

- الارتقاء بالتنمية انطلاقاً من زيادة تثقيف والوعي الاجتماعي على مستوى الأفراد وهذا يساهم بالاستقرار السياسي والشعور بالعدالة الاجتماعية؛

3.4. - بالنسبة للدولة:

- تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في سبيل أداء مهامها وخدماتها الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية الأخرى؛

- يؤدي الالتزام بالمسؤولية البيئية إلى تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المؤسسات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الاجتماعية؛
- المساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها من المجالات التي تجد الدولة الحديثة نفسها غير قادرة على القيام بأعبائها جميعا بعيدا عن تحمل المؤسسات الاقتصادية الخاصة دورها في هذا الإطار؛

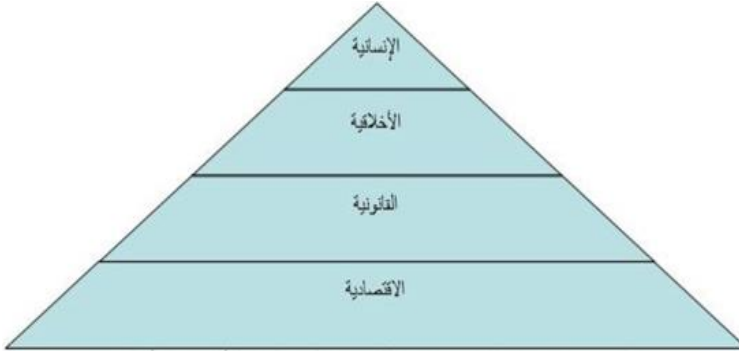
5 - أبعاد واستراتيجيات المسؤولية الاجتماعية.

1.5. - أبعاد المسؤولية الاجتماعية:

حسب Carroll فإن الأبعاد الأربعة للمسؤولية الاجتماعية

- للمؤسسة غير مستقلة عن بعضها وهي تخص المؤسسة ككل وتتمثل في¹⁴ :
- المسؤولية الاقتصادية : باعتبار المؤسسة وحدة اقتصادية أساسية في المجتمع يجب أن تنتج سلع وخدمات مطلوبة من المجتمع مع تحقيق الربح.
 - المسؤولية القانونية: تخص الالتزامات القانونية وجملة التشريعات موحدة في إطار تنظيمي على المؤسسة احترامه والتقيده به.
 - المسؤولية الأخلاقية: مجموع سلوكات ونشاطات ليست بالضرورة موحدة في إطار قانوني ولكن كأعضاء في المجتمع ننتظر من المؤسسة القيام بها.
 - المسؤولية التطوعية: وهي المنافع والمزايا التي يرغب المجتمع الحصول عليها من المؤسسة كالدعم المقدم لمشاريع المجتمع المحلي والأنشطة الخيرية....الخ.

الشكل 02 : أبعاد المسؤولية الاجتماعية حسب Carroll



المصدر: طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي محسن العامري (2008)، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، دار وائل للنشر، ص93.

2.5. - استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية:

- ومن خلال الأبعاد التي طرحها Carroll نجد أربع استراتيجيات للمسؤولية الاجتماعية تتبعها المؤسسات الاقتصادية وتتمثل في¹⁵:
- الإستراتيجية الإستباقية (التطوعية): وهي أن تأخذ المؤسسة القيادة في مجال المبادرة الاجتماعية للإيفاء بمستلزمات المسؤوليات الاقتصادية والقانونية والأخلاقية والتطوعية.
 - الإستراتيجية التكيفية: وهي أن تعمل المؤسسة وفق الحد الأدنى المقبول والمطلوب للإيفاء بمتطلبات والمسؤوليات الاقتصادية والأخلاقية والقانونية.
 - الإستراتيجية الدفاعية: وهي أن تعمل المؤسسة وفق الحد الأدنى المقبول والمطلوب للإيفاء بالمتطلبات والمسؤوليات الاقتصادية والاجتماعية.
 - الإستراتيجية المانعة (التعويقية): وهي قيام المؤسسة بمحاربة الطلبات الاجتماعية.

ويظهر من خلال هذه الأبعاد والاستراتيجيات أن هناك اهتمام واسع بمفهوم الأداء الاجتماعي للمؤسسات الذي لا يشمل مبادئ تحفيزية

للأشخاص فقط بل كذلك العمليات مثل تكييف نظم الإدارة والتكنولوجيا والنتائج والآثار الملموسة في أصحاب المصلحة.

6. - مبادئ المسؤولية الاجتماعية:

هناك تأثير سلبي كبير على المنظمات التي تبدأ في تطبيق مفاهيم المسؤولية الاجتماعية دون تطبيق بعض المبادئ التي أصبح متفق عليها على أنها مبادئ المؤسسات الأخلاقية، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي¹⁶:

1.6. - مبدأ الإذعان القانوني - احترام سيادة القانون: أن تلتزم المؤسسة بجميع القوانين واللوائح السارية المحلية، والدولية المكتوبة والمعلنة والمنفذة طبقاً لإجراءات راسخة ومحددة والإلمام بها.

2.6. - مبدأ احترام الأعراف الدولية: أن تحترم المؤسسة الاتفاقيات الدولية والحكومية واللوائح التنفيذية والإعلانات والمواثيق والقرارات والخطوط الإرشادية عند قيامها بتطوير سياساتها وممارساتها للمسؤولية المجتمعية.

3.6. - مبدأ احترام مصالح الأطراف المعنية (أصحاب المصلحة): أن تقر المؤسسة وتتقبل أن هناك تنوعاً بالمصالح للأطراف المعنية، وتنوعاً في أنشطة ومنتجات المؤسسة الرئيسية والثانوية وغيرها من العناصر التي قد تؤثر على تلك الأطراف المعنية، بحيث يجب عليها أن تحدد هذه الأطراف، وأن تكون على دراية بمصالحها واهتماماتها.

4.6. - مبدأ السلوك الأخلاقي: أن تتصرف المؤسسة في جميع الأوقات بشكل أخلاقي في معاملتها من حيث الأمانة والعدل والتكامل وذلك فيما يتعلق بالأشخاص والحيوانات والبيئة والالتزام بتناول مصالح الأطراف المعنية.

5.6. - مبدأ القابلية للمساءلة: أن تكشف المنظمة وبشكل منتظم للجهات المتحكمة والسلطات القانونية والأطراف المعنية بطريقة واضحة وحيادية وأمانة وإلى حد ملائم السياسات والقرارات والإجراءات المتبعة والآثار المتوقعة على الرفاهية المجتمعية وعلى التنمية المستدامة.

6.6. - مبدأ الشفافية: أن تفصح المؤسسة على نحو واضح ودقيق وتام عن سياساتها وقراراتها وأنشطتها، بما في ذلك التأثيرات المعروفة والمحتملة على البيئة والمجتمع تكون هذه المعلومات متاحة للأشخاص المتأثرين .

7.6. - مبدأ احترام الحقوق الأساسية للإنسان: أن تنفذ المؤسسة السياسات والممارسات التي من شأنها احترام الحقوق الموجودة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

8.6. - للمسؤولية الاجتماعية أهمية كبرى كونها استثمار طويل الأجل يعود على المنظمات بالأرباح كما يجنبها الصراعات بينها وبين العاملين ويعزز ولائهم اتجاهها ويجنبها الصراعات مع المنظمات الأخرى وكذا المجتمع الذي تنشط فيه، مما أدى بالمؤسسات لممارستها.

ثانيا: الإطار النظري للتنمية المستدامة.

أصبحت التنمية المستدامة الشغل الشاغل لمعظم دول وحكومات العالم وحتى يتحقق هذا الهدف فإن الأمر يتطلب تعبئة وتجنييد كل الموارد المتاحة ضمن سياسات واستراتيجيات أهم القطاعات التي تسهم في دفع عجلة النمو الاقتصادي، ومن ثم دعم التنمية الشاملة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا.

1 - مفهوم التنمية المستدامة:

وردت الكثير من المفاهيم والتعاريف للتنمية المستدامة من بينها:

- "التنمية المستدامة هي تنمية تستجيب لحاجات الأجيال الراهنة دون أن تعرض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها هي الأخرى"¹⁷.
- التنمية المستدامة هي "تلك التنمية التي يديم استمراريتها الناس أو السكان، أما التنمية المستدامة فهي التنمية المستمرة أو المتواصلة بشكل تلقائي غير متكلف"¹⁸.

- أما البنك الدولي فيعتبر نمط الاستدامة هو رأس المال، وعرف التنمية المستدامة بأنها " تلك التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن إتاحة نفس الفرض التنموية الحالية للأجيال القادمة وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن"¹⁹.

يرى الباحثان أنه ومما سبق يمكن القول، أن التنمية المستدامة "هي تلك التنمية التي تسعى لتحقيق حاجيات الإنسان وتحسين حياته من خلال استغلال الموارد الموجودة حاليا مع الحفاظ على حق الأجيال القادمة في تلك الموارد".

2 - مبادئ التنمية المستدامة:

حددت أهم المبادئ الأساسية التي قام عليها مفهوم التنمية المستدامة ومحتواها كما يلي²⁰.

1.2. - استخدام أسلوب النظم في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة: يعد أسلوب النظم شرطاً أساسياً لإعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة ، وذلك من منطلق أن البيئة الإنسانية لأي مجتمع بشقيها الطبيعي والبشري ما هي إلا نظام فرعي صغير من النظام الكوني ككل، وإن أي تغيير يطرأ على محتوى وعناصر أي نظام فرعي مهما كان حجمه ينعكس ويؤثر تأثيراً مباشراً في عناصر ومحتويات النظم الفرعية الأخرى، لذلك تعمل التنمية المستدامة على تحقيق توازن النظم الفرعية للوصول إلى توازن بيئة الأرض، واستخدامه في التخطيط والتنفيذ للتنمية يتم من خلال الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية دون أن يتقدم أي جانب على الآخر.

2.2. - المشاركة الشعبية: التنمية المستدامة عبارة عن ميثاق يقر بمشاركة جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ قرارات جماعية من خلال الحوار خصوصاً في مجال التخطيط لها ووضع السياسات وتنفيذها، فالتنمية المستدامة تبدأ في المستوى المكاني المحلي، ذلك أن وضع حل لكل مشكلة على انفراد غير كاف، ولم يؤدي إلى تحقيق أهداف التنمية في كثير من المجتمعات.

3 - أهداف التنمية المستدامة:

إن أهم التحديات التي تواجه التنمية المستدامة هي القضاء على الفقر، كما تسعى إلى تحقيق العديد من الأهداف والتي نوجزها فيما يلي²¹.

1.3. - المياه: تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى ضمان إمداد كاف من المياه ورفع كفاءة استخدام المياه في التنمية الزراعية والصناعية والحضرية والريفية. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى تأمين الحصول على المياه في المنطقة الكافية للاستعمال المنزلي والزراعة الصغيرة والأغلبية الفقيرة. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الحماية الكافية للمجمعات المائية والمياه الجوفية وموارد المياه العذبة.

2.3. - الغذاء: تهدف الاستدامة الاقتصادية فيه إلى رفع الإنتاجية الزراعية والإنتاج من أجل تحقيق الأمن الغذائي الإقليمي والتصدير. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى تحسين الإنتاجية وأرباح الزراعة الصغيرة وضمان الأمن الغذائي المنزلي. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستخدام المستدام والحفاظ على الأراضي والغابات والمياه والحياة البرية والأسماك وموارد المياه.

3.3. - الصحة: تهدف الاستدامة الاقتصادية فيها إلى زيادة الإنتاجية من خلال الرعاية الصحية والوقاية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى فرض معايير للهواء والمياه والضوضاء لحماية صحة البشر وضمان الرعاية الصحية الأولية للأغلبية الفقيرة. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الحماية الكافية للموارد البيولوجية والأنظمة الأيكولوجية والأنظمة الداعمة للصحة.

4.3. - السكن والخدمات: تهدف الاستدامة الاقتصادية فيها إلى ضمان الإمداد الكافي والاستعمال الكفء لموارد البناء ونظم المواصلات. وتهدف الاستدامة الاجتماعية لضمان الحصول السكن المناسب بالسعر المناسب بالإضافة إلى الصرف الصحي والمواصلات إلى الطبقة الفقيرة. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستخدام المستدام أو المثالي للأراضي والغابات والطاقة والموارد المعدنية.

5.3. - الدخول والتشغيل: تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى زيادة القدرة الشرائية للأفراد ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى خلق الوظائف وفرص العمل والتقليل من مخاطر العمل. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستعمال المستدام للموارد الطبيعية الضرورية للنمو الاقتصادي في القطاعين العمومي والخاص.

4 - أبعاد التنمية المستدامة:

للتنمية المستدامة ثلاث أبعاد متكاملة ومتراصة والتي يجب التركيز عليها جميعها بنفس المستوى والأهمية، فتشمل الجانب البيئي، الجانب الاقتصادي والجانب الاجتماعي، والتي تتمثل في الآتي:

1.4. - البعد الاقتصادي: النظام الاقتصادي المستدام هو النظام الذي يسمح بإنتاج السلع والخدمات لإشباع الإنسانية وتحقيق الرفاهية بشكل مستمر دون أن يؤدي ذلك إلى الإضرار بالبيئة الطبيعية، وهذا يفرض تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك للحد من هدر الموارد الطبيعية، والبحث عن الأساليب الفعالة لتلبية الحاجات الاقتصادية دون الإضرار بالبيئة للتقليل من تلوث الهواء، والمياه، والتربة وبالتقليل قدر الإمكان من النفايات السائلة والصلبة أو معالجتها لتفادي أثارها الملوثة للمياه السطحية والجوفية، والتربة، وما قد ينجم عن ذلك من أمراض وأوبئة²².

2.4. - البعد البيئي: يتمثل في الحفاظ على الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل لها على أساس مستديم والتنبؤ لها بغرض الاحتياط والوقاية، ويتمحور البعد البيئي حول مجموعة من العناصر نذكر منها: الطاقة، التنوع البيولوجي، القدرة على التكيف، الإنتاجية البيولوجية. وتتمثل أهم الاهتمامات البيئية في ظاهرة ارتفاع درجة حرارة المناخ، اختلال طبقة الأوزون، الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية والعديد من المشاكل المتعلقة بتلوث الهواء²³.

3.4. - الأبعاد التكنولوجية: ويمكن إجمالها في النقاط التالية :

- استعمال تكنولوجيا أنظف في المرافق الصناعية.

- المحروقات والاحتباس الحراري: .

- الحيلولة دون تدهور طبقة الأوزون.

5 - مؤشرات التنمية المستدامة:

لقد ظهرت مؤشرات التنمية المستدامة تحت ضغط المنظمات الدولية على رأسها الأمم المتحدة والتي أتت بعدة برامج لصياغتها، ومن أهمها برنامج الأمم المتحدة لجنة التنمية المستدامة المنبثقة عن قمة الأرض الذي تضمن نحو 130 مؤشر مصنفا إلى أربعة أنواع رئيسية: اقتصادية، اجتماعية، بيئية، مؤسسية هي كالتالي²⁴:

1.5. - المؤشرات الاقتصادية :

- التعاون الدولي لتعجيل التنمية المستدامة : ويمكن قياسها من خلال نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، حصة الاستثمار الثابت الإجمالي إلى

الناتج المحلي الإجمالي، صادرات السلع والخدمات / واردات السلع والخدمات، تغيير أنماط الاستهلاك، الموارد والآليات المالية.

- مجموع الدين الخارجي كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي : ويقصد بمجموع الدين المعطى أو المتلقى، ويقاس هذا المؤشر درجة مديونية البلدان ويساعد في تقييم قدراتها على تحمل الديون.

- صافي المساعدات الإنمائية الرسمية المتلقاة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي : تشمل المساعدات الإنمائية الرسمية المنح أو القروض التي يقدمها القطاع الرسمي إلى بعض البلدان والأقاليم بهدف النهوض بالتنمية أو الخدمات الاجتماعية بشروط مالية تسهيلية، ويقاس هذا المؤشر مستويات المساعدة ميسرة الشروط، التي ترمي إلى النهوض بالتنمية.

2.5. - المؤشرات الاجتماعية:

- مكافحة الفقر : ويمكن رصد التقدم المحرز من خلال: معدل البطالة، مؤشر الفقر البشري : بالنسبة للبلدان النامية فإن هذا المؤشر مركب من ثلاثة أبعاد وهي حياة طويلة وصحية وتقاس بنسبة مئوية من الناس الذين لم يبلغوا سن الأربعين، المعرفة ، الأمية ، توفر الوسائل الاقتصادية والذي يقاس بنسبة مئوية من الناس الذين لا يمكنهم الانتفاع بالخدمات الصحية والمياه المأمونة، ونسبة الأطفال دون الخامسة الذين يعانون من وزن ناقص بدرجة معتدلة أو شديدة، السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الوطني.

- الديناميكية الديمغرافية والاستدامة : ويقاس من خلال معدل النمو السكاني وهو عبارة عن متوسط تغير المعدل السنوي بالنسبة لحجم السكان، ويقاس هذا المؤشر معدل النمو السكاني للسنة.

- تعزيز التعليم والوعي العام والتدريب:

■ معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين البالغين: ويعبر عن نسبة الأشخاص الذين لا تتجاوز أعمارهم 15 سنة ولا يدركون القراءة والكتابة، ويحدد المؤشر نسبة الأميين بين البالغين.

- المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس الثانوية : مجموع الملتحقين بالمدارس الثانوية كنسبة من عدد السكان الذين هم في سن الدراسة بالمدارس الثانوية، ويبين مستوى المشاركة في التعليم الثانوي.
- حماية صحة الإنسان وتعزيزها:
- متوسط العمر المتوقع عند الولادة : يستخدم كبديل له نسبة الأشخاص الذين لا يتوقع لهم أن يبلغوا سن الأربعين، يفترض هذا المؤشر أن الأنماط السائدة ستظل على حالها طوال حياة الفرد.
- عدد السكان الذين لا يحصلون على مياه مأمونة والخدمات الصحية : إن توفر درجة مرتفعة من الانتفاع بمياه الشرب المأمونة والخدمات الصحية أمر أساسي للتنمية المستدامة.
- تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية : وتقاس بنسبة السكان في المناطق الحضرية ويعتبر أكثر المؤشرات استخداما لقياس درجة التوسع الحضري.
- 3.5. - المؤشرات البيئية :
- حماية نوعية موارد المياه العذبة وإمداداتها:
- الموارد المتجددة / عدد السكان : ويبين نصيب الفرد السنوي من الموارد المائية المتجددة المتاحة.
- استخدام المياه/ الاحتياطات المتجددة : و يبين نسبة كمية المياه المستخدمة إلى مجموع الكمية المنتجة.
- النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة:
- نصيب الفرد من الأراضي الزراعية : يبين المؤشر نصيب الفرد من المساحة الإجمالية للأراضي المتاحة للإنتاج الزراعي.
- استخدام الأسمدة : يحدد كمية الأسمدة المستخدمة في الزراعة للوحدة من الأراضي الزراعية، حيث يقيس كثافة استخدام الأسمدة.
- مكافحة إزالة الغابات والتصحر:
- التغير في مساحة الغابات : وهو التغير الذي يحصل مع مرور الوقت في مساحة الغابات كنسبة من المساحة الإجمالية للبلد.

■ نسبة الأراضي المتضررة بالتصحّر: يتم الحصول على عن طريق مساحة الأراضي المصابة بالتصحّر ونسبتها إلى المساحة الإجمالية للبلد، ويقيس مساحة التصحّر وشدته.

4.5 - المؤشرات المؤسسية :

-الحصول على المعلومات ووسائل الاتصال:

■ الحصول على المعلومات: وذلك من خلال أجهزة التلفاز لكل 1000 نسمة، وأجهزة الراديو لكل 1000 نسمة، وعدد الصحف اليومية لكل 1000 نسمة، وتبين هذه المؤشرات مدى حصول السكان على المعلومات.

■ الحصول على وسائل الاتصال : من خلال خطوط الهاتف الرئيسية لكل 1000 نسمة، ويعتبر هذا المؤشر أهم مقياس لدرجة تطور الاتصالات السلكية واللاسلكية في أي بلد.

-الحصول على المعلومات بالوسائل الإلكترونية : ويمكن الوصول إلى هذا المؤشر من خلال عدد المشتركين في الانترنت لكل 1000 شخص، وحاملي الحواسيب الشخصية لكل 1000 شخص، وقياسان المؤشران مدى مشاركة البلدان في عصر المعلومات.

-العلم والتكنولوجيا : ويمكن الوصول إليه من خلال عدد العلماء والمهندسين العاملين في مجال البحث والتطوير لكل مليون نسمة، والإنفاق على البحث والتطوير كنسبة مئوية من الناتج القومي الإجمالي، تجدر الإشارة إلى أن المؤشرين السابقين يبينان حجم الموارد المخصصة للبحث والتطوير.

ومن هنا تظهر أهمية التنمية المستدامة كونها تساهم في استقرار الشعوب وضمان حق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية الموجودة في الكون .

ثالثا: الدراسة الميدانية.

1 - مجتمع وعينة الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة المستهدف من مساعدي المدير والمديرين الفرعيين ورؤساء الدوائر وبعض العمال والإطارات، وهذا في مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بغرداية، ويبلغ عدد عمال المؤسسة حوالي 915

عامل موزعين على مختلف الدوائر والمديريات، وقد تم توزيع 50 استبانته، وبلغت نسبة الاسترداد للاستبيانات 66 % بتعداد 33 استبانته .

الجدول 01: العناصر الديمغرافية لعينة الدراسة

النسبة	التكرارات	معلومات عامة
21.2%	7	العمر
36.4%	12	من 25 سنة إلى 30 سنة
36.4%	12	من 31 إلى 35 سنة
6.1%	2	من 36 إلى 40 سنة
88%	29	من 41 سنة فأكثر
12%	4	الجنس
63.6%	21	ذكر
30.3%	10	أنثى
6.1%	2	المسمى الوظيفي
327. %	9	عمال الإدارة
42.4 %	14	المسؤولين الإداريين
24.2 %	8	عمال الورشات
6.1 %	2	عدد سنوات الخدمة
		أقل من 5 سنوات
		من 5 إلى 10 سنوات
		من 11 إلى 15 سنة
		من 16 سنة فأكثر

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات البرنامج SPSS

يبين الجدول رقم (01) المتغيرات الديمغرافية لأفراد العينة حيث كان مجموع الذكور (29) وهي النسبة الأعلى إذ بلغت (88%) أما الإناث كانت النتيجة (4) بنسبة (12%) ، كما بلغت أكبر فئة عمرية مجيبة على الاستبيان (من 31 إلى 40 سنة) بنسبة (72.8 %) وذلك راجع لطبيعة العمل في مؤسسة الانابيب التي تتعلق بالصناعة الثقيلة اي صناعة الانابيب بالحديد، وتميزت العينة بكون أغلبها من عمال الإدارة في عينة الدراسة بنسبة 63.6 % ، تليها فئة المسؤولين الإداريين بنسبة 30.3%، وهما يمثلان 93.9 % أي أغلبية العينة وهذا راجع لنوعية الموضوع والذي يمس هذه الفئات التي تستطيع التعبير عن رأيها حول موضوع الدراسة بدون تردد نظرا لاتصالها بالإدارة العليا التي تخطط لعمل استراتيجي كهذا.

2 - **صدق الاستبيان:** قام الباحثان بالتأكد من صدق الاستبيان وفق الآتي:

- **صدق المحكمين:** تم عرض الاستبانة على عدد من المحكمين ذوو خبرة وذوي الاطلاع الأكاديمي، وتم الاستجابة لأرائهم بإجراء التعديلات اللازمة.
- **صدق الثبات (معامل الثبات ألفا-كرونباخ):** استخدم الباحثان طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة، فكانت النتائج كما في الجدول الآتي:

الجدول 2: قياس ثبات الاستبانة

عدد العبارات	معامل الثبات ألفا كرونباخ
20	0.929

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على معطيات البرنامج SPSS بين الجدول رقم (02)، أن مقدار الفاكرومباخ بلغ 92.9 % مما يدل على درجة المصداقية الكبيرة في الإجابات وعلى وجود علاقة اتساق وترابط جيد بين عبارات الاستبيان وبالتالي يمكن تعميم النتائج على مجتمع الدراسة، بالتالي وعليه فإن فقرات الاستبانة قابلة للتحليل ومن هنا يمكن القول بأن الاستجابات تتميز بالصدق والثبات.

3 - **اختبار الفرضيات:**

- اختبار شرط التوزيع الطبيعي:

الجدول 03: نتائج اختبار Kolmogorov-Smirnov للتوزيع الطبيعي.

قيمة الاختبار	الدلالة الإحصائية
0.254	0.000

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على معطيات البرنامج SPSS

نلاحظ من الجدول السابق أن قيمة الدلالة الإحصائية لاختبار Kolmogorov-Smirnov بالنسبة لمحاوَر الاستبيان 0.000 وهي أقل من 0.05 وبالتالي تتوزع حسب التوزيع غير الطبيعي مما يسمح لنا بتطبيق الاختبارات اللازمة.

1.3. - اختبار الفرضية الرئيسية:

محتوى الفرضية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المسؤولية الاجتماعية لمؤسسة الأنابيب والتنمية المستدامة لدى مجتمع غرداية عند مستوى معنوية 5%.

ولاختبار الفرضية قمنا بحساب معامل الارتباط بيرسون بين المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة.

الجدول 04 : الارتباط بين المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة

/	قيمة الارتباط	الدلالة الإحصائية
المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة	0.822	0.000

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات البرنامج SPSS

من خلال الجدول رقم (04)، يتضح أن قيمة الدلالة الإحصائية 0.000 أي أقل من 0.05 وقيمة معامل ارتباط R قدرها 0.822 مما يدل على وجود ارتباط دال إحصائيا وقوي بين التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية وهو ما يثبت صحة فرضيتنا .

2.3. - اختبار الفرضية الفرعية الأولى:

محتوى الفرضية: تتوقف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة عند تلبية هذه الأخيرة لمتطلبات واحتياجات المجتمع وحل مشاكله .

من أجل اختبار هذه الفرضية، قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الأول والذي يتعلق بدراسة المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة عينة الدراسة، وذلك بغرض معرفة مدى التزام مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بالمسؤولية الاجتماعية والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول 05: نتائج الوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أفراد العينة**حول المسؤولية الاجتماعية**

الدرجة	الترتيب	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	العبارة	رقم العبارة
موافق بشدة	1	,670	,454	تقوم المؤسسة بتنظيم دورات تدريبية للعمال لرفع قدراتهم وكفاءتهم	01
موافق	3	,660	,244	تقوم المؤسسة بتوفير نظام مقبول للتأمين والرواتب للعمال	02
موافق	2	,730	,304	تقوم المؤسسة بتقديم برامج اجتماعية للعمال خارج نطاق العمل	03
موافق	4	,740	,214	تهتم المؤسسة بتقديم أفضل وأحدث المنتجات وذات جودة عالية لعملائها	04
موافق	7	,071	,913	تقوم المؤسسة برعاية مؤتمرات علمية	05
موافق	9	,191	,793	تقوم المؤسسة بالتبرع للجمعيات الخيرية وتوظيف أفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة	06
موافق	10	,001	,613	تساهم المؤسسة في تنفيذ برامج الإسكان	07
موافق	5	,820	,124	تقوم المؤسسة بالمشاركة في برامج حماية البيئة والحد من التلوث	08
موافق	6	,900	,064	تقوم المؤسسة بالتخلص من المخلفات الصناعية رغم تكبدتها للخسارة	09
موافق	8	,980	,913	تستمر المؤسسة في مشاريع تنتج منتجات صديقة للبيئة	10
		0.56	4.06	المسؤولية الاجتماعية	

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على معطيات البرنامج SPSS

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن مستوى الإجابة في مؤسسة الأنابيب عن العبارات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية كانت موافقة، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي (4.06) وهو ما يقابل درجة "الموافقة" وفقاً لمعيار مقياس التحليل، وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى مما يعني اتجاه إجابات أفراد عينة الدراسة إلى الموافقة على ممارسة المسؤولية الاجتماعية، أما عن النتائج الإحصائية على مستوى العبارات، فنلاحظ أن أعلى وسط حسابي بلغ نسبة 454. بدرجة تقييم موافق بشدة لتنظيم دورات تدريبية للعمال لرفع قدراتهم وكفاءتهم بانحراف معياري 0.67، مما يعني أن مؤسسة الأنابيب تمارس المسؤولية الاجتماعية الداخلية من خلال توفير الدورات التدريبية والتكوينية داخل وخارج المؤسسة وتساعد العمال غير المسلمين من الاستفادة من الأعياد الموجودة في ديانتهم

وتكون مدفوعة الأجر وتسمح للعمال باستغلال الإقامة التابعة للمؤسسة المتواجدة في إحدى المناطق السياحية، كما تحرص على ضمان أمن العامل وحمايته والقيام بالفحص الطبي لهم، ويتم وضع لافتات في أماكن الخطر لأجل تفاديه وتوفر لهم اللباس الواقي والأجهزة المضادة للأشعة ، كما توفر لهم مساعدة اجتماعية بالعيادة للعمال المصابين بأزمة أو مشكل أو في حالة مرض أحد أفراد العائلة.

3.3. - اختبار الفرضية الفرعية الثانية:

محتوى الفرضية: تساهم مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز في التنمية المستدامة لدى مجتمع غرداية.

من أجل اختبار هذه الفرضية، قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثاني والذي يتعلق بمدى مساهمة مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز في التنمية المستدامة والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول 06: نتائج الوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أفراد العينة

حول التنمية المستدامة

الدرجة	ترتيب	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	العبارة	رقم العبارة
موافق	3	,900	,064	تقوم المؤسسة بإجراء البحوث العلمية وتطبيق نتائجها	11
موافق	2	,780	,124	تستخدم المؤسسة التكنولوجيا النظيفة	12
موافق	1	,830	,244	تلجأ المؤسسة إلى الصندوق المكلف بتمويل البرنامج الوطني للجودة	13
موافق	4	,920	,034	تضع المؤسسة إجراءات للرقابة على إدارة النفايات و مكافحة التلوث	14
موافق	8	,860	,943	تساهم المؤسسة في دعم الأنشطة الثقافية والشبابية والرياضية	15
موافق	5	,940	,004	تعطي المؤسسة الأولوية لتوظيف اليد العاملة المحلية	16
موافق	6	,790	,004	تسهر المؤسسة على المتابعة و المعالجة الموضوعية لشكاوى الزبائن مهما كانت طريقة تقديمها	17
موافق	7	,031	,943	تقوم المؤسسة بالعمليات الخيرية في المجالات الإنسانية و الاجتماعية والتربوية و البيئية والثقافية الرياضية	18
موافق	9	,101	,823	تستخدم الشركة الطاقة الشمسية لتقليل من استخدام الكهرباء	19
موافق	10	,131	,733	تستخدم الشركة آخر التكنولوجيا المتطورة وتطرحها للمجتمع	20
		,680	,983	التنمية المستدامة	

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات البرنامج SPSS

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن مستوى الإجابة في مؤسسة الأنابيب عن العبارات المتعلقة بالتنمية المستدامة كانت موافقة، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي (3.98) وهو ما يقابل درجة الموافقة وفقا لمقياس التحليل، وهو ما يثبت صحة الفرضية الجزئية الثانية مما يعني اتجاه إجابات أفراد عينة الدراسة إلى الموافقة على مساهمة المؤسسة في التنمية المستدامة، أما عن النتائج الإحصائية على مستوى العبارات، فنلاحظ أن عبارة لجوء المؤسسة إلى الصندوق المكلف بتمويل البرنامج الوطني للجودة تحصلت على أعلى متوسط حسابي 4.24 بدرجة تقييم موافق وانحراف معياري 0.83، فحسب إجابات أفراد عينة الدراسة أن المؤسسة تساهم في التنمية المستدامة باعتبارها

تدخل ضمن البعد الاجتماعي الذي يعد بعدا إنسانيا فمن حق العامل الاستفادة من الترفيه والثقافة والرياضة لضمان نموه العقلي السليم وراحته، كما أن قيام المؤسسة بإجراء البحوث وتطبيقها يعبر عن مما يساهم في تقديم منتج ذو جودة مما يبين مدى سعي المؤسسة للمساهمة في تنمية المجتمع من خلال تسويق منتج ذو نوعية، كما إن استماع المؤسسة لشكاوي الزبائن واهتمامها بهم وعملها على الاستجابة لطلباتهم يدل عن نية المؤسسة في تركيزها على البعد الاجتماعي الذي اعتبر أن الإنسان هو جوهر عملية التنمية المستدامة وهدفها النهائي، كما أن تركيز المؤسسة على توظيف اليد العاملة المحلية يؤكد على عملها على المساهمة في تنمية المنطقة وتوفير الحاجة الضرورية للأفراد وهي الشغل وبالتالي مكافحة البطالة و التقليل من الفقر لتحسين الحياة للمواطنين، ويعد قيام المؤسسة باستخدام التكنولوجيا النظيفة من خلال موافقة أفراد العينة وتأكيدهم على ذلك على ترقية الطاقات النظيفة للحفاظ على صحة الإنسان والبيئة استجابة للاحتياجات الوطنية والالتزامات الدولية.

4.3. - اختبار الفرضية الفرعية الثالثة:

محتوى الفرضية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المبحوثين حول أبعاد المسؤولية الاجتماعية لدى المؤسسة محل الدراسة تعزى إلى الجنس وإلى الخصائص الوظيفية .

من أجل اختبار هذه الفرضية، استخدمنا اختبار مان ويتني لقياس عامل الجنس واختبار كروكسل واليس (Kruskal Wallis) لقياس الخصائص الوظيفية، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول 07: نتائج اختبار Mann Whitney

الدلالة الإحصائية	قيمة Mann Whitney
0.658	50.000

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات البرنامج SPSS
من خلال النتائج الموضحة في الجدول رقم (07) يتضح أن القيمة الاحتمالية sig المرافقة لإحصائية MW فاقت 0.05، مما يعني قبول الفرضية الصفرية

القائلة بعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات العينة حول مستوى المسؤولية الاجتماعية تعزى لمتغير الجنس.

الجدول 08: نتائج اختبار Kruskal Wallis

قيمة Kruskal Wallis	الدلالة الإحصائية
7.707	0.021

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات البرنامج SPSS

الجدول 09: نتائج ANOVA للمتوسطات

/	التعداد	المتوسط	الانحراف المعياري
الموظفون	21	4.25	0.44
المسؤولين الإداريين	10	3.64	3.64
عمال الورشات	2	4.10	4.10
المجموع	33	4.06	4.06

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات البرنامج SPSS

من خلال النتائج الموضحة في الجدول رقم (08) يتضح أن القيمة الاحتمالية sig المرافقة لإحصائية kw أقل من 0.05، مما يعني رفض الفرضية الصفرية القائلة بعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات العينة حول أبعاد المسؤولية الاجتماعية تعزى إلى اختلاف خصائصهم الوظيفية وقبول الفرضية الأخرى أي وجود فروق في أبعاد المسؤولية الاجتماعية تعزى إلى اختلاف خصائصهم الوظيفية، وبالرجوع لجدول ANOVA للمتوسطات رقم (09) نجد أنها لصالح الموظفين .

خاتمة-

إن وجود المؤسسة ضمن محيط متقلب ومتغير يقتضي أن تكون دائماً في إطار يسمح لها ببناء وتنفيذ استراتيجياتها بما يناسب بيئتها الخارجية بغض النظر عما تتطلبه بيئتها الداخلية، مما يستوجب عليها تحمل المسؤولية البيئية والاجتماعية التي تفرضها الضغوط الاجتماعية والاقتصادية، وحتى وقتنا الراهن لم يتم تحديد مفهوم دقيق للمسؤولية البيئية والاجتماعية للمؤسسة بشكل يكتسب بموجبه قوة إلزام قانونية محلية أو دولية، وما تزال هذه المسؤولية تستمد قوتها وقبولها وانتشارها من طبيعتها الطوعية.

• النتائج:

إن نتائج البحث التي خلصنا إليها تثبت صحة الفرضيتين الأولى والثانية وترفض الفرضية الثالثة، وعموما نشير إلى النتائج المتوصل إليها في النقاط التالية:

- حسب نتائج الدراسة الميدانية يوجد تبني من طرف مؤسسة الأنابيب الناقلة للغاز بغرداية لأبعاد المسؤولية الاجتماعية على غرار البعد الاجتماعي والبيئي مما يعني مساهمتها في التنمية المستدامة للمجتمع؛
- ممارسة المؤسسة للمسؤولية الاجتماعية يعزز من تنافسيتها مما يجعلها تساهم في التنمية المستدامة من خلال خلق القيمة لأصحاب المصالح ابتداء من تعظيم الربح لأصحاب رؤوس الأموال إلى توفير مناصب الشغل ثم توفير حاجيات المجتمع ككل في المجال الاجتماعي وانتهاء بحماية البيئة؛
- تعطي مؤسسة الأنابيب في علاقتها مع عمالها الاهتمام الكافي في المجالات التالية: الاهتمام بتطوير الكفاءات البشرية من خلال التدريب وتوفير ظروف العمل المناسبة مع وجود آليات تسمح بتوفير الحماية الاجتماعية ومنح الامتيازات للأفراد؛
- تعطي مؤسسة الأنابيب الاهتمام الكافي بالبيئة الطبيعية من خلال العناصر التالية:

■ الاهتمام بالآثار البيئية عند الإنتاج؛

- وضع أهداف تسعى المؤسسة من خلالها على الحفاظ على البيئة؛
- اتخاذ الإجراءات اللازمة في مجال التحكم في استهلاك الطاقة والتقليل من الفضلات، حيث حصلت المؤسسة على ISO 14001 وتحضر للحصول على SD 21000 المتعلق بالتنمية المستدامة ؛
- في علاقة مؤسسة الأنابيب مع المجتمع المحلي، يظهر اهتمامها من خلال المجالات التالية:

- تضع تنمية المجتمع المحلي ضمن متغيراتها الإستراتيجية؛
- تعتبر ترقية الصحة والثقافة والرياضة الجوارية كمتغيرات تؤكد ضرورة مراعاتها ضمن استراتيجياتها؛
- ترقية وتطوير النسيج الاقتصادي المحلي؛

- تحوز المؤسسة على شهادة ISO 9001 من خلال أنظمتها لإدارة الجودة، مما يساهم في تعزيز مسؤوليتها الاجتماعية اتجاه الزبائن والمجتمع ومن خلال منتجات صديقة للبيئة؛
- لدى المؤسسة قابلية للقيام بأعمال تطوعية اتجاه المجتمع خاصة أثناء الكوارث الطبيعية.

• الاقتراحات والتوصيات:

- نحث المؤسسة محل الدراسة بتبني مبادرات أكبر تخص مسؤوليتها الاجتماعية اتجاه المجتمع كإقامة دورات تكوينية لطلبة الجامعة أو المشاركة في مخبر بحث يربط بينها وبين الجامعات والمعاهد في المجال؛
- يمكن للمؤسسة الاستعانة بمكاتب استشارة أعمال من أجل إفادها بأخصائيين في تطبيق نظام استراتيجي للمسؤولية الاجتماعية داخلها، وهذا ما درجت عليه الكثير من المنظمات حول العالم؛
- نحث المؤسسة على تحضير أرضية عمل من أجل نيل المعيار الدولي ISO 26000 الخاص بالمسؤولية الاجتماعية كون هذا الأخير سيفيدها من ناحية

حصولها على شهادة دولية تعزز لدى كل من زبائنها ومورديها احترامها لأبجديات المؤسسة المواطنة والمسؤولة؛

- التبرع بنسبة مئوية من الإيرادات لقضايا اجتماعية معينة مما سيعزز الصورة الذهنية الايجابية للمؤسسة في المجتمع؛

- تقديم مساهمات مباشرة إلى مؤسسات خيرية أو حدث معين مما يساهم في تعزيز المسؤولية الخيرية للمنظمة؛

- أداء خدمات تطوعية في المجتمع كالإعلان عن حملات تشجير يقوم بها عمال المؤسسة سيفيد ذلك المؤسسة في تعزيز الثقافة التنظيمية داخل المؤسسة والرفع من روح التعاون وكذا نيل اعجاب وتقدير المجتمع والبيئة؛

المراجع-

1. هشام مكي، عبدالرحمان بوطيبة (2013)، دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة - الاتحاد الأوروبي نموذجا -، ملتقى وطني بعنوان دور العلوم الاجتماعية في تحقيق التنمية في الجزائر، جامعة ابن خلدون، تيارت.
2. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري (2008)، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: الأعمال والمجتمع، دار وائل للنشر، الأردن، ص 54 - 62.
3. ثامر ياسر البكري (2001)، التسويق والمسؤولية الاجتماعية، دار وائل للنشر، الأردن، ص 9.
4. فريد فاهمي زيارة (2009)، وظائف منظمات الأعمال: مدخل معاصر، دار اليازوري، الأردن، ص 26 .
5. بورحلة علال (2006)، تحليل المنظمات، مكتبة الرشد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ص 80.
6. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري (2007)، الإدارة والأعمال، دار وائل للنشر، الأردن، ص 90 .
7. صالح السحيباني (2009)، المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية: حالة تطبيقية على المملكة العربية السعودية، مؤتمر دولي حول القطاع الخاص في التنمية تقييم واستشراف، بيروت، لبنان.
8. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (2004)، كشف البىانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع: الاتجاهات والقضايا الراهنة، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك وجنيف، ص 2 .

9. سعود وسيلة، فرحات عباس (2016)، مداخلة بعنوان واقع المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الجزائرية - دراسة حالة سوسيتي جنرال الجزائر، المؤتمر الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم استراتيجية التنمية المستدامة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.
10. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، مرجع سابق، ص 2.
11. رقية عريان، المسؤولية الاجتماعية للشركات بآثار الواجب الوطني الاجتماعي والمبادرات الطوعية، منشورات منتدى إدارة عالم التطوع العربي، www.Arabvolunteering.org.
12. عبد الله بن منصور (2009)، إشكالية العلاقة بين الاقتصاد والأخلاق، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة تلمسان، ص 241.
13. طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن (1997)، المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال، مجلة البحوث المعاصرة، مجلد 11، عدد 2، ص 52.
14. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: الأعمال والمجتمع، مرجع سبق ذكره، ص 93.
15. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري (2007)، "الإدارة والأعمال"، مرجع سبق ذكره، ص 92.
16. صالح الحموري، رولا المعاينة (2015)، المسؤولية المجتمعية للمؤسسات، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، ص 72.
17. زمران كريم (2010)، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2009/2001، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية - العدد السابع، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 195.
18. عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت (2014)، "التنمية المستدامة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها"، دار صفاء، الأردن، ص 23.
19. الطاهر خامرة (2007)، المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص 30.
20. عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، مرجع سبق ذكره، ص 30.
21. زمران كريم، مرجع سبق ذكره، ص 196.
22. هويدي عبد الجليل (2014)، العلاقة التفاعلية بين السياحة البيئية والتنمية المستدامة، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 90، جامعة الوادي، ص 219.
23. زمران كريم، مرجع سبق ذكره، ص 198.
24. تقرير مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة (2002)، جوهانزبورغ، جنوب إفريقيا.



دور المجلس الدستوري في توسيع الكتلة الدستورية

The Role Of The Constitutional Council In Expanding The Constitutional Bloc

لحاق عيسى

أستاذ محاضر أ، الانتماء جامعة عمار ثليجي الاغواط

lahagaissa03@gmail.com

تاريخ القبول: 2019-11-27

تاريخ الاستلام: 2019-01-30

ملخص-

من أجل المحافظة على سمو قواعد الدستور وعلوها ، أنشأ المؤسس الدستوري الجزائري هيئة بغية المحافظة على التطبيق الصحيح لقواعده تتمثل في المجلس الدستوري ، حيث يعتمد القاضي الدستوري في مراجعته للقوانين بشكل أساسي على الدستور الذي يعد المرجع الأساسي في كل أعماله في بداياته ، ما إن لبث وان وسع من مرجعيته الدستورية واعتمد على ديباجته بالرغم من اختلاف الآراء في البداية بعدم اعتماده ضمن الكتلة الدستورية من خلال المجلس الدستوري الفرنسي ، لتتوسع هذه الكتلة بعد ذلك إلى المعاهدات والأعراف الدولية ، بالإضافة إلى القوانين العضوية والعادية .

كلمات دالة -

المجلس الدستوري، توسيع الكتلة الدستوري، سمو الدستور، مرجعة القوانين.

Abstract -

For The Sake Of Conserving The Rules Of Constitution, The Algerian Constitutional Founder Established An Authority That Aims At Conserving The Right Application Of Its Rules Embodied In The Constitutional Council. In This Context The Constitutional Judge Depends Mainly In His Revision Of The Rules On The Constitution Which Is Considered The Basic Reference In All His Works At Its Beginnings. Once Broadcast And Enlarge His Constitutional Reference Depending On His Preamble Despite The Deference In Opinions At The Beginning Without Considering Him Among The Constitutional Bloc Through The French Constitutional Council. After That, This Bloc Was Expanded To International Treaties And Norms, In Addition To The Membership And Regular Laws.

Keywords-

Constitutional Council , Enlarge Constitutional Bloc , Constitutional Oath , Reference Of Laws.

مقدمة-

إن مع تطور المجتمعات أبدع الفكر البشري نظاما سياسية متنوعة تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكومين وتحديد حقوق وواجبات كلا منهما بغية تأمين الاستقرار وعدم طغيان الحاكم، لأن من عادة هذا الأخير التمسك بالصلاحيات المطلقة، في حين تناضل الشعوب لتقييد صلاحيات الحاكم وجعلها ضمن إطار نصوص دستورية محكمة تضمن المساواة والعدالة بين أفراد المجتمع، بمعنى البحث عن الأسس والسبل الكفيلة بتأصيل وضبط ممارسة السلطة وتنظيم مؤسسات الدولة.

بيد أن هذا لا يكفي لإضفاء الوصف الديمقراطي على دستور ما مجرد تضمنه لبعض المقومات والضمانات، فقد وجد الكثير من الدساتير التي تحتوي على مبادئ مثالية وديمقراطية إلا أن هذا يتنافى مع تطبيقها في أرض الواقع، في الحقيقة حينما تتعزز وتحاط الوثيقة الدستورية بالرقابة الكفيلة لضمان تطبيقها وحمايتها من الاعتداء على قواعدها، ويتحقق ذلك عن طريق منع

إصدار أو تطبيق نصوص مخالفة لمضمون القواعد الدستورية والوقوف ضد كل خرق أو اعتداء على أحكامها سواء أكان ذلك في صورة تجاوز الصلاحيات المحددة بنصوصها أو نتيجة التعسف في استخدامها، والتي من شأنه المساس بحقوق وحريات الأفراد أو بصلاحيات السلطات الأخرى.

وفي الجزائر اعتمد المؤسس الدستوري على المجلس الدستوري في الحفاظ على التطبيق الصحيح للقواعد الدستورية من خلال الرقابة الدستورية وهذا باعتماده على كتلة دستورية اختلف فيها من طرف فقهاء القانون الدستوري. ومن خلال ما سبق فهل يكفي القاضي الدستوري في رقابته على القوانين على نصوص الدستور أم يتعدى ذلك إلى نصوص أخرى ؟

وسنجيب على هذا بالدراسة والتحليل للوصول إلى حل لهذه الاشكالية من خلال المحورين

أولا : القواعد فوق التشريعية

يعد الدستور المرجع الأساسي لجميع الأعمال القانونية التي تدنوه داخل الهرم القانوني في الدولة ، أما خارجه فيعمل القاضي الدستوري على التحقق من عدم معارضة العمل البرلماني للمعاهدات والأعراف الدولية .

1/ الدستور:

إن سمو الدستور في الدولة على القواعد القانونية الأخرى يرتبط ارتباطا وثيقا بوصف هاته لدولة بالدولة القانونية ، لذلك فجميع سلطات الدولة وأفرادها ملزمون بما يمليه الدستور عليهم ، فالسلطة التشريعية عند قيامها بسن تشريع ما فهي ملزمة بما يمليه عليها الدستور وكذلك السلطة التنفيذية والأفراد ¹ .

فعند فحصه لدستورية القوانين يعتمد القاضي الدستوري على الدستور كمرجع أول وجوبيا، ذلك أن وظيفته الأساسية هو تأكيد مطابقة النص المخطر به للدستور ويلاحظ هذا من خلال تأشيرات المجلس الدستوري في مختلف آرائه وقراراته منذ إنشائه وبداية عمله الرقابي وهذا أمر منطقي وبديهي ذلك أن الهدف من إنشائه هو ضمان مطابقة جميع القوانين في الدولة للدستور الذي يعتبر أسما وثيقة فيها .

عمليا، عند رجوع المجلس إلى أحكام الدستور في تأشيراته نادرا ما يحدد موضوع الحق بل غالبا ما يشير شكليا إلى بعض مواد الدستور المتضمن لهذا الحق فقط.

أما حقيقة الاستناد إليه فتتمثل في إعطاء القاضي الدستوري تفسيرا للمبدأ الدستوري المطبق، بالوجه المطبق للنص التشريعي وهذا يعني أن النص الدستوري يحتمل عدة تفسيرات ودور القاضي اختيار المناسب منها لمطابقة الحكم التشريعي ، غير أن الحقيقة في هذا الدور هو عمل القاضي على تحديد معنى الحكم التشريعي قبلًا وإيجاد المبدأ الذي يحتويه ليتمكن من إيجاد نموذج له بين تفسيرات المبدأ الأساسي باعتبار أن هذا الأخير هو مبدأ خام ومجرد، فالتفسير إذا ليس للمبدأ الدستوري المرجع بل لنص التشريع².

ففي رأيه رقم 98 / 04³ اعتبر المجلس الدستوري ((أن مبدأ مساواة المواطنين أمام القانون ، المنصوص عليه في المادة 29 من الدستور، يقتضي من المشرع إخضاع المواطنين المتواجدين في أوضاع مماثلة لقواعد مماثلة، وإخضاعهم لقواعد مختلفة كلما تواجدا في أوضاع مختلفة)) ، حيث اعتبر أن المشرع بإقراره تعويضتين أساسيتين مختلفتين إحداهما لعضو البرلمان والأخرى للنائب الممثل للجالية الوطنية المقيمة بالخارج، يكون قد أدخل بمبدأ المساواة⁴.

2 / ديباجة الدستور:

أثار الفقه الدستوري جدلا واسعا حول ديباجة الدستور فهناك من يعتبرها جزء لا يتجزأ منه ولها نفس درجة إلزام القواعد الموضوعية للدستور وهناك من يعتبرها مقدمة له ومنفصلة عنه وليس لها قيمة النصوص الدستورية التي يحتويها الدستور، حيث اعتبر الفقه الفرنسي الدستوري أن ديباجة دستور 1958 لا قيمة دستورية لها وإن محتواها عام بالإضافة إلى الحالات الموجودة فيه إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن لسنة 1789 وديباجة دستور 1946، غير أن هذا لم يدم طويلا عندما تدخل المجلس الدستوري الفرنسي ومنح القيمة الدستورية للديباجة سنة 1971 في قراره المتعلق بحرية الجمعيات ، حيث استند القاضي الدستوري في رأيه على ديباجة الدستور والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن وديباجة دستور 1946 وهذا تصريح أكيد منه على القيمة الدستورية لديباجة الدستور⁵ ، وذهب في نفس الاتجاه النظام الدستوري المصري حيث

اعتبر أن ديباجة دستور 1971 والتي تعتبر مقدمة له تملك نفس قوة الدستور وتعتبر مرجعا للقاضي الدستوري⁶ .

أما المجلس الدستوري الجزائري فذهب في نفس الاتجاه مع نظيره في فرنسا ومصر حيث اعترف بالقيمة الدستورية لديباجة الدستور ، ففي رأيه 2002/01 والذي كان حول مشروع تعديل الدستور بإضافة مادة واحدة تتمحور حول دسترة تمازيغت إلى لغة وطنية⁷ حيث استند لأول مرة على ديباجة الدستور في إبداء رأيه بقوله : ((واعتبارا أن دسترة تمازيغت لغة وطنية بكل تنوعاتها اللسانية المستعملة عبر التراب الوطني ، موضوع مشروع تعديل الدستور، كونها عنصرا من عناصر الأمازيغية التي تشكل إحدى المكونات الأساسية للهوية الوطنية المذكورة في المادة 8 (مطة 2) من الدستور ، الواردة ضمن المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري، والمبينة في ديباجة الدستور ، تعدّ تدعيما للمكونات الأساسية للهوية الوطنية و هي الإسلام و العروبة و الأمازيغية))⁸ ، أما في مشروع قانون تعديل الدستور 2008 فقد ابدى المجلس الدستوري رأيه أيضا واعتماده على الديباجة مرتين في هذا الرأي وهذا في المادة 31 مكرر التي تهدف إلى ترقية الحظوظ السياسية للمرأة وتوسيع تمثيلها في المجالس المنتخبة بنصه على : ((و اعتبارا أن توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة يُستمد من المطلب الديمقراطي المذكور في الفقرة 8 من ديباجة الدستور)) أما المادة الأخرى والتي استند فيه المجلس لديباجة الدستور فهي المادة 62 والتي تتمحور حول واجبات المواطن اتجاه المجموعة الوطنية بنصه على : ((واعتبارا أن إدراج ترقية كتابة التاريخ وتعليمه للأجيال الناشئة ضمن الدستور، يهدف في غايته، إلى حفظ الذاكرة الجماعية للشعب الجزائري، وتعزيز المبادئ التي تقوم عليها الأمة الجزائرية والمستمدة، في جوهرها، من ديباجة الدستور))⁹ وهذا تأكيد صريح على القيمة الدستورية لديباجة الدستور الجزائري وأنها جزء لا يتجزأ من الدستور .

وفي التعديل الدستوري الأخير لسنة 2016 أقرّ المؤسس الدستوري بان الديباجة جزء لا يتجزأ من الدستور وهذا في ختام الديباجة¹⁰ وبهذا أنكر كل قول من أقوال الفقهاء الرافضين لها والذين يعتبرونها مقدمة للدستور ليس لها قيمة دستورية وهذا بقول صريح لا لبس فيه من طرف المؤسس الدستوري .

وبهذا فالديباجة تعتبر مرجع للقاضي الدستوري عند فحصه لدستورية القوانين وهي مرجع من الكتلة الدستورية يستند عليها عند إخطاره في فحصه لدستورية القوانين .

3 / المعاهدات والأعراف الدولية :

لقد وضع المؤسس الدستوري الجزائري المعاهدات بين الدستور والقانون الداخلي في تدرج الهرم القانوني الجزائري بنصه على أن المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية تسمو على القانون¹¹ ويترتب على هذا إلزامية البحث في مدى اختصاص المجلس الدستوري بالنظر في العلاقة بين المعاهدات والقوانين الأخرى ، مبدئيا مهمة المجلس الدستوري مراقبة كل ما يدنو الدستور للدستور، لكن هل من مهامه البحث في مخالفة القانون للدستور؟

بالرجوع للأنظمة القانونية المقارنة وعلى رأسها الفرنسي نجد انه رفض النظر في مثل هاته الإشكالات سنة 1974 حول الإجهاض الإرادي (مخالفة نص قانون داخلي لمعاهدة نافذة) وافر بعدم اختصاصه في النظر في مثل هاته الإشكالات إلا انه تراجع بعد ذلك وافر باختصاصه¹² ، أما المجلس الدستوري الجزائري ومنذ البداية وبالضبط في قراره رقم 89/01 عمل على توسيع الكتلة الدستورية إلى المعاهدات إذ ورد في هذا القرار بخصوص تسبب عدم دستورية اشتراط الجنسية الأصلية للمترشح للانتخابات التشريعية ما يلي: ((ونظرا لكون أية اتفاقية بعد المصادقة عليها ونشرها تدرج في القانون الوطني وتكتسب بمقتضى المادة 123 من الدستور سلطة السمو على القوانين وتخول كل مواطن جزائري أن يتذرع بها أمام الجهات القضائية .

فبناء على المادة 123 من دستور 1989 التي تنص على ((المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية حسب الشروط المنصوص عليها في الدستور تسمو على القانون)) قام المجلس الدستوري برقابة القانون في مواجهة المعاهدات ، إذ أسس قراره على الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر والتي تمنع كل تمييز مهما كان نوعه واستند في ذلك على مجموعة من المعاهدات مثل ميثاق الأمم المتحدة لسنة 1966 المصادق عليها بالقانون 89/08 المؤرخ في 25 افريل 1989 والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المصادق عليه بالمرسوم 87/ 37 المصادق عليه في 03 فبراير 1987¹³ .

ومنه فإن المجلس الدستوري أصبح بهذا التوسيع في الكتلة الدستورية يستند إلى المعاهدات الدولية في تقرير الرقابة الدستورية ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن المجلس الدستوري ذهب أبعد من الاستناد على المعاهدات حيث ادخل الأعراف الدولية في قائمة النصوص فوق التشريعية ، حيث أشار في قراره رقم 89/02 عند رقابته للمادة 43 من القانون الأساسي للنائب إلى أن المزايا التي تنتجها هذه المادة ينبغي أن تتناسب ومقتضيات الأعراف الدولية في إشارة إلى تسليم جوازات السفر الدبلوماسية يعود إلى السلطة التنفيذية لكل دولة حسبما تقتضيه الأعراف الدولية.¹⁴

ثانيا / القواعد التشريعية والغير تشريعية:

لم يقف المجلس الدستوري في مفهوم الكتلة الدستورية على النصوص السابقة بل تعداه لخصص دستورية أعمال البرلمان استنادا لأحكام أخرى تشريعية وغير تشريعية .

1 / القواعد التشريعية:

وتتمثل هذه القواعد في القوانين العضوية والقوانين العادية
أ / القوانين العضوية: رغم حداثة هذا النوع من القوانين في النظام القانوني الجزائري إلا أن المجلس الدستوري أبى إلا أن يستند عليها وهو بصدد ممارسته للرقابة الدستورية ، وبحكم موضوع هذه القواعد فإن اعتمادها يعتبر أمرا مقبولا كونها قواعد ذات قيمة دستورية لكونها تعتبر امتدادا للأحكام الدستورية في موضوعها وتشريعية في شكلها¹⁵ ونظرا لمكانتها ضمن الهرم القانوني الهرم القانوني في الدولة، الأمر الذي يوجب احترامها من النصوص الأدنى منها درجة .

وكمثال على ذلك حكم المجلس الدستوري هذه المبادئ أكثر من مرة في دستورية الأحكام التشريعية، إذ قضى بعدم دستورية المادة 22 من القانون الأساسي لموظفي البرلمان لمخالفته لمبدأ دستوري تضمنه القانون العضوي للانتخابات ، حيث اعتبر أن مسألة قصر تشكيل المجموعات البرلمانية على الأحزاب يعد مساسا بمبدأ المساواة المكرس في المادة 109 من الدستور لكون قبول الترشح يكون بتقديم قائمة تحت رعاية حزب سياسي أو مترشحين أحرار.¹⁶

بالإضافة لذلك وعند مراقبته الدستورية للنظام الداخلي لمجلس الأمة الجزائري اعتبر أن استعمال مصطلح الدورات والدورة مخالفا للمادة 16 من القانون العضوي رقم 02/99 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة¹⁷.

ب / القوانين العادية: رغم ما يمكن أن يثيره الاعتماد على نصوص القانون العادي في أعمال الرقابة الدستورية ، إلا أن المجلس الدستوري استند عليها في ممارسة الرقابة الدستورية ، وهذا التوسع يعتبر بإرادة المجلس في سحب القيمة الدستورية على أحكام القانون العادي لاحتوائها على قيمة دستورية¹⁸ ، وكمثال على هذا الامتداد للكتلة الدستورية استند المجلس الدستوري على قانون الجنسية رقم 70 / 86 بناء على المادة 30 من الدستور .

ويتأكد على أن كل تشريع ينبغي أن يتقيد بأحكام قانون الجنسية يكون المجلس الدستوري قد حكم هذا الأخير في صحة التشريعات اللاحقة عليه والمتعلقة به .

وتطبيقا لهذا الاجتهاد أعلن المجلس الدستوري عدم دستورية شرط الجنسية الأصلية أو المكتسبة لمدة 10 سنوات على الأقل لمؤسس حزب سياسي الوارد في المادة 12 من القانون العضوي المخطر به لمخالفة هذا الشرط المادة 150 من الآخر المتضمن قانون الجنسية¹⁹ .

2/القواعد الغير تشريعية (المبادئ الاجتهادية): بحكم المهمة المسندة إلى المجلس الدستوري فهو يعتمد على تقدير النصوص الدستورية لاستخراج المعنى الحقيقي لأحكامه، ومن ثم فهو يشارك في عملية التأسيس ولو بطريقة غير مباشرة .

هذه التفسيرات ملزمة بشأنها شأن الآراء والقرارات الصادرة عنه ، ومن ثم يتعين على السلطات العمومية لاسيما البرلمان والحكومة ورئيس الدولة بحكم اتصال أعمالهم المباشرة بأحكام الدستور وعليه يقع على هذه السلطات عند إنشاء مبادئ قانونية جديدة تحت طائلة الإلغاء وليس لهذه السلطات تعديل أو إلغاء هذه الأحكام الاجتهادية .

فعلى سبيل المثال ففي رأي المجلس الدستوري حول مطابقة القانون العضوي المحدد لعلاقة غرفتي البرلمان وعملهما مع الحكومة استند المجلس الدستوري على اجتهاد سابق له لتحكيمه في مدى دستورية هذا النص²⁰.

الخاتمة :

يلاحظ أن المجلس الدستوري عرف في تعديل 2016 قفزة نوعية حيث خضع لعدة تعديلات تصب في صالح الرقابة الدستورية سواءا تعلق الأمر بالتشكيكة أو جهات الإخطار، هذا الأمر الذي يضاف إليه فتح الرقابة الدستورية أمام الأفراد بطريقة غير مباشرة عن طريق المحكمة العليا أو مجلس الدولة الأمر الذي ينتظر معه زيادة في أعمال الرقابة الدستورية هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن الرصيد السابق للمجلس الدستوري مقرونا بهذا التطور يصب في مصلحة الأفراد ولو بشكل جزئي كون الإخطار مرتبط بالنزاع القضائي، إلا أنه في المسائل الإيجابية التي ابتكرا المجلس الدستوري هو توسيع الكتلة الدستورية لتضم أغلب النصوص طالما كانت تحتوي على مبادئ دستورية بالإضافة إلى الأحكام والمبادئ التي رسخها المجلس الدستوري حيث تكون قاعدة يبنى عليها الرقابة الدستورية، إلا أن هذا الأمر قد يطرح إشكالا في اعتماد بعض النصوص كسند لممارسة الرقابة، هذا الإشكال يكمن في أن تقدير المبادئ الدستورية التي تحتويها القواعد التشريعية متروك لحرية القاضي، ولغياب اتفاق حول مدلول القيم الدستورية يصبح تحديد هذه الأخيرة رهن تقدير القاضي الدستوري وقد يترتب عليه إلغاء حكم مضمن في قاعدة عضوية لمخالفته حكم موجود في قاعدة عادية. إلغاء حكم موجود في القانون العضوي (الأحزاب) لتعارضه مع الحكم الموجود في القانون العادي (الجنسية) والذي قد يفسر باحترام المبادئ الدستورية وان وجدت في قوالب عادية.

التهميش:

- ¹ حازم صلاح العجلة، الرقابة الدستورية ودورها في ضمان وحماية الحقوق والحريات الاساسية، مذكرة ماجستير في القانون العام، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2001/2002، ص 12
- ² محمد منير حساني، مساهمة المجلس الدستوري في العمل التشريعي ، رسالة ماجستير جامعة ورقلة ، السنة الجامعية 2009 / 2010 ، ص 10 .
- ³ المؤرخ في 13 يونيو سنة 1998 المتضمن رأي المجلس الدستوري حول القانون المتضمن نظام التعويضات و التقاعد لعضو البرلمان.
- ⁴ رأي المجلس الدستوري 04 / 98 السابق الذكر.
- ⁵ محمد منير حساني ، اثر الاجتهاد الدستوري على دور البرلمان الجزائري ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم تخصص قانون دستوري ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، السنة الجامعية 2015/2016 ، ص 166 .
- ⁶ سالمي عبد السلام - بن دراج علي ابراهيم ، مساهمة المجلس الدستوري في توسيع الكتلة الدستورية - دراسة مقارنة ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، المجلد العاشر ، العدد الثاني ، الجزء الثاني ، ص 417 .
- ⁷ المادة 3 مكرر : تمازغت هي كذلك لغة وطنية .
- ⁸ " تعمل الدولة لترقيتها و تطويرها بكل تنوعاتها اللسانية المستعملة عبر التراب الوطني "
- ⁹ رأي المجلس الدستوري رقم 01 / 2002 المؤرخ في 03 افريل 2002 يتعلق بتعديل الدستور .
- ⁹ رأي المجلس الدستوري رقم 01 / 2008 يتعلق بمشروع القانون المتضمن التعديل الدستوري المؤرخ في 7 نوفمبر 2008 .
- ¹⁰ الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم .
- ¹¹ المادة 150 من الدستور الجزائري الحالي .
- ¹² Maurice Duverger, **Institutions politiques et droit constitutionnel**, P.U.F, Themis, 1976, p. 346
- ¹³ بوسالم رابح ، المجلس الدستوري الجزائري ، رسالة ماجستير جامعة قسنطينة ، السنة الجامعية 2004/2005 ، ص 126 .
- ¹⁴ المؤرخ في 30 اوت 1989 يتعلق بالقانون الاساسي للنائب .
- ¹⁵ محمد منير حساني ، اثر الاجتهاد الدستوري على دور البرلمان الجزائري ، المرجع السابق ، ص 172 .
- ¹⁶ محمد منير حساني ، مساهمة المجلس الدستوري في العمل التشريعي ، المرجع السابق، ص 12 .
- ¹⁷ رأي رقم 09/1999 مؤرخ 22 نوفمبر سنة 1999 يتعلق بمراقبة مطابقة النظام الداخلي، المعدل و المتمم، لمجلس الأمة للدستور.

- ¹⁸ محمد منير حساني ، مساهمة المجلس الدستوري في العمل التشريعي ، المرجع السابق، ص 12
- ¹⁹ رأي رقم 01 / 1997 المؤرخ في 6 مارس سنة 1997 ، يتعلق بمراقبة مطابقة الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية للدستور.
- ²⁰ محمد منير حساني، مساهمة المجلس الدستوري في العمل التشريعي ، المرجع السابق، ص 15 .
- قائمة المراجع :**

I - المراجع باللغة العربية:

1. الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم
2. قرار المجلس الدستوري رقم 02 / 89 المؤرخ في 30 اوت 1989 يتعلق بالقانون الأساسي للنائب .
3. رأي رقم 01 / 1997 المؤرخ في 6 مارس سنة 1997 ، يتعلق بمراقبة مطابقة الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية للدستور.
4. رأي المجلس الدستوري رقم 04 / 98 المؤرخ في 13 يونيو سنة 1998 حول القانون المتضمن نظام التعويضات والتقاعد لعضو البرلمان .
5. رأي رقم 09 / 1999 مؤرخ 22 نوفمبر سنة 1999 يتعلق بمراقبة مطابقة النظام الداخلي ، المعدل و المتمم، لمجلس الأمة للدستور.
6. رأي المجلس الدستوري رقم 01 / 2002 المؤرخ في 03 افريل 2002 يتعلق بتعديل الدستور .
7. رأي المجلس الدستوري رقم 01 / 2008 يتعلق بمشروع القانون المتضمن التعديل الدستوري.
8. محمد منير حساني ، اثر الاجتهاد الدستوري على دور البرلمان الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم تخصص قانون دستوري ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، السنة الجامعية 2015/2016 .
9. محمد منير حساني ، مساهمة المجلس الدستوري في العمل التشريعي، رسالة ماجستير جامعة ورقلة، السنة الجامعية 2009 / 2010 .
10. بوسالم رابح، المجلس الدستوري الجزائري، رسالة ماجستير جامعة قسنطينة ، السنة الجامعية 2004 / 2005
11. سالي عبد السلام – بن دراج علي ابراهيم، مساهمة المجلس الدستوري في توسيع الكتلة الدستورية – دراسة مقارنة ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، المجلد العاشر ، العدد الثاني ، الجزء الثاني .

II - المراجع باللغة الأجنبية:

1. Maurice Duverger, **Institutions politiques et droit constitutionnel**, P.U.F, Themis, 1976.



**دراسة نقدية لمنظومة فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك
للشيخ محمد باي بلعالم (ت1430هـ) رحمه الله**

**A Criticism To Fath Rahim El Malik's System In Imam
Malik's Doctrine, Of Chick Mohammed Bay Bela Alam ,
1430 AH, God Bless Him**

بن قومار لخضر

جامعة غرداية

benkoumar@univ-ghardaia.dz

benkoumar2011@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-05

تاريخ الاستلام: 2019-07-04

ملخص -

موضوع هذا البحث دراسة نقدية لكتاب: " فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك" للعلامة الشيخ محمد باي بلعالم الفلاني الجزائري رحمه الله تعالى (ت1430هـ) وقد تعرضت في المطلب الأول لحياة الشيخ باي وجهوده العلمية بذكر مولده ونشأته وشيوخه ومؤلفاته العلمية وأهم نشاطاته، وأما المطلب الثاني فكان دراسة نقدية لمنظومة "فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك" حيث قمت بدراسة شكلية للمنظومة التي بلغ عدد أبياتها (2509 بيتا) بدراسة العنوان وذكر البحر الذي نظمت عليه وبيان ما اشتملت عليه من أقسام التوحيد والعبادات والمعاملات والأخلاق والآداب، وعدد الأبيات في كل قسم، ثم قمت بدراسة موضوعية للمنظومة بذكر إيجابياتها ثم تعرضت لذكر بعض ملاحظات والمآخذ على المنظومة وختمت البحث بذكر بعض النتائج والتوصيات وفهرس المراجع والمصادر

الكلمات الدالة -

1فتح , 2الرحيم , 3مذهب , 4مالك , 5باي بلعالم.

Abstract-

The Subject Of This Research Is A Critical Study Of The Book "Fateh Arrahim Almalik Fi Madhhab Al-Imam Malik" Written By Sheikh Mohammed Bay Bel-Alem, May God Have Mercy On Him, (D. 1430),

In The First Section Was Exposed Of The Life Of Shaykh Bay And His Scientific Efforts To Mention His Birt.

In The Second Section I Studied The Poem "Fateh Arrahim Almalik Fi Madhhab Al-Imam Malik" Where I Studied The Formality Of The System, Which Reached The Number Of Verses Of The Poem (2509) Study The Title And The Statement Included The Sections Of Tawheed, Worship And Transactions, Ethics And Ethics, And The Number Of Verses In Each Section.

In The Third Section I Studied Objectively To The System By Mentioning Its Advantages And Mentioned Some Observations And Negatives On The System And Concluded The Research By Mentioning Some Of The Findings And Recommendations.

Key Words-

1 Fath, 2 Rahim, 3 Madhhab 4, Malik, 5 Bay Bel-Alem .

مقدمة -

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وصدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له أشهد أن سيدنا محمدا عبده وحببيه، القائل عليه الصلاة والسلام "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"¹ اللهم صل وسلم وبارع عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما .

وبعد فهذا بحث بعنوان : دراسة نقدية لمنظومة: " فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك" التي نظمها شيخنا وأستاذنا العلامة الشيخ باي بلعالم رحمه الله تعالى

وقد اعتنى علماء الإسلام بهذا النوع من الشعر التعليمي ، فعمدوا إلى نظم مختلف العلوم في العقيدة والفقه والسلوك والعربية والمواثيق وعلم الحديث والمنطق والسير والتاريخ وغيرها من العلوم. وقد كشف منهج التعليم عن طريق المنظومات التعليمية عن فهم عميق لدى علماء المسلمين لقدرة العقل على

الحفظ والفهم، فطاقة العقل على الحفظ تبدأ مبكراً في الصغر وتكون المعلومات أرسخ بينما تكون طاقة العقل على الفهم والاستيعاب أقل، ثم يبدأ الحفظ يتناقص لصالح الفهم حتى يتساويا، ثم يقل الحفظ ويزداد الفهم والاستيعاب فحفظ المنظومات في مختلف فنون المعرفة يشكل مخزوناً ذهنياً لدى طالب العلم يساعده على استحضار المادة العلمية متى شاء وفي أي وقت أراد، وقديماً قالوا : من حفظ المتون حاز الفنون ، قال الإمام الشافعي رحمه الله:

علمي معي حيثما يمتد ينفعني صدري وعاء له لا بطن صندوق

إن كنت في البيت كان العلم فيه معي أو كنت في السوق كان العلم في السوق

ومن بين أهم مؤلفات الشيخ باي بلعالم منظومته " فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك " التي تفتن فيها واستفرغ فيها جهده وجعلها محتوية على أقسام الدين، ثم شرحها شرحاً مسهباً في كتابه: "ملتقى الأدلة الأصلية والفرعية الموضحة للسالك على فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك" وقد حاولت في البحث أن أتعرض لهذه المنظومة بالدراسة والنقد وذكر منهجه وبيان الإيجابيات والمآخذ والملاحظات مع حفظ مقام العلماء وحسن الأدب معهم.

الإشكالية: يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية لهذا البحث كالتالي: ماهي أهم الإيجابيات والمآخذ والملاحظات على منظومة فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، ويتفرع عنها إشكاليات فرعية منها:

ما هي ملامح الحياة العلمية للشيخ باي بلعالم؟.

- وماهي مؤلفاته؟.

- وما هو منهجه في التأليف؟.

أهمية الموضوع: تكمن أهمية الموضوع فيما يلي:

- التعريف بهذا العالم الجزائري المغمور الشيخ باي بلعالم رحمه الله.

- التعريف بمؤلفاته لتنتشر وتحقق ويستفيد منه طلبة العلم.

- دراسة هذه المنظومة التي اعتنى بها الشيخ باي ببيان منهجه فيها وبيان

إيجابياتها وذكر بعض المآخذ والملاحظات عليها.

-تشجيع الطلبة والباحثين على دراسة تراثنا الفقهي والعناية به.

خطة البحث: ارتأيت أن أعالج هذا البحث وفق الخطة التالية:

المطلب الأول: حياة الشيخ باي وجهوده العلمية.

الفرع الأول: مولده ونشأته.

الفرع الثاني: شيوخه ونشاطاته

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته.

المطلب الثاني: دراسة نقدية لمنظومة: "فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام

مالك".

الفرع الأول: دراسة شكلية للمنظومة .

الفرع الثاني: دراسة موضوعية للمنظومة وذكر إيجابياتها.

الفرع الثالث: ملاحظات ومآخذ على المنظومة.

الخاتمة والتوصيات.

المطلب الأول: حياة الشيخ باي بلعالم وجهوده العلمية²:

الفرع الأول: ترجمة الشيخ باي بلعالم: هو العالم الفقيه الشيخ باي بلعالم

بن محمد عبد القادر بن محمد بن المختار بن أحمد العالم القبلي الجزائري

الشهير بالشيخ باي بلعالم، ويعود نسبه إلى قبيلة فلان³، والتي تعود أصولها إلى

قبيلة حمير القبيلة العربية الشهيرة باليمن

والده: هو محمد عبد القادر كان فقيها وإماما ولوالده تصانيف منها⁴:

- تحفة الولدان فيما يجب على الأعيان.

- الولدان في طلب الدعاء من الرحمان.

- منظومة حال أهل الوقت.

وأمه: فهي السيدة خديجة بنت محمد الحسن كان والدها عالما قاضيا في

منطقة تيديكلت .

ولد الشيخ باي سنة 1930 م في قرية ساهل من بلدية اقبلي بدائرة أولف

ولاية ادرار دولة الجزائر.

الفرع الثاني: دراسته وتعلمه وتعليمه.

تربى الشيخ في أسرة اشتهرت بالعلم والمعرفة، حرصت على تعليمه وتربيته،

فبدأ تعليمه في مسقط رأسه في مدينة ساهل أقبلي، هذه القرية التي كانت تعد

منارة للعلم والمعرفة والتي تخرج منها العديد من العلماء والفقهاء

ودرس القرآن الكريم في مدرسة ساهلة أقبلي على يد المقرئ الحافظ لكتاب الله الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن المكي بن العالم، ثم قرأ على يد والده المبادئ النحوية والفقهية ، ودرس على يد الشيخ محمد عبد الكريم المغيلي مدة من الزمن.

ثم رحل الشيخ في طلب العلم والمعرفة إلى زاوية الشيخ أحمد بن عبد المعطي السباعي المعروف بالطاهري، مكث هناك حوالي سبع سنوات حيث تلقى فيها عدة علوم منها: علوم القرآن والحديث و النحو والفقه المالكي وأصوله والفرائض، والحديث والتفسير) وقد تأثر الشيخ رحمه الله كثيرا بشيخه المراكشي، واستفاد منه ويعتبره من أهم مشايخه، ولما مات رثاه بقصيدة مؤثرة.

- و خلال فترة دراسته تحصل على عدد من الإجازات منها:⁵
- 1 -إجازة عامة من الشيخ أحمد الطاهري بن عبد المعطي عند انتهاء الدراسة
 - 2 -إجازة عامة من السيد الحاج أحمد الحسن بأسانيد متعددة.
 - 3 -إجازة من السيد علي البودليمي في الحديث.
 - 4 -إجازة من الشيخ السيد محمد علوي المالكي المكي.
 - 5 -شهادة (الليسانس) في العلوم الإسلامية من وزارة الأوقاف (وزارة الشؤون الدينية والأوقاف) عام (1971م)

أسفاره ورحلاته

من الدول التي زارها (تونس والمغرب الأقصى وليبيا والمملكة العربية السعودية) حيث كانت أول زيارة له إلى المملكة العربية السعودية لأداء فريضة الحج سنة 1964 م، ليعود إليها سنة 1974م للمرة الثانية، ثم لم ينقطع بعدها عن الحج كل عام.

وكان رحمه الله في الحج يعقد الجلسات العلمية في الحرم المكي في سطح المسجد الحرام غالبا، وفي "عرفة" و "منى" ويجتمع عليه الحجاج وطلبة العلم، وقد التقيت به عدة مرات في البقاع المقدسة وجالسته واستفدت منه كثيرا. وقد دون الشيخ رحمه الله رحلاته في كتابه " الرحلة العلية " جمع فيه أخبار هذه الرحلات وأحوال المناطق التي زارها⁶.

تأسيسه لمدرسة مصعب بن عمير الدينية:

بعد أن تخرج الشيخ من الزاوية المذكورة أنفا انتقل إلى مدينة أولف حيث قام بتأسيس مدرسة للعلوم الشرعية تعنى بتدريس الطلاب والطالبات الأمور الدينية واللغوية حيث دفعته الغيرة الدينية لنشر العلم بين أهل بلده إبان الاستعمار الفرنسي، فأسس مدرسة شرعية أسماها "مدرسة مصعب بن عمير الدينية" والتي لا زالت ليومنا هذا والحمد لله.

وفي سنة 1964 التحق بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية فأصبح إماما وخطيبا ومفتيا ومدرسا لمسجد أنس بن مالك ومدرسة مصعب بن عمير الدينية بأولف ولاية أدرار .

وفي عام 1971 م شارك في مسابقة وزارة الأوقاف التي أجرتها لمجموعة من المشايخ لتحديد مستواهم العلمي ، فتحصل على شهادة تعادل الليسانس في العلوم الإسلامية،

الفرع الثالث: مؤلفاته⁷:

ألف الشيخ في فنون عديدة وتجاوزت مؤلفاته (40) كتابا منها الصغير والكبير ما بين تأليف ونظم وشرح في مختلف الفنون نذكر منها:

أولا: علوم القرآن:

- 1 - ضياء المعالم على ألفية الغريب لابن العالم في (جزأين).
- 2 - المفتاح النوراني على المدخل الرباني في الغريب القرآني

ثانيا: مصطلح الحديث:

- 3 - كشف الدثار على تحفة الآثار.

ثالثا: الفقه:

- 4 - فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك. نظم يحتوي على 2509 أبيات. وهو موضوع هذه الدراسة.
- 5 - ملتنقى الأدلة الأصلية والفرعية الموضحة للسالك على فتح الرحيم المالك في (أربعة أجزاء) وهو شرح على منظومته (فتح الرحيم المالك في فقه الإمام مالك) والتي تشتمل على (2509) أبيات
- 6 - الجواهر الكنزية لنظم ما جمع في العزية 1049 بيتا.
- 7 - السبائك الإبريزية على الجواهر الكنزية، وهو شرح على المنظومة السابقة.
- 8 - فتح الجواد على نظم العزية لابن باد.

- 9 - الاستدلال بالكتاب والسنة النبوية شرح على نثر العزية ونظمها الجواهر الكنزية في (جزأين).
- 10 - الكوكب الزهري نظم مختصر الأخضرى، وهو نظم لمختصر الأخضرى في العبادات.
- 11 - الإشراق البدرى شرح الكوكب الزهري. وهو شرح على نظم الأخضرى .
- 12 - المباحث الفكرية على الأرجوزة البكرية.
- 13 - أنوار الطريق لمن يريد حج البيت العتيق (في مناسك الحج).
- 14 - زاد السالك شرح أسهل المسالك في (جزأين).
- 15 - إقامة الحجة بالدليل شرح على نظم بن بادى على مهمات من مختصر خليل في (أربعة أجزاء).
- 16 - مرجع الفروع إلى التأصيل من الكتاب والسنة والإجماع الكفيل شرح نظم الشيخ خليفة بن حسن السوي على مختصر خليل المسمى جواهر الإكليل في (عشرة أجزاء).

رابعاً: الفرائض:

- 17 - نظم الدرة السنية في علم ما ترثه البرية.
- 18 - فواكه الخريف شرح بغية الشريف في علم الفرائض المنيف.
- 19 - كشف الجلباب على جوهرة الطلاب في علمي الفروض والحساب.
- 20 - مركب الخائض على النيل الفائض في علم الفرائض.
- 21 - الأصداف اليمية شرح الدرة السنية.

خامساً: أصول الفقه:

- 22 - ركائز الوصول على منظومة العمرى في علم الأصول.
- 23 - ميسر الحصول شرح على سفينة الأصول.

سادساً: النحو:

- 24 - اللؤلؤ المنظوم على نثر ابن آجروم.
- 25 - كفاية المنهوم شرح اللؤلؤ المنظوم.
- 26 - الرحيق المختوم شرح على نظم نزهة الحلوم.

27 - التحفة الوسيمة على الدرة اليتيمة.

28 - منحة الأتراب على ملحمة الإعراب.

29 - عون القيوم على كشف الغموم.

سابعاً: السيرة النبوية:

30 - فتح المجيب في سيرة النبي الحبيب صلى الله عليه وسلم.

ثامناً: مؤلفات مختلفة في التاريخ والأنساب:

31 - الرحلة العلية إلى منطقة توات لذكر بعض الأعلام والآثار والمخطوطات والعادات وما يربط توات من الجهات في (جزأين).

32 - قبيلة فلان في الماضي والحاضر وما لها من العلوم والمعرفة والمآثر.

33 - الغصن الداني في حياة الشيخ عبد الرحمن بن عمر التتلافي.

34 - إرشاد الحائر إلى معرفة قبيلة فلان في جنوب الجزائر..

تاسعاً: الفتاوى:

35 - السيف القاطع والرد الرادع لمن أجاز في القروض المنافع وهو كتاب رد فيه على فتوى من بعض علماء المنطقة يبيح فيها التعامل بالربا مع البنوك.

36 - شفوية وهاتفية وكتابية بعضها ذكره في رحلاته.

37 - انقشاع الغمامة والإلباس عن حكم العمامة واللباس من خلال سؤال سعيد هرماس.

عاشرًا: الأدب:

38 - قصيدتان في الرد على ألباز بعث له بها الشيخ مولاي أحمد الطاهري السباعي.

39 - قصيدتان في رثاء الشيخ مولاي أحمد الطاهري السباعي.

40 - مرثية الشيخ بلكبكر رحمه الله⁸.

41 - مرثية الشيخ مولاي محمد الرقاني الفقيه.

42 - مرثية الشيخ محمد الزاوي.

43 - مرثية الشيخ عبد العزيز شيخ مهدية.

44 - قصيدتان في الرد على الملحد سلمان رشدي.

45 - مجموعة قصائد مضمونها الرد على قصائد وصلته من أصدقائه.

الحادي عشر: الرحلات:

46 - عشرون رحلة مسجلة للحج والعمرة ، وله عشرون رحلة للحج لم تسجل.

47 - رحلة إلى المغرب الأقصى.

وقد ذكر في هذه الرحلات الوقائع والعلماء والشخصيات التي اجتمع بها في تلك الرحلات.

وفاته رحمه الله:

توفي رحمه الله يوم الأحد 23 ربيع الثاني 1430 هـ الموافق ل: 19 أبريل 2009 م عن عمر يناهز 79 سنة، قضى أكثرها في العلم والتدريس والإفتاء والتأليف، لتفقد الجزائر بفقده أحد صروحها العلمية الكبيرة التي كانت حلقة وصل ربطت الخلف بالسلف، وأقيمت جنازته يوم الاثنين بمسقط رأسه بأولف ولاية أدرار بالقطر الجزائري رحمه الله تعالى.

المطلب الثاني: دراسة منظومة: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك:

هذه المنظومة من أهم مؤلفات الشيخ باي بلعالم رحمه الله وقد اشتملت هذه المنظومة على (2509) أبيات، وقد اعتنى بهذه المنظومة وشرحها شرحاً مسهباً في كتابه: "ملتقى الأدلة الأصلية والفرعية الموضحة للسالك على فتح الرحيم المالك"⁹ في (أربعة أجزاء) واعتنى فيه بالتأصيل وذكر الأدلة الشرعية على السالك على فتح الرحيم المالك ، وسوف تعرض لدراسة هذه المنظومة دراسة شكلية ودراسة لمضمونها كما نتعرض لإيجابياتها وبعض المؤاخذات والملاحظات عليها.

الفرع الأول: دراسة شكلية للمنظومة :

- 1 - العنوان: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك
- 2 - البحر: هو بحر الرجز، مسدس التفعيلات:
في أبحر الأرجاز بحر يسهل مستفعلين مستفعلين مستفعلين مستفعلين
- 3 - عدد الأبيات: 2509.
- 4 - عدد الأبواب: 109.
- 5 - عدد الأقسام: وزع هذه المنظومة على مقدمة وأربعة أقسام :
- أ - مقدمة: 28 بيتاً .

ب - قسم التوحيد: 48 بيتا.

ج - قسم العبادات: 986 بيتا موزعة على 42 بابا.

د - قسم المعاملات: 1376 بيتا موزعة على 59 بابا.

هـ - قسم الأخلاق: 71 بيتا موزعة على 08 أبواب.

الفرع الثاني: دراسة مضمون المنظومة وذكر إيجابياتها: يكفي الشيخ فخرا

وعلمنا أنه ولج هذا البحر وخاض في مختلف فنونه باقتدار وتمكن، ومن مزايا هذه المنظومة وما يحسب لها من إيجابيات ما يلي:

أولاً: المنهجية: من إيجابيات هذه المنظومة أن الناظم ذكر كل مفاتيح التعرف عليها، فذكر سبب التأليف، وذكر اسم المؤلف وعنوانها، وموضوعها، والمصادر التي اعتمد عليها، وتاريخ الانتهاء منها، وقد ذكر منهجيته في المقدمة¹⁰:

1 - **ذكر اسم الناظم:** لما لمعرفة مؤلف الكتاب من أهمية حيث قال:

لهذا إن عبد ربه الضعيف محمداً وباسم (باي) قد عرف¹¹

2 - **سبب التأليف:** أشار رحمه الله إلى أن الهدف من هذه المنظومة هو جمع

المسائل الفقهية

قال رحمه الله تعالى:

فهذه مراجع لنظمي قصدي بها خدمة أهل العلم

قد رام أن ينظم جملة حوت من فقه مالک مسائل سمت¹²

3 - **عنوان المنظومة وهي:** فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالک حيث قال:

سميته فتح الرحيم المالك في مذهب الشيخ الإمام المالك¹³

4 - **موضوعها:** مهد في المقدمة بما يعرف بموضوعها، حيث قال:

لأن من واجبنا أن نعرف أحكام ما الشرع به قد كلفا

من اعتقاد وعبادة وما يلزم من معاملات ثغتماً

لهذا إن عبد ربه الضعيف محمداً وباسم باي قد عرف

قد رام أن ينظم جملة حوت من فقه مالک مسائل سمت¹⁴

5 - **أهم المصادر التي اعتمد عليها وهي:**

أ - مختصر الشيخ خليل ب- فتح الرحيم للشيخ الداه الشنقيطي ج- الرسالة لابن أبي زيد القيرواني د - تحفة الحكام لابن عاصم ه - أسهل المسالك، قال رحمه الله:

جمعتها من كتب فقهية	مشهورة معروفة جليلة
فتح الرحيم للإمام الداه	ومن خليل شيخنا الأواه
كذلك من رسالة الإمام	القيرواني الفقيه السامي
ومن كتاب أسهل المسالك	وتحفة ابن عاصم كذلك
فهذه مراجع لنظمي	قصدي بها خدمة أهل العلم ¹⁵

6 - تاريخ الانتهاء من النظم، وهو يوم الجمعة لست مضت من رمضان سنة 1416هـ. قال رحمه الله تعالى:

وها هنا قد تم ما أردت	وما لنظم جمعه قصدت
سنة ألف مع أربع مئتين	وست عشرة مضت من السنين
من هجرة المختار والست مضى	من رمضان يوم جمعة أضاً ¹⁶

ثانياً: الشمول: حيث اشتملت هذه المنظومة على أقسام الدين الثلاثة الإيمان والإسلام والإحسان:

يمكن اختصار ما احتوت عليه منظومة فتح الرحيم المالك من المواضيع فيما يلي:

1 - الإيمان والتوحيد: اشتمل قسم التوحيد على (48 بيتاً). فذكر ما يجب لله عز وجل وما يستحيل، وما يجوز، وما يجب للرسول عليهم الصلاة والسلام وما يستحيل وما يجوز، ثم ذكر السمعيات كالإيمان باليوم الآخر وما فيه، وذكر أركان الإيمان إلا أنه أغفل الإيمان بالقضاء والقدر قال رحمه الله تعالى:

خمس بها الإيمان واجب	الله والأملاك ثم الكتب
كذا بيوم العرض والرسول الكرام	عليهم أزكى الصلاة والسلام. ¹⁷

2 - العبادات: تحدث في هذا القسم عن العبادات في: (986 بيتاً) موزعة على (42 باباً) بداية من باب المياه وانتهاء باب في زيارة المدينة والصلاة في المسجد النبوي وزيارته صلى الله عليه وسلم.

3 - قسم المعاملات: احتوى هذا القسم على (1376) بيتا موزعة على (59 بابا) بداية بباب الذكاة وانتهاء بباب التركة والفرائض.

4 - قسم الأخلاق والفطرة والإحسان: تحدث في هذا القسم عن خصال الفطرة وبعض الآداب و الأخلاق التي ينبغي أن يتحلى بها المؤمن في (71 بيتا) موزعة على 08 أبواب بداية بمسائل الفطرة وانتهاء بباب الصفات التي ينبغي أن تكون في المؤمن.

ثالثا: الترتيب: رتب الشيخ باي رحمه الله أبواب منظومته ترتيبا منطقيا على غرار ما سار عيه أغلب الفقهاء ابتداء بمسائل العقيدة والتوحيد، ثم العبادات وابتدأ فيها بالطهارة، وافتتح الطهارة بباب المياه والأعيان الطاهرة والنجسة ثم الوضوء والغسل والتيمم والمسح على الجبيرة والحوض والنفاس، ثم الصلاة والزكاة والصوم والحج والعمرة، ثم تحدث عن المعاملات بذكر الذكاة والمباح والمحرم والمكروه والأضحية والعقيقة والأيمان والندور، ثم باب النكاح ومتعلقاته، ثم باب البيوع وتوابعه، ثم جرائم الحدود والدماء والقضاء والشهادة والوصايا والتركات، ثم ختم المنظومة بمسائل الفطرة والآداب والأخلاق.

رابعا: ربط الفروع الفقهية بالأدلة الأصلية: من إيجابيات هذه المنظومة أن الشيخ باي رحمه الله حاول الاستدلال للفروع من الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، بحيث يستدل للحكم بالنص أو يشير إليه، على غير ما ألف من كثير من الفقهاء السابقين وهذا كثير جدا في هذه المنظومة ونكتفي بذكر بعض الأمثلة

1 - قال في باب الوضوء:

وعقبك ادلك لما قد وردا (ويل للأعقاب من النار)¹⁸ بدا¹⁹

2 - وقال في سنن الوضوء:

كذا السواك فضله مشهور وفي الحديث²⁰ فعله مذكور²¹.

3 - وقال في صلاة الكسوف والخسوف:

(والشمس والقمر آيتان)²² ليس لموت الناس يخسوفان²³

4 - وقال في باب الحج في صفة التلبية:

تلبية واجبة حيث بدا وينبغي اتباع لفظ أحمد

وهي: (لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك)
وبعدُ (إن الحمد والنعمة لك وبعدُ ذا والملك لا شريك لك)²⁴

خامسا: التركيز على بعض المسائل المعاصرة:

اجتهد الشيخ باي رحمه الله تعالى في أن يدرج كثيرا من المسائل المعاصرة والنوازل في مؤلفاته بحيث يجد فيها طالب العلم ضالته وتجب عن تساؤلاته، والشيخ باي رحمه الله جدير بذلك وله فتاوى واجتهادات واختيارات تنبئ عن ملكته الاجتهادية ومسايرته لعصره نكتفي بذكر بعض النماذج:

1 - آداب المساجد: حين تحدث عن آداب المساجد، وما ينبغي أن تنزه عنه مما هو معروف في الشريعة الإسلامية ووردت به الأحاديث النبوية، لكنه لم يهمل بعض القاذورات المعاصرة ومنها (الدخان) قياسا له على ما ورد به النص قال رحمه الله

فواجب تقديسها وحفظها من النجاسة وما يشبهها
من الروائح الكريهة التي حذر منها سيد البرية
كالثوم والبصل (والدخان) وكل ما يضر بالإنسان²⁵

2 - باب الجمعة: حين تحدث عن الخطبة وآدابها بين أن مما ينبغي مراعاته أن خطبة الجمعة ينبغي أن تسير الواقع وأن تعالج قضايا المجتمع ، لا كما يفعل بعض الأئمة أن تكون خطبته في واد وواقع المجتمع والمستمعين في واد آخر، قال:

بلغة القرآن والمطلوب (أن) تعالج الوضع المجد في الوطن²⁶

3 - باب الصيام وما يثبت به: تحدث عن وسائل الاتصال الحديثة، فذكر أن معلومة ثبوت الشهر التي تصل بهذه الوسائل معلومة صحيحة وبينة شرعية يجب العمل بها قال رحمه الله:

ويثبت الصوم بما استجد من آلة إخبارها قد جدا
وآلة الإرسال مثل (التلفزة) و(فاكس) و(هاتف) إن أخبره
لأن صدق هاته الوسائل بأن لكل عالم وسائل
ويُلزَمُ التكفيرَ كُلُّ مَنْ أَبَى قَبُولَهَا وَعَثْبُهُ قَدْ وَجَبَا²⁷

سادسا: مراعاة الخلاف وعدم التعصب:

من أهم ما يتميز به الشيخ باي رحمه الله و توسطه واعتداله ومراعاته لقوة الدليل، وعدم تعصبه للمالكية مع كونه مالكيًا ملتزمًا ومعتزًا بمذهب مالك رحمه الله وهذا واضح في مؤلفاته، ونكتفي هنا بذكر مسألتين أسألتا كثيرا من الحبر والنقاش هما:

1 - السدل والقبض في الصلاة: قال في هذه المسألة:

إنصات تابع قراءة لدى	سرية (والقبض حكمه بدا
لدى الجماهير) و(سدل) وردا	في بعض أقوال الإمام وجدا
والعالم الكامل وهو المنصف	يفعل ما شاء ولا يعنف ²⁸

2 - قراءة الفاتحة في الجنازة: قال :

واقراً إذا شئت ب(أم الذكر)	واجمع لها الدعاء تفضلاً بالأجر
ويكفي في الدعاء مقالك اللهم	اغفر له وارحمه رحمة تعم
وينبغي تصديرها بالحمد	وبصلاة أحمد ذي المجد ²⁹

سابعا: لمحاته الاجتهادية مراعاته لمقصد التيسير والتخفيف:

1 - الإحرام من جدة لركاب الطائرة: قال:

قرن لنجد ثم (من أتى في جو)	كالبحر آخر لبر قد رووا ³⁰
-----------------------------	--------------------------------------

2 - الرمي ليلاً في الحج قال في الأخذ بالرخصة في الرمي ليلاً:

وبعض أهل العصر رخص امتداد	للمرمل كل الليل فاتبع السداد ³¹
---------------------------	--

ثامنا: التنبيه على بعض البدع والمخالفات

1 - قال في باب الأذان والإقامة وهو ينبه على بعض الأخطاء من المؤذنين

وهو مما يحسن التنبيه عليه:

ويمنع الممد لهمزة و(با)	في لفظ (أكبر) فمدا جنبا
كمد (همز اسم الجلالة) احذرا	كذاك في (أشهد) منع قررا
كائن في الوقف على (إله)	والدغم (للدال) في (را) تراها
في قولنا (محمد رسول)	(واللام) عن ضم فلا تزول
و(الهاء) في الصلاة و(حا) في حيا	بين ووضخ مخرجا لتيا ³²

2 - قال رحمه الله في البناء على القبور:

ويكره البناء على القبر إذا	لم يقتض مباحاة ولا أذى
----------------------------	------------------------

إلى أن قال:

ولا يصح جعله قباباً ومن أعاب فعله أصاباً³³

الفرع الثالث: ملاحظات ومآخذ على المنظومة:

1 - أغلب ما في المنظومة تكرار وإعادة لما هو موجود من المتون الفقهية نثراً ونظماً، ليس فيه أي تجديد أو إفادة أو إضافة، اللهم إلا القليل من بعض المستجدات والنوازل الحديثة، فكثرة المؤلفات والمنظومات التي لا تجديد فيها إنما هو تشتيت للأذهان، وتكثير لهذه المتون وتكثير لشروحها وحواشيها، وإتباع لطلبة العلم.

2 - استغناؤه عن بعض الأبواب كالجهاد والرق، قال رحمه الله:

وقد حذفت بعض الأبواب التي حادت في عصرنا عن العناية
كمثل أحوال العبد والجهاد وما به العمل قل في البلاد³⁴

فأرى - والله أعلم - أنه كان لا ينبغي الاستغناء عن باب الجهاد والرقيق بحجة عدم الحاجة إليها، بل إن الحاجة ماسة أكثر في وقتنا الحاضر إلى هذه الأبواب ببيان حقيقة الجهاد والاسترقاق وضوابط ذلك وشروطه، خصوصاً وأن العالم الإسلامي قد اكتوى بنار الفتن، والقتل وسفك الدماء بحجة أن ذلك هو الجهاد الشرعي، واختلط الحابل بالنابل وكثر المفتون والمؤلفون والمتحدثون في هذه الأبواب الخطيرة.

3 - عدم المنهجية في ذكر الأبواب والفصول: ذكر الأبواب والفصول غير منهجي، فأحياناً يطلق على العنوان باب في كذا ومرة أخرى فصل في كذا وهكذا، ومثل ذلك قضية التخريج والتهميش.

4 - استعماله لحساب الجمل والتعبير عن الأرقام بحروف، بحيث تصبح بعض الأبواب أشبه بالألغاز ويحتاج القارئ أو طالب العلم المبتدئ إلى وقت ومساعدة حتى يفك شفرة هذه الحروف ويعرف ما يراد بها تقتصر على بعض

الأمثلة:

أ - قال في قصر الصلاة في السفر:

مسافة من انتها إلى ابتدا (حَمَّ) من الأميال ثم الابتدا³⁵

و(حَمٌّ من الأميال) هي (48) ميلا وهكذا يجب على القارئ أن يغير هذه الحروف بما يناسبها من الأعداد حتى يفهم المراد .

ب - قال في زكاة الإبل:

و(لَوْ) من الإبل بنت للبون
جذعة ل(أَلِفٍ) و(الصَّادِ)
مع (أَلِفٍ) فحقتان وجبا
وإن تزد واحدة فالواجب
والأخذ في (قَافٍ) و(لَامٍ) غيرا
و(مِيمٍ) و(وَاوٍ) حقة أيضا تكون
بنتا لبون في (عَوٍ) و(الضَّادِ)
(للقَافِ) و(الكَافِ) ولا تستربا
ثلاث أبناات اللبون تطلب
في (النون) حقة بحق لا مرا³⁶

ج - ويقول عن الغنم:

والغنم النصاب فيها أربعون
(قَافٍ) و(كَافٍ) (أَلِفٍ) شاتان
و(أَلِفٍ) و(الرَّاءُ) (جِيمٍ) من شياه
شاة عليها سنة لها تكون
من جل ما يكون في المكان
و(التَّاءُ) عليها (الدَّالُّ) من دون اشتباه³⁷

د - ويقول في مسألة الأكدرية:

فأصلها (وَاوٍ) وعولها ل(طَا)
زوج وأم جد أخت فاعلم
و(وَاوٍ) لأم ولزوج (طَا) و(حَا)
ورمز ما تصح (يَا) و(حَا) و(طَا)
ليست من الأم لميت تنتمي
للجد و(الدَّالُّ) لأخت منها³⁸

5 - مسائل غير واضحة :

أ - منها عدم تيمم الحاضر الصحيح الفاقد للماء للجمعة والنوافل
والجنازة إلا إذا تعينت، قال:

أما الصحيح عادم الماء فلا
كذا الجنازة سوى إن عينت
يصح جمعة ولا التنفلا
أو خيف من تغييرها إن بقيت³⁹

ب - منها: يسير الفوائت: قال في باب قضاء الفوائت في ذكر يسير الفوائت
الذي يجب تقديمه على الحاضرة ولو خيف خروج وقتها:

ورتب حاضرة مع ما ندر
من الفوائت كأربع تقرر⁴⁰

وقد اختلف في يسير الفوائت التي يجب تقديمها على الحاضرة ولو خرج وقت
الحاضرة كما قال خليل في مختصره:

"ويسيرها مع حاضرة وإن خرج وقتها، وهل أربع أو خمس خلاف"⁴¹، ولكن المشهور أن يسير الفوائت خمس صلوات، قال الدسوقي: بعد أن حكى القولين " والذي يلوح من كلامهم – كما قال شيخنا قوة هذا القول الثاني، وهو أن الخمس من حير اليسير"⁴²

وعندنا قاعدة في المذهب المالكي وهي أن الشيخ ابن عاشر مشى على المشهور في كل المسائل التي حكى فيها خليل الخلاف، والشيخ ابن عاشر قال في هذه المسألة في مبطلات الصلاة:

وسجدة قئى وذكر فرض أقل من ست كذكر البعض⁴³
كان الأفضل أن يقول:
ورتب حاضرة مع ما ندر من الفوائت كخمس تستقر

الخاتمة:

- من خلال هذا البحث المتواضع فإني أخاص إلى النتائج والتوصيات التالية:
- 1 - الشيخ باي بلعالم رحمه الله أحد علماء الجزائر له مشاركة طيبة في مجال البحث والتأليف، وقد ترك عددا معتبرا من المؤلفات في شتى الفنون.
 - 2 - معظم هذه المؤلفات لا تجديد فيها وإنما هي تكرار ونقل لما هو موجود في الكتب الأخرى مع إعادة الصياغة والترتيب.
 - 3 - اشتملت هذه المؤلفات على بعض النوازل والمسائل المعاصرة، وعرفت ببعض العلماء المتأخرين وبمؤلفاتهم.
 - 4 - الشيخ رحمه الله يكتب بالطريقة التقليدية على غير المتعارف عليه من منهجية البحوث المعروفة في الخطة والتهميش.

التوصيات:

- 1 - جرد وإحصاء الكتب والمnton التي تركها علماء الجزائر ووضع ذلك تحت أيدي الطلبة والباحثين.
- 2 - العناية بالتراث الذي تركه علماء الجزائر من خلال إنشاء مخابر وإقامة ملتقيات ومعارض تعنى بذلك.
- 3 - توجيه الطلبة والأساتذة والباحثين في مختلف التخصصات إلى دراسة وتحقيق هذا التراث.

رحم الله شيخنا الشيخ باي بلعالم وجزاه خير الجزاء ورحم الله جميع علمائنا
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوامش:

- ⁽¹⁾ رواه مسلم. صحيح مسلم، رقم الحديث: 1631.
- ⁽²⁾ الشيخ باي بلعالم: الرحلة العلية إلى منطقة توات، ج 1، ص: 376.
- ⁽³⁾ الشيخ باي بلعالم: قبيلة فلان في الماضي والحاضر ومآلها من العلوم والمعرفة والمآثر، ص: 13 - 14.
- ⁽⁴⁾ الشيخ باي بلعالم: قبيلة فلان في الماضي والحاضر ومآلها من العلوم والمعرفة والمآثر،
- ⁽⁵⁾ الشيخ باي بلعالم: قبيلة فلان في الماضي والحاضر ومآلها من العلوم والمعرفة والمآثر، ص: 259 - 267.
- ⁽⁶⁾ الشيخ باي بلعالم: الرحلة العلية إلى منطقة توات، ج
- ⁽⁷⁾ الشيخ باي بلعالم: قبيلة فلان في الماضي والحاضر ومآلها من العلوم والمعرفة والمآثر، ص: 271 - 291.
- ⁽⁸⁾ مولاي التهامي غيتاوي: الضوء المستنير في تعريف من جهل فضل الشيخ سيدي محمد بن الكبير، ص: 188.
- ⁽⁹⁾ الشيخ باي بلعالم: ملتقى الأدلة الأصلية والفرعية الموضحة للسالك على فتح الرحيم المالك، طبع بالشركة الجزائرية اللبنانية دار بن حزم، الطبعة الأولى سنة: 1430 هـ - 2009 م.
- ⁽¹⁰⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، ص: 3 - 4.
- ⁽¹¹⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، ص: 3.
- ⁽¹²⁾ مرجع سابق، ص: 3.
- ⁽¹³⁾ مرجع سابق، ص: 4.
- ⁽¹⁴⁾ مرجع سابق، ص: 3.
- ⁽¹⁵⁾ مرجع سابق، ص: 3، 4.
- ⁽¹⁶⁾ مرجع سابق، ص: 138، 139.
- ⁽¹⁷⁾ مرجع سابق، ص: 6.
- ⁽¹⁸⁾ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، رقم الحديث: 165.
- ⁽¹⁹⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، ص: 9.

⁽²⁰⁾ جاء في الحديث: " لَوْلَا أَن أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ وَضْعٍ " أخرجه البخاري معلقا بصيغة الجزم قبل حديث رقم (1934) وأخرجه النسائي موصولا في السنن الكبرى تحت رقم (3037) وأحمد تحت رقم (9928).

⁽²¹⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، مرجع سابق، ص: 10.
⁽²²⁾ أخرجه البخاري: رقم الحديث: (1044)، ومسلم : رقم الحديث (901) بلفظ: " **إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ...** " واللفظ لمسلم.

⁽²³⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، مرجع سابق، ص: 35.

⁽²⁴⁾ مرجع سابق، ص: 52.

⁽²⁵⁾ مرجع سابق، ص: 17.

⁽²⁶⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، ص: 32.

⁽²⁷⁾ مرجع سابق، ص: 45.

⁽²⁸⁾ مرجع سابق، ص: 23، 24.

⁽²⁹⁾ مرجع سابق، ص: 38.

⁽³⁰⁾ مرجع سابق، ص: 55.

⁽³¹⁾ مرجع سابق، ص: 56.

⁽³²⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك ، ص: 18، 19.

⁽³³⁾ مرجع سابق، ص: 39.

⁽³⁴⁾ مرجع سابق، ص: 4.

⁽³⁵⁾ مرجع سابق، ص: 31.

⁽³⁶⁾ الشيخ باي بلعالم: فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك ص: 41.

⁽³⁷⁾ مرجع سابق، ص: 41.

⁽³⁸⁾ مرجع سابق، ص: 133.

⁽³⁹⁾ مرجع سابق، ص: 14.

⁽⁴⁰⁾ مرجع سابق، ص: 26.

⁽⁴¹⁾ خليل بن إسحاق : مختصر خليل، ص: 32.

⁽⁴²⁾ الدسوقي: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج1، ص: 266.

⁽⁴³⁾ ابن عاشر: المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، مبطلات الصلاة.

قائمة المصادر والمراجع:

1 - البخاري: صحيح البخاري، مكتبة الصفا، القاهرة، الطبعة الأولى، 1423هـ.

2 - ابن عاشر: المرشد المعين على الضروري من علوم الدين.

- 3 - بن قומר لخضر: نظم المعتمد من الأقوال والكتب في المذهب المالكي الشركة اللبنانية الجزائرية دار بن حزم، الطبعة الأولى، 1430هـ.
- 4 - خليل بن إسحاق : مختصر خليل، دار الشهاب عمار قريفي، باتنة، الجزائر.
- 5 - الدسوقي: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- 6 - محمد باي بلعالم :فتح الرحيم المالك في مذهب الإمام مالك، مطبعة عمار قريفي، باتنة.
- 7 - محمد باي بلعالم: الرحلة العلية الى منطقة توات، مطبعة دار هوم، 2005م.
- 8 - محمد باي بلعالم : ملتقى الأدلة الأصلية والفرعية الموضحة للسالك على فتح الرحيم المالك، الشركة الجزائرية اللبنانية، دار بن حزم، الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009م.
- 9 - محمد باي بلعالم: قبيلة فلان في الماضي والحاضر ومآلها من العلوم والمعرفة والمآثر، مطبعة دار هوم، 2004م.
- 10 - مولاي التهامي غيتاوي: الضوء المستنير في تعريف من جهل فضل الشيخ سيدي محمد بن الكبير، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، روية، الجزائر، 2001.
- 11 - مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري : صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ت: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه الطبعة الأولى، 1374 هـ .



دراسة قياسية لأثر السياسة النقدية على ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة 1990 – 2017

An econometric study of the effect of monetary policy on the balance of payments in Algeria during the period 1990-2017

بن مصطفى ريم¹، بن لدغم فتحي²، صوار يوسف³

1 - جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان، benmostefa-2018@hotmail.com

2 - جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان، benladghemf@yahoo.fr

3 - جامعة مولاي الطاهر - سعيدة، Syoucef12@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2020-02-27

تاريخ الاستلام: 2020-01-26

ملخص -

تهدف هذه الورقة البحثية إلى دراسة أثر السياسة النقدية على ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة 1990 – 2017، وذلك بالاعتماد على منهج الاقتصاد القياسي من خلال استخدام اختبار التكامل المشترك وتحليل السببية. وقد خلصت نتائج الدراسة إلى وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين ميزان المدفوعات ومتغيرات الدراسة مع نسبة سرعة الوصول إلى التوازن بحوالي 36.66%، كما أثبتت نتائج الاختبار إلى غياب علاقات سببية قصيرة الأجل بين كل من ميزان المدفوعات والمتغيرات التفسيرية المستخدمة في الدراسة والمتمثلة في: الكتلة النقدية، سعر الصرف ومعدل إعادة الخصم.

الكلمات الدالة -

السياسة النقدية، ميزان المدفوعات، الجزائر، اختبار التكامل المشترك، اختبار السببية.

Abstract-

This Research Paper Aims To Study The Effect Of Monetary Policy On The Balance Of Payments In Algeria During The Period 1990-2017, Based On The Econometric Approach, With Co-Integration Test And The Granger Causality Test.

The Results Of The Study Concluded That There Is A Long-Term Equilibrium Relationship Between Balance Of Payments And The Study Variables. With The Access Rate Balance Around 36.66%, The Test Results Also Showed That There Are No Short-Term Causal Relationships Between Balance Of Payments And The Explanatory Variables Used In The Study And Represented By The Monetary Mass, The Exchange Rate And The Discount Rate.

Key Words-

Monetary Policy, Balance Of Payments, Algeria, Test Of Co-Integration, Granger Causality Test.

1. - مقدمة

مع زيادة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، أصبحت السياسة النقدية تحتل الصدارة من بين مجموعة السياسات المكونة للسياسة الاقتصادية كالسياسة المالية والتجارية، كونها قادرة على تحقيق الأهداف المنشودة من قبل السلطات النقدية المتمثلة في البنك المركزي وتصحيح الأوضاع الاقتصادية التي نجد من بينها: تصحيح الاختلال في ميزان المدفوعات، باعتباره مؤشرا هاما في التعبير عن قوة أو ضعف الاقتصاد الوطني اتجاه الخارج. ونظرا للأوضاع الاقتصادية الحرجة التي مرت بها الجزائر خلال الثمانينات، قامت بتبني العديد من الإصلاحات الهادفة إلى إرساء قواعد اقتصاد السوق والتي تستخدم ضمن آلياتها السياسة النقدية كوسيلة فعالة لإحداث التوازن الاقتصادي بصفة عامة وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات بصفة خاصة. و بناءً على ما سبق يمكن صياغة الإشكالية المراد معالجتها على النحو التالي:

ما مدى تأثير السياسة النقدية على ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة 1990 -2017؟

و سعيا للإجابة على الإشكالية المطروحة، سنقوم باختبار الفرضية التالية:
- توجد علاقة طويلة الأجل بين متغيرات السياسة النقدية وميزان
المدفوعات في الجزائر.

2. - الدراسات السابقة:

1.2 -دراسة (جليل عقيل ، 2011): يهدف هذا البحث إلى دراسة العلاقة بين
السياسة النقدية وتأثيرها على ميزان المدفوعات في الاقتصاد الأمريكي المتميز
بدرجة عالية من التقدم، والذي تكون فيه أسعار الصرف والفائدة معومة، ضف
إلى ذلك فهو يتوفر على حرية انتقال رؤوس الأموال فيه، الفترة من 1980 -
1989 بيانات فصلية (أي ربع سنوية) وتم استخدام النماذج القياسية المتمثلة في
نماذج الانحدارات المتعددة والاعتماد على متغيرات من أجل تحليل أثر السياسة
النقدية على ميزان المدفوعات تمثلت في عرض النقود، أسعار الفائدة، الطلب
الكلي، سعر الصرف ومستويات الأسعار، وتوصل الباحث إلى وجود علاقة بين
متغيرات السياسة النقدية ورصيد ميزان المدفوعات الأمريكي، بحيث المتغيرات
تفسر أكثر من 96% من التغيرات الحاصلة في الحساب الجاري، 88% من
التغيرات في حساب رأس المال و74% من التغيرات الحاصلة في ميزان المدفوعات
الأمريكي.

2.2 -دراسة (Anthony -Lekan- Bosco Itoro، 2013): تمحورت هذه
الدراسة حول معرفة مدى فعالية السياسة النقدية المتبعة في نيجيريا في تحقيق
استقرار ميزان المدفوعات خلال الفترة الممتدة من 1980 إلى 2010، باستخدام
تقنية نموذج الانحدار المتعدد، والنتائج المتوصل إليها، بيّنت أنه توجد علاقة
إيجابية بين المتغير التابع (ميزان المدفوعات) والمتغيرين المستقلين: عرض النقود
وسعر الفائدة، في حين أن سعر الصرف لم يكن ذو دلالة إحصائية، لذلك أوصت
الدراسة بضرورة تشجيع تصدير المنتجات النيجيرية وخاصة المنتجات غير
النفطية لأنّ هذا سيحسن من وضع ميزان المدفوعات، كما ينبغي على البنك
المركزي القيام بعملية التنسيق بين السياستين النقدية والمالية لتعزيز النمو
والتطور في الاقتصاد النيجيري.

3.2 -دراسة (Victoria- Hileni- Florette- Postrick, 2017): سعت

هذه الدراسة إلى إبلاغ صانعي السياسات عن مدى تأثير صياغة السياسة النقدية على ميزان المدفوعات، حيث تم استخدام نموذج VECM لبيانات الممتدة بين الربع الأول من عام 1991 والربع الرابع لسنة 2015 للتحليل، إذ تم اعتماد متغير صافي الأصول الأجنبية (NFA) كمتغير مستهدف معبر عن ميزان المدفوعات، مؤشر أسعار المستهلك (CPI)، سعر الصرف الإسمي (EX)، سعر الفائدة (R)، الائتمان المحلي (DC)، الرصيد المالي (FB) والنتائج المحلي الإجمالي GDP كمتغيرات تفسيرية والنتائج المتوصل إليها كانت كالآتي: الزيادة في الائتمان المحلي لها تأثير سلبي على NFA، بينما التحسن في الرصيد المالي يميل إلى تحسين NFA في حين أن المتغيرات مثل سعر الفائدة و GDP و CPI لم تكن ذات أهمية في المدى القصير، كما تشير نتائج علاقة السببية لـ Granger أنّ هناك سببية أحادية الاتجاه تنطلق من GDP والرصيد المالي و EX والائتمان المحلي وصولاً إلى NFA، إذ تتوافق نتائج سببية Granger مع تحليل التباين فيما يتعلق بالرصيد المالي والائتمان المحلي مع نتائج المدى القصير.

خلصت الدراسة أنّ المتغيرات النقدية ليست الوحيدة التي تؤثر في NFA في ناميبيا حيث أن الرصيد المالي متغير غير نقدي وله أيضاً تأثير كبير على NFA، العلاقة الإيجابية بين سعر الصرف و NFA على المدى القصير والطويل تعني أنّ انخفاض قيمة الدولار الناميبي قد لا يحسّن ميزان المدفوعات وبالتالي ميزان المدفوعات لا يمكن تصحيحه بالكامل من خلال السياسة النقدية بل ينبغي على السلطات الناميبية التنسيق بين السياستين النقدية والمالية.

4.2 -دراسة (Mukolu- Illugbemi- Ota, 2017): من خلال هذه

الدراسة تم تقييم تأثير السياسة النقدية على ميزان المدفوعات في نيجيريا 1986 - 2015 باستخدام تقنية التكامل المشترك ARDL ومتغيرات صافي التجارة، العرض النقدي والائتمان المصرفي لقطاع الخاص، والنتيجة المتوصل إليها أنّ جميع المتغيرات لها تأثير على ميزان المدفوعات في كلّ من المدى القصير والطويل، لذا لا بدّ من وضع سياسات ملائمة من شأنها تثبيت تداول الأموال من أجل تجنب السيولة الزائدة في الاقتصاد التي قد تؤدي إلى التضخم، وتشجيع

تنوع الصادرات والصادرات غير النفطية لأنّ هذا سيعزز وضع ميزان المدفوعات في نيجيريا.

3 - السياسة النقدية:

يرجع ظهور مصطلح السياسة النقدية في أدبيات الاقتصاد إلى القرن 19، وقد حظيت هذه الأخيرة بعدة تعاريف تبعا لتطور النظريات النقدية عبر مختلف مراحل تطور الفكر الاقتصادي.

1.3 -تعريف: للسياسة النقدية معنيان:

- السياسة النقدية بمعناها الضيق:تتمثل في الإجراءات المستخدمة من قبل السلطات النقدية بغية مراقبة عرض النقد وقصد تحقيق أهداف اقتصادية معينة كالاستخدام الكامل تبعا للاقتصادي Kent.
- أما فيما يخص المعنى الواسع للسياسة النقدية:فهي جل الإجراءات النقدية والمصرفية المستهدفة لمراقبة حجم النقد المعروض في الاقتصاد القومي، بمعنى آخر العمل على التأثير في النقد والائتمان وكذلك الإقتراض الحكومي (الدعمي، 2014).

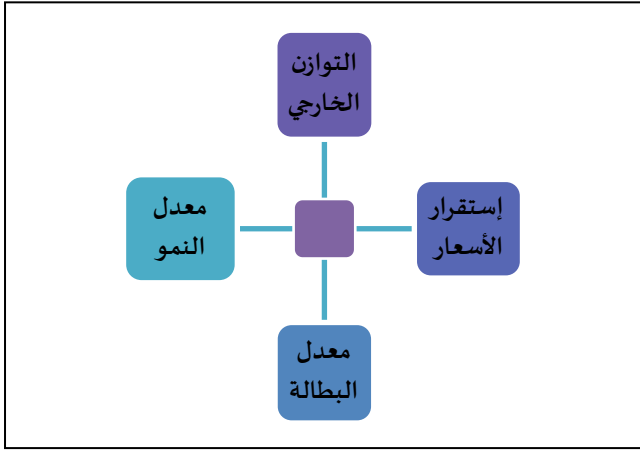
وعليه فإن أهم العناصر المعبرة عن السياسة النقدية يمكن حصرها في:

- مجموع الإجراءات والتدابير القابلة للتغيير بتغيير الأهداف الاقتصادية المرجوة.

- وجود سلطة نقدية ألا وهي البنك المركزي.
- التأثير والتحكم في السيولة النقدية بهدف ضمان استقرار في المستوى العام للأسعار وسوق الصرف (باصور، 2016).

2.3 -أهداف: باعتبار السياسة النقدية ما هي إلا مظهر من مظاهر السياسة الاقتصادية فأهداف هذه الأخيرة تتفق مع الأهداف التي تسعى السياسة النقدية إلى بلوغها وبشكل عام يمكن اختصارها في أربعة أهداف أطلق عليها الاقتصادي Nicolas- Kaldor اسم المربع السحري.

شكل 1. المربع السحري للسياسة النقدية



Source : J- P Thomas (1994), Les politiques économiques au 20^{ème} siècle, Armand Colin, p. 6.

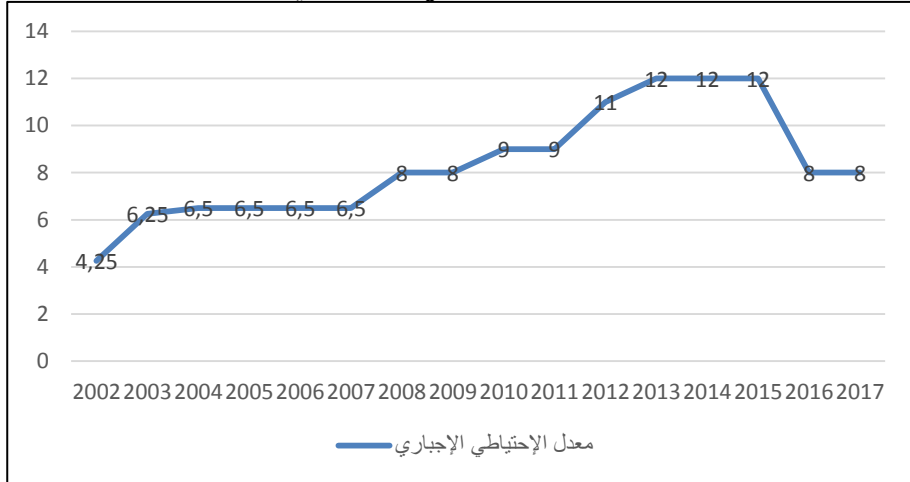
3.3 - أدوات السياسة النقدية:

يستخدم البنك المركزي بصفته المسؤول المباشر في الدولة على إدارة وتنفيذ السياسة النقدية أدوات مختلفة بغية الوصول إلى تحقيق الأهداف النهائية للسياسة النقدية، فسنقوم بعرض مختلف هذه الأدوات ونحاول إسقاط هذه الأدوات في الجزائر وآليات عملها.

أ: الأدوات الكمية (تقنية الاحتياطي الإجمالي): تمثل نسبة معينة من إجمالي حجم الودائع المودعة لدى البنوك التجارية من قبل عملائهم، يقوم البنك المركزي بفرضها على البنوك التجارية والاحتفاظ بها لديه في شكل وديعة ولكن دون فوائد، ثم إدراج هذه الأداة في الجزائر ضمن أدوات السياسة النقدية الأمر 11 - 03، كونها تضمن حقوق المودعين من مخاطر الإفلاس من جهة، والتحكم في حجم الائتمان من جهة أخرى. تحدد نسبة الاحتياطي في حدود 28% من المبالغ المعتمدة كأساس لحسابه كحد أقصى مبدئياً لا يمكن تجاوزه إلا في حالة الضرورة المثبتة قانوناً^(المادة 93 من قانون 90 - 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية عدد 16 لسنة 1990، ص: 520)، وفي سنة 2004 تم تعديل نسبة الاحتياطي الإجمالي إذ أصبحت من غير الممكن أن تتجاوز 15% ويمكن أن تكون مساوية لـ 10% حسب الأمر 04 - 02

المؤرخ في 04 مارس 2004 في المادة 5 (نظام رقم 04 - 02 المؤرخ في 04 مارس 2004 تحديد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي، الجريدة الرسمية عدد 27).

شكل 2. تطور معدل الاحتياطي الإلزامي من 2002 - 2017



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات بنك الجزائر

من خلال الشكل رقم (02) نلاحظ أنه هناك ارتفاع متزايد وتدرجي في معدلات الاحتياطي الإلزامي من سنة 2002 إلى غاية 2013 نسبة 12% ولم تتغير هذه النسبة لمدة 3 سنوات حتى 2015 فبمجرد ظهور تيارات تضخمية يقوم البنك المركزي برفع نسبة الاحتياطي القانوني حتى يتمكن من امتصاص جزء من السيولة المتواجدة لدى البنوك التجارية وبالتالي التأثير على عملية خلق النقود وانخفاض حجم الائتمان، وفي سنة 2016 انخفضت هذه النسبة بسبب تقلص السيولة المصرفية نظرا للعجز المتواصل لميزان المدفوعات، وتقنية نسبة الاحتياطي القانوني تستخدم على نطاق واسع كونها بسيطة من حيث التطبيق ومن وسائل الرقابة الفعالة على حجم الائتمان خاصة في البلدان النامية كالجزائر التي يتعذر استعمال السياسات الأخرى في ظل انعدام تطور الأسواق النقدية والمالية.

تقنية إعادة الخصم: تتمثل في سعر الفائدة التي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية نظيرة إعادة خصمه للأوراق المالية، ويعتبر معدل إعادة

الخصم من أقدم الأدوات التقليدية التي يلجأ إليها البنك المركزي للتأثير في السيولة النقدية لاسيما وأنه توجد علاقة طردية بين سعر الخصم وسعر الفائدة (بوروشة، 2015).

فبفضل قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 10/04/1990 تم منح بنك الجزائر إمكانية خصم الأوراق التجارية وتمويل البنوك التجارية وضمن السيولة وفقا لأهداف السياسة النقدية وتنص المواد 69، 70، 71، 72 من قانون 10/90 على شروط وكيفية استخدام معدل لإعادة الخصم لدى البنك الجزائري (مدني، 2016 - 2017).

جدول 1. تطور معدل إعادة الخصم خلال الفترة 1990 - 2017

المعدل %	السنوات		المعدل %	السنوات	
	إلى	يحسب ابتداءً من		إلى	يحسب ابتداءً من
9.50%	1999/09/08	1998/02/09	10.50%	1991/09/30	1990/05/22
8.50%	2000/01/26	1999/09/09	11.50%	1994/04/09	1991/10/01
7.50%	2000/10/21	2000/01/27	15.00%	1995/08/01	1994/04/10
6.00%	2002/01/19	2000/10/22	14.00%	1996/08/27	1995/08/02
5.50%	2003/05/31	2002/01/20	13.00%	1997/04/20	1996/08/28
4.50%	2004/03/06	2003/06/01	12.50%	1997/06/28	1997/04/21
4.00%	2016/09/30	2004/03/07	12.00%	1997/11/17	1997/06/29
3.50%	2017	2019/09/30	11.00%	1998/02/08	1997/11/18

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على النشرة الإحصائية الثلاثية بنك الجزائر رقم 45 مارس 2019، ص 19.

من خلال الجدول نلاحظ أنه خلال الفترة الممتدة من 90 إلى 97 تجاوز معدل الخصم نسبة 10% وبلغ أقصى مستوى له في سنة 95 نسبة 15% نظرا للنمو المتزايد للكتلة النقدية الراجع للقيام بتحرير أسعار الفائدة تماشيا مع تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي ومن سنة 98 بدأ معدل إعادة الخصم في الانخفاض تدريجيا وهذا ما يدل على التحكم في معدلات التضخم وتحسن الوضعية المالية للبنوك من خلال قيام الخزينة بتسديد ديونها إلى البنوك التجارية سنة 2003 الأمر الذي أدى بالبنوك التجارية إلى الامتناع عن طلب إعادة التمويل من قبل البنك المركزي نظرا لتحسن الوضع.

و في ظل انخفاض أسعار النفط في السداسي الثاني فالسنة 2014 من الممكن احتمال الرجوع إلى إعادة تمويل البنوك من قبل بنك الجزائر، وعليه تصبح من الضروري إعادة الاعتبار لتقنية إعادة الخصم ضمن أدوات السياسة النقدية من جهة وعلى البنوك أن تؤدي دورا أكثر أهمية خاصة وأن تمويل الاقتصاد في المستقبل لا يمكنه الاعتماد على وفرة الموارد الناجمة عن ظرف اقتصادي موجب، بل يجب تعويض العجز المسجل في الادخار على الاستثمار من خلال تعبئة المواد المتواجدة في أسواق رؤوس الأموال خاصة السوقيين النقدي والمالي (بنك الجزائر، 2015).

سياسة السوق المفتوحة: إجراء نقدي يقوم به البنك المركزي من خلال القيام بعمليات بيع أو شراء الأوراق المالية من أجل التأثير على السيولة النقدية المتداولة، قصد الوصول إلى حالة التوازن النقدي (كنعان، 2012، ص: 264)، و أول عملية السوق المفتوحة التي تمت في الجزائر كانت في 30 ديسمبر 1996 والمتثلة في شراء بنك الجزائر لسندات عمومية لا تتجاوز مدتها ستة أشهر بمبلغ إجمالي قدر بـ 4 ملايين بمتوسط معدل فائدة 14.94% حيث سمح قانون 10/90 استعمال تقنية المتاجرة في السندات العمومية شريطة ألا تتجاوز مدة استحقاقها 6 أشهر ولا يتعدى المبلغ الإجمالي لهذه السندات 20% من الإيرادات العادية للدولة التي ظهرت في ميزانية السنة المالية السابقة والسندات الخاصة القابلة لإعادة الضم من قبل البنك المركزي (لواء 76 - 77 من قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 90/04/14).

ب. الأدوات الكيفية: فقد اعتمدت السياسة النقدية في الجزائر:

- فرض حدود قصوى على الائتمان المصرفي المقدم للمؤسسات وعلى كمية إعادة الخصم من جانب البنوك؛
- فرض حدود قصوى على صافي الائتمان المصرفي المقدم إلى 23 مؤسسة عاملة كبيرة تخضع لإعادة الهيكلة الداخلية؛
- فرض حدود قصوى فرعية على إعادة خصم الائتمان المصرفي المقدم إلى هاته المؤسسات؛

- فرض حدود قصوى تقديرية على تدخلات بنك الجزائر في سوق المعاملات النقدية بين البنوك (مدوخ، 2001).

و فيما يخص السياسة النقدية الحالية وفقا لتعليمه 02/09 المتعلقة بعمليات السياسة النقدية، أدواتها وإجراءاتها فالمادة 10 تنص على ما يلي:

«لبلوغ أهداف السياسة النقدية المسطرة من طرف مجلس النقد والقرض عند بداية كل سنة مالية، يتوافر لدى بنك الجزائر أدوات السياسة النقدية التالية:

عمليات إعادة الخصم والقرض، الحد الأدنى للاحتياطات الإلزامية، عمليات السوق المفتوحة والتسهيلات الدائمة» (المادة 10 من النظام رقم 02/09 المؤرخ في 26 ماي 2009 المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها، الجريدة الرسمية عدد 53).

4. -ميزان المدفوعات: يعتبر ميزان المدفوعات من أهم المؤشرات الاقتصادية المعبرة عن حالة الاقتصاد الوطني، لذا تسعى الدولة جاهدة إلى إحداث التوازن فيه، وفي حالة حدوث خلل تتدخل لتصحيح الأوضاع دون إلحاق ضرر بالاقتصاد الوطني. حيث في غالب الأحيان يتم استخدام السياسة النقدية لتعديل حالات عدم التوازن التي قد يعاني منها ميزان المدفوعات.

1.4 -تعريف: هو ذلك السجل الذي يبين مجموع المعاملات التجارية والمالية لبلد ما مع بقية العالم، حيث يتم فيه تسجيل مجموع ما يستلمه البلد من بقية العالم من جهة، ومن جهة أخرى ما يدفع من قبل هذا البلد إلى بقية العالم (لطرش، 2013).

كما تكتسي بيانات ميزان المدفوعات المعبرة عن الأوضاع الاقتصادية لبلد ما أهمية بالغة، وهذا راجع للأسباب التالية:

- يعكس ميزان المدفوعات قوة الاقتصاد الوطني ومدى قابليته للتكيف مع المتغيرات المؤثرة في الاقتصاد الدولي من خلال توضيح حجم كل من الصادرات والواردات بما فيه العوامل المؤثرة عليه كحجم الاستثمار مثلا؛
- يظهر ميزان المدفوعات القوة المحددة لسعر الصرف حيث أنه يعكس العرض والطلب على العملات الأجنبية، إضافة إلى هيكل التجارة الخارجية من حيث حجم المبادلات ونوع السلع المتبادل فيها؛

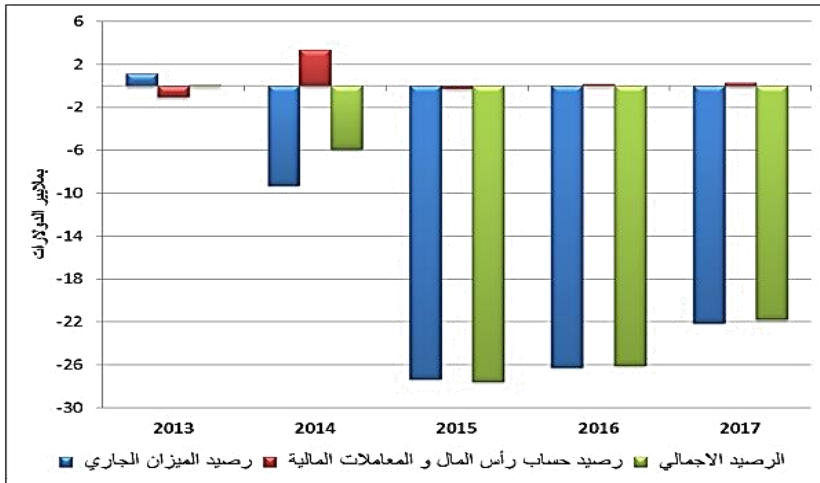
- مساعدة صانعي السياسات الاقتصادية في اتخاذ القرارات الاقتصادية المناسبة؛

- عن طريق ميزان المدفوعات يمكننا قياس الوضع الخارجي للدولة؛
- يعتبر ميزان المدفوعات أداة هامة تساعد الدولة على التخطيط وتوجيه العلاقات الاقتصادية الخارجية (عرفات، 2002).

2.4 - مكونات ميزان المدفوعات: يتألف ميزان المدفوعات من الحسابات الرئيسية التالية:

- الحساب الجاري: والذي بدوره ينقسم إلى كلا من:
 - الميزان التجاري: يشمل صادرات وواردات الدولة المتمثلة في السلع.
 - ميزان الخدمات: أي كافة الخدمات المتبادلة بين الدولة والخارج.
 - حساب التحويلات الأحادية: مثل الإعانات والتبرعات والدولة المستفيدة لا يترتب عليها أي التزام.
- حسابات رأس المال: يعتبر عن كل المعاملات الدولية المترتب عنها انتقال رأس المال سواء كان قصير أو طويل الأجل.
- حساب التسويات الرسمية: يشمل صافي التغيرات الاحتياطية الدولية (عبد الرحمن، 2001).

الشكل 3. تطور أهم أرصدة ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة 2013 - 2017



المصدر: التقرير السنوي 2017 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر - بنك

الجزائر، جويلية 2018، ص 46.

بعد أكثر من 15 سنة من الفائض في رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات تم تسجيل العجز الرابع على التوالي حيث في سنتي 2015 و 2016 قدر هذا العجز بـ 27.29 مليار دولار و 26.22 مليار دولار على التوالي، في حين تقلص هذا العجز سنة 2017 بالغا 21.85 مليار دولار، بينما قدرت نسبة العجز في الحساب الجاري لميزان المدفوعات بـ 16.5% سنة 2016 وانخفضت في 2017 إلى 12.8% نسبة إلى إجمالي الناتج الداخلي، وهذا يبين أنه هناك فائض في إجمالي النفقات الداخلية بالمقارنة مع إجمالي الدخل الوطني المتاح أو عدم كفاية الإيداع مقارنة بالاستثمار.

أمّا فيما يخص رصيد حساب المعاملات المالية سجل فائضا سنة 2017 قدر بـ 92 مليون دولار، ولكن يوجد انخفاض مقارنة بسنة 2016 التي قدر فيها بـ 188 مليون دولار وهذا الانخفاض يفسر على أساس التراجع الحاد في تدفقات الديون الخارجية لسنة 2017 من ناحية، ومن ناحية أخرى التراجع في تدفقات الاستثمار المباشر.

إجماليا قدر عجز الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات بـ 21.76 مليار دولار في 2017 الموزعة كالتالي: 11.06 مليار دولار في السداسي الأول / 10.70 مليار دولار في السداسي الثاني، حيث لوحظ انخفاض محسوس بالمقارنة مع العجز الذي سجل في سنة 2016 المقدّر بـ 26.03 مليار دولار.

5. -دراسة قياسية لأثر السياسة النقدية على ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة (1990 - 2017)؛

سنقوم في هذه الدراسة بالاعتماد على استخدام طريقة التكامل المشترك لكل من Engle- Granger و Johansen لتفسير العلاقة بين المتغيرات المؤثرة على ميزان المدفوعات في الجزائر المتمثلة في الكتلة النقدية، سعر الصرف ومعدل إعادة الخصم، حيث يمكن صياغة نموذج الدراسة على النحو التالي: $BP = f(M2, EX, TR)$ ، حيث أن:

Bp: رصيد ميزان المدفوعات.

M2: الكتلة النقدية.

EX: سعر الصرف.

TR: معدل إعادة الخصم.

1.5 - اختبار استقراري السلاسل الزمنية لكل متغيرات الدراسة:

إن الشرط المبدئي الضروري لوجود علاقات تكامل بين المتغيرات هو أن تكون مستقرة من نفس الدرجة، حيث تم الاستعانة باختبار ديكي - فولر المطور ADF لقياس مدى استقرارية السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة والجدول التالي يوضح النتائج المتحصل عليها:

جدول 2. نتائج اختبار جذر الوحدة ADF

اخذ الفروق من الدرجة الأولى			في المستوى			النموذج	
C و trend	C الثابت	في المستوى	C و trend	C الثابت	في المستوى	إختبار جذر الوحدة ADF	
-4.643564	-5.449568	-5.512966	-1.304459	-1.346795	-1.448836	T	Bp
.00550	.00010	.00000	.86510	.59270	.13450	Sig	
-3.562947	-3.639198	-3.046501	-2.668334	-1.459329	.4857392	T	EX
.05330	.01180	.00380	.25750	.53840	.99560	Sig	
-1.542844	.3009910	.7570271	-5.252679	-0.719343	-0.691609	T	M2
.00060	.00010	.00000	.00120	.82340	.40670	Sig	
-5.072592	-1.839980	-2.675056	-4.708502	-7.683213	-1.472499	T	TR
.00290	.35170	.01030	.00610	.45170	.12890	Sig	
سلاسل مستقرة			سلاسل غير مستقرة			القرار	

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج 8 Eviews

من خلال نتائج إختبارات جذر الوحدة يتضح أن جميع المتغيرات محل الدراسة هي غير مستقرة عند المستوى في النماذج الثلاثة، لأن القيمة المعنوية (sig) هي أكبر من 0.05 في أغلبية الاختبارات المستخدمة. ولكن عند أخذ الفروق من الدرجة الأولى كانت القيم المعنوية (sig) أقل من 0.05 وبالتالي أصبحت هذه المتغيرات مستقرة عند الفروق الأولى.

2.5 - اختبار وجود علاقات تكامل مشترك (Cointegration):

بما أن جميع متغيرات الدراسة مستقرة عند الدرجة (1) (I)، هذا ما يسمح لنا بالبحث عن إمكانية وجود علاقات توازنية طويلة الأجل بين هذه المتغيرات من

Engle- خلال استخدام طريقة Johansen التي تعتبر أفضل من طريقة
Granger
طريقة Trace

جدول 3. نتائج اختبار للتكامل المشترك

Sig	0 05.Critical Value	Trace Statistic	Eigen value	العلاقات التوازنية الاختبار
.12640	.8561347	.2566143	.4713110	لا يوجد (None)
.10960	.7970729	.6853626	.3755820	يوجد متجه واحد على الأكثر (At most 1)
.07160	.4947115	.4410414	.3290900	يوجد متجهين على الأكثر (At most 2)
.04380	.8414663	.0639234	.1447010	يوجد ثلاثة متجهات على الأكثر (At most 3)

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج 8 Eviews
تشير نتائج اختبار (Trace) للتكامل المشترك إلى قبول فرضية وجود على الأقل علاقيتين توازيتين على المدى الطويل بين متغيرات الدراسة، وذلك لأن مستوى المعنوية (sig) هي أكبر من 0.05، عند أكثر من علاقة وعلاقيتين توازيتين على المدى الطويل.

❖ طريقة Test Maximum Eigenvalue :

جدول 4. نتائج اختبار للتكامل المشترك

Sig	0 05. Critical Value	Trace Statistic	Eigen value	العلاقات التوازنية الاختبار
0.6169	27.58434	16.57124	0.471311	لا يوجد (None)
0.5237	21.13162	12.24432	0.375582	يوجد متجه واحد على الأكثر (At most 1)
0.1883	14.26460	10.37712	0.329090	يوجد متجهين على الأكثر (At most 2)
0.0438	3.841466	4.063923	0.144701	يوجد ثلاثة متجهات على الأكثر (At most 3)

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 8

نلاحظ من خلال الجدول وبناء على طريقة الأثر والقيم الذاتية، أنه يوجد تكامل مشترك بين متغيرات الدراسة ؛ مما يعني وجود على الأقل علاقتين توازيتين على المدى الطويل الأجل بين المتغيرات.

3.5 - تحديد درجة التأخير المناسبة للنموذج:

الجدول 5. اختبار (LAG STUCTURE) لتحديد درجة التأخير المناسبة

لنموذج

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
1	-409.4272	NA	2.97e+10	35.45227	36.23764*	35.66063*
2	-391.0854	24.45574	2.68e+10*	35.25712*	36.82786	35.67384
3	-379.3789	11.70658	5.11e+10	35.61490	37.97101	36.23998
4	-362.7006	11.11881	9.83e+10	35.55839	38.69986	36.39182

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 8

نلاحظ من خلال نتائج الجدول أن كل من لاختبار (FPE) و (AIC) هي معنوية عند درجة التأخير (2) مما يجعلنا نقوم بتقدير نموذج الدراسة بعلاقتين توازيتين ودرجتى تأخير

4.5 - معادلة التكامل المشترك: تعطى العلاقة طويلة الأجل بين المتغيرات كالتالي:

$$\begin{aligned} D(BP) = & -0.366605133498 * (BP(-1) - 0.00530795178745 * M2(-1) - \\ & 4.93151790167 * TR(-1) + 54.2422270904) + 0.108571653909 * (EX(-1) + 0.00202063865613 * M2(-1) + 8.35594258799 * TR(-1) - \\ & 133.57733949) - 0.569460260084 * D(BP(-1)) - \\ & 0.374662048618 * D(BP(-2)) + 0.806614641521 * D(EX(-1)) - \\ & 0.0903065856813 * D(EX(-2)) + 0.000786108877655 * D(M2(-1)) - \\ & 0.00758783674333 * D(M2(-2)) - 0.373277896608 * D(TR(-1)) + \\ & 0.751513026574 * D(TR(-2)) - 0.409935177501 \end{aligned}$$

من خلال نتائج التقدير يلاحظ وجود تكامل مشترك بين متغيرات الدراسة باعتبار ان معامل التكامل المشترك (- 0.3666) هو سالب، ولكن علينا التأكد من معنويته، ولهذا لابد من القيام بعدة اختبارات للتأكد من صحة وجود علاقات تكامل مشترك كما يلي :

1.4.5 - التأكد من وجود علاقة سببية على المدى الطويل :لكي يكون هناك علاقة سببية على المدى الطويل يجب أن يكون معامل التكامل المشترك الخاص بالمتغير التابع بدرجة التأخير في معادلة إنحدار التكامل المشترك سالب وذو دلالة معنوية.

جدول 6. نتائج التأكد من العلاقات السببية على المدى الطويل

علاقة التكامل المشترك	معامل التكامل المشترك	معنوية المعامل	القرار
المتغير التابع: رصيد ميزان المدفوعات (Bp)	- 0.36660 (t* = -1.685442) (sig =0.0035)	سالب ومعنوي	علاقة سببية على المدى الطويل

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 8

يتضح من خلال الجدول وجود علاقة سببية على المدى الطويل ، وذلك لأن قيمة معامل التكامل المشترك للمتغير التابع بدرجة التأخير ((-1)Bp في معادلة الانحدار هي سالبة (0.3666 -)، ومعنوية ($\text{sig} < 0.05$). وهذا ما يدل على وجود علاقة سببية طويلة الأجل مع نسبة سرعة الوصول إلى التوازن بحوالي 66.36 %.

2.4.5 -التأكد من وجود علاقة سببية على المدى القصير: للتأكد من وجود علاقة سببية على المدى القصير، يجب أن تكون معاملات المتغيرات المستقلة بدرجات التأخير في معادلة الانحدار معنوية تختلف عن الصفر، ولهذا تم استخدام اختبار (Wald Test) والتي كانت نتائجها كالآتي:

جدول 7. نتائج الاختبار (Wald Test)

علاقة التكامل المشترك	قيمة الاختبار Chi- (square)	معنوية الاختبار	القرار
المتغير التابع: رصيد ميزان المدفوعات (Bp)	1513044.	65620.	غياب علاقة سببية على المدى القصير

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 8

من خلال نتائج الاختبار يتأكد غياب العلاقة السببية على المدى القصير. وذلك لأن القيمة المعنوية (sig) هي أكبر من 0.05.

3.4.5 -دراسة مشكل الارتباط الذاتي بين البواقي: نتائج الاختبار موضحة في الجدول الآتي:

جدول 8. اختبار (LM Tests) للارتباط ذاتي بين البواقي

Lags	LM-Stat	Prob
1	39.11241	0.0010
2	8.938726	0.9159
3	12.91804	0.6787
4	9.349979	0.8983
5	5.479080	0.9928
6	12.01492	0.7430

7	24.38638	0.0814
8	14.89777	0.5321
9	14.95286	0.5281
10	14.36128	0.5718
11	19.97153	0.2215
12	21.46925	0.1612

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 8

نلاحظ من الجدول أن أغلبية القيم المعنوية (sig) للاختبارات هي أكبر من 0.05 مما يؤكد عدم وجود ارتباط ذاتي بين البواقي.

4.4.5 - اختبار ثبات تباين الأخطاء:

جدول 9. اختبار ثبات تباين الأخطاء

Joint test:		
Chi-sq	Df	Prob.
200.0831	200	0.4850

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 8

نلاحظ من الجدول أن القيمة المعنوية (sig) للاختبار هي أكبر من 0.05 وبالتالي سوف نرفض الفرضية (H_0) ، مما يؤكد أن هناك تجانس بين تباين الأخطاء.

5.5 - اختبار السببية (Granger Causality Test): يمكننا هذا الاختبار من معرفة اتجاه العلاقة بين رصيد ميزان المدفوعات (Bp) والكتلة النقدية، سعر الصرف ومعدل إعادة الخصم ، في اتجاه واحد أو اتجاه متبادل، كما أنه من الممكن أن لا تكون علاقة سببية بينهما. والنتائج موضحة في الجدول التالي:

جدول 10. اختبار السببية

الاتجاه السببية	F-Statistic	Prob	القرار
EX does not Granger Cause BP	.197410	.82240	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
BP does not Granger Cause EX	.178171	.32740	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
TR does not Granger Cause BP	.120850	.88680	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
BP does not Granger Cause TR	.056720	.94500	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
M2 does not Granger Cause BP	.044432	.15440	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
BP does not Granger Cause M2	.699216	.00560	وجود سببية في هذا الاتجاه
TR does not Granger Cause EX	.667910	.52330	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
EX does not Granger Cause TR	.198584	.02920	وجود سببية في هذا الاتجاه
M2 does not Granger Cause EX	.061712	.15220	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
EX does not Granger Cause M2	.018559	.00150	وجود سببية في هذا الاتجاه
M2 does not Granger Cause TR	.089610	.91460	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه
TR does not Granger Cause M2	.330991	.28560	عدم وجود سببية في هذا الاتجاه

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج 8 Eviews

أوضحت نتائج اختبار سببية Granger بوجود ثلاثة علاقات سببية أحادية الاتجاه، تتجه الأولى من ميزان المدفوعات إلى الكتلة النقدية والثانية من سعر الصرف إلى معدل إعادة الخصم والعلاقة السببية الثالثة تتجه من سعر الصرف إلى الكتلة النقدية، أما باقي العلاقات السببية فهي غير معنوية لأن القيمة المعنوية (sig) هي أكبر من 0.05.

6. -خاتمة:

لقد أثبتت الدراسة القياسية أن جميع المتغيرات محل الدراسة مستقرة عند الدرجة الأولى، بمعنى توفر الشرط المبدئي لوجود علاقة تكامل مشترك بين هذه المتغيرات، ومن خلال اختبار التكامل المشترك لـ Engle- Granger و Johansen تبين أنه توجد علاقة توازنية على المدى الطويل بين المتغيرات المؤثرة في ميزان المدفوعات والمتمثلة في كل من الكتلة النقدية، سعر الصرف ومعدل إعادة الخصم، كما دعمت النتيجة المتوصل إليها فرضية الدراسة من جهة، في حين خلصت دراسة العلاقات السببية بين المتغيرات إلى غياب العلاقة السببية بين كل المتغيرات التفسيرية مع المتغير التابع ميزان المدفوعات في الأجل القصير، أي لم نلمس الدور الذي تقوم به السياسة النقدية من خلال استعمال الأدوات الخاصة بها للتأثير على ميزان المدفوعات، لذا توصي الدراسة بضرورة التنسيق بين السياسات الاقتصادية لأن السياسة النقدية تحتاج إلى تنسيق مع السياسات الكلية كالسياسة المالية حتى تكون أكثر فعالية، تشجيع تنويع الصادرات وخاصة الصادرات غير النفطية لأن هذا سيعزز من وضع ميزان المدفوعات الجزائري، ضف إلى ذلك على المنظومة المصرفية مواكبة التطورات الحاصلة في المجال المصرفي حتى تصبح أدوات السياسة النقدية فعالة في الاقتصاد الجزائري.

المراجع:

➤ الكتب:

- [1] الدعيمي عباس كاظم (2014)، السياسات النقدية والمالية وأداء سوق الأوراق المالية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، ص 25.
- [2] عرفات تقي الحسيني (2002)، التمويل الدولي، دار مجدلاوي للنشر، الطبعة الثانية، عمان، ص 115.
- [3] كنعان علي (2012)، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى، بيروت، ص 264.
- [4] لطرش طاهر (2013)، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 241.
- [5] يسرى أحمد عبد الرحمن (2001)، الاقتصاديات الدولية، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، ص 204.

➤ المقالات في مجلة علمية

- [6] باصور كمال (2016)، أثر فعالية السياسة النقدية في تحقيق التوازن الخارجي بالإشارة لحالة الجزائر للفترة 2000 - 2012، مجلة الاقتصاد والتنمية، العدد 06، ص 53.
- [7] شعبان جليل الحمدي و عقيل عبد محمد (2011)، أثر السياسة النقدية في ميزان المدفوعات (الاقتصاد الأمريكي حالة دراسية)، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 7، العدد 27، جامعة البصرة، العراق، ص 200 - 220.
- [8] مدوخ ماجدة (2001)، أدوات السياسة النقدية بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 23، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ص 372.

➤ الرسائل الجامعية

- [9] بوروشة كريم (2015)، أثر السياسة النقدية على آليات معالجة اختلال ميزان المدفوعات دراسة حالة الجزائر 1990 - 2012، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، ص 10.

[10] مدني حسيبة (2017)، أثر السياسة النقدية والمالية على النمو الاقتصادي، أطروحة الدكتوراه، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، ص 255.

➤ المواد، الأنظمة والقوانين

[11] المادة 93 من قانون 90 – 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلقة بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية عدد 16 لسنة 1990.

[12] المواد 76 – 77 من قانون النقد و القرض 10/90 المؤرخ في 14/04/90.

[13] المادة 10 من النظام رقم 02/09 المؤرخ في 26 ماي 2009 المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها، الجريدة الرسمية عدد 53، ص 20.

[14] نظام رقم 04 – 02 المؤرخ في 04 مارس 2004 تحديد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي، الجريدة الرسمية عدد 27، ص 38

[15] بنك الجزائر، 2015، تقرير السداسي الأول، التطوير الاقتصادي والنقدي للجزائر من سنة 2015.

➤ Articles de Revues scientifique :

[16] Anthony Ilegbinosa Imoisi , Lekan Moses Olatunji, Bosco Itoro Ekpenyong (2013), Monetary policy and it's implications for balance of payments stability in Nigeria: 1980-2010, international journal of economics and finance, Vol 5, N°: 3, Canadian Center of Science and Education, pp 196-204.

[17] Mukolu, Illugbemi, Olatu (2017), Monetary policy and its implication for balance of payment stability in Nigeria between 1986-2015, Asian journal of economic modelling, vol : 5, N° :4, pp 480-492.

[18] Postrick Mushendani, Victoria Manuel, Hileni Shifotoka, Florette Nakusera (2017), Empirical Analysis of the monetary approach to the balance of payment in Namibia, international Review of Research in Emerging Markets and the global economy (IRREM), ISSN :2311-3200, Vol :3.



حماية البيئة في القانون الجزائري والشريعة الإسلامية (التنوع البيولوجي أنموذجا)

Environmental protection in Algerian law and Islamic law ((biodiversity as a model))

بكر اوي عبد الله

جامعة أدرار

bekraoui2008@univ-adrar.dz

تاريخ القبول: 2020-05-01

تاريخ الاستلام: 2019-11-30

ملخص -

لقد عني كلا من القانون الجزائري والشريعة الإسلامية بحماية التنوع البيولوجي، فقد منع القانون تخريب الوسط الخاص بالفصائل الحيوانية أو النباتية، أو تعكيره أو تدهوره وكذلك الشريعة الإسلامية حرمت أي اعتداء على الحيوان أو النبات أو مساس بحرمة. وقد قرر كلا منهما عقوبات على كل من يمس الأصناف الحيوانية أو النباتية المحمية قانونا وشرعا. ولقد كلف بالبحث والتحري في القانون الجزائري أشخاص مؤهلون للقيام بذلك كالضباط وأعوان الشرطة القضائية العاملين في إطار أحكام قانون الإجراءات الجزائية، وسلطات المراقبة المخولون بموجب التشريع المعمول به، ومفتشوا البيئة، وموظفو الأسلاك التقنية للإدارة المكلفة بالبيئة، وضباط وأعوان الحماية المدنية، والقناصل الجزائريون في الخارج.. الخ. وفي الشريعة الإسلامية يقوم الخليفة والقاضي والمحاسب بمهمة الرقابة ومعاقبة كل من يمس بحماية التنوع البيولوجي.

الكلمات الدالة -

النظام البيئي، التنوع البيولوجي، الأصناف الحيوانية، النباتات المحمية.

Abstract-

Algerian And Islamic Laws Have Been Concerned With The Protection Of Biological Diversity. The Law Has Prohibited The Destruction, Disturbance Or Degradation Of The Animal Or Plant Species, As Well As Islamic Law Has Forbidden Any Animal Or Plant Attack Or Prejudice To Its Sanctity. Both Have Decided To Impose Penalties On Anyone Who Touches Legally Protected Or Protected Animal Or Plant Species.

The Investigation Into Algerian Law Has Been Assigned To A Qualified Persons To Do, Such As Officers And Judicial Police Agents Operating Under The Provisions Of The Code Of Criminal Procedure, The Supervisory Authorities Authorized By Applicable Legislation, Environmental Inspectors, Technical Wire Employees Of The Environment Department, Civil Protection Officers And Agents And The Algerian Consulate Abroad ..Etc. In Islamic Law, The Caliph, The Judge And The Arbitrator Are Responsible For Monitoring And Punishing All Those Who Harm The Protection Of Biological Diversity.

Key Words-

Environmental System ,Biodiversity, Animal Species, Protected Plants.

مقدمة

للنظام البيئي أهمية كبيرة في حياة الإنسان، وله دور كبير في حفظ التوازن في الكون، ولهذا يتطلب حماية قانونية وشرعية ضد أي مساس به، والنظام البيئي يتكون من عناصر مادية وحيوية، تتفاعل في ما بينها، وتوجد بعض العناصر البيئية التي تحتاج إلى عناية خاصة، من أهمها التنوع البيولوجي الذي يشمل الحيوانات والنباتات، فما هي الحماية التي خصصها كلا من القانون الجزائري والشرعية الإسلامية للتنوع البيولوجي؟

وأهم الفرضيات هي:

- أن كلا من الشرعية الإسلامية والقانون الجزائري خصص أحكام تتعلق بحماية التنوع البيولوجي.

- تختلف تلك الأحكام وتتباين في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري.

- حماية الشريعة الإسلامية للتنوع البيولوجي أو سع نطاقا من القانون الجزائري.

ولهذا الموضوع أهمية كبيرة، تتمثل في أن التنوع البيولوجي له صلة وطيدة بالنظام البيئي، هذا الأخير الذي له نفع على حياة الكائنات الحية والنبات على وجه الأرض، وبدونه يحدث الخلل والضرر للإنسان والنبات والحيوان على حد سواء.

وتم الاستعانة في بحث هذا الموضوع بالمنهج الوصفي والمنهج التحليلي، وكذا المنهج المقارن، للمقارنة بين أحكام الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري. وسيتم الإجابة عن هذا السؤال من خلال التطرق لبعض المفاهيم البيئية، ومقتضيات الحماية القانونية والشرعية للتنوع البيولوجي، والعقوبات المقررة للمخالفات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والأشخاص المكلفون بالبحث ومعاينة تلك المخالفات، وأخيرا التطرق لدور الأشخاص والجمعيات في حماية التنوع البيولوجي.

أولا: مفاهيم عامة.

01 - مفهوم البيئة.

لم يعرف المشرع الجزائري البيئة، وإنما حدد مكوناتها، فقد جاء في المادة: 4 من القانون رقم: القانون رقم: 03-10^(نخ) أنه ((تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي، وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية.))، فعناصر البيئة حسب القانون تتمثل في الموارد الطبيعية الحية أو الحيوية وهي النبات والحيوان، وغير الحية أو اللاحيوية مثل الهواء والجو والأرض... الخ.

والمرادف لمصطلح البيئة بالإنكليزية هو Environment. وهناك مصطلح Ecology، مشتق من كلمة Okologie الذي يعني علاقة الحيوان مع المكونات العضوية واللاعضوية في البيئة. وأصل الكلمة مشتق من المقطع اليوناني Oikes والتي تعني بيت و Logos تعني علم. وبذلك تكون كلمة

إيكولوجي هي علم دراسة أماكن معيشة الكائنات الحية وكل ما يحيط بها، وعلم البيئة Ecology-: هو الدراسة العلمية لتوزيع وتلاؤم الكائنات الحية مع بيئاتها المحيطة وكيف تتأثر هذه الكائنات بالعلاقات المتبادلة بين الأحياء كافة وبين بيئاتها المحيطة. بيئة الكائن الحي تتضمن الشروط والخواص الفيزيائية التي تشكل مجموع العوامل المحلية اللاحيوية كالطقس والجيولوجيا (طبيعة الأرض)، إضافة للكائنات الحية الأخرى التي تشاركها موطنها البيئي.^(بر)

02 - التنوع البيولوجي:

عرفته المادة: 4 من القانون السالف الذكر بأنه: ((قابلية التغير لدى الأجسام الحية من كل مصدر، بما في ذلك الأنظمة البيئية البرية والبحرية وغيرها من الأنظمة البيئية المائية والمركبات الإيكولوجية^(ت) التي تتألف منها، وهذا يشمل التنوع ضمن الأصناف وفيما بينها، وكذا تنوع النظم البيئية.))
فالتنوع البيولوجي هو عبارة عن تعدد أنماط الكائنات الحية في الوسط البيئي، وحسب لمنظمة الأغذية العالمية، فإنه يشمل الكائنات النباتية والحيوانية وخصائصها الوراثية بالإضافة إلى النظام البيئي الذي تعيش^(ي)، والتنوع البيولوجي بالمصطلح الإنجليزي (Biodiversity) والذي اشق من دمج كلمتي الأحياء (Biology) والتنوع (Diversity) .^(س)

03 - مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي:

لقد أشار القانون: 03-10^(□) في المادة: 3 منه إلى المبادئ العامة التي يتأسس عليها هذا القانون والتي من بينها مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي، والذي يراد به: ((على كل نشاط تجنب إلحاق الضرر معتبر بالتنوع البيولوجي.))

ثانياً: مقتضيات حماية التنوع البيولوجي في القانون الجزائري في الشريعة الإسلامية.

لقد خصص كلا من القانون والشريعة الإسلامية حماية معتبرة للتنوع البيولوجي، حيث منع كلا منهما التعدي وإساءة معاملة الأصناف الحيوانية والنباتية، كما هو مبين في الآتي:

01 - مقتضيات حماية التنوع البيولوجي في القانون الجزائري.

منع المشرع الجزائري مجموعة من الأعمال التي تؤدي إلى المساس بالأصناف المحمية من الحيوانات والنباتات؛ حيث نصت المادة: 40 من القانون رقم: 03-10 ((بغض النظر عن أحكام القانونين المتعلقين بالصيد والصيد البحري، وعندما تكون هناك منفعة علمية خاصة أو ضرورة تتعلق بالتراث البيولوجي الوطني، تبرر الحفاظ على فصائل حيوانية غير أليفة أو فصائل نباتية غير مزروعة، يمنع ما يأتي:

- إتلاف البيض والأعشاش أو سلبها، وتشويه الحيوانات من هذه الفصائل أو إبادتها أو مسكها أو تحنيطها، وكذا نقلها أو استعمالها أو عرضها للبيع وبيعها أو شرائها حية كانت أم ميتة.

- إتلاف النبات من هذه الفصائل أو قطعه أو تشويها أو استأصاله أو قطفه أو أخذه وكذا استثماره في أي شكل تتخذه هذه الفصائل أثناء دورتها البيولوجية أو نقله أو استعماله أو عرضه للبيع، أو بيعه أو شرائه، وكذا حيازة عينات مأخوذة من الوسط الطبيعي.

- تخريب الوسط الخاص بهذه الفصائل الحيوانية أو النباتية، أو تعكيره أو تدهوره.))

ففي هذه المادة يمنع القانون كل الأعمال التي تعرقل أو تؤثر في الدورة الحياتية للحيوانات غير الأليفة، وكذا النباتات غير المزروعة المحمية بموجب القانون.

وأضافت المادة: 41 بأنه: ((تحدد قائمة الفصائل الحيوانية غير الأليفة والفصائل النباتية غير المزروعة المحمية، مع الأخذ بعين الاعتبار شروط إعادة تكوين الوسط الطبيعي والمواضع، وكذا مقتضيات حماية بعض الفصائل الحيوانية أثناء الفترات والظروف التي تكون فيها على الخصوص أكثر عرضة للتضرر.

يحدد أيضا لكل فصيلة ما يأتي:

- طبيعة الحظر المذكور في المادة 40 أعلاه، والذي يكون قابلا للتطبيق.
- مدة الحظر وأجزاء الإقليم المعنية به وكذا فتراته خلال السنة التي يطبق فيها.

تحديد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم)). ويمكن كل شخص أن يحوز حيواناً من الأصناف المشار إليها، شريطة أن تحترم الشروط المنصوص عليها في المادة: 42 من نفس القانون السالف ذكره ((دون الإخلال بأحكام هذا القانون والنصوص التشريعية السارية المفعول، يحق لكل شخص حيازة حيوان شريطة مراعاته لحقوق الغير ومستلزمات إطار المعيشة والصحة والأمن والنظافة، ودون المساس بحياة وصحة هذا الحيوان.)) ويمكن فتح مؤسسة لتربية الحيوانات غير الأليفة أو عرضها على الجمهور حسب ما أشارت إليه المادة: 43 ((دون الإخلال بالأحكام التشريعية المعمول بها والمتعلقة بالمنشآت المصنفة لحماية البيئة، يخضع فتح مؤسسة تربية فصائل الحيوانات غير الأليفة وبيعها وإيجارها وعبورها، وكذا فتح مؤسسات مخصصة لعرض عينات حية من حيوان محلي أو أجنبي للجمهور، إلى ترخيص. تحدد كفاءات وشروط منح هذا الترخيص، وكذا القواعد التي تطبق على المؤسسات الموجودة عن طريق التنظيم.))

ولقد حدد المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 03^(١٠) قائمة الفصائل النباتية غير المزروعة المحمية، والتي يتوفر فيها الشرطان الآتيان: (١١)

- أن تكون مهددة بالانقراض.

- أن تكون لها أهمية في ميادين الوراثة والطب وعلم الفلاحة والاقتصاد والثقافة والعلم بصفة عامة.

كما حدد المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 235^(١٢) الأصناف الحيوانية غير الأليفة المحمية، وهي تلك الأنواع المهددة بالانقراض والأصناف المحمية بموجب التشريعات الأخرى. (١٣)

02 - مقتضيات حماية التنوع البيولوجي في الشريعة الإسلامية.

لقد حددت الشريعة الإسلامية إجراءات وقائية لحماية الحيوان والنبات، فلقد عني الإسلام بالحيوان من ناحيتين: (١٤)

- اعتبار الحيوانات كائنات حية تحس وتتألم مثلها مثل الإنسان، ولها حاجات ومتطلبات، وعليه يجب أن توفر لها هاته الحاجات والمتطلبات، ولما كانت هذه الحيوانات لا تستطيع المطالبة بحقوقها بنفسها، جعل الله سبحانه رعايتها طلباً لمرضاته، وخشية من عقابه.

- اعتبار الحيوانات بمثابة ثروة للإنسان، وموردا هاما للبيئة، وخاصة الحيوانات الأليفة والداجنة، وعليه فإضاعته تعتبر إضاعة للمال.
- وقد ورد في السنة النبوية العديد من الأحاديث التي ترغب في المحافظة على الحيوانات من جهة، وأحاديث أخرى تحذر من العبث بها وتعذيبها. ومن أهمها:
- روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((بينما رجل يمشي فاشتد عليه العطش، فنزل بئرا، فشرب منها، ثم خرج، فإذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال: لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي، فملأ خفه، ثم أمسكه بفيه، ثم رقى، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له. قالوا: يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجرا، قال: في كل كبد رطبة أجر.))^(بريغ)
- روى المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على نفر من الأنصار يرمون حمامة، فقال: ((لا تتخذوا الروح غرضا.))^(تريغ)
- قوله كذلك: ((ما من مسلم يقتل عصفورا فما فوقها، بغير حقها، إلا يسأله الله عز وجل عنها. قيل: يا رسول الله؛ وما حقها؟ قال: ((أن يذبحها فيأكلها، ولا يقطع رأسها، ويرمي بها.))^(بريغ)
- فهذه الأحاديث تدل على أن لكل ذي روح من الطير أو الحيوان احترام خاص؛ حيث يمنع قتله لغير حاجة، أو اللهو به.^(سميغ)
- وأما ما يتعلق بالأصناف الحيوانية المعرضة للانقراض، فنجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اقتراح جلود النمر، حيث روى معاوية رضي الله عنه أنه قال: ((لا تركبوا الخز ولا النمرا.))^(بريغ)، حيث أن ركوب الخنز (الحرير) وركوب جلود النمر والسباع فيه إسراف ومضيعة، وهذا الحديث يمكن اعتباره أصل في حماية الحيوانات المهددة بالانقراض.^(هنيغ)
- وللثروة النباتية أهمية كبيرة، حيث أنها توفر للإنسان الغذاء والدواء، والظل، والمناظر الجميلة، وعلى الإنسان شكر هذه النعمة، وذلك من خلال تنميتها والمحافظة عليها، ولا نهملها أو نقطعها لغير حاجة، بل نزيد مساحتها بالغرس والزرع ما استطعنا.^(بنيغ)

ثالثاً: العقوبات المتعلقة بحماية التنوع البيولوجي في القانون الجزائري والشريعة الإسلامية.

رتب كلا من القانون والشرع عقوبات ردعية على كل من يمس أو ينتهك حرمة الحيوان والنبات، وهذا ما سيتم التطرق إليه في ما يلي:

01 - العقوبات المتعلقة بحماية التنوع البيولوجي في القانون الجزائري.

قرر المشرع الجزائري عقوبات جزائية لكل شخص يعتدي على حرمة حيوان؛ حيث نص في المادة: 81 من القانون: 03 - 10 ((يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام إلى ثلاثة (3) أشهر، وبغرامة من خمسة آلاف دينار (5.000 دج) إلى خمسين ألف دينار (50.000 دج)، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من تخلى دون ضرورة أو أساء معاملة حيوان أو داجن وأليف أو محبوس، في العلن أو الخفاء، أو عرضه لفعل قاس.

وفي حالة العود تضاعف العقوبة.))

وبالنسبة للأحكام المشار إليها سابقاً في المادة: 40 من القانون: 03 - 10، فقد نص على عقوبة من خالفها في المادة: 82 من نفس القانون ((يعاقب بغرامة من عشرة آلاف دينار (10.000 دج) إلى مائة ألف دينار (100.000 دج) كل من خالف أحكام المادة 40 من هذا القانون.

ويعاقب بنفس العقوبة كل شخص:

- يستغل دون الحصول على الترخيص المنصوص عليه في المادة 43 أعلاه، مؤسسة لتربية حيوانات من أصناف غير أليفة ويقوم ببيعها أو إيجارها أو عبورها، أو يستغل مؤسسة لعرض أصناف حية من الحيوانات المحلية أو الأجنبية.

- يحوز حيواناً أليفاً أو متوحشاً أو داجناً دون احترام قواعد الحياة المنصوص عليها في المادة: 42 أعلاه.

وفي حالة العود تضاعف العقوبة.))

02 - العقوبات المتعلقة بحماية التنوع البيولوجي في الشريعة الإسلامية.

لقد ورد في الشرع الإسلامي عقوبات ردعية لكل من تسول له نفسه المساس بحرمة الحيوان أو النبات، فقد روى المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من قتل عصفوراً عبثاً، عج إلى الله يوم القيامة، يقول: يارب، إن فلاناً قتلني عبثاً، ولم يقتلني منفعة.))^(١٤)

ويروي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ.))^(١٢٦) وفي ما يخص النبات، فقد وردت في السنة الشريفة أحاديث تبين عقوبة التعدي على النبات، منها قوله صلى الله عليه وسلم: ((من قطع سِدْرَةً^(١٢٧) صَوَّبَ الله رأسه في النار.))^(١٢٨)، وهذا الحديث يدل على عدم قطع الأشجار في الفلاة بدون وجه حق، والتي يستظل بها الناس والحيوانات.^(١٢٩)

رابعاً: البحث ومعاينة المخالفات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في القانون الجزائري والشرعية الإسلامية.

حتى يتم توقيع العقوبات لابد من البحث والتحري، ولأجل ذلك حدد القانون والشرع الأشخاص المكلفين بتلك المهمة على النحو التالي:

01 - البحث ومعاينة المخالفات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في القانون الجزائري.

حدد القانون الجزائري الأشخاص المؤهلين بالبحث ومعاينة المخالفات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ حيث نصت المادة: 111 من القانون رقم: 03-10 السالف الذكر الأشخاص المختصين بالبحث عن المخالفات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومعاينتها، وهم :

- الضباط وأعوان الشرطة القضائية العاملين في إطار أحكام قانون الإجراءات الجزائية.

- سلطات المراقبة المخولين بموجب التشريع المعمول به.

- الموظفون والأعوان المذكورون في المادة: 21 من قانون الإجراءات الجزائية.

- مفتشوا البيئة.

- موظفو الأسلاك التقنية للإدارة المكلفة بالبيئة.

- ضباط وأعوان الحماية المدنية.

- متصرفو الشؤون البحرية.

- ضباط الموانئ.

- أعوان المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ.

- قواد السفن البحرية الوطنية.
 - مهندسو مصلحة الإشارة البحرية.
 - قواد سفن علم البحار التابعة للدولة.
 - الأعوان التقنيون بمعهد البحث العلمي والتقني وعلوم البحار.
 - أعوان الجمارك.
 - القناصل الجزائريون في الخارج، في ما يتعلق بالبحث عن مخالفات الأحكام الخاصة بحماية البحر.
- 02 - البحث ومعاينة المخالفات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في الشريعة الإسلامية.

يتولى مسألة البحث ومعاينة المخالفات البيئية كلا من الخليفة والقاضي والمحاسب، وهذا على النحو الآتي: (يرى)

- جهاز الخلافة:

لقد كان الخلفاء يهتمون بأمر البيئة عموماً ، ويحثون ولاتهم وأعوانهم على ذلك، حيث كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوصي بالرفق بالحيوان، وكان عمر بن عبد العزيز يفعل مثل ذلك؛ حيث كان ينهي الحملين على أن لا يزيدوا فوق طاقة ما تحمله الإبل.

- جهاز القضاء:

يمكن للقاضي إذا اشتكى أحد الأفراد إليه احتساباً، أن يحكم بالتعزير على كل من يسيء معاملة حيوان أو يهمله.

- جهاز الحسبة:

لهذه الجهاز دور كبير في مجال الإشراف والرقابة على التنوع البيولوجي، والتدخل في حالة الإساءة للحيوانات والنباتات.

خامساً: دور الأشخاص والجمعيات في حماية التنوع البيولوجي في القانون الجزائري والشريعة الإسلامية.

01 - دور الأشخاص والجمعيات في حماية التنوع البيولوجي في القانون الجزائري.

لقد أعطى القانون الجزائري الحق للأشخاص في إطار الجمعيات المدافعة عن البيئة في رقابة وحماية البيئة، وأعطى لها صلاحية رفع الدعوى القضائية في

حالة المساس بالبيئة أمام القضاء المدني أو الجزائي، حيث أشارت المادة: 35 من القانون رقم: 03 - 10 إلى أن الجمعيات المعتمدة قانوناً والتي تمارس نشاطها في مجال حماية البيئة، يمكنها المساعدة وإبداء الرأي والمشاركة في إطار القوانين السارية المفعول. ويمكن لهذه الجمعيات في حالة المساس بالبيئة حسب المادة: 36 أن ترفع دعوى أمام القضاء، حتى وإن كانت القضية لا تتعلق بأحد الأشخاص المنتسبين إليها بانتظام.

ونصت المادة: 37 أنه يمكن لهذه الجمعيات أن تمارس الحقوق المعترف بها للطرف المدني؛ بخصوص المصالح الجماعية التي تهدف إلى الدفاع عنها. وأشارت كذلك المادة: 38 من نفس القانون إلى أنه يمكن لأي جمعية معتمدة في هذا الصدد إذا فوضها شخصان طبيعيان أن ترفع دعوى تعويض باسمهما أمام جهة قضائية، ويشترط أن يكون التفويض كتابياً، ولا يتعلق ذلك بالحقوق المدنية فقط، بل يمكن للجمعية أن تمارس حقوق الطرف المدني حتى أمام القضاء الجزائي.

02 - دور الأشخاص والجمعيات في حماية التنوع البيولوجي في الشريعة الإسلامية.

تعتبر حماية التنوع البيولوجي في الشريعة الإسلامية من قبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والذي هو مهمة الجميع، يقول الله سبحانه: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ (سمر)، وأشار الله إلى أفضلية هذه الأمة بسبب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقال: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾ (□ بر).

ولقد ذم الله سبحانه بني إسرائيل لتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقال جل شأنه: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ (سمر)، ولقد جاء في السنة النبوية ما يبين ويوضح طريقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقال صلى الله عليه وسلم: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)) (□ بر).

خاتمة:

من خلال هذا البحث تم التوصل للنتائج الآتية:

- يتشابه القانون الجزائري والشريعة الإسلامية في الاهتمام عموما بحماية التنوع البيولوجي.
- قانون حماية البيئة في الجزائر خصص أهمية كبرى للحماية القانونية للحيوانات غير الأليفة، والنباتات غير المزروعة، والتي يعتبر كلاهما مهدد بالانقراض .
- قررت الشريعة الإسلامية حماية كل الأصناف الحيوانية والنباتية.
- يختلف القانون الجزائري عن الشريعة الإسلامية من حيث نوعية الجزاء؛ فنجد أن القانون تقتصر عقوبته على العقوبات الدنيوية فقط، بينما الشريعة الإسلامية فبالإضافة للعقوبة الدنيوية، توجد العقوبة الأخروية كذلك.
- وأما التوصيات فتتمثل في ما يلي:
- القيام بالتحسيس الإعلامي في ما يخص حماية التنوع البيولوجي، واستهداف كل شرائح المجتمع، واستغلال كل المنابر الإعلامية والمساجد في ذلك.
- على المشرع أن يحدد قائمة الأصناف المحمية من الحيوانات غير الأليفة، والنباتات غير المزروعة، حسب كل منطقة بدلا من عرض قائمة إجمالية لها.

الهوامش:

- 1 - القانون رقم: 03 - 10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424هـ الموافق 19 يوليو سنة 2003م، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. الجريدة الرسمية، عدد: 43، المؤرخة في 20 جمادى الأولى عام 1424هـ الموافق ل 20 يوليو سنة 2003.
- 2 - <http://www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/lecture.aspx?fid=11&lcid=30846> بتاريخ: 2019/01/09م. بتصرف.
- 3 - إيكولوجية: "علم يدرس علاقة الكائنات الحية فيما بينها وبين بيئتها الطبيعية التي تعيش فيها وأصبح المهتمون بهذا العلم يعملون على نشر الوعي بأثر البيئة في حياة الكائنات والمحافظة عليها من التلوث"
- 4 - www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/ بتاريخ: 2019/01/09م. إيكولوجية
- 5 - <http://iefpedia.com> بتاريخ: 2019/1/9م
- 6 - www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/ad_downloads/5_24326_656.doc بتاريخ: 2019/1/9م.
- 7 - القانون رقم: 03 - 10 السابق الذكر.
- 8 - المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 03 المؤرخ في 10 صفر عام 1433هـ الموافق 4 يناير سنة 2012م، الذي يحدد قائمة الفصائل النباتية غير المزروعة المحمية. الجريدة الرسمية، عدد رقم: 13، المؤرخة في: 24 صفر عام 1433هـ الموافق 18 يناير 2012م.
- 9 - المادة: 2 من المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 03.
- 10 - المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 235 المؤرخ في 3 رجب عام 1433هـ الموافق 24 مايو سنة 2012م، الذي يحدد قائمة الأصناف الحيوانية في الأليفة المحمية.
- 11 - المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 235.
- 12 - يوسف القرضاوي، رعاية البيئة في شريعة الإسلام، ط: 1، القاهرة: دار الشروق، 1421هـ/2001م، ص 89.
- 13 - رواد البخاري.
- 14 - رواد الطبراني في معجمه الكبير.
- 15 - رواد أحمد والنسائي والحاكم والدارمي.
- 16 - يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص 89.
- 17 - رواد أبو داود.
- 18 - ينظر: مصطفى أبو صوي، فقه البيئة في الإسلام، جامعة النجاح فلسطين، مؤتمر البيئة، 1997م، ص 10.
- 19 - ينظر: يوسف القرضاوي، المرجع نفسه، ص 98.

- 19 - رواه النسائي وابن حبان وأحمد.
- 20 - رواه البخاري.
- 21 - السدرة: شجرة السدر (النبق) التي يكثر وجودها في البراري. (يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص 99).
- 22 - رواه أبو داود.
- 23 - يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص 99.
- 24 - يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص 242.
- 25 - سورة آل عمران، الآية: 104.
- 26 - سورة آل عمران، الآية رقم: 110.
- 27 - سورة المائدة، رقم الآية: 78.
- 28 - رواه مسلم.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- يوسف القرضاوي، رعاية البيئة في شريعة الإسلام، ط: 1، القاهرة: دار الشروق، 1421هـ/2001م.
- مصطفى أبو صوي، فقه البيئة في الإسلام، جامعة النجاح فلسطين، مؤتمر البيئة، 1997م.
- القانون رقم: 03 - 10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424هـ الموافق 19 يوليو سنة 2003م، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. الجريدة الرسمية، عدد: 43، المؤرخة في 20 جمادى الأولى عام 1424هـ الموافق ل 20 يوليو سنة 2003.
- المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 03 المؤرخ في 10 صفر عام 1433هـ الموافق 4 يناير سنة 2012م، الذي يحدد قائمة الفصائل النباتية غير المزروعة المحمية. الجريدة الرسمية، عدد رقم: 13، المؤرخة في: 24 صفر عام 1433هـ الموافق 18 يناير 2012م.
- المرسوم التنفيذي رقم: 12 - 235 المؤرخ في 3 رجب عام 1433هـ الموافق 24 مايو سنة 2012م، الذي يحدد قائمة الأصناف الحيوانية غير الأليفة المحمية.
- البخاري، صحيح البخاري.
- الطبراني، المعجم الكبير.
- أحمد، المسند.

<http://www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/lecture.aspx?fid=11&lcid=308>

46، 2019/01/09

بتاريخ:

إيكولوجية/ www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/ - بتاريخ: 2019/01/09م.

- بتاريخ: 2019/1/9م <http://iefpedia.com>



حكم رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل القرآن

Ruling on telling the weak hadith and working with it in the virtues of the Quran

عبد العالي عبد القادر¹، بلعلياء محمد²

1 - طالب دكتوراه جامعة تلمسان ressala.aek@gmail.com

2 - أستاذ التعليم العالي جامعة تلمسان drbelaliam@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-23

تاريخ الاستلام: 2019-12-23

ملخص -

درست في هذا البحث أقوال علماء القرآن والحديث في حكم رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال عموما وفضائل القرآن خصوصا، وكذا تصرفاتهم في هذا المجال. وكان ذلك في حدود أهم المراجع المتاحة في المسألة، منذ عصر أتباع التابعين إلى يومنا هذا، بغية معرفة الرأي الراجح في الموضوع والأكثر انتشارا في الأوساط العلمية عبر العصور. فتبين من استقراء تلك الأقوال والتصرفات وتحليلها، أن أغلبهم يذهب إلى مشروعية الرواية والعمل. وأن الشرط المعمول به هو أن لا يكون الحديث موضوعا. وأن ما عداه من الشروط يمكن الاستغناء عنه بغيره، أو أنه لا يحظى بقبول واسع.

الكلمات الدالة -

فضائل الأعمال، فضائل القرآن، الحديث الضعيف، رواية، العمل.

Abstract -

I Have Studied In This Research The Sayings Of The Quran And Hadith Scholars, Regarding The Ruling On The Narration Of The Weak Hadith And Working On It In The Virtues Of Business In General, And The Virtues Of Quran In Particular, As Well As Their Behavior In This Field. This Was Within The Limits Of The Most Important References Available On The Matter, From The Era Of Followers To The Present Day, In Order To Now The Most Correct Opinion On The Topic And The Most Widespread In The Scientific Community Throughout The Ages

It Was Found From The Extrapolation Of This Sayings, And Behaviors And Their Analysis, That Most Of Them Go To The Legitimacy Of The Narration And Work. And, That The Established Condition Is That The Hadith Not Be False And, That Other Conditions Can Be Dispensed With Without Others, Or That It Is Not Widely Accepted.

Key Words -

The Virtues Of Business, The Virtues Of Quran, The Weak Hadith, Narration, Work.

1. - مقدمة

لا خلاف أن السنة النبوية الشريفة هي المصدر الثاني، بعد القرآن الكريم، في التشريع الإسلامي؛ لكنها ليست في درجة واحدة من حيث صحة النسبة إلى النبي، صلى الله عليه وسلم؛ فمنها الصحيح والحسن اللذان يعمل بهما في الأحكام وغيرها، ومنها الضعيف.

ثم إن من جملة ما شاع في الأوساط العلمية في هذا العصر، أن الحديث الضعيف لا يجوز روايته ولا العمل به في أي مجال بما في ذلك الآداب وفضائل الأعمال، حتى جعله بعضهم مع الحديث الموضوع في خانة واحدة. بيد أننا نجد في المقابل كتباً كثيرة في علوم القرآن وغيرها حفظت لنا أحاديث كثيرة ضعيفة في الفضائل عموماً، وفي فضائل القرآن خصوصاً.

فالإشكالية المطروحة في هذا المقال، هي ما مدى صحة هذه النظرة الشائعة؟ وبما أن المسألة قرآنية حديثية، فما رأي علماء القرآن والحديث فيها؟ وما الذي

استقر عليه رأي جمهورهم عبر العصور؟ وما أدلة الموافق لهم والمخالف؟ وكيف يمكن الترجيح؟

وتظهر أهمية هذا الموضوع في كون البحث فيه إضافة مهمة في المجال العلمي المرتبط بواقع الناس؛ لما يُفَضِي إليه من اطلاع على رأي جمهور العلماء المتقدمين والمتأخرين، وكبار الأئمة في علوم القرآن والحديث، والمتضمن إجابة علمية مزيلة للحيرة التي أخذت كثيرا من الناس في هذا الأمر؛ لكونه مرتبطا بممارسة دينية يومية للمسلم، ألا وهي قراءة القرآن الكريم وما تعلق بها. فوضوح الرؤية فيه أمر ضروري في حياته.

وكانت ثمة أسباب دعني إلى اختيار هذا الموضوع. فمنها أسباب موضوعية، تتمثل أساسا في المساهمة في إيجاد إجابة شافية ترفع التناقض الذي يلحظه المشتغل بعلوم القرآن بين ما يسمعه ويقرأه من كلام ينهى عن استعمال الأحاديث الضعيفة في الفضائل، وبين ما يجده في عموم التفاسير وكتب الحديث من كم هائل من هذه الأحاديث؛ ومنها أسباب ذاتية أجملها في رغبتني الملحة في تقديم خدمة للمشتغلين بهذه العلوم خصوصا، ولكل المسلمين عموما، وذلك باستثمار المادة العلمية المغمورة في مصنفات علوم الكتاب والسنة.

والهدف الرئيس الذي يرمي إليه هذا البحث هو الوصول إلى شيء مقنع، يوضح السبيل في هذا الموضوع، برفع ما يبدو تناقضا في هذا الجانب من الواقع العلمي في مجتمعنا المسلم.

ومنهج البحث الذي اعتمدته أساسا في هذا المقال، هو الطريقة الاستقرائية الاستنتاجية، لدراسة أقوال وتصرفات أئمة علوم القرآن والحديث عبر العصور، من خلال كتبهم التي حوت بوجه أو بآخر مادة هذا الموضوع. بالإضافة إلى المنهج التحليلي في مواضع دعت الحاجة فيها إليه.

وخطه البحث للإجابة على تلك الإشكالية وما يتفرع عنها، مبنية على مقدمة، وتوطئة بتعريف الحديث الضعيف، ثم عرض للموضوع، يبدأ بذكر أقوال العلماء في حكم رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل، المجيزين منهم والممانعين، حسب التسلسل الزمني، مع ذكر أدلة كل فريق. ثم خاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

2. - تعريف الحديث الضعيف

2. 1. - التعريف اللغوي: المعنى اللغوي الأقرب للحديث الضعيف، هو الخبر الغير القوي. قال الفيروزآبادي: "والحديث: الجديد، والخبر"¹. وقال أيضا: "الضعف، ويضم ويحرك: ضد القوة"².

2. 2. - التعريف الاصطلاحي: المعنى الاصطلاحي للحديث الضعيف بأبسط عبارة، هو ما تُسبب إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، أو إلى صحابي أو تابعي، ولم يبلغ درجة الحديث الحسن بأن لم تجتمع فيه شروط الحديث الصحيح ولا الحسن.

قال أبو عمرو بن الصلاح: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن، المذكورات فيما تقدم، فهو حديث ضعيف"³. يعني أن الحديث إذا فقد صفة أو أكثر من صفات القبول، وتسمى شروط القبول، فهو حديث ضعيف. وهذه الشروط هي: اتصال سند الحديث، وعدالة رواته، وضبطهم، وعدم الشذوذ، وعدم العلة القادحة.

3. - أقوال العلماء في حكم رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل

بما أن فضائل القرآن جزء من فضائل الأعمال، فكل ما يُذكر في هذا البحث عن فضائل الأعمال عموما فهو يشمل فضائل القرآن.

وللعلماء في حكم ذلك قولان رئيسان: الجواز، وعدمه. ونحاول التعرف على قول كل منهما ومدى انتشاره في الأوساط العلمية المؤهلة من خلال تتبع كتب علماء القرآن والحديث عبر التاريخ العلمي الإسلامي، ورصد كلامهم وتصرفاتهم في الموضوع.

3. 1. - القول بالجواز

لقد ذهب كثير من العلماء عبر العصور، ممن أمكن التعرف على أقوالهم منذ عهد أتباع التابعين، إلى جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال عموما، وفي فضائل القرآن خصوصا، وصرّحوا

¹ الفيروزآبادي، القاموس المحيط، (1426هـ/2005م)، ص167.

² نفس المرجع، ص829.

³ ابن الصلاح، كتاب علوم الحديث، (1406هـ/1986م)، ص41.

بذلك، أو رواه عنهم غيرهم من المُصنِّفين. ومنهم من لم أقف على تصريحه؛ لكنه عمل بمقتضى هذا القول في كتابه، فأخرج أحاديث ضعيفة أو أوردتها في فضائل القرآن.

3.1.أ. - العلماء المُصرِّحون بالجواز في الفضائل عموماً. منهم:

- سفيان الثوري (ت. 161 هـ)؛ فقد روى ابن عدي عنه أنه قال: "لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ"⁴. يعني أنه في الأحكام الشرعية، لا يُقبل إلا حديث أهل الضبط والدقة في النقل. وأما في غير الأحكام، فيمكن اعتماد روايات المشايخ الذين لم يصلوا إلى مرتبة الأولين.

- عبد الله بن المبارك (ت. 181 هـ)؛ فقد روى ابن أبي حاتم الرازي عن عبدة، أنه قال: "قيل لابن المبارك، وروى عن رجل حديثاً، فقيل: هذا رجل ضعيف، فقال: يحتمل أن يروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء، قلت لعبدة [القائل هو أبو حاتم الراوي عنه]: مثل أي شيء كان؟ قال: في أدب، في موعظة، في زهد، أو نحو هذا"⁵. يعني أن الضعيف يُقبل روايته في مثل الأدب والموعظة والزهد وغيرها مما لا يتعلق بالأحكام.

- سفيان بن عُيينة (ت. 198 هـ)؛ فقد روى ابن أبي حاتم الرازي في كتاب الجرح والتعديل، عنه أنه قال: "لا تسمعوا من بقيّة ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره"⁶. يعني أنه بسبب ضعف بقيّة بن الوليد، فإنه لا يروى عنه ما كان في سنة أي في حكم من الأحكام، ويروى عنه ما تعلق بالثواب ونحوه.

- عبد الرحمن بن مهدي (ت. 198 هـ)؛ فقد روى الحاكم أبو عبد الله النّيسابوري عنه أنه قال: "إذا رويّا عن النبي، صلى الله عليه وسلم، في الحلال والحرام والأحكام شدّدنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال، وإذا رويّا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد"⁷. يعني أن

⁴ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج 1 ص 257.

⁵ ابن أبي حاتم الرازي، كتاب الجرح والتعديل، (1422هـ/2002م)، ج 2 ص 30.

⁶ نفس المرجع، ج 1 ص 41.

⁷ الحاكم النّيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ج 1 ص 490.

منهج أئمة الحديث أنّ أحكام الدين يُتَشَدَّدُ في روايتها، عكس ما سوى ذلك فيتساهلون فيه. وروى الحاكم أبو عبد الله النيسابوري عن أحمد بن حنبل (ت. 241 هـ) نحوه⁸.

- يحيى بن معين (ت. 233 هـ)؛ فقد روى ابن عديّ عن يحيى بن معين أنّه قال: "إدريس بن سنان: يُكتب من حديثه الرُّقَاق"⁹. يعني أنّ الرقاق، وهي المواضع لا يتشدّدون فيها، عن مثل ابن سنان رغم ضعفه.

- ابن أبي حاتم الرازي (ت. 327 هـ)؛ فقد خصص له باباً، فقال: "باب في الآداب والمواضع أنّها تحتمل الرواية عن الضعاف"¹⁰، وقال أيضاً - وهو يُبيّن طبقات الرواة - ما نصه: "ومنهم الصدوق الورع المغفل، الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط، فهذا يُكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يُحتجُّ بحديثه في الحلال والحرام"¹¹. يعني أنّ مذهبه في الترغيب والترهيب وما شابهه، أنّ يُقبل الحديث من الراوي الضعيف شريطة أن يكون عدلاً، وإن لم يكن ضابطاً ولو فحش غلطه ووهمه. وروى الخطيب البغدادي نحوه عن أبي زكريا العنبري (ت. 344 هـ)¹².

- الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت. 405 هـ)؛ فقد قال - وهو في سياق إخراج أحاديث في الدعاء والأذكار - ما نصه: "وأنا بمشيئة الله، أجري الأخبار التي سقطت على الشيخين في كتاب الدعوات على مذهب أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي في قبولها؛ فإنّي سمعتُ أبا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول: سمعتُ أبا الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: كان أبي يحكي عن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إذا رويّا..."¹³. إلى آخر ما تقدم نقله عنه. يعني أنّه يُخرج الحديث الضعيف في كتاب الترم فيه الصحة، إذا تعلّق

⁸ انظر: الحاكم النيسابوري، المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، (1423هـ/2003م)، ص 62.

⁹ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج 2 ص 34.

¹⁰ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، (1422هـ/2002م)، ج 2 ص 30.

¹¹ نفس المرجع، ج 1 ص 6.

¹² انظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، (1434هـ/2013م)، ص 152.

¹³ الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ج 1 ص 490.

الأمر بفضائل الأعمال ونحوها، فالضعيف فيها حجةٌ كما أنّ الصحيح حجةٌ في الأحكام.

- أبو بكر البيهقي (ت. 458 هـ)؛ فقد قال: "وقد تساهل أهل الحديث في قبول ما ورد من الدعوات وفضائل الأعمال، متى لم تكن من رواية من يُعرف بوضع الحديث أو الكذب في الرواية"¹⁴. يعني أنّ مذهب أهل الحديث قبول رواية الضعيف شريطة أن لا يُعرف بالوضع والكذب في الحديث.

- الخطيب البغدادي (ت. 463 هـ)؛ فقد قال: "باب التشدد في أحاديث الأحكام، والتجوز في فضائل الأعمال. قد ورد عن غير واحد من السلف أنّه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم إلاّ عمّن كان بريئاً من التهمة بعيداً من الظنة، وأمّا أحاديث الترغيب والمواظع ونحو ذلك فإنّه يجوز كتبها عن سائر المشايخ"¹⁵. يعني أنّ مذهب السلف في الرواية أن لا يقبلوا في الأحكام إلاّ العدول الضابطين الغير المتهمين في عدالتهم ولا ضبطهم، وأمّا فيما سواها فيقبلون عامة المشايخ، يعني ولو لم يكونوا في درجة الأولين. وقال نحوه أبو عمر بن عبد البر (ت. 463 هـ)¹⁶.

- أبو عمرو بن الصلاح (ت. 643 هـ)؛ فقد قال: "يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة، من غير اهتمام ببيان ضعفها، فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما، وذلك كالمواظع، والقصاص، وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد"¹⁷. يعني أنّ مذهب علماء الإسلام لا يردّون في فضائل الأعمال إلاّ الحديث الموضوع، ويقبلون سائر أنواع الضعيف. وظاهره ولو كان الحديث شديداً

¹⁴ البيهقي، شُعَبُ الإِيمَان، (1424هـ/2004م)، ج2 ص851.

¹⁵ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، (1434هـ/2013م)، ص151.

¹⁶ انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، (1427هـ/2006م)، ص27.

¹⁷ ابن الصلاح، كتاب علوم الحديث، (1406هـ/1986م)، ص103.

الضعف بسبب مُفسِّق أو كثرة خطأ. وأمّا العقائد والأحكام فلا يُقبل فيها إلاّ العدول الضابطون. وقال عبد العظيم المنذري (ت. 656 هـ) نحوه¹⁸.

- النووي (ت. 676 هـ)؛ فقد قال: "وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال"¹⁹. وقال: "قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويُستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً"²⁰.

- تقي الدين ابن تيمية (ت. 728 هـ)؛ فقد قال: "إذا رُوي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها، وكراهة بعض الأعمال وعقابها، فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه، إذا رُوي فيها حديث لا نعلم أنّه موضوع، جازت روايته والعمل به، بمعنى أنّ النفس ترجو ذلك الثواب، أو تخاف ذلك العقاب"²¹.

- بدر الدين بن جماعة (ت. 733 هـ)؛ فقد قال: "بخلاف غيره ليعني غير الموضوع، من أقسام الضعيف، التي تحتل صدقاً باطناً، فإنّه يجوز روايتها في الترغيب والترهيب"²².

- شمس الدين الذهبي (ت. 748 هـ)؛ فقد قال: "أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام والترخيص قليلاً لا كلّ الترخص في الفضائل والرقائق، فيقبلون في ذلك ما ضعف إسناده لا ما اتهم روايته؛ فإنّ الأحاديث الموضوعة والأحاديث الشديدة الوهن لا يلتفتون إليها؛ بل يروونها للتحذير منها والتهنك لحالها"²³. يعني أنّ أكثر الأئمة يشددون في أحاديث الأحكام، ويترخصون في غيرها، شريطة أنّ لا يكون الحديث شديد الضعف.

- ابن مفلح المقدسي (ت. 763 هـ)؛ فقد قال: "فصل في العمل بالحديث الضعيف وروايته والتساهل في أحاديث الفضائل دون ما تثبت به الأحكام والحلال

¹⁸ انظر: المنذري، الترغيب والترهيب، (1426هـ/2005م)، ج 1 ص 12.

¹⁹ النووي، الأربعين النووية، (1430هـ/2009م)، ص 41.

²⁰ النووي، الأذكار، (1425هـ/2004م)، ص 36.

²¹ ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، (1426هـ/2005م)، ج 18 ص 40.

²² ابن جماعة، المنهل الرّوي، ص 53، 54.

²³ الذهبي، سير أعلام النبلاء، (1417هـ/1996م)، ج 8 ص 520.

والحرام ... والذي قطع به غير واحد ممن صنف في علوم الحديث، حكاية عن العلماء، أنه يُعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليل ولا تحريم كالفضائل²⁴.

- ابن رجب الحنبلي (ت. 795 هـ)؛ فقد قال: "وإنما يُروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يُتَّهَمون بالكذب، فأما أهل التُّهْمَة فيُطرح حديثُهم، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره"²⁵.

- زين الدين العراقي (ت. 806 هـ)؛ فقد قال: "وأما غير الموضوع فجوزوا التساهل في إسناده وروايته من غير بيان لضعفه، إذا كان في غير الأحكام والعقائد؛ بل في الترغيب والترهيب من المواعظ، والقصص، وفضائل الأعمال، ونحوها"²⁶. وقال نحوه كمال الدين بن الهمام (ت. 861 هـ)²⁷، وأبو عبد الله السنوسي (ت. 895 هـ)²⁸. وشمس الدين السخاوي (ت. 902 هـ)²⁹، وجلال الدين السيوطي (ت. 911 هـ)³⁰، وزكريا الأنصاري (ت. 925 هـ)³¹.

- ابن حجر الهيتمي (ت. 973 هـ)؛ فقد قال: "... لأن الضعيف في الفضائل والمناقب حجة اتفاقاً"³².

- أحمد بن محمد المتبولي (ت. 1003 هـ)؛ فقد نقل عنه المقرئ أنه بعد نقل حديثين قال: "وسند الحديثين ضعيف إلا أن باب الفضائل ونحوها يُتسامح فيه،

²⁴ ابن مفلح، الآداب الشرعية، (1419هـ/1999م)، ج 2 ص 285.

²⁵ ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، (1407هـ/1987م)، ص 373.

²⁶ العراقي، شرح ألفية علوم الحديث، ج 1 ص 291.

²⁷ انظر: ابن الهمام، شرح فتح القدير، (1424هـ/2003م)، ج 1 ص 358.

²⁸ انظر: السنوسي، نصره الفقير في الرد على أبي الحسن الصغير، (1985م)، ص 413.

²⁹ انظر: السخاوي، فتح المغيب، (1417هـ/1996م)، ج 1 ص 311.

³⁰ انظر: السيوطي، تدريب الراوي، (1424هـ/2004م)، ص 149.

³¹ انظر: زكريا الأنصاري، فتح الباقي، ج 1 ص 291.

³² ابن حجر الهيتمي، شرح الهمزية، ص 34.

دون العقائد والأحكام، فلا مُسامحة فيها البتة، والله أعلم³³. وذكر نحوه المُلّا عليّ القاريّ (ت. 1014 هـ)³⁴، ومُرْتَضَى الرُّبَيْدِيّ (ت. 1205 هـ)³⁵.

- محمد عبد الحيّ اللُّكْنَوِيّ (ت. 1305 هـ)؛ فقد قال: "والذي ذهب إليه كثيرٌ من أهل العلم التَّرَخُّصُ في الرِّقَاقِ، وما لا حكم فيه، من أخبار المغازي، وما يجري مَجْرَى ذلك"³⁶. وقال نحوه محمد بن جعفر الكَتَّانِيّ (ت. 1345 هـ)³⁷.

3. 1. ب. - العلماء المصرِّحون بالجواز في فضائل القرآن خصوصاً، منهم:
- برهان الدين البقاعيّ (ت. 855 هـ)؛ فقد قال: "وَلْيُعْلَمَ أَنِّي لَا أَذْكَرُ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فِي الْفَضَائِلِ إِلَّا مَا صَحَّ أَوْ حَسُنَ، أَوْ جاز ذكره إِنْ كَانَ ضَعِيفاً، فلم ينزل إلى درجة الموضوع"³⁸.

- جلال الدين السيوطيّ (ت. 911 هـ)؛ فقد قال: "وَوُضِعَ فِي فَضَائِلِ السُّورِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ؛ وَلِذَلِكَ صُنِّفَتْ كِتَاباً سَمِّيَتْهُ: (خَمَائِلُ الزَّهْرِ فِي فَضَائِلِ السُّورِ)، حَرَّرْتُ فِيهِ مَا لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ"³⁹.

3. 1. ج. - العلماء الذين عملوا بمقتضى القول بالجواز في فضائل القرآن خصوصاً، وإن لم يصرِّح بعضهم به، منهم:

- أبو عُبيد القاسمُ بن سلام (ت. 224 هـ)؛ فقد صنَّف كتابه فضائل القرآن، وأخرج فيه أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "وحدَّثنا حجاج، عن ابن جريج قال: حَدَّثْتُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَا حِلٌّ مُصَدَّقٌ، مَنْ شَفَعَ لَهُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَجَا، وَمَنْ مَحَلَّ بِهِ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى

³³ المقرئ، وصف نعال النبي، صلى الله عليه وسلم، (1417 هـ/1997 م)، ص 510.

³⁴ انظر: عليّ القاري، شرح شرح نخبة الفكر، ص 362.

³⁵ انظر: مرتضى الرُّبَيْدِيّ، بلغة الأريب، (1408 هـ)، ص 190.

³⁶ اللُّكْنَوِيّ، ظَفَرُ الْأَمَانِي، (1416 هـ)، ص 182.

³⁷ انظر: الكَتَّانِيّ، اليَمَنُ وَالْإِسْعَاد، (1345 هـ)، ص 26.

³⁸ البقاعيّ، مصاعد النظر، (1408 هـ/1987 م)، ج 1 ص 211.

³⁹ السيوطي، الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، (1426 هـ)، ج 6 ص 2099.

وجهه"⁴⁰. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأنّ فيه انقطاعاً بين ابن جرّيج وأنس بن مالك، رضي الله عنه.

- أبو عبد الله ابن الضُرَيْس (ت. 294 هـ)؛ فقد أخرج في كتاب فضائل القرآن عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "أخبرنا عبد الله بن عاصم ومحمد بن عبد الله بن إسماعيل، قالوا: ثنا أبو النضر، ثنا بكر بن خنيس، عن زيد بن أرقاة، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: ما أذن الله لعبده في شيء أفضل من ركعتين يُصلِّيهما، وإنَّ الهرَّ لَيَذُرُّ على رأسه ما دام في مُصَلَّاه، وما تقرب العبادُ إلى الله بشيء أفضل من شيء خرج منه. يعني القرآن"⁴¹. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأنّ فيه بكر بن خنيس، وهو ضعيف، كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁴².

- أبو بكر الفريابي (ت. 301 هـ)؛ فقد أخرج في كتاب فضائل القرآن عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "نا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن مَشْرَح بن هاعان، عن عُقْبَةَ بن عامر الجهني، أنّ النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: لو كان القرآن في إهابٍ ما مسَّته النار"⁴³. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأنّ فيه ابن لهيعة، ومَشْرَح بن هاعان، وهما ضعيفان كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁴⁴.

- أبو عبد الرحمن النَّسَائِي (ت. 303 هـ)؛ فقد أخرج في كتاب فضائل القرآن بعض الأحاديث الضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، قال: حدثني سُهَيْل بن مِهْران القطعي، قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن جُنْدَب، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: مَنْ قال في كتاب الله برأيه فأصاب

⁴⁰ أبو عُبَيْد، فضائل القرآن، (1426هـ/2005م)، ص 21 و 56.

⁴¹ ابن الضُرَيْس، فضائل القرآن، (1408هـ/1987م)، ص 78 و 141.

⁴² الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387هـ/1967م)، ص 52 و 640.

⁴³ الفريابي، فضائل القرآن، (1409هـ/1989م)، ص 109 و 1.

⁴⁴ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387هـ/1967م)، ص 225 و 2274؛ ص 387 و 4127.

فقد أخطأ⁴⁵. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأن فيه سهيل بن مهران، وهو ضعيف كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁴⁶.

- أبو حفص بن شاهين (ت. 385)؛ فقد أخرج في كتاب الترغيب في فضائل الأعمال عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "حدثنا عبد الله بن سليمان، ثنا إسحاق بن إبراهيم الفرقساني، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، عن حفص بن سليمان، عن كثير بن زاذان، عن عاصم، عن علي، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: مَنْ قرأ القرآن فحفظه واستظهره أدخله الله الجنة، وشفعه في عشرة من أهل بيته، كلُّ قد وجبت له النار"⁴⁷. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأن فيه حفص بن سليمان، وهو ضعيف كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁴⁸.

- أبو العباس المُسْتَعْفِرِي (ت. 432 هـ)؛ فقد أخرج في كتاب فضائل القرآن عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "نا أبو بكر محمد بن إبراهيم، نا أبو بكر إسماعيل بن عامر السمرقندي، نا عبد الله بن جبريل، نا عبد الكبير بن عبد القاهر بن شعيب البصري، حدثني عمي صالح، نا عبد الله بن زياد أبو العلاء، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: مَنْ قرأ سورة البقرة وسورة آل عمران، إيماناً واحتساباً، جعل الله له يوم القيامة جناحين منظومين بالدرد والياقوت، يطير بهما"⁴⁹. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأن فيه عبد الله بن زياد أبو العلاء، وهو ضعيف كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁵⁰.

- أبو الفضل الرازي (ت. 454 هـ)؛ فقد أخرج في كتاب فضائل القرآن وتلاوته عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "نا

⁴⁵ النُّسائي، فضائل القرآن، (1413 هـ/1992 م)، ص 135 و 111.

⁴⁶ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387 هـ/1967 م)، ص 180 و 1825.

⁴⁷ ابن شاهين، الترغيب في فضائل الأعمال، (1424 م/2004 م)، ص 66 و 188.

⁴⁸ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387 هـ/1967 م)، ص 94 و 1049.

⁴⁹ المُسْتَعْفِرِي، فضائل القرآن، (1427 هـ/2006 م)، ج 1 ص 498 و 696.

⁵⁰ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387 هـ/1967 م)، ص 216 و 2170.

القاضي أبو بكر عبد الله بن أحمد بن بُندار العبَّسيّ بأسْترِياد، نا أبو أحمد محمد بن أحمد الغُطْرِيفي المنيعي، نا أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم التُّرْجُماني، نا سعد بن سعيد الجُرْجاني، عن نُهْشَلِ القُرْشي، عن الضَّحَّاك، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: أشرف أمتي حملة القرآن⁵¹. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأنّ فيه سعد بن سعيد الجُرْجاني، ونُهْشَل بن سعيد، وهما ضعيفان كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁵².

- أبو القاسم الهُدَليّ (ت. 465 هـ)؛ فقد أورد في كتاب الكامل في القراءات العشر عدة أحاديث ضعيفة في كتاب فضائل القرآن، منها مثلاً حديث: "القرآن غنى لا فقر معه، ولا غنى دونه"⁵³. وهذا حديث أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده⁵⁴ وغيره من طريق الحسن، عن النبي، صلى الله عليه وسلم. وسند هذا الحديث ضعيف؛ لأنّ الحسن البصريّ من التابعين، فالحديث مرسل، والمرسل ضعيف عند جمهور المحدثين.

- محيي السنّة البَغويّ (ت. 516 هـ)؛ فقد خصّص فصلاً لذكر فضائل القرآن من تفسيره معالم التنزيل، ذكر فيه بعض الأحاديث الضعيفة، منها مثلاً، حديث عقبة بن عامر، رضي الله عنه، حيث قال: "سمعتُ النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: لو كان هذا القرآن في إهابٍ ما مسَّته النار"⁵⁵، فقد رواه بسنده من طريق ابن لهيعة، عن مَشْرَح بن هاعان. وهما ضعيفان كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁵⁶.

- أبو الفرج ابن الجَوْزيّ (ت. 597 هـ)؛ فقد ذكر في كتاب فنون الأفتان عدة أحاديث ضعيفة في الفضائل، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده فقال: "أخبرنا المبارك بن خيرون، قال: أنا أحمد بن الحسن بن خيرون، قال: أنا محمد بن عليّ

⁵¹ الرازي، فضائل القرآن وتلاوته، (1415هـ/1994م)، ص 88 و 47.

⁵² الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387هـ/1967م)، ص 154 و 1566؛ ص 413 و 4408.

⁵³ الهُدَليّ، الكامل في القراءات العشر، (1428هـ/2007م)، ص 35.

⁵⁴ الموصلي، مسند أبي يعلى الموصلي، (1418هـ/1998م)، ج 3 ص 10 و 2765.

⁵⁵ البغوي، معالم التنزيل، (1422هـ/2002م)، ج 1 ص 39.

⁵⁶ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387هـ/1967م)، ص 225 و 2274؛ ص 387 و 4127.

بن العلاف، قال: أنا عثمان بن محمد الأدمي، قال: أنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، قال: أنا علي بن حرب، قال: أنا حفص بن عمر، قال: أنا عمرو بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: مَنْ قرأ ثلاثمائة آية كُتِبَ من السابقين⁵⁷. وهذا حديث سنده ضعيف؛ لأن فيه حفص بن عمر، وهو ضعيف كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁵⁸.

- علم الدين السخاوي (ت. 643 هـ)؛ فقد أورد في كتاب جمال القرآن عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي ذكره فقال: "وعن أبي أمامة، سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: مَنْ قرأ ثلث القرآن فقد أُوتِيَ ثلث النبوة، ومَنْ قرأ ثلثي القرآن فقد أُوتِيَ ثلثي النبوة، ومَنْ قرأ القرآن فقد أُوتِيَ النبوة كلها"⁵⁹. أخرج هذا الحديث أبو بكر البیهقي في شعب الإيمان⁶⁰، بسند ضعيف؛ لأن فيه بشر بن نمير، وهو ضعيف كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁶¹.

- تقي الدين ابن تيمية (ت. 728 هـ)؛ فقد أورد في كتاب قاعدة في فضائل القرآن عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي رواه بسنده، عن أبي بكر القطيعي أنه قال: "ثنا إدريس بن عبد الكريم، ثنا خلف بن هشام، عن بشر بن نمير، عن القاسم مولى خالد بن يزيد، قال: أخبرني أبو أمامة الباهلي، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: مَنْ قرأ ثلث القرآن أُعطي ثلث النبوة، ومَنْ قرأ ثلثي القرآن أُعطي ثلثي النبوة، ومَنْ قرأ القرآن فكأنما أُعطي النبوة كلها، ويُقال له يوم القيامة: اقرأ وارق بكل آية درجة، حتى تُنجز ما معك من القرآن، ويُقال له: اقبض، فيقبض يده، ثم يُقال له: اقبض، فيقبض يده، ثم يُقال له: ما تدري ما في يدك؟ فإذا في يده اليمنى الخلد، وفي يده الأخرى النعيم"⁶². وهذا

⁵⁷ ابن الجوزي، فنون الأفيان، (1408 هـ/1987 م)، ص 330.

⁵⁸ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387 هـ/1967 م)، ص 95 و 1057.

⁵⁹ السخاوي، جمال القرآن وكمال الإقراء، (1436 هـ/2015 م)، ص 47.

⁶⁰ البیهقي، شعب الإيمان، (1424 هـ/2004 م)، ج 2 ص 823 و 1993.

⁶¹ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387 هـ/1967 م)، ص 49 و 604.

⁶² ابن تيمية، قاعدة في فضائل القرآن، (1414 هـ)، ص 60.

حديث سنده ضعيف؛ لأن فيه بشر بن نمير، وهو ضعيف كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁶³.

- أبو الفداء ابن كثير (ت. 774 هـ)؛ فقد أورد في كتاب فضائل القرآن عدة أحاديث ضعيفة، منها مثلاً الحديث الذي ذكره بسنده فقال: "وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن مَشْرَح، عن عُقبة بن عامر، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: لو أن القرآن جُعِلَ في إهاب، ثم أُلْقِيَ في النار ما احترق"⁶⁴. هذا حديث سنده ضعيف؛ لأن فيه ابن لهيعة، ومَشْرَح بن هاعان. وهما ضعيفان كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁶⁵.

- بدر الدين الزركشي (ت. 794 هـ)؛ فقد أورد عدة أحاديث ضعيفة في النوع السادس والعشرين الخاص بمعرفة فضائل القرآن من كتابه البرهان في علوم القرآن، منها مثلاً، الحديث الذي ذكره فيه فقال: "وقال عليه السلام: ما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه"⁶⁶. وهذا الحديث أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن⁶⁷، وإسناده ضعيف بسبب بكر بن حنيس أحد رواة، كما تقدم بيانه.

- مجد الدين الفيروزآبادي (ت. 817 هـ)؛ فقد خصص فصلاً لذكر فضائل القرآن من كتابه بصائر ذوي التمييز، ذكر فيه أحاديث كثيرة فيها الضعيف، منها مثلاً، حديث: "القرآن غني لا فقر معه، ولا غنى دونه"⁶⁸. وإسناده ضعيف كما تقدم.

- جلال الدين السيوطي (ت. 911 هـ)؛ فقد أورد عدة أحاديث ضعيفة في النوع الثاني والسبعين الخاص بفضائل القرآن من كتابه الإتقان في علوم القرآن، منها مثلاً، الحديث الذي ذكره فيه فقال: "وأخرج الدارمي، من حديث

⁶³ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387هـ/1967م)، ص 49، ر 604.

⁶⁴ ابن كثير، فضائل القرآن، (1416هـ)، ص 303.

⁶⁵ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387هـ/1967م)، ص 225، ر 2274؛ ص 387، ر 4127.

⁶⁶ الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (1400هـ/1980م)، ج 1 ص 433.

⁶⁷ ابن الضريس، فضائل القرآن، (1408هـ/1987م)، ص 78، ر 141.

⁶⁸ الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز، (1416هـ/1996م)، ج 1 ص 64.

عبد الله بن عمرو مرفوعا: القرآن أحبُّ إلى الله من السماوات والأرض ومن فيهنَّ⁶⁹. وهذا الحديث إسناده ضعيف لأنَّ الدَّارِمِيَّ رواه في سننه من طريق رجل مُبْهَمٍ⁷⁰.

- مُجِير الدِّين العُلَيْمِيُّ المَقْدِسِيُّ (ت. 927 هـ)؛ فقد خَصَّصَ فصلا لذكر فضائل القرآن من تفسيره فتح الرحمن، ذكر فيه بعض الأحاديث الضعيفة، منها مثلا، الحديث الذي أورده فقال: "وعنه، صلى الله عليه وسلم، أنَّه قال: من استمع إلى آية من كتاب الله، كُتِبَ له حسنة مضاعفة، ومن قرأ آية من كتاب الله، كانت له نورا يوم القيامة"⁷¹. وهذا الحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، من طريق إسماعيل بن عياش عن ليث بن أبي سُلَيْمٍ⁷². وإسماعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين كما جاء في ديوان الضعفاء للذهبي⁷³، وليث من الكوفيين. وليث أيضا ضعيف كما في ديوان الضعفاء للذهبي⁷⁴. فيكون إسناده هذا الحديث ضعيفا.

- المُلَّا عليّ القاري (ت. 1014 هـ)؛ فقد ذكر بعض الأحاديث الضعيفة في كتاب فيض المعين على جمع الأربعين، منها مثلا، الحديث الرابع والعشرون الذي أورده فقال: "وعن ابن عباس، رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: أشرف أمتي حملة القرآن، وأصحاب الليل". وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وهو فيه، حيث أخرجه من طريق سعد بن سعيد الجرجاني، عن نَهْشَلِ القُرْشِيِّ⁷⁵، وهما ضعيفان كما تقدم، فيكون إسناده هذا الحديث ضعيفا.

- محمد بن عليّ الشوكاني (ت. 1250 هـ)؛ فقد أورد في تفسيره فتح القدير، في مقدمة بعض السور ما رُوي من فضلها، فذكر بعض الأحاديث

⁶⁹ السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (1426هـ)، ج 6 ص 2100.

⁷⁰ الدَّارِمِيُّ، سنن الدارمي، (1423هـ/2002م)، ص 457 و 3393.

⁷¹ العُلَيْمِيُّ، فتح الرحمن، (1430هـ/2009م)، ج 1 ص 6.

⁷² البيهقي، شعب الإيمان، (1424هـ/2004م)، ج 2 ص 818 و 1981.

⁷³ الذهبي، ديوان الضعفاء، (1387هـ/1967م)، ص 36 و 431.

⁷⁴ نفس المرجع (ص 333 و 3503).

⁷⁵ البيهقي، شعب الإيمان، (1424هـ/2004م)، ج 2 ص 1041 و 2703.

الضعيفة، من ذلك الذي ذكره في بداية تفسير سورة آل عمران فقال: "وأخرج الطبراني بسند ضعيف، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: مَنْ قرأ السورة التي يُذكر فيها آل عمران يوم الجمعة، صلى الله عليه وملائكته، حتى تغيب الشمس"⁷⁶. فقد أورده وحكم عليه بالضعف.

- عبد الله بن الصديق الغماري (ت. 1413 هـ)؛ فقد أورد في كتاب فضائل القرآن بعض الأحاديث الضعيفة، منها مثلاً، الحديث الذي أورده فقال: "أخرج الثعلبي وعبد الغافر الفارسي، بسند ضعيف، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، غير مرة ولا مرتين، يقول في آخر صلاة، أو حين ينصرف: سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين"⁷⁷. فقد أورده وحكم عليه بالضعف.

3.2. - القول بالمنع

ذهبت جماعة من العلماء إلى عدم جواز رواية الحديث الضعيف إلاّ مقرونا ببيانه، وعدم جواز العمل به في فضائل الأعمال كما في الأحكام. وهم أقل عددا من السابقين وأكثرهم من أهل العصر الحاضر.

3.2.أ. - من الذين قالوا بذلك من السابقين:

- مسلم بن الحجاج (ت. 261 هـ)؛ فقد قال في مقدمة صحيحه: "إذ الأخبار في أمر الدين إنّما تأتي بتحليل أو تحريم، أو أمر أو نهي، أو ترغيب أو ترهيب. فإذا كان الراوي لها ليس بمعدنٍ للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يُبين ما فيه لغيره، ممن جهل معرفته، كان أنّما بفعله ذلك، غاشاً لعوام المسلمين؛ إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أنّ الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة"⁷⁸. وقد فهم منه ابن رجب الحنبلي المنع، فقال: "وظاهر ما ذكره

⁷⁶ الشَّوْكَانِي، فتح القدير، (1419هـ/1998م)، ج 1 ص 357.

⁷⁷ الغماري، فضائل القرآن، (1427هـ/2006م)، ص 53.

⁷⁸ نفس المرجع، ج 1 ص 20.

مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تُروى أحاديث الترغيب والترهيب إلاّ عمّن تُروى عنه الأحكام"⁷⁹.

- أبو بكر ابن العربي (ت. 543 هـ)؛ فقد نقل أبو عبد الله القرطبيّ عنه قوله: "وقد أقحم الناس في فضل القرآن وسوره أحاديث كثيرة، منها ضعيف لا يُعول عليه، ومنها ما لم يُنزل الله بها من سلطان. وأشبه ما جمع في ذلك كتاب ابن أبي شيبة، وكتاب أبي عبيد، وفيهما باطلٌ عظيم، وحشوٌ كثير"⁸⁰. وقد ذكر السخاوي في كتاب القول البديع مذهب ابن العربيّ، فقال: "وخالف ابن العربيّ المالكي في ذلك، فقال: إنّ الحديث الضعيف لا يُعمل به مطلقاً"⁸¹.

3. 2. ب. - الذين قالوا بذلك من العصريين:

منهم بعض من كتب في علوم الحديث؛ ولعل ذلك بسبب تأثرهم بالفكرة المنتشرة في هذا العصر. والتي ظهر بأنّها تخالف ما عليه الجمهور عبر الأجيال المتتالية. منهم:

- أبو شعبة، حيث قال: "والحق أنّه لا يجوز رواية الضعيف إلاّ مقروناً ببيان ضعفه، وبخاصّة في هذه العصور التي قلّت معرفة الناس فيها بالأحاديث وعدم القدرة على معرفة درجة الأحاديث"⁸². وهو بهذا يُخالف ما ذهب إليه جمهور المصنّفين في علوم الحديث الذين قالوا بجواز روايته دون بيان حاله كما تقدم في نقولهم.

- أيمن بن عبد العزيز أبانمي؛ فقد جمع أحاديث في فضائل القرآن في كتاب بعنوان: "عقد الدرر فيما صح من فضائل السور"، واقتصر فيه على الأحاديث الصحيحة والحسنة، وأعرض بالكلية عن الضعيف، وقال في هذا السياق في المقدمة: "وأثبت منها ما كان صحيحاً أو حسناً، وما لم أذكره في هذه الرسالة، فهو إمّا ضعيف لا يقبل التحسين، أو موضوع"⁸³.

⁷⁹ ابن رجب الحنبليّ، شرح علل الترمذيّ، (1407هـ/1987م)، ص373.

⁸⁰ القرطبيّ، التذكار، (1407هـ/1987م)، ص225، 226.

⁸¹ السخاويّ، القول البديع، (1407هـ/1987م)، ص245.

⁸² أبو شعبة، الوسيط، ص278.

⁸³ أبانمي، عقد الدرر فيما صح من فضائل السور، ص7.

أ. د. فهد بن عبد الرحمن الرومي؛ فقد قال في مقدمة تحقيق كتاب "فضائل القرآن" لمحمد بن عبد الوهاب، وهو يتحدث عن مزايا الكتاب ما نصه: "وتصديرُ المباحث بالآيات والأحاديث الصحيحة، والاقتصارُ على ذلك، لا شك أنه المنهج السليم، والحجة الصادقة"⁸⁴.

4. - دليل القولين وشروط القبول عند بعضهم ومناقشتها

1.4. - دليل القولين

1.4.1. - دليل القول بالجواز

يُعَلَّلُ القولُ بجواز العمل بالحديث الضعيف غير الموضوع في فضائل الأعمال ونحوها بأنَّ الحكم على الحديث بالضعف، لا يعني أنَّه كذب في حقيقة الأمر؛ بل هو غلبة ظنٍّ بأنَّ احتمال الصدق قليل، بناءً على قواعد وُضِعَتْ في ذلك بالاجتهاد. وقد أشار إلى ذلك ابن جماعة بقوله: "... من أقسام الضعيف، التي تحتل صدقاً باطناً، فإنه يجوز روايتها في الترغيب والترهيب"⁸⁵.

وما دام احتمال الصحة قائماً، فلا يمكن أن يُترك بالكلية؛ بل يُؤخذ به بحسب قدر الاحتمال؛ فلا يؤخذ به في كلِّ شأنٍ كالأحكام؛ لأنَّ احتمال الصحة ليس كبيراً، ولا يُترك في كلِّ شأنٍ كفضائل الأعمال؛ لأنَّ احتمال الصحة قائم. ولو تركنا العمل به بالكلية نكون قد سوَّينا بينه وبين الموضوع، وبين الموضوع والضعيف بون واسع، ولو كان الضعف شديداً.

وبناء على ذلك كله، فيكون الأخذ به في فضائل الأعمال ونحوها من باب الاحتياط في الدين، وعدم ترك العمل بأحاديث قد تكون في واقع الأمر صحيحة النسبة إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، وفي هذا المعنى يقول ابن حجر الهيثمي: "... لأنَّه إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد أُعْطِيَ حَقُّه من العمل به؛ وإلاَّ لم يترتب على العمل به مفسدةٌ تحليل أو تحريم، ولا ضياعٌ حقٍّ للغير"⁸⁶.

⁸⁴ ابن عبد الوهاب، فضائل القرآن، (1417هـ/1997م)، ص3.

⁸⁵ ابن جماعة، المنهل الروي، ص53، 54.

⁸⁶ ابن حجر الهيثمي، الفتوح المبين، (1428هـ/2007م)، ص95.

4.1. ب. - دليل القول بالمنع

منع مَنْ منع من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بدليل أن العمل به في الفضائل ضرباً من ضروب التشريع التي لا تجوز بغير ما ثبت من الأحاديث الصحيحة والحسنة، فمن عمل بالضعيف يكون قد شرع من الدين ما لم يأذن به الله تعالى. وقد أشار إلى ذلك ابن حجر الهيتمي في الفتح المبين، فقال: "... مَنْ نازع فيه بأن الفضائل إنما تُتْلَقَى من الشرع، فإثباتها بالحديث الضعيف اختراعٌ عبادة، وشرع في الدين ما لم يأذن به الله"⁸⁷.

- وأجيب عن هذا الدليل بكون العمل بالحديث الضعيف في الفضائل؛ إنّما هو من باب الاحتياط في الدين، الذي هو قاعدة من قواعد الشريعة، وليس تشريعاً في الدين. وفي هذا المعنى يقول د. نور الدين عتر: "أما زعم المعارضين أن العمل بالضعيف في الفضائل اختراع عبادة، وتشريع في الدين لما لم يأذن به الله تعالى؛ فقد أجاب عنه العلماء بأن هذا الاستحباب معلوم من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في أمر الدين؛ والعمل بالحديث الضعيف من هذا القبيل، فليس ثمة إثبات شيء من الشرع بالحديث الضعيف"⁸⁸.

4.1. ج. - الترجيح

الذي يظهر هو ترجيح القول بالجواز للأسباب الآتية:

- قول جمهور أئمة علوم القرآن وعلوم الحديث عبر العصور المتعاقبة بجواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال. وهذا، وإن لم يكن دليلاً في نفسه، إلا أنه سند قوي لا سيما في حق مَنْ هو دون هؤلاء في سعة الاطلاع، ودقة فهم روح الشريعة الإسلامية، خصوصاً مع قرب المتقدمين منهم من عهد النبوة.

- قوة دليل المجيزين مقارنة بدليل المانعين؛ لأن دليل المنع أمكن الجواب عنه، ودفع محذور التشريع في الدين الذي تضمنه.

⁸⁷ نفس المرجع، ص 96.

⁸⁸ د. نور الدين عتر. منهج النقد في علوم الحديث، (1401هـ/1981م)، ص 294.

- اشتراط المجيزين قَصْرَ العمل بالحديث الضعيف على الفضائل دون الأحكام، يُظهر الفرق بينه وبين الحديث الصحيح والحسن، وأنهم لم يجاوزوا به حدود الفضاء الذي يناسبه في الشريعة الإسلامية.

4. 2. - شروط القبول عند بعض العلماء ومناقشتها

إن الذين قالوا بقبول الحديث الضعيف وجواز روايته والعمل به، وضعوا لذلك شروطاً، منها ما كان محل اتفاق كاشتراط كونه في فضائل الأعمال، وعدم كونه موضوعاً، ومنها ما ليس كذلك. وقد نُقل عن ابن حجر العسقلاني أنه ذكر في ذلك ثلاثة شروط، أذكرها فيما يلي، مع مناقشتها.

4. 2. أ. - ذكر شروط القبول

ذكر ابن حجر العسقلاني شروطاً ثلاثة لجواز العمل بالحديث الضعيف، نقلها عنه تلميذه شمس الدين السخاوي، حيث قال: "وقد سمعتُ شيخنا مراراً يقول، وكتبه لي بخطه: إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

الأول، متفق عليه، أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه؛

الثاني، أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يُخترع، بحيث لا يكون له أصل أصلاً؛

الثالث، أن لا يعتقد، عند العمل به، ثبوته لئلا ينسب إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، ما لم يقله.

قال: والأخيران عن ابن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد، والأول، نُقلَ العلائيُ الاتفاقَ عليه⁸⁹.

4. 2. ب. - مناقشة شروط القبول

- الشرط الأول؛ وجه اشتراطه اعتبار الحديث الشديد الضعف قريباً من الموضوع فيعطى حكمه، ومعلوم أن الموضوع لا يجوز العمل به. ثم حكى الاتفاق عليه، ونقله عن العلائي أيضاً.

⁸⁹ السخاوي، القول البديع، (1407هـ/1987م)، ص245.

يُمكن مناقشة هذا الشرط، من حيث دعوى الاتفاق عليه. فمن خلال تتبع كلام أئمة القرآن والحديث المجيزين الذين عاصروا العلائي أو تقدموا عليه، نجد أنّ دعوى الاتفاق فيها نظر؛ لأنّ أكثر المذكورين اشترط صراحةً أنّ لا يكون الحديث موضوعاً، ولم يشترط أنّ لا يكون شديد الضعف، وبين الشرطين فرق شاسع. وهؤلاء هم: البيهقي، وابن الصلاح، والنووي، وابن تيمية، وابن جماعة، ويضاف إليهم من يفهم من ظاهر لفظه أنّه لا يشترط ذلك، وهؤلاء هم: الثوري، وابن المبارك، وابن مهدي، وأحمد بن حنبل، والعنبري، والحاكم، والخطيب البغدادي، وابن عبد البر، والمنذري، وابن مفلح،

ثم لم يتفق على الشرط المذكور حتى الذين جاؤوا بعد العلائي، فممن صرح باشتراط عدم الوضع، ولم يشترط عدم شدة الضعف: العراقي، وابن الهمام، وزكريا الأنصاري، والبقاعي، والسخاوي، والسيوطي. وممن أطلق لفظ "الضعيف" وتركه على ظاهره فلم يشترط ذلك: السنوسي، وابن حجر الهيتمي، والمتبولي، وعليّ القاري، ومرتضى الزبيدي، والكنوي، والكتاني.

فالظاهر أنّ هذا الكم من الأئمة كافٍ في إسقاط دعوى الاتفاق على اشتراط أن يكون الحديث غير شديد الضعف، قبل العلائي؛ بل وبعده أيضاً.

ويستثنى في هذا السياق ثلاثة أئمة: ابن أبي حاتم الرازي، وابن رجب الحنبلي، والذهبي؛ حيث اشترط الأولان عدم شدة الضعف المتعلقة بالعدالة دون الضبط، فيقبلان حديث من فحش غلطه مثلاً. واشترط الثالث عدم شدة الضعف مطلقاً، فهو الوحيد الذي يتطابق كلامه مع ما ذكره ابن حجر العسقلاني، ونقله عن العلائي.

وعليه فظاهر كلام جمهور الأئمة اشتراط عدم الوضع، وليس عدم الضعف الشديد.

- الشرط الثاني؛ وجّه اشتراطه أنّه يلزم من عدم اندراجة تحت أصل عام أن يكون مؤسساً لحكم شرعي، وهو ما لا يقبله العلماء.

يمكن مناقشة هذا الشرط من جهة كون الكلام هنا في غير مجال الأحكام؛ لأنّ عدم اندراج الحديث تحت أصل عام، يعني أنّه مؤسس لحكم، أي أنّه في مجال الأحكام. والفرض أنّ الكلام هنا عن الحديث الضعيف في الفضائل وليس في

الأحكام. ويلزم منه أن هذا الشرط داخل في الشرط الرئيس، وهو أن تكون روايته والعمل به في فضائل الأعمال ونحوها، دون الأحكام. فلا حاجة إذاً إلى ذكر هذا الشرط هنا مرة أخرى، حتى لا يكون من تحصيل الحاصل.

- الشرط الثالث: وجّه اشتراطه اجتناب نسبة ما لم يصحّ إلى النبيّ، صلى الله عليه وسلم، حتى لا يدخل الراوي للحديث الضعيف في الوعيد.

يُمكن مناقشة هذا الشرط من جهة كون الوعيد المذكور يتعلق بالحديث الذي يرى الراوي أنّه كذب؛ لقوله، صلى الله عليه وسلم، في الحديث الصحيح: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"⁹⁰. وإذا كان أحد الكاذبين، فقد دخل في الوعيد الذي ذكره النبيّ، صلى الله عليه وسلم، في حديثه الصحيح، حيث قال: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْدَهُ مِنَ النَّارِ"⁹¹. وليس الضعيف من هذا النوع الذي يُرى كذباً؛ وإنّما هو الموضوع.

ومع ذلك يبقى اشتراط اعتقاد عدم الثبوت بالمعنى الاصطلاحيّ (أي عدم الصحة أو الحسن) مقبولا؛ لكن لا يُمنع اعتقاد احتمال صحته في حقيقة الأمر؛ لأنّ الضعيف ليس موضوعا، فلا يُعطى حكم الموضوع.

⁹⁰ مسلم، صحيح مسلم، (1414هـ/1993م)، ج 1 ص 7.

⁹¹ نفس المرجع، ج 1 ص 7 ر 3.

5. - خاتمة

بعد هذا العرض والاستقراء لأقوال وتصرفات الأئمة في الموضوع، وذكر أدلة القبول والرد، وشروط القبول ومناقشتها، نصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات.

أما النتائج، فأهمها ما يأتي:

- يرى الجَمُّ الغفير من أئمة علوم القرآن وعلوم الحديث، عبر العصور، جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال عموماً وفضائل القرآن خصوصاً. وهو الذي استقرَّ عليه رأيهم، وجرى به العمل عندهم.
 - ذهب بعض العلماء، وهم قلة وأكثرهم من العصيين، إلى منع رواية الحديث الضعيف إلا ببيانه، ومنع العمل به في أي شأن من شؤون المسلم.
 - ترجَّح لديّ القول بجواز رواية الحديث الضعيف في فضائل الأعمال عموماً وفضائل القرآن خصوصاً؛ لكونه مذهب الجمهور في كل العصور، لا سيما عند المتقدمين، ولقوة دليلهم أيضاً.
 - الشروط الثلاثة، التي نقلها السخاوي عن شيخه ابن حجر العسقلاني، لجواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل، لا يمكن التسليم بها جميعاً وتقليد مضامينها، مادامت الحجج لا تؤيدُها، فاقتضى الأمر تعديلها.
 - شرط العمل بالحديث الضعيف في فضائل القرآن ونحوها، والصالح لدعوى الاتفاق، هو كونه غير موضوع.
- وأما التوصيات، فأهمها ما يأتي:
- لا شك أن هناك أفكاراً دينية شاعت وانتشرت في الأوساط العلمية والاجتماعية الدينية، تحتاج إلى البحث العلمي الموضوعي الجري، لكشف حقائقها ومدى صحتها، فينبغي توجُّه الباحثين لتسليط الضوء عليها.
 - يُفضَّل التركيز في الأبحاث العلمية على ما له علاقة مباشرة بواقع الناس، لا سيما في العلوم المرتبطة بسلوكهم اليومي.

قائمة المراجع

- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود. (1422هـ/2002م). معالم التنزيل في التفسير والتأويل. دار الفكر، بيروت. الطبعة الأولى.
- البقاعي، أبو الحسن إبراهيم بن عمر. (1408هـ/1987م). مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور. تحقيق: د. عبد السميع محمد أحمد حسنين. مكتبة المعارف، الرياض. ط1.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. (1424هـ/2004م). شعب الإيمان. تحقيق: حمدي الدمرداش محمد العدل. دار الفكر، بيروت. ط1.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (1422هـ/2002م). سنن الترمذي. دار ابن حزم، بيروت. ط1.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1414هـ). قاعدة في فضائل القرآن. تحقيق: د. سليمان بن صالح القرعاوي. الأحساء.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1426هـ/2005م). مجموعة الفتاوى. تحقيق: عامر الجزار وأ نور الباز. دار الوفاء، القاهرة. ط3.
- ابن جماعة، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي. تحقيق: أبو عبد الرحمن نبيل صلاح عبد المجيد سليم. مكتبة ابن عباس، القاهرة.
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. (1408هـ/1987م). فنون الأفنان في عيون علوم القرآن. تحقيق: د. حسن ضياء الدين عتر. دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط1.
- ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد. (1422هـ/2002م). الجرح والتعديل. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت. ط1.
- الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. (1423هـ/2003م). المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل. تحقيق: أحمد بن فارس السلوم. دار ابن حزم، بيروت. ط1.

- الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. المُسْتَدْرَك على الصحيحين. الفاروق الحديث للطباعة والنشر، القاهرة.
- ابن حجر الهيتمي، شهاب الدين أحمد بن محمد. شرح ابن حجر الهيتمي على متن الهمزية في مدح خير البرية. دار الفكر، بيروت.
- ابن حجر الهيتمي، شهاب الدين أحمد بن محمد. (1428هـ/2007م). الفتح المبين بشرح الأربعين. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية، بيروت. ط1.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد. الإحكام في أصول الأحكام. دار الكتب العلمية، بيروت.
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي. (1434هـ/2013م). الكفاية في علم الرواية. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت. ط1.
- الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن. (1423هـ/2002م). مسند الدارمي (المعروف بسنن الدارمي). دار ابن حزم، بيروت. ط1.
- الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. (1417هـ/1996م). سير أعلام النبلاء، الجزء الثامن. تحقيق: نذير حمدان. مؤسسة الرسالة، بيروت. ط11.
- الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. (1387هـ/1967م). ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين. تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري. مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة. ط2.
- الرازي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد. (1415هـ/1994م). فضائل القرآن وتلاوته وخصائص ثلثاته وحملته. تحقيق: د. عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط1.
- ابن رجب الحنبلي، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد. (1407هـ/1987م). شرح علل الترمذي. تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد. مكتبة المنار، الزرقاء (الأردن). ط1.
- الزبيدي، أبو الفيض، محمد بن محمد. (1408هـ). بُلْغَةُ الأَرِيبِ في مصطلح آثار الحبيب (المطبوع مع قفو الأثر لابن الحنبلي). بعناية: عبد الفتاح أبو غدة. دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط2.

- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. (1400هـ/1980م). البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار الفكر، بيروت. ط2.
- زكريا بن محمد الأنصاري، فتح الباقي على ألفية العراقي (مع شرح ألفية العراقي للعراقي). دار الكتب العلمية، بيروت.
- السخاوي، شمس الدين، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن. (1417هـ/1996م). فتح المغيث شرح ألفية الحديث. تحقيق: صلاح محمد محمد عويضة. دار الكتب العلمية، بيروت.
- السخاوي، شمس الدين، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن. (1407هـ/1987م). القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيق. دار الكتب العلمية، بيروت. ط1.
- السخاوي، علم الدين، أبو الحسن علي بن محمد. (1436هـ/2015م). جمال القرآن وكمال الإقراء. تحقيق: أحمد بن علي. دار الغد الجديد، القاهرة. ط1.
- السنوسي، أبو عبد الله محمد بن يوسف. (1985م). نصرة الفقير في الرد على أبي الحسن الصغير (ضمن الإمام بن يوسف السنوسي وعلم التوحيد لجمال الدين بوقلي حسن). المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.
- السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر. (1426هـ). الإتيقان في علوم القرآن. تحقيق: مركز الدراسات القرآنية. وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.
- السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر. (1424هـ/2004م). تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: د. أحمد عمر هاشم. دار الكتاب العربي، بيروت. ط1.
- ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد. (1424هـ/2004م). الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية، بيروت. ط1.
- أبو شعبة، محمد بن محمد. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث. عالم المعرفة، جدة.
- الشوكاني، محمد بن علي. (1419هـ/1998م). فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت. ط2.

- ابن الصلاح، أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن. (1406هـ/1986م). علوم الحديث. تحقيق: نور الدين عتر. تصوير دار الفكر، دمشق.
- ابن الضُّرَيْس، أبو عبد الله محمد بن أيوب. (1408هـ/1987م). فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة. تحقيق: عروة بدير. دار الفكر، دمشق. ط1.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله. (1427هـ/2006م). جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله. دار ابن حزم، بيروت. ط1.
- ابن عبد الوهاب، محمد بن عبد الوهاب. (1417هـ/1997م). فضائل القرآن. تحقيق: أ. د. فهد بن عبد الرحمن الرومي. مكتبة التوبة، الرياض. ط1.
- أبو عُبَيْد، القاسم بن سلام. (1426هـ/2005م). فضائل القرآن. تحقيق: عدنان العلي. المكتبة العصرية، بيروت. ط1.
- عتر، د. نور الدين عتر. (1401هـ/1981م). منهج النقد في علوم الحديث. دار الفكر، دمشق. ط3.
- ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال. تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي محمد معوض. دار الكتب العلمية، بيروت.
- العراقي، زين الدين، عبد الرحيم بن الحسين. شرح ألفية العراقي. دار الكتب العلمية، بيروت.
- عليّ القاري، الملا عليّ بن سلطان محمد. (1407هـ/1987م). فيضُ المُعين على جمع الأربعين في فضائل القرآن المُبين. تحقيق: محمد شكور الميادين. مكتبة المنار، الزرقاء (الأردن)، ط1.
- عليّ القاري، الملا عليّ بن سلطان محمد. شرح شرح نخبة الفكر. تحقيق: محمد نزار تميم و هيثم نزار تميم. شركة دار الأرقم، بيروت.
- العلّيمي، أبو اليمان عبد الرحمن بن محمد. (1430هـ/2009م). فتح الرحمن في تفسير القرآن. تحقيق: نور الدين طالب. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر. ط1.
- الغماري، عبد الله بن الصديق. (1427هـ/2006م). فضائل القرآن. عالم الكتب، بيروت.

- الفريابي، أبو بكر جعفر بن محمد. (1409هـ/1989م). كتاب فضائل القرآن وما جاء فيه من الفضل وفي كم يُقرأ والسنة في ذلك. تحقيق: يوسف عثمان فضل الله جبريل. مكتبة الرشد، الرياض. ط1.
- الفيروزآبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب. (1416هـ/1996م). بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الجزء الأول. تحقيق: الأستاذ محمد علي النجار. وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة. ط3.
- الفيروزآبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب. (1426هـ/2005م). القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. مؤسسة الرسالة، بيروت. ط8.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. (1407هـ/1987م). التذكار في أفضل الأذكار. بعناية: بشير محمد عيون. مكتبة دار البيان، دمشق. ط3.
- الكتّاني، محمد بن جعفر. (1345هـ). اليمن والإسعاد بمولد خير العباد. المطبعة الأهلية، الرباط. ط1.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1416هـ). فضائل القرآن. تحقيق: أبو إسحاق الحويني. مكتبة ابن تيمية، القاهرة. ط1.
- اللكنوي، محمد عبد الحي. (1416هـ). ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني. اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب. ط3.
- المستغفري، أبو العباس جعفر بن محمد. (1427هـ/2006م). فضائل القرآن. تحقيق: د. أحمد بن فارس السلوم. دار ابن حزم، بيروت. ط1.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. (1414هـ/1993م). صحيح مسلم. دار الفكر، بيروت. ط1.
- ابن مفلح، أبو عبد الله محمد بن مفلح. (1419هـ/1999م). الآداب الشرعية. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر القيام. مؤسسة الرسالة، بيروت. ط3.
- المقرئ، أبو العباس أحمد بن محمد. (1417هـ/1997م). وصف نعال النبي، صلى الله عليه وسلم، المسمى بفتح المتعال في مدح النعال. تحقيق: أ. د. علي عبد الوهاب وعبد المنعم فرج درويش. دار القاضي عياض، القاهرة. ط1.

- المُنْذِرِيُّ أبو محمد عبد العظيم بن عبد القويّ. (1426هـ/2005م). الترغيب والترهيب. تحقيق: محمد السيد. دار الفجر للتراث، القاهرة.
- الموصليّ، أبو يعلى أحمد بن عليّ. (1418هـ/1998م). مسند أبي يعلى الموصليّ. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلميّة، بيروت. ط1.
- النّسائيّ، أبو عبد الرحمن أحمد بن عليّ. (1413هـ/1992م). فضائل القرآن. تحقيق: د. فاروق حمادة. دار إحياء العلوم، بيروت - دار الثقافة، الدار البيضاء. ط2.
- أبا نمي، أيمن بن عبد العزيز. عقد الدرر فيما صح من فضائل السور. جامعة أم القرى - كليّة الشريعة والدراسات القرآنيّة، مكة المكرمة.
- النّوويّ، أبو زكريا يحيى بن شرف. (1430هـ/2009م). الأربعون النّوويّة. عني به: قصيّ محمد نورس الحلاق وأنور بن أبي بكر الشّيخي. دار المنهاج، بيروت. ط1.
- النّوويّ، أبو زكريا يحيى بن شرف. (1425هـ/2004م). حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار المعروف بالأذكار النّوويّة. بعناية: بسام عبد الوهاب الجابي. دار ابن حزم، بيروت. ط1.
- الهذليّ، أبو القاسم يوسف بن عليّ. (1428هـ/2007م). الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها. تحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب. مؤسسة سَمَاء، القاهرة. ط1.
- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد. (1424هـ/2003م). شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي. تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي. دار الكتب العلميّة، بيروت. ط1.



حق العدول عن العقد كألية مستحدثة لحماية المستهلك الإلكتروني

The right to retraction the contract as a new mechanism to protect the electronic consumer

جامع مليكة

المركز الجامعي علي كاي في تندوف، malika_dja@hotmail.fr

تاريخ القبول: 2020-04-07

تاريخ الاستلام: 2019-12-03

ملخص -

تكريسا لمبدأ حماية الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية، امتدت الحماية المقررة للمستهلك الإلكتروني إلى مرحلة تنفيذ العقد، ففي مقابل ما يحظى به المهني من خبرة ونفوذ اقتصادي تؤهله بأن يكون على دراية واطلاع بخدمات التقدم العلمي مما يجعله في مركز قوة، كان لا بد من إحاطة المستهلك الإلكتروني كونه الطرف الضعيف بضمانات قانونية تتفق مع طبيعة العقد الإلكتروني وتضمن الحفاظ على توازنه، فغالبا ما يتسرع المستهلك في إقتناء سلعة أو طلب خدمة نتيجة انجذابه وراء وسائل الدعاية والإعلان وتأثره بإغراءات وتسهيلات المهني، دون أن تتاح له فرصة التفكير المتأن قبل إبرام العقد، ليتفاجأ بعد تمام العقد وتسليم السلعة أنها لا تتفق مع رغباته.

لهذه الأسباب تم تقرير حق المستهلك في العدول عن العقد بعد إبرامه من أغلب التشريعات ومن بينها المشرع الجزائري الذي نص عليه في التعديل الأخير للقانون رقم 03-09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، فما مدى الفعالية التي يحققها ممارسة حق العدول للمستهلك الإلكتروني؟

الكلمات الدالة -

الطرف الضعيف، حق الرجوع، ضمانات قانونية، حماية المستهلك، العقد الإلكتروني

Abstract-

The Electronic Contract Combines Two Parties, One Of Which Is A Professional In A Position Of Strength Derived From His Experience And Economic Impact, And The Other Party, The Electronic Consumer Who Is In A Vulnerable Position, Which Due To Lack Of Information And Its Attractiveness Behind The Means Of Advertising And Under The Influence Of Temptations And Facilities Of The Professional, Is Concluded To Conclude A Contract That Does Not Correspond To His Wishes Personality Without The Opportunity To Think Carefully Before Concluding The Contract.

For These Reasons, Most Legislation Recognizes The Right Of The Consumer To Retraction The Contract After His Contract, Including The Algerian Legislator, Which Was Stipulated In The Recent Amendment To Law N° 09-03 On Consumer Protection And Fraud Suppression. So How Effective Is The Exercise Of The Right Of Retraction To The Electronic Consumer?.

Key Words-

(Weak Party, Retraction, Legal Guarantees, Consumer Protection, Electronic Contract).

مقدمة

يعتبر العقد من أهم التصرفات التي تمارس في الحياة العملية إن لم يكن أهمها على الإطلاق، وذلك بإجماع الفقه والتشريع على حد سواء (دودين، 2006، صفحة 67)، حيث أعطى الفقه القانوني العقد نظرية خاصة به لم تحظى بأهميتها أي نظريات القانون المدني، وبذلك أصبح العقد يحتل مكان الصدارة في النظم القانونية، وعلى ذلك عني المشرع بتنظيم أحكامه (□) وجعله المصدر الأول للالتزام (دودين، 2006، صفحة 87).

لكن ونظرا للانتشار السريع والكبير لتقنيات تكنولوجيا الإعلام والاتصال فقد كشفت النقاب على وسيلة جديدة لإبرام العقود خرجت عن مفهومها التقليدي، حيث ظهرت العقود التي تبرم عن بعد مما أدى إلى انتشار ظاهرة العقود الإلكترونية والتي طرحت العديد من الإشكالات منها مسألة التوازن

1 - نظم المشرع الجزائري العقد في المواد 54-123 ق م ج المعدل والمتمم.

العقدي نظرا لتباين أطراف العلاقة التعاقدية من حيث القوة والتي تستلزم حماية الطرف الضعيف فيها.

فالعقد الإلكتروني يتم بين طرفين أحدهما هو المهني يكون في مركز قوة يستمدّها من خبرته ونفوذه الاقتصادي، والذي يؤهله بأن يكون على دراية واطلاع بخدمات التقدم التقني، وبالتالي استخدامها بطريقة قد تضر بالمتعاقد الآخر عن طريق الغش والتضليل والدعاية المضللة باستعمال أدوات شبكة الإنترنت التي لا تعرف الحدود المكانية ولا حتى الزمانية، وفي مقابل المهني يوجد الطرف الآخر وهو المستهلك، والذي يكون في مركز ضعف نظرا لافتقاره للمعلومات التقنية من جهة، وتأثره بوسائل الدعاية والإعلان المضلل من جهة أخرى، وتحت ضغط إغراءات وتسهيلات البائع، فلا يجد سبيلا سوى الإقبال على طلب السلعة أو الخدمة وإنّما التعاقد بغض النظر فيما إذا كان بحاجة إليها أم لا.

ونظرا لمركز الضعف الذي وجد فيه المستهلك الإلكتروني كان لا بد من حمايته، خاصة وأنه خلافا للمستهلك التقليدي يتعاقد بوسيلة إلكترونية دون الالتقاء المادي لطرفي العقد، ولم يعاين محل العقد معاينة حقيقية ولملموسة، بل شاهدها على شاشة الحاسوب من خلال الإعلانات والدعايات التي تكون على موقع شبكة الإنترنت دون أن تتاح له فرصة تجربة المبيع أو فحصه فحفا ماديا للتأكد من مدى توافقه ورغباته الشخصية قبل إبرام العقد، ليجد المستهلك بعد تمام العقد وتسليم السلعة أنها لا تتفق مع رغباته وأنه تصورها خلافا لما تبدو عليه.

من أجل هذه الاعتبارات كان لا بد أن تمتد الحماية المقررة للمستهلك الإلكتروني إلى مرحلة تنفيذ العقد، عن طريق تقرير جملة من الضمانات أهمها حقه في العدول عن العقد.

وبتصفحنا للقانون 09-03 المؤرخ في 29 فبراير 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش⁽¹⁾ المعدل والمتمم⁽²⁾، نجد أن المشرع الجزائري كفل

1 - القانون رقم 09-03 المؤرخ في 25 فبراير 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، (ج.ر.ع.15).

للمستهلك حقه في العدول عن العقد دون إبدائه لأيّة أسباب، فناعة منه أن هذا الحق هو من "أكثر وسائل حماية المستهلك ملائمة لخصوصيات التجارة الإلكترونية، فبالرغم من أنه يضرب مبدأ راسخ من قبيل الثوابت وهو مبدأ القوة الملزمة للعقد، إلا أن حماية الطرف الضعيف في المعاملات عن بعد تبرر ابتداء قواعد لا تتفق تماما والقواعد التقليدية للعقد، وتعتبر قواعد حماية المستهلك في العقد المبرم عن بعد من النظام العام وتمثل الحد الأدنى للحماية التي لا يجوز للمستهلك نفسه النزول عنها (عدنان خالد، 2012، صفحة 620).

تبعا لما تقدم، سنحاول طرح إشكالية مفادها إلى ما مدى فعالية حق العدول في توفير الحماية للمستهلك الإلكتروني؟.

للإجابة على هذه الإشكالية سنحاول تقسيم الموضوع إلى محورين، نعالج في المحور الأول الإطار المفاهيمي لحق العدول، ونخصص المحور الثاني للحديث عن الإطار الإجرائي لممارسة حق العدول.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي لحق العدول

يعتبر الحق في العدول عن العقد الذي سبق إبرامه أحد الآليات القانونية الحديثة التي تهدف إلى توفير حماية فعالة للمستهلك، فهذا الحق يمثل في الواقع خروجاً صارخاً على مبدأ القوة الملزمة للعقد، ويجد مبرره الأساسي في ضرورة حماية المستهلك باعتباره الطرف الضعيف في مواجهة طرف محترف يتقن أسلوب التأثير بواسطة الإعلان تجاه طرف لا يملك في الحقيقة إمكانية مناقشة شروط العقد، ولا إمكانية رؤية المبيع أو التحقق من خصائصه (بن جديد، 2014، صفحة 74).

ويعد حق العدول عن العقد حقاً إرادياً محضاً يترك تقديره لكامل إرادة المستهلك وفقاً لضوابط قانونية، وهو يمس بالقوة الملزمة للعقد الإلكتروني، ويشكل خروجاً عن المبدأ، حيث اعتبره بعض شرّاح القانون عقداً صحيحاً غير لازم بالنسبة للمستهلك وعقداً صحيحاً لازماً للمزود، فحق العدول هو حق شخصي يخضع لتقدير المستهلك، ويمارسه وفقاً لما يراه محققاً لمصالحه، فهو

ليس ملزماً بإبداء أسباب معينة لهذا العدول، بمعنى أن استعمال المستهلك لهذا الحق لا يؤدي إلى قيام مسؤوليته (موفق حماد عبد، 2011، صفحة 199).

أولاً: تعريف حق العدول

الحق في العدول⁽¹⁾ عن العقد هو وسيلة بمقتضاها يسمح المشرع لأحد المتعاقدين بأن يعيد النظر من جديد ومن جانب واحد في الالتزام الذي ارتبط به مسبقاً (التهامي، 2008، صفحة 221)، أو هو وسيلة قانونية يستطيع المستهلك إعادة النظر في العقد الذي ساهم بإرادته في إبرامه عن طريق الرجوع فيه بإرادته المنفردة دون أدنى مسؤولية تقع على عاتقه (يونس، 2016، صفحة 17).

كما يمكن تعريفه بأنه حق المستهلك في إرجاع السلعة أو رفض الخدمة في خلال مدة معينة يحددها القانون دون إبداء أية مبررات مع التزام التاجر بحسب الأحوال برد قيمتها مع تحمل مصروفات الرجوع فقط (عدنان خالد، 2012، صفحة 627).

وقد نظم التوجيه الأوروبي رقم 97-07 المتعلق بحماية المستهلكين في التعاقد عن بعد⁽²⁾ هذا الحق بمقتضى المادة 1/06 منه التي تنص على أنه "يملك المستهلك في كل عقد عن بعد مدة سبعة أيام عمل على الأقل للرجوع أو العدول دون جزاءات، ودون بيان السبب والمصاريف الوحيدة التي يمكن أن يتحملها المستهلك لممارسة حق العدول هي المصاريف المباشرة لرد البضائع"، كما نظم المشرع الفرنسي حق العدول بمقتضى المواد 18-221 إلى 28-221 من قانون الاستهلاك الفرنسي⁽³⁾، كما تحدث عنه المشرع التونسي بمقتضى الفصل 30 من قانون التجارة والمبادلات الإلكترونية التونسي رقم 83 لسنة 2000 المؤرخ في

1 - هناك عدة مصطلحات قيلت بشأن حق العدول منها حق الرجوع، إعادة النظر، مهلة التفكير، حق الندم، لذلك يمكن القول أنه من تطبيقات هذا الحق في التشريع الجزائري هو حق الندم المقرر للمؤلف في سحب مؤلفه من التداول عندما لا يصبح مطابقاً لقناعاته الشخصية، وقد نصت على حق الندم المادة 24 من الأمر 05/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج. ر. ع. 44.

2- Directive 97/7/CE du Parlement européen et du Conseil du 20 mai 1997 concernant la protection des consommateurs en matière de contrats à distance.

3 - code consommation Français Dernière modification le 10 November 2019.

09 أوت 2000، ويدوره نظمه مشروع قانون التجارة الإلكترونية المصري في المادة 19 منه.

أما المشرع الجزائري وبموجب تعديله للقانون رقم 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش بالقانون رقم 09-18، تنبه أخيرا إلى تقرير حق المستهلك في العدول عن العقد، وهي خطوة وإن كانت متأخرة إلا أنها تعتبر إيجابية، حيث نصت المادة 19/3،² منه على أنه "العدول هو حق المستهلك في التراجع عن اقتناء منتج ما دون وجه سبب للمستهلك الحق في العدول عن اقتناء منتج ما ضمن احترام شروط التعاقد ودون دفعه مصاريف إضافية".

هذا مع ملاحظة أن المشرع وبمقتضى القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية^(□)، قرر للمستهلك الإلكتروني حق إعادة المنتج في حالتين تضمنتهما المادتين 22 و23 منه، وكلا الحالتين تتعلقان بإخلال بالتزام من جانب المورد الإلكتروني إما لعدم احترامه آجال التسليم، وإما لتسليمه غرض غير مطابق أو منتج معيب، وعلى ذلك يلتزم المستهلك الإلكتروني بإعادة إرسال السلعة خلال مدة أقصاها أربعة أيام عمل تسري ابتداءً من تاريخ التسليم الفعلي مع التزامه بتبيان سبب الرفض في الحالة الثانية، وتكون تكاليف إعادة الإرسال على عاتق المورد الإلكتروني.

حيث يتضح أن حق إعادة المنتج للمستهلك الإلكتروني الذي قرره المادتين 22 و23 يختلف تماما عن حق العدول الذي قرره المشرع بموجب المادة 19 من القانون 09-03، ذلك أن حق العدول يكون تلقائيا من جانب المستهلك ودون إبدائه لأية أسباب ودون وجود أي إخلال بالتزام من جانب المتعاقد الآخر، وتكون نفقات إعادة البضائع على عاتق المستهلك، في حين أن الحق في إعادة المنتج المنصوص عليه في قانون التجارة الإلكترونية يفرض على المستهلك الإلكتروني تحديد سبب رفض المنتج، ويفترض إخلال بالتزام من جانب المورد الإلكتروني الذي يقع عليه تحمل نفقات إعادة المنتج.

1 - القانون 18-05 المؤرخ في 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج. ر. ع. 28.

ثانياً: شروط ممارسة الحق في العدول

يمكن استخلاص شروط ممارسة الحق في العدول من خلال التشريعات التي تقرر هذا الحق، وعلى هذا الأساس يمكن إرجاع هذه الشروط إلى شرطين أساسيين هما:

1/ أن يتم العدول خلال المدة القانونية المحددة

حتى ينتج الحق في العدول أثره، لا بد أن يمارسه المستهلك خلال الفترة المحددة قانوناً، والتي تختلف من تشريع لآخر، فبالنسبة للتوجيه الأوروبي فقد حددت المادة 06/1 السالفة الذكر هذه المدة بسبعة أيام عمل، أما المشرع الفرنسي وبمقتضى المادة 18-221 حدد هذه المدة كأصل عام بأربعة عشرة يوماً تحتسب من الوقت الذي يتم فيه تسليم السلعة إلى المستهلك إذا كان محل العقد سلعة، أما إذا كان محل العقد خدمة فإن مدة 14 يوماً يبدأ سريانها من الوقت الذي يتم فيه العقد (□).

وإذا كان الأصل العام في التشريع الفرنسي أن المدة المقررة لممارسة حق العدول هي 14 يوماً، فإنه استثناء من ذلك يمكن أن تمتد المدة في حالة عدم قيام المهني بالتزامه اللاحق بالإعلام طبقاً لما سبق الإشارة إليه، حيث تمتد المدة إلى 12 شهراً ولا تعود إلى الأصل العام وهو 14 يوماً إلا إذا نفذ المهني التزامه خلال فترة التمديد، وبالتالي يبدأ سريان 14 يوماً من اليوم الذي يقوم فيه المهني بتنفيذ التزامه بالتبصير اللاحق عن العقد (ب).

1- v. art 221-18 code consommation Français: « Le consommateur dispose d'un délai de quatorze jours pour exercer son droit de rétractation d'un contrat conclu à distance, à la suite d'un démarchage téléphonique ou hors établissement, sans avoir à motiver sa décision ni à supporter d'autres coûts que ceux prévus aux articles L. 221-23 à L. 221-25.

Le délai mentionné au premier alinéa court à compter du jour :

1° De la conclusion du contrat, pour les contrats de prestation de services et ceux mentionnés à l'article L.221-4
2° De la réception du bien par le consommateur ou un tiers, autre que le transporteur, désigné par lui, pour les contrats de vente de biens. Pour les contrats conclus hors établissement, le consommateur peut exercer son droit de rétractation à compter de la conclusion du contrat».

2- v. art L. 221-20 code consommation Français.

والجدير بالذكر أن المشرع الفرنسي اعتبر الحق في العدول من النظام العام، حيث وضع قاعدة أمرة مفادها أنه لا يجوز الاتفاق على إسقاط حق المستهلك في العدول عن العقد ويقع باطلا كل شرط يقضي بذلك⁽¹⁾، ولكن من جهة أخرى نرى إمكانية الاتفاق على الزيادة في هذه المدة كأن يتفق الطرفان على جعلها لمدة أطول، وبالتالي فهي في صالح المستهلك وتخدم مصلحته.

هذا وقد نص المشرع المصري بمقتضى المادة 19 من مشروع قانون تنظيم أحكام التجارة الإلكترونية على أنه "مع عدم الإخلال بأحكام الضمان القانونية والاتفاقية، يجوز للمستهلك أن يفسخ العقد المبرم إلكترونياً خلال الخمسة عشرة يوماً التالية على تاريخ تسلمه للسلعة أو من تاريخ التعاقد على تقديم الخدمة وذلك بدون حاجة إلى تقديم أي مبررات"، ومن جهته قرر الفصل 30 من قانون المبادلات التجارية الإلكترونية التونسي أن يكون للمستهلك العدول عن الشراء في أجل 10 أيام عمل تحسب بالنسبة للسلع من تاريخ تسلمها من قبل المستهلك، وبالنسبة للخدمات بداية من تاريخ من إبرام العقد.

وبالنسبة للمشرع الجزائري، فيلاحظ أنه بالرغم من إقراره لحق العدول بموجب تعديله للقانون 03-09 إلا أنه لم يحدد المدة التي يتعين على المستهلك ممارسة هذا الحق خلاله، واكتفى بالنص في المادة 4/19 منه على أنه "تحدد شروط وكيفيات ممارسة الحق في العدول وكذا آجال وقائمة المنتجات المعنية عن طريق التنظيم"، إلا أن نص التنظيم لم يصدر بعد، لذلك نأمل من المشرع الجزائري الإسراع في إصداره

2/ أن يمارس المستهلك حقه في العدول في نطاق العقود التي تجيز له ذلك الأصل أن كل العقود التي تبرم عبر شبكة الإنترنت بين المستهلك والمحترف يسري عليها حق المستهلك في العدول، ولكن ضمانا للتوازن العقدي وعدم الإضرار بمصلحة المحترف استثنت النصوص التشريعية بعض العقود من نطاق الحق في العدول، فلا يجوز للمستهلك ممارسة هذا الحق فيها.

1 -v.art L. 242-3 code consommation Français: « Est nulle toute clause par laquelle le consommateur abandonne son droit de rétractation défini à l'article L. 221-18 ».

وإن كان المشرع الجزائري لم يصدر النص التنظيمي الذي يُحدد بمقتضاه قائمة المنتوجات المعنية بممارسة حق العدول⁽¹⁾، إلا أن الأمر ليس كذلك بالنسبة للمشرع الفرنسي الذي نجده وبموجب المادة 221- 28 من قانون الإستهلاك الفرنسي نص على طائفة من العقود لا يسري عليها الحق في العدول وتتمثل في:

- عقود الخدمات التي يبدأ تنفيذها بالكامل قبل نهاية فترة العدول بناء على موافقة صريحة مسبقة من طرف المستهلك، والتي يعبر فيها صراحة على أنه لا يريد ممارسة حقه في العدول.
- عقود السلع والخدمات التي تتحدد أسعارها تبعا لتقلبات أسعار الأسواق المالية، دون أن يكون للمحترف دخل في ذلك والتي تحدث أثناء فترة العدول.
- عقود السلع التي يتم تصنيعها وفقا لاشتراطات ومواصفات المستهلك والموجهة إليه شخصا. - عقود السلع القابلة للفساد أو التلف بسرعة.
- عقود السلع التي تم فتحها من قبل المستهلك والتي لا يمكن إرجاعها لأسباب تتعلق بالنظافة وحماية الصحة.
- عقود السلع التي بعد تسليمها وبحكم طبيعتها يتم خلطها مع عناصر أخرى بطريقة لا يمكن فصلها.
- العقود المتعلقة بتوريد الكحول والتي يتأخر تسليمها إلى ما بعد 30 يوما، والتي تخضع أسعارها لتقلبات السوق والخارجة عن سيطرة المحترف.
- أعمال الصيانة والإصلاح التي تتم على وجه السرعة في منزل المستهلك بناء على طلبه الصريح في حدود ما تتطلبه من قطع الغيار والأعمال الضرورية التي تستجيب لحالة الطوارئ.
- العقود الواردة على التسجيلات السمعية والبصرية وبرامج الكمبيوتر، شرط أن يكون المستهلك قد نزع الغلاف الخاص بها (أي فض العبوة).
- العقود الواردة على الصحف والمجلات الدورية باستثناء عقود الاشتراك في هذه المنشورات. - العقود المبرمة في المزاد العلني.

1 - أنظر المادة 4/19 من القانون 03-09.

- خدمات الإستضافة، التسكين، النقل، الإطعام والترفيه التي تقدم في وقت محدد أو خلال فترة دورية محددة.
 - توريد المحتوى الرقمي الذي لا يحتوي على وسيط ملموس، والذي يتم تنفيذه بناءً على موافقة صريحة مسبقة من المستهلك مع تنازله صراحة على ممارسة حقه في العدول.
 - من جهة أخرى - وكما سبقت الإشارة - فقد اعترف المشرع التونسي للمستهلك بحقه في العدول عن العقد، ولكنه أيضا لم يجعل ممارسة هذا الحق مطلقا وإنما أورد عليه استثناءات حددها الفصل 32 من قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسي بقولها "مع مراعاة أحكام الفصل 30 من هذا القانون وباستثناء حالات العيوب الظاهرة أو الخفية، لا يمكن للمستهلك العدول عن الشراء في الحالات التالية:
 - عندما يطلب المستهلك توفير الخدمة قبل انتهاء أجل العدول عن الشراء ويوفر البائع ذلك.
 - إذا تم تزويد المستهلك بمنتجات حسب خاصيات شخصية أو تزويده بمنتجات لا يمكن إعادة إرسالها أو تكون قابلة للتلف أو الفساد لانتهاء مدة صلاحيتها.
 - عند قيام المستهلك بنزع الأختام عن التسجيلات السمعية أو البصرية أو البرمجيات والمعطيات الإعلامية المسلمة أو نقلها آليا.
 - شراء الصحف والمجلات".
- ثالثا: الأساس القانوني لحق المستهلك في العدول**
- انقسم الفقه بشأن تحديد الطبيعة القانونية لحق العدول إلى عدة اتجاهات:

1/ فكرة التعليق على الشرط كأساس قانوني للعدول

ذهب أنصار هذا الاتجاه إلى طرح فكرة الشرط كأساس قانوني للعدول عن العقد، فالشرط هو أمر مستقبلي غير محقق الوقوع^(١)، وينقسم إلى قسمين وهما الشرط الواقف والشرط الفاسخ.

فالشرط الواقف هو الذي يترتب على تحققه وجود الالتزام، أما إذا تخلف فالالتزام يعتبر كأنه غير موجود، وفي ذلك قضت المادة 206 ق م ج^(ب) بأنه "إذا كان الالتزام معلقا على شرط واقف فلا يكون نافذا إلا إذا تحقق الشرط، أما قبل تحقق الشرط فلا يكون الالتزام قابلا للتنفيذ الجبري ولا للتنفيذ الاختياري، على أنه يجوز للدائن أن يتخذ من الإجراءات ما يحافظ به على حقه".

أما الشرط الفاسخ فهو الذي يترتب على تحققه زوال الالتزام وعلى تخلفه وجود الالتزام، حيث نصت المادة 207 ق م ج^(ت) على أنه "يزول الالتزام إذا تحقق الشرط الفاسخ، ويكون الدائن ملزما برد ما أخذه فإذا استحال الرد لسبب هو مسؤول عنه وجب عليه تعويض الضرر".

لكن القول بالشرط كأساس لعدول المستهلك الإلكتروني يستلزم منا تحديده فيما لو كان شرط تجربة أو شرط عربون، لنتمكن بعدها من الحكم على إمكانية عدّه أساساً قانونياً لممارسة حق العدول.

1 - تنص المادة 203 ق م ج أنه "يكون الإلتزام معلقا إذا كان وجوده أو زواله مترتبا على أمر مستقبل وممكن وقوعه".

2 - تقابلها المادة 268 ق م م التي تنص أنه "إذا كان الإلتزام معلقا على شرط واقف، فلا يكون نافذا إلا إذا تحقق الشرط أما قبل تحقق الشرط فلا يكون الإلتزام قابلا للتنفيذ القهري ولا للتنفيذ الاختياري، على أنه يجوز للدائن أن يتخذ من الإجراءات ما يحافظ به على حقه".

3 - تقابلها المادة 1/269 ق م م التي تنص على أنه "يترتب على تحقق الشرط الفاسخ زوال الإلتزام ويكون الدائن ملزما برد ما أخذه، فإذا استحال الرد لسبب هو مسؤول عنه وجب عليه التعويض".

أ. فكرة شرط التجربة

تبنى بعض الفقهاء فكرة شرط التجربة كأساس للعدول، واعتبروا أن العدول ما هو في الحقيقة إلا شرط التجربة، يتيح للمشتري الرجوع عن البيع بعد تجربة المبيع ووجده غير ملائم، فإن الأمر نفسه بالنسبة لعدول المستهلك عن العقد، ومن ثمّ ليس هناك اختلاف بين النظامين إلا في أمر واحد وهو أن شرط التجربة مصدره الاتفاق في حين أن خيار العدول مصدره القانون.

فالبائع بشرط التجربة يُعرف بالاتفاق الذي يقع بين البائع والمشتري حول تمكين الأول للثاني من التأكد من مطابقة المبيع للغرض المعد له أو التأكد من مطابقته لرغباته خلال مدة معينة مصرح بها في العقد أو ضمنية تستفاد من طبيعة الشيء المبيع أو من ظروف التعامل أو العرف، والتي قد تقصر كما في حالة تجربة الألبسة وقد تطول كما في حالة تجربة المنزل (بن زايد، 2014 - 2015، صفحة 20).

وفي هذا تقضي المادة 355/1 ق م ج بأنه "في البيع على شرط التجربة يجوز للمشتري أن يقبل المبيع أو يرفضه، وعلى البائع أن يمكنه من التجربة فإذا رفض المشتري المبيع يجب عليه أن يعلن الرفض في المدة المتفق عليها فإذا لم يكن هناك اتفاق على المدة فبي مدة معقولة يعينها البائع، فإذا انقضت هذه المدة وسكت المشتري مع تمكنه من تجربة المبيع اعتبر سكوته قبولا".

واعتبرت المادة 355/3 ق م ج ^(□) شرط التجربة بيعا موقوفا على شرط القبول إلا إذا تبين من الاتفاق أو الظروف أن البيع معلق على شرط فاسخ.

ويقتضي شرط التجربة أن "يبقى المال مملوكا طول مدة التجربة للبائع، وهو الذي يتحمل - في الأصل العام - تبعة هلاكه، إذ لا يعقل أن تتجه نية المشتري إلى تحمل الالتزامات الناشئة عن العقد قبل أن يعلن رغبته في المبيع بعد إجراء التجربة، إلا أن هذه القاعدة ليست آمرة وبالتالي يستطيع أطراف الاتفاق

1 - أنظر في نفس المعنى المادة 421/2 ق م م التي تنص على أنه "ويعتبر قبول البيع بشرط التجربة معلقا على شرط واقف هو قبول المبيع إلا إذا تبين من الاتفاق أو الظروف أن البيع معلق على شرط فاسخ".

v. aussi art. 1588 code civil Français Dernière modification le 01 octobre 2018: « La vente faite à l'essai est toujours présumée faite sous une condition suspensive ».

مخالفتها واعتبار التجربة مجرد شرط فاسخ ليس إلا، فيتم إبرام العقد بمجرد تبادل الرضا وقبل إتمام عملية التجربة، مع تقرير حق المشتري في فسخ العقد إذا لم يقتنع بنتيجة التجربة، لهذا تم تشبيه خيار الرجوع في التعاقد بشرط التجربة في البيع" (ازغيب، 2016، صفحة 409).

إلا أنه لا يمكن الأخذ بفكرة شرط التجربة كأساس للعدول "وذلك راجع لسببين، أما الأول فهو أن الغرض من شرط التجربة أن يتأكد المشتري إما لما أعد له، وبالتالي يكون لسببين، أما الأول فهو أن الغرض من شرط التجربة أن يتأكد المشتري إما من صلاحية المبيع لما يريده منه، أو عدم ملاءمته لما أعد له، وبالتالي يكون للمشتري بعد التجربة أن يقرر إما إمضاء العقد أو فسخه، أي أن شرط التجربة لا يمنع من انعقاد العقد، وإنما يوقف ترتيب آثاره إن كان الشرط واقفاً، أو يجعلها قابلة للزوال إن كان فاسخاً.

في حين أن الغرض من إقرار حق الرجوع هو إعطاء المستهلك مهلة للتروي والتدبر في شأن العقد، والذي يُمكن أن يكون أصدر قبوله به عن تسرع وعدم رؤية دون أن تتاح له فرصة تجربة المبيع أو محل العقد، وبعد التروي والتدبر في المدة المحددة يكون له أن يقرر إتمام التعاقد أو الرجوع عنه.

أما السبب الثاني فإن المشتري بعد تجربة المبيع له أن يفسخ العقد إذا وجد المبيع غير مناسب له من الناحية الشخصية أو من الناحية الموضوعية، وإذا رفضه وفسخ العقد لأسباب موضوعية أمكن إقامة رأي الخبراء مقام رأي المشتري، ومن ثمّ أمكن مساءلة المشتري عن تعويض البائع عما قد يصيبه من أضرار نتيجة رفضه المبيع، غير أن اللجوء عن التعاقد هو مجرد إرادة أو مشيئة لا تخضع للرقابة أو التسبب، فلا يسأل المستهلك عن تعويض المتعاقد الآخر إن هو رجع عن" (براك دايج، 2005، صفحة 174)، فهو حق مقرر للمستهلك دون أن يبدي أن أسباب نتيجة ممارسته لهذا الحق.

ب. فكرة شرط العربون

يؤسس بعض الفقهاء العدول بناءً على فكرة شرط العربون، وذلك لوجود تشابه بين النظامين، "فكلاهما يهدفان إلى إعطاء المتعاقد مدّة إضافية من أجل التروي والتفكير، ويمارسان بالإرادة المنفردة لأحد الأطراف دون حاجة إلى موافقة الطرف الآخر أو اللجوء إلى القضاء" (ازغيب، 2016، صفحة 414).

وقد نظم المشرع الجزائري أحكام العربون في المادة 72 مكرر ق م ج التي تنص على أنه "يمنح دفع العربون وقت إبرام العقد لكل من المتعاقدين الحق في العدول عنه خلال المدة المتفق عليها إلا إذا قضى الاتفاق بخلاف ذلك.

فإذا عدل من دفع العربون فقده وإذا عدل من قبضه رده ومثله ولو لم يترتب على العدول أي ضرر"⁽¹⁾، وهذا الحكم نفسه نجده مكرسا في القانون الفرنسي بموجب المادة 1590 ق م ف⁽²⁾، والذي طبقه أيضا في قانون الإستهلاك بموجب المادة 214-1 التي نصت على أنه "ما عدا حالة وجود شرط مخالف، فالمبلغ المدفوع مسبقا في عقد بيع سلع أو تقديم خدمات بين المهني والمستهلك يسمى عربونا في مفهوم المادة 1590 ق م ف

وفي هذه الحالة يحق لكلا المتعاقدين العدول عن إلتزامه، فإذا عدل المستهلك خسر العربون، وإذا عدل المهني رده مضاعفا"⁽³⁾.

ويتضح من النصوص أن المشرع أعطى للمتعاقدين حق نقض العقد، ورتب على ذلك جزاء يتمثل في استحقاق العربون أو ضعفه تبعا لمن استعمل حق العدول، وإن كان هذا الأمر يبرز التشابه بين العدول التشريعي والعربون المستحق في حالة العدول الإتفاقي، إلا أنه مع ذلك لا يمكن التعويل على فكرة العربون كأساس للعدول، "ذلك أن الفرق الجوهرى بين النظامين لا يكمن في المقابل الذي يدفعه من يرجع عن التعاقد ومن يحدد هذا المقابل، وإنما فيما

1- تبني المشرع المصري الأحكام بنفسها بنص المادة 103 ق م م "دفع العربون وقت إبرام العقد

يفيد أن لكل من المتعاقدين الحق في العدول عنه، إلا إذا قضى الاتفاق بغير ذلك.

فإذا عدل من دفع العربون فقده، وإذا عدل من قبضه رد ضعفه هذا ولو لم يترتب على العدول أي ضرر".

2 - art. 1950 code civil Français « Si la promesse de vendre a été faite avec des arrhes chacun des contractants est maître de s'en départir, Celui qui les a données, en les perdant, Et celui qui les a reçues, en restituant le double ».

3 - v. art. L. 214-1 code consommation Français « Sauf stipulation contraire, pour tout contrat de vente ou de prestation de services conclu entre un professionnel et un consommateur, les sommes versées d'avance sont des arrhes, au sens de l'article 1590 du code civil.

Dans ce cas, chacun des contractants peut revenir sur son engagement, le consommateur en perdant les arrhes, le professionnel en les restituant au double ».

يشكله الرجوع التشريعي من انتهاك لمبدأ القوة الملزمة للعقد، في حين أن عربون الرجوع لا يتضمن مثل هذا الانتهاك مادام الأمر يتقرر بموجب اتفاق الطرفين" (براك دايج، 2005، صفحة 176)، ذلك أن خيار العدول مصدره القانون ويتقرر دائماً لمصلحة المستهلك في حين أن العربون مصدره الإتفاق ويتقرر لمصلحة الطرفين البائع والمشتري، وعلى ذلك يمكن اعتبار العربون وسيلة من وسائل الضغط على المشتري لقبول التعاقد حتى ولو لم يكن مقتنعا به، في حين أن العدول وسيلة استحدثت من أجل تدعيم الحماية التي يتمتع بها المستهلك.

ضف إلى ذلك أن العدول القانوني هو خيار انفرادي للمستهلك فرضه المشرع بموجب قواعد أمرة لا يجوز الإتفاق على مخالفتها، وبمقتضاه يحق للمستهلك ممارسة حقه في العدول دون أن يبدي أي أسباب ودون أن يخضع لرقابة القاضي، ودون أن يلتزم بدفع أي مقابل مالي أو تعويض باستثناء مصاريف إرجاع السلعة، فهو لا يفقد أي جزء من ثمن السلعة أو الخدمة المقدمة، في حين أن المشتري يفقد العربون إذا عدل عن التعاقد.

ومما تقدم نستطيع أن نخلص إلى القول أنه لا يمكن الإعتماد على فكرة الشرط كأساس قانوني للعدول لاختلاف الآثار القانونية التي تترتب على الشرط عن تلك التي تترتب عن العدول، كما أن الشرط هو عبارة عن وصف يلحق يلحق الالتزام في رابطة المديونية، ولا ينصب على الالتزام أو العقد برمته. وعليه لا يمكن التسليم بفكرة الشرط كأساس قانوني للعدول عملاً لأحكام المادة 205 ق م ج التي تنص على أنه "لا يكون الالتزام قائماً إذا علق على شرط واقف يجعل وجود الالتزام متوقفاً على محض إرادة الملتزم"⁽¹⁾.

ولا شك أن عدول المستهلك عن العقد هو حق إرادي محض، ومع ذلك لا يترتب عليه بطلان العقد كما هو الحال بالنسبة للالتزام المعلق على شرط واقف الذي رتب المشرع عليه البطلان طبقاً للمادة 205 ق م ج السالفة الذكر.

1 - تقابلها المادة 267 ق م ج التي تنص على أنه "لا يكون الالتزام قائماً إذا علق على شرط واقف يجعل وجود الالتزام متوقفاً على محض إرادة الملتزم".

v. le même sens art. 1304-2/1 code civil Français: « Est nulle l'obligation contractée sous une condition dont la réalisation dépend de la seule volonté du débiteur ».

2/ فكرة التعاقد في تكوين العقد كأساس قانوني للعدول

ذهب جانب من الفقه الفرنسي (Solange MIRABAIL, 1997, p. 121) إلى الاستناد على فكرة التكوين التدريجي للعقد كأساس لممارسة المستهلك حق العدول، فالعقد حسبهم لا ينعقد بصورة فورية ونهائية بل يمر في تكوينه بمرحلتين متتابعتين تمتدان من حيث الزمن، فالمرحلة الأولى يعبر المستهلك بمقتضاها عن رضا أولي يمهّد لانعقاد العقد، وهذه المرحلة لا تكفي لتمام العقد، ذلك أن المستهلك الإلكتروني قد يتسرع في إبرام العقد لاعتبارات معينة، فقد يجذب وراء الإعلانات المضلّة والتي تدفعه إلى إبرام عقد حول سلعة أو خدمة حتى ولو لم يكن بحاجة إليها، لذلك منحه المشرع مهلة معينة تبدأ من تاريخ التسليم ليتمكن من إعادة النظر في المبيع، وبعد انقضاءها يكتمل الوجود القانوني للعقد ويصبح نهائياً، أما قبل ذلك فالعقد يكون مهدداً بالزوال.

تأسيساً لذلك فإن ممارسة حق العدول خلال المهلة المحددة لا يتعارض مع مبدأ القوة الملزمة للعقد، ذلك أن وجوده القانوني لم يكتمل بعد.

في الحقيقة هذا الرأي غير سديد لأنه يخلط بين حق التفكير وخيار الرجوع عن التعاقد، إذ أن هذا الوصف ينطبق على حق التفكير وليس خيار العدول، فإذا كانت فترة التفكير تهدف إلى الاستيثاق من رضا المستهلك بصورة سابقة على إبرام العقد من خلال منحه فرصة التروي والتفكير في شأن العقد قبل أن يقدم على إبرامه، فإن مدة الرجوع (العدول) تهدف -على العكس- إلى التأكد من رغبة المستهلك في الإستمرار في العقد الذي أقدم على إبرامه والتأكد من أن قبوله بالعقد الذي عبر عنه ابتداءً قد أصبح جازماً لا رجعة فيه بناءً على إرادة حرة ومستنيرة، ومن ثم فإن كلاً من فترتي التفكير والرجوع تلعب دوراً معاكساً في ضمان رضا المستهلك بالعقد، فالأولى تعمل على ضمان رضاه قبل الإقدام على إبرام العقد، بينما تعمل الثانية على ضمان ترسخ رضاه بالعقد الذي قام بإبرامه (ازغيب، 2016، صفحة 413).

ويؤخذ على هذا الرأي إنكاره لإبرام العقد بمقتضى الرضا الأول والذي يتطابق فيه الإيجاب والقبول لطريق العقد، وهذا يتعارض مع ما اتجهت إليه إرادة المتعاقدين، وبذلك لا يمكن الاستناد عليه كأساس قانوني للعدول.

3/ فكرة العقد غير النافذ كأساس قانوني للعدول

يذهب أصحاب هذا الاتجاه في الفقه بأنه لا بد من التفريق بين إبرام عقد صحيح ونفاذه، وبالتالي فالعقد الذي يتضمن منح خيار للمستهلك بأن يعدل خلال مدة معينة هو عقد غير نافذ وليس له قوة الإلزام، وعليه يحق للمستهلك بإرادته المنفردة الرجوع فيه، وفي هذا نستطيع أن نوفق بين القوة الملزمة للعقد وبين إمكانية المستهلك في الرجوع عن التعاقد، ذلك أن القوة لا تثبت إلا للعقود النافذة اللازمة، وعقود الإستهلاك لا تكون لازمة للمستهلك ومن ثم لا تثبت لها القوة الملزمة للعقد (براك دايع، 2005، صفحة 176).

تأسيساً لذلك فإن العقد يكتسب النفاذ والفاعلية وقوة الإلزام إذا مرت المدة المقررة دون أن يمارس المستهلك حقه في العدول، أما إذا مارس خيار العدول خلال المدة المحددة فإن العقد ينتهي.

ويؤكد مؤيدو هذا الرأي أنه بعد مرحلة إنعقاد العقد لا بد من الحديث عن إضفاء صفة عدم النفاذ أو وصف عدم اللزوم لكون آثار العقد موقوفة إلى حين تأكيد المستهلك لرضاه في نهاية مدة الخيار، أو كانت نافذة إلى حين عدول المستهلك عن رضاه قبل نهاية مدة الخيار، ففي الحالة الأولى يمكن القول بوجود عقد غير نافذ بين الأطراف إلى حين التأكيد من قبل المستهلك، ولكن في الحالة الثانية يكون العقد منعقداً ويمنح المشتري مكنة العدول، وعندها يكون العقد النافذ غير لازم بشكل يسمح له بفسخ العقد خلال مدة الخيار (ازغيب، 2016، صفحة 418).

وإذا كان هذا الرأي يقدم تصوراً مقبولاً - نوعاً ما - فيما يتعلق بالالتزامات التي لم تنفذ بعد، إلا أنه عجز عن تقديم سند أو أساس قانوني للالتزامات التي تم تنفيذها، فمثلاً التصرف في الوصية موجود ويستطيع الموصي أن يرجع عنها طالما هو على قيد الحياة وبالتالي تبقى غير نافذة وأن نفاذها لا يتحقق إلا بعد وفاة الموصي، ولكن العدول عن العقود المبرمة عن بُعد يجري في الغالب بعد تنفيذ المحترف التزاماته كلها ومن ضمنها التسليم، فأين هو عدم النفاذ (ازغيب، 2016، صفحة 419).

وعلى هذا فإن أياً من الآراء التي طرحت لبيان الأساس القانوني للرجوع عن التعاقد لم تسلم من النقد، والأساس الذي نراه للعدول القانوني عن التعاقد هو

النص التشريعي الذي أعطى للمستهلك خيار الرجوع، فالقوة الملزمة للعقد تثبت للعقود الصحيحة النافذة، ما لم يقرر المشرع أو الاتفاق خلاف ذلك، وفي عقود الاستهلاك قضى المشرع بخلاف المبدأ الذي يثبت القوة الملزمة للعقد، حيث أعطى للمستهلك مكنة العدول استثناءً من المبدأ العام لاعتبارات رآها جديرة بالخروج على هذا المبدأ، فكون المستهلك في مركز تعاقد ضعيف من الناحية الفعلية مع المتعاقد الآخر، وليس في النظرية العامة للعقد ما يشفع لهذا المستهلك في حماية مصالحه، ولم يجد بداً إلا الخروج على القواعد العامة في نظرية العقد ويقرر حكاية المستهلك، لذا فإن أساس العدول القانوني عن التعاقد هو كونه استثناءً من مبدأ القوة الملزمة للعقد (براك دايج، 2005، صفحة 177).

المحور الثاني: الإطار الإجرائي لممارسة حق العدول

إن الهدف من تقرير حق العدول أو الرجوع عن العقد هو حماية رضا المستهلك باعتباره طرفاً ضعيفاً في العلاقة التعاقدية، حيث قد تدفعه أساليب الدعاية والإغراءات عبر شبكة الإنترنت إلى إبرام العقد الإلكتروني دون أن يعاين محله معاينة مادية، وبذلك منح حق العدول قصد منحه مهلة إضافية للتفكير والتروي والتدبر في أمر العقد الذي أبرمه، من أجل ذلك مُنح للمستهلك حقه في العدول عن العقد يمارسه بإرادته المنفردة دون الرجوع إلى القضاء، وبغض النظر عن موقف المهني ودون حاجة لتبرير قراره أو بيان البواعث التي تدفعه لذلك.

وحيث أن حق المستهلك في العدول عن العقد هو حق تقديري، فإن نظرية التعسف في استعمال الحق لا تلعب أي دور يقيد حق المستهلك المطلق في العدول، فهو غير ملزم بأن يعرض على المهني الأسباب التي دفعته إلى العدول ولا يملك المهني إجباره على ذلك (التهامي، 2008، صفحة 337).

واستناداً إلى نص المادة 221-21 من قانون الاستهلاك الفرنسي، يتعين على المستهلك إبلاغ المهني أو المحترف بقراره في العدول عن العقد في خلال المدة

المحددة، بإرساله نموذج العدول المحدد في المادة 221-5 أو بأي بيان آخر لا لبس فيه يعرب فيه عن رغبته في العدول عن العقد^(ق).

ومن خلال المادة يلاحظ أن المشرع الفرنسي لم يشترط شكلا خاصا لتعبير المستهلك عن رغبته في العدول عن العقد الذي سبق إبرامه، وبالتالي أجاز له أن يعبر عن هذه الرغبة إما بإرساله نموذج العدول أو بأية وسيلة أخرى كإرساله لرسالة إلكترونية أو غير ذلك، ويقع على المستهلك عبء إثباته أنه مارس حقه في العدول^(ب).

أما إذا انقضت مهلة العدول دون أن يمارسه المستهلك، فإن صفة اللزوم تلحق بالعقد ويصير باتا واجب التنفيذ كاملا بين طرفيه، ولا يكون للمستهلك الإنفراد بالرجوع في التعاقد مرة أخرى، وإن كان ذلك لا يمنعه من الاستفادة بالقواعد العامة في القانون المدني والخاصة بضمان العيوب الخفية^(ت)، أو الاستفادة من أحكام الضمان القانوني المنصوص عليها في المادة 13 من القانون 09-03 المعدل والمتمم^(ي)، أو المطالبة ببطالان العقد نتيجة لتوافر أحد عيوب الإرادة، فعدم الاستفادة من الحماية الخاصة التي قررها القانون للمستهلك لا تمنعه من الاستفادة من الحماية المقررة في القواعد العامة (التهامي، 2008، صفحة 342).

وهذا الأمر يستقيم مع موقف المشرع الجزائري الذي تبناه بموجب المادة 23 من قانون التجارة الإلكترونية، والتي تنص على أنه "يجب على المورد الإلكتروني

1- art L.221-21/1 code consommation Français: « Le consommateur exerce son droit de rétractation en informant le professionnel de sa décision de se rétracter par l'envoi, avant l'expiration du délai prévu à l'article L. 221-18, du formulaire de rétractation mentionné au 2° de l'article L. 221-5 ou de toute autre déclaration, dénuée d'ambiguïté, exprimant sa volonté de se rétracter ».

2- art L. 221-22 code consommation Français: « La charge de la preuve de l'exercice du droit de rétractation dans les conditions prévues à l'article L.221-21 pèse sur le consommateur ».

3 - نظم المشرع أحكام العيوب الخفية في المواد 379 - 386 ق م.

4 - تنص المادة 13/3 من القانون 09 - 03 المعدل والمتمم على أنه "يجب على كل متدخل خلال فترة الضمان المحددة، في حالة ظهور عيب بالمنتج استبداله أو إرجاع ثمنه أو تصليح المنتج أو تعديل الخدمة على نفقته".

استعادة سلعته في حالة تسليم غرض غير مطابق للطلبية أو في حالة ما إذا كان المنتج معيباً

يجب على المستهلك الإلكتروني إعادة إرسال السلعة في غلافها الأصلي، خلال مدة أقصاها أربعة (4) أيام عمل ابتداءً من تاريخ التسليم الفعلي للمنتج، مع الإشارة إلى سبب الرفض، وتكون تكاليف إعادة الإرسال على عاتق المورد الإلكتروني

ويلزم المورد الإلكتروني بما يأتي: تسليم جديد موافق للطلبية أو إصلاح المنتج المعيب أو استبدال المنتج بآخر مماثل أو إلغاء الطلبية وإرجاع المبالغ المدفوعة دون الإخلال بإمكانية مطالبة المستهلك بالتعويض في حالة وقوع ضرر يجب أن يتم إرجاع المبالغ المدفوعة خلال أجل خمسة عشرة يوماً (15) من تاريخ استلامه المنتج".

حيث يستفاد من المادة أن المشرع خول للمستهلك ممارسة حقه في إرجاع السلعة إذا كان هناك إخلالاً من طرف المورد الإلكتروني ناتجاً عن تسليمه منتجاً غير مطابقاً أو معيباً، وقد سبق وأن أشرنا أن هذا الحق يختلف تماماً عن حق العدول، وذلك بسبب أن المشرع ألزم المستهلك بإبرازه لسبب إرجاع السلعة، في حين أن حق العدول هو حق تلقائي ينتج للمستهلك دون إبدائه لأية مبررات، ودون أن يكون أي إخلال من جانب المستهلك، وهذا ما أكدته المادة 19/2 من القانون 03-09 المعدل والمتمم التي قضت أن "العدول هو حق المستهلك في التراجع عن اقتناء منتج ما دون وجه سبب".

هذا مع ملاحظة أن المشرع وبالرغم من استحداثه لحق المستهلك في العدول عن العقد بعد إبرامه إلا أنه لم يحدد الإطار الإجرائي لممارسة هذا الحق واكتفى بالنص في المادة 19/4 منه على أنه "تحدد شروط وكيفية ممارسة الحق في العدول وكذا آجال وقائمة المنتجات المعنية عن طريق التنظيم"، وهذا خلافاً لبعض التشريعات المقارنة كالتشريع الفرنسي والتونسي، لذلك نأمل من المشرع الجزائري أن يحدد حدو هذه التشريعات ويبين كيفية ممارسة حق العدول ونطاقه الموضوعي.

إذن استنادا إلى التشريعات المقارنة (الفرنسي والتونسي) فإنه بمجرد إبلاغ المستهلك رغبته في العدول عن العقد للمهني أو المحترف فإن ذلك يرتب آثارا بالنسبة لطرفيه.

أولا: آثار ممارسة الحق في العدول بالنسبة للمستهلك

إذا كان خيار العدول حق للمستهلك يمارسه وفقا لسلطته التقديرية، إلا أنه يتعين عليه ألا يكون متعسفا في استعماله (BAKER-CHISS, 2010, p. 196) حيث يترتب على ممارسة المستهلك لحق العدول خلال المدة المحددة انقضاء العقد المبرم بينه وبين المحترف، وينقضي بذلك كل عقد تابع أو ملحق به. تبعا لذلك يلتزم المستهلك بإرجاع البضاعة إلى التاجر المحترف أو الشخص المعين من قبل هذا الأخير، دون تأخير لا مبرر له وعلى أبعد تقدير خلال 14 يوما من تاريخ إبلاغه بقراره في العدول⁽¹⁾.

ووفقا لنص المادة 18-221 من قانون الإستهلاك الفرنسي، فإن المستهلك لا يتحمل أية مصاريف أو تكاليف نتيجة ممارسته لحقه في العدول عن العقد، باستثناء المصاريف المحددة في المواد 23-221 إلى 25-221.

بناء عليه، إذا كان محل الإلتزام سلعة يلتزم المستهلك بدفع المصاريف لإعادتها، كمصروفات الشحن أو النقل^(ب)، أما إذا كان محل العقد خدمة فالقاعدة العامة تقضي أن المستهلك لا يلتزم برد أي شيء لأن الخدمة لم تنفذ بعد، ولكن إذا كان المهني أو المحترف قد باشر في البدء بتنفيذ الخدمة بناء على طلب صريح من المستهلك قبل نهاية فترة العدول، وبعدها أراد المستهلك ممارسة هذا الحق، يتعين عليه في هذه الحالة إعادة المصاريف التي تعادل قيمة الخدمة المؤداة، والتي يجب أن تتفق مع المبلغ الإجمالي للخدمة المتفق عليها في العقد^(ت).

والجدير بالذكر أنه ليس هناك ما يمنع أن يتفق المهني والمستهلك على عدم تحمل هذا الأخير لأية مصاريف ولا حتى مصاريف إعادة إرسال السلعة، وعلى أن يتحمل المهني لهذه المصاريف، فهذا الاتفاق يكون صحيحا على أساس

1 - v. art L. 221-23/1 code consommation Français.

2 - v. art L. 221-23/2 code consommation Français.

3 - v. art L. 221-25 code consommation Français.

أنه يمنح حماية للمستهلك أكبر من الحماية التي قررها القانون (التهامي، 2008، صفحة 342).

ومن جهته قرر المشرع التونسي في الفصل 30/3 تحميل المستهلك المصاريف الناجمة عن إرجاع البضاعة، "وليس في هذا الحكم إجحاف بحق المستهلك إذ لا ينسب إلى التاجر خطأ أو إخلال بتنفيذ التزامه، لذا فليس من العدل إلزامه بنفقات إعادة السلعة، فالمستهلك هو من اختار العدول عن العقد وعليه أن يتحمل نفقات ذلك" (موفق حماد عبد، 2011، صفحة 245).

وهذا الموقف تبناه المشرع الجزائري أيضا بمقتضى المادة 19/3 التي جاء فيه "للمستهلك الحق في العدول عن اقتناء منتج ما ضمن احترام شروط التعاقد ودون دفعه مصاريف إضافية".

إن عدم تحميل المستهلك أية مسؤولية أو مصاريف إضافية عدا مصاريف إعادة السلعة، دفع بعض الفقه إلى القول أن خيار العدول وبجانب كونه حق تقديري فهو حق مجاني أيضا (موفق حماد عبد، 2011، صفحة 245).

ثانيا: آثار ممارسة حق العدول بالنسبة للمحترف

عملا بأحكام الفصل 30/2 من قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسي، يتعين على البائع أو المحترف إرجاع المبلغ المدفوع إلى المستهلك في أجل عشرة أيام عمل من تاريخ إرجاع البضاعة أو العدول عن الخدمة.

حيث يترتب على ممارسة حق العدول من طرف المستهلك أن يلتزم المحترف بإرجاع المبلغ الذي تسلمه من المستهلك خلال 10 أيام عمل من تاريخ إرجاع البضاعة.

أما التوجيه الأوروبي رقم 97-07 فقد منح بمقتضى المادة 06/2 منه المحترف مهلة أقصاها 30 يوما من تاريخ استعمال حق العدول، يلتزم خلالها برد المبالغ المدفوعة له من قبل المستهلك.

وبرجوعنا للتشريع الفرنسي نجده وبموجب المادة 221-24/1 (□) ألزم المهني برد المبلغ الإجمالي بما في ذلك رسوم التسليم دون تأخير لا مبرر له، وكأقصى تقدير خلال 14 يوما من تاريخ إبلاغه بقرار المستهلك في العدول (□).

1- v. art L. 221-24/1 code consommation Français « Lorsque le droit de rétractation est exercé, le professionnel rembourse le consommateur de la totalité des

فإذا تأخر المحترف عن رد هذه المبالغ فإنه يلتزم بدفع الفوائد القانونية تحتسب تماشياً مع مدة التأخير^(ب)، فضلاً على تعرضه للعقوبات الإدارية التي يتم معابنتها والتحقق منها من قبل الجهات المنوط بها التحقيق في مجال المنافسة والإستهلاك، وبالتالي إذا تقاعس المهني عن تنفيذ التزاماته المترتبة عن ممارسة حق المستهلك في العدول، فإنه يتعرض لعقوبة إدارية لا تتجاوز 15000 أورو بالنسبة للشخص الطبيعي، ولا تتجاوز 75000 أورو بالنسبة للشخص المعنوي^(ت).

من جهة أخرى تقضي المادة 4/06 من التوجيه الأوروبي رقم 97-07 أنه⁽⁴⁾ "تنص الدول الأعضاء في تشريعاتها على ما يلي:

sommes versées, y compris les frais de livraison, sans retard injustifié et au plus tard dans les quatorze jours à compter de la date à laquelle il est informé de la décision du consommateur de se rétracter ».

1 - أنظر المادة 24-221/2 التي تعطي للتاجر أو المهني الحق في حبس الثمن حتى يسترد البضاعة أو حتى يزوده المستهلك بمستند يثبت شحنه للبضاعة، ولا شك في هذا الحكم نلتمس فيه تطبيقاً للقواعد العامة الواردة في القسم الثاني من القانون المدني الجزائري المعنون بالحق في الحبس طبقاً للمواد 200 - 202 ق م ج.

2 - v. art L. 242-4 code consommation Français.

3 - v. art L. 242-13 code consommation Français: « Tout manquement aux dispositions des articles L. 221-18 à L. 221-28 encadrant les conditions d'exercice du droit de rétractation reconnu au consommateur, ainsi que ses effets, est passible d'une amende administrative dont le montant ne peut excéder 15 000 euros pour une personne physique et 75 000 euros pour une personne morale ».

4 - Art. 6/4 Directive 97-07 concernant la protection des consommateurs en matière de contrats à distance «Les États membres prévoient dans leur législation que:

- si le prix d'un bien ou d'un service est entièrement ou partiellement couvert par un crédit accordé par le fournisseur ou
- si ce prix est entièrement ou partiellement couvert par un crédit accordé au consommateur par un tiers sur la base d'un accord conclu entre le tiers et le fournisseur,

le contrat de crédit est résilié, sans pénalité, lorsque le consommateur exerce son droit de rétractation conformément au paragraphe 1.

Les États membres déterminent les modalités de la résiliation du contrat de crédit».

- إذا كان سعر السلعة أو الخدمة مغطى كلياً أو جزئياً بائتمان منح من المورد أو

- إذا كان السعر مغطى بالكامل أو جزئياً بواسطة ائتمان يمنح للمستهلك من قبل طرف ثالث على أساس اتفاق مبرم بين الطرفين الثالث والمورد

يتم إنهاء اتفاقية الائتمان، دون عقوبة، عندما يمارس المستهلك حقه في الانسحاب وفقاً للفقرة 1.

تحدد الدول الأعضاء شروط إنهاء اتفاقية الائتمان".

وقد اهتمت التشريعات الفرنسية بهذه الأحكام الواردة في التوجيه الأوروبي، حيث تبنى تبعية العقد الثانوي وهو عقد الائتمان للعقد الرئيسي وهو عقد الإستهلاك قياساً على قاعدة الفرع يتبع الأصل، وعلى ذلك إذا استعمل المستهلك حقه في العدول عن العقد فإن ذلك يستتبع مباشرة انقضاء عقد الائتمان التابع له دون أن يتحمل المستهلك أي مصاريف أو يلتزم بأية تعويضات (□).

والحكم نفسه تبناه المشرع التونسي في قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية في الفصل 33 منه حيث نص على أنه "إذا كانت عملية الشراء ناتجة كلياً أو جزئياً عن قرض ممنوح إلى المستهلك من قبل البائع أو الغير على أساس عقد مبرم بين البائع والغير، فإن عدول المستهلك عن الشراء يفسخ عقد بدون تعويض".

وهكذا يلاحظ أن المشرع التونسي تبنى مبدأ الارتباط العقدي بين العقد الرئيسي وعقد الائتمان، فرتب على رجوع المستهلك عن عقد الشراء أن يتبعه فسخ عقد القرض أيضاً (بن جديد، 2014، صفحة 98)، وبذلك يكون المشرع قد نظر إلى العقدين، العقد المبرم عن بعد والعقد المبرم تمويلاً له، بأنهما كلاهما لا يتجزأ،

1 - v. art L. 224-88 code consommation Français : « Lorsque le paiement du prix est acquitté en tout ou partie à l'aide d'un crédit accordé au consommateur par le professionnel ou par l'intermédiaire d'un tiers, l'exercice par le consommateur de son droit de rétractation du contrat d'utilisation de biens à temps partagé, du contrat de produit de vacances à long terme, de revente ou d'échange emporte la résiliation de plein droit, sans frais ni indemnité, du contrat de crédit ».

فقرر أن زوال الأصلي منها يستتبع زوال التابع، فالمشتري لم يبرم عقد القرض إلا لتمويل شراء المنتج أو الاستفادة من الخدمة فإذا تمسك بحقه في العدول فلا يبقى مجالا للقرض (عجالي، 2017، صفحة 355).

الخاتمة

ضمانا لتحقيق التوازن العقدي كرس المشرع الجزائري كغيره من التشريعات المقارنة حق المستهلك في العدول عن العقد بعد إبرامه، باعتباره حقا تقديريا محضا للمستهلك يمارسه بإرادته المنفردة ومن غير إبدائه أية أسباب ودون أن يخضع لرقابة القضاء ولا أن تترتب عليه أية مسؤولية. ويعتبر حق العدول حقا مؤقتا ومجانيا لا يتحمل فيه المستهلك نتيجة ممارسته في المدة القانونية أية مسؤولية أو أعباء مالية، باستثناء المصاريف التي يلتزم بها نتيجة رده للمنتج.

هذا وإن كان تقرير حق المستهلك في العدول عن العقد يشكل مساسا بالقوة الملزمة للعقد الإلكتروني، إلا أننا نراه مدعما للحماية المقررة للمستهلك الإلكتروني، والذي قد يقدم على إبرام عقده متأثرا بوسائل الدعاية والإعلان وتحت ضغط إغراءات وتسهيلات البائع، ودون أن تتاح له فرصة تجربة المبيع أو معاينته معاينة مادية، مما قد ينتج عنه إبرامه لعقد لا يتفق مع رغباته. ومن خلال هذه الدراسة استطعنا أن نصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نجملها في الآتي:

- 1/ خطى المشرع الجزائري خطوة إيجابية عندما اعترف بحق المستهلك في العدول، وإن كانت هذه الخطوة جاءت متأخرة لم يتبناه المشرع إلا بمناسبة تعديله للقانون 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.
- 2/ يعاب على المشرع الجزائري أنه أفرد مادة واحدة وهي المادة 19 من القانون 09-03 المعدل والمتمم، لينظم بمقتضاها حق العدول، دون أن يحدد إجراءاته أو المدة التي يتم فيها ممارسة هذا الحق، ودون أن يحدد قائمة.
- 3/ باعتبار أن حق المستهلك في العدول هو حق تقديري محض، فحتى لا يصطدم بنظرية التعسف في استعمال الحق، ولا تتحول حماية المستهلك إلى ذريعة للإضرار بالمهني، ننبه المشرع الجزائري أن يحدد حدو المشرعين

الفرنسي والتونسي ويسارع بإصداره النصوص التنظيمية التي تضبط ممارسة حق العدول ويقيده بمجال زمني أي يحدد المدة التي يسري فيها ممارسة حق العدول ضمانا لاستقرار المعاملة العقدية، مع ضرورة ضبطه بمجال موضوعي يمارس فيه (أي تحديد المنتجات والخدمات التي يسري في نطاقها حق العدول).

4/ من خلال استقراءنا لقانون التجارة الإلكترونية الجزائري رقم 18-05 يلاحظ أن حق المستهلك في إعادة المنتج والذي قرره المادة 23 لصالح المستهلك، يختلف تماما عن حق العدول المقرر بموجب المادة 19 من القانون 09-03، ذلك أن حق العدول يكون تلقائيا ودون إبداء أية مبررات من طرف المستهلك ودون وجود أي إخلال بالتزام من جانب المتعاقد الآخر، وتكون نفقات إعادة البضائع على عاتق المستهلك، في حين أن الحق في إعادة المنتج المنصوص عليه في قانون التجارة الإلكترونية يفرض على المستهلك الإلكتروني تحديد سبب رفض المنتج، ويفترض إخلال بالتزام من جانب المورد الإلكتروني وهو إما تسليمه لغرض غير مطابق أو منتج معيب، وتقع عليه تحمل نفقات إعادة المنتج.

5/ ن سجل أن الحماية المقررة للمستهلك من خلال حقه في العدول عن العقد هي حماية خاصة، وعليه فإن سقوط الحق في العدول نتيجة انقضاء المهلة لا يلغي على المستهلك حقه في الاستفادة من الحماية العامة المقررة وفقا للقواعد العامة في القانون المدني الخاصة بضمان العيوب الخفية أو عيوب الإرادة إذا تبين أن إرادته كانت معينة.

6/ نوصي المشرع الجزائري بضرورة استحداث نصا ينظم حق العدول الإلكتروني إما في قانون التجارة الإلكترونية، أو في قانون مستقل خاص بالمستهلك الإلكتروني.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1/ الكتب

- بشار محمود دودين (2006)، الإطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكة الانترنت، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن.

- سامح عبد الواحد التهامي (2008)، التعاقد عبر الإنترنت، دراسة مقارنة، دار الكتب القانوني، المحلة الكبرى، مصر.
- كوثر سعيد عدنان خالد (2012)، حماية المستهلك الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر.
- موفق حماد عبد (2011)، الحماية المدنية للمستهلك في عقود التجارة الإلكترونية (دراسة مقارنة)، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت.

2/ المقالات

- بخالد عجالي (2017)، حق المستهلك الإلكتروني في التراجع عن العقد وأثره على النظرية العامة للعقد في ظل نظريات القانون الاقتصادي، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 04.
- بن جديد فتحي (2014)، حق المشتري في التراجع عن تنفيذ العقد المبرم عن بعد، مجلة القانون، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي غليزان، العدد 04.
- سليمان براك دايج (2005)، الرجوع التشريعي عن التعاقد في عقود الإستهلاك، الرجوع التشريعي عن التعاقد في عقود الإستهلاك، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العدد 14.
- محمد يونس (2016)، حق المستهلك في العدول عن العقد كوسيلة للحماية المدنية اللاحقة للمستهلك في قوانين الإستهلاك، أكاديمية شرطة دبي.

3/ الرسائل الجامعية

- أحمد شهاب ازغبيب (2016)، حماية المستهلك في عقود الاستهلاك الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر.
- بن زادي نسرين (2014 - 2015)، حماية المستهلك من خلال الإلتزام بالضمان، مذكرة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر.

4/ النصوص القانونية

- القانون رقم 09 - 03 المؤرخ في 25 فبراير 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، (ج.ر.ع. 15).
- قانون 18 - 09 المؤرخ في 10 يونيو 2018 يعدل ويتم القانون 09 - 03 (ج.ر.ع. 35).
- قانون 18 - 05 المؤرخ في 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج.ر.ع. 28.
- الأمر 75 - 58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم.
- القانون رقم 131 لسنة 1948 المؤرخ في 16 يوليو 1948 المتضمن إصدار القانون المدني المصري.
- مشروع قانون تنظيم أحكام التجارة الإلكترونية المصري.

-قانون المبادلات والتجارة الالكترونية التونسي 83 لسنة 2000 المؤرخ في 2000/08/09.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

/ Les Ouvrages1

-carla BAKER-CHISS (2010), *Le droit de rétractation du contrat électronique*, publier dans L'Acquis communautaire- le contral électronique, Judith Rochfeld (dir), Economica, 2010.

- Solange MIRABAIL (1997), *la rétractation en droit privé français*, thèse, L.G.D.J, paris.

/ Les Lois et les textes législatifs2

- Directive 97/7/CE du Parlement européen et du Conseil du 20 mai 1997 concernant la protection des consommateurs en matière de contrats à distance.

code consommation Français Dernière modification le 10/11/2019. -

Dernière modification le 01 octobre 2018. Français code civil-



حفظ الأمن في الإسلام وأثره في البناء والتنمية

The maintenance of security in Islam and its impact on construction and development

عربية لعناني¹، صافي حبيب²

– جامعة وهران 1، أحمد بن بلة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية
arbia.lanani@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2020-01-05. تاريخ القبول: 2020-06-09.

ملخص –

حفظ الأمن مقصد من المقاصد التي سعت الشريعة الإسلامية إلى تحقيقها، وهو غاية كل المجتمعات الإنسانية، ونعمة من النعم العظيمة التي امتن الله بها على عباده كما هو وارد في كثير من آي القرآن الكريم ونصوص السنة النبوية الشريفة، والذي ينبغي الحرص على تمكين موجبات دوامه، وتفعيل وسائل حفظه، فهو أساس البناء والتنمية وازدهار الحضارة، ومطلب جميع الخلق لما يتم من خلاله من تحصيل مصالحهم في الحال والمآل.

الكلمات الدالة –

حفظ الأمن، البناء، التنمية، الأثر، في الإسلام.

Abstract-

The Maintenance Of Security Is One Of The Purposes That The Islamic Charia Sought To Achieve, And Is The Objective Of All Human Societies, And One Of The Greatest Blessings That God Grants His Servants As It Is Shown In Many Verses Of Quran And Texts Of The Prophet's Sunna. Hence, It Is Necessary To Work On Keeping The Seeds Of Its Permanence, And Activating The Means Of Preserving It Because It Forms The Basis For The Constructin , Development And Prosperity Of Civilization, And It Is A Necessity For All People As It Enables Them To Obtain Their Present And Future Interests.

Key Words -

The Maintenance Of Security, Construction, Development, Impact ,In Slam.

1. - مقدمة :

يعتبر الأمن الهدف الذي كانت تصبو إليه جميع الحضارات الإنسانية ولا تزال تطلع إلى تحقيقه دوماً، وقد سنت التشريعات السماوية كل ما من شأنه أن يضمن دوام سريانه واستمراره، كما سعت إلى إيجاد مختلف القوانين الوضعية. وفي ظل التحولات السياسية الراهنة التي تمر بها أغلب دول العالم عموماً، والأحداث غير الأمنية التي تمر بها دول العالم الإسلامي خصوصاً، والتي أهدرت فيها مقدّرات البلاد، وأهلكت فيها مصالح العباد تحت رعاية نظم العوالة والتشريعات الوضعية غير المستقرة، وقد عجزت بذلك عن حفظ حالة الأمن في هذا العصر، فأصبح من أشدّ الضرورات التي يتطلب تفعيل أسبابها، لإدراك العطب الجسيم الذي حل بجسد هذه الأمة ومحاولة إصلاحه؛ ذلك لأنه لا يمكن تصور قيام دعائم أي مجتمع دون تحقيق شرط قيامها، والذي يكون بحفظ الأمن بكل أبعاده وصوره؛ لأن الأمن هو الحاضنة الحقيقية للشعوب والمؤسسات والدول لانطلاق مهاراتها وإخراج طاقاتها وقدراتها، واستخدام ثرواتها في بناء العمارة، وتنمية وازدهار الحضارة.

ولا شك أنّ ما جاء به التشريع الإسلامي كفيل أمثل، وضامن حقيقي في توفير الأمن ورعايته، بسبب ما أنيط به السلوك الإنساني والفعل البشري من الأحكام التي توجه تصرفاته توجيها يؤدي إلى حفظ مقاصده ومصالحه في الخلق من جانب الوجود والعدم.

وبناء عليه، فإن الإشكال المطروح في هذا الصدد هو: ما سرّ الافتقار الواضح والعام إلى حالة الأمن في العصر الحاضر؟ وما سبب الفوضى والهرج الذي عمّ أغلب المجتمعات البشرية من منظور التشريع الإسلامي؟ كيف عالج فقهاء التشريع الإسلامي ذلك؟ وإلى أي مدى تمتد تشريعاته في حفظ الأمن وسواده؟ وما هو الأثر الذي تجليه حالة حفظ الأمن وعدمها على مستوى بناء وتنمية المجتمعات؟

هذه الأسئلة هي ما سيحاول البحث أن يجيب عنها.

أهمية البحث: تتجلى أهمية البحث في هذا الموضوع في:

التنبية على ضرورة تجديد وتعميق النظر في الأزمات الراهنة، والوقوف عند مواطن الخلل الحقيقية التي أفضت إلى سيادة الأحوال غير المستقرة في هذا العصر، ومحاولة توجيه العقول السليمة إلى العمل الجاد على تمكين وصياغة السبل الرشيدة بما يفضي إلى إيقاف حالة الرعب والخوف الذي يدمر المجتمع البشري بكل أبعاده، ويحول دون سواد حالة الأمن المنشودة شرعا وعقلا.

أسباب البحث: مما دفعني إلى بحث هذا الموضوع أسباب أجملها في النقاط

الآتية:

1 - وجود إشكالات علمية مطروحة حول تذبذب وعدم استقرار أحوال المجتمعات الإسلامية خاصة، من جميع وجوهها، واختلال موازين الحياة فيها في العصر الحاضر.

2 - البحث في أسباب الافتقار إلى الحياة الآمنة، وبيان العلاج المناسب لمظاهر الفوضى والاضطرابات وفق التصور الإسلامي وتشريعاته، والوسائل التي أقرها لحفظ حالة الأمن المفقودة في هذا العصر المليء بالهرج والفوضى.

3 - بيان أثر غياب الأمن في تنمية وبناء المجتمعات البشرية، ودور حفظه في ذلك.

المنهج المتبع: اعتمدت في كتابة هذا البحث على المناهج الآتية:

1 - **المنهج الاستقرائي:** والذي يتم من خلاله تتبع المسائل الجزئية وآراء الفقهاء المتعلقة بموضوع البحث، وحصر الأدلة؛ النقلية منها والعقلية في عملية الاستدلال.

2 - **المنهج التحليلي:** من خلال تفسير النصوص الشرعية، تبعاً لما أورده المفسرون وشرح الحديث للوصول إلى وجوه الاستدلال. واعتماد التحليل للمعاني الواردة في عبارات الفقهاء والمفسرين.

خطة البحث: لقد تمت دراسة هذا الموضوع وفق الخطة الآتية:

المبحث الأول: تعريف الأمن وموجبه في التشريع الإسلامي

المطلب الأول: تعريف الأمن

المطلب الثاني: موجب الأمن في التشريع الإسلامي

المبحث الثاني: أنواعه وأبعاده في الإسلام

المطلب الأول: أنواع الأمن

المطلب الثاني: أبعاده في الإسلام

المبحث الثالث: دور التشريع العقابي في الإسلام في حفظ مقاصده الضرورية

ومقصد الأمن

المطلب الأول: المقصد العام من تشريع العقوبة في الإسلام

المطلب الثاني: ملاءمة التشريع العقابي في الإسلام لحفظ الكليات الخمس

وحفظ الأمن

المبحث الرابع: أثر حفظ الأمن وعدمه في عمليتي البناء والتنمية المجتمعية

المطلب الأول: رأي فقهاء الإسلام في أثر حفظ الأمن في بناء المجتمعات

المطلب الثاني: أثر تغييب أسباب حفظ الأمن في العصر الحاضر في البناء

والتنمية

خاتمة: تتناول أهم النتائج.

2. - **المبحث الأول:** تعريف الأمن وموجبه في التشريع الإسلامي

1.2. - **المطلب الأول:** تعريف الأمن:

1.1.2 - **الفرع الأول:** تعريف الأمن لغة:

الأمن في اللغة مأخوذ من الفعل أمن يأمن أمنا، وأمانا وأمنة، والأمن ضد الخوف¹، ومنه قوله تعالى: "وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا" (سورة إبراهيم: 35)، وقوله تعالى: "إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسُ أَمْنَةً مِّنْهُ" (سورة الأنفال: 11).

2.1.2 - الفرع الثاني: تعريف الأمن اصطلاحاً:

عرف الأمن بتعاريف عدة منها:

- "الأمن عدم توقع مكروه في الزمن الآتي وأصله طمأنينة النفس وزوال الخوف"².

- عرفه الطاهر بن عاشور بقوله: "حالة اطمئنان النفس وراحة البال وانتفاء الخوف من كل ما يخاف منه، وهو يجمع جميع الأحوال الصالحة للإنسان من الصحة والرزق ونحو ذلك"³.

يفهم من هذين التعريفين أن الأمن هو حالة نفسية يشعر فيها المرء بالارتياح التام وعدم الخوف من حدوث مكروه أو فوات مرغوب في جميع أحواله في الحال والمآل.

2.2 - المطلب الثاني: موجب الأمن في التشريع الإسلامي:

تمهيد في بيان موجب الأمن في التشريع الإسلامي:

إن الاجتماع البشري في أصل قيامه بحاجة إلى جعل من يترأسه ليتفق معه في كيفية تدبير أموره وتسييرها، والحكم فيما قد يقع من الاختلاف والتنازع بالشكل الذي يضمن لهم الأمن والاستقرار.

وقد جاءت الشريعة الإسلامية فرسمت منهاجاً محكماً لقيام هذا الاجتماع ودوامه واستقراره، بل قد شرعت للبشرية كافة ما يصلح أمور حياة الفرد والجماعة، وأقامت ضوابط وأحكام لتمكين الأمن الذي به تقوم وتدوم العمارة، وتزدهر الحضارة.

وقد دل الشارع الحنيف في كثير من النصوص على أهمية الأمن، وضرورة تفعيل أسباب دوامه، والحرص على إقامة دعائمه، لكونه نعمة من النعم الواجب حفظها من جميع وجوهها، وعدم التسبب في زوالها.

ومن خلال استقراء جملة من النصوص الشرعية التي تتضمن معاني الأمن، تبين أن أساس حفظ الأمن ينحصر في تحقيق موجهه المتمثل في العمل الصالح

والإيمان بالله إيماناً يترتب عليه العبودية لله - عز وجل - على وجه الإطلاق؛ بالانتهاء عن نواحيه والامتنال لأوامره، وبه يتحقق الأمن بنوعيه كما سيأتي بيانه.

وفيما يأتي سأورد الدليل من النصوص الشرعية على أن أساس الأمن وموجبه ينحصر في الإيمان بالله والعمل الصالح.

1.2.2. - الفرع الأول: الدليل على موجب الأمن من نصوص الكتاب: ومنها:

- قوله تعالى: "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ، فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ" (النحل: 112).

بينت هذه الآية كيف ينزع الله الأمن ممن كفر به وبنعمه، ومنها نعمة الإسلام التي جاء بها محمد - صلى الله عليه وسلم - لمشركي قريش، ويزيقيهم ويلات الجوع والخوف، جزاء بما يعملون من الكفر والمعاصي⁴.

وهي نص عام في غيرهم من المؤمنين الشاكرين بما جعل لهم من نعمة الأمن، وذهابها عن كفر وعصى بما يزيقيهم من المصائب ومكاره الجوع والخوف.

- قوله تعالى: "وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ، وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا، وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ، وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا، فَايُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ" (الأنعام: 80، 81، 82).

نزلت هذه الآية لتبين أن الأمن نعمة من نعم الله - تعالى - التي تلازم أهل الإيمان الذين لم تقترب أيديهم ظلماً يذهب عنهم إيمانهم وبالتالي أمنهم؛ لأن قوة الإيمان هي التي تحدث أمن الأنفس وتثبت فيها الراحة والطمأنينة.

ففي هذه الآية استفهام إنكاري بـ "كيف"، في معرض محاجة إبراهيم لقومه الذي أشركوا بالله، وهو سؤال لا يراد به طلب الجواب بقدر ما يقصد منه مخاطبتهم عقولهم بالدليل العقلي المبطل لشركهم⁵؛ "ف" أنكر عليهم تخويفهم إياه بالأصنام، وهم لا يخافون الله عز وجل؛ أي كيف أخاف أمواتاً، وأنتم لا

تخافون الله القادر على كل شيء"⁶.

ثم أجاب استفهامه بجواب "مما لا يسع المسؤول إلا أن يجيب بمثله"⁷.

ثم حكم الله بين الفريقين⁸ بقوله تعالى: "الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ"; أي لا يكون الأمن إلا لمن آمن بالله إيماناً جازماً لا يقترب به ما يبطله من العمل غير الصالح، وسماه في هذه الآية بأعظم ما يقتربه المرء من السوء وهو الظلم.

- قوله تعالى: "وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ، أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ، أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ". (الأعراف: 96، 97، 98، 99).

هذه الآية تدل في غاية الوضوح على أن شرط تحقيق الأمن من الجوع بما يفتح به على عباده من البركات والرزق هو الإيمان فقال: "ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا..."، ثم أضاف أن الله يأخذهم بنزع الأمن وتمكين سخطه وعذابه عليهم لما يكسبونه من التكذيب وعدم التصديق بشرائعه، وبما تكسبه أيديهم من سوء العمل، فأولئك لا أمان لهم في كل حركاتهم وسكناتهم، وهو الذين يشملهم الخسران المبين.

- قوله تعالى: "أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ، أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِبِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ، أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ". (النحل: 45، 46، 47).

هذه الآية تؤكد ما جاء في الآية الأولى من أن الأمن ملازم للذين آمنوا بربهم، واتبعوا شريعته فاتقوا الله في محارمه، فأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، وأن الأمن ممتنع في حق الذين يؤتون السيئات بالعذاب في الدنيا والآخرة، فلا يأمنوا عذاب الله، بل لهم الخوف في سكناتهم وحركاتهم، في ليلهم وضحاها.

- قوله تعالى: "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ

ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ" (النور: 55).

دلت هذه الآية على موجب الأمن بلفظ صريح فقال: "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا..."; أي أن الله قد وعد الذين جمعوا بين الإيمان والعمل الصالح أن يستخلفهم في الأرض ويمكن لهم دينهم، "ويبدلهم من بعد خوفهم من العدو أمناً، بأن ينصرهم عليهم فيقتلوهم ويؤمنوا بذلك شرهم، فيعبدوني آمنين لا يشركون بي شيئاً ولا يخافون"⁹.

ويؤيد هذا المعنى ما جاء في قوله تعالى: "مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً" (النحل: 97). والحياة الطيبة هي الحياة الآمنة من كل أشكال الخوف، والتي تتحقق بتحقيق موجبها وهو الإيمان والعمل الصالح كما بينت الآية.

1.2.2. - الفرع الثاني: الدليل على موجب الأمن من نصوص السنة:

دل على أن موجب الأمن هو الإيمان والعمل الصالح كثير من نصوص السنة منها:

- عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا رأى الهلال قال: "الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله"¹⁰.

قد دعا النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث بأن يهل الله الهلال بالأمن لما فيه من دفع المضار وجلب المنافع، دلالة على أنه من النعم العظيمة التي يسعى في طلبها كل الخلق¹¹.

وألحق بالأمن وصف الإيمان ليبدل على شرط حصوله، والحال نفسها في قوله والسلامة والإسلام، والإسلام هو اعتقاد وتشريع، إيمان بالله وعمل بما أمر ونهى، فتحقق السلامة بشرطها الذي الحق بها وهو الإسلام، إذ إن الأمن لا يتحقق إلا في ظل الامتثال لشرائع الإسلام.

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقف على أناس جلوس فقال: "ألا أخبركم بخيركم من شرككم قال:

خَيْرُكُمْ مَنْ يَرْجَى خَيْرَهُ وَيُؤْمِنُ شَرَّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يَرْجَى خَيْرَهُ وَلَا يُؤْمِنُ شَرَّهُ¹².

قال في فيض القدير: "وانما يرجى خير من عرف بفعل الخير وشهرته به، ومن غلب خيره أمنت القلوب من شره، ومتى قوي الإيمان في قلب عبد رجا خيره، وأمن شره، ومتى ضعف قل خيره وغلب شره"¹³.

ومعنى هذا أن الأمن يرجى من الذي يغلب على فعله الخير، واشتهر به عادة، ولا يكون الخير غالباً إلا ممن قوي إيمانه، لأن قوة الإيمان تورث الخوف من الله، وتحت على فعل الخير، فيؤمن شره، والعكس واقع لا ريب ممن ضعف إيمانه.

دلت هذه الأحاديث على وجه الإجمال على الأهمية القصوى والعناية الكبرى بنعمة الأمن؛ فأرشد إلى تحصيلها والحفاظ عليها، وذلك بتوفير أسبابها، والقيام بشروطها، والمتمثلة في توحيد الله - عز وجل - أساساً، ثم طاعته والعمل بشريعته الدالان على صحة الاعتقاد به، الداعي لقوة الإيمان، الموجب للأمن الذاتي والنفسي لدى كل فرد، وجوهره هو عدم الخوف من الآت والطمأنينة والرضا، لقوة الاعتقاد بأن الله هو الحافظ والرزاق والوكيل في كل شيء، فيأمن الناس بذلك من الخوف على أرزاقهم وأحوالهم المختلفة.

3. - المبحث الثاني: أنواع الأمن وأبعاد حفظه في الإسلام

1.3. - المطلب الأول: أنواع الأمن:

عند تتبع نصوص التشريع الإسلامي يتبين أن الأمن في الجملة يمس حالتين أساسيتين للنفس البشرية وهما: الأمن المادي ويشمل الكفاية في الرزق، والأمن المعنوي وهو الأمن من الخوف والرعب النفسي من كل الحوادث والأحوال المتسببة في انعدام الشعور بالطمأنينة، ومن تلك النصوص قوله تعالى: "لِيَلْأَفِ قَرِيشٍ، إِيْلَافُهُمْ رَحْلَةَ الشَّتَاءِ وَالصَّيْفِ، فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ" (قريش: 1، 2، 3، 4).

فهذه الآية والآية الأولى التي ذكرت آنفاً من قوله تعالى: "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ، فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ" (النحل: 112). قد اتحدتا في تصوير نوعين من الأمن وهما: الكفاية في الرزق، والأمن من الخوف بتحقيق

ما يحفظهما وجوداً، بتوحيد الله والرجوع إليه في كل حال كما في سورة قريش، فإذا حصل الإعراض عن دين الله والعمل بما يخالفه فقد أدى إلى عدمهما، وحصول ما يخالفهما من الجوع والخوف.

ومن نصوص السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا"¹⁴.

يدل هذا الحديث على مكانة وأهمية الأمن، فمن كان آمناً مع العافية واليسر المعاشي، فقد حيزت وجمعت له الدنيا بحذاقها.

وهو يشمل في حق الفرد نوعين من الأمن أساسيين وهي: عدم الخوف أي الأمن النفسي، والكفاية في الرزق، وباجتماعها يكون قد حاز الدنيا وأمن من كل مخاوفها.

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه - عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم - قال: "المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ"¹⁵.

والأمن على الدماء يشمل أمن النفس من أن تزهد روحها، والأمن على الأموال يشمل أمن الكفاية في الأرزاق.

2.3. - المطلب الثاني: أبعاد حفظ الأمن في الإسلام:

هي الأبعاد المصلحية التي تكفلت أحكام الشريعة الإسلامية بحفظها وضمانها، ولكل نوع من أنواع التشريع له أثره في بعث الأمن في المجتمع في إطار التفاعلات المجتمعية المختلفة؛ السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وتفصيل القول فيه على النحو الآتي:

1.2.3. - الفرع الأول: البعد العقدي والفكري والثقافي:

1.1.2.3. - البعد العقدي:

عند التصديق الجازم بالله عز وجل، والتصديق بكل ما يتبعه من أركان الإيمان المتمثلة في الإيمان بالكتب والملائكة والرسول واليوم الآخر والقدر خيره وشره، فستحل الطمأنينة في النفس المؤمنة، لما يحدثه الإيمان من التصور الشامل لحوادث الدنيا وأمور الآخرة¹⁶، فيسلم قلبه لكل الأحوال والحوادث فيحيا حياة لا فزع فيها ولا خوف، قال تعالى: "الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ

أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ" (الأنعام: 80 – 82).

وأما من أعرض وتولى عن التسليم لله ولأوامره ونواهيه، فإنه سيعيش في اضطراب وقلق وحيرة دائمة في الدنيا، وأنى له الأمن يوم القيامة، وهو من الذين قال فيهم المولى عز وجل: "وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى" (طه: 124).

وهذا ما تجلى في حديث النبي -صلى الله عليه وسلم - في غار ثور، وما يدل عليه من الإيمان الصادق حينما قال لأبي بكر: "مَا ظَنُّكَ بِإِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا"¹⁷. والإيمان الصادق مفتاح الخير في كل شيء، وداع قوي لنشر المكارم التي تنشر الطمأنينة في المجتمع، وتحول دون شرور النفس التي تفسد أحوال الخلق، وتزرع الريب ومختلف الأمراض النفسية.

كما أن عقيدة التوحيد تخرج صاحبها من دائرة الحيرة عند تحصيل أسباب الرزق، ويحرر الفرد والأمة من مصادر الخوف والاضطراب¹⁸، فيقول عز وجل: "وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ..." (الطلاق: 3).

3.1.2.2. -البعد الفكري:

أما البعد الفكري للأمن ويكون بحماية العقل المسلم من كل الأفكار الهدامة، والفرق الضالة، والزيغ عن منهج الله الحق، والضلال عن الفهم الحقيقي للدين المؤدي إلى التطرف الفكري، الداعي إلى التخلف عن ركب التقدم والبناء والتطور.

3.1.2.3. - البعد الثقافي:

والبعد الثقافي هو أن يؤمن المجتمع من الثقافات الدخيلة التي لا تتناسب مع المعطيات الثقافية للمجتمعات الإسلامية، من الناحية المادية أو الأخلاقية أو المعاملات في العلاقات الاجتماعية...

ذلك أن الدخيل من الثقافات سيحدث صراعا في الأذهان، واختلافا في المجتمع، وزعزعة لاستقرار وأمن الناس، وخروجاً عن المنطق المعتاد والمألوف، بل وضرباً للهويات المجتمعية، وهدماً للثقافة الإسلامية، وتغييراً للمناسبات للبيئة الإسلامية في طرائق الحياة المختلفة: الاجتماعية والعلمية والمادية، والمؤدي إلى

الفوضى والاضطراب وذهاب راحة الخلق وهذوئهم، وقضاء على المرجعيات التاريخية والدينية والمنهجية. فتنقل الحياة من الحياة اللامادية إلى المادية، والعلاقات والمعاملات الودية التراحمية التكافلية إلى الأنانية والاستقلالية المطلقة للعلائق، بحيث تقضي على التواصل وصلة الأرحام والأعمال الخيرية المجتمعية وغيرها، وحتى في بناء العقلية العلمية على الأصول العلمية وطرائق التفكير، والملبس والمشرّب... وغيرها.

والأمن الثقافى يكون بتحسين المجتمع المسلم بأصالته الدينية ضد الفتن، ومواجهة محاولات تفريغ الأذهان من الثقافة الإسلامية، بشعارات الإجرام والتطرف، والتصدي لدعوات إلقاء الأعناق نحو الثقافة الغربية، والعودة بها إلى حظيرتها الثقافية المشرقة.

3.2.2.2. البعد الاجتماعي والاقتصادي:

3.2.2.3.1. البعد الاجتماعي:

شرع الإسلام العديد من الأحكام التي تقوي أوامر المجتمع بدءاً من الأسرة؛ كبر الوالدين، وصلة الرحم، والحقوق والواجبات، والنفقات الواجبة، وإصلاح ذات البين، كما شرع ما يكفل الحياة الآمنة بين أفراد المجتمع كالتكافل، والعطايا، والهدايا، والزكوات، ومساعدة الضعيف والقاصر، كما في قوله تعالى: "وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ" (الذاريات:19)، وبتأمين الحاجات الاجتماعية من التعليم، والتمريض، والكفالة، والرعاية، للفقراء، والعجزة، واليتامى...

3.2.2.3.2. البعد الاقتصادي:

أما البعد الاقتصادي للأمن فيكون بما شرعه الله من تشريعات حول العمل والحث عليه، والمعاملات المالية والعقود؛ فأحل البيع وحرم الربا وحرم أكل أموال الناس بالباطل، ونهى عن الغش والغبن والغرر والاحتكار، والتطفيف في الكيل والميسر والقمار وغيرها، وحث على حماية المال العام جملة.

كما دعت إلى خلق فرص العمل من خلال إنشاء المشاريع التنموية الشاملة، وسد حاجات العاطلين عن العمل بأموال الزكوات والأوقاف، والاستثمار الداخلي¹⁹، لمنع حدوث جرائم السرقة والنهب، مما يخلق الفوضى والاضطراب،

وعدم ائتمان الناس على أموالهم وممتلكاتهم.

3.2.3. - الفرع الثالث: البعد السياسي:

ينفرد النظام السياسي الإسلامي في العلاقة بين الحاكم والمحكوم بتحقيق المحبة والتناصر والتناصح بينهما، والاحترام المتبادل، كما رسم لكل منهما خريطة الحقوق والواجبات تبين من خلالها وظائف كل منهما، كما يتميز بالشورى والعدل والنصفة بين الرعية مما يزرع الثقة بينهما، وبالتالي يتحقق الأمن بكل أشكاله.

"والسياسة ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يشرعه الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولا نزل به وحى"²⁰، فكل تصرف للحاكم يؤدي إلى صلاح أمر الناس، وإن لم ينص عليه الشرع، فهو من السياسة الشرعية التي يقرها الشرع ويعتبرها إن لم تصادم روح التشريع ونصوصه.

وهكذا فإذا تحقق للناس الأمن عن دينهم وفكرهم وعقولهم، وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم، فقد تهيأ لهم أمن المجتمع بكل أبعاده.

4. - المبحث الثالث: دور التشريع العقابي الإسلامي في حفظ المقاصد الضرورية ومقصد الأمن

1.4. - المطلب الأول: القصد العام من تشريع العقوبة في الإسلام:

لقد شرع الإسلام جملة من الأحكام الرادعة والعقوبات الزاجرة والتي تقتضي حفظ مقاصد الشارع من الخلق: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال.

والغرض من ذلك تحسين وتنظيم مصالح الناس، وضمان راحتهم في معاشهم الدنيوي ومعادهم الآخروي، كما بين ذلك ابن القيم بقوله أن الشريعة: "مبناها وأساسها على الحكم، ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها..."²¹.

وتتضمن العقوبات الزاجرة في الشريعة صيانة محارم الله عن الانتهاك، وحفظا لمقاصده من الهلاك، لما تحمله من معاني الردع عن الإقدام على اقتراف الجرم، أو العودة إليه بسبب ما يراه ويعلم ما سيتعرض له من العقاب الشديد، "لأن العقوبات موانع قبل الفعل، زواجر بعده"²².

وأصل تشريع الزواجر يخص فريقاً من الخلق ممن لا يستجيب لنداء الفطرة والاعتدال، ويتعدى إلى ارتكاب ما يوجب في حقه تطبيق العقوبة الزاجرة والرادعة سواء ما ثبت بنص، أو ترك لولي الأمر بتقديره اجتهداً بحسب ما يلائم درجة الجرم، ويحقق مقصود الشرع في الزجر والردع، وإلا فإن جماح الأهواء لا تتوقف إلا عند انتزاع أمن الناس بترويعهم بمختلف الجرائم؛ كالقتل، والزنا، والسرقه، وشرب الخمر، والحراة، مما يؤدي إلى انتشار الرعب والخوف. لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا"²³.

4.2 - المطلب الثاني: ملاءمة التشريع العقابي في الإسلام لحفظ الكليات الخمس وحفظ الأمن:

لقد شرع لحفظ أمن الناس والمجتمعات البشرية حفظ الكليات الخمس بتشريع ما يناسب من العقوبات التي يتم بتطبيقها حفظها ومنع ما يهدمها كما سيبين في الآتي:

4.2.1 - الفرع الأول: حفظ الدين:

فشرع مثلاً لحفظ الدين عقوبة الردة كما بينها النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما قال: "من بدل دينه فاقتلوه"²⁴، وأمر في المقابل بالجهاد في سبيله لحماية الدين فقال: "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله" (البقرة: 193).

4.2.2 - الفرع الثاني: حفظ النفس:

ولحفظ النفس منع إزهاق الروح بغير حق، ونهى عنه نهياً صريحاً يفيد تحريم قتل النفس فقال: "وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ" (الأنعام: 151)، ورتب عقوبة القصاص على مرتكبها فقال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى" (البقرة: 178).

4.2.3 - الفرع الثالث: حفظ النسل:

ولحفظ النسل وحمايته، حرم قتل الأبناء خشية عدم الكفاية في الرزق فقال: "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ" (الأنعام: 151)، ويدخل في ذلك تحريم قتل الجنين في بطن أمه بعد نفخ الروح فيه²⁵.

4.2.4- الفرع الرابع: حفظ المال:

وفي حفظ المال حرم كل المعاملات الفاسدة فقال تعالى: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا" (البقرة: 285)، لما ينطوي عليه الربا من المفسد وأكل أموال الناس بالباطل، ورتب عقوبة السرقة على السارق وبين حدها في قوله تعالى: "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" (المائدة: 38).

وشدد على قطاع الطرق الذين يتقصدون ترويع الناس بالاعتداء على أنفسهم، ونهب أموالهم، وشرع لها حد الحرابة كما في قوله تعالى: "إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ..." (المائدة: 33).

5.2.4- الفرع الخامس: حفظ العقل:

لحماية العقل حرم ما يذهب به بكل مسكر ومنها الخمر، ورتب على شاربيها عقوبة الجلد كما جاء في الحديث عن أنس بن مالك " أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر، فجلده بجريدتين نحو أربعين"²⁶.

ويزيد بعض العلماء اعتبار مقصد العرض والنسب لأن الشارع رتب على مرتكب الزنا الذي يؤدي إلى هدر العرض واختلاط الأنساب عقوبة الجلد فقال تعالى: "الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ..." (النور: 22).

يلاحظ من هذه التشريعات العقابية التي يقصد منها حفظ المقاصد الضرورية أنها كلها تحقق مصالح الخلق في أحوالهم الدنيوية والأخروية، والتي يترتب على تطبيقها حفظ أمن المجتمع بدفع وردع كل الشرور والآفات التي تروع أمن الناس وتفرعهم، وتعتبر أيضا ضمانا حقيقية ودلالة كبرى على أن التشريع الإسلامي قد كفل كل ما من شأنه أن ينشر الأمن والطمأنينة في المجتمع.

وما القلق الدائم الذي أصبح يتحكم في نفوس الخلق اليوم إلا تصوير لشدة انتشار الجريمة، وأسبابها التي لا تقابلها العقوبة المناسبة والرادعة.

إذاً فقد تبين أن حفظ الأمن يكون في إطار رعاية الضروريات المقاصدية

الخمس التي لا قيام للدين والدنيا إلا بحفظها بما شرعه الشارع الحكيم، وباختلالها يختل نظام الاجتماع البشري، وتتهدد مصالحه، فيهتز استقرار الحياة وتذهب الطمأنينة من نفوس الخلق.

5. -المبحث الرابع: أثر حفظ الأمن وعدمه في البناء والتنمية المجتمعية: تمهيد:

الأمن ضرورة من الضرورات العظمى في نصب شراع المجتمعات وبنائها بناء محكما متماسكا، فالأمن يجلي لجميع أطراف المجتمع سبل التعاون والتكافل والتكامل ونبد الفرقة والانقسام، وإن تباينت الميول والأوضاع²⁷، وهو ما حث الشارع على القيام به فقال: "وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ" (المائدة:2).

فالأمن كما قلنا هو حالة شعورية نفسية وعقلية، فإن انعدمت حصل الخوف الذي يعيق حركة البناء بسبب الاضطراب والحيرة وعدم الاستقرار، وهي ظروف لا تسمح عادة بقيام المجتمعات وتطورها أو تنميتها، وهو ما بينه بعض علماء الإسلام وفقهائهم.

5. 1. - المطلب الأول: رأي فقهاء الإسلام في أثر حفظ الأمن في بناء المجتمعات:

من أبرز الفقهاء ممن تحدث في أثر حفظ الأمن في بناء المجتمعات الإمام بن تيمية، وابن خلدون، والماوردي رحمهم الله، وبيانه:

5.1.1. - الفرع الأول: رأي الإمام بن تيمية:

قد عبر الإمام ابن تيمية -رحمه الله -عن أهمية الأمن في قيام العلاقة بين الحاكم والمحكوم بالمصلحة التي لا تقوم إلا بالاجتماع، للحاجة المتبادلة بين المجتمعين، والذي لا بد له إلى رئيس يقوم عليه، فمصلحة الناس هي الأمن الذي يسعى الناس لتحقيقه من خلال إنشاء مجتمع يتولى صرف أموره أحدهم، فقد قال: "من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من الحاجة إلى رأس..."²⁸.

5.1.2. - الفرع الثاني: رأي عبد الرحمن بن خلدون:

ذهب ابن خلدون إلى أن الأمن يتحقق بالاجتماع الإنساني الذي يعبر عن العمران البشري في الأرض، وذلك الاجتماع فائدته هي التعاون على تحقيق الأمن بالتعاون لدفع ما يهدمه من العدوان عليه، سواء من قبل الإنسان، أو الحيوان.²⁹

"ولذلك كان الأمن غاية الشرائع وهدفها الأسمى، وقد أنزل الله الشرائع متعاقبة متتالية منذ أن هبط آدم -عليه السلام - إلى هذه الأرض، حيث كانت عناية هذه الرسائل إقامة الأمن الاجتماعي بين بني الإنسان"³⁰.

فهذا سيدنا إبراهيم عليه السلام قد أحس بالخوف وعدم الأمن في ذلك الوادي الخالي، ولكي يستطيع إقامة مجتمع بذريته في ذلك الموطن دعا ربه أن يؤمنه، وأن ينزل فيه بركاته من الرزق لمباشرة الحياة فيه، كما في قوله تعالى: "رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ" (البقرة:126). فاستجاب الله له وأصبح ذلك الوادي مجتمعاً يتطور يوماً بعد يوم، حتى صار مهبطاً للرسالة الخاتمة، التي تمد البشرية كافة بالسبل والتشريعات الآمنة لبناء وقيام المجتمعات، وكيفية تطويرها في ظل التمسك بشرط سيادة الأمن في حياة الناس، وهو سلوك منهج الله بتوحيده والعمل الصالح.

والأمن هو المطلب الأول في كل اجتماع بشري، وفي كل مكان يراد إقامة أو إنشاء مجتمع إنساني فيه، فسيدنا يوسف -عليه السلام - آوى أبواه وإخوته في مصر، وأطلق عليه الوصف المحتوم طلبه من جميع العقول عند إرادة التوطن، لأنه الشرط الأول للاستقرار ومباشرة الحياة الهادئة، البعيدة عن الاضطراب؛ وهو الأمن كما في قوله تعالى: "ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ".

وورد ما يدل عليه أيضاً قوله تعالى: "أَوْ لَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُحَبِّئُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتِ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِّنْ لَّدُنَّا" (القصص:57)، "أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ" (العنكبوت:67)؛ والحرم هو المكان والبلد الذي خصه الله بالأمن الدائم دوام البشرية، إجابة لدعاء إبراهيم عليه وسلم.

3.1.5 - الفرع الثالث: رأي الإمام الماوردي:

يخبرنا الماوردي عن أهمية الأمن في معرض بيان قواعد الحكم الرشيد: "وأما القاعدة الرابعة فهي أمن عام تطمئن إليه النفوس وتيسر فيه الهمم ويسكن فيه البريء ويأنس به الضعيف، فليس لخائف راحة ولا لحاذر طمأنينة"³¹.

يتحدث الماوردي في هذا الشطر من قوله عن الآثار الإيجابية للأمن من طمأنينة النفس، وكونه مسلكا ييسر للهمم انبعاثها وانطلاقها، والسكينة للأبرياء، والأنس للضعفاء؛ لأن الخائف لا راحة له، والذي يحيا حياة الحذر والحيلة لا ينال من الطمأنينة شيئا، وهذه الجوانب التي تحدث عنها كلها جوانب الأمن النفسي.

ثم قال: "لأن الخوف يقبض الناس عن مصالحهم ويحجزهم عن تصرفهم ويكفهم عن أسباب المواد التي بها قوام أودهم وانتظام جملتهم".

وفي هذا المقطع يتحدث عن الآثار السلبية عند ذهاب الأمن وحلول الخوف، وكلها تتصل بنشاط وحركة الناس التنموية، والمعاشية؛ فالحديث يشمل معوقات الأمن للعمران البشري وتنميته، ففيه تعطيل للمصالح، وحبس للتصرفات والنشاط، ويمنعهم عن تحصيل أسباب الحياة وموادها التي بها معاشهم وصالحهم وانتظام اجتماعهم. وهو تحصيل الكفاية في الأرزاق.

5.2 - المطلب الثاني: أثر تغييب أسباب حفظ الأمن في العصر الحاضر في

بناء المجتمعات:

إن هناك ما تجدر الإشارة إليه، وهو أنه بعد الإقرار الصريح على ضرورة الأمن في العمران البشري، والذي ينعقد بوجود من يكون على رأسه، التطرق إلى أن هذا الرأس هو الطرف المتسبب في كثير من الأحيان في ذهاب الأمن عندما يفقد خصوصيته الرعوية الإيجابية، المقصودة أصالة من قيام العلاقة بين الحاكم ومحكوميه، فبدلاً من أن يكون فاعلاً للخير، هادفاً إلى لم شمل مجتمع إنساني ما، سيكون أداة هدم قوية لراحته وطمأنينته، والحيلولة دون تطوره ونمائه، إن لم أقل دماره كما هو حادث في كثير من المجتمعات الراهنة.

لذا؛ فإنه من غير الممكن أن يستطيع أي حاكم مهما بلغت حنكته وقوي دهاؤه بناء مجتمع أو صرف أموره، أو تنميته ما لم يخضع لأول شروطه وهو

العمل على توفير الأمن بتفعيل أسبابه، وأولها أن ينصف الحاكم محكوميه، ويحسن أدائه تجاههم، ويعدل فيهم ما استطاع، ويجلب لهم ما يزرع ثقتهم فيه من الحريات المشروعة.

وهذا لا يعني أن المحكوم سيبقى بمعزل عن تفعيل أسباب الأمن، فهو الطرف الثاني الذي عليه الاستجابة لمقتضيات الحكم والسياسة التي ترعى الأمن، بالتعاون على نشر الخير والإخلاص في العمل، وسلوك كل مسلك من شأنه أن يحافظ على نعمة الأمن، ويزيدها صلابة، وغيض الطرف عن النقص الحادث، اتقاء ذهاب الأمن وحلول الروع، أو أي شكل من العدوان، ومحاولة إجبار ذلك النقص قدر المستطاع بالسبل المشروعة الهادفة. وفيه يقول المولى عز وجل: "وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ" (المائدة:2).

وليكون قول الرجل الفارسي لعمر بن الخطاب: "عدلت فأمنت، فنمت"، دليلاً حياً في عهد عمر -رضي الله عنه - عن صون الأمن من طرف الحاكم بسيف العدل بين المحكومين.

وفي ظل التحولات السياسية والاجتماعية الراهنة في العالم، والهزات الأمنية المريعة التي فسدت فيها العلاقات بين الحكام ومحكوميه، والتي أنتجت أساساً ذهاب الأمن الذي تسببت فيه قوى الاستبداد المنتزعة للطمأنينة من أنفس الناس، فأدت إلى اندلاع الثورات، إلى الهجرة التي ظهرت في أقوى صورها في هذا العصر -من أثر الخوف والاضطراب المريع والمروع - طلباً للجوء إلى المجتمعات الآمنة.

وهذا دليل حاضر وقوي من المشهد الواقع اليوم على أنه يستحيل تماماً حصول قيام المجتمعات وتطورها ونمائها دون وجود الأمن والهدوء والاستقرار، كما عبر عنه ابن تيمية -رحمه الله - فيما ذكرت تحقيق مصلحة الاجتماع وهي الأمن، كما يستفاد من قوله أيضاً أن هذا الاجتماع لن تتم مصلحته إلا في رأس عليه يتولى أمره بما يكفل له مصالحه ويدفع عنه المضار المختلفة، أي بتحقيق الأمن له.

وفي هذا العصر الذي تنوع فيه الفزع والتشريد، والتقتيل والتدمير لكل معالم العمران البشري، وسواد العلاقات غير السوية وحتى غير المشروعة بين

الحكام ومحكوميههم، فتطورت جرائم النهب والسلب لخيرات المسلمين، والاعتداء على الأعراض، وحالت دون نماء وبناء المجتمعات الصالحة الآمنة.

فحدة الأزمات المعاصرة كان بسبب تطور آلة الهدم في إراقة الدماء، وبث الرعب في نفوس الناس، وانتهاج سياسات التجويع والتفقير، والتهجير والتجهيل، إذا أوقفت آلة القتل والإبادة.

وبالرغم من التطور الذي وصل إليه الإنسان في الميدان التكنولوجي، إلا أنه أصابه التخلف في عالم الفكر، فحدث التطرف المعاصر الذي تخلف فيه الإنسان بسبب تطرف في فكره، فوقع تطرفه في استعمال التطور العلمي والتكنولوجي، فكانت الكوارث التي يهدد بها المجتمع الدولي بعضه بعضا، والتصعيد في لهجات التخاطب، وهذا نوع من التخلف الأخلاقي، والتخلف الذهني الذي يمليه العقل الفارغ من الحكمة والعلم والهدى، والتهور الذي لا يحصد من ورائه إلا الشر للبشرية جمعاء، أو الخبث والخيانة التي تهدم الوطن والإنسان والعمران.

فهذا النوع من التطور الذي لم يستعمل العقل فيها أخلاقه، وأفكاره السامية الحضارية التي تقيم العمران وتحافظ عليه، ما هو إلا نوع من الاستعراض الظالم الذي ينبئ بخرابه ونهايته، فمن السنن الكونية أن تنصر الأمم العادلة العاقلة التي تؤمن الحياة الكريمة للبشر، ولا بقاء للأمة الظالمة ولو طال ظلمها. وتحت سياط التخويف والترويع لا يمكن بحال السير بالمجتمعات نحو الازدهار ولا التطور السليم، ولا البناء لا لعقول الخلق ولا لمجتمعاتهم، والدليل هو الدمار الحاصل في العالم اليوم، حتى في الدول غير الإسلامية.

والفرق بين الخوف الذي تعيشه المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية هو أن حالة الخوف في الأولى أدت إلى الهدم للعمران المادي الذي غلب على الأمن النفسي، أما المجتمعات غير الإسلامية فالخوف الحال فيها هو حالة من اللاأمن النفسي - داخل البيوت، وفي الشوارع، والمحلات، والأسواق - الدائم في الحضارات غير الإسلامية عادة، وسببها هو تصاعد الجريمة، والإرهاب في المجتمع بصفة متسارعة ورهيبية، كأعمال السرقات والاغتصاب، والاعتداء على الأعراض، والاختطاف والقتل، والنهب لأموال الناس ليلا ونهارا.

4. - خاتمة:

-الأمن ضرورة إنسانية ومطلب بشري يوجبه الإيمان بالله إيماننا جازما والعمل الصالح الذي يضبطه التشريع الإسلامي وتنطوي عليه أحكامه، والخوف بلاء وسوء حال وظنك في العيش، وسببه البعد عن الله -عز وجل - وعن تحكيم شرائعه في سياسة الخلق وتدبير شؤونهم.

-الأمن من الخوف سبب مباشر لتحقيق الكفاية في الرزق وتحصيل كل المصالح المجتمعية.

-إن حفظ الأمن مرتبط بالتأصيل القرآني وما جاءت به السنة وهو ما يجلي أهميته في بناء الصرح الإنساني المستقر.

-حفظ الأمن مرتبط بحفظه من الجانب المادي والجانب النفسي المعنوي، فلا يقتصر على جانب دون غيره.

-يكتمل حفظ الأمن على وجهه الحقيقي إلا بالامتثال لمنظومة التشريع العقابي التي بها تحفظ مقاصد التشريع الضرورية وهي الدين والنفوس والمال والعقل والنسل والعرض، لأنه بحفظها ينتشر الأمن بكل أبعاده وصوره.

-لأمن هو المقوم الأساسي لنجاح عملية البناء للمجتمعات، وشرط عظيم في ارتقاء الحضارات، وبدونه تقع الحيلولة دون ذلك.

الهوامش -

- 1 ابن منظور محمد بن مكرم: لسان العرب، ط1، (دون تاريخ)، دار صادر، بيروت، ج13، ص21. وأبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دون طبعة، (1399هـ، 1979م)، دار الفكر، ج1، ص133. و محمد بن أبي بكر الرازي: مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر، طبعة جديدة، (1415هـ، 1995م)، ص20.
- 2 علي بن محمد الجرجاني: التعريفات، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط1، (1405هـ)، دار الكتب العربي، بيروت، ص55. و محمد عبد الرؤوف المناوي: التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق محمد رضوان الداية، ط1، (1410هـ)، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت - لبنان، ص94.
- 3 الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، ط1، (1420هـ، 2000م)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، ج12، ص118.
- 4 أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، تحقيق هشام سمير البخاري، دون طبعة، (1423هـ، 2003م)، دار عالم الكتب، السعودية - الرياض، ج10، ص193.
- 5 أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي: تفسير البحر المحيط، تحقيق صدقي محمد جميل، دون طبعة، (1420هـ)، دار الفكر - بيروت، ج4، ص590.
- 6 القرطبي: المصدر السابق، ج7، ص30.
- 7 الطاهر بن عاشور: المصدر السابق، ج6، ص187.
- 8 أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير: تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط2، 1420هـ - 1999م، ج3، ص194.
- 9 فخر الدين محمد بن عمر الرازي: مفاتيح الغيب، ط1، (1421هـ، 2000م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج24، ص21.
- 10 أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم: المستدرک على الصحيحين مع تعليقات الذهبي، تحقيق عبد القادر عطا، دون طبعة، دون تاريخ، دار الكتب العلمية، باب كتاب الأدب، رقم 7677، ج4، ص317. و: أبو عبد الله أحمد بن حنبل: المسند، دون طبعة، دون تاريخ، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مسند طلحة بن عبد الله، رقم (1397)، ج1، ص162. أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي: سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دون طبعة، دون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب ما يقول عند رؤية الهلال، رقم (3451)، ج5، ص504. و: أبو محمد عبد الله الدارمي: سنن الدارمي، تحقيق أحمد زمري، ط1، (1407هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، باب ما يقال عند رؤية الهلال، رقم (1687)، ج2، ص7. حسن، أنظر سنن الترمذي، الصفحة نفسها. ونور الدين الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دون طبعة، (1412هـ) دار الفكر، بيروت، ج10، ص202.

- 11 زين الدين عبد الرؤوف المناوي: فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط1، (1415هـ، 1994م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج5، ص174.
- 12 أحمد بن حنبل: المصدر السابق، حديث أبي هريرة، رقم8798، ج2، ص368. والترمذي: المصدر السابق، رقم2263، ج4، ص528. حسن صحيح، أنظر: سنن الترمذي، الصفحة نفسها، الهيثمي: المصدر السابق، ج8، ص334.
- 13 المناوي: فيض القدير، المصدر السابق، ج3، ص666.
- 14 الترمذي: المصدر السابق، رقم(2346)، ج4، ص475. و: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه: سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دون طبعة، دون تاريخ، دار الفكر، بيروت، باب في المكثرين، رقم(4141)، ج5، ص253. حسن، أنظر سنن الترمذي، الصفحة نفسها.
- 15 أحمد بن حنبل: المصدر السابق، حديث أبي هريرة، رقم8918، ج2، ص379. والترمذي: المصدر السابق، باب أن المسلم من سلم المسلمون، رقم2627، ج5، ص17. وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي: سنن النسائي، تحقيق حسن عبد المنعم، دون طبعة، دون تاريخ، باب صفة المؤمن، رقم4995، ج8، ص104. الحديث حسن صحيح، أنظر الترمذي: المصدر السابق، الهيثمي: المصدر السابق، ج3، ص338.
- 16 ابن تيمية: مجموع الفتاوى، تحقيق أنور الباز وعامر الجزار، ط3، (1426هـ، 2005م)، دار الوفاء، ج11، ص235.
- 17 أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: الجامع الصحيح، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط3، (1407هـ، 1987م)، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: "ثاني اثنين.."، رقم(4386)، ج4، ص1712. و: أبو الحسين مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دون طبعة، دون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب من فضائل أبي بكر، رقم(1)، ج4، ص1854.
- 18 محمد بن سعيد القحطاني: الولاء والبراء، دون طبعة، دون تاريخ، ص23.
- 19 محمد عمارة: الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، القاهرة، ط1، (1418هـ، 1998م)، 80، 81، 82.
- 20 ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دون طبعة، (1973م)، دار الجيل، بيروت، ج4، ص372.
- 21 ابن القيم: إعلام الموقعين، ج3، ص3.
- 22 محمد علاء الدين ابن عابدين: حاشية رد المحتار، دون طبعة، (1421هـ، 2000م)، دار الفكر، بيروت، ج4، ص3.

- 23 أحمد بن حنبل: أحاديث رجال من أصحاب النبي، رقم (23114)، ج5، ص362. و: أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دون طبعة، دار الفكر، باب من يأخذ الشيء على المزاح، رقم (5004)، ج4، ص301. و: ابن ماجه: المصدر السابق، باب تعبير الرؤيا، رقم (3919)، ج2، ص1291. صحيح: رجاله ثقات، أنظر الهيثمي: المصدر السابق، ج6، ص254. تعليق شعيب الأرنؤوط قال: إسناده صحيح، أنظر الصفحة نفسها من مسند أحمد.
- 24 البخاري: المصدر السابق، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، رقم (2854)، ج2، ص1098.
- 25 أحمد عبد العظيم: أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة، ط1، (1430هـ، 2009م)، دار السلام، القاهرة، مصر، ص42.
- 26 مسلم: المصدر السابق، باب حد الخمر، رقم (35)، ج3، ص1330.
- 27 مصطفى محمود منجود: الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط1، 1417هـ، 1996م، ص181.
- 28 ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، دون طبعة، دون تاريخ، دار المعرفة، ص217.
- 29 عبد الرحمن بن محمد بن خلدون: المقدمة، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، ط1، (1425هـ، 2004م)، دار يعرب، دمشق، ج1، ص137، 138.
- 30 علي بن إبراهيم الزهراني: أثر الحلقات القرآنية في تحقيق الأمن الاجتماعي، دون طبعة، دون تاريخ، ص12.
- 31 الماوردي: أدب الدين والدنيا، دار المنهاج، لبنان - بيروت، ط1، (1434هـ، 2013م)، ص231 و232.



جهود الجزائريين في الترجمة للأعلام

Algerian Efforts In Writings Biographies

محمد عزلاوي

جامعة زيان عاشور بالجلفة

Azlaoui2008@gmail.com

ملخص -

عني الجزائريون بالترجمة للأعلام والتعريف بالأعلام . وقد ترجموا للأعلام في كتب عامة تجمع كل الأعلام المشهورين على اختلاف اختصاصاتهم واهتماماتهم . كما ترجموا الأعلام في كتب خاصة تعرف أعلام كل فن أو اختصاص، فترجموا للوزراء والأمراء والعلماء واللغويين والمؤرخين والفقهاء والمحدثين .

والمأمل في كتابات المؤلفين الجزائريين يجد أنهم تركوا عددا لا يستهان به من المصنفات التي تعرف بالشخصيات ومنتجاتهم العلمي. ومن كتاب التراجم الجزائريين الذين ألفوا في أدب التراجم نجد : ابن الصغير التهرتي قد ترجم لأعلام الإباضية في القرن الرابع الهجري . كما ترجم الغبريني في القرن السابع للهجرة لعلماء بجاية وخاصة علماء الحديث . في كتابه : عنوان الدراية . وترجم ابن قنفذ القسنطيني خلال القرن التاسع في كتابه الوفيات لكثير من علماء الجزائر في مختلف الاختصاصات. وترجم ابن مريم التلمساني في القرن العاشر للعلماء والأولياء في كتابه البستان . والمهم أن الجزائريين قد أسهموا مثل بقية علماء المشرق والمغرب والأندلس في التعريف بالرجال في كل مجالات الحياة السياسية والاجتماعية والفكرية . ونوعوا في ترتيب الأعلام بحسب الترتيب المعجمي تارة أو بحسب سني الوفاة أو بحسب الطبقات . وتعد هذه التراجم وثائق هامة تحفظ لنا كثيرا من الأشخاص والأحداث والمؤلفات والأحوال السياسية والاجتماعية والعادات والتقاليد .

كلمات دالة -

تراجهم , أعلام , جزائريون , طبقات , منهج

Abstract -

Algerian Efforts In Translation About The Intellectual Historic Men. Algerians Translated About Intellectual Scholars And Enlightened Their Societies About Them, They Have Translated About Them In Public Books That Combined All The Famous Historic Men With Different Specialties And Interests. Besides Algerians Translated To These Men In Private Books Known To Spot The Light About Men Of Every Art And Every Field, They Translated To Ministers, Princes, Scientists, Linguists, Historians, Scholars And Religious Men And Modernists. If We Take A Closer Look To The Writings Of The Algerian Authors We Will Find That They Left A Significant Number Of Works That Identifies Personalities And Their Scientific Productions. There Are A Huge Amounts Of Algerian Translation Books Of Literature Of Translations We Mention: Ibn Al-Saghir Al-Tahrati Was Translated To The Ibadi In The Fourth Century Ah In His Book. Al-Ghubarini Also Translated Seventh-Century Slavism To The Scholars Of Bejaia, Especially Modern Scholars. In The Ninth Century, The Son Of The Qandhini Hedgehog Was Translated Into The Book Deaths Of Many Jazair Scholars In Various Disciplines. The Son Of Mariam Tlemceni Was Written In The Century ... For The Scholars And The Forefathers In His Book Al Bustan. What Is Important Is That Algazairn, Like The Rest Of The Orient, Maghreb And Andalusian Scholars, Contributed To The Definition Of Men In All Spheres Of Political, Social And Intellectual Life. They Were Classified In The Order Of The Media According To The Lexicon Order Sometimes Or According To The Age Of Death Or According To Classes. These Translations Are An Important Document That Preserves Many People, Events, Works, Political And Social Conditions, Customs And Traditions

Key Words -

Biographies , Persons, Algerians, Ranks, Methodologies

مقدمة

التراجم نوع من الكتابة يجمع بين الأدب والتاريخ وهي تؤرخ للأعلام والأعيان وأهل الشأن ، وقد برع المسلمون في هذا اللون من الكتابة وتركوا فيه عددا كبيرا من المصنفات التي تعرف بالأشخاص - على اختلاف اختصاصاتهم وعلومهم - وكذلك أسهم المغاربة في هذا اللون من التأليف .

والجزائريون أيضا كان لهم إسهام معتبر في أدب التراجم من أمثال :
الغبريني وابن مريم وابن قنفذ والونشريسي وغيرهم .

فما هي أهم المصنفات التي تركوها ، وما المنهج الذي اتبعوه في تصنيفها وماهي طبيعة الأعلام التي ترجموا لها وما هي كلماتها العلمية والتوثيقية ؟
وللإجابة على هذه الأسئلة ينبغي استقراء طائفة من النصوص والوثائق التي تبين لنا ما وصل إليه علماء الجزائر من تقدم في العناية بالترجمة للأعلام وتدوين مآثرهم

وقد استعنت بطائفة من المراجع لعل أهمها ما كتبه ناصر الدين سعيدوني في كتابه "من التراث التاريخي والجغرافي للغرب الإسلامي" وما كتبه ابن سودون في كتابه "دليل مؤرخي المغرب الأقصى" وما كتبه أبو عمران الشيخ في كتابه "مشاهير علماء المغرب".

وقد استعنت بالمنهجين التاريخي والوصفي التحليلي في تتبع الجزئيات والظواهر واستقراءها وصولا إلى الأحكام العامة والنتائج النهائية في أمر إسهام الجزائريين في أدب التراجم على غرار أعلام المشرق والأندلس وقد تجاوزت صعوبات جمة في الحصول على المراجع والمضام التي تفيد البحث شاكرا لمن ساعدني في ذلك.

أدب التراجم في الأدب العربي

عني المسلمون منذ فجر التأليف في المشرق بالتاريخ للأعلام ، وتسجيل نبذ من حياتهم وانجازاتهم ، وحفلت المكتبات العربية على مدى التاريخ بهذا الصنف من الكتابة الذي يجمع بين الأدب والتاريخ واقتصرت كتابة الترجمة في أول الأمر ، على حياة

الرسول - صلى الله عليه وسلم - وسيرته وغزواته وشماله¹

¹ ينظر التراجم والسير . محمد عبد الغني حسن ، ط 3 ، القاهرة ، دار المعارف

ثم اتجه المؤرخون لكتابة سير الخلفاء الراشدين ، ثم سارت الكتابة في التعريف بباقي الصحابة والعلماء والقضاة ، حتى شملت التراجم أرباب كل فن وعلم ومذهب وصناعة فكانت كتب التراجم ، للعلماء والفقهاء والقضاة والمحدثين ، والأطباء والنساء ، حتى شملت كتابة التراجم كل الأعلام .

ونوعوا في ترتيب الأعلام ، بين كتب عامة تجمع بين الأعلام على أساس الشهرة ، ولكنهم يختلفون في الزمن والمكان ، والحرفة² وكتب خاصة بأعلام كل فن أو حرفة أو صناعة ، وكتب تهتم بالترجمة للأعلام الذين يسكنون موطننا واحدا أو بلدة واحدة .

وكذلك نوعوا في طرق عرض الأعلام ، فرتبهم على القرون ، ورتبهم على السنين ورتبهم على حروف المعجم ، ونسقوهم على الطبقات.

وكان إسهام كتاب الأندلس والمغرب في كتابة التراجم كبيرا يضاها ما كتبه المشاركة وانبرت طائفة من كتاب هذه الأقطار إلى التعريف بأعلامهم ، وتركوا سلسلة من التراجم تمثل حلقات مترابطة بحيث تغطي حياة العلماء ، والأدباء ، والسياسيين وغيرهم على مر حقب التاريخ

تراجم الأعلام في التراث الجزائري

كان علماء الجزائر وكتابها يسهمون في هذا اللون من الكتابة التي تؤرخ للأشخاص وتدون حياتهم وإنجازاتهم ، وخاصة أعلام العلماء والأولياء والصالحين ، لكن كيف كان مستوى هذا الإسهام ؟ ومن أهم كتابه ، وكيف كان موضوع التراجم ومنهج المترجمين في ذلك ؟ وما قيمة هذه التراجم من الناحية التاريخية والعلمية والأدبية ؟

إن المتأمل في المكتبة الجزائرية ، يجد فعلا أن المؤرخين والكتاب قد تركوا عددا لا يستهان به من المؤلفات والمصنفات التي تؤرخ للأعلام ، ابتداء من القرون الأولى للهجرة ، إذ تناولت هذه المؤلفات حياة الفقهاء والعلماء وأرباب المذاهب ، والأدباء واللغويين وأعلام كل فن ، وقد تنوعت هذه المؤلفات بين كتب عامة تترجم لأعلام مختلفين وبين تراجم متخصصة في فئة واحدة مثل العظماء أو

² عبد السلام بن سودة . دليل مؤرخ المغرب الأقصى ، ط 1 ، بيروت 1988 ص 117

العلماء أو الأولياء وتراجم خاصة بعلم واحد أو شخصية واحدة ، كما ترجمت كتب لأعيان بلد بعينه.

ومن كتب علماء المذاهب: ما كتبه ابن الصغير التهرتي في كتاب " تاريخ الأئمة

الرستميين"³ الذي ألفه حوالي 300 هـ في التعريف بأعيان المذهب الإباضي في الجزائر ، ترجم فيه لطائفة من أئمتهم وأعلامهم منهم عبد الرحمان بن رستم ، وأفلح وأبو بكر ، وأبو اليقظان ، وأبو حاتم يوسف ، وقد قال ناصر الدين سعيدوني في هذا الكتاب : " إن ابن الصغير في كتابه هذا وقف عند سنة 294 هـ ⁴ ويرجح سعيدوني أن ابن الصغير لم يتم تأليف الكتاب إما لهجرته من تيهرت ، أو لوفاته ، أو أن هذا الكتاب الصغير ليس إلا نقولا أو بقايا من الكتاب الأصلي. وهذا الكتاب ، لم يهتم فيه صاحبه بذكر التواريخ أو سني الوفيات والمواليد وإنما غلب عليه الطابع القصصي ، وقد تميز فيه صاحبه بالموضوعية ، فرغم أن ابن الصغير كان مالكيًا ، إلا أنه أثنى على كثير من أعلام الإباضية ، وأن نقده لهم في بعض المسائل كان موضوعيًا ، لم يتجاوز حدود المنهج العلمي. إن هذا الكتاب على صغره كما يقول سعيدون : " يعتبر المرجع الأول في تاريخ الدولة الرستمية ، فهو أقدم وثيقة وصلت إلينا عن الإباضية بتيهرت ⁵"

وعنوان الدراية للغبريني من أهم الكتب التي تصدت للتعريف بأعلام القرن السابع وما قبله من أعلام بجاية وصاحبه هو أحمد بن عبد الله علي أبو العباس الملقب بالغبريني نسبة إلى غبرين من أمازيغ الجزائر ولد سنة 644 هـ ، وقد تعلم في بجاية ، وأخذ عن شيوخها معارف عصره العقلية والنقلية وعن شيوخ البلاد التي رحل إليها في المغرب والأندلس اشتغل بالقضاء مدة من الزمن توفى سنة 704 على الأرجح ، وقيل مات مقتولا. من أهم آثاره

³ ناصر الدين سعيدوني ، من التراث التاريخي للغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت دار الغرب الإسلامي 1999 ص 15

⁴ ناصر الدين سعيدوني ، المرجع نفسه ص 15

⁵ ناصر الدين سعيدوني ، المرجع نفسه ص 15

- المورد الأصفي.

- الفصول الجامعة⁶

- عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء بالمئة السابعة ببجاية⁷

وفي حقيقة الأمر فإن كتاب عنوان الدراية ، لم يكن خاصا بأعلام المئة السابعة ، بل يتضمن فئة من أعلام القرن السادس ، مثل أبي مدين الفاسي والشيخ على المسيلي وعبد الحق الاشبيلي ، ولكن الغبريني قد تعمد إقحام هؤلاء الأعلام ، مبررا ذلك بقوله : " لقرب عهدهم بهذه المائة ، لأنهم كانوا في أعقاب المائة السادسة للتبرك بذكرهم ، لانتشار فخرهم ، وأبدأ بهم رضي الله عنهم ثم أتلوهم بذكر مشيختي ، وأعلام إفادتي ثم أتلوهم بمن سواهم إلى أن يقع الإتيان على جميعهم رحمهم الله"⁸

ولكن الملاحظ إن هذا الترتيب الذي تحدث عنه الغبريني في مقدمة كتابة هذا يختلف عن الكتاب المطبوع إذ أن شيوخه يقعون في آخر الكتاب ، وبقية الأعلام في وسط الكتاب وأعلام القرن السادس في أول الكتاب ، وهو يذكر أن الشيوخ بعد أعلام القرن السادس وبقية الأعلام في آخر الكتاب ولا ندري هل كان هذا التغيير في الترتيب بسبب تعديل أحدثه الغبريني بعد إتمام الكتاب ، أو بفعل النسخ ، أو بفعل محقق الكتاب. والمهم : إن كتاب عنوان الدراية من أجل الكتب وأغزرها مادة وأعظمها فائدة. " ويتميز الكتاب بخاصة بأنه حصيلة مركزة لمادة تاريخية غزيرة ، حرص مؤلفها على جمعها ثم أضطر إلى اختصارها في السنوات الأخيرة"⁹.

كتاب الوفيات لأبن قنفذ القسنطيني

وابن قنفذ هو أبو العباس أحمد بن حسن بن علي الشهير بابن الخطيب ، ينتمي إلى أسرة شغلت مناصب عليا في ظل الدولة الحفصية بين الإمامة والخطابة والإفتاء والقضاء ولد حوالي 740 هـ ، أخذ العلم على أيدي شيوخ

⁶ ينظر معجم مشاهير المغاربة ، أبو عمران الشيخ ، جامعة الجزائر 1995 ص 410

⁷ كتاب عنوان الدراية فيمن عرف من علماء المئة السابعة ، وهو كتاب مطبوع في لبنان ،

تحقيق عادل نويهض ، 1979م وهو مطبوع بالجزائر 2007. م

⁸ الغبريني ، عنوان الدراية ط 1 الجزائر دار البصائر 2007 ص 06.

⁹ ناصر الدين سعيدوني ، المرجع السابق ص 131.

قسنطينة ومنهم والده ، رحل إلى المغربين الأقصى والأوسط بين (768 - 795 هـ) ، زار خلالها تلمسان ، و " فاس " و " مراكش " ، و " سلا " ، تولى القضاء " بدكالة " بالمغرب ، كما التقى بكبار علماء المغربيين مثل الشريف التلمساني وابن مرزوق الجد ، عاد في حدود 776 هـ إلى تونس وأقام بها مدة تولى خلالها القضاء والإفتاء والخطابة ، واشتغل بالتدريس والتأليف واستفاد من علمائها وحينما رجع إلى قسنطينة ظل على صلة بحكام الدولة الحفصية حتى توفى 809 هـ .

ترك ابن قنفذ مؤلفات كثيرة نذكر منها على سبيل المثال:

- كتاب الفارسية في الدولة الحفصية ، وهو كتاب في تاريخ دولة بن حفص بتونس على عهد فارس بن عبد العزيز.
- تحفة الوارد في اختصاص الشرف من الوالد.
- ووسيلة الإسلام بالنبي عليه الصلاة والسلام.
- أنس الفقير وعز الحقيير في ترجمة الولي الصالح أبي مدين الغوث
- وطبقات علماء قسنطينة وهو في حكم المفقود.
- أسنى المطالب في شرف الطالب ، وهو كتاب في علم الحديث ، وهو مطبوع.

كما ترك مؤلفات في الطب واللغة والنحو والبلاغة والعروض ، والمنطق وأصول الفقه وأصول الحديث.

كتاب الوفيات¹⁰ وهو كتاب في التراجم عرف فيه بعلماء الإسلام ابتداء من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم - والكتاب يعتبر تكملة لكتاب أسنى المطالب المذكور سابقا ، وقد جاء في مقدمة نسخة الكتاب المطبوع : كتاب صغير يشتمل على تراجم موجزة للأعلام منذ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى سنة 807 هـ ، أي قبل وفاة ابن قنفذ بسنتين ، وترجم فيه : ل 139 من علماء المائة الأولى وأكثرهم من الصحابة ، و 85 من المائة الثانية و 56 من المائة الثالثة و 36 من المائة الرابعة و 38 من المائة الخامسة و 51 من المائة السادسة و 46 من المائة

10 ابن قنفذ القسنطيني ، الوفيات ، تح عادل نويهض ، لبنان ، دار الأوقاف الجديدة 1983 م ، ص 17

السابعة و 57 من المائة الثامنة ، وثلاث من أعيان المائة التاسعة ، وبذلك بلغ عدد تراجم كتاب الوفيات 511 ترجمة.

والظاهر ، في هذا الكتاب غلبة أعيان المذهب المالكي في الجزائر والمغرب وأكثر تراجم المائة الأخيرة من علماء قسنطينة.

كتاب الوفيات للونشريسي

وصاحبه هو أبو العباس احمد بن يحيى الونشريسي ، صاحب كتاب المعيار المشهور الذي كان مولده سنة 834 هـ تلقى دراسته بتلمسان ، فتعلم على كبار شيوخها ثم انتقل إلى فاس واستفاد من علمائها ونبغ في الفقه والنوازل والفتاوى والأحكام ، إضافة إلى فنون أخرى من العلم ، لكنه تفرغ للفقه ، كما تميز بفصاحة اللسان والقلم والشجاعة الأدبية والشدة في الحق ، عاش حياته الأولى بتلمسان ، ثم انتقل إلى فاس واشتغل بالتدريس ، فتخرج علماء كثيرون على يديه ، توفي 914 هـ.

من مؤلفات الونشريس الكثيرة وخاصة في الفقه والشرعية :

- الفائق في الوثائق.

- مختصر أحكام البرزالي.

- إيضاح السالك إلى قواعد الإمام مالك.

- شرح الخزرجية في العروض.

- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب.

11

- وكتاب الوفيات المسمى " وفيات الونشريسي"¹²

وعن هذا الكتاب ، يقول محققه : " فالكتاب يتناول رجال الفقه والحديث

التفسير والتصوف في بلاد المغرب والأندلس منذ عام 701 إلى سنة 912¹³"

وابن مريم التلمساني كان من الذين اعتنوا بالترجمة للأعلام وهو أبو عبد

الله محمد المديوني التلمساني الذي ولد على الأرجح في منتصف القرن العاشر

¹¹ الونشريسي ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب مطبوع

في الرباط ، ببيروت تح محمد حجي 1981 م مقدمة المحقق، ص هـ

¹² الونشريسي ، كتاب وفيات الونشريسي ، منشور بدار نوابغ الفكر بتحقيق محمد بن يوسف

القاضي بالقاهرة 2009 ، ص3

¹³ أحمد الونشريسي ، المصدر نفسه ص 02.

الهجري بتلمسان من عائلة شريفة ، تعلم في بلده مبادئ اللغة والفقه والأخبار والسير، اشتغل بالتدريس ،وقد خلف فيه كرسي والده سنة 985 هـ. ظل يشتغل بالمطالعة وتقييد الأخبار وقراءة الشروح اللغوية والأدبية ، والنظر في مسائل الفقه ، غلب عليه الزهد ، واشتهر أمره وتلمذ عليه كثير من أعلام عصره وكانت وفاته سنة 1002هـ¹⁴

- له مؤلفات كثيرة منها:

كشف اللبس والتقييد عن عقيدة التوحيد.

الحلة السننية في الارجوزة الفرضية.

تعليق على مختصر الرسالة

تفسير بعض ألفاظ الحكم

وله كتاب البستان في ذكر العلماء الأولياء بتلمسان : وهو من اخطر الكتب في أدب التراجم الجزائرية وتضمن هذا الكتاب طائفة من التراجم لمائة واثنين وثمانين عالما من العلماء الذين اشتهروا في عصر ابن مريم ، وقبله من علماء اللغة والفقه والحديث ، ومن الأولياء الصالحين الذين بلغوا منزلة من العلم والصلاح ، وهؤلاء كلهم يرتبطون بتلمسان سواء لكونهم عاشوا فيها أو زاروها أو مروا بها.

ويقول ذلك في مقدمة كتابه : فقد طالعت ما أشرت به علي من ذلك التأليف الأبرك المتضمن جمع أولياء تلمسان وفقهائها الأحياء منهم والأموات وجمع من كان بها وحوزها وعمالها

دوافع كتابة التراجم :

لعل الدوافع إلى كتابة الترجمة كثيرة من أهمها:

- 1 - الاستجابة إلى طلب السلاطين والملوك والوزراء والأصدقاء.
- 2 - الرغبة من المؤلف في تسجيل ملاحظاته وخبراته في تاريخ الرجال وأعمالهم.

3 - الاقتناع بأهمية الموضوع ونفعه لأهل العلم.

4 - الاستدراك على كتاب آخر والتذييل عليه¹⁵

¹⁴ ناصر الدين سعيدوني ، المرجع السابق ص 299.

5 - تصفية حسابات قديمة ، وذلك للانتقام من أشخاص بذكر عيوبهم ومثالبهم ونقدتهم¹⁶

وقد تكون دوافع أخرى تحدد الهدف من التأليف الذي قد يتغير بحسب الكاتب وموضوع الكتاب والسبب لتأليفه. وبالتأمل في المؤلفات الجزائرية التي تم الاطلاع عليها فإن الهدف لا يكاد يخرج عن أمرين:

أولها : التماس التبرك والانتفاع بفضل العلماء والصالحين.

ثانيها : الاستجابة لطلب الحكام والأصدقاء.

فالدافع الأول من الممكن أن نجد له مثلاً في " كتاب عنوان الدراية " للغبريني الذي ذكر في مقدمته .

أنه قصد في ترجمته لبعض الشخصيات من القرن السادس إلى ا لتبرك بالأولياء والصالحين ، " وقد رأيت أن أصل بذكر علماء هذه المائة ذكر الشيخ أبي مدين والشيخ أبي علي المسيلي والفقهاء أبي محمد عبد الحق الأشبيلي - رحمهم الله ورضي عنهم - لقرب عهدهم بهذه المائة ، لأنهم كانوا في أعقاب المائة السادسة للتبرك بذكرهم¹⁷

وكذلك ابن مريم في " كتاب البستان " يذكر هذا الدافع من بين دوافع أخرى متعددة لتصنيفه للكتاب ، وهذا الدافع هو جلب الخير والبركة بالتحدث عن الأولياء والصالحين والعلماء يقول في ذلك : " وقد نص العلماء على أن ذكر العلماء وحكايات الصالحين

واقتصاص أحوالهم انفع للنفس بكثير من مجرد الوعظ والتذكير بالقول"¹⁸ و الدافع الثاني الذي طالما حدا بالكتاب إلى التأليف في التراجم وغيرها . في كتابات الجزائريين ، هو الاستجابة لطلب الغير من الأصدقاء والخلان والشيوخ ونلاحظ هذا في كتاب ابن قنفذ القسنطيني الذي سماه " أنس الفقير وعز

¹⁵ ابن مريم ، البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان مطبوع بالجزائر ، المطبعة الشاعلية 1908 م ، ص04

¹⁶ ابن مريم المصدر نفسه ص 05

¹⁷ داليا عبد الستار الحلوجي ، كتب التراجم في التراث . ط 1 ، القاهرة كلية الآداب 2008 ص 91

¹⁸ الغبريني ، المصدر السابق ص 06

الحقير " الذي ورد في مقدمته قوله : " وبعد فإن الفقير إلى ربه أحمد بن الخطيب ، وفقه الله ولطف به قال رغب إلى من يكرم علي من بعض إخواني في الدين ، في تقييد شيء من كلام الشيخ أبي مدين نفع الله به وبأمثاله المسلمين " ¹⁹.

ولا يخرج ابن مريم في كتابه " البستان " عن هذا الغرض وقد ذكرت سابقا أنه أشار في مقدمة البستان إلى أكثر من دافع فهو كذلك ألف الكتاب نزولا عند رغبة أحد الأصدقاء و أولياء النعمة وهو يشير إليه دون أن يذكر اسمه أو صفته يقول : " فقد طالعت ما أشرت به علي من ذلك التأليف الأبرك المتضمن جمع أولياء تلمسان وفقهائها الأحياء والأموات " ²⁰.

وكذلك فعل ابن الصغير من قبله في تراجم الاباضية في الكتاب المسمى " تاريخ الأئمة الرستميين " فهو يشير إلى أنه ألفه تلبية إلى وعد قد قطعه. ²¹ - وأما كتابا الونشريسي وابن قنفذ في الوفيات فهما لم يشيرا إلى الدوافع التي كانت وراء التأليف ولكن قد لا تخرج عن المسوغات السابقة التي تم ذكرها.

أشكال التراجم :

إن أشكال التراجم كثيرة متعددة منها التراجم العامة التي تجمع كل الأعلام دون النظر إلى اختصاصاتهم أو بلدانهم أو أوزانهم ، وفي هذا النوع تجتمع كل الأصناف من كل البقاع وفي كل الأزمنة ، وإنما الجامع لهم هو الشهرة ، وهناك تراجم متخصصة وهي تكون لفئة واحدة اشتركت في علم واحد أو اختصاص ، أو حرفة واحدة ، أو تميزت بصفة واحدة كالقضاة ، أو الفقهاء ، أو الأطباء ، أو المحدثين ، أو النحاة ، الخ.

ومن أنواع التراجم ما يسمى بالتراجم البلدانية ، وهي تهتم بالترجمة لأعلام بلد بعينه وهي على نوعين:

¹⁹ ابن مريم المصدر السابق ص 06

²⁰ ابن قنفذ القسطيني ، أنس الفقير وعز الحقير ، تح محمد الفاسي ، الرباط جامعة محمد

الخامس 1965 ص 01

²¹ ابن مريم المصدر السابق ص 05

- قد تكون عامة ، لكل أعلام ذلك البلد على اختلافهم
- وقد تكون خاصة بصنف معين لعلماء ذلك البلد.
- وقد تكون التراجم مفردة ، تقتصر على شخصية أساسية ، تكون هي محور الترجمة.

وقد وجدت في تراجم الجزائريين نماذج لكل هذه الأصناف.

1 - **التراجم العامة** : ويمكن أن نضع تحت هذا الشكل ، كتاب الوفيات لأبن قنفذ ، وفيات الونشريسي ، وذلك أن الكتاب الأول يترجم لأعلام كثيرين في مدى زمني يمتد منذ وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - سنة 11 هـ إلى غاية 807 هـ ، وهي تغطي حياة أجيال عديدة فيها تراجم للصحابه ، وأخرى للتابعين وتراجم للعلماء ، وتراجم للمشاركة وتراجم للمغاربة ، وتراجم للنساء ، وبالتالي فالكتاب يدخل تحت طائفة التراجم العامة. ولا يبتعد كذلك كتاب وفيات الونشريسي عن هذا الصنف ، فهو يترجم لأعلام كثيرين يمتدون عبر أكثر من قرنين من الزمان ، ويختلفون في الاختصاص والعلم والمكانة.

2 - **التراجم البلدانية الخاصة بالعلماء** : منها كتاب عنوان الدراية للغبريني الذي جعله لعلماء بجاية وهو مقيد بالمكان الذي هو بجاية ومقيد بالزمان الذي هو المائة السابعة والعلماء الذين ذكرهم كان يغلب عليهم علم ، واحد هو علم الحديث مع إتقانهم لعلوم أخرى. وكتاب البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان : ربط فيه ابن مريم بين تلمسان وبين قائمة الأعلام المترجم لهم . فهم أهل تلمسان الذين سكنوها أو رحلوا عنها أو مروا بها أو انتسبوا إلى المدن الواقعة في جوارها وتحت حكمها فهو يحدد لهم كما يلي : " من كان بها وحوزها وعمايتها " ²²

التراجم المفردة

هي كثيرة في التراث الجزائري ، فقد كتب المؤرخون ، والمؤلفون في شخصيات بعينها وخاصة من الأولياء ، وكبار العلماء والمشهورين من شيوخ الطرق والزوايا والسلطين نذكر من ذلك كتابين.

- أولهما هو : " أنس الفقير وعز الحقيير " لأبن قنفذ القسنطيني وهو في الترجمة لشخصية أساسية هي شخصية أبي مدين الفاسي دفين تلمسان فتناول

²² ناصر الدين سعيدوني المرجع السابق ص 14

صفاته وكراماته وأحواله ، وتناول معه بعض الأولياء الآخرين مثل ابن عاشر ومؤمنة التلمسانية وغيرهما.

- وثانيهما : " كتاب المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن " لابن مرزوق الخطيب²³ أشهر أعلام المغرب في القرن الثامن الهجري (ت 781هـ) قام ابن مرزوق الخطيب في هذا الكتاب بالحديث عن السلطان أبي الحسن المريني ، اذ كان ابن مرزوق كاتباً عنده ووزيراً له ، تناول سيرة السلطان وأخلاقه ومواقفه وإنجازاته في الجهاد وبناء الزوايا والمدارس والمساجد والعناية بأهل العلم والصالح .

والمهم أن ابن مرزوق أفاض في سيره السلطان، وحياته وقد ذكر معه وزراءه وأعوانه أثناء الترجمة له.

منهج كتاب التراجم في ترتيب الأعلام :

للتعريف بطائفة كبيرة من الأعلام يتطلب منها دقيقا في ضبطهم وتسهيل البحث عنهم داخل الكتاب ، وفعلا قد اعتنى كتاب كبار التراجم في المشرق بوضع طرق مختلفة لترتيب الأشخاص المترجم لهم من أمثال ابن خلكان والصفدي وابن حجر و السيوطي والشوكاني وغيرهم ، وكذلك أهل الأندلس والمغرب مثل ابن بشكوال ، وابن الزبير وعبد المالك المراكشي وغيرهم. وكذلك اتخذ كتاب التراجم من العلماء الجزائريين طرقا لترتيب أعلامهم ، وقد رتبوا على الوفيات وعلى القرون ، وعلى الطبقات وعلى حروف المعجم .

أما الترتيب على الطبقات : عند القراءة لمصادر هذا المقال يلاحظ أن فئة من الكتاب رتبوا أعلامهم وفق الطبقات حسب العلم الذي تخصصوا فيه أو الصفة التي اشتركوا فيها. مثل : كتاب " عنوان الدراية " للغبريني حيث رتبه إلى فئات

- الفئة الأولى : هي بعض أعلام القرن السادس.

- الفئة الثانية : هو بقية علماء القرن السابع.

- الفئة الثالثة : هم العلماء الذين أخذ على أيديهم العلم ، وقد قسم هذه

الفئة إلى صنفين.

²³ ابن مريم المصدر السابق ص 05

- العلماء الذين أخذ عنهم العلوم العقلية ، التي سماها علم الدراية.
- العلماء الذين أخذ عنهم العلوم النقلية التي سماها علم الرواية.
- الترتيب التاريخي وذلك بترتيب الأعلام ، وخاصة إذا كانوا من الحكام والولاة والقادة
- الروحيين حسب زمن ولايتهم وقيادتهم مثلما فعل ابن الصغير في كتابه " أخبار الأئمة
- الرستميين " ، إذ تناول فيه أئمة الإباضية في تيهرت حسب تولي كل منهم الحكم بتيهرت.
- الترتيب على الوفيات : وقد وجد في التراث الجزائري بطريقتين.
- الترتيب على سنة الوفاة ، بذكر وفيات كل سنة.
- الترتيب على وفيات القرون أي وفيات كل قرن على حدة .
- فالترتيب الأول : أعتمده الونشريسي في وفياته ، إذ بدأ بالترجمة لوفيات سنة 701 هـ

واستمر يترجم للأعلام في كل سنة حتى وصل وفيات سنة 912 هـ أي : أن تراجم الونشريسي تمتد على مدى أكثر من قرنين من الزمان.

والترتيب الثاني : نجده في " كتاب الوفيات " لأبن قنفذ إذ جعل تراجمه فئات حسب القرون ، وفيات المائة الأولى ، ثم وفيات المائة الثانية ، إلى وفيات المائة الثامنة ، وثلاثة أشخاص من وفيات المائة التاسعة. وقسم المئات إلى عشرات إذ جعل لكل عشرة في كل مائة فئة لوحدها فكانت مائة تضم عشرة مجموعات ، ولذلك يقول عن منهجه هذا : " ولندكر في الكتاب ما حضرني من وفيات الصحابة والعلماء والمحدثين ، ورتبته على المئين من السنين بوجه لم أسبق إليه وبالله التوفيق " ²⁴

وببدو أن الجديد الذي يقصد إليه ابن قنفذ في سبقه لغيره ، هو تقسيم المئات إلى عشرات فوفاة كل عشر سنوات ، لم يستعمل لدى كتاب التراجم - فيما أعلم - إلا عند ابن قنفذ وبهذا المنهج استطاع أن يضبط ذلك العدد الكثير من الأعلام الذين بلغ مجملهم 511

²⁴ كتاب المسند الحسن لابن مرزوق الخطيب مطبوع بتحقيق الاسبانية ماريّا خيسوس بغيرا ونشر بالشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر 1983 م

ترجمة.

الترتيب على حروف المعجم :

من الكتاب الذين نهجوا هذه الطريقة ابن مريم في كتابه البستان ، إذ رتب فيه الأعلام بحسب الحرف الأول من أسمائهم من الحروف ابتداء بأحمد وخلوصا إلى يحيى مروراً ببقية الحروف ، ويقول سعيدوني في ذلك : رتب ابن مريم تراجمه حسب حروف الهجاء من أحمد إلى يحيى ، فجاءت متفاوتة في الطول²⁵

بناء التراجم

البناء أقصد به طريقة التعريف بالشخصيات حالة ، حالة أي العناصر التي تذكر للشخصية الواحدة وهذا ما يسميه بعض الباحثين المغاربة بالبناء " الداخلي للترجمة " ولكن هذا البناء لا يظهر بصورة مطردة في التراجم التي تم تناولها ، وأغلب هذه العناصر كانت بصورة عامة تدور على الاسم والنسب وتاريخ الميلاد والتخصص العلمي والتأليف والصفات الخلقية والخلقية والرحلة ولكن هذه العناصر ليست ثابتة في كل التراجم وإنما هي مذكورة بحسب مسار هذه الشخصية وصفاتها ، وبحسب عناية الكاتب ببعض الجوانب دون غيرها ، ومدى وفرة المعلومات المتعلقة بهذه الشخصيات ، وفي بعض التراجم يتم الاختصار على الاسم والنسب وتاريخ الوفاة ، والمولد في أحيان نادرة مثلما هو في وفيات الونشريسي ووفيات ابن قنفذ.

مصادر التراجم

درج بعض كتاب التراجم أن يذكروا المصادر التي نقلوا عنها واستفادوا منها وهذه المصادر متنوعة بين ما هو قديم وبين ما هو معاصر لكاتب الترجمة ، وبين ما هو كتابي وبين ما هو شفهي. وقد استعان كتاب التراجم من الجزائريين على غرار الكتاب في المشرق والأندلس من مصادر متنوعة بين كتب وكراسات وتقييدات كما نقلوا من أفواه الرجال ، وربما رحلوا إلى من يأخذون منه المعلومة.

²⁵ ابن قنفذ الوفيات ص 21

النماذج والنصوص

تختلف الكتب المعنية بالدراسة في التراجم الجزائرية في التوضيح بالنصوص الشعرية وكانت على نمطين.

- صنف لم يأت بنص واحد وخلا تماما منها ، مثل كتاب الوفيات لابن قنفذ وكتاب الوفيات للونشريس .

- صنف حفل بالنماذج والنصوص ونذكر كنموذج على ذلك " كتاب عنوان الدراية

للغبريني " و" كتاب البستان " لابن مريم.

فأما كتاب البستان فقد حفل بكثير من النماذج والنصوص ، مما يضيف الطابع الأدبي على الكتاب ، وكتاب عنوان الدراية يكاد يكون كتاب اختيارات شعرية نظرا لما فيه من قصائد كثيرة فيها نصوص طويلة جدا . وتتنوع هذه النماذج في الكتابين في عدة أغراض ، منها الحكمة والزهد ، والتصوف والأغراض التعليمية ، والذكريات ، والأحاجي والألغاز ، والمطارحات الشعرية.

وأخيرا فإنه يمكننا القول أن مؤرخي الجزائر وكتابتها قد أدلوا بدلهم في أدب التراجم والسير والأخبار ، وفيهم من بلغ في هذا اللون ما بلغه كبار الكتاب من المشاركة مثل ما كتبه التغري بردي والمقريري ، والشوكاني والذهبي ، وابن حجر.

هذا وثمة كتب أخرى في التراجم الجزائرية وهي كثيرة قد نذكر منها : كتاب سير الأئمة لأبي زكريا الورجلاني وكتاب عقد الجمان النفيس في ذكر الأعيان من أشرف غريس لعبد الله التنوخي وكتاب الدرة المصونة في علماء وصلحاء بونة وغيرها من المصنفات .

التهميش -

- 1 ينظر التراجم والسير . محمد عبد الغني حسن ، ط 3 ، القاهرة ، دار المعارف ، ص 5
- 2 عبد السلام بن سودة . دليل مؤرخ المغرب الأقصى ، ط 1 ، بيروت 1988 ص 117
- 3 ناصر الدين سعيدوني ، من التراث التاريخي للغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت دار الغرب الإسلامي 1999 ص 15
- 4 ناصر الدين سعيدوني ، المرجع نفسه ص 15.
- 5 ناصر الدين سعيدوني ، المرجع نفسه ص 15.
- 6 ينظر معجم مشاهير المغاربة ، أبو عمران الشيخ ، جامعة الجزائر 1995 ص 410
- 7 كتاب عنوان الدراية فيمن عرف من علماء المئة السابعة ، وهو كتاب مطبوع في لبنان ، تحقيق عادل نويهض ، 1979م وهو مطبوع بالجزائر 2007.
- 8 الغبريني ، عنوان الدراية ط 1 الجزائر دار البصائر 2007 ص 06.
- 9 ناصر الدين سعيدوني ، المرجع السابق ص 131.
- 10 ابن قنفذ القسنطيني ، الوفيات ، تح عادل نويهض ، لبنان ، دار الأوقاف الجديدة 1983 ، ص 17
- 11 الونشريسي ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقيا والأندلس والمغرب مطبوع في الرباط ، وبيروت تح محمد حجي 1981 م ، مقدمة المحقق، ص هـ
- 12 الونشريسي ، كتاب وفيات الونشريسي ، منشور بدار نوابغ الفكر بتحقيق محمد بن يوسف القاضي بالقاهرة 2009 ، ص 3
- 13 أحمد الونشريسي ، المصدر نفسه ص 02.
- 14 ناصر الدين سعيدوني ، المرجع السابق ص 299.
- 15 ابن مريم ، البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان مطبوع بالجزائر ، المطبعة الثعالبية 1908 م ، ص 04
- 16 ابن مريم المصدر نفسه ص 05
- 17 داليا عبد الستار الحلوجي ، كتب التراجم في التراث . ط 1 ، القاهرة كلية الآداب 2008 ص 91
- 18 الغبريني ، المصدر السابق ص 06
- 19 ابن مريم المصدر السابق ص 06
- 20 ابن قنفذ القسنطيني ، أنس الفقير وعز الحقيير ، تح محمد الفاسي ، الرباط جامعة محمد الخامس 1965 ص 01
- 21 ابن مريم المصدر السابق ص 05
- 22 ناصر الدين سعيدوني المرجع السابق ص 14
- 23 ابن مريم المصدر السابق ص 05

- 24 كتاب المسند الحسن لابن مرزوق الخطيب مطبوع بتحقيق الاسبانية ماريا خيسوس بغيرا ونشر بالشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر 1983 م
- 25 ابن قنفذ الوفيات ص 21

قائمة المراجع :

- محمد عبد الغني حسن ، (ب ت) ، التراجم والسير . ط 3 ، القاهرة ، دار المعارف (114ص)
- عبد السلام بن سودة . دليل مؤرخي المغرب الأقصى، 1988، ط 1، بيروت (415ص)
- ناصر الدين سعيدوني ، 1999، من التراث التاريخي للغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت دار الغرب الإسلامي (703ص)
- أبو عمران الشيخ ، 1995 ، معجم مشاهير المغاربة ، ، جامعة الجزائر ص 410
- أحمد الغبريني ، 1979 م ، كتاب عنوان الدراية فيمن عرف من علماء المئة السابعة ، وهو كتاب مطبوع في لبنان ، تحقيق عادل نويهض ، وهو مطبوع بالجزائر 2007 (119ص).
- ابن قنفذ القسنطيني، 1983 ، الوفيات ، تح عادل نويهض ، لبنان ، دار الأوقاف الجديدة (404ص)
- الوثريسي ، 1981 م ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقيا والأندلس والمغرب مطبوع في الرباط ، ببيروت تح محمد حجي (513ص)
- الوثريسي ، 2009 ، كتاب وفيات ، منشور بدار نوابغ الفكر بتحقيق محمد بن يوسف القاضي بالقاهرة (172ص)
- ابن مريم ، 1908 م ، البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان مطبوع بالجزائر ، المطبعة الثعالبية (300ص)
- داليا عبد الستار الحلوجي، 2008 ، كتب التراجم في التراث . ط 1 ، القاهرة كلية الآداب (516ص)
- ابن مرزوق الخطيب ، 1983 م ، كتاب المسند الحسن مطبوع بتحقيق الاسبانية ماريا خيسوس بغيرا ونشر بالشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر (507ص)



جمالية تصميم الوحدة الزخرفية في العمارة الإسلامية

The Aesthetic Design Of The Decorative Unit In Islamic Architecture

لبيض الهادي خليل¹ ، بن حليلة صحراوي²

1 – كلية الأدب العربي والفنون جامعة مستغانم ، مختبر الجماليات البصرية

labiad25@gmail.com

2 – كلية العلوم الاجتماعية جامعة مستغانم

benhalima_sahraoui@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2020-02-02

تاريخ الاستلام: 2019-08-18

ملخص -

انفردت العمارة الإسلامية بخصائص معينة في بعض عناصرها الأساسية جعلت منها طرازاً متميزاً عن غيره. فقد ازدهرت الزخارف المعمارية في العصور الإسلامية، واتخذت لها سمات مميزة، ففن الخط العربي بأنواعه الجميلة المختلفة، والمزج بين الأشكال الهندسية والأشكال النباتية، ونقش الزخارف المختلفة على مواد الحجر أو الرخام أو الجص، غرست في العمارة الإسلامية جمالاً وروعة يضرب بها المثل. تهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى عناصر الزخرفة الإسلامية وإلى التصميم والإخراج الفني أو الأسلوب التعبيري للوحدة الزخرفية في العمارة الإسلامية، ووصف للقيم الفنية والجمالية الخاصة بتلك الوحدات وإيضاح ما توصل إليه الفنان من ذوق فني، من خلال توزيع الوحدات الزخرفية بأسلوب فني يعتمد على تكرارها دون الشعور بالملل والرتابة المصاحبة لعملية التكرار.

إن عناصر العمارة الداخلية، الزخارف الحجرية والخزفية والجصية والخشبية هي وحدات فنية حلت في العمارة الإسلامية محل الرسوم واللوحات والتماثيل التي تزين مختلف العمائر الأخرى.

الكلمات المفتاحية-

فن، الزخارف، الجمال، التصميم، المساجد، العمارة الإسلامية.

Abstract-

Islamic Architecture Became Clearly Distinct By Specific Features Noticeable In Some Of Its Basic Elements That Made It Exceptional Among Other Styles. Architectural Ornaments Flourished In The Islamic Eras, And It Acquired Distinctive Characteristics. The Arabic Calligraphy With Its Different Beautiful Forms, The Combination Of Geometric Shapes With Plant Forms And Ornamental Sculpture On Stone Or Marble Or Plaster, Implanted In The Islamic Architecture An Incomparable And Striking Beauty And Magnificence. This Study Aims At Shedding Light On The Elements Of Islamic Decoration, Design, Artistic Output Or Expressive Style Of The Decorative Unit In Islamic Architecture, And Description Of Artistic And Aesthetic Values Of Those Units And Clarifying What An Artist Reached From A Taste Of Art , By The Distribution Of Decorative Units In An Artistic Manner That Depends On Its Repetition Without Feeling Bored And Monotony Associated With The Process Of Repetition

The Elements Of Interior Architecture , Stone, Ceramic, Plaster And Wooden Decorations Are An Artistical Units Replaced In The Islamic Architecture Drawings, Paintings And Statues Which Adorn Various Buildings.

Key Words-

Art, Ornaments, Beauty, Design, Mosques, Islamic Architecture

مقدمة

لم تهتم الحضارة الإسلامية بالفن التصويري الذي يعتمد على رسم الأدميين و الحيوانات حيث كان الفن التصويري مكروها في الإسلام (زكي محمد حسن ، 2013، ص27)، ليركز الفنان المسلم بعد ذلك على الفن الزخرفي والذي مثل المرتبة الأولى في الفن الإسلامي ، حيث تعد الزخارف عنصرا مهما في العمارة الإسلامية ، وهي ذات خصائص فنية في الأسلوب والتكوين ، شكلها الفنان المسلم بتنوع على مر العصور الإسلامية حيث أصبحت جزءا مهما من الشخصية الإسلامية الحضارية ، تهدف إلى إحداث تأثير جمالي في النفس و تجميل الحياة في جميع مناحيها بعد أن أمن الإنسان ضرورات حياته الأساسية .

الإشكالية : ما هو السر الجمالي للفن الزخرفي في العمارة الإسلامية ؟ وما دور تصميم الوحدة الزخرفية في العمل الفني المعماري ؟

هدف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالعمارة الإسلامية والتطرق إلى الطرز المعمارية المختلفة التي مرت بها عبر العصور ، كما تهدف أيضا إلى معرفة أهمية وطرق توظيف الوحدات الزخرفية في العمارة الإسلامية لإعطائها نظرة جمالية رائعة وراحة نفسية من خلال ملئ الفراغات بالأشكال والألوان المناسبة وبالمواد المتنوعة كالخشب والحجر والجص إلى غير ذلك من المواد وباستعمال التقنيات المختلفة ، كالكتابات والرسم على الجدار وتقنية النقش على الأحجار ، فالفنان المسلم برع في اختيار المادة المستعملة مع التقنية المناسبة وتنسيق الألوان ، لينتج عمل فني ذات طابع جمالي زخرفي يهدف إلى بعث البهجة والسُرور في نفسية الإنسان ، وهذا ما سنحاول التطرق إليه بالتفصيل في هذه الدراسة البسيطة .

منهج البحث : سنعتمد في هذا البحث على المنهج الوصفي في وصف الفن الزخرفي عبر مختلف الطرز المعمارية الإسلامية وشرح أنواع الأشكال الزخرفية (الهندسية ، النباتية ،) ونعتمد أيضا على المنهج التحليلي من خلال تحليل تأثير أنواع التصاميم والألوان والمواد الأولية (الخشب ، الجص ، الحجر) في النظرة الجمالية للزخرفة في العمارة الإسلامية

فرضيات البحث :

- طريقة تصميم الوحدة الزخرفية من خلال اختيار الأشكال المناسبة ونوع المادة الأولية من أهم أسباب النظرة الجمالية للعمارة الإسلامية .
- لجوء الفنان المسلم إلى الفن الزخرفي والإبداع فيه كان نتيجة هروبه من الفراغ وتغطيته بالأشكال الزخرفية وباستعمال جميع أنواع البناء في كسوة الجدران الداخلية والخارجية كالفسيفساء مثلا .

محاور البحث :

- 1 - العمارة الإسلامية
- 2 - عناصر الزخرفة الإسلامية
- 3 - القواعد والأسس المتبعة في فن الزخرفة

1. - العمارة الإسلامية

للعمرارة الإسلامية ارث كبير اكتسبته من معظم البلدان التي حكمها المسلمون منذ فجر الإسلام حتى اليوم ، ولا تزال تحتل مكانة مرموقة بين طرز العمارة التي عرفتھا الحضارة الإنسانية عامة حيث أخذ المعمار المسلم آدابا و فنونا وعلوما معمارية لا تتعارض مع الشريعة الحنيئة (محمد حمزة إسماعيل الحداد، 2014، ص19)، فمرت العمارة الإسلامية بمجموعة من طرز مختلفة اتسم كل طراز منها بطابع معين تميز به .

1.1. - الطراز الأموي

في بداية المساجد الأولى لم تكن لها مآذن ولا منابر ولا محاريب مجوفة و كان أول المآذن التي بنيت في الإسلام هي التي أمر معاوية ببنائها في جامع عمرو بمصر و أبدع العماثر في الشام هي قبة الصخرة في بيت المقدس و المسجد الجامع بدمشق (عبد السلام احمد، 1989، ص 12) و احتفظت بأغلب الأساليب الفنية في الطراز الأموي الشرقي كما في مسجد القيروان في تونس (احمد فكري 2008، ص157)

2.1. - الطراز العباسي :

تتميز العمارة في الطراز العباسي باستخدام الآجر بدل الحجر (الذي استعمل في العصر الأموي) وخاصة في العقود والقبوات والقباب والتأثر بالأساليب الساسانية في بناء الايوانات الضخمة ذات الفتحات المرتفعة بقصر الاخضر (عثمان عثمان إسماعيل، 1992، ص 180) ، و يمتاز هذا الطراز في العمارة الإسلامية بتفضيل الأكتاف أو الدعامات على الأعمدة في حمل العقود والبواكي ، وأهم ما خلفه لنا هذا الطراز المسجد الجامع في سامراء و مسجد الرقة و أبي دلف في العراق ثم جامع أحمد بن طولون في مصر . (عبد السلام احمد، 1989، ص 14)

3.1. - الطراز الفاطمي :

دخل الفاطميون مصر سنة 929 ميلادي حيث أسسوا مدينة القاهرة ومنذ ذلك التاريخ صارت عاصمة الخلافة الفاطمية التي امتد نفوذها إلى سوريا والحجاز و أجزاء من شمال إفريقيا وصقلية وبلغت درجة كبيرة من الثراء والتحضر، وكان ذلك أثره الكبير في ازدهار العمارة في مصر وقد عني

الفاطميون بإنشاء المساجد (حسن باشا، 1999، ص311) و أهم ما بقي في العمارة الإسلامية في العصر الفاطمي إلى حد الآن الجامع الأزهر و جامع الحاكم و جامع الأقمر و جامع الصالح فضلا عن أسوار القاهرة و بعض العماير والأبنية ذات الطابع الإسلامي في شمال إفريقيا و جزيرة صقلية . (عبد السلام احمد، 1989، ص16)

4.1. - الطراز الأيوبي :

أمر صلاح الدين الأيوبي عام 1176 ببناء سور يحيط بالقاهرة و بتشييد قلعة الجبل أستعمل في ذلك مواد البناء من بعض أهرام الجيزة ، و قد ازدهر في العصر الأيوبي عنصران :

- تشييد المدارس لنشر المذهب السني و محاربة الشيعة

- تطور بناء الأسوار و الاستحكامات و القلاع منها قلعة الجبل خلف مسجد محمد علي . (عبد السلام احمد، 1989، ص18)

5.1. - الطراز المملوكي :

عرف عصر المماليك بالعصر الذهبي في تاريخ العمارة الإسلامية حيث امتاز بالإقبال على تشييد المساجد و المدارس و الأضرحة و غيرها من تنوع و إتقان في شتى العناصر المعمارية من منارات و قباب و زخارف كما روعي في بناء المساجد بناء المدارس و الأضرحة إلى جانب المساجد ذات الأيوانات و الأعمدة و الأكتاف و مثال ذلك جامع السلطان الظاهر بيبرس (عبد السلام احمد، 1989، ص20)

6.1. - الطراز السلجوقي :

كان الأمراء السلاجقة يشملون الفنون برعايتهم و يستخدمون أبناء البلاد في الأقاليم الإسلامية و يشجعونهم و بذلك نشأ طراز قائم بذاته امتاز بضخامة المباني و اتساعها و مظهرها القوي ، كما استخدم الزخارف المجسمة و خاصة في واجهات المباني ، و مما يلاحظ في العماير الدينية السلجوقية أنها لم تكن مقصورة على المساجد فحسب بل كثر بناء الأضرحة على شكل أبراج أسطوانية أو ذا أضلاع على شكل مباني ذات قباب (القبة الصغرى في مسجد الجمعة بأصفهان) (عبد السلام احمد، 1989، ص22)

7.1. - الطراز الاسباني المغربي:

قام في المغرب والأندلس على يد دولة الموحدين في القرن الثاني عشر ميلادي والمعروف أن جمع المغرب والأندلس تحت سلطان واحد حدث على يد المرابطين ، وقد كانت الزعامة في ميدان هذا الفن الاسباني المغربي لمراكش واسبانيا ، بينما لم يكن فيه للجزائر أو تونس شأن كبير. (زكي محمد حسن ، 2013، ص17)

إن استخدام الفسيفساء من الخزف في تغطية الجدران ، والإسراف في الزخارف المحفورة على الجص ظاهرتان قويتان في الطراز الاسباني المغربي . (زكي محمد حسن ، 2013، ص18)

إن من أنواع العمارة المغربية المتصلة بالمدرسة هي الزاوية ، كانت تبنى لتعليم إتباع طريقة من الطرق الدينية إلى جانب ضريح فهي تجمع بين المدرسة و الضريح ، فالغالب في هذا الطراز هو الإسراف في عناصر الزخرفة و ليس العناية بمتانة البناء . (عبد السلام احمد، 1989، ص26)

8.1. - الطراز العثماني :

بعد انتصار العثمانيين على السلاجقة قامت الدولة العثمانية و امتد نفوذهم إلى غاية شمال إفريقيا و زادت هيبة الدولة العثمانية و ازدهرت الفنون فيها العماثر الدينية العثمانية و انتقلت من الطراز السلجوقي إلى الطراز العثماني و يبدو ذلك في المساجد التي شيدت في 14 ميلادي مثل مسجد محمد الفاتح متأثرا بعمارة آيا صوفيا في نظام القبة و أنصاف القبة و التصميم المتعامد و يوجد قي صدر المسجد صحن كبير ذو فسقية و بدور فيه رواق ذو عقود و قباب . (عبد السلام احمد، 1989، ص32) ، وان التأثير التركي في مدن شمال إفريقيا الجزائر وتونس وليبيا نتج عنه بناء مساجد تستمد طرازها من المساجد التركية في اسطنبول والاضول . (حسن باشا، 1999، ص76)

2. - عناصر الزخرفة الإسلامية

1.2. - الصور الأدمية والحيوانية :

عرف المسلمون الصور الأدمية ورسوم الحيوانات ، و لكن تمثيل الكائنات الحية كان مكروها في الإسلام بوجه عام ، إن كراهية تصوير المخلوقات الحية كان لها تأثير عميق في طبيعة الفنون الإسلامية حيث جعلت المسلمين

ينصرفون إلى إقتان أنواع أخرى من الزخرفة و زخرفة المباني في جميع أنواع العمارة . (زكي محمد حسن، 2013، ص 27)

2.2. - الرسوم الهندسية :

عرفت الفنون التي سبقت الإسلام ضربا كثيرة من الرسوم الهندسية ، و لكن هذه الرسوم لم يكن لها في تلك الفنون شأن كبير ، أما في الإسلام أضحت الرسوم الهندسية عنصرا أساسيا من عناصر الزخرفة ، و قد عني برجوان Bourgoin الفرنسي بدراسة هذه الزخارف الهندسية المعقدة و بتحليلها إلى أبسط أشكالها ، و يتجلى من دراسته أن براعة المسلمين في الزخارف الهندسية لم يكن أساسها الشعور و الموهبة الطبيعية فحسب ، بل كانت تقوم على علم وافر بالهندسة العلمية ، و أعجب الغربيون بهذه الرسوم الهندسية و قلدها بعضهم ، حتى يروى عن "ليوناردو دافنشي" (1452- 1519) Léonard De Vinci أنه كان يقضي ساعات طويلة يرسم فيها الزخارف الهندسية الإسلامية .

و بشكل عام تتكون الزخارف الهندسية من أنواع متعددة من الخطوط المستقيمة و المائلة و المتموجة و الحلزونية و المنعرجة و المجدولة و المنكسرة ، و قسم مؤرخو الفنون العناصر و الأشكال الهندسية إلى نوعين :

- أشكال هندسية بسيطة كالمربع و المستطيل و الدائرة و المعين و المثلث ، و كذلك الأشكال السداسية و الثمانية و المتعددة الأضلاع
- أشكال هندسية مركبة كالأطباق النجمية و التي ظهرت بداياتها في الزخارف الإسلامية المصري خاصة العصر الفاطمي (زكي محمد حسن، 2013، ص 31)

شكل 1 : الزخارف الهندسية في العمائر الإسلامية



المصدر: <http://imamhussain.org/islamicarts/7703>

3.2. - الزخارف النباتية :

تأثر المسلمون كثيرا بالعنصر النباتي في الزخارف الإسلامية و قاموا بتقليدها تقليدا صادقا أمينا ، فكانوا يستخدمون الجذع والورقة لتكوين زخارف متمازما فيها من تكرار وتقابل وتناظر ، وتبدو عليها مسحة هندسية جامدة تدل على سيادة مبدأ التجريد و الرمز في الفنون الإسلامية ، وأكثر الزخارف النباتية ذيوغا في الفنون الإسلامية الارابيسك Arabesque، وقد عمت هذه التسمية حتى كادت تطلق على كل الزخارف النباتية الإسلامية ، و لكن الحقيقة أن الارابيسك هي الزخارف المكونة من فروع نباتية و جذوع منشئية و متشابكة و متتابعة ،و فيها موضوعات زخرفية مهذبة ترمز إلى الوريقات و الزهور(زكي محمد حسن ،2013،ص32) ، كانت الموضوعات الزخرفية النباتية تميل إلى صدق تمثيل الطبيعة ، والتي انتشرت على الخزف والقاشاني والنحاس وقد يراعى في الزخرفة الهندسية والنباتية معا مبدأ التقابل والتماثل لكن الحق أن ما فيها من تجريد وتحوير عن الطبيعة لا يصل إلى حد اعتبارها خروجا عن المؤلف .(عادل الالوسي،2003،ص23)

شكل 2 : زخرفة نباتية



المصدر: <http://www.al-vefagh.com/News/98156.html>

4.2. - الزخارف الخطية :

وهي تعتبر ميزة من مميزات الفنون الإسلامية ، حيث أن الفنانين المسلمين اتخذوا الكتابة عنصرا حقيقيا من عناصر الزخرفة ، فعملوا على رشاقة الحروف ، و تناسق أجزائها و تزيين سيقانها و رؤوسها ومداتها و أقواسها بالفروع النباتية ، و المعروف الخط العربي قسمان :

- خط كوفي : يمتاز بزواياه القائمة ، و قد كان مستخدما على المباني و كان بسيطا في أول أمره ثم تطور في سبيل الرشاقة منذ لقرن التاسع .
- خط النسخ العادي (زكي محمد حسن، 2013، ص40)

شكل 3: الكتابة على محاريب المسجد ابن طولون



المصدر: http://cairohistoric.blogspot.com/2017/10/blog-post_19.html.

لقد وجد الفنان في الخط غايته وتطبيق لمبادئ عقيدته ، أما الغاية فهي البحث عن عنصر يستخدم زخرفيا ، وأما تطبيق العقيدة فتتمثل في البعد عن تصوير المحرمات ، وكانت النصوص الدينية من أجل المادة الزخرفية في العمارة الإسلامية وأعظمها ، وما يؤكد ذلك أن الخط لم يقتصر استخدامه كعنصر زخرفي على العناصر المعمارية والإنشائية فقط ، بل استخدم في التحف التشكيلية والآنية وغيرها . (نوبي محمد حسن، 2010، ص24)

5.2. - الزخارف الحجرية:

شهدت الأقطار الإسلامية طرقا مختلفة في تزيين الجدران ، قد مال الفنانون المسلمون إلى نوع معين من هذه الطرق بحكم أرضه و توفر المادة الخام فيه ، و لعل أروع ما وصلنا من عصر صدر الإسلام الزخارف الحجرية في قبة الصخرة والمسجد الأموي . (لجلط محمد ، 2009، ص 28)

شكل 4 زخرفة القطع الحجرية قصر المشتى



[https://www.alaraby.co.uk/diffah/civilisation/B6766A78-9F7B-](https://www.alaraby.co.uk/diffah/civilisation/B6766A78-9F7B-48E0-B2EC-461228F58E85)

[48E0-B2EC-461228F58E85](https://www.alaraby.co.uk/diffah/civilisation/B6766A78-9F7B-48E0-B2EC-461228F58E85) المصدر:

6.2. - زخرفة الفسيفساء :

تتلخص صناعة الفسيفساء في تثبيت مجموعة من مكعبات الزجاج الملون والشفاف وقطع الحجر الأبيض والأسود فوق طبقة الجص أو الاسمنت التي تغطي السطح لتكوين موضوعات زخرفية ، وقد استخدمت العمارة الإسلامية بلاطات الفسيفساء والخزف في كسوة الجدران الداخلية والخارجية والعناصر المعمارية والإنشائية المختلفة . ففي المساجد والقلاع ، والقصور، والحمامات كانت بلاطات الفسيفساء من أهم التكسيات المستخدمة في الزخرفة .

ومن أروع الأمثلة على الفسيفساء مسجد قبة الصخرة بالمسجد الأقصى بمدينة القدس، حيث تعتبر من أهم وأبدع آثار الأمويين كما أنها أقدم اثر إسلامي في تاريخ العمارة الإسلامية (كمال الدين سامح، ص 11)



شكل 5: فسيفساء مسجد قبة الصخرة

المصدر: <https://meemmagazine.net/2018/05/17>

3. - القواعد والأسس المتبعة في فن الزخرفة

للزخرفة قواعد مستمدة أساسا من الطبيعة ، ومن الأعمال الزخرفية القديمة بما بلغه من جمال وكمال ، ومن أهم القواعد المتبعة في الزخرفة هي :

1.3. - التوازن :

وهو القاعدة الأساسية التي يجب توفرها في كل تكوين زخرفي أو عمل فني تزييني ، و التوازن بمعناه الشامل يعبر عن التكوين الفني المتكامل عن طريق حسن توزيع العناصر والوحدات والألوان وتناسق علاقاتها ببعضها وبالفراغات المحيطة بها ، و خير مثال للتوازن الطبيعية بما تحتويه من أزهار و أشجار و نباتات ، في تتكون من كتل ذات سطوع و درجات لونية في علاقات متزنة ببعضها ، و استخدام التوازن في الزخرفة يشمل جميع المساحات و السطوح من أشرطة و إطارات و حشوات.... الخ . (محي الدين طالو، 1986، ص16)

2.3. - التناظر أو التماثل :

التناظر من أهم القواعد التي تقوم عليها بعض التكوينات الزخرفية التي ينطبق أخذ نصفها على النصف الآخر بواسطة مستقيم يسمى -محور التناظر - وهناك نوعان من التناظر :

1.2.3 - التناظر النصفي : و يضم العناصر التي يكمل أحد نصفها النصف الآخر في اتجاه مقابل و أبرز الأمثلة عليه الطبيعة .

2.2.3 - التكرار الكلي : وفيه يكتمل التكوين من عنصرين متشابهين تماما في اتجاه متقابل أو متعاكس و يستخدم هذا النوع في زخرفة المساحات و الحشوات .

3.3 - التشعب :

إن معظم التكوينات الزخرفية ولاسيما النباتية غالبا ما تتضمن التشعب الذي اتخذ أساسا في نمو مفارقها وهو نوعان :

1.3.3 - التشعب من نقطة : وفيه تنبثق خطوط الوحدة الزخرفية من نقطة إلى الخارج .

2.3.3 - التشعب من خط : وفيه تتفرع الأشكال و الوحدات من خطوط مستقيمة أو منحنية من جانب واحد أو من جانبيين كنمو أوراق النبات من فروعها و نمو الفروع من السيقان و الجذوع و يستخدم هذا النوع في زخرفة الأشرطة و الإطارات

4.3 - التكرار :

و هو من أهم قواعد الزخرفة و يوجد بكثرة في الطبيعة ، و التكرار من أبسط القواعد في التكوين الزخرفي ، إذ بتكرار أي عنصر أو وحدة زخرفية نحصل على تكوين زخرفي بديع حتى ولو لم يكن ذلك العنصر (طبيعي أو اصطناعي) في حد ذاته جميلا .

- أنواع التكرار :

- التكرار العادي : وفيه تجاور الوحدات الزخرفية في وضع ثابت واحد متناوب .

- التكرار المتعاكس : وفيه تجاور الوحدات الزخرفية في أوضاع متعاكسة ، تارة إلى الأعلى و تارة إلى الأسفل و إلى اليمين و إلى الشمال في تقابل متعاكس

- التكرار المتبادل : و هو اشتراك و استخدام وحدتين زخرفيتين مختلفتين في تجاور و تعاقب ، الواحدة تلو الأخرى ، و يسمى هذا النوع من التكرار أيضا بالتعاقب أو التناوب . (محي الدين طالو، 1986، ص17)

خاتمة -

تعتبر الحضارة الإسلامية أحسن الحضارات الإنسانية و ما أنتجته من توجه فني ، حيث تشكل الزخارف عصب حيوي فيها ، فالزخرفة هي الأفكار الفنية الموروثة و التي ظهرت قبل آلاف السنين في الفن السوري القديم ، و قد استخدمت العمارة الإسلامية أشكالاً هندسية أساسية في الحضارات السابقة (المربع ، المثلث ..) و لكن المعنى والنظرة والهدف اختلف تبعاً للنظرة الإسلامية نحو تحقيق بعد إيماني إسلامي ، فالفن الزخرفي كان موجوداً في الحضارات السابقة ، إلا أنه أخذ في الإسلام نسقاً جمالياً وأبعاداً روحية فأصبح فناً إسلامياً رفيعاً ، حيث أصبحت الزخرفة في العمارة الإسلامية جزءاً مهماً من الشخصية الإسلامية الحضارية .

حيث أضافت العمارة الإسلامية إلى التراث الفني نظاماً لم تكن معروفة من قبل ، ومن بعد هذه الدراسة يتبين لنا سر الجمال في الزخرفة الإسلامية من خلال ميل الفنان المسلم في تغطية الفراغات وتزيينها بمختلف أنواع الزخرفة ، فكراهية الفنان المسلم للفراغات جعله يبدع في التصميم الجمالي بتوظيف فنونا زخرفية في العمارة الإسلامية لتغطية جميع الفراغات أو جزءاً منها ، ولذا كانت الفنون الإسلامية فنوناً زخرفية قبل كل شيء .

قائمة المصادر والمراجع

- 1 - احمد فكري (2008) ، مساجد القاهرة ومدارسها ، ط2، دار المعارف ، القاهرة
- 2 - حسن باشا(1999) ، موسوعة العمارة والآثار والفنون الإسلامية ، المجلد الأول والمجلد الثاني ، ط1 ، أوراق شرقية للطباعة والنشر والتوزيع
- 3 - زكي محمد حسن ، (2013) ، في الفنون الإسلامية ، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ، مصر
- 4 - عادل الالوسي (2003) ، روائع الفن الإسلامي ، عالم الكتب ، القاهرة
- 5 - عبد السلام احمد نظيف ، (1989) ، دراسات في العمارة الإسلامية ، مطابع الهيئة المصرية للكتاب ، مصر
- 6 - عثمان عثمان إسماعيل ، (1992) ، تاريخ العمارة الإسلامية والفنون التطبيقية بالمغرب الأقصى ، ج1، ط1 1992
- 7 - كمال الدين سامح ، العمارة في صدر الإسلام ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، مصر
- 8 - لجلط محمد ، الفنون الزخرفية بالمغرب الأوسط في العصر الحمادي ، دراسة أثرية فنية جمالية . رسالة ماجستير معهد الآثار ، جامعة الجزائر، 2008 - 2009
- 9 - محي الدين طالو ، (1986) ، الفنون الزخرفية ، دار دمشق للطباعة والنشر ، دمشق ط1
- 10 - محمد حمزة إسماعيل الحداد، (2014) ، العمارة والفنون في الحضارة الإسلامية ، المجلد الاول ، دارالمقتبس ببيروت - لبنان ، ط1
- 11 - نوبي محمد حسن (2010) ، لمحات إبداعية من فنون العمارة الإسلامية ، النشر العلمي والمطابع ، ط1



تمثيلات الأنا وتعدد أصوات السلطة في رواية (الساق فوق الساق) للروائي الجزائري أمين الزاوي.

The Representations Of The Ego And The Multiplicity Of The Power's Voices In The Novel (The Leg Above The Leg) To Amine Zaoui

صليحة سبقاق

1- جامعة محمد خيضر، بسكرة

saliha.sebgag@univ-bikra.dz

تاريخ القبول: 2020-04-23

تاريخ الاستلام: 2019-12-12

ملخص-

تحمل الرواية على عاتقها مهمة إبراز رؤية الكاتب للعالم من حوله في زمن ما، حيث تتضافر الشخصيات مع بعضها في نسج يفترض فيه التجانس . يندرج أسلوب أمين الزاوي في آخر أعماله الروائية (الساق فوق الساق) ضمن الأسلوب الدرامي، وتأتي هذه الرواية لتلخص ذكريات طفولة الكاتب، الذي سلم زمام سلطة الحكمي للراوي الرئيسي، الذي صور لنا سيرورة حياة الشخصيات الأساسية في الرواية ومواجهتها للواقع في ظل ثلاثية المنع (السياسة و الدين و الجنس)، حيث حاول من خلالها طرح القضايا التي يتصارع فيها العقل مع المجتمع والعرف مع الأخلاق، متوسلا في ذلك ببناء مفارقات درامية بثها طيلة سيرورة أحداث الرواية وفقا للأصوات المتعددة فيها . كما تهدف الدراسة أيضا إلى كشف ورصد تمظهرات (الأنا) في ثنايا أحداث الرواية، وتحدد أبرز أصوات السلطة التي أوردها الكاتب في معرض وصفه للأحداث والعلاقة التي تمثلتها (الأنا) بتلك الأصوات المتعددة.

الكلمات الدالة-

الأنا، السلطة، الآخر، الراوي، الشخصيات

Abstract-

The Novel Aims To Highlight The Author's Vision Of The World Around Him At A Given Moment, Where The Characters Are United In A Fabric In Which Homogeneity Is Assumed. The Style Of AMIN AL-ZAWAWI In His Last Novel (Leg Above The Leg) Falls Into The Dramatic Style, Where The Rhythm Of The Voices Controls To Different Levels. His Novel Summarizes The Childhood Memories Of The Writer, Who Entrusted The Power Of Reporting To The Main Narrator, In Which He Tried To Raise Issues That The Mind Struggles With Society And The Tradition With Morals, Relying On A Dramatic Paradoxes And The Multiplicity Of Voices. The Study Also Aims To Detect And Reveal The Appearances Of (The Ego) In The Novel's Events That The Author Has Described And The Relationships Represented By (The Ego) With These Multiple Voices.

Key Words-

Ego, Power, The Other , Narrator , Characters.

1. - مقدمة:

تدور أحداث رواية (الساق فوق الساق) لأمين الراوي في إحدى قرى تلمسان في الفترة التي تلت الاستقلال، إذ يتقمص الكاتب دور الراوي ليسجل تفاصيل ذكريات طفولته، كما يقرّب بذلك في مستهلّ الرواية، وإن كان (الأنا) ظاهراً في كلّ أحداث الرواية إلّا أنّ الراوي كان يرسم صوراً مختلفة لكلّ شخصيّات الرواية، أثناء عمليّة الحكّي، ممّا يجعل القارئ يكوّن فكرة خاصّة عن كلّ شخصيّة، ولكنّها فكرة ترتبط بشكل ما بشخصيّة الراوي نفسه، انطلاقاً ممّا تعنيه كل شخصيّة للكاتب في مرحلة ما من عمره، وهذا ما جعل الكاتب يربط الشخصيّات بالأحداث ربطاً وثيقاً، تبرز من خلاله أنواع مختلفة من السّلطة التي يعيش المواطن الجزائري تحت وطأتها في تلك الحقبة الزمانيّة. إنّ اختلاف معايير السّلطة السياسيّة والدينيّة والاجتماعيّة والجنسيّة التي يصوّرها النصّ الروائيّ يشكّل رغبة ملحّة لدى القارئ في معاينة تلك الأحداث و رصد ردود فعل شخصيّات الرواية حيالها، مع إدراك دور (الأنا) الراوي في نسج جملة تمثّلات السّلطة الخاصّة بالذوات الفرديّة والجماعيّة انطلاقاً من سلوكيّات و أقوال شخصيّات الرواية.

2. - بناء المفارقة الدرامية :

مما لا شك فيه أن أيديولوجية الكاتب و مواقفه حيال الأوضاع السياسية و الاجتماعية و الفكرية مبثوثة في خطابات و مواقف شخصيات العمل الروائي التي تتضافر من أجل إقامة البناء السردي الكلي، و القارئ المتمعن في رواية (الساق فوق الساق) يجد أن (أنا) الراوي ظاهرة أو مختلفة في كل الأحداث المفصلية في الرواية. وأن الكاتب عمد خلال ذلك إلى أن يجعل القارئ في مواجهة متخيل عام لهذه الأحداث، ومع أن المتخيل الواضح هنا "يوشك أن ينتمي إلى كل ما يعد خارج الواقع المتعين و كل ما ليس حقيقة تدرك إما مباشرة و إما عن طريق الاستنتاج المنطقي أو عن طريق التجربة... فإنه يحضر في جملة التمثيلات الخاصة بالذوات الفردية و الجماعية منعكسا في السلوك و الرمز و الفعل، من غير استطاعة منا أن نشير إليه بوصفه شيئا يمكن لنا أن نحدده بوضوح".¹ لقد أفسح أمين الزاوي المجال واسعا أمام الراوي، ليرفع صوته، منتقدا المشهد السياسي آنذاك، في صور استرجعها من ذكريات طفولته، تجعل القارئ يسلم حيناً برأي الكاتب و ينكره حيناً آخر، لاسيما وأن "النص السردى هو صياغة جديدة للقيم، وهذه الصياغة وليدة سياقات جديدة يخلقها النص، والنص في إطار ذلك التوجه يعد زاوية نظر تدرج من خلالها هذه القيم ضمن مسار يخلق سياقاً جديداً، يقود إلى فهم جديد وخاص للحياة" ². يقول الراوي في معرض سرده لجنازة مصالي الحاج "إنها جنازة غريبة لرجل غريب قادر أن يثير كل هذا الهلع في المدينة و هو ميت، فما بالك لو كان حياً؟ ارتباك يصل صدها حتى وهران و العاصمة".³ وهو نفسه الارتباك الذي أراد الكاتب أن يضع فيه القارئ حيال شخصية مصالي الحاج الذي شككت بعض الأطراف السياسية في وطنيته، و قد جعل الكاتب من موت مصالي الحاج سبباً في عودة (العمّ ادريس) من المنفى "...كانت الرسالة تعلن في مضمونها عن قرار عودة عمي إلى البلد... فبرحيل الزعيم مصالي الحاج تم تخفيف الإجراءات الأمنية و الملاحقات التي كان عرضة لها مناضلو الحركة الوطنية و حزب الشعب الجزائري، و منحت لكثير منهم جوازات سفر جزائرية".⁴ و هنا تبرز الأنا الجزائرية الخاصة آنذاك حيث جعل الكاتب من الجزائري ينتظر وفاة شخصية وطنية جزائرية ليحصل على جواز سفر جزائري! إن تصوير هذه المفارقة الدرامية جاء بناء على أنها تمثل تجلياً لـ "علاقة المغيرة بين فهم

الشخصية المحدود لحالتها في لحظة معينة من الحدث المكتشف ومافهمه الجمهور _ في اللحظة نفسها _ من وضع هذه الشخصية على حقيقتها . "وهو الموقف الذي يلقي بظلاله على تفاصيل المشهد الشعبي الجزائري في تلك الحقبة من التاريخ ، وهو أيضا مايجعل القارئ يقف عند عملية تكوين بؤرة السرد ومستوياتها في الرواية.

ثم يقف الراوي بعد ذلك موقف المقرر ليصف حالات أخرى متناقضة شكلت الوضع السياسي المتأزم آنذاك "أحمد بن بلة في السجن، مصالي يموت في المنفى، كريم بلقاسم و حمد خيضر يفتالان، حسين زهوان هارب، محمد بودية يفتال في منفاه في باريس من قبل الموساد الاسرائيلي، تفرق الإخوة وصاروا أعداء، الثورة تأكل أبناءها بأسنان أبنائها، أكل لحم الرفيق و الصديق له طعم آخر." ^[1] إن وقوف الراوي لاسترجاع مواقف و أحداث سياسية سابقة يضفي على الرواية بعدا تاريخيا يهدف الكاتب من خلاله إلى جعل القارئ يقف في منطقة التماس مع الأطراف السياسية المتنازعة، دون أن يتخذ لنفسه موقفا واضحا، وقد جنح الكاتب إلى ذكر العديد من الأحداث السياسية التي شابها الغموض لفترة طويلة من الزمن. و" مهمة هذه الاسترجاعات تكثيف الحكاية،... و قد تكون وظيفتها إلقاء الضوء على الأحداث السابقة و ذلك بأن تعتمد إلى ما لم يكن دالّا فتجعله دالّا، أو أن تنفي تأويلا محتملا بتأويل آخر أقرب للواقع." ^[2] وقد لا يكون هذا التوصيف لهذه الأحداث بعينها دون غيرها ، توصيفا غير بريء يجعل ايديولوجية النص على التماس مع ايديولوجية القارئ ، خاصة وأنه من المحتمل جدا ان تكونا على طريفي نقيض، وإذا كانت المفارقة الدرامية عموما " تنتج من الفرق الواضح بين ماينتظر حدوثه ومايحدث بالفعل " ^[3] وهو فرق له صورتين ، صورة يبوح بها النص أو يلمح لها وصورة أخرى تقع في ذهن المتلقي.

3. - الأنا في مواجهة أصوات السلطة :

تتدخل (الأنا) من أجل توجيه الدلالة إلى المنحى الذي ترضاه، (أنا) الكاتب، (أنا) الراوي و (أنا) القارئ، من منطق زاوية الرؤية لكل ذات منها، و لكن كل دلالة لا يمكنها أن تنفصل عن ارتباطها بسلطة ما ، وذلك لأن" مفهوم الأنا مبني على السيطرة، سيطرة الذات على ما تتخذه موضوعا... و من خلال هذا التصور لـ (الأنا) كمبدأ للسيطرة يتحدد موقع الآخر (المتسلط) و دلالته و

وظيفته"¹⁰ وهي الحالة التي لم تستطع الشخصية الرئيسية الساردة في الرواية أن تتخلص منها كما يقول سارتر (أنا في حاجة إلى توسط الآخر لأكون ما أنا عليه)¹⁰.

يجعلنا النصّ الروائي نحفز ذاكرتنا لفهم حيثيات تضافر السلطة السياسية مع السلطة الدينية من أجل رسم المشهد العام للوطن آنذاك "لمصالي الحاج تأثير غريب على كلّ متحدث إليه، فمن ملامح وجهه يسطع نور خاص... لحية الأنبياء والدراويش وشيوخ الطرق، جاذبيته لا تشبهه جاذبيته. رجل الكاريزما.

رجل ما بين الروحانية والسياسة.

رجل ما بين دذب السياسة وخروف السذاجة."¹¹

و إن كان الراوي يحاول أن يصف شخصية من الماضي إلّا أنّ الحاضر واضح بين ثنايا الكلام، في إشارة إلى التجاذب الحاصل بين الدين والسياسة، و موقف الراوي يبدو جلياً من خلال اعتبار الساسة ذئاباً و رجال الدين خرفانا ساذجة، ونجد هنا ما يجعلنا نقتفي أثر الأنا ونميز علاقتها بنوعية الضمائر ولغة الخطاب الروائي في حالات العرض والسرّ وتمازجها بمستويات الزمن القولي والتاريخي وما ينجم عن كل ذلك من أساليب متعددة. و مثل هذا المقطع السابق من الرواية وغيره مقاطع كثيرة منها:

"إني أحب أخي عبد البر وأحبّ الجزائر،

إني أحبّ الثورة وأحبّ مصالي الحاج

إني أحبّ خديجة أو كوليت

أحبّ شرب ماء بئر قرية المورو، وأحبّ شرب البيرة والريكارد"¹²

و يقول في معرض حديثه عن العمّ المهاجر:

"لم يتنازل عن ضحكته ولا عن عفويته في تصرفاته مع أخواتي و بنات الجيران، لم تغيّر لا بارييس ولا الملاحقات والنساء ولا التراب ولا مصالي الحاج ! الإنسان فيه أكبر من السياسة."¹³

ففي هذه المقاطع يبدو الراوي صانعاً لمفارقات حيّاتية عديدة في حوار داخلي مع نفسه أشبه بالمونولوج، حيث يمتزج حبّ الأخ المنبوذ مع حبّ الوطن، و حبّ خديجة الطاهرة مع حبّ القاهرة، و حبّ ماء بئر القرية مع حبّ البيرة، وهذا ما

يجعل "اعتماد المونولوج الداخلي في تقديم الشخصية طريقة جديدة انقلابية و ثورية إذا ساغ التعبير، و جاز القول. فقد جعلت الشخصية السردية أكثر حيوية".¹⁴ و هو بهذا يجعل القارئ يكتشف أن الراوي ليس مجرد سارد للأحداث بل أن (أناه) متورطة في كل تلك الأحداث و المواقف، إما بالمشاركة فيها أو برفضها و استنكارها، و ينشأ تميز الراوي هنا من خلال: "قريبه الوثيق من الحوادث التي يرويها. كونه أحد الأشخاص الذين جرت وقائعها لهم أو اكتووا بنارها، وهو شديد اللصوق أيضا بالأشخاص الذين يتصارعون و يتحاورون في الحكاية".¹⁵ فكل حيثيات و تفاصيل أحداث الرواية منقوشة في ذاكرة الكاتب باعتباره الضماني في بداية الرواية حين قال أنه يحمل تفاصيل الرواية جمرًا بداخله، و إن أراد أن يقسم مسؤولية كشفها للقارئ على ذوات الشخصيات الساردة، إلّا أن (أناه) كانت وراء كل ذات من تلك الذوات في مواجهة سلطة ما في النص و الواقع.

إن استعمال ضمير المتكلم في الرواية يعلي من شأن (الأنّا) الخاصة بكل راو و عند كل موقف، في مواجهة (الأخر) الذي ليس إلّا سلطة من السلطات التي يرضخ لها المواطن في تلك الفترة الزمنية التي تلت الاستقلال. "فاستعمال ضمير المتكلم يريح الكاتب الروائي أكثر مما يريحه استعمال الضمير الغائب، فهو أسلوب يكونه على النحو الذي يريده. لأنّ البطل يمنح القصة وحدة غير قابلة للتجزئة".¹⁶ و يبرز في كل مرة من خلال صوت من أصوات الرواية المفارقات التي شهدها السارد و التي شكّلت فارقًا في مواجهة سلطة الجماعة و الأعراف و الدين، خاصة عندما يتحدث من الشخصيات المحورية في الرواية، فالعم إدريس لم يتوقّف عن شرب البيرة، لكنّه لم يفطر يوما واحدا في رمضان، رمضان مقدّس، حرمة الصيام فوق كل حرمة، مع حلول شهر رمضان يتوقّف عن الشرب، لكنّه لا يستطيع الكف عن زيارة المواخير و بيوت المتعة ليلا.¹⁷ أمّا الجدة فقد كانت "تكره كل شيء له علاقة بالنساء اليهوديات، لا كراهية في دينهم بل لأمر آخر مختلف تماما. إنّ كراهيتها لليهوديات سببه جمالهن".¹⁸ وهي أيضا تحلم بالتخلص من حفيدتها و "... تنتظر على أحر من الجمر ساعة خروجها من قرية قصر المورو، حتى ولو للعيش مع ضرة أو ضربتين، المهمّ كيفة الخلاص منها و في أقرب وقت، ودون فضيحة تلعلع في الدشرة ذات ليل. هذه فتاة نار! قبله موقوتة! فتنة!"¹⁹

وإن كانت الدّكتورة سمية قندوزي قد رأت في مقالها الذي خصّصته لدراسة رواية (نزهة الخاطر) لأمين الزاوي أنّ : "الرّؤية السّياسية لدى الكاتب لم تتخلّص من مفهوم الإطار الفكري المتكئ على الانتساب الحزبي والايديولوجي الذي يستعمل كمعين لحل المعضلات وتجاوز الأزمات وتذليل العراقيل والمعوقات ، كما امتزج بخليط من المؤثرات الأدبيّة والفكريّة والتّاريخيّة الأجنبيّة وتتجلّى لنا هذه الرّؤية كلّما أوغلنا في عالمها الفسح خطوة خطوة " ²⁰ إلا أنّ ثمة خلل إنساني و أخلاقي تصنعه كلّ شخصيّة على حدى من أجل مواجهة سلطة ما، بدءا من اجتماع الصّوم و شرب الخمر إلى كره اليهوديّات لجمالهن و اعتبار الفتاة قبلية موقوتة قابلة للانفجار، إلى اعتبار رجل الدّين عميلا للمستعمر، و التّصدي للآخر المتسلّط هو مصدر تحرّر (الأنا)،" الآخر اكتشاف لخارطة وجود الأنا التي لا ترسمها الدّات منفردة، بل يرسمها وضع الدّات ضمن نسيج متشعب و متعدّد من "آخرين" ،الآخر باختصار، مشروع الأنا نفسها في عالم الوجود و التّحقّق ²¹ و المقصود هنا أنّ عالم الرّواية يتجسّد من خلال استعانة الرّاوي بالتبئير الدّاتي ، حيث تتجلّى كلّ أحداث الرواية من خلال أنا الرّواي و حركيّتها في النّسيج السّردي.

4. - طغيان الصّوت النّسوي :

الملاحظ أنّ تمثّلات السّلطة في الرّواية لا تقوم إلّا في جماعة، و الرّواية كلّها تحكي قصصا مختلفة لسكّان قرية قصر المورو، و تحكمهم نفس العادات و الأعراف، حيث الجميع يشبه الجميع، و يظهر جليّا تمثّل السّلطة بمختلف أنواعها عندما يقرّر الرّاوي أنّ " عمّي ادريس رجل من حكاية، بل هو الحكاية نفسها، كلّ حكايات أهل قرية قصر المورو تبدأ منه و تنتهي عنده." ²² فالواضح أنّ هناك خلل ما في كثير من المؤسّسات السّياسيّة و الاجتماعيّة و القبليّة حاول النّصّ أن يعكسه بواسطة عدد من الشّخصيّات المرجعيّة في الرّواية، فعلاوة على (العمّ إدريس) الذي تتجاذب شخصيّته صراعات الوطن و المنفى، التديّن و التّحرر، الحبّ و الجنس، تظهر شخصيّة العمّة ميمونة التي صوّر الرّاوي مغامراتها الجنسيّة و ربط حنانها و طيبة قلبها بتفاصيل جسدها، حيث استطاع أن يبرز لنا سلطة الجسد التي اتّخذت تمثّلات متباينة انطلاقا من تعلق (أنا) الرّاوي بعمّة ميمونة، ذلك التّعلّق الذي ارتبط في كثير من الأحيان بتفاصيل جسدها المثير، و بجرأة

العمّة في الحديث عن جسد (الأنا) الساردة نفسها: "أحدّق في خلخال عمّتي ميمونة الفضّي الجميل... حينما تتحرّك عمّتي تضرب برجلها الأرض و إذا برنين خلخالها يثير كلّ من حولها من الرّجال والنّساء.. كلّ ذلك في إثارة شيطانيّة ممزوجة بضحكات متقطّعة الأنفاس لعمّتي المهووسة بجسدها".²³ "... تضحك عمّتي وتقبّلني على وجنتي وتضربني على مؤخّرتي العاريّة بمودّة قائلة: (كبرت يا بوطشل يا البرّاق). تصبّ الماء دائماً على جسدي النّحيل، أحبّ عمّتي ميمونة، أعشقها، أريدها زوجة لي حين أكبر وأصير رجلاً".²⁴ إنّ الإحساس بالآخر ينطلق من الإحساس بالجسد، فارتباط الرّأوي بالعمّة هو في الحقيقة ارتباط بجسدها، في علاقة تمنّاها الرّأوي في طفولته لترافقه إلى زمن الرّجولة.

إنّ "الجسد باعتباره بؤرة للتّجلي العملي والغريزي والوظيفي والثّقافي يعيش بشكل دائم تحت التّهديدات المستمرّة للاستعمالات الايحائيّة".²⁵ و يبرز التّجلي الغريزي والثّقافي للجسد في علاقة العمّة (ميمونة) بشخصيّة (عويشة) الذي استطاعت أن تنزع عنه العبادة النّسائيّة وتحوّله إلى (عياش)، وتغيّر النّظرة السّائدة حوله في قصر المورو التي كانت تنفي عنه صفة الرّجولة فقد كانت تقول: "حتى هذاك رجل، رجل و نص، و عنده ماعند الرّجال الآخرين و ربّما أفضل منهم"²⁶ و كذلك كانت علاقتها بزوجها الشّيخ العميل الذي اغتالته قيادة جبهة التّحرير، فهي تختصر الثّورة والاستقلال في علاقة الأنا بالآخر (الجسد) حين تواجه الجدّة بقولها: "الثّورة والاستقلال اللّذان لا يوفّران لي قضيباً نظيفاً ثورة فاشلة واستقلال ناقص، زوجتموني لخائن ثم ذبحتموه، و ها أنتم تقتلونني ببرودة. أريد عويشة و من يرى في ذلك عيباً فليأتني بواحد أجمل و أكثر رجولة و له..."²⁷ إنّ علاقة الأنا بالجسد تضمن لها الاستقرار والطّمأنينة، ففي منطق أهل قرية المورو، ينبغي أن يكون الرّجل فحلاً في بيته حتّى يستطيع أن يكون من الثّوار الذي يتصدّون للمستعمر، فسلطته مع أنثاه هي التي تمكّنه من مجابهة سلطة العدو.

لم يكن بإمكان الكاتب أن يخفي ايديولوجيّة بشكل كلّ خلف الأصوات المتعدّدة في الرواية، فهو نفسه يشعر بضغط (الأنا) عليه ليعيد صياغة المفارقات الحيائيّة التي عاشها في طفولته، خاصّة وأنّ المفارقة تنبع من الدّهشة التي تهزّ مشاعر الكاتب حين يدرك أنّ الواقع الظّاهري ليس هو بالضرورة الواقع الذي يعيشه أو الذي يشعر به في زمن ما.²⁸ ففي مطلق الأحوال كانت شخصيّات

الرّواية تتحرّك في اتجاه منحى محدّد مسبقاً، تظهر عليه آثار الكاتب الذي تمكّن من وصف أسلوب حياة أهل قرية قصرالمورو و استكناه علاقاتهم بكلّ ما يمكن أن يشكل سلطة عليهم و هذا ما يجعل الرّواية أقرب إلى (الأدب الإثنوغرافي) الذي يعنى بـ " الدّراسة الوصفية لأسلوب الحياة و مجموعة التّقاليّد و العادات و القيمّ و الفنون و المآثورات الشعبيّة لدى جماعة معيّنة أو مجتمع معيّن، خلال فترة زمنيّة محدّدة".²⁹ و بإمكاننا أن نحصر نتائج التّجاذب الحاصل بين (الأنا) بصفة عامّة و المرجعيّات التي تمثّل عليها السّلطة، في تطوّرات الأحداث الخاصّة بثلاث شخصيّات محوريّة في الرّواية و هي:

ـ شخصيّة (العم إدريس)، الذي يعتبر القلب النّابض لقرية قصر المورو، التي فقدت صخب الحياة في غيابه، و عادت لتتحيا بعد عودته من المنفى، و هو الذي هاجر " و كانت رغبته منذ أن نزل بأرض الغربة أن يعود ذات يوم إلى قريته خلف مقود سيّارة من نوع بيجو 403 أو 404³⁰ و لكنّه وجد نفسه يناصر أتباع حركة مصالي الحاج في فرنسا، ممّا جعله مستهدفاً من طرف قيادات جبهة التّحرير، و رغم كل المتعة و المغريات التي وجدها في باريس إلّا أنّه لم يتخلّ عن حلمه بالعودة إلى مسقط رأسه، إنّها شخصيّة تحمل بداخلها شيئاً من نماذج مختلفة لأبناء الشّعب الجزائري آنذاك، فالعم إدريس، لا يصليّ و يصوم رمضان و يشرب الويسكي و يخالط النّساء، و يناضل في حزب سياسي، فهذه الشخصيّة هي: "مركب إنساني اجتماعي، يحكمه إنساق ليس متجانساً بالضرورة، عضوي و بيئي و ثقافي شامل".³¹ فهو يلخّص هذه التّناقضات في قوله: " قبلت العلم الجزائري سبع مرّات، نظرت إلى صورة الزّعيم مصالي الحاج فوجدته كبيراً و لا يمكنه أن يكون خائناً كما قال القائد في جبهة التّحرير، إنّنا جميعاً نحب الجزائر و لكن بطرق مختلفة و جميعنا نذهب إلى الدّفاع عن استقلالها المقدّس من خلال مسارات مختلفة أيضاً"³² و القول ولا شكّ يحمل الايديولوجية التي يتبنّاها الرّاوي الأساسي في الرّواية.

ـ الشخصيّة الثّانية هي شخصيّة (العمّة ميمونة) و هي المغرمة بجسدها، و التي تبدو من خلال كلامها أنّها قويّة و عنيدة و لكنّها ترضخ كل مرّة لسلطة الأهل و الزّوج، أطلقت عليها عدة تسميّات: زليخة، ميمونة، اليهوديّة، فاطمة الزهراء، لها لسان فاحش، و لكنّها تستغفر به قبل أن تنام ليلاً ، تزوّجت رجل الدّين الذي سمّي (عبد الحميد) على اسم رئيس جمعيّة العلماء المسلمين الجزائريين و

الذي كان عميلاً للفرنسيين ، لكن هذا لم يكن يهمها فقد " كانت ترى فيه، و منذ الليلة الأولى، الرجل الذي تنتهي علاقتها به مباشرة بعد مغادرته فراش الجنس"³³ و بعد اغتياله و عودتها إلى بيت الجد، تبدأ علاقة جديدة مع (عويشة) الرجل الذي لم يكن أهل المورو يعتبرونه رجلاً، و لكنها تتحداهم و تحوّلته إلى (عياش) و ترضى بالزواج منه، إن هذا التناقض الحاصل بين زوجي ميمونة، ما هو في الحقيقة إلا انعكاس لكثير من العلاقات المسكوت عنها في القرية ، و التي يخشى الجميع مجابقتها، و لكنّ العمّة ميمونة لم تخش إلا من أن يخونها جمالها و يذهب بريق أنوثتها. و الحقيقة أن شخصية العمّة ميمونة موجودة في روايات أخرى للرّوائي أمين الرّاوي، ممّا يجعلها شخصية دالة، يعتمد الرّوائي على اتّخاذها كوسيط، لاسيّما و أنّ الشّخصيّة عموماً " من أهم الوسائط الرّاميّة إلى إضاءة عالم النّص، عبر مستويين، الأول فنّي جمالي يعطي (القصّ) قيمته الفكرية الجمالية، و الثّاني: فكري معرفي، على اعتبار أن الشّخصيّة نافذة للإطلالة على البنى المتجاورة في القطاع الإنساني الاجتماعي."³⁴

و الشّخصيّة الثّالثة هي شخصيّة الرّاوي الأساسي في الرواية و التي تقف وراءها شخصيّة الكاتب الذي كان خلال الرواية يبسط تفاصيل طفولته التي ازدحمت بداخله، واصفاً يوميات أهل قرية قصر المورو، محرّكا شخصيات الرواية بطريقة يكشف بها عن أنه التي لا تنفصل عن تلك الشّخصيات، تاركاً للقارئ المجال مفتوحاً ليضع يده على كل تمثّلات السّلطة التي واجهت شخصيات الرواية، بطريقة تجعله طرفاً أساساً في كل الأحداث ليجيء " الخطاب السّردي شكلاً دالاً على ذوبان السّارد في المسرود، و ذوبان الزّمن في الزّمن، و ذوبان الشّخصيّة في الشّخصيّة، ثمّ على ذوبان الحدث، ليغتدي وحدة سردية متلاحمة تجسّد في طياتها كل المكوّنات السّردية."³⁵ التي تشكّل مرحلة مهمّة من حياة الكاتب و حاسمة في حياة المواطن الجزائري خلال فترة ما بعد الاستقلال.

إن تعدّد الأصوات في الرواية يفرض بلاشكّ تعدّد الرّؤى و وجهات النّظر، كما ينتج أيضاً عدّة مستويات لغويّة وعدّة أساليب أيضاً ، فكلّ صوت في الرواية يسعى لأن يكون مختلفاً لغويّاً وأسلوبياً ، وهو الأمر الذي يفرض تعدّد إمكانات الإيهام والتّخييل القصصي ، بحدوث الوقع النّفسي والجمالي لدى القارئ .

خاتمة-

لقد استمدت رواية (الساق فوق الساق) حركيتها بناء على حركة (الأنا) الخاصة بكل صوت من الأصوات الواردة فيها، حيث تمكن الكاتب من بسط رؤيته للواقع في زمن طفولته، تاركا للقارئ مجالا فنياً وايدولوجياً فسيحاً ليساعده على إعادة رسم واقع المجتمع الجزائري في الفترة التي تلت الاستقلال ، كل ذلك من خلال مواجهة كل شخصية من الشخصيات الساردة لسلطة ما داخل أهل قرية المورو، إذ برزت تلك المواجهات في قالب سردي ليس له في الغالب براءة فنية لأنه يحمل بين طياته رسائل ضمنية تجعل القارئ تواقاً إلى إعادة بناء الحاصل في مخيلته .وبمجرد أن ينتهي القارئ الفطن من قراءة هذا النص الروائي حتى يبدو جلياً أمامه أنتمثلات السلطة الواردة في الرواية تتسم بصفة (الجماعة) في علاقتها بـ (الأنا)، و أن الآخر الذي تواجهه شخصية الراوي الرئيسي ما هو إلا سلطات مجتمعة، رسمت منهج حياة أهل قرية المورو.

الهوامش والإحالات:

- 1 -أنظر مقال لوسيان بوا من أجل تاريخ التخيل، مجلة العرب والفكر العالمي، العدد29، مركز الإنماء القومي، بيروت،2010م.
- 2 - سعيد بنكراد ، النص السردي نحو سيميائيات الايديولوجيا ص 40.
- 3 -أمين الزاوي :الساق فوق الساق، منشورات ضفاف، الجزائر،ط1،2016، ص118.
- 4 -الرواية، ص121 .
- 5 - س - دبليو . دوسن : موسوعة المصطلح النقدي، تر: عبد الواحد لؤلؤة ، المؤسسة العربية للدراسات و النشر،بيروت،ج3،ط1،1983، ص360.
- 6 - الرواية، ص119.
- 7 - ابراهيم خليل: بنية النص الروائي، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 2010، ص57 .
- 8 - احمد عادل عبد المولى : بناء المفارقة ، دراسة نظرية تطبيقية ، أدب ابن زيدون أنموذجا ، مكتبة الآداب ،القاهرة، ط1،2009، ص173.
- 9- موقع الجابري - www.aljabriabed.net/sensoccidentislam5.html م .
- 10 - أنظر المرجع السابق.

- 11 - الرواية، ص 37.
- 12 - الرواية، ص 46.
- 13 - الرواية، ص 150.
- 14 - ابراهيم خليل: بنية النص الروائي، مرجع سابق، ص 182.
- 15 - بيرسيلوبوك: صنعة الرواية، تر: عبد الستار جواد، مجيد لاوي للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 2000، ص 60.
- 16 - ابراهيم خليل: بنية النص الروائي، مرجع سابق، ص 48.
- 17 - الرواية، ص 12.
- 18 - الرواية، ص 52.
- 19 - الرواية، ص 53.
- 20 - سميرة قندوزي، التلذذ بالايديولوجيا في رواية (نزهة الخاطر) مجلة الحكمة، ع 18، 2016، ص 124.
- 21 - عصام عبد الله: الآخر، مكتبة الأنجلومصرية، القاهرة، 2008، دط، ص 10.
- 22 - الرواية، ص 12.
- 23 - الرواية، ص 82.
- 24 - الرواية، ص 100.
- 25 - سعيد بن كراد: السيميائيات مفاهيمها و تطبيقاتها، منشورات الزمن، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 2003، ص 128.
- 26 - الرواية، ص 106.
- 27 - الرواية، ص 114.
- 28 - أنظر ما كتبناه عن المفارقة في مقال : دلالات العشق في كتاب الشذرات، مجلة الحكمة للدراسات الأدبية اللغوية، العدد 8، الجزائر، 2016، ص 176.
- 29 - حسين محمد فهميم: أدب الرحلات. دراسة تحليلية من منظور اثنوغرافي، عالم المعرفة، الكويت، 1989، ص 49.
- 30 - الرواية، ص 36.
- 31 - صلاح صالح، دار شرقيات للنشر، القاهرة، ط1، 1997، ص 100.
- 32 - الرواية، ص 46.
- 33 - الرواية، ص 58.
- 34 - صلاح صالح: سرد الآخر، مرجع سابق، ص 102 – 103.
- 35 - عبد المالك مرتاض: في نظرية الرواية، مجلة عالم المعرفة، العدد 240.

المصادر والمراجع:

1. أمين الزاوي :السَّاق فوق السَّاق، منشورات ضفاف، الجزائر، ط1، 2016.
2. مقال لوسيان بوا من أجل تاريخ التخيّل، مجلة العرب و الفكر العالمي، العدد 29، مركز الإنماء القومي، بيروت، 2010م.
3. ابراهيم خليل: بنية النص الروائي، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 2010 .
4. موقع الجابري www.aljabriabed.net/sensoccidentislam5.html.
5. بيرسيلوبوك: صناعة الرواية، تر: عبد الستار جواد، مجيد لاوي للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 2000.
6. عصام عبد الله: الآخر، مكتبة الأنجلومصرية، القاهرة، ط1، 2008م.
7. سعيد بن كراد: السيميائيات مفاهيمها و تطبيقاتها، منشورات الزّمن، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 2003م.
8. مقال صليحة سبقاق :دلالات العشق في كتاب الشّدّرات، مجلة الحكمة للدراسات الأدبية اللغوية، العدد 8، الجزائر، 2016م.
9. حسين محمد فهم: أدب الرّحلات. دراسة تحليلية من منظور اثنوغرافي، عالم المعرفة، الكويت، 1989م.
10. صلاح صالح ، دار شرقيات للنشر ، القاهرة ، ط1 ، 1997م.
11. عبد المالك مرتاض : في نظرية الرواية ، مجلة عالم المعرفة ، العدد 240.
12. س - دبليو . دوسن : موسوعة المصطلح النقدي، تر: عبد الواحد لؤلؤة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ج3، ط1، 1983م.
13. احمد عادل عبد المولى : بناء المفارقة ، دراسة نظرية تطبيقية ، أدب ابن زيدون أنموذجا ، مكتبة الآداب. القاهرة ، ط1 ، 2000م.
14. سمية قندوزي، التلذذ بالأيديولوجيا في رواية (نزهة الخاطر) مجلة الحكمة، ع 18، 2016م.



تقييم مستوى نظم المعلومات المالية (حالة المؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP))

Evaluation The Level Of Effectiveness Of Financial Information Systems (The Case Of The National Corporation For Well Services)

نبيل حليمي¹، عبد اللطيف مصيطفى²

1 - مخبر السياحة، الاقليم والمؤسسات، جامعة غرداية.

halimi.nabil@univ-ghardaia.dz

2 - مخبر التنمية الادارية للارتقاء بالمؤسسات الاقتصادية - غرداية، جامعة غرداية.

messaitfa.abdellatif@univ-ghardaia.dz

تاريخ القبول: 2020-02-27

تاريخ الاستلام: 2019-08-09

ملخص -

تناولنا في هذه الدراسة بحث وتقييم مستوى فعالية نظم المعلومات المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP)، حيث أن تحقيق كفاءة وفعالية المعلومات من شأنه أن يحقق لها أهدافها، ويؤدي دورا حاسما في تطويرها، وتم الاعتماد على المنهج الوصفي و استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات. أما عن عينة الدراسة فتم اختيارها بطريقة قصدية وتتكون من (42) مسئولا على الإدارة المالية من مختلف المديريات التابعة لمؤسسة محل الدراسة، وتم التحليل بالاعتماد على بعض الأساليب الإحصائية ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة: أن نظم المعلومات بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) ذات مستوى من فعالية مقبول من خلال مرونتها والقيام بتحديثها بصفة دوية؛ سرعة ودقة هذه النظم؛ كما تمتاز بالملائمة والوضوح.

الكلمات الدالة -

تقييم، مستوى فعالية، نظم معلومات، نظم معلومات مالية، مؤسسة وطنية لخدمات الآبار.

Abstract-

In This Study, We Discussed And Evaluated The Effectiveness Of The National Well Services Corporation (ENSP) Financial Information Systems. Achieving The Efficiency And Effectiveness Of Information Would Achieve Its Objectives And Play A Crucial Role In Its Development. With Respect To The Study, The Sample Was Deliberately Selected And Consists Of (42) Financial Management Managers From The Various Branches Of The Institution Under Study; The Analysis Was Based On Certain Statistical Methods And The Most Important Results Of This Study Are As Follows: Wells (ENSP) Have An Acceptable Level Of Efficiency Because Of Their Flexibility And Periodic Updates, Speed And Accuracy Of These Systems;

Key Words –

Evaluation, Level Of Effectiveness, Information Systems, Financial Information Systems, National Corporation For Well Services.

I. تمهيد:

تسعى المؤسسات في عصرنا الحالي إلى تطوير نفسها بصفة مستمرة نظرا لتغيرات المحيط التي تعيش فيه، كما أنها تسعى دوما لمواجهة التحديات التي دعت إلى ظهور مفاهيم جديدة في إدارتها ومن ضمنها ما يسمى بنظم المعلومات الآلية فالمؤسسة مطالبة بتطوير الأساليب التقليدية في ميدان التسيير والتي لا تتناسب مع التوجهات الدولية ولا تواكب تحديات العصر وتبني مفاهيم إدارية حديثة تمكن المؤسسة من التعامل معها ومواجهتها والتغلب عليها لتحقيق مستوى الأداء الأفضل.

ولعل استخدام هذه المؤسسات لنظم معلومات ذات كفاءة وفعالية من شأنه أن يحقق لها أهدافها، كما أنها تؤدي دورا حاسما في تطوير المنظمات لأنها توفر المعلومات الملائمة في الوقت المناسب لمختلف مستويات الإدارة، ودعم جميع مهام ووظائفها، بالإضافة إلى تحسين وتطوير حركة الاتصالات وتدفق المعلومات بين تلك المستويات. وكل ذلك من شأنه أن ينعكس ايجابيا على أدائها الإجمالي.

◆ إشكالية البحث:

مما سبق تتجسد إشكالية دراستنا في السؤال التالي:
ما مستوى فعالية نظم المعلومات المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP).

◆ الفرضية:

للإجابة على إشكالية الدراسة تم صياغة الفرضية التالية :
• تتميز نظم المعلومات المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) بالفعالية المطلوبة.

◆ أهمية الموضوع :

نحاول من خلال دراستنا بحث مميزات نظم المعلومات المالية والخروج بمجموعة من النتائج التي تساعد في توضيح مستوى فعاليتها بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP).

◆ أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل في إبراز مفهوم نظم المعلومات المالية، ومعرفة مستوى فعاليتها بمؤسسة بترولية جزائرية، وإبراز أهم النتائج المتحصل عليها والتي تتعلق بمستوى فاعليتها بالمؤسسة محل الدراسة.

◆ المنهج المستخدم وأدوات التحليل:

للإجابة عن إشكالية البحث ومحاولة اختبار صحة الفرضيات سنتبع المنهج الوصفي، وسنعمد كذلك في الجانب التطبيقي على أسلوب دراسة الحالة بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار بإقليم حاسي مسعود ولاية ورقلة بالجزائر، حيث تم الاعتماد على الاستبيان في جمع البيانات، وبعض الأدوات والبرامج الإحصائية في تحليل المعطيات المستخلصة.

◆ الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي لها علاقة بنظم المعلومات المالية ومن بينها:
-دراسة (حمودي، 2015)¹ التي هدفت إلى تقييم أداء نظم المعلومات الآلية والمحاسبية المعتمدة على الحاسوب في قطاع المصارف الجزائرية، اعتمدت الباحثة المنهج الاستقصائي، تم استعمال الاستبيان كوسيلة لجمع البيانات، حيث بلغ

حجم عينة الدراسة (217) مستخدما من مجتمع يتكون من عشرين بنكا تجاريا جزائريا، وأظهرت الدراسة النتائج التالية: تمتاز المعاملات بالفعالية والدقة والسرعة في الأداء في إدخال المعلومات ومعالجة البيانات؛ تمتاز بالمرونة في إدخال التعديلات والتحسينات لأجل الحصول على تقارير ومعلومات تساعد في اتخاذ القرارات؛ تساهم في الحصول على أفضل البدائل واتخاذ القرار السليم؛ كما تتمتع هذه النظم بالكفاءة. أما عن التوصيات فتمثلت في إعطاء الأولوية لبيئة النظم وأجهزتها والاستفادة من التقنيات التكنولوجية الأكثر حداثة مثل (النظم الخبيرة) ومشاركة المستخدمين في اعداد وتصميم النظم.

- دراسة (Ratna, Lahar, و Janhavi, 2015)²، هدفت الدراسة إلى النظر في مفهوم نظم المعلومات الادارية مع ابراز فائدتها وحاجتها بالمؤسسة وكيفية استخدامها في اتخاذ القرارات، وما هي التحديات التي تواجهها. في الأخير خلصت الدراسة إلى نتيجة تتمثل في أن نظم المعلومات الإدارية توفر معلومات دقيقة وحسنة التوقيت وذات صلة وكاملة لتسهيل اتخاذ القرار مع توفير مجموعة واسعة من البدائل لصانعي القرار. وقدم الباحث بعض التوصيات لأجل الحد من هذه التحديات، كضرورة الاهتمام أكثر بنظم المعلومات الادارية في عملية صنع القرار.

- دراسة (Bakhoda و Mayel, 2016)³ التي هدفت هذه الدراسة إلى الفهم الكامل لدور المعلومات المالية وتأثيرها على عملية صنع القرار في الإدارة، حيث كانت الاشكالية الأساسية تتمحور حول كيف للمعلومات المحاسبية والمالية أن تؤثر على جودة اتخاذ القرار في أي شركة. اعتمد الباحث في تحليله على عملية المسح لمجموعة من الدراسات السابقة التي يراها مناسبة ولها علاقة ببحثه. خلصت الدراسة إلى أهمية المعلومات المالية في توجيه الإدارة في اتخاذ القرارات حول الأنشطة في الحاضر والحفاظ على الكفاءة والاستقرار في المستقبل في الأعمال التجارية من خلال توفير معلومات عادلة وواقعية حول الجوانب المالية للشركة؛ يتم اتخاذ القرارات مختلف الاستثمارات والتمويل والأرباح بعد تحليل وتقييم المعلومات المالية المتاحة للشركات

- دراسة (هباش و مناع، 2018)⁴ التي تهدف إلى بيان مدى تأثير وأهمية المعلومات المالية على اتخاذ القرارات لاستثمارية في سوق عمان المالي. اعتمد

الباحث في الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، حيث استخدم الباحث استمارة الاستبيان لجمع المعلومات حيث تم توزيعها على عينة مكونة من (41) مستثمرا فرديا بسوق عمان المالي، في الأخير تم التوصل إلى وجود أثر كبير للمعلومات المالية في ترشيد القرارات الاستثمارية بسوق عمان المالي. من ضمن التوصيات التي تقدم بها الباحث: ضرورة التزام الشركات المدرجة في سوق عمان المالي بالإفصاح عن المعلومات الملائمة والكافية لترشيد القرارات الاستثمارية؛ العمل على زيادة الوعي الاستثماري للمتعاملين بالسوق لبيان أهمية المعلومات المالية عند اتخاذ القرارات الاستثمارية.

- دراسة (حليمي ومصيطفى، 2019)⁵، هدفت الدراسة إلى إبراز مدى مساهمة نظم المعلومات المالية في تفعيل عملية التحصيل المالي بالشركة الجزائرية لتوزيع الكهرباء والغاز، اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي، وتم استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات، بلغ حجم عينة الدراسة (35) مستخدما لنظم المعلومات المالية على مستوى الوكالات التجارية التابعة لمديرية توزيع الكهرباء والغاز بورقلة، ومن بين نتائج البحث: تمتاز نظم المعلومات المالية بالجودة بالمؤسسة محل الدراسة؛ وذلك من خلال الدقة والسهولة والسرعة في التنفيذ التي تمتاز بها نظم المعلومات المالية، كما تصدر نظم المعلومات المالية معلومات ملائمة؛ تقدم نظم المعلومات المالية تقارير تخص الوضعية المالية للمؤسسة اتجاه الزبائن كما تتيح لنا معرفة مؤشرات التحصيل المالي؛ وفي الأخير تقدم الباحثين بتوصيات تتمثل في ضرورة الاهتمام أكثر بنظام المعلومات المالية في صنع القرارات المالية، مع تحديثها بصفة دورية.

اتفقت دراستنا نوعا ما مع دراسة حمودي ودراسة حليمي ومصيطفى بالنسبة لتقييم نظم المعلومات المالية إلا أننا اختلفنا نوعا ما في معايير التقييم، كما اختلفت كذلك في مؤسسة محل الدراسة، واعتمد (Lahar) وآخرون إلى مميزات نظم المعلومات الإدارية بشكل عام ودورها على اتخاذ القرار، كما اعتمدت أغلب الدراسات السابقة المنهج الاستدلالي، حيث استعانت بالاستبيان كأداة لجمع البيانات الخاصة بالدراسة، إلا أن هناك بعض الاختلافات في مجتمع الدراسة، حجم العينة والحدود الزمنية لهذه الدراسات، كما اعتمد (Bakhoda) وآخرون) في

تحليلهم للموضوع على عملية مسح لمجموعة من الدراسات السابقة التي يرونها مناسبة ولها علاقة ببحثهم. من أهم النتائج الواردة في الدراسات السابقة بأن نظم المعلومات تمتاز بالدقة والسرعة والمرونة كما أنها تساهم بشكل فعال في اتخاذ القرار بالمؤسسة، وحث أغلب الدراسات في ما يخص التوصيات على ضرورة الاهتمام أكثر بنظم المعلومات المالية نظراً لأهميتها في اتخاذ القرارات بالمؤسسة.

1. الأدبيات النظرية لنظم المعلومات المالية:

استناداً إلى مجموعة من المصادر والمراجع المتمثلة في كتب ومجلات بما فيها الدراسات السابقة التي لها علاقة بنظم المعلومات المالية، حيث سنتناول نظم المعلومات المالية من خلال مفهومها، وظائفها الأساسية، أهدافها ومعاييرها.

1. مفهوم نظم المعلومات المالية:

تعددت تعريف نظم المعلومات المالية من باحث إلى آخر، حيث اتفقت هذه التعاريف في المفهوم الأساسي للموضوع؛ إلا أنها اختلفت في بعض الجزئيات وذلك من وجهة نظر كل باحث. حيث جاء عن البنك الأمريكي " يشير النظام المالي FMIS بشكل عام إلى التشغيل الآلي للعمليات المالية لكل من الميزانية ووحدات الخزينة. يتتبع النظام الأحداث المالية وسجلات جميع المعاملات يلخص المعلومات يدعم التقارير والقرارات المالية ويتضمن عناصر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والموظفين والإجراءات والضوابط والبيانات" (Cem Dener, Joanna illiam Leslie Dorotinsky، Alexandra Watkins، 2011)⁶، أيد (عبد الناصر، علك؛ حسين وليد؛ ابتهاج، طالب، 2012)⁷ المفهوم المشار إليه في التعريف السابق حيث عرف نظم المعلومات المالية بأنها " عبارة عن قواعد بيانات تضم معلومات متكاملة عن المتغيرات ذات العلاقة بالمواضيع المالية ومن مصادر مختلفة (الداخلية والخارجية) والمستخدم لمساعدة متخذ القرار على اتخاذ القرارات الفاعلة والكفؤة". كما تطرق (Jerry Cater، 2005)⁸ إلى نظم المعلومات المالية موضحاً دور نظم المعلومات المالية في إدارة المؤسسة:

" ... نظام معلومات الإدارة المالية أداة تساعد مدراء الأقسام بالمؤسسة في تفسير النتائج المالية لعملية صنع القرار التشغيلي. ويساعد المديرين على تقرير ما إذا كانت برامجهم الخاصة بنشاط المؤسسة أفضل أو أسوأ من الفترات المحاسبية

السابقة أو الميزانية السابقة الفترات، وسيسمح نظام إدارة المعلومات المالية أيضا للمسؤولين بمقارنة عملياتهم بعمليات مماثلة...".

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن نظم المعلومات المالية تعتبر أحد النظم الفرعية لنظام المعلومات الإدارية وهي مجموعة من الموارد والأدوات التي تتفاعل في بينها حيث تعمل على جمع، معالجة، تخزين ونقل المعلومات المالية وتحويلها إلى معلومات مفيدة للمؤسسة ولتستفيد منها مراكز صنع القرارات المالية وفق احتياجاتها في الزمن المناسب لأجل اتخاذ القرارات المالية السليمة.

2. الوظائف الأساسية لنظم المعلومات المالية:

تتمثل الوظائف الأساسية التي تقوم بها نظم المعلومات المالية في ما يلي:

- تحديد وجمع البيانات والتي تعتبر المصادر الأساسية للنظم المالية حيث يتم تشغيل البيانات الخام عن طريق الفرز، إجراء العمليات الحسابية والمنطقية على البيانات لتحويلها فيما بعد إلى معلومات مالية (صباح رحيمة محسن وآخرون، 2011)⁹؛

- توفير المعلومات للإدارة وغيرها من المستخدمين لمساعدتهم في اتخاذ القرارات وإنجاز المهام (حمودي، 2015)¹⁰؛

- المحافظة على أصول المؤسسة وحمايتها لدى الغير وذلك عن طريق وجود نظام مراقبة داخلية فعال يكفل حماية البيانات والأصول الأخرى (صباح رحيمة محسن وآخرون، 2011)¹¹؛

- إنتاج المعلومات عن طريق تجميعها واسترجاعها أي نقلها وإعداد تقاريرها لكي تصل إلى الأشخاص المصرح عليهم بالحصول على هذه المعلومات (صباح رحيمة محسن وآخرون، 2011)¹².

3. أهداف نظم المعلومات المالية:

من خلال التعاريف السابقة نستشف الأهداف الأساسية لنظم المعلومات وهي كالتالي:

- توفير معلومات نافعة للمستثمرين والدائنين الحاليين والمحتملين وغيرهم من المستخدمين لأغراض اتخاذ قرارات الاستثمار وقرارات الإقراض والقرارات المماثلة (عبد الناصر، علك؛ حسين وليد؛ ابتهاج، طالب، 2012)¹³؛

- توفر لإدارة المؤسسة وموظفيها ومدققي الحسابات حملة الأسهم وغيرهم من أصحاب المصالح معلومات تفصيلية حول العمليات التي تحدث في المؤسسة وتاريخ وزمن حدوثها، والمبالغ النقدية الخاصة بها (صباح رحيمة محسن وآخرون، 2011)¹⁴؛
- توفير المعلومات الصادقة والعادلة لأجل صنع قرارات مالية سليمة (فهيم، 2002)¹⁵؛
- توفير المعلومات الخاصة باتخاذ القرارات المناسبة مع اعطاء الوضع السليم للسيولة لتخفيض النفقات وزيادة الأرباح (حمودي، 2015)¹⁶؛
- إعداد التنبؤات المالية، مساندة وتحضير الخطط المالية وتقييم الاستثمارات المالية ومصادر التمويل (فهيم، 2002)¹⁷؛
- تزويد المدير المالي بالمعلومات الضرورية لإدارة المالية (التدفقات الأموال، ومصادرها) لإجراء الرقابة عليها (فهيم، 2002)¹⁸؛
- توثيق العمليات والنشاطات المالية وإصدار التقارير المالية (فهيم، 2002)¹⁹.
- توفير معلومات عن مصادر وأوجه إنفاق السيولة بالنسبة للمؤسسة، الأموال التي تقتريها المؤسسة وسدادها للقروض، حركة رؤوس الأموال الخاصة (حمودي، 2015)²⁰؛
- المحافظة على الأصول المنشأة وحماية حقوقها لدى الغير وذلك عن طريق وجود نظام مراقبة داخلية فعال يكفل حماية البيانات والأصول الأخرى (حمودي، 2015)²¹؛
- متابعة ممتلكات المؤسسة المالية، وانسيابية التمويل (الجنابي، 2014)²²؛
- يساعد في متابعة أعمال الحسابات القابلة للاستلام وتحليل السندات والأوراق التجارية والموازنة وتخطيط الأرباح (الجنابي، 2014)²³؛
- تقديم معلومات مالية دقيقة للمستخدمين الداخليين والخارجيين (صباح رحيمة محسن وآخرون، 2011)²⁴.

4. معايير نظام المعلومات المالي:

تتمثل معايير نظام المعلومات المالية التي يجب على محلل النظام التعرف

عليها باعتبارها المحددات التي تعمل ضمنها نظام المعلومات المالية حسب (صباح رحيمة محسن وآخرون، 2011) في ما يلي²⁵:

- البساطة : تعني البساطة أن تكون مقدرة كل من يستخدم النظام المالي أن يفهم بنوده والأسس والقواعد التي يركز عليها.
 - الوضوح: الاهتمام بالشروح التفصيلية والدليل المحاسبي وبيان أنواع الحسابات ومدلول كل منها، والعلاقة القائمة بين تلك الحسابات ببعضها.
 - المرونة: وجود جوانب غير ملزمة في النظام التي تترك للمؤسسة حرية الاختيار في تطبيقها.
 - مسامية القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها؛
 - قابلية للتطبيق: إتاحة الفرصة لدراسة مشروع النظام وتوافقه مع الامكانيات الموجودة بالمؤسسة.
 - مقابلة الاحتياجات المنبثقة من داخل المؤسسة أو خارجها.
 - بالإضافة للمعايير السابقة نجد؛
 - بالإضافة ما سبق فهناك معايير أخرى متعلقة بالمعلومات المالية المستخرجة من نظم المعلومات المالية وتتمثل في:
- ملائمة: "أن تكون المعلومات المالية المعروضة على صلة بالقرار الذي سيتم اتخاذه وبالتالي تأثيرها عليه من خلال تقييم المستخدمين للأحداث الماضية والحالية والمستقبلية أو تصحيح ما تم تقييمه سابقا واتخاذ القرارات بناء على ذلك" (الجعيرات، 2012)²⁶.
- موثوقية: " تعني قدرة المعلومات على خلق حالة الأطمئنان لدى متخذ القرار وهو يتخذ قراراته الاقتصادية المختلفة". (م.م زبياد محمد حسين محمد، 2017)²⁷.
- الدقة: "يعني أن تكون المعلومات في صورة صحيحة خالية من أخطاء التجميع والتسجيل ومعالجة البيانات" (ريحي والسامراني، 2015)²⁸.
- توقيت مناسب للمعلومات: "يعني أن تكون المعلومة مناسبة زمنيا لاستخدامات المستخدمين خلال دورة معالجة والحصول عليها وهذه الخاصية ترتبط بالزمن الذي تسغرقه دورة المعالجة (إدخال، وعمليات المعالجة، إعداد التقارير عن طريق المخرجات للمستفيدين) " (ريحي والسامراني، 2015)²⁹.

السرعة: "أي إمكانية توفر المعلومات بفترة زمنية قصيرة مع مراعات الوضوح والدقة" (الزيود، 2007)³⁰.

- الحماية: "بتقليل المخاطر التي تؤثر على توافر هذه المعلومات وسريتها وسلامتها بمستوى مقبول ومحدد وعدم وصول المعلومات ألا للجهات التي تملك لصلاحيات في الحصول على تلك المعلومات"³¹.

II. الدراسة الميدانية:

تعتبر المؤسسة الوطنية لخدمات الآبار مؤسسة بترولية من المؤسسات التي تولي اهتماما لنظم المعلومات، كما يتم استغلالها في ميدان التسيير، وستناول في هذا العنصر مستوى فعالية نظام المعلومات المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) بحاسي مسعود، الجزائر ومن خلال التطرق إلى الأدوات، الأساليب، مجتمع وعينة الدراسة بالإضافة إلى عرض النتائج مع تحليل ومناقشة الفرضيات الدراسة.

1. الأدوات المستخدمة في الدراسة

يتضمن هذا الجزء وصفا لأسلوب الدراسة، المجتمع وعينة الدراسة، وكذلك خطوات بناء الاستبيان وأداة مع البيانات ومدى ثباتها وصدقها، كما يتضمن الطرق المتبعة في جمع البيانات والأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليلها. تم الاعتماد في هذه الدراسة على الاستبيان.

مستخدمين سلم ليكرت الخماسي لغرض تحقيق أهداف الدراسة، كما تم الاستعانة ببرنامج (SPSS) لتحليل النتائج.

1.1. مجتمع وعينة الدراسة

تمثل مجتمع الدراسة في إطارات الأقسام والمصالح المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) بإقليم حاسي مسعود ولاية ورقلة بالجزائر، والذي يبلغ عددهم 48 إطار، حيث تم اختيار عينة الدراسة بطريقة قصدية والمتمثلة في 42 مسؤولا الأقسام والمصالح المالية بالمؤسسة محل الدراسة وهم (المدير ومن ينوبه، رئيس قسم المالية، رئيس المصلحة المالية، رئيس المصلحة المالية بالنيابة)، تختلف فيما بينها في مجموعة من خصائص وصفات أفراد العينة التي تم استجوابها، كما هو موضح في الجدول رقم (01).

الجدول رقم (01): توزيع افراد عينة الدراسة.

النسبة %	العدد	معلومات تخص أفراد العينة
4.8	2	1. أقل من 25 سنة
38.1	16	2. من 25 سنة 35 سنة
40.5	17	3. من 35 سنة الى 45 سنة
11.9	5	4. من 45 سنة الى 50 سنة
4.8	2	5. أكثر من 50 سنة
100	42	السن
11.9	05	1. دراسات جامعية تطبيقية أو ما يعادلها
42.9	15	2. ليسانس أو ما يعادلها
28.8	12	3. مهندس أو ما يعادلها
9.5	4	4. ماستر أو ما يعادلها
7.1	3	5. ماجستير
100	42	المؤهل العلمي
10	4	1. المدير
19	8	2. نائب المدير
19	8	3. رئيس قسم المالية
19	8	4. رئيس مصلحة المالية
33	14	5. رئيس مصلحة المالية بالنيابة
100	42	الوظيفة
14.3	6	1. أقل من 5 سنوات
38.1	16	2. من 05 إلى 10 سنوات
33.3	14	3. من 10 إلى 20 سنوات
14.3	6	4. أكثر من 20 سنة
100	42	الخبرة المهنية

المصدر: من إعداد الباحثان.

2.1. صدق أداة الدراسة:

سنقوم بفحص أداة الدراسة من خلال صدق المحكمين والثبات من خلال حساب المعامل ألفا كرونباخ، باستعمال برنامج الحزمة الإحصائية (SPSS) • صدق المحكمين.

لتحقيق غرض صدق المحكمين تم عرض الاستبيان على مجموعة من المحكمين مختصين في ميدان نظم المعلومات المالية. في الأخير تم إعادة صياغة الاستبيان على ضوء توصيات المحكمين.

• الثبات :

أجل الدقة والتحقق من ثبات البيانات التي تم جمعها قمنا باستخدام طريقة معادلة الاتساق الداخلي ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha)، حيث بلغ معامل الثبات الخاص بالاستبيان 0.808، أي أن هناك ثبات بنسبة 80.8%، إذن الاستبيان ذو مصداقية مقبولة.

2.1. خصائص عينة الدراسة:

من خلال الجدول رقم (01) المبين في الملحق والخاص بموصفات أفراد العينة نلاحظ بأن نسبة المستجوبين الذين يتراوح سنهم بين 35 و45 سنة بلغت (40.5) % والتي تعتبر أكبر نسبة للمستجوبين، وارتفاع السن المتوسط للعامل مؤثر جيد على جودة أفراد عينة الدراسة مما يؤدي إلى مصداقية أفضل نظرا لكفاءة المجيبين على الاستبيان، ثم نلاحظ بأن أكبر نسبة من المسجوبين هم من حملة درجة شهادة ليسانس أو ما يعادلها حيث بلغت (42.9) % وتليها نسبة حملة شهادة مهندس أو ما يعادلها بـ (28.8) %، وهذا يعتبر مؤشرا جيدا على جودة أفراد عينة الدراسة مما يؤدي إلى مصداقية أفضل نظرا لكفاءة المجيبين.

كما أظهرت بيانات الدراسة أن أغلبية أفراد عينة الدراسة هم رؤساء المصالح بالنيابة، ويشكلون ما نسبته 33% من عينة الدراسة، مما يعني أن غالبية أفراد العينة تتوافر فيهم مجموعه من الصفات التي تمكنهم من تقديم إجابات دقيقة، خاصة على مميزات نظم المعلومات المالية نظرا لعلاقتهم الدائمة بهذه النظم واستغلال البرامج المالية، مما يكسبهم مهارات وتجارب قد لا تتوافر لدى المدراء والبالغ نسبتهم (10%) من أفراد العينة الكلية، الأمر الذي يؤكد أن أفراد العينة

قد اكتسبت العديد من الخبرات والمهارات العملية التي تمكنها من ممارسة أعمالها بكفاءة وفاعلية بدرجة أكبر من الوظائف الأخرى، ويعتبر هذا مؤشرا إيجابيا يدل على أن أغلبية أفراد العينة من ذوي الكفاءة والخبرات العالية ولديهم قدرات مهنية وهذا ما يزيد من مصداقية إجاباتهم على فقرات الاستبيان، ويعود ذلك إلى علاقتهم الوطيدة بنظم المعلومات المالية مقارنة بالمسؤولين الآخرين، وهذا ما يعطينا نتائج غير متحيزة. ويتضح كذلك أن (38.1) % من أفراد العينة تتراوح خبرتهم ما بين 05 سنوات إلى 10 سنوات، في حين أن (33.3) % من أفراد العينة خبرتهم تتراوح بين 10 إلى 20 سنة، في المرتبة الأخيرة نجد أن الأفراد الذين كانت خبرتهم أكثر من 20 سنة بنسبة (14.3) %. مما سبق نلاحظ بأن متوسط أفراد العينة لهم خبرة مقبولة والتي تجعلهم أكثر تفهما لأسئلة الاستبيان ومقوماته.

2. عرض النتائج ومناقشة الفرضيات :

سنتناول عرض النتائج ثم نقوم بتحليل فرضية الدراسة ومناقشتها:

1.2. عرض نتائج الدراسة:

سنقوم الآن بعرض نتائج الاستبيان والمتعلقة بإجابات أفراد العينة على الفقرات الخاصة بمميزات نظم المعلومات المالية من خلال الجدول رقم (02)، حيث تم حساب الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لكل فقرة من فقرات الاستبيان، مع الأخذ بعين الاعتبار تدرج مقياس ليكرت الخماسي في الدراسة كما يلي: (5، موافق بشدة)، (4، موافق)، (3، محايد)، (2، غير موافق)، (1، غير موافق إطلاقاً).

جدول رقم (02): نتائج مميزات نظم المعلومات المالية.

الترتيب	ملاحظة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	مميزات نظم المعلومات المالية
2	موافق	0.794	3.83	1. المعلومات المالية متوافرة بشكل مرّن بحيث يمكن استخدامها مع الأنواع المختلفة للقرارات بفعالية
1	موافق	0.582	3.95	2. تمتاز البرامج الخاصة بنظم المعلومات المالية الموجود بمرونة التعامل معها.
4	موافق	1.065	3.50	3. تمتاز البرامج الخاصة بنظم المعلومات المالية بالسرعة في الأداء.
3	موافق	1.037	3.74	4. يقوم نظم المعلومات المالية بتحديث قاعدة البيانات المالية بصفة دورية.
/	موافق	0.561	3.75	المرونة والتحديث
2	موافق	0.854	3.95	5. تمتاز البرامج الخاصة بنظم المعلومات المالية بالسرعة في الأداء
1	موافق	0.604	3.98	6. تمكننا نظم المعلومات المالية من الادخال السريع للبيانات المالية
3	موافق	0.745	3.93	7. تمكننا نظم المعلومات المالية حصول على المعلومات المالية في أقل وقت ممكن.
1	موافق	0.563	3.98	8. تساعد نظم المعلومات المالية على الحفظ السريع للبيانات المالية
/	موافق	0.477	3.95	السرعة
1	موافق	0.584	4.00	9. تقوم نظم المعلومات المالية بمعالجة البيانات بصفة دقيقة.
4	موافق	0.594	3.81	10. تصدر نظم المعلومات المالية معلومات تمتاز بالدقة.
3	موافق	0.660	3.83	11. تصدر نظم المعلومات المالية قوائم مالية دقيقة.

2	موافق	0.563	3.98	12. تقدم القوائم المالية مؤشرات مالية دقيقة.
/	موافق	0.478	3.90	الدقة
3	موافق	0.563	3.98	13. توفر نظم المعلومات المالية معلومات ملائمة للغرض الذي أعدت لأجله.
1	موافق	0.683	4.14	14. تعتبر نظم المعلومات المالية مساهمة لقواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.
4	موافق	0.925	3.79	15. تتسم نظم المعلومات المالية بتنفيذ كافة العمليات الحسابية كفاءة.
2	موافق	0.492	4.05	16. تمتاز نظم المعلومات المالية بالوضوح
/	موافق	0.498	3.98	الملائمة والوضوح
1	موافق	0.824	3.83	17. يوفر نظام المعلومات المالي الحماية لقاعدة البيانات المالية (الحماية من القرصنة والفيروسات).
2	موافق	1.042	3.50	18. قدرة النظام المعلومات المالي من استرجاع البيانات المالية اثناء فقدانها.
3	محايد	1.058	3.05	19. يقدم النظام إخطار مبكر في حالة وقوع أي طارئ يعيق عمل نظام المعلومات المالي (تعطل الاتصال فقدان بيانات، توقف مفاجئ).
4	محايد	1.031	3.10	20. يتم وصول المعلومات إلا للجهات التي تملك الصلاحية في الحصول على تلك المعلومات.
/	محايد	0.864	3.36	الحماية
/	موافق	0.365	3.79	مميزات نظم المعلومات المالية

المصدر: إعداد الباحثان، استنادا إلى نتائج البرنامج الاحصائي SPSS .

– نلاحظ فيما يخص البعد الخاص بمرونة وحداثة نظم المعلومات المالية

بأن الفقرة الثانية احتلت المرتبة الأولى في الترتيب الخاص بالمتوسط الحسابي لفقرات البعد الذي يتشكل من أربع فقرات حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.95)، يشير ذلك أن أغلبية المستجوبين على برامج نظم المعلومات المالية، تمتاز بمرونة

التعامل معها، تليها مباشرة في الترتيب الفقرة الأولى بمتوسط حسابي (3.83)، مما يدل على درجة الموافقة العالية التي تحصلت عليها الفقرة التي تنص بأن "المعلومات المالية متوافرة بشكل مرّن بحيث يمكن استخدامها مع الأنواع المختلفة للقرارات بفعالية"، تلي الفقرة السابقة الفقرة الرابعة بمتوسط حسابي (3.74) وانحراف معياري (1.037) دليل على أن أفراد العينة موافقون نوعاً ما على أن نظم المعلومات المالية تقوم بتحديث قاعدة البيانات المالية بصفة دورية وفي الأخير نجد الفقرة الثالثة التي بلغ متوسطها الحسابي (3.50)، يعني ذلك أن غالبية أفراد العينة متحفظون نوعاً ما فيما يخص "تمتاز نظم المعلومات المالية بالحدّثة"، وهذا ما تؤكده قيمة الانحراف المعياري التي بلغ (1.065)، وبلغ المتوسط الحسابي الخاص ببعد مرونة وحدّثة نظم المعلومات المالية (3.75) ويشير ذلك إلى أن أفراد عينة الدراسة قد أبدوا تأييداً مرتفعاً فيما يخص محتوى هذه الفقرات.

- أما فيما يخص بعد سرعة نظم المعلومات المالية، فنلاحظ بأن كل من الفقرتين السادسة والثامنة قد احتلتا الرتبة الأولى بمتوسط حسابي بقيمة (3.95) إلا أن الفقرة السادسة أقل درجة من الثامنة، وذلك بمقارنة الانحراف المعياري الخاص بالفقرتين، يشير ذلك لوجود درجة مرتفعة جداً من الموافقة على الفقرتين من قبل أفراد العينة مما يدل على أنها تساعد نظم المعلومات المالية على الحفاظ السريع للبيانات المالية، وتمكّننا نظم المعلومات المالية من الإدخال السريع للبيانات المالية تليهما مباشرة الفقرة الخامسة، بمتوسط حسابي (3.95) مما يدل على أن أغلبية المستجوبين أجمعوا على نظم المعلومات المالية وفي الأخير نجد الفقرة السابعة بمتوسط حسابي (3.93)، يعني ذلك أن غالبية أفراد العينة متحفظون نوعاً ما فيما يخص "تمكّننا نظم المعلومات المالية في الحصول على المعلومات المالية في أقل وقت ممكن"، وهذا ما تؤكده قيمة الانحراف المعياري التي بلغ (0.745). والمتوسط الحسابي الخاص بسرعة نظم المعلومات فقد بلغ (3.95)، دليل على تأييد أغلب أفراد العينة على الفقرات الخاصة بسرعة نظم المعلومات المالية.

- أما عن البعد الخاص بدقة نظم المعلومات المالية، فنجد بأن الفقرة التاسعة احتلت المرتبة الأولى في الترتيب الخاص بالمتوسط الحسابي للفقرات الخاصة ببعد دقة المعلومات المالية، حيث بلغ المتوسط الحسابي قيمة (4.00)، ويشير ذلك إلى التأييد الكبير الذي حظيت به هذه الفقرة من طرف المستجوبين، ويدل ذلك على إجماعهم بأن بمعالجة نظم المعلومات المالية للبيانات بصفة دقيقة، وتليها الفقرة الثانية عشر بمتوسط حسابي (3.98) مما يدل على أن نظم المعلومات المالية تقدم القوائم المالية مؤشرات مالية دقيقة، وتسبق الرتبة الأخيرة الفقرة الحادي عشر بمتوسط حسابي (3.83) وانحراف معياري (0.660) دليل على موافقة متواضعة من طرف المستجوبين بما يخص إصدار نظم المعلومات المالية لقوائم مالية دقيقة، في الفقرة الثالثة بمتوسط حسابي (3.81)، يعني ذلك أن غالبية أفراد العينة متحفظون نوعاً ما فيما يخص "تصدر نظم المعلومات المالية معلومات تمتاز بالدقة"، وهذا ما تؤكد قيمة الانحراف المعياري التي بلغ (0.599). وبلغ المتوسط الحسابي الخاص بالبعد (3.90) وهو دليل على موافقة أفراد العينة على دقة نظم المعلومات المالية.

-أما عن بعد الملائمة و الوضوح فإن الفقرة الرابعة عشر احتلت المرتبة الأولى في الترتيب الخاص بالمتوسط الحسابي لفقرات بعد الملائمة والوضوح الذي يتكون من أربع فقرات، وبلغ المتوسط الحسابي (4.14) ويمثل أكبر متوسط حسابي لفقرات لاستبيان ككل، يشير ذلك تأييد أغلب أفراد العينة على أن "نظم المعلومات المالية تعتبر مسابير لقواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها"، تليها مباشرة في الترتيب الفقرة السادسة عشر بمتوسط حسابي متقارب نوعاً وهو (4.05)، وهذا دليل كذلك على موافقة أغلبية أفراد العينة على "نظم المعلومات المالية تمتاز بالوضوح"، تلي الفقرة السابقة الفقرة الثالثة عشر بمتوسط حسابي (3.98) وانحراف معياري (0.563) دليل على أن أفراد العينة موافقون نوعاً على "أن نظم المعلومات المالية توفر معلومات ملائمة للغرض الذي أعدت لأجله" وفي الأخير نجد الفقرة الخامسة عشر التي بلغ متوسطها الحسابي (3.79)، يعني ذلك أن أغلبية أفراد العينة متحفظون قليلاً مقارنة بفقرات البعد والتي تنص على أن "نظم المعلومات المالية تتسم بتنفيذ كافة العمليات

الحسابية كفاءة"، وهذا ما تؤكد قيمة الانحراف المعياري التي بلغ (0.925). المتوسط الحسابي الخاص ببعد ملائمة ووضوح نظم المعلومات المالية فقد بلغ (3.98) يشير ذلك بأن إجابات أفراد عينة الدراسة قد أيدت محتوى هذه الفقرات بدرجة تأييد مرتفعة،

أما عن بعد حماية نظم المعلومات المالية، فنجد بأن الفقرة السابعة عشر احتلت المرتبة الأولى في الترتيب الخاص بالمتوسط الحسابي لفقرات الخاص ببعد دقة المعلومات المالية، حيث بلغ المتوسط الحسابي قيمة (3.83)، يشير ذلك إلى التأييد الكبير الذي حضت هذه الفقرة من طرف المستجوبين، ويدل ذلك على إجماعهم بأن "نظام المعلومات المالية يوفر الحماية لقاعدة البيانات المالية (الحماية من القرصنة والفيروسات)"، وتليها الفقرة الثامنة عشر بمتوسط حسابي (3.50) مما يدل على أن "قدرة النظام المعلومات المالي من استرجاع البيانات المالية اثناء فقدانها"، وتسبق الرتبة الأخيرة الفقرة العشرون بمتوسط حسابي (3.10) وانحراف معياري (1.031) دليل على موافقة متواضعة من طرف المستجوبين على الفقرة التي تنص "تتم وصول المعلومات إلى الجهات التي تملك الصلاحية في الحصول على تلك المعلومات" و في الأخير الفقرة التاسعة عشر بمتوسط حسابي (3.05) ويمثل أقل متوسط حسابي في فقرات الاستبيان ككل، يعني ذلك أن غالبية أفراد العينة متحفظون بشكل كبير فيما يخص "تقديم نظام المعلومات المالي إخطار مبكر في حالة وقوع أي طارئ يعيق عمل نظام المعلومات المالي (تعطل الاتصال فقدان بيانات، توقف مفاجئ)"، وهذا ما تؤكد قيمة الانحراف المعياري التي بلغ (1.058). أما عن المتوسط الحسابي الخاص ببعد حماية نظم المعلومات المالية فقد بلغ (3.36) وهو دليل على موافقة أفراد العينة على دقة نظم المعلومات المالية.

2.2. تحليل ومناقشة الفرضيات :

ننتقل من فرضية الدراسة التالية :

• تتميز نظم المعلومات المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) بالفعالية المطلوبة من خلال استغلالها الأمثل.

نقوم بحساب حساب مستويات الأهمية (مستوى الموافقة) الخاصة بأبعاد نظم المعلومات المالية (المرونة، السرعة، الدقة، الملائمة والحماية):

مستوى الأهمية = (الحد الأعلى – الحد الأدنى) / عدد المستويات

الحد الأعلى وتمثل القيمة الخاصة بالملاحظة الخاصة لموافق بشدة وتساوي (5)، أما الحد الأدنى وتمثل القيمة الخاصة بالملاحظة الخاصة لغير موافق بشدة وهي (1). أما عدد المستويات الخاصة بالأهمية فهي (3).

مستوى الأهمية = $(5 - 1) / 3 = 1.33$.

إذن المستوى الأول: مستوى ضعيف من 1.00 إلى $1.33 + 1 = 2.33$.

المستوى الثاني: مستوى متوسط من 2.34 إلى $2.34 + 1.33 = 3.67$.

المستوى الثالث: مستوى مرتفع من 3.68 إلى $3.68 + 1.33 = 5$.

الجدول رقم (03): عرض المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للأبعاد الخاصة

بمميزات نظم المعلومات المالية

المميزات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ملاحظة	المستوى
1. مرونة وحدائث نظم المعلومات المالية	3.75	0.561	موافق	مرتفع
2. السرعة نظم المعلومات المالية	3.95	0.477	موافق	مرتفع
3. دقة نظم المعلومات المالية	3.90	0.478	موافق	مرتفع
4. الملائمة والوضوح نظم المعلومات المالية	3.98	0.498	موافق	مرتفع
5. الحماية الخاصة بنظم المعلومات المالية	3.36	0.864	موافق	متوسط
مميزات نظم المعلومات المالية	3.79	0.365	موافق	/

المصدر: إعداد الباحثان، استنادا إلى نتائج البرنامج الإحصائي SPSS .

- من خلال النتائج الواردة في الجدول رقم (03)، نلاحظ بأن البعد الخاص بملائمة ووضوح نظم المعلومات المالية بالمؤسسة حضي بمستوى مرتفع من موافقة أفراد عينة الدراسة حيث بلغ المتوسط الحسابي للبعد (4.98)، يشير ذلك إلى أن أغلب أفراد العينة متفقون على أن نظم المعلومات المالية بالمؤسسة ملائمة وواضحة. تليها مباشرة الأبعاد الخاصة بالسرعة، الدقة والمرونة بمتوسطات حسابية مختلفة والتي بلغت (3.95)، (3.90) و(3.75) على الترتيب. أما البعد الخاص بالحماية فتحصل على مستوى متوسط من الموافقة يشير ذلك إلى أن أفراد العينة كانت موافقتهم متواضعة فيما يخص حماية نظم المعلومات المالية. على العموم فإن أفراد العينة موافقون على مميزات نظم المعلومات المالية.

إذن بشكل عام فأغلب المؤشرات المبينة في الاستبيان لدراسة مستوى فعالية نظم المعلومات المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار بحاسي مسعود، بلغت نسبة مقبولة، وعلى هذا الأساس نقبل الفرضية الدراسة والتي تنص على " تتميز نظم المعلومات المالية بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) بالفعالية المطلوبة من خلال استغلالها الأمثل".

نجد أن هذه النتيجة تتفق مع النتائج التي خلص إليها كل من الباحثة (حمودي، 2015) أي أن المعاملات تمتاز بالفعالية، الدقة السرعة لإدخال البيانات للنظام الحصول على تقارير ومعلومات مالية، (حليمي و مصيطفى، 2019) بأن نظم المعلومات المالية بالمؤسسة محل الدراسة تمتاز بالجودة من خلال الدقة والسهولة والسرعة في التنفيذ كما تصدر نظم المعلومات المالية معلومات ملائمة تقدم نظم المعلومات المالية تقارير تخص الوضعية المالية للمؤسسة و الباحثان (Ratna، Lahar، و Janhavi، 2015) بأن نظم المعلومات الإدارية توفر معلومات دقيقة وحسنة التوقيت وذات صلة وكاملة لتسهيل اتخاذ القرار. بالإضافة لما جاء في المعايير الخاصة بنظم المعلومات المالية التي أشار إليها من الباحثة (صباح رحيمة محسن وآخرون، 2011) والمتمثلة في المرونة، البساطة والوضوح، مسابقة القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها و (الزيود، 2007)،

(الجعيرات، 2012) و(ريحي والسامراني، 2015) بالنسبة للدقة، التوقيت المناسب، السرعة، الملائمة، المرونة والحماية الخاصة بالمعلومات المالية.

III - الخلاصة :

تعد نظم المعلومات المالية ذات أهمية كبيرة، وذلك لاعتبارها ضرورية في نشاط الإدارة خاصة في جانب اتخاذ القرار بالمؤسسة. خلصت الدراسة إلى مجموعة من نتائج تتمثل في أن نظم المعلومات بالمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) ذات مستوى من فعالية مقبول من خلال مرونتها؛ القيام بتحديثها بصفة دورية؛ السرعة في الأداء؛ ودقة في معالجة البيانات، تقديم المؤشرات المالية الدقيقة؛ المسيرة للقواعد المحاسبية؛ الملائمة و الوضوح؛ حماية قاعدة البيانات من القرصنة والفيروسات؛ استرجاع البيانات أثناء فقدانها؛ تقديم اخطار مبكر في حالة وقوع طارئ يعيق عمل النظام.

على ضوء النتائج السابقة نقدم مجموعة من التوصيات تتمثل في ضرورة اعطاء المؤسسة الاهتمام أكثر باقتناء نظم المعلومات المالية بالحدثة؛ تحديث قاعدة البيانات المالية الخاصة بنظم المعلومات المالية بصفة دورية؛ ضرورة الاهتمام بدقة المعلومات الصادرة من نظم المعلومات المالية؛ العناية بتدريب المستخدمين على استخدام نظم المعلومات المالية لكونها ضرورية لاتخاذ قرار بالمؤسسة، العمل على توفير المعلومات المالية تمتاز بالفعالية، وضرورة تغيير نظرة للمؤسسة لنظم المعلومات المالية واستغلالها في النشاطات الإدارية.

الإحالات:

- 1 دلال حمودي، تقييم أداء نظم المعلومات المالية والمحاسبية المعتمدة على الحاسوب، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، الجزائر 5201.
- 2 Lahar Mishra, Ratna Kendhe, Janhavi Bhalerao, Review on Management Information Systems (MIS) and its Role in Decision Making, **International Journal of Scientific and Research Publications**, Volume 5, Issue 10, 2015.
- 3 Bahareh Bakhoda and Seyed Yaser Mayel, ROLE OF FINANCIAL INFORMATION IN MANAG-EMENT, Indian Journal of Fundamental and Applied Life Sciences, Vol06, 2016: pp 10-13.
- 4 فارس هباش وريمة مناع، أثر المعلومات المالية في اتخاذ القرارات الاستثمارية في سوق عمان المالي، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد التاسع، الجزائر، 2018: ص.ص 626- 646.
- 5 نبيل حليمي وعبد اللطيف مصيطفى، مساهمة نظم المعلومات المالية في تفعيل التحصيل المالي، حالة الوكالات التجارية لمديرية توزيع الكهرباء والغاز بورقلة، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، سنة 2019: ص10392335-.
- 6 Cem Dener, Joanna Alexandra Watkins, illiam Leslie Dorotinsky, Financial Management Information Systems, *25 Years of World Bank Experience on What Works and What Doesn't*, W O R L D B A N K S T U D Y, WASHINGTON 2011: p03
- 7 عبد الناصر علك، حسين وليد حسين، ابتهاج طالب، نظم المعلومات المالية ودورها في توجيه القرارات المالية، مجلة دراسات ادارية، المجلد الرابع، العدد 08، العراق 2012: ص07.
- 8 Jerry Cater, Martha Conklin, Evelina Cross, FINANCIAL MANAGEMENT INFORMATION SYSTEM, NATIONAL FOOD SERVICE MANAGEMENT INSTITUTE, Applied Research Division, The University of Southern Mississippi, 2005.
- 9 صباح رحيمة محسن، نظم المعلومات المالية، أساسها النظرية وبناء قواعد بياناتها، الأردن، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011: ص.ص 182 – 184، بتصرف.
- 10 دلال حمودي، مرجع سبق ذكره : ص10.
- 11 مرجع نفسه.
- 12 مرجع نفسه.
- 13 عبد الناصر علك حافظ، مرجع سابق: ص08.
- 14 صباح رحيمة محسن وآخرون، مرجع سبق ذكره: ص181، بتصرف

- 15 معالي فهمي، نظم المعلومات، مدخل لتحقيق الميزة التنافسية، الدار الجامعة، 2002، مصر: ص315.
- 16 دلال حمودي، مرجع سبق ذكره: ص10.
- 17 ايمان فاضل السامرائي، هيثم محمد الزعبي، نظم المعلومات المالية، عمان، دار الصفاء للنشر، 2015: ص105، بتصرف.
- 18 معالي فهمي، مرجع سبق ذكره: ص328.
- 19 مرجع نفسه.
- 20 دلال حمودي، مرجع سبق ذكره: ص10.
- 21 دلال حمودي مرجع نفسه.
- 22 عامر ابراهيم قنديلجي وعلاء الدين عبد القادر الجنابي، نظم المعلومات الإدارية، الطبعة (07)، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2014: ص93.
- 23 المرجع نفسه.
- 24 صباح رحمة محسن، مرجع سبق ذكره: ص180.
- 25 صباح رحيمة محسن، وآخرون، مرجع السابق: ص189، بتصرف.
- 26 خالد الجعيرات، وضع نموذج مقترح لخصائص المعلومات المالية ذات الجودة العالية، دراسة نظرية تحليلية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 33، العراق، 2012: ص192.
- 27 م.م زياد محمد حسين محمد، الافصاح الالكتروني في القوائم المالية، ودوره في الحد من عدم تماثل المعلومات المحاسبية، دراسة استطلاعية لأراء عينة من المستثمرين والمحللين الماليين في سوق العراق للأوراق المالية، مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد 01، العدد 37، العراق، 2017: ص311، بتصرف.
- 28 ربحي مصطفى عليان، ايمان فاضل السامرائي، تسويق المعلومات وخدمات المعلومات، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، 2015: ص33.
- 29 مرجع نفسه.
- 30 محمود محمد الزيود، دور أنظمة المعلومات في تحسين فاعلية عملية اتخاذ القرارات، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007: ص137.
- 31 محمود محمد الزيود، مرجع السابق.



تعارض خبر الأحاد مع عمل أهل المدينة عند المالكية (أسباب التعارض ومقاصد التقديم)

Opposing " Hadith Al-Ahad " with " Amal Ahl al Madinah " (Causes of conflict and purpose of submission)

جلال الدين معيوف¹ ، عبد العالي شويرف²

1- جامعة غرداية، مخبر الجنوب الجزائري للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية.
djallalmayouf@gmail.com

2- جامعة غرداية، مخبر الجنوب الجزائري للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية.
chouirefdz@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-02-05

تاريخ الاستلام: 2019-08-13

المخلص -

يعتبر أصل عمل أهل المدينة أصلا انفرد به المالكية دون غيرهم من المذاهب، ولقد كان له الأثر البالغ في الثراء الفقهي والتأصيل للمسائل التي ترد إليهم، وقد تنوعت كلمات الإمام مالك في الموطأ في الاستدلال به وأكثر من ذلك، بل وقد قدّم العمل على خبر الواحد في مذهبه، وتكلم الأصوليون في هذا وأعرضوا يراعا كثيرا بينهم، ولكن مما ندرت الكتابة فيه هو الأسباب التي يجدها الفقيه سببا للقول بتعارض عمل أهل المدينة مع خبر الواحد، وفي هذا المقال بيان لأسباب المخالفة التي تقع بين الخبر والعمل، وإظهار لمقاصد المالكية في تقديم العمل على الخبر في أصولهم، وخلصنا فيه إلى أن استدلال مالك بالعمل خط بسببه في الأصول منهجا جديدا وفريدا خاصة ونحن نظهر هذه الأسباب التي تبين هذه التعارض، وتقديم المالكية الخبر على العمل كانت لغايات ومقاصد.

الكلمات الدالة -

عمل أهل المدينة؛ خبر الواحد؛ التعارض، المخالفة، المقاصد.

Abstract-

The Origin Of " Amal Ahl Al Madinah " Is Originally Unique To The Maalikis Without Other Doctrines, And Has Had A Great Impact On The Richness Of Jurisprudence And Rooting For The Issues That They Receive, And This Study Examines The Reasons And Purposes Of Presenting " Amal Ahl Al Madinah " To " Al-Hadith Al-Ahad ". In This Research, We Find That The Causes Of Conflict Between Amal Ahl Al Madinah Nd The Hadith, Which Was Narrated By One, Such As: The Conflict Of Interest With The Modern, And The Lack Of Work, And We Have Demonstrated The Goals Of The Maliki School To Provide " Amal Ahl Al Madinah " To Hadith Al Ahad".

Keywords-

Al-Hadith Al-Ahad; Amal Ahl Al Madinah; Conflicts; Purposes.

- مقدمة :

الحمد لله الذي بنوره أضاء وأشرق قلوب أوليائه، فأنسوا بمحبته، وما ارتووا من جزيل عطائه، وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة قامت بها الأدلة، وجُبلت عليها الجبل، والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي أرسله الله بالدعوة الشامخة، وأيده بالشرعية الناسخة، فجملَه بأوضح الدلائل، وخصه بأرفع الفضائل والخصائل؛ أمَّا بعد :

فقد كانت المدينة المنورة - زادها الله شرفا - مجمع الصحابة في عصر الخلفاء الراشدين خصوصا ذوي السبق منهم للإسلام، وهم والفقهاء وحفظة السنة منهم، ممن استبقهم عمر رضي الله عنه حوله فمن بقي بالمدينة من الصحابة قبل وقوع الفتنة بمقتل الخليفة عثمان رضي الله عنه أكثر وأفضل وأعلم وأحفظ لسنة، ومنهم الخلفاء الراشدون، الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالاعتداء بهم، وجعل سنتهم بمنزلة سنته، وفيهم من كان يفتي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كأبي بكر وعمر.

وكان تأثير المشاهير من الصحابة - رضي الله عنهم - في منهج مدرسة المدينة كبيرا، ترك بصمات واضحة وعلامات بارزة، وضوابط واقية، أهمها:

الحرص على التزام السنة والأثر، والبعد عن الرأي القائم على الجدل، وأخص بالذكر منهم، أصحاب الفتوى الذين انتهت إليهم علوم الإسلام، وآلت إليهم إمامة المسلمين ورئاسة الناس، وهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وزيد ابن ثابت وأبو موسى الأشعري -رضي الله عنهم وأرضاهم -، فقد كان تأثيرهم في علوم الإسلام بعامة والفقهاء المدني خاصة بالغاً وعميقاً ودقيقاً وسديداً¹. ومما سبق من هذا الشرف الجليل للمدينة، اختص الإمام مالك - رضي الله عنه - مذهبه بأصل يرجع إليه عند النظر في المسائل والقضايا التي ترد إليه، أو يجتهد فيها، فقد كان الإمام غائصاً في المعاني، عالماً بالمباني، يرجع إلى اختيارات علمائها، فتارة يذكرهم، وتارة يبههم، ويحكي فيها البلاغات والمتصلات، وهذا الأصل هو (عمل أهل المدينة)، لدرجة أنه يقدمه على خبر الواحد لكون العمل من باب المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أ - أهمية الموضوع:

إن عمل أهل المدينة يمثل جزءاً معتبراً من الثراء الفقهي في المذهب المالكي، لكونه أصلاً يعتد به عندهم دون غيرهم من المذاهب الأخرى، وهو يحقق بذلك منظومة أصولية متكاملة البنى والأركان في منهج الإمام مالك وتلاميذه وذلك يرجع إلى كثرة الأصول التي انفرد بها المذهب، وقد تكلم الأصوليون فيه بين مؤيد ورافض وأطنبوا فيه الصفحات وهذا يدل على الأهمية التي عني بها وكانت مصدراً للخلاف الفقهي في مسائل تروى على المجتهد، لكن هذه الدراسة تخصصت في جانب آخر قلّت وندرت الكتابة فيه ألا وهو الأسباب التي دفعت الإمام مالك وتلاميذه من بعده إلى تقديم العمل على الأحاد، فالأصول التي يجعلها المجتهد للنظر في القضايا والمستجدات لابد وأن لها أسباباً وظروفاً دفعت به للاعتماد عليه، وكذلك مقاصد هذا التقديم، على عكس مخالفة العمل للأحاد وتطبيقاته الفقهية فهذا أمرٌ كثر الكلام فيه.

ب - أهداف الموضوع:

1- بيان أهمية أصل عمل أهل المدينة في عملية الفتوى واستنباط الأحكام عند الإمام مالك.

2- معرفة الأسباب التي جعلت المالكية يقدمون بها عمل أهل المدينة على السنة الأحادية، وفهم أن هذا التقديم لم يكن شذوذاً عن التأصيل، بل هو يمثل بنية أصولية ميتنة، يتعنها بذلك منهج فقهي يراعي الحال والظروف ويحافظ على الإرث النبوي الذي تناقلته الأجيال بالمشاهدة والاتباع.

3- بيان مقاصد المالكية من تقديم عمل أهل المدينة على خبر الواحد، وإدراك أن لهذا الأصل بعداً مقاصدياً عظيماً، يمثل منهجاً فريداً سطع به نجم الإمام مالك ومذهبه.

ت - إشكالية الموضوع:

1- ما هو الدافع الذي جعل الإمام مالك يعتمد عمل أهل المدينة كأصل؟
2- إذا تعارض الخبر مع العمل، يقدم المالكية العمل عليه، لماذا؟ وهل لذلك أسباب؟

3- تتميز أصول الفقه الإسلامي بمقاصديات جلية كثر الكلام فيها، بعكس أصل عمل المدينة الذي لم يكتب فيه، فما هي غاياته وقيمه التشريعية؟

ث - الدراسات السابقة:

لم يقع الباحثان على مؤلف بعينه تعرض لأسباب تعارض الخبر مع العمل أو لمقاصديات المالكية في تقديم العمل على الأحاد، ولكننا وقعنا على دراسات تفتح إشارات جيدة في الدراسة نذكر منها:

1- خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة، ل: حسان الفلمبان وهو كتاب وقد ذكر في دراسته موقف الأصوليين من عمل أهل المدينة سواء من المالكية أو غيرهم، ثم دراستها على حسب ورودها تاريخياً، ويعد هذا البحث من أفضل الدراسات في العصر الحديث خاصة في تطبيقاته الفقهية.

2- عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين، للدكتور: نور سيف وقد أورد فيه أهمية الفقه المدني ودوره في تأسيس منظومة الفكر الاجتهادي المالكي، وقد خلص في دراسته إلى أن الاستدلال بالعمل ليس من اليسير تحديده بصورة منضبطة المعالم والحدود، وأن المصطلحات التي أوردها مالك في (الموطأ) لكل منها دلالة الخاصة.

3-

ج - المنهج المقترح لهذا البحث:

اعتمدنا في هذه الدراسة على ثلة من المناهج المساعدة في الدراسة، فجعل المنهج التحليلي هو أساسها وذلك لتحليل الكثير من النصوص والاجتهادات وكشف المبهمات التي طرأت أثناء الدراسة، كما كان لبعض آليات المناهج الأخرى دور في استنباط الأفكار والاستنتاجات.

خطة البحث: ولمعالجة هذه القضية اقترحنا خطة دراسته كما يلي:
مقدمة.

أولاً: مفهوم عمل أهل المدينة وحجيته.

ثانياً: أقسام عمل أهل المدينة.

ثالثاً: تعارض السنة الأحادية مع العمل.

رابعاً: أسباب تعارض الأحاد مع العمل.

خامساً: مقاصد تقديم العمل على الأحاد عند الأصوليين.

خاتمة.

أولاً: مفهوم عمل أهل المدينة وحجيته.

إن المتأمل في الفقه المالكي يجده مذهباً زاخراً بكثرة الأصول والقواعد التي يعتمد عليها المجتهد للنظر في المسائل التي ترد إليه، وقد انتبه إلى شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: " من تدبر أصول الإسلام وقواعد الشريعة وجد أصول مالكا وأهل المدينة أصح الأصول والقواعد"²، وهذا هو الذي قد مكن لمذهب مالكا أن يدخل إلى كثير من الأقطار على وجه البسيطة، وهذا ما جعله مذهباً خصباً منتصراً لا ينازعه مذهب آخر، وهذا ما جعل الإمام مالكا - رحمه الله - يجعل عمل أهل المدينة أصلاً، كونها كانت مهبط الوحي وفيها اجتمع الصحابة العلماء والتابعون³.

قال صبحي الصالح⁴ - رحمه الله - في كتابه (علوم الحديث):
" يوشك أكثر العلماء أن يجزموا بأن أصح الحديث ما رواه أهل المدينة فهم دار السنة المشرفة"⁵.

وقد كان الإمام مالك يرى بوجوب الشورى خاصة من أهل المدينة، وهذا يفهم من الحديث الذي روي عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب، قلت: يا رسول الله، الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه قرآن ولم تمض فيه منك سنة قال: "اجمعوا له العالمين"، أو قال: "العابدين من المؤمنين فأجعلوه شورى بينكم ولما تقضوا فيه برأي واحد" ⁶، وعندما تولى عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - زمام الحكم في المدينة دعا عشرة نفر من الفقهاء منهم: عروة والقاسم وسالم وهم من فقهاء المدينة يومئذ، فقال مقولة حصالتها: "إني دعوتكم لأمر تؤجرون فيه، وتكونون فيه أعوانا على الحق، وما أريد إلا أن أقطع برأيكم، أو برأي من حضر منكم" ⁷.

وعليه فإن عمل أهل المدينة هو بمثابة العرف الذي يوجد في مكان ما، يحكم عند ذويه ⁸، فقد تناقلوا السنن نقلاً مستمرا عن زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو عبارة عن أقاويل أهل المدينة بعضه أجمع عليه، وبعضه عمل به الولاة والقضاء حتى اشتهر ⁹، لأنَّ الناس تبع لأهل المدينة كما أورد ذلك مالك في رسالته إلى الليث في مصر ¹⁰.

وقد استدل المالكية بجملة من الأدلة المستفيضة لتقريرهم هذا الأصل، فجعلوا كل الأحاديث الدالة على مكانة المدينة وفضلها من باب الاستدلال ¹¹، واستدلوا كذلك من قول التابعين والمعقول، وامتنع عليه الجمهور كذلك بأدلة أخرى يردون بها عليهم؛ لأنَّ اشمال المدينة على صفات موجبة لفضلها، لا يدل على انتفاء الفضيلة عن غيرها، ولا على الاحتجاج بإجماع أهلها، ومكة مشتملة على أمور موجبة لفضلها، فلم يدل ذلك على الاحتجاج بإجماع أهلها، وإما الاعتبار بعلم العلماء واجتهاد المجتهدين، ولا أثر للبقاء؛ وأما شهودهم التنزيل، فلا يدل على انحصار أهل العلم فيها، والمعتبرين من أهل الحل والعقد ومن تقوم الحجة بقولهم، فإنهم كانوا منتشرين في البلاد، ومتفرقين في الأمصار، وكلهم فيما يرجع إلى النظر والاعتبار سواء ¹².

ثانياً: أقسام عمل أهل المدينة.

اختلف المالكية مع الجمهور في قبول أصل عمل المدينة، وقد امتنع عنه جمهرة من أهل العلم نظراً لعدة اعتبارات منها أنَّ أفضلية المكان لا تعطيه حجية

الأدلة ولو صح ذلك لكان عمل أهل مكة أولى من عمل أهل المدينة، ونظرا لتفريق الصحابة العلماء في الأمصار¹³، أمّا المالكية فقد قبلوه إلا أن الخلاف حصل في أقسامه، فالعمل يقسم إلى: عمل نقلي وعمل اجتهادي.

على أن الذي هو حجة عندهم بلا خلاف هو عمل أهل المدينة النقلي لا الاجتهادي؛ فالنقلي كنقلهم تعيين محل منبره وقبره، ومحل وقوفه للصلاة - عليه السلام -، ونقلهم للأعيان كمقدار المد والصاع وأوقية الفضة، وهذا حجة عند الجميع¹⁴، كنقل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره لهم على أمر شاهدتهم عليه أو أخبرهم به: كنقلهم إقراره لهم على صنائعهم المختلفة من تجارة وخياطة وصياغة وفلاحة والحلف في بعض القضايا، ونقلهم للترك أيضا¹⁵.

وقد جعل أبو الحسن الإبياري¹⁶ مراتب العمل خمسة: أولها: الأعمال المنقولة عن أهل المدينة بالاستفاضة، فلا خلاف في اعتمادها؛ ثانيها: أن يرووا أخبارا ويخالفوها؛ ثالثها: أن لا ينقلوا الخبر ولكن يصادف خبر على نقيض حكمهم، فهذه أضعف من الأولى، ولكن غلبة الظن حاصلة بأن الخبر لا يخفى عن جميعهم؛ لهبوط الوحي في بلدهم، ومعرفتهم بالسنة، ولهذا كانوا يرجعون إليهم ويبعثون يسألون منهم، فينزل منزلة ما لو رأوا وخالفوا؛ رابعها: أن لا ينقل خبر على خلاف قضائهم، ولكن القياس على غير ذلك؛ خامسها: أن يصادف قضاؤهم على خلاف خبر منقول عنهم أو عن غيرهم، لا عن خلاف قياس، حتى يستدل به على خبر لأجل مخالف القياس¹⁷.

وعليه فإن أصحاب مالك ما أصحابه لم يجمعوا أمرهم ففرقوا بينهما ، فالإجماع حصل عندهم على حجية العمل النقلي أما عملهم الاجتهادي فحصل فيه الخلاف، بخلاف الإجماعات الاجتهادية التي استمر الاتفاق عليها حتى نهاية عصرهم فهي حجة شرعية لا يسوغ لأحد خلافاها، والذي يظهر أن السبب الذي دعاهم إلى هذه التفرقة بينهما هو اختلافهما البائن من حيث القوة وتقرير الأحكام وتفاديا أيضا للاعتراضات الشديدة التي وجهت إلى شيخهم مالك؛ لدركها بالكلية أو تقليلها ما أمكن؛ وثمة منهم من ألحق في القيمة التشريعية العمل الاجتهادي المتصل بالعمل النقلي¹⁸.

ثالثاً: تعارض السنة الأحادية مع العمل.

لم يبحث الكثير من الأصوليين في مسألة مخالفة خبر الواحد للعمل، واكتفوا في تحقیقاتهم بعدم حجیته، ومعلوم عندهم أن یمنعون رد الخبر بإجماع الصحابة فمن باب أولى كذلك لا یردون الخبر إذا خالفه العمل، ولعل الذي بُحث أكثر هو مخالفة الراوي لما رواه¹⁹؛ قال الآمدي: " فيحتمل أنه - يقصد: الراوي - كان لنسيان طراً عليه، ويحتمل أنه كان لدليل اجتهد فيه وهو مخطئ فيه، أو هو مما يقول به دون غيره من المجتهدين، كما عرف من مخالفة مالك، لخبر خيار المجلس بما رآه من إجماع أهل المدينة على خلافه، ويحتمل أنه علم ذلك علماً لا مرأى فيه، من قصد النبي له " ²⁰.

وقد أوضح الإمام الشاطبي في (الموافقات) نظرة الإمام في تقديمه العمل على الخبر فقال: " ومن هذا المكان يتطلع إلى قصد مالك -رحمه الله- في جعله العمل مقدماً على الأحاديث؛ إذ كان إنما يراعي كل المراعاة العمل المستمر والأكثر ويترك ما سوى ذلك وإن جاء فيه أحاديث، وكان ممن أدرك التابعين وراقب أعمالهم، وكان العمل المستمر فيهم مأخوذاً عن العمل المستمر في الصحابة، ولم يكن مستمراً فيهم إلا وهو مستمر في عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو في قوة المستمر " ²¹.

وعليه فإن العمل مع الأحاد لا يخلو من ثلاثة أوجه:

الأول: أن يكون مطابقاً لها، فهذا يؤكد صحتها إن كان من طريق النقل، وترجيحه إن كان من طريق الاجتهاد بلا خلاف في هذا إذ لا يعارضه هنا إلا اجتهاد آخرين وقياسهم، عند من يقدم القياس على خبر الواحد.

الثاني: أن يكون مطابقاً لخبر يعارضه خبر آخر كان عملهم مرجحاً لخبرهم وهو أقوى ما ترجح به الأخبار إذا تعارضت.

الثالث: وإن كان إجماعهم اجتهاداً أقدم خبر الواحد عليه عند الجمهور، وفيه خلاف كما تقدم من أصحابنا، فأما إن لم يكن لهم عمل بخلافه ولا وفاق فقد سقطت المسألة ووجب الرجوع إلى خبر الواحد كان من نقلهم أو من نقل غيرهم إذا صح ولم يعارض، فإن عارض هذا الخبر الذي نقلوه خبر آخر نقله غيرهم من أهل الأفاق كان ما نقلوه ²².

فمذهب مالك يرى أن العمل أقوى من خبر الواحد؛ لأن العمل المتصل بالمدينة لا يكون إلا عن توقيف فهو يجري مجرى ما نقل نقل التواتر من الأخبار فيقدم على خبر الواحد وعلى القياس²³، والمتواتر أقوى من الأحاد عن الأصوليين، ومنه حصل الاتفاق بين المالكية على أن عمل أهل المدينة إذا وافق خبرا وخالف آخر، فعملهم يرجح الخبر الذي وافقه، يقول الباجي: "إطباق أهل المدينة على العمل بموجب أحد الخبرين، فيكون أولى من خبر يخالف عمل أهل المدينة"²⁴، ويقول القاضي عياض: "وهو أقوى ما ترجح به الأخبار إذا تعارضت، وإليه ذهب الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني²⁵، ومن تابعه من المحققين الأصوليين والفقهاء من المالكية وغيرهم"²⁶.

رابعا: أسباب تعارض الأحاد مع العمل.

لم يتعرض الأصوليون في دراسات مستقلة لأسباب تعارض الخبر مع العمل، بل كانت مجرد إشارات يلمحون إليها، أو يذكرونها ضمن تطبيقاتهم الفقهية، فقد يحدث التعارض بسبب الأحوال والعوائد وأسباب الورد وغيرها²⁷؛ ومثال ذلك: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الإنسان ما لا يملك فقال: «لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ»²⁸، وعندما قدم المدينة وجد أهلها يتعاملون بالسلف "السلم" وهو نوع ما ليس عند البائع وجوزه الجمهور ما عدا الشافعي²⁹، وقد أباحه ورخص لهم فيه بعد أن نظمه لهم مراعيًا في ذلك عرف العرب³⁰؛ وألحق بعضهم بهذه الأدلة ما هو من قبيل السنة التقريرية، وذلك لأن الشارع راعى أعرافا للعرب كانت في الجاهلية، كوضع الدية على العاقلة، واشتراط الكفاءة في الزواج³¹.

وعليه يمكن أن نلاحظ أن العمل والخبر لا يتعارضان جزافا، وإنما لهما أسباب حاولنا الاجتهاد فيها وهي:

أولا: العمل الحادث لا اعتداد به ولا اعتبار له، ولهذا فصل المالكية في العمل قبل مقتل عثمان رضي الله عنه ويعدده، لأن العمل القديم³² بالمدينة قبل مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، هو حجة في مذهب مالك، وهو المنصوص عن الشافعي، قال في رواية يونس بن عبد الأعلى³³: "إذا رأيت قدماء أهل المدينة على شيء فلا

تتوقف في قلبك ريباً أنه الحق³⁴، لأن النصوص التشريعية يجب أن تفهم مدلولاتها اللغوية والعرفية في عصر صدور النص.

ثانياً: ترك الدليل لعادات الناس، وهذا السبب أشار إليه الإمام ابن العربي فقال: "وأما أصحاب مالك فلم يكن فيهم قوي الفكر ولا شديد المعارضة بيده إلى الوجود وقد تتبعناه في مذهبنا وألفيناه أيضاً منقسماً أقساماً فمنه ترك الدليل للمصلحة ومنه ترك الدليل للعرف ومنه ترك الدليل لإجماع أهل المدينة ومنه ترك الدليل للتيسير لرفع المشقة وإيثار التوسعة على الخلق"³⁵.

ثالثاً: الأحاديث غير صحيحة وصريحة، وبذلك يتولد تعدد الأفهام بين العلماء وتتسع دائرة الخلاف بينهم في التطبيق الفقهي، وقد ظهر ذلك في مسألة خلافهم في قراءة البسملة، فذهب الإمام مالك وتلاميذه إلى أن البسملة ليست آية في الفاتحة ولا في غيرها إلا في سورة النمل³⁶، وخلافهم في ذلك ابن العربي³⁷.

رابعاً: قد يحدث التعارض في نظر المجتهد بسبب عدم فهم العلاقة بين العمل والخبر، وهذا الأخير يسلك بالمجتهد مسلماً آخر في النظر والتحري حول المسألة³⁸، ومثاله الخلط الذي حدث عند بعض الفقهاء وما استدلوا به على زكاة المعدن، وجعله مثل الركاز، في حين أن مالكا يفرق بينهما³⁹.

خامساً: تخصيص عموميات النص بالعمل، فالمالكية مثلاً يرون أن من حازا عقارا وتصرف فيه تصرف المالك بهدم أو زرع أو اتلاف أو غرس أو قطع شجر أو كل فعل يوجب التحرك، ثم ادعى عليه حاضر ساكت مدة عشر سنين بلا مانع استحقاق هذا العقار لا تسمع دعوى المدعي، وهو تخصيص تخصيص لعموم حديثه - عليه السلام - : « الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ »⁴⁰، وفي رواية : « الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنْ ادَّعَى وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ إِلَّا فِي الْقِسَامَةِ »⁴¹.

سادساً: تعارض مصلحة العمل مع الخبر، فمالك اعتبر مصلحة العكل وحاجة الناس وقدمها على الحديث المشهور في باب الخيار⁴²، فرأى أن ذلك ليس له قدر محدود في نفسه، وأنه إنما يتقدر بتقدير الحاجة إلى اختلاف المبيعات، وذلك يتفاوت بتفاوت المبيعات، فقال: مثل اليوم واليومين في اختيار الثوب، والجمعة والخمسة الأيام في اختيار الجارية، والشهر ونحوه في اختيار الدار⁴³.

سابعاً: تغير الأحوال التي أسس عليها الحديث وتعارضها مع واقع الناس، ومثال ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ أَمْسَكَ كَلْباً فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ »⁴⁴، وقد خالف أبو زيد الحديث رغم أن العمل الأغلب في المدينة كان مؤكداً للحديث فذكر العلامة زورق الفاسي⁴⁵ في شرحه لرسالة مالك الصغير: ابن أبي زيد القيرواني، فقد ذكر: أن الشيخ ابن أبي زيد صاحب الرسالة في فقه المالكية، انهدم حائط بيته، وكان يخاف على نفسه من شر بعض الطوائف في زمنه، خصوصاً الشيعة، فربط في موضعه كلباً اتخذته للحراسة، ف قيل له: إن مالكا يكره ذلك فقال رحمه الله: " لو أدرك مالك زماننا لاتخذ أسداً ضارياً "⁴⁶.

ثامناً: عدم صحة العمل، ومثاله من أنكر من المالكية مسألة الفرش في المسجد⁴⁷، وأنه ولا بد من " الترتيب " عملاً بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مطالبة غلام اسمه أفلح أن يباشر وجهه بالأرض في السجود فقال: « يَا أَفْلَحُ، تَرَبُّ وَجْهَكَ »⁴⁸؛ لكن الإمام العراقي أجاب على هذا الحديث فقال: " والجواب عنه أنه لم يأمره أن يصلي على التراب وإنما أراد به تمكين الجبهة من الأرض وكأنه رآه يصلي ولا يمكن جبهته من الأرض فأمره بذلك لا أنه رآه يصلي على شيء يستره من الأرض فأمره بنزعه "⁴⁹.

ويمكن أن تكون هناك أسباب أخرى لم نقف عليها، ولكن هذه الإشارات تفتح على الباحثين في الفقه المالكي وأصوله آفاقاً في موضوع ندرت الكتابة فيه.

خامساً: مقاصد تقديم العمل على الأحاد عند الأصوليين.

في عرصات هذه المدرسة المدينة المباركة والتي أسست على أساس متين كان واضح أساسه هو النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد اعتنى بعده الخلفاء الراشدون ومشاهير فقهاء الصحابة من بعده على هذا الإرث النبوي العظيم، حتى انتهى علمهم إلى الأجيال التي تليهم، فعرفوا الأصول، وحفظوا العلوم وأتقنوا المناهج واستوعبوا القضايا، ليأتي بعد كل هذا الإمام مالك ليقرر أصلاً يحافظ به على هذا الميراث العظيم فتبوأ عرش مدرسة المدينة الفقهية، وإن المتأمل في كتب الأصولين ليجد النصوص الوفيرة الكثيرة في مقاصد الأصول والقواعد، ولكن عمل أهل المدينة قل من تكلم في مقاصده وتشعبات معانيه، وما

هذه إلا محاولة لإدراك هذه المعاني والغايات، بعض منها اقتبسناه من اجتهادات أهل العلم والبعض الآخر اجتهادات محضة، وعليه فإن أهم مقاصد هذا الأصل هي:

أولاً: تقديم عمل أهل المدينة معززاً لمقصد المشاهدة والاتباع، لأنها كانت مهبط أمين الوحي وحصلت على شرف المكرمة الربانية بمقعد خير البشر - عليه السلام - فيها، وفيها تناقل الناس قوله وفعله وتركه وتقاريره، وبعده حصل الإرث النبوي للخلفاء الراشدين بدلالة الحديث النبوي الشريف: « عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَصُوا عَلَيْهَا بِالنُّوَاجِذِ »⁵⁰، والناس وعلماء المدينة لا يتركون هذا الإرث إلا لدليل⁵¹.

ثانياً: مراعاة العمل المستمر والأكثر وهو بذلك أسس لمنظومة أصولية جديدة تعتنى بهذا الفقه وتوليه أهمية بالغة في النظر للقضايا، لأنه بذلك يحافظ على العمل في أي محل وقع، ولا يلتفت إلى قلائل ما نقل، ولا نوادر الأفعال إذا عارضها الأمر العام والكثير.

ثالثاً: أن يكون هذا القليل خاصاً بزمانه أو بصاحبه الذي عمل به، أو خاص بحال من الأحوال؛ فلا يكون فيه حجة على العمل به في غير ما تقيد به⁵².

رابعاً: منع النبي صلى الله عليه وسلم تدوين السنة، ولكن العلماء دونوها في الكتب محافظة عليها، وعليه فإن عمل أهل المدينة كان عملية تطوير في منهجية التعامل مع الأحاديث، وبالتالي فإن الحفاظ على هذا العمل هو أقرب ما يكون محافظة على الحديث، فكان مالك هو الحاجز المنيع لعدم هذا الضياع وذلك بتأليفه (الموطأ) الذي اجتمع فيها: الحديث والفقه وأصول الإمام في النظر للقضايا⁵³.

خامساً: إقرار أصل العمل هو اعتراف بأن مالك يرى هذا الأصل كمرجع جدلي لتوافق آراء رجال المدينة في المدينة، وأنه رفض السرد المفرد إذا تناقض هذا الإجماع، معتبراً أن علمهم أكثر موثوقية، وتشير الكلمات التي نقلها مالك إلى نوعين من ممارسات المدينة: تلك التي لا يمكن معرفتها إلا عن طريق الإرسال، مثل التأصيل في الأحكام العملية، بالإضافة إلى تلك المعروفة بتفسير التفسير، كالأحكام التفصيلية حول المعاملات بين الناس⁵⁴.

سادساً: إنَّ أصل عمل المدينة فيه مقصدية مرونة الشريعة، وإدراك المقاصد والعلل لكل عمل يجعل المجتهد يفهم الواقعة أكثر، ويفهم أنَّ للحديث سياقاً أو سبب ورود لم يطلع عليه أو اطلع عليه لكن له غاية أخرى أو تأويل أقوى من الوقوف على الظواهر.

سابعاً: معلوم أنَّ الإجماع يكون من الأئمة المجتهدين، ولم يكن أهل المدينة كلهم علماء، ومن هذا يتجلى أنَّ الإمام مالك - رحمه الله - كان يسعى للمحافظة على هذا الموروث، خاصة وأَنَّه كان في ثانياً خير القرن الأول، وهو بذلك يضع أصلاً يعتمد عليه في الإفتاء والقضاء ورعاية مصالح الناس.

ثامناً: في تقديم العمل على الخبر مراعاة لفقه الموازنات، إذ بتطبيق العمل مع مراعاة مصالح الناس خير وأجر، فإن أمكن التحصيل حصلناها، وإن تعذر تم تحصيل الأصلح فالأصلح، إذ أنَّ الشريعة الغراء دائماً ما تسعى إلى نيل أعلى وأفضل وأرجح المصالح، ولا يعلم هذا إلا عن طريق الموازنة، فالخبر له مصلحة والعمل له مصلحة، فنرجح الأحسن على الحسن، والأصلح من الصالح، والأرجح من الراجح، والأقوى من القوي، لكون المفسد تنقسم بدورها إلى: قبيح وأقبح، ورذيل وأرذل، ولكل منهما رتب عاليات ودانيات وما بينهما.

تاسعاً: تقديم العمل على الخبر فيه عند الإمام مالك حفاظ على المصلحة الراجحة المحققة عوض المفقودة، لأنَّ هذه الأخيرة تحتل الوجود والعدم، على عكس الأولى، وكأنَّ الإمام مالكا بنظرته الأصولية يرى بحفظ الموجود وهو العمل ومصالحه المعتبرة في حياة الناس، وبين المفقود وهو الوقوف على الخبر دون الالتفات إلى حيثيات وظروف ورود⁵⁵.

خاتمة:

إن مدرسة المدينة الفقهية هي المدرسة الأم للمذهب المالكي ومنها انبثق فكر ومنهج الإمام مالك - رحمه الله - في تناول النصوص وتكييفها وتنزيلها، لأنَّ عدم التقيد بمنهج يضبط قراءة النصوص في ظل الواقع سيأتي بكل غريب ومتحجر، وجعل عمل أهل المدينة أصلاً يدل على مرونة الشريعة لكون العمل هو حفاظ على إرث نبوي أو من الصحابة، وهو عرف وجبت مراعاته عند الإفتاء والاجتهاد وهو ينطوي في داخله على ما يجلب المصلحة ويدرك المفسدة، فتقرير

هذا الأصل دلالة على عبقرية إمام مدرسة أهل الأثر - رحمه الله -، وخلاصة القول بعد الدراسة هي كالآتي:

1. الإمام مالك لم ينص حرفياً على عمل أهل المدينة وإنما أشار بنصوص في الموطأ وهي كثيرة جداً تدل على الأخذ بالعمل ومثال هذه المصطلحات: (الأمر عندنا)، (والذي عليه العمل)، (والذي جرى عليه العمل)... وغيرها من المصطلحات الشبيهة بهذه، وتلامذة الإمام من خلال أجوبته واجتهاداته هم من قرروا أصوله.

2. نقل مالك لإجماع أهل المدينة لا يعني بضرورة إنكاره للإجماع المعروف كما ذكر بعض الأصوليين، بل هو أصل حجة معتبر عنده.

3. أكثر الإمام مالك في (الموطأ) بالاستدلال بعمل أهل المدينة وقدمه على السنة الأحادية إذا عارضته واعتدَّ به تفسيراً أو تأويلاً أو تنزيلاً، وهو بذلك خطاً لمنهج مسلكاً فريداً خالفه فيه الكثير من الفقهاء، ولكن اعترف البعض منهم بحجية المسلك الذي اتخذه في الاستدلال منهم ابن تيمية في كتابه (تفضيل مذهب الإمام مالك).

4. أسباب تعارض العمل مع الخبر هي: الخلاف في حجية العمل الحادث؛ وترك الدليل لعادات الناس؛ وعند الاستدلال بالأحاديث غير صحيحة وصريحة؛ وعند عدم فهم العلاقة بين العمل والخبر؛ وتخصيص عموميات النص بالعمل؛ وعند تعارض مصلحة العمل مع الخبر؛ تعارض أسباب ورود الحديث مع واقع الناس؛ وعدم صحة العمل.

5. مقاصديات عمل أهل المدينة تثبت مراعاة فقه الإمام لمصالح الناس في العاجل والآجل بما يحفظ عليهم أمر دينهم ودينياهم، دون التفلت والمصادمة مع النصوص الشرعية، وهو مسلك صعب ولكن الإمام - رحمه الله - برع وأبدع فيه.

ومما سبق نوصي بما يلي:

1. إنَّ المذهب المالكي مذهب خصب نظراً لكثرة أصوله وثرائه الفقهي الذي يعج به، وهناك الكثير من الدراسات في هذا المذهب لابدَّ على الباحثين أن يلجوا غمارها ويبحثوا فيها ومن ذلك ما كان في بحثنا الذي لم يكتب فيه

كمؤلفٍ قط حول مقاصديات العمل أو أسباب التعارض بين الخبر والعمل، وهذه الدراسة لعلها تفتح إشارات على الباحثين.

2. العمل على إثراء المذهب بدراسات جديدة من مراكز البحث والجامعات وإقامة الندوات الفكرية حوله، واستنطاقه مع ظروف الواقع بالاستفادة منه في الأمور التنظيمية في القوانين السياسية والاجتماعية والأحوال الشخصية وغيرها.

هذا وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً
كثيراً؛ والحمد لله رب العالمين .

الهوامش:

- 1 - محمد المدني بوساق (2000م)، المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط01، الإمارات، ج01، ص39، 40.
- 2 - تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني (1995م)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، السعودية، ج20، ص328.
- 3 - قال ابن تيمية في (مجموع الفتاوى): " وأهل المدينة أصح أهل المدن رواية ورأيا؛ وأما حديثهم فأصح الأحاديث وقد اتفق أهل العلم بأحاديث على أن أصح الأحاديث أحاديث أهل المدينة ثم أحاديث أهل البصرة وأما أحاديث أهل الشام فهي دون ذلك". ينظر [مجموع الفتاوى لابن تيمية، ج20، ص316].
- 4 - عالم ولد في طرابلس، وقد تلقى تعليمه في دار التربية والتعليم. نال شهادة دكتوراه الدولة في الآداب عام 1954 م؛ وكان يعمل أستاذاً للإسلاميات وفقه اللغة في الجامعة اللبنانية، كما تولى عدداً من المناصب منها: رئيس اللجنة العليا للقرن الخامس عشر الهجري في لبنان، والأمين العام لرابطة علماء لبنان. توفي سنة 1407هـ. ينظر [محمد خير بن رمضان بن إسماعيل يوسف (1997م)، تكملة معجم المؤلفين، دار ابن حزم، ط01، بيروت، ص242].
- 5 - صبحي صالح (1984م)، علوم الحديث ومصطلحه، دار العلم للملايين، ط01، بيروت، ص153.
- 6 - رواه ابن عبد البر القرطبي (1611)، باب: اجتهد الرأي على الأصول، ج02، ص852.
- 7 - جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، تحقيق: خالد عبد المنعم، دار ابن خلدون، د. ط.ت، الإسكندرية، ج02، ص32، بتصرف.

- 8 - ينظر: عمر بن عبد الكريم الجدي (1983م)، العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهوما لدى علماء المغرب، مطبعة فضالة، د.ط، المغرب، ص326.
- 9 - حسان الفلمبان (2000م)، خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط01، الإمارات، ص100.
- 10 - مما أتى في الرسالة: " اعلم رحمك الله أنه بلغني أنك تفتي الناس بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندنا وبلدنا الذي نحن فيه وأنت في أمانتك وفضلك ومنزلتك من أهل بلدك وحاجة من قبلك إليك واعتمادهم على ما جاءهم منك، حقيق بأن تخاف على نفسك وتتبع ما ترجو النجاة باتباعه... فإنما الناس تبع لأهل المدينة، إليها كانت الهجرة وبها نزل القرآن وأحل الحلال وحرم الحرام ". ينظر أبو الفضل القاضي عياض (1983م)، ترتيب المدارك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، ط01، المغرب، ج01، ص42.
- 11 - منها: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الْإِسْلَامِ، وَدَارُ الْإِيمَانِ، وَأَرْضُ الْهَجْرَةِ، وَمَبْوَأُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ » [رواه الطبراني (5618)، المعجم، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية، ط02، القاهرة، سنة 1994 م، ج05، ص380].
- وهذا الحديث تفرد به قالون القارئ المعروف صاحب نافع، وقال عن الحديث ابن حجر معلقا: " أنه غريب جدا سندا ومتنا ". ينظر ابن حجر العسقلاني (1993م)، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي صبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد ، ط02، الرياض، ج01، ص131، والأحاديث كثيرة في هذا واكتفيينا بنموذج واحد منها.
- 12 - ينظر: أبو الحسن سيد الدين علي الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي المكتب الإسلامي د.ط.ت، دمشق، ج01، ص243.
- 13 - قال الرازي: " خرج منها الطيبون كعلي وعبد الله رضي الله عنهما بل ذكروا ثلاثمائة ونيفا من الصحابة الذين انتقلوا إلى العراق وهم أمثل من الذين بقوا فيها كأبي هريرة وأمثاله ". ينظر فخر الدين الرازي (1997 م)، الحصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط03، بيروت، ج04، ص163.
- 14 - ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي (1995م)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت، ج01، ص458-459.
- 15 - ينظر: ابن قيم الجوزية (1991م)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت، ج01، ص176 وما بعدها.

- 16 - علي بن إسماعيل بن علي بن حسين بن عطية الملقب شمس الدين، وشهرته بأبي الحسن الأبياري، قال فيه أبو المظفر: " كان الأبياري من العلماء الأعلام وأئمة الإسلام بارعاً في علوم شتى: الفقه وأصوله وعلم الكلام، ولقد كان ابن عقيل المصري، يفضل الأبياري على الإمام فخر الدين الرازي في الأصول " توفي بالإسكندرية سنة 616هـ. ينظر ابن فرحون المالكي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث، د. ط. ت، القاهرة، ج 02، ص 121.
- 17 - ينظر: بدر الدين محمد الزركشي (1994م)، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، ط 01، مصر، ج 06، ص 446 - 447.
- 18 - محمد سعيد منصور (2015م)، ترتيب الأدلة الإجمالية من حيث الحجية، دار الكتب العلمية، ط 01، بيروت، ص 248، بتصرف.
- 19 - إذا عمل الراوي بخلاف روايته فإن العبرة بروايته دون رأيه ولا يسقط العمل بالرواية وهذا رأي جمهور الأصوليين والمحدثين والفقهاء. ينظر [الإحكام للآمدي، ج 02، ص 116].
- 20 - نفس المرجع السابق، ج 02، ص 116.
- 21 - أبو اسحاق الشاطبي (1997م)، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط 01، الكويت، ج 03، ص 270 - 271.
- 22 - ترتيب المدارك للقاضي عياض، ج 01، ص 251 - 252.
- 23 - ينظر: أبو الوليد بن رشد القرطبي (1988م)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط 02، بيروت، ج 17، ص 331 - 332.
- 24 - أبو الوليد سليمان بن البابي الأندلسي (2003م)، الإشارة في أصول الفقه، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، ط 01، بيروت، ص 84.
- 25 - أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، الإسفرائيني الإمام الأصولي الشافعي، شيخ أهل خراسان، الملقب بركن الدين، وهو أول من لقب من العلماء، فقد كان أحد المجتهدين في عصره فقيهاً متكلماً أصولياً، له آراء أصولية مشهورة ومصنفات عديدة منها: «جامع الحلي» في أصول الدين، و«الرد على الملحدين»، و«التعليق النافعة في أصول الدين»، توفي سنة: 418هـ. ينظر [ابن خلكان البرمكي (1971م)، وفيات الأعيان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، ط 01، بيروت، ج 01، ص 28].
- 26 - ترتيب المدارك للقاضي عياض، ج 01، ص 252.
- 27 - قال الشاطبي: " لا بد في فهم الشريعة من اتباع معهود الأميين، وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، فإن كان للعرب في لسانهم عرف مستمر، فلا يصح العدول عنه في فهم الشريعة، وإن لم يكن ثم عرف، فلا يصح أن يجرى في فهمها على ما لا تعرفه؛ وهذا جار في

- المعاني والألفاظ والأساليب، مثال ذلك أن معهود العرب أن لا ترى الألفاظ تعبدًا عند محافظتها على المعاني، وإن كانت تراعيها أيضا " ينظر للموافقات للشاطبي، ج 02، ص 131.
- 28 -رواه الترمذي (1232)، باب: ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك، ج 03، ص 526. / رواه أبو داود (3503)، باب: في الرجل يبيع ما ليس عنده، ج 03، ص 283.
- 29 -نور الدين السندي، كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، دار الجيل، د. ط. ت، بيروت، ج 02، ص 16.
- 30 -عبد الوهاب خلاف (1955م)، مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية، د. ط.، مصر، ص 150.
- 31 -نفس المرجع السابق، ص 148.
- 32 -لا يسلم بوجوده معظم المالكية، بل يعتبرون مصدر العمل الاستدلالي فقط، ولكن رغم ذلك تواجهه كثير من قضايا الخلاف التي يبدو فيها العمل القديم مخالفا لما أخذوا به، مما يدل على أن الإمام مالك يعتبر العمل المتأخر. ينظر لأحمد محمد نور سيف (2000م)، عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط 02، دبي، ص 431، بتصرفا.
- 33 -يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة، أبو موسى الصديقي ولد سنة إحدى وسبعين ومائة، وكان له علم وافر، وعقل رزين، حتى قال الشافعي -رحمه الله -: "ما دخل من هذا الباب - يعني باب الجامع - أحد أعقل من يونس بن عبد الأعلى، وتوفي بمصر في هذه السنة وهو ابن ثلاث وتسعين سنة. توفي سنة 264هـ. ينظر إجمال الدين أبو الفرج الجوزي (1992م)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط 01، بيروت، ج 12، ص 196.
- 34 - ينظر: [الفتاوى لابن تيمية، ج 20، ص 304] البحر المحيط للزركشي، ج 06، ص 445.
- 35 - أبو بكر بن العربي المالكي (1999م)، المحصول في أصول الفقه، تحقيق: حسين علي الიდري، سعيد فودة، دار البيارق، ط 01، عمان، ص 131.
- 36 - ينظر: شمس الدين الطرابلسي المغربي (1992م)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، ط 03، بيروت، ج 01، ص 10 وما بعدها.
- 37 - قال ابن العربي: "ومرت عليه الأزمنة من لدن زمان رسول الله ﷺ إلى زمان مالك، ولم يقرأ أحد قط فيه: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) اتباعا للسنة " ينظر لأبو بكر بن العربي (2003م)، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط 03، بيروت، ج 01، ص 06 - 07، في حين أن البقية يستدلون على وجود آثار تدل على قراءتها ومن قبيل ذلك حديث: عن عبد الله بن أبي مليكة، عن أم

سلمة، أنها ذكرت أو كلمة غيرها « قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ❖ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ❖ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ❖ مَا لِكِ يَوْمَ الدِّينِ ❖ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ). يُقَطَّعُ قِرَاءَتُهُ آيَةً آيَةً ». [1 رواه أبو داود (4001)، كتاب: الحروف والقراءات، ج04، ص37].

38 - قال الشيخ أحمد أبو سنة- رحمه الله - : " فإن من حكمة الحكيم العليم أن يشرع للناس أحكاماً مطلقة عن البيان والتفصيل يمكن تطبيقها مهما اختلفت الظروف، وتبدلت الأحوال، ويمكن للراشخين في علم الفقه، وذوي الملكات الناضجة في فن القضاء، وتنزيل الأحكام على الحوادث تفصيل هذه الأحكام كما يقتضي به العرف وتبتيه المصلحة " ينظر [أحمد فهمي أبو سنة(1947م)، العرف والعادة في رأي الفقهاء (رسالة دكتوراه منشورة)، مطبعة الأزهر، د.ط، مصر، ص44].

39 - قال مالك: " الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا، والذي سمعت من أهل العلم يقولون: إن الركاز إنما هو دفن يوجد من دفن الجاهلية ما لم يطلب بمال، ولم تتكلف فيه نفقة، ولا كبير عمل، ولا مؤونة، فأما ما طلب بمال، وتكلف فيه كبير عمل، فأصيب مرة، وأخطئ مرة، فليس بركاز ". ينظر [مالك بن أنس (2004 م)، الموطأ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان ط01، الإمارات، ج02، ص351].

40 - رواه الترمذي (1341)، باب: ما جاء في أن البينة على المدعي، ج03، ص618.

41 - رواه الدراقطني (3190)، كتاب: الحدود والديات وغيره، ج04، ص114.

42 - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ». [رواه البخاري (2108)، باب: كم يجوز الخيار، ج03، ص64].

43 - ابن رشد القرطبي (2004م) ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، د.ط، القاهرة، ج03، ص225.

44 - رواه البخاري (2322)، باب: اقتناء الكلب للحرب، ج03، ص103.

45 - وهو أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي المعروف بزروق الفقيه المالكي المعروف..صاحب الشروحات المعتمدة عند المالكية، ومن أهم من اعتنى بجانب التربية والسلوك. توفى سنة 899هـ. ينظر [أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه (2000م) ، الابتهاج بتطريز الديباج، اعتنى به: عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، ط02، طرابلس، ص130 – 131، بتصرفاً].

46 - أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، شرح زروق على متن الرسالة، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت، ج02، ص414.

47 - قال أشهب عن مالك: إنه كره الصلاة على البسط، أو على كساء أو ساج، أو ثوب قطن، أو كتان، ولا شيء على من صلى على ذلك، والصلاة على التراب والجمر والخشب

- أحب إلي". ينظر [أبو زيد القيرواني (1999م)، الثوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، ج01، ص224].
- 48 - رواه الترمذي (1499)، باب: ما جاء في كراهية النفخ في الصلاة، ج02، ص220.
- 49 - محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحفة الأحوذى، دار الكتب العلمية د. ط.ت، بيروت، ج02، ص247.
- 50 - رواه أبو داود (4607)، باب: في لزوم السنة، ج04، ص200.
- 51 - عمر الجيدي، مرجع سبق ذكره، ص330، بتصرف.
- 52 - الموافقات للشاطبي، ج03، ص272.
- 53 - Aisha Bewley, Scientific article: The Amal of Madinah, site: www.bewley.net, Check out the Internet on: 21-01-2019, the clock: 19:30, Amendment of the researcher.
- 54 - Muhammad Abou Zahra, L'article: La pratique des Médinois dans la méthodologie de l'imam Malik, site Web: www.islam.sunnite.over-blog.com, Posté le: 01-04-2008, Le tirage au sort était sur: 21-01-2019, Le temps: 20:00
- Les transactions comprennent:** Transactions financières, statuts personnel, infractions, L'héritage.
- وهذا الأمر الأخير في شمل المعاملات لغيرها تحدث عنه ابن عابدين ووسع المصطلح لكون الكثيرين يظنون أنها محصورة فقط في الأمور المالية، بينما تتجاوزها إلى التركات والمخاصمات والأنكحة وغيرها. ينظر [ابن عابدين الدمشقي الحنفي (1992م)، رد المحتار على الدر المختار، الناشر: دار الفكر، ط02، بيروت، ج01، ص79].
- 55 - اجتهادات من الباحثين.

المصادر والمراجع:

- ابن رشد القرطبي (2004م) ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، د.ط، القاهرة.
- ابن قيم الجوزية (1991م)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت.
- أبو الحسن سيد الدين علي الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي المكتب الإسلامي د.ط، د.ط، دمشق.
- أبو الوليد بن رشد القرطبي (1988م)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط02، بيروت.
- أحمد فهمي أبو سنة (1947م)، العرف والعادة في رأي الفقهاء (رسالة دكتوراه منشورة)، مطبعة الأزهر، د.ط، مصر.
- ابن حجر العسقلاني (1993م)، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي صبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد ، ط02، الرياض.
- ابن خلكان البرمكي (1971م)، وفيات الأعيان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، ط01، بيروت.
- ابن عابدين الدمشقي الحنفي (1992م)، رد المحتار على الدر المختار، الناشر: دار الفكر، ط02، بيروت.
- ابن عبد البر القرطبي (1994م)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط01، المملكة العربية السعودية.
- ابن فرحون المالكي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث، د.ط، القاهرة.
- أبو اسحاق الشاطبي (1997م)، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عقان، ط01 ، الكويت.
- أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدراقطني (2004م)، سنن الدراقطني، حققه وضبطه نصح وعلق عليه: شعيب الارنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط01، بيروت.
- أبو الفضل القاضي عياض (1983م)، ترتيب المدارك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، ط01، المغرب.
- أبو الوليد سليمان بن البابي الأندلسي (2003م)، الإشارة في أصول الفقه، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت.

- أبو بكر بن العربي (2003م)، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط03، بيروت.
- أبو بكر بن العربي المالكي (1999م)، المحصول في أصول الفقه، تحقيق: حسين علي اليدري، سعيد فودة، دار البيارق، ط01، عمان.
- أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبو داود في السنن، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، ب.ط.ت، بيروت.
- أبو زيد القيرواني (1999م)، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، ط01، بيروت.
- أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (2001م)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلموه في كلية الشريعة، دار طوق النجاة، دمشق.
- أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه (2000م)، الابتهاج بتطريز الديباج، اعتنى به: عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، ط02، طرابلس.
- أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، شرح زروق على متن الرسالة، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت.
- أحمد محمد نور سيف (2000م)، عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط02، دبي.
- بدر الدين محمد الزركشي (1994م)، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتب، ط01، مصر.
- تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني (1995م)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، السعودية.
- جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، تحقيق: خالد عبد المنعم، دار ابن خلدون، د.ط.ت، الإسكندرية.
- جمال الدين أبو الفرج الجوزي (1992م)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت.
- حسان الفلمبان (2000م)، خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط01، الإمارات.
- حمد بن عيسى بن سورة الترمذي (1975م)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط02، مصر.
- سليمان بن أحمد الطبراني (1994م)، المعجم، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية، ط02، القاهرة.

- شمس الدين الطرابلسي المغربي (1992م)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، ط3، بيروت.
- صبحي صالح (1984م)، علوم الحديث ومصطلحه، دار العلم للملايين، ط01، بيروت.
- عبد الوهاب خلاف (1955م)، مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية، د.ط، مصر.
- عمر بن عبد الكريم الجديدي (1983م)، العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهوما لدى علماء المغرب، مطبعة فضالة، د.ط، المغرب.
- فخر الدين الرازي (1997 م)، المحصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط03، بيروت.
- مالك بن أنس (2004م)، الموطأ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان ط01، الإمارات.
- محمد المدني بوساق (2000م)، المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط01، الإمارات.
- محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي (1995م)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت.
- محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحفة الأحوذى، دار الكتب العلمية د.ط.ت، بيروت .
- محمد خير بن رمضان بن إسماعيل يوسف (1997م)، تكملة معجم المؤلفين، دار ابن حزم، ط01، بيروت.
- محمد سعيد منصور (2015م)، ترتيب الأدلة الإجمالية من حيث الحجية، دار الكتب العلمية، ط01، بيروت.
- نور الدين السندي، كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، دار الجيل، د.ط.ت، بيروت.

المراجع الأجنبية:

- Aisha Bewley, Scientific article: The Amal of Madinah, site: www.bewley.net, Check out the Internet on: 21-01-2019.
- Muhammad Abou Zahra, L'article: La pratique des Médinois dans la méthodologie de l'imam Malik, site Web: www.islam.sunnite.over-blog.com, Posté le: 01-04-2008, Le tirage au sort était sur: 21-01-2019.



**مفارقة الذات والموضوع وتجلياتها في الشعر النسوي الجزائري
المعاصر: ديوان "النازفات عشقا" للشاعرة نوال اليتيم وديوان "تباريح
النخل" للشاعرة هنية لالة رزيقة أنموذجا.**

**The Paradox Of The Self And Subjectif And Its
Manifestations In Contemporary Algerian Feminist Poetry:
Diwan « Alnazifati Ichkan » By "Nawal Alyatim" And
«Tabarih Alnakl»By "Hnia Lala Razika" As A Model.**

نورة حاج قويدر¹، بشير مولاي لخضر²

1 - جامعة غرداية noura47hadj@gmail.com

2 - جامعة غرداية، مخبر التراث الثقافي واللغوي والأدبي بالجنوب الجزائري

تاريخ القبول: 2020-04-16

تاريخ الاستلام: 2019-07-07

ملخص -

تعد التجربة الشعرية النسوية المعاصرة تجربة فريدة من نوعها في إطار الكتابات الأدبية، على اعتبار أنها حققت تميزها وأثبتت حضورها في الساحة الإبداعية، فقد سعت المرأة الشاعرة إلى كتابة ذاتها في سبيل الكشف عن هويتها الأنثوية المهمشة من جهة، ولمحاولة إثبات رؤيتها إزاء ما يحدث في واقعها ومحيطها من تغيرات من جهة أخرى، فنتج عن ذلك أنماط وأشكال شعرية مختلفة. بالإضافة إلى اعتمادها على أدوات وآليات فنية نجد في مقدمتها المفارقة التي استندت عليها كثيراً بما يتوافر في هذه الأخيرة قدرة على رصد تلك التناقضات والتجاذبات القائمة بين الذات الأنثى وبين موضوعها. ولأجل ذلك سعينا في هذه الدراسة إلى الكشف عن تجليات المفارقة في إطار ثنائية الذات والموضوع، وفي هذا المسعى العام انطلقنا من الإشكالية التالية: ما هي مظهرات المفارقة من خلال ثنائية الذات والموضوع في التجربة الشعرية النسوية الجزائرية المعاصرة؟

الكلمات المفتاحية -

التجربة الشعرية، النسوية، المعاصرة، المفارقة، الذات، الموضوع.

Summary -

The Contemporary Feminist Poetic Experience Is A Unique Experience In The Framework Of Literary Literature, As It Achieved Its Distinction And Proved Its Presence In The Creative Arena. The Poetess Sought To Write Herself In Order To Reveal Her Lost Feminine Identity On The One Hand, And On The Other Try To Monitor Her Vision Of What Is Happening In Her Reality And Surroundings Changes, Resulting In Different Patterns And Forms Of Poetry. In Addition To Its Reliance On Technical Tools And Mechanisms, In The Forefront Of Which Is The Irony On Which It Was Based So Much, On Its Ability To Monitor These Contradictions And Conflicts Between The Female Self And Its Subject. To This End, We Sought To Reveal The Manifestations Of The Paradox In The Framework Of Dualism And Subject Matter. In Light Of This Goal, We Started From The Following Problem: What Are The Manifestations Of The Paradox Through The Dualism Of The Subject And The Subject In The Contemporary Algerian Feminist Poetry Experiment?

Keywords -

Poetic Experience, Femininity, Contemporary, Irony, Self, Subject.

توطئة:

تعدُّ العلاقة بين الذات الشاعرة وموضوعها علاقةً يجسدها التواصل المستمر بين تلك الذات المبدعة ومجتمعها، في ضوء ذلك التفاعل الذي يفرض اندماج وانصهار الشاعر في بوتقة الجماعة، ليفضي ذلك كله - وبشكل قسري أحيانا - إلى انعكاس صورة العالم الخارجي في تلك الذات؛ لكن بمراعاة أنَّ ذلك يحدث وفق معطيات التجربة الشعرية وخصوصيتها، فالذات لا تكتفي بمحاكاة العالم كما هو إنما تستحضره وفق قوانينها الخاصة. وفي ضوء هذا التقابل بين العالم الداخلي للذات والعالم الخارجي سوف نحاول الكشف عن

صور تفاعل الذات بالموضوع انطلاقاً من آلية المفارقة التي اعتمدت عليها الشاعرات - نماذج هذه الدراسة - ليُجسّدن من خلالها تلك التناقضات القائمة بين الذات والموضوع.

أولاً: في مفاهيم المفارقة وثنائية الذات والموضوع

لا بد لنا في نطاق هذه الدراسة أن نحدد ابتداء دلالة المفارقة في جانبها اللغوي والاصطلاحي، ثم نتعرف على مفهومي كل من الذات والموضوع، حتى نتمكن من ضبط تلك العلاقة وتمثل صور التفاعل بينهما، في ضوء ذلك الجدل المستمر بين الذات وموضوعها.

1/ مفهوم المفارقة:

1.1/ المفارقة لغة: حول المعنى اللغوي لهذه الكلمة نقرأ في تضاعيف بعض المعاجم ما نصه: "المفارقة اسم مفعول لـ(فارق)، من الجذر الثلاثي (فَرَقَ)، ومصدرها (فَرَقَ) بتسكين الراء، والفرق خلاف الجمع، وهو تفريق بين شيئين، و(الفرقُ): الفلقُ من الشيء إذا انفلق منه، ومنه قوله تعالى: "فانْفَلَقَ فكان كل فرق كالطود العظيم".¹

أما في الصحاح فنجد مادة فرق بمعنى: "فرقتُ بين الشيئين أفرقُ فرقاً وفرقائاً وفرقتُ الشيءَ تفريقاً وتفرقةً، فانفرد وافترق وتفرقَ وأخذت حقي منه بالتفريق. والفرقُ: مكيال معروف بالمدينة، والفرقان: القرآن، وكل ما فرق به بين الحق والباطل فهو فرقان. والفراروق: اسم سمي به عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والمفرقُ والمفرقُ: وسط الرأس، وهو الذي يفرق فيه الشعر".²

أما معجم الوسيط فجاءت "(فَرَقَ) بين شيئين فرقاً وفرقائاً: فصل وميّز أحدهما عن الآخر. (فَرَقَ) فرقاً: جزع واشتد خوفه، و(أفرق) العليل: براً و(فارقه) مفارقةً وفراقاً: باعده و(افترق) القوم: فارقَ بعضهم بعضاً، (انفَرَقَ) الشيء: افترق وانشق ويقال: انفرد الصبح: انفلق و(الفرقُ) بين الأمرين: المميّز أحدهما عن

¹ - ابن منظور، لسان العرب، المجلد الخامس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 (2005)، مادة (فَرَقَ)

² - إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، مادة (فَرَقَ).

الآخر.¹ من خلال تتبعنا لمختلف المعاجم قديمها وحديثها، وجدنا أنها تتفق على صفة الفرق والافتراق والتباعد والتباين والفصل والتمييز بين الشيئين أو أمرين أو موقفين لاسيما إذا كان هذان الأمران على طريقتين نقيض.

1.2/المفارقة اصطلاحاً: يعتبر مفهوم المفارقة مفهوماً حياً تتجاذبه مجالات مختلفة، فالفيلسوف يرى فيها ذلك النموذج من نماذج الوعي، والاجتماعي يجد فيها مظهراً من مظاهر العلاقات الاجتماعية... لذلك يمكننا القول: إن المفارقة مفهوم ملاصق لأي نشاط فكري إبداعي يصدر عن الإنسان، فهذا الأخير ما إن أدرك أنه يعيش ضمن حقل من المفارقات حتى توالت تعريفاته لها.

بالعودة - على سبيل الاختصار - إلى معجم (أكسفورد المختصر)، نقف على تعريفه للمفارقة بأنها "إمّا أن يعبر المرء عن معناه بلغة توحي بما يناقض هذا المعنى أو يخالفه، ولاسيما بأن يتظاهر المرء بتبني وجهة نظر الآخر، إذ يستخدم لهجة تدل على المدح ولكن بقصد السخرية أو التهكم؛ وإما هي حدوث حدث أو ظرف مرغوب فيه ولكن في وقت غير مناسب البتة كما لو كان في حدوثه في ذلك الوقت سخرية من فكرة ملائمة الأشياء؛ وإما هي استعمال اللغة بطريقة تحمل معنى باطنياً موجهاً لجمهور خاص مميز، ومعنى آخر ظاهراً موجهاً للأشخاص المخاطبين أو المعنيين بالقول".² ومنه فالمفارقة هي آلية تمنح النص الأدبي ازدواجية التأويل، فيطالعنا المستوى السطحي الذي يكون في غالب الأحيان مناقضاً للمعنى في مستواه العميق.

2/ثنائية الذات والموضوع:

لقد طرحت إشكالية (ذات/ موضوع) تلك الثنائية المتداخلة في إطار نظريات عملية الخلق الفني، فهناك من يفصل بينهما، لكن معظم الدارسين متفقون على الجمع بينهما على اعتبار أن "عملية الخلق الفني عملية امتزاج كامل بين

¹ -مجمع اللغة العربية، معجم الوسيط، ط4 (2004)، مكتبة الشروق الدولية، مصر، مادة (فَرَقَ).

² -خالد سليمان، المفارقة والأدب دراسات في النظرية والتطبيق، دار الشروق، عمان، ط1 (1999)، ص:14.

الذات والموضوع، وأن الموضوع هو في أصله شيء خارج عن الذات، يصبح بعد التجربة الفنية مثل قطعة السكر التي تذوب في كوب الماء فتبقى فيه... كذلك هو الحال في الموضوع أو الفكرة التي يصورها الأديب سوف تختفي هي الأخرى وتصبح بكاملها صورة أو عملاً فنياً، ويصبح من المستحيل بعدها فصل الموضوع أو إعطاؤه قيمة بدون الصورة التي ترمز إليه والتي خلقها الفنان من ذاته¹، فأصحاب هذا الاتجاه يؤكدون على حدوث عملية التفاعل بين الذات وموضوعها؛ بل إن الموضوع ينصهر في الذات المبدعة ويتشكل حسب خصائصها حتى يفقد معها القدرة على التفرد لأنها تعمل على إعادة خلقه وفق ما تقتضيه قوانينها وشروطها الخاصة.

كما يؤكد بعض النقاد على أن الأجناس الأدبية في عمومها عبارة عن أشكال ذاتية؛ لكن ما يملكه ذلك الأديب أو المبدع من بعد معرفي أو علمي يتجه به نحو موضوع ما، وما دامت تلك الذات في رحلة مع المعرفة فإنها تتجه نحو موضوعها وتحاول الاندماج فيه، وبالتالي فهي تحاول أن تتموضع.²

وهناك طائفة أخرى من الباحثين ترى أن الذات الشاعرة قد تنفصم عن الآخر "من خلال غياب الآخر الإنساني وواقعه عن عالم الذات الإبداعي غياباً يؤكد من ناحية قيام هذه التجربة الانفصامية في وعي الذات، ويحيل تجربة الذات الإبداعية ناحية ثانية تجربة قطيعة مع الآخر، أو تجربة تجاوز له".³ فرفض الذات للآخر أو لموضوع ما هو إعلان غير مباشر عن تحررها وخروجها من براكينه، حيث تتجاوزه معلنة تمردا ونفورها لكي تجسد مواقفها استناداً على تجربتها الذاتية الإبداعية الخاصة، "فالذات الشاعرة ظلت تتحول عن الخارج إلى الداخل، عن الخارج بوصفه عالم الرؤية والوضوح والتحديد إلى الداخل بوصفه

¹ - محمد زكي العشماوي، قضايا النقد الأدبي بين القديم والحديث، دار النهضة العربية، بيروت، (د ر ط)، (د ت ط)، ص: 37.

² - ينظر: صباح السويقان، دراسة: جدلية الذات والموضوع في شعر سعاد الصباح، الموقع الإلكتروني: www.alraimedia.com.

³ - عبد الواسع الحميري، الذات الشاعرة في شعر الحداثة العربية، المؤسسة الجامعية للدراسات، لبنان، ط1 (1999)، لبنان، ص: 75.

عالم الرؤيا والغموض واللاتحديد ومن ثم عن العالم المرئي المعلوم في الخارج إلى العالم اللامرئي المجهول في الداخل.¹ "وهو ما دعا بعض الشاعرات إلى استخدام بعض الأدوات والوسائل منها: الرمز والإشارة والتناص والمفارقة، لكي يمنحن تجاربهن تفردا وخصوصية فتشخص" ... التجربة الكتابية للمرأة المبدعة، حاملة في ثنايا ذلك مرایا التلون على أكثر من أسلوب ودلالة، نتيجة طبيعة الحساسية النسائية، فيتشكل المعنى في بنية نصوصها مخاتلا وفاتحا أمام القارئ تأويلات لا متناهية." ويكون هذا الاشتغال بدءاً من العتبة الأولى في قصائدهن متمثلاً في بنية العنوان الذي يعكسه ذلك الطابع الترميزي المفارقي، لأنه ينشطر من متن القصيدة، فيتلون بألوانها ويتشكل وفقاً لمكوناتها الغامضة والمبهمة.

ثانياً: تجليات المفارقة من خلال ثنائية الذات والموضوع في التجربة النسوية

الجزائرية المعاصرة:

1/المفارقة من خلال جدل الذات والحب والحزن:

1.1/مفارقة الذات والحب:

يعد موضوع الحب من أبرز المواضيع التي نجد لها حضوراً قوياً في التجربة الشعرية النسوية المعاصرة، حيث تنعكس من خلالها تلك العلاقة الأزلية بين حواء و آدمها (المرأة/ الرجل)، فتصور خيبتها ونجاحها في هذا المشهد الذي يعج بجسم من المفارقات التي لا حدود لها، فهي بؤرة رئيسة تحفل بالتضاد والتناقضات.

❖ تقول الشاعرة نوال اليتيم في قصيدة "عيد بلا حب": [المتقارب]

(مضى الآن عام/ على أول الغيث/ حين التقت نخلة...بالسماء/مضى الآن

أول عيد/ لأطهر قبله ❖❖❖ /مضى الآن شوق على سجدة القلب في معبد الحب/

ما كنت أعرف شيئاً عن الحب قبله ❖❖) ^{تر}

¹ -عبد الواسع الحميري، المرجع السابق، ص: 79.

² -رزيقة بوشلقية، التشكيل الفني في الشعر النسائي الجزائري المعاصر، ميم للنشر، ط:1 (2015)، ص: 76.

³ -نوال اليتيم، ديوان "والنازفات عشقا"، مطبعة الرمال، الوادي/الجزائر، 2017، ص: 40.

فالشاعرة هنا تصور مسار تلك العلاقة، حيث كانت بدايتها مبشرة تنم عن محبة قوية بين الطرفين، إلى مدى تجلّى فيه ذلك الحب أسطوريا يحفه التقديس، حيث كانت قبلة ذلك العاشق ومعبد. وهي تستخدم في قصيدتها هذه الرمز كأداة لتورّي بها عن ذاتها حين رمزت للرجل بالسماء و لذاتها بالنخلة، وهنا يتبين لنا مدى الارتباط الشديد بين الطرفين: فقد تمثلت الشاعرة ذاتها واحتياجها للطرف الآخر (الرجل) تماما مثل احتياج النخلة للماء. إذ المسألة على صعيد تلك الأبيات لا تتوقف عند حدود تنفرد فيها السماء بالعلوّ والنخلة بالدنوّ، فهذا أمر مألوف ولا سبيل إلى إنكاره فيزيائيا والشاعرة لا تعتبره مركزيا في خطابها؛ لكن المسألة تُطرح من جانب آخر يتعمق معه حضور المفارقة، من خلال ذلك التقارب الشديد بينهما، إذ حاجة النخلة إلى الماء حاجة بيولوجية، ليس فيها مجال للترف والتكلف، وإعلانها عن تلك الحاجة إقرار بالحقيقة وهو مجانس لطبيعة الأشياء ولم يكن كذبا أو ادعاءً، فقد تبدى موقف الشاعرة مثل موقف النخلة تماما. فإذا كانت حاجة النخلة للماء ضمان لحياتها واستمراريتها، كذلك هي حاجة المرأة للحب فبه ضمان حياتها وبقائها، ومن ثمّ فهي لم تكن تمارس الزيف والخداع كما مارسته السماء في تنكرها وخذلانها إياها في طور لاحق.

فالمفارقة على المستوى العام تتجسد في التغيير الذي أصاب مسار هذه العلاقة، إذ كان المرجّح أن تعرف العلاقة نهاية سعيدة وناجحة مثل بدايتها وتُكَلَّل بالارتباط خصوصا في ظل تلك المؤشرات التي كانت تحيل عليها إذ تقول:

(مضى..!!/كنت آيته المشتهاة/وكنت اشتياق السعاة/وحبل النجاة/وكنت انتماءه/كنت الحياة/ وقال: "نسيت اتجاه الصلاة /وملت إليك أصلي")^١

فالذي يعمق المأساة في واقع النص ويصنع الفجوة أو مسافة التوتر - بتعبير كمال أبي ديب - مصدره ذلك الانحراف المفاجئ الذي تكرسه (القبلة / المصلى)، إذ يفترض أن ذلك الحب بلغ مرحلة من القوة والصدق والصفاء

¹ - نوال اليتيم، المصدر السابق، ص: 40.

والسمو، تتنزه عن أي مظهر للنفاق والتضليل، لأن المحب بات ملتحمًا بمحبوبه وكأنهما ذات واحدة، و الأبعد أن المحبوبة ملأت عليه وجدانه فشغلته عن كل شيء وأذهلته عن كل شأن، بل إنه نسي اتجاه الصلاة وصارت هي قبلته فتهياً لها من القداسة في أعماقه ما لا يبذل سوى للعقيدة الراسخة. وهذا مشهد آخر من التمثيل والتشبيه استخدمت فيه الشاعرة البعد العقدي، إشارة منها إلى مدى التوافق والانسجام في بداية هذه العلاقة حتى لا يتوقع معها وبأي شكل من الأشكال الغدر والخداع والزيف؛ لكن ما حدث في النهاية من شأنه أن يتسبب في إصابة القارئ بالصدمة والدهشة وهو غاية ما تسعى إلى تحقيقه المفارقة في تأثيرها على المتلقي. حيث تقول الشاعرة في نهاية القصيدة:

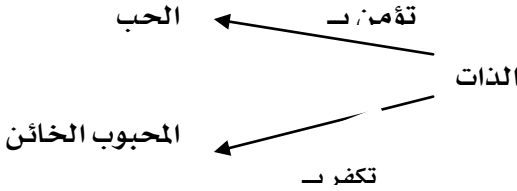
(لماذا هو الآن يصبأ/يلبس قلب الجناة/ ويستل سيف الرحيل/ الذي لا أطيق/ويقطع حبله؟¹)

وفي أفق آخر لهذه القصيدة نجد الشاعرة قد طرحت تجربتها تلك لكي تلفت الأنظار إلى ما هو جوهري في العلاقات الإنسانية، حيث صورت معاناتها مع الطرف الآخر (الرجل) خصوصاً في ظل ضياع القيم والمبادئ وتكرر الآخر وغدره. وهو ما يشير إليه مجيء الرمز (نخلة) نكرة لتأخذ معها التجربة طابع العموم، وتشمل معها تجربة كل النساء ومعاناتهن مع الحب والعشق. بينما نجد الرمز (السماء) جاء معرّفاً بالقياس إلى نخلة، وذلك لمعرفةهن بذلك الجاني ووضوحه في أذهانهن وهيمنته في ظل ذلك المجتمع الذكوري، في مقابل التهميش الذي يطال الهوية الأنثوية على مدار الدهور والأزمان. وقد يتقرر على مستوى الجدل بين الذات والموضوع في هذا السياق، أن نقرر بأن حالة الالتحام الأولية لم تكن محصورة في نطاق: الذات / الشاعرة وموضوعها (الرجل/المحبوب) بل إنها تنتظم ثلاثة أطراف: الذات والحب والمحبوب:

ويحدث أن يتماهى الحب في المحبوب فإذا هما شيء واحد: الحب = المحبوب. ولكن تلك الذات حين تُمنى بالخيبة لاحقاً لا توجه استنكارها أو نكوصها عن

¹ -المصدر نفسه، ص: 41.

الحب كقيمة؛ ولكنها تنفض يدها من مدعيه من منطلق حالة الكمال للقيم في مثاليتها وتجردها و حالة القصور عن تمثيله في واقع بعض الأفراد



وفي هذه الحالة ينفصم الحب كقيمة عن المحبوب كفرد أو موضوع لتلك العاطفة: الحب # المحبوب.

2.1/ مفارقة الذات والحب والحزن:

في نموذج آخر نجد أن الشاعرة "هنية لالة رزيقة" في قصيدتها "تراتيل لزمن الموت"، تربط بين الحب والحزن، فكلاهما يعتبر من العواطف الوجدانية التي تتصل بالذات أيما اتصال، فالتجربة النسوية المعاصرة تعيش حالة الحب الذي يكتنفه الحزن من كل جوانبه، ذلك لأن الشعور بالحزن هو انعكاس تجارب الذات الأنثوية مع العالم الآخر، سواء مارست ذلك التفاعل مع الحب أو الغربة أو الموت... الخ من العوامل التي تكون خارجة عن الذات، فيكون الحزن نتيجة حتمية تعترض الذات النسوية الشاعرة عند اصطدامها بما هو خارج عنها. ويكون الحب في طبيعة تلك العناصر التي تسبب بدورها حزنا وألما للذات النسوية "فالحب بالنسبة للشاعر المعاصر إنما هو جرعة لتخدير الذات، وإنه موضوع تشغل الذات به نفسها حتى تترسب أحزانها في القاع".¹ فقد تجلّى الحزن بمثابة الظاهرة التي لازمت حواء/الشاعرة على مدار الأزمنة والعصور وانعكست في كتاباتها وقصائدها. تقول الشاعرة في قصيدتها تلك: [البسيط]

¹ - عز الدين إسماعيل، الشعر العربي المعاصر، ط: 3، دار الفكر العربي، ص: 370.

سحابة الموت قدت من شراييني من ذا يحاكيك كحلا فاح من طين
عرابة الحب قد باعت مواجعها لدمع أزمنة شُدَّت بداسين
والشمس جافت بهذي الأرض سنبلة كي تجهض الآه عطراً من رياحين^١

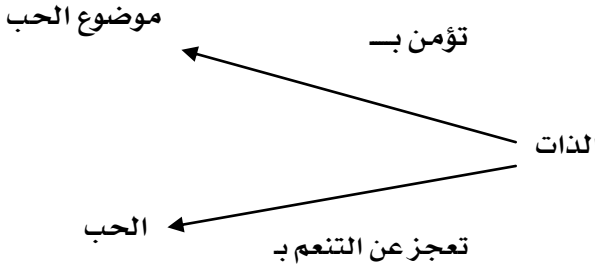
إنَّ خيوط المفارقة تتشكل منذ العتبة الأولى في هذه القصيدة، فالعنوان يوحي بوجود تناقض قائم في سياق هذا العنوان، حيث أحالت كلمة (زمن) على وجود انزياح على المستوى التركيبي، فلو قالت الشاعرة "تراتيل الموت" لما كان هناك مجال لمفارقة تُذكر؛ لكن وجود مثل هذه الكلمة قلب الموازين وكثَّف من حضور المفارقة على اعتبار أنَّ كلمة [زمن] تدل على الاستشراف والاستباق لواقعة لم تحدث بعد، فالمتداول أن التراتيل تكون بعد الموت وليس قبله.

كما اعتمدت الشاعرة في الأبيات السابقة على بعض الصور البلاغية وفي مقدمتها التشبيه البليغ من باب إضافة لفظ المشبه إلى المشبه به مثل "سحابة الموت"، والكنائية عن موصوف "عرابة الحب"، فقد أسهمت كلتاها في تصوير حالة الحزن التي كانت تعيشها، فالحزن قد غشي كون الشاعرة فأصبحت في عداد الأموات وإن كانت ما تزال على قيد الحياة، وهو ما يوحي به ذلك الاستشراف للموت في عنوان القصيدة.

وقد ربطت ذلك الحزن بالحب الذي كان المصدر الأول لحزنها وتعاستها في هذه الحياة. كما ساعدت الاستعارة في الرفع من حدة المفارقة وعمقت من حجم المعاناة والمأساة، فقد شَبَّهت الشاعرة الشمس بالإنسان حين يموت وتنتن جثته: "جيفة"؛ وبالمراة الولود، فحذف المشبه به وتركت بعض لوازمه وهي: "جافت" و"تجهض"، فجاءت على سبيل الاستعارة المكنية؛ لكن ما زاد من وقع المفارقة حين جهضت تلك الشمس الآه -وهي الأنات الواهية التي يصدرها المحزون المتألم - . فالمفارقة تحققت حين جعلت من عطر الرياحين ثماراً لذلك الحزن، فكيف يكون العطر والرياحان ثمرة للحزن والألم، وأثراً من آثاره؟ في حين أنَّ كليهما يُستخدم في مواقف الفرح والسرور والغبطة؛ لكن الشاعرة تعمدت ذلك الربط بين الأشياء -التي من شأنها أن تدل على معالم الفرح -

¹ - هنية لالة رزيقة، ديوان تباريح النخل، مطبعة مزوار، الوادي/الجزائر، ط:1 (2010)، ص:

بنقائضها الدالة على الحزن والألم، ففي عالم الحب المحضوف بالأحزان تفقد الأشياء دلالاتها، وتتساوى الأضداد وتتآلف لتغدو شيئاً واحداً. ففي هذا النموذج تتردد نبرة آسية حزينة، تكشف عن طبيعة الجدل القائم بين الذات وموضوعها، إنها حالة القهر التي يكرسها موقع التنازع بين الرغبة في الشيء والعجز عن إدراكه والمحافظة عليه في حال حيازته، بحيث تصبح الذات مجرد امتداد للواقع المادي الخارجي، بعته وتعالیه طالما أنها بوصفها كيانا لا تتأهل أن تمارس تأثيراً إلا في ضوء ما يتوافر لها من إمكانيات، فلا تملك إلا الاندحار في صورة التضحية والانقسام.



2/ مفارقة الذات والموت:

لا يختلف موضوع الموت كثيراً عن الحزن، إذ نجد التجربة الشعرية النسوية تستحضر موضوع الموت ضمن دائرة اهتماماتها، فعلاقة الذات الأنثوية بالموت هي علاقة يكتنفها الغموض والالتباس، وذلك من خلال استخدامها لكلمات أخرى تكون بديلاً عن ذكرها المباشر لكلمة الموت.

ومن جملة النماذج التي رشحناها في هذا السياق نذكر قصيدة "لا أحب الأفلين" للشاعرة نوال اليتيم، التي تقول فيها: [الكامل]

"لا وقت عندي لاشتياق الغائبين

ولا أحب الأفلين

ما عدت أومن باليقين

الموت يفعلها مرارا

ثم يتركني وحيدا في العراء"¹

¹ -نوال اليتيم، المصدر السابق، ص: 42.

فقد استندت الشاعرة في هذه الأبيات على تقنية التناص، فالعنوان يحيل بشكل مباشر على الآية الكريمة التي يقول فيها المولى عز وجل: "فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّي ۖ فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَأُحِبُّ الْأَفْلِينَ" [الأنعام، الآية 76].

فقد أخذت الشاعرة من هذه الآية الكريمة ما تدلل به عن موقفها الذي تبنته في حق هؤلاء الذين يتخطفهم الموت فيأفلون عن هذه الحياة دون سابق إنذار وذلك بتصريحها الذي يفصح عن عدم الاكتراث لهم و الاهتمام بهم، ولذلك لا نجد في العنوان أي أثر يُذكر للمفارقة؛ لكن ما يعمق المفارقة فيما بعد هو متن القصيدة حين استعاضت الشاعرة عن ذلك الشعور الذي ينتاب المرء وقد فقدَ شخصاً عزيزاً عليه، فتظهر عليه ملامح الحزن والبكاء... الخ بموقف غير مألوف يلخص تجربتها مع الموت وذلك لتعودها واعتيادها عليه؛ بل وتعلن مواجهتها لتلك المشاعر على اعتبار أن الموت سوف يطال كل الأحياء، وتبعا: فمن الظلم الذي نسلطه على أنفسنا أن نتفجع على أشخاص نعرف مسبقاً مصيرهم. لنلاحظ هذا التعالق بين القصيدة و قصيدة أبي العلاء المعري، التي يقول فيها: [الخفيف]

غير مجد، في ملتي واعتقادي نوح باكي، ولا ترنم شاد
وشبيه صوت النعي، إذا قيـ س بصوت البشير في كل ناد¹

فأبو العلاء في هذه الأبيات يوازي بين الأضداد، مع أن لكل ضد خصائصه وطبيعته التي تستقل في جوهرها عن الطرف الآخر؛ لكنه وبمنطق ما نجده يجمع ويؤلف بينها، ليصبح:

نوح الباكي = ترنم شاد، وبالتالي فهو يوازي وفق الإطار نفسه بين: الحياة والموت.

ومن منظور آخر يشير أبو العلاء إلى حقيقة مفادها أن ما يميز الإنسان ليس الحياة بل الموت، و يؤكد على هذه الفرضية في البيت الثاني، حين يربط صوت النعي بصوت البشير الذي يخبرنا بالميلاد، فهما متشابهان من منطلق حتمية وقوع الموت، ومن منطلق المعرفة المسبقة بمصير الإنسان ألا وهو الضياء،

¹ -أبو العلاء المعري، سقط الزند، دار بيزوت، دار صادر، 1957، ص: 07.

فما فائدة البكاء والحزن إذًا؟! وضمن الأفق نفسه تطرح الشاعرة "نوال اليتيم" هذا التصور من خلال استحضارها لتجربة أبي العلاء المعري ذاتها، حيث تقول:
[الكامل]

"راحوا

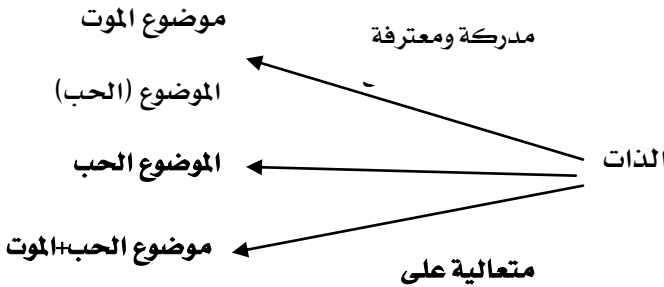
وقد تركــــــــــــــــوا البقاء
لا وقت عندي لاشتياقهم
فهذا النبض مشغــــــــول بتشكيل
التفاصيل الجريئة لالتقاط الفرح
ألوانا لنبض الماكثين
لا وقت عندي للحداد
لن يعلن القلب الحداد
ولن أقيم لهم عزاء
أنا لا أحب الأقلين".¹

فنلاحظ أن الشاعرة اعتمدت في صياغة مفارقاتها على تقنية التناص، فقد ساعدت الآية الكريمة ونص أبي العلاء المعري في تشكيل موقف الشاعرة من موضوع الموت؛ حيث نلمس ذلك الإدراك المتجاوز للحقائق في جواهرها العميقة، بعيدا عن موقف المتابعة النمطي في التلقي والفهم، وهذه الرؤية تجسدها الشاعرة من خلال تأكيدها على فكرة العناية والانشغال بما يسحق ذكرى الموت ويطردها، وذلك بأن تبحث في واقعها عن أشياء تبعث على الفرح تملأ بها مساحة يزحف نحوها الحزن، وبأن تتعالى عن طقوس لا تغير من الواقع ولا ترد الغائبين إلى الحياة. ومع كل ما سبق فقد يسوغ في نطاق مقارنة هذا الجدل بين الذات والموضوع أن نتساءل عن بواعث الشاعرة في هذا الموقف وطبيعته؟.

ولعل أول ما يتبادر هنا إنَّما أن نسجل بأن هذا الموقف من الذات هو موقف قسري لا اختياري ولا مبدئي من حيث أن ما يحذوها على رفض بذل الحب للهاكين والتعلق بهم إنَّما هو يقينها بأنهم سيرحلون ليخلفوا من ورائهم

¹ - نوال اليتيم، المصدر السابق، ص: 43.

الحسرات والأحزان؛ ومن ثم فإن الأجدر أن توصل كل الأبواب فلا يعلقوا منها بعاطفة، ولا يتهيا لهم في نفسها موقع أو أثر، لأجل ذلك فإن الذات هنا من حيث علاقتها بالموت والهالكين تتجلى مدركة لحقيقة الموت وتبعاته، وهي من حيث طبيعتها مجبولة على الحب ولكنها تتعالى عليه بالنظر إلى ما يخلفه:



3/ مفارقة الذات والوطن:

من بين المواضيع التي أخذت حيزاً في كتابات هؤلاء الشاعرات موضوع الوطن، وذلك لأن الوطن يأتي في المرتبة الثانية في تعزيز انتماءهن بعد ذواتهن، فالوطن يمنح الشاعر قيمة مضافة تعزز من حضوره وتحفظ كرامته كفرد وإنسان له حقيقته وهويته وكيانه. وانطلاقاً من هذه الجدلية (الذات/الوطن) سوف نسلط الضوء على الذات الجماعية متجاوزين في ذلك الذات الفردية، التي يخف وطؤها في مثل هذه المواضيع، بينما تأتي الذات الجماعية لكي تعبر عن ذلك الارتباط مع ما هو خارج عنها ويكون في مقدمته الوطن بكل تفاصيله وتجلياته. ومن جملة النماذج التي اخترناها لهذه الدراسة ما توفر على تقنية المفارقة، كأداة تستخدمها الشاعرات لتبرزن مدى التناقضات التي تحملها الذات الجماعية تجاه الوطن. وفق هذا التجلي اخترنا قصيدة بعنوان "وطن أنا" للشاعرة آمنة حامدي التي تقول فيها: [الكامل]

وطن أنا وجع القصيد يلغني	...	ميت أعيش بغربة الأشياء
يحيا العدو على ضفاف مواجعي	...	ضيما ويغرف من بحور دمائي
يا كاتب التاريخ سجل شاهدا	...	في كل نبض صرخة لفدائي

¹ -آمنة حامدي، تفاصيل وجددي، مقامات، أدرار/الجزائر، ط1: (2011)، ص: 55.

نلاحظ من خلال هذه الأبيات ذلك التلاحم والترابط الشديد بين ذات الشاعرة والوطن، حيث يبرز ذلك الترابط منذ العتبة الأولى للقصيدة "وطن أنا"، فالشاعرة قد استخدمت ضمير المتكلم "أنا" لتتحدث عن آلامها ووجعها انطلاقاً من وطنها فدمجت بين العنصرين لتشكّل لنا ذاتاً واحدة ملتحمة من خلال استخدامها لكلمات دلّت على ذلك مثل: "يلفني، أعيش، ضفاف مواجعي، بحور دمائي..."، فقد تقمصت ذلك الوطن وتكلمت باسمه محدثة الآخر عن ما تحس به لأن آلام وطنها هي آلامها ومواجهه هي مواجهها، فكانت الذات في حالة اتصال مع الوطن؛ لكن ما يحدث المفارقة والتناقض على مستوى هذه القصيدة سيتجلى عندما تتغير تلك النبرة التي كانت في بداية القصيدة، والتي كنا نلمس من خلالها ذلك الحس الوطني الثوري لدى الشاعرة، فيتغير ذلك الخطاب ويستبدل بخطاب آخر مخالف تماماً لما عهدناه سابقاً إذ تقول:

(أنا غارق في صبوتي/ في غمرة الأفراح/ فلکم عزفت هنا على/ وتر الحبور
بغبطة ألحاني/ أنا لم أذق طعم الجراح/ لكي أبث مواجعي.../ وأعاني/ وأنا أفتش
عن شهيد/ عن طريق.../ ذاق ويلات المحن... ♦♦♦ في أمّتي صرخات طفل.../ ها.. هناك
تفطرت/ منها الجبال.../ ولم تهز كياني.../ هي ثورة صرخاته/ طفل غدا.../ وطن
بعينه يعيش وحزنه/ أبكى جمادات.../ وما أبكاني.../ أنا مبحر في صمته/ ميتٌ
ولكن.. لا ضريح ولا كفن.../ متفرد في قسوتي/ ميتٌ وجرح القدس/ قد
أحياني/ كل الشعوب اليوم.../ أعيتها جراحات الأسى/ وأنا هنا صمّتي الذي
أعياني^(٤))

فنلاحظ أن هناك تحوّلاً قد مس ذلك الجانب الوجداني من ذات الشاعرة، حيث تغيرت نبرة الخطاب من خطاب نلمس فيه ذلك الخوف على الوطن والشعور بالآلام شعبه وما يعيشونه من جراحات ومآسي إلى عدم اكتراث ولا مبالاة، بل الأدهى أن ذلك الوطن على لسان تلك الذات يسرد لنا فرحته وغبطته بصرخات هؤلاء الأطفال والآمهم، فالمستوى السطحي هنا يكرس ذلك التجاهل القائم على صعيد الذات وعدم اهتمامها لما يحدث حولها من فجائع

¹ -آمنة حامدي، المصدر السابق، ص: 58، 59.

ومصائب، أبكت حتى الجمادات فكيف بالأحياء ذوي القلوب والمشاعر؛ لكن في الطرف الآخر تتشكل الرؤية وتتضح حين نتجاوز المستوى السطحي إلى المستوى العميق لهذه المفارقة، فيتبدى لنا ذلك الجهد الذي تبذله الشاعرة في سبيل البحث عن ذلك الجانب الإنساني في وطنها، الذي غيَّبه صمت أفراد الشعب، وخضوعهم واستسلامهم لعدوهم الذي يتربص بهم، فالشاعرة تعيش حالة من الاغتراب والتشتت في هذا الوطن، الذي تنكر لقيمه ومبادئه القومية والوطنية، والمفارقة أن تاريخ هذا الشعب يعج بالانتصارات والتضحيات والمفاخر، من أجل ذلك نجدها تعود للتاريخ لكي تستعيد ذكريات هؤلاء الأبطال إذ تقول:

[الكامل]

(إني أعدت قراءة التاريخ في صحو/وتاريخ الجزائر هرّني/ وطني رجال أقسموا/"بالنازلات الماحقات"/تفجرت أشجاني/ولذاك قد فتشت..عن ألم وعن حجر/وعن أرض تحرر بالدماء/فتشت عن../في أمّتي/ وطن هنا/لم يختلف في حبه /رغم الشجون اثنان/وأنا الذي في غربتي/صدر الضنى ما ضمّني/ما باله ١٩/هو كلما زرع أسى/في قلب كل معذب../ينساني/فأنا أفتش عن ضمير/عن رصيف الحزن/عن قلب سُجن.٢)

فمن خلال هذه الأبيات، ينعكس موقف الذات من الوطن، فالشاعرة تعيش حالة اغتراب في كنف هذا الوطن الذي باع ضميره للأعداء وخان العهد، فهي في حالة انفصال واصطدام مع وطنها "الحاضر"، وفي المقابل هي في حالة اتصال واتصال مع وطنها "الماضي"، الذي ذاق الويلات لكنه حقق الانتصار وأثبت حضوره ووجوده في صفحات التاريخ، فكأنني بها تقول: إن لا تاريخ لوطن استكان أهله واستسلموا لحالهم ورضوا بواقعهم وبالظلم المسلط عليهم. لأجل ذلك هي تعود في كل مرة إلى ماضيها لكي تستمد منه مجدها وعزتها إذ تقول: [الكامل]

في أمّتي يقف الزمان وأهله	...	والشعر والتاريخ والشهداء
فتذكري يا أمّتي رغم الأسى	...	أنا درة جادت بها الصحراء
لأقول حب الجزائر جهرة	...	إن الجزائر قبلة وسماء ^٣

¹ -آمنة حامدي، المصدر السابق، ص: 61، 60.

² -آمنة حامدي، المرجع نفسه، ص: 61.

خاتمة:

من خلال ما سبق، يمكننا القول إن البحث عن موضوع الذات وعلاقتها بالعالم الخارجي، من القضايا المعرفية التي تجاذبتها جملة من المجالات والعلوم وعلى رأسها الفلسفة، فهي تشكل موضوعها الأساس ثم علم النفس والدراسات السيكلوجية وانتهاءً بعلم الجمال والنقد الأدبي، الذي درسها في إطار نظريات الخلق الأدبي، من منطلق أن العمل الأدبي ما هو إلا انعكاس لذلك الجانب الإنساني من الذات. ومنه فالعمل الأدبي يمنحنا فرصة للكشف عن مكامن هذه الذات و أسرارها وخصائصها. وفي إطار العمل الأدبي نجده هو الآخر يطرح قضايا من ضمنها البحث عن العلاقة بين الذات المبدعة وموضوعها سعيًا وراء دراسة عملية تقوم على الكشف عن البعد التأثيري المتبادل بين الطرفين بغية الوصول إلى الفاعل الذي يحرك ذلك الأثر الأدبي الإبداعي.

وانطلاقاً من ذلك يمكننا القول أيضاً إن التجربة الشعرية النسوية تُعد من أخصب النماذج وأوفرها في الكشف عن العلاقة بين الذات والموضوع، على اعتبار أن المرأة الشاعرة سعت على مدار الأزمان لاستعادة تلك الهوية الأنثوية المغيبة. وبالمقابل نجد أن هذا الهدف قد أدى إلى استحضار تساؤلات عديدة من ضمنها هل المرأة الشاعرة تكتب ذاتها في غياب الموضوع معلنة انفصالها عنه وتمرداً عليه؟ أم أنها تكتب ذاتها انطلاقاً من موضوعها في حركة تواصلية تفاعلية مستمرة؟

من جملة ما توصلنا إليه في هذه الدراسة، وإجابة عن هذه الإشكاليات المطروحة، فقد خلصنا إلى أن العلاقة بين الذات والموضوع في التجربة النسوية الشعرية الجزائرية المعاصرة تقوم على حركة قوامها تجاذبات مستمرة تعمل ضمن آلية المفارقة التي أثبتت فاعليتها في هذه التجربة، واستطعننا من خلالها التوصل إلى الحالات التي تكون فيها الذات الشاعرة في حالة من الاتصال والتصال مع الموضوع، وبالمقابل الحالة التي تكون فيها الذات في اصطدام مع الموضوع معلنة انفصالها عنه.

وللوصول إلى ذلك الهدف آثرنا مقارنة تلك النماذج التي تجلت المفارقة أداتها ووسيلتها المركزية. ذلك أن المفارقة كانت الإطار العام الذي احتضن

تلك التجارب، وأسهم في بلورتها من أجل الكشف عن البنى الدلالية العميقة التي تختزنها.

كما وجدنا أن معظم الاختيارات التي استقطبت الذات الأنثوية الشاعرة هي اختيارات ذات طابع وجداني في أصلها كالحب والحزن اللذين أخذوا الحيز الأكبر ضمن كتاباتها. حيث اصطبغ بخصائص التجربة الشعرية التي لم تخرج في إطارها العام عن وجود ذلك التضاد والتناقض الذي ميز حضورهما. ذلك التناقض الذي يقوم على ازدواجية في مواقف الذات مع موضوعها. ففي موضوع الحب مثلاً توصلنا إلى أن الذات تؤمن بالحب كقيمة ضرورية؛ لكنها تنفصل عنه في إطار الممارسة. لكن في الإطار العام فإن موضوع "الحب" في التجربة الشعرية النسوية من خلال النماذج المدروسة كان حاضراً حضوراً لافتاً، وهو لا يعدم هذا الحضور حتى حينما لا يكون الموضوع الرئيس في النص.

إن الجدل بين الذات والموضوع في تلك النماذج تجلى في ثلاث صور رئيسة معبرة عن مواقف الذات إزاء موضوعها: موقف النقد المدين للزيف، موقف الخضوع والمتابعة، موقف التعالي والتجاوز، وهذا الموقف الأخير هو الأكثر نوعية وقدرة على فتح الآفاق لكونه يتأسس على رفض التنميط ومناقضته أو مغايرته على الأقل.

أن لغة الذات الأنثوية في تلك النماذج كانت لغة تعتمد الرمز، وتناهى عن النزعة الخطابية، والنقد الصريح والإنشائية الفضفاضة، والزخرفة البيانية العتيقة، وتنحو إلى البناء الدرامي للنص الذي يعكس تطور التجربة والمواقف، ويكشف عن أبعادهما.

أن الإيقاع في النصوص كان متنوعاً، فنعاين الأوزان الخليلية القديمة، القائمة على وحدة الوزن والروي والقافية، كما نعاين قصيدة التفعيلة، التي تتفاوت فيها الأسطر طولاً وقصراً متناغمة مع الدفقات الشعورية، ومستجيبة لها، ومراعية في اختياراتها الإيقاعية (وزناً وقافية) طبيعة التجربة وخصوصيتها.

فهرس المصادر والمراجع:

الكتب:

1. القرآن الكريم برواية ورش.
2. ابن منظور، لسان العرب، المجلد الخامس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 (2005)، مادة (فَرَقَ)
3. أبو العلاء المعري، سقط الزند، دار بيروت، دار صادر، 1957.
4. إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، مادة (فَرَقَ).
5. آمنة حامدي، تفاصيل وجدي، مقامات، ط1: (2011)، أدرار/الجزائر .
6. خالد سليمان، المفارقة والأدب في النظرية والتطبيق، دار الشروق، ط1: (1999).
7. رزيقة بوشلقية، التشكيل الفني في الشعر النسائي الجزائري المعاصر، ميم للنشر، ط1: (2015).
8. عبد الواسع الحميري، الذات الشاعرة في شعر الحداثة العربية، المؤسسة الجامعية للدراسات، لبنان، ط1: (1999)، لبنان.
9. عز الدين إسماعيل، الشعر العربي المعاصر، ط3، دار الفكر العربي.
10. مجمع اللغة العربية، معجم الوسيط، ط4: (2004)، مكتبة الشروق الدولية، مصر، مادة (فَرَقَ).
11. محمد زكي العشماوي، قضايا النقد الأدبي بين القديم والحديث، دار النهضة العربية، بيروت.
12. نوال اليتيم، ديوان "والنازفات عشقا"، مطبعة الرمال، الوادي/الجزائر، 2017.
13. هنية لالة رزيقة، ديوان تباريح النخل، مطبعة مزوار، الوادي/الجزائر، ط1: (2010).

المواقع الإلكترونية:

❖ ينظر: صباح السويفان، دراسة: جدلية الذات والموضوع في شعر سعاد الصباح، الموقع الإلكتروني: www.alraimedia.com.



تجريم دفع الفدية كآلية من آليات مكافحة الإرهاب

Title In English Criminalization Of The Payment Of Ransom As A Mechanism To Combat Terrorism

حلابي عبد القادر¹ ، حاج امحمد قاسم²

1 - جامعة غرداية، مخبر الجنوب الجزائري للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية

Hallabi.abdelkader@univ-ghardaia.dz، aekhallabi@gmail.com

2 - جامعة غرداية ، hadjkacem47@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-22

تاريخ الاستلام: 2019-07-07

ملخص -

الإرهاب من التحديات التي تواجه العالم، فأصبح يضرب في كل حذب وصوب، العالم يئن تحت وطئته، واختلف كبار العالم وصغاره في تعريفه، فبات من الضروري التصدي والقضاء عليه، ومع فشل الحلول الأمنية، جاءت المقاربة الجزائرية على الصعيد الدولي، بتجريم دفع الفدية كآلية من آليات مكافحة الإرهاب، فصادق مجلس الأمن على اللائحة رقم 1904 المتعلقة بتجريم الفدية في 2009، التي اثبتت نجاعتها.

الكلمات الدالة -

الإرهاب، الفدية، تمويل الإرهاب، تجريم الفدية.

Summary -

Terrorisme Is One Of The Challenges Facing The World. It Has Become A Hit All Over The World. The World Is Moaning. The World And Its Young People Differ In Its Definition. It Is Necessary To Confront And Eradicate It. With The Failure Of Security Solutions, The Algerian Approach At The International Level Has Criminalized The Payment Of Ransom As A Mechanism Of Counter-Terrorism Mechanisms, The Security Council Approved Regulation No. 1904 On The Criminalization Of Ransom In 2009, Which Has Spawned Its Success.

Keywords –

Terrorism – Ransom- Financing Of Terrorism- Criminalization Of Ransom

مقدمة:

يُعد الإرهاب من أبرز المعضلات التي تواجه العالم، فتنوعت أشكاله ودوافعه، فساد العنف والتطرف وتعددت صور الجرم الإرهابي بتعدد التنظيمات والجماعات الإرهابية، ومن أبرز الظواهر الإرهابية ظاهرة اختطاف واحتجاز الرهائن، فأصبح العالم ينادي كيف السبيل من توقيف حمام الدماء الناجم عن الجماعات الإرهابية بمختلف جنسياتها وأديانها، وما يلاحظ على الجماعات الإرهابية أنها تمتلك الكثير ومن الأموال التي تستطيع التحرك به بكل مرونة في العالم، و تتمكن في كل مرة من تجنيد أفراد جدد ضمن خلاياها، والدول الحكومات تصدر العديد من القوانين سواء كانت داخلية أو دولية في سبيل مكافحة الجرائم الإرهابية ومنها جريمة خطف واحتجاز الرهائن، ومن هذه الدول الجزائر، وقد سع المجتمع الدولي في إيجاد سبل مكافحة الظاهرة الإرهابية، لكن الإرهاب والإجرام يتواصل، وسعت الجزائر جاهدتها في سبيل دحر الإرهاب بكل ما تملك من وسائلها الداخلية لكونها كانت الوحيدة التي تتألم منه، وأصبحنا في من يقتل من في الجزائر، لكن جهود الجزائر لم تتوقف على المستوى الداخلي فقط بل تمكنت من محاربة الإرهاب على المستوى الدولي وذلك من

خلال تجريم دفع الفدية وهذا نابع من عقيدتها، ولذلك جاء هذا البحث يهدف إلى بيان: ما مدى فاعلية تجريم الفدية في مكافحة الظاهرة الإرهابية⁹.

فكانت خطته على النحو الآتي:

المطلب الأول: الإرهاب لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: الإرهاب في القانون الدولي.

المطلب الثالث: أساليب تمويل الإرهاب ودور الجزائر في تجفيف أهمها.

المطلب الرابع: دور الجزائر في تجريم أهم مصدر (الفدية).

المطلب الخامس: نجاح التجربة الجزائرية في التصدي للإرهاب.

المطلب الأول: الإرهاب لغة واصطلاحاً

للتعريف خاصية الجمع والمنع، فيجمع كل صفات وخصائص الشئ المعروف، ويمنع كل ما هو دخيل عنه، ولهذا يصعب أن نبنى تعريف الأشياء مهما بلغنا من البصيرة، فيكون قابل للنقد في كل زمان، ويشغل الإرهاب جانب كبير من فكر فقهاء القانون الدولي بوجه عام، ولهذا يبذل الفقهاء جهداً في تعريفه، وتعريف الإرهاب قبل 11 سبتمبر وبعده صادف مشاكل من الناحية المنهجية والعلمية، فيمكن القول أنه لا توجد نظرية عامة للإرهاب، وهذا لاختلاف¹ المصالح فما يكون إرهاباً في نظر أحدهم يعتبر بطولية ونضالاً في سبيل الحرية من وجهة نظر أحد آخر²، ونعرف الإرهاب من حيث اللغة تم من الجانب القانوني.

أولاً: الإرهاب لغة

تتمحور معاني لفظ إرهاب في المعاجم والقواميس حول الخوف والفرع، فأصلها اللغوي رَهَبَ وَ بَابُهُ طَرِبَ، وَ اسْتَرْهَبَهُ أَخَافَهُ³، رَهَبَ كَعَلِمَ يَرْهَبُ وَرَهَبُهُ رَهْباً: خَافَهُ وَالْأَسْمُ الرُّهْبُ⁴ وجاء في المعجم الوسيط أرهب فلاناً خوفاً فرعه، الإرهابيون وصف يُطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية⁵.

ثانياً: الإرهاب اصطلاحاً

إنقسم الفقه في تعريف الإرهاب إلى ثلاث منهم مؤيد تعريفه، ومنهم معارض، ومنهم وسط بينهما، وتعددت تعريفات الإرهاب إلا أنها لم تستقر على رأي.

الفقيه جيفا نوفيتش « الإرهاب أعمال من طبيعتها أن تثير لدى شخص ما الإحساس بالتهديد، مما ينتج عنه الإحساس بالخوف من خطر بأي صوره ». الفقيه جون ليفاسير « استخدام عمدي لوسائل معينة بطريقة منظمة ودقيقة، من طبيعتها إثارة الرعب أو الفرع والخوف لفئة معينة أو للكافة، بغية تحقيق أهداف معينة » .

عرفه الدكتور أحمد محمد رفعت « استخدام طرق عنيفة كوسيلة، الهدف منها نشر الرعب للإجبار على اتخاذ موقف معين، أو الامتناع عن موقف معين »⁶

ثالثا: الإرهاب في الفقه الإسلامي.

الإرهاب مصطلح ليس بالجديد في الفقه الإسلامي، فقد وردت في القرآن الكريم في عدة مواضع⁷ قال تعالى ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفَ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾⁸ وقال تعالى ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾⁹. فكلمة ترهبون في الآية الثانية يقصد منها القوة اللازمة من أجل لتخويف الأعداء، أما في الآية الأولى مخافة الله سبحانه وتعالى وخشيته.

فالإرهاب في القرآن الكريم لا يقصد به العنف والقتل والتنكيل، بل هو وسيلة فيها جزء من العنف المنظم لهدف مسطر مسبقا ممن يستعملونه.

المطلب الثاني: الإرهاب في القانون الدولي

المجتمع الدولي لم يتفق على تعريف الإرهاب ونجده قد عرف العمل الإرهابي، لم نجد تعريف في المصطلحات الشرعية للإرهاب لدى العلماء السابقين أول استخدام لمصطلح الإرهاب كان إبان الثورة الفرنسية عام (1789 - 1794)، وهذا يثبت انه منبثق من فكر أوربي، ويفند المزاعم التي أُلصقت بالإسلام¹⁰، وحاول المجتمع الدولي تعريف الإرهاب لكونه عاد ضرورة ملحة، نتعرض لتعريف الإرهاب من خلال الاتفاقيات الدولية والفقه.

أولا: الاتفاقية الأوروبية لمكافحة الإرهاب:

ضرب الإرهاب أوروبا في السبعينات، ولهذا أبرمت الاتفاقية الأوروبية وكان ذلك في 10/11/1976 وطبقت في 1978،

نظرا لتعاظم ظاهرة الإرهاب التي اجتاحت أوروبا في بداية السبعينات أبرمت هذه

الاتفاقية في 10 نوفمبر 1976 ولم تطبق إلا في آب 1978. اهتمت بمعالجة وقمع الإرهاب الدولي، وخصت الاعتداءات على الحقوق والحريات الأساسية للأشخاص في دولة ما ولجوء مرتكبيها إلى دولة أخرى بهدف الهروب من العقاب، ولم نجد ما يدل على تعريف الإرهاب بل سردت بعض أفعال التي هي في الحقيقة جرائم إرهابية.

1 خطف الطائرات.

2 الأعمال غير المشروعة الموجهة إلى سلامة الطيران المدني.

3 الأعمال الموجهة ضد ذوي الحماية الخاصة والدبلوماسية.

4 استعمال القنابل والديناميت والقذائف والصواريخ والوسائل المفخخة التي تهدد الإنسان.

5 أخذ الرهائن والخطف والاحتجاز غير المشروع للأفراد والجرائم الخطيرة التي تتضمن الاعتداء على الحياة والسلامة الجسدية والحرية. 6 الشروع أو الاشتراك في أي من الجرائم السابقة.

ثانيا: اتفاقية جنيف.

تقدمت فرنسا بمقترح في 09/12/1934م بمقترح لعصبة الأمم من اجل مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب وتم عقد المؤتمر من 16/11/1937م بونتج عن المؤتمر تعريف الإرهاب في الفقرة الثانية من المادة الأولى «...تعتبر أعمال الإرهاب الأفعال الجنائية الموجهة ضد دولة ويكون من شأنها إثارة الفرع والرعب»¹¹ ثالثا: معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي و الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الدولي.

جاء في الفقرة ب - 1 من المادة 3 من المعاهدة تدابير لمكافحة الإرهاب

«القبض على مرتكبي الجرائم لإرهابية، ومحاكمتهم أو تسليمهم إلى الدولة التي ينتمون إليها حسب الاتفاقية»، وفيما يخص تسليم المجرمين جاءت المادة 5 تنص في فحواها على « تتعهد كل الدول الأطراف بتسليم المتهمين أو المحكوم عليهم في الجرائم الإرهابية، وهذا طبقا لشروط المنصوص عليها في المعاهدة».

أما منظمة المؤتمر الإسلامي تظم عضويتها 57 دولة، وعقدت ندوات دولية منها ندوة جنيف 1987، عرفت بالندوة الدولية بشأن ظاهرة الإرهاب في العالم المعاصر،

وعقدت المنظمة في 7 و8 من ديسمبر 2005 بمكة المكرمة مؤتمر استثنائي اعتمدت خلاله برنامج عمل مدته 10 سنوات أدان فيه الإرهاب ودعا إلى محاكمته.

وتتضمن الفقرتان 2 و3 من المادة الأولى من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب في تعريفها للإرهاب¹² «كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراض، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر»

المطلب الثالث: أساليب تمويل الإرهاب ودور الجزائر في تجفيف أهمها.

المجتمع الدولي يزداد قلقه من الهجمات الإرهابية بكل صورها، والإرهاب يعتبر مرض خبيث ينخر العالم الحديث، ومن أجل منع انتشاره يستوجب اقتلعه من جذوره ومنع كل ما يغذيه، فيتخذ تدابير فعالة لمنع تمويل الإرهاب¹³ وصور تمويل الإرهاب تختلف، فتكون عن طريق التمويل المباشر في صورة إمداد الجماعات الإرهابية بالأموال، التمويل من اختطاف واحتجاز الرهائن والتهديد بتصفيتهم إن لم تدفع الفدية.

أولاً: التمويل المباشر بالأموال.

الجماعات الإرهابية من أجل استمرارها وديمومتها تسعى للوصول إلى الأموال، ومن بين مصادر الأموال السهل الوصول إليها، استعمال الجمعيات الخيرية والتبرعات التي يجهل في معظم الأوقات المتبرع إلى أين تتجه، ويكون هذا التمويل في مراحل مبدئية لنشاط الإرهابي، وباتساع النشاط يزداد الحاجة إلى الأموال، فتتجه الجماعات الإرهابية إلى أعمال أخرى تكون متصلة بالجريمة المنظمة، وتجارة المخدرات، وغسيل الأموال.

وبعد أحداث 11 سبتمبر 2001، أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تضيق على مصادر تمويل الإرهاب، فغلقت 41 مؤسسة خيرية في العالم أغلبها إسلامية¹⁴، والمؤسسات التي لم تغلق وضعت لها إجراءات تقيد نشاطها وأموالها، عن طريق المؤسسات الدولية، فرضت مجموعة العمل الدولي FATF مجموعة من التزامات على الدول في التعامل مع الجمعيات الخيرية.

ومن مصادر التمويل عائدات المتاجرة بالمخدرات، وتعتبر من المصادر غير المشروعة، وتعد تجارة المخدرات الأكثر انتشارا دوليا¹⁵، وألزمت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، الدول جميع التعاملات في المخدرات، ومحاربة الجرائم التي لها علاقة بتمويل الإرهاب¹⁶، وتقدر مبيعات الكوكايين والهيروين في الثمانينات ب 124مليار دولار، ويقدر سعر كيلو غرام من الكوكايين من 60000 إلى 80000 دولار، أما الهيروين حوالي 1790000¹⁷، وتوجد مصادرا مالية للإرهاب عن طريق الجرائم، منها الجرائم الإلكترونية، السطو على البنوك، الاتجار بالأسلحة وغيرها من الجرائم.

ثانيا: تمويل من الفدية.

تقوم الجماعات الإرهابية باختطاف الأشخاص وعادتا ما يكون السياح أو رجال مهمين في الدولة، وتقوم باحتجازهم ويعدون رهائن وتطلب الفدية من اجل إطلاق سراحهم، من الدول التي يحملون جنسيتها أو الدول التابعين لها، ومقدار الفدية يكون ملايين الدولارات تستخدمها الجماعات الإرهابية في تنفيذ أعمالها الإرهابية، وتجنيده أفراد جدد في صفوفها وشراء الأسلحة والأدوات الحربية¹⁸

المطلب الرابع: دور الجزائر في تجريم أهم مصدر (الفدية).

الجزائر دولة الشهداء، عانت في بحر التسعينات من حمام الدم، سميت هذه الفترة بالعشرية السوداء أو الحمراء، وأصبحنا في من يقتل من في الجزائر، وهذا بعد إلغاء انتخابات 1992 وانسداد المسار السياسي، تكونت جماعات تسمى نفسها إسلامية، وساد القتل التفجير والخطف، عملت قوات الأمن والجيش على استئصال الإرهاب من جذوره، ونجد من جانب آخر توصل قوات الأمن الجزائرية في شهر ماي من سنة 2003م إلى إطلاق سراح سبعة عشرة رهينة من أصل اثني وثلاثين وهم من دول أوروبا اختطفتهم الجماعة السلفية للدعوة والجهاد في شهري فبراير ومارس وقامت قوات الأمن والجيش بملاحقة الجماعات الناشطة في الأعمال الإرهابية وقتلت وأسرت الكثير منهم، وهذا نابع من العقيدة الجزائرية لا هوادة مع الإرهاب، ومن اجل اقتلاع الإرهاب من جذوره، سعت الجزائر في منع تغذية الإرهاب بالأموال، لكون المال شريان الحياة.

يعود الفضل للجزائر في إصدار مجلس الأمن الدولي القرار رقم 1904 بتاريخ 17 ديسمبر 2009 القاضي بتجريم الفدية للجماعات الإرهابية لقاء

الإفراج عن الرهائن المختطفين¹⁹، بعد جهود على مستوى الاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية، فتمكنت الجزائر من إقناع المجتمع الدولي من خطر دفع الفدية للإرهابيين بحجة حياة الأفراد أولى من المال وبالتالي يجب تحرير الرهائن، فبالمال تُعزز الجماعات الإرهابية وتقتني السلاح وتجنّد الشباب، يٌصدر تصريح وزير الشؤون الخارجية مراد مدلسي الذي قام فيه على هامش انعقاد الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2010 «العمل الذي تقوم به الجزائر على المستوى شعب الإقليمي والإفريقي، وضمن الأمم المتحدة في مجال مكافحة آفة احتجاز الرهائن ودفع الفدية، سيُساهم بشكل كبير في محاربة التطرف والتحريض على الإرهاب»²⁰ ويضيف مستشار رئيس الجمهورية كمال رزاق بارة: تحصل ما يعرف تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي على أكثر من 50 مليون أورو في مجموع الفديات التي تدفعها الدول الغربية نظير إطلاق سراح رعاياها المختطفين، فضلا عن ما يزيد عن 100 مليون أورو حصلتها في شكل خدمات وهبات غير مباشرة.

المطلب الخامس: نجاح التجربة الجزائرية في التصدي للإرهاب

بعد السطو على الإرادة الشعبية بإلغاء نتائج الانتخابات في التسعينات، وعودة رواد الحرب الأفغانية السوفيتية، بدأت العمليات الإرهابية تضرب الجزائر، وظهر ما يسمى تنظيم القاعدة في بلاد المغرب، لكن الحنكة الجزائرية استطاعت تقليص الإرهاب فقامت الجزائر بالتصدي له وطرده خارج الحدود في تصدي أولى، تم جاءت المقاربة السياسية الداخلية لمكافحة الإرهاب في شكل قانون الوئام المدني، تم ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، فحققت المصالحة الكثير من النتائج فتوقف سيلان الدماء الذي مس الكثير من الجزائريين، ولم تتوقف الجزائر عند هذا الحد، بل تحركت على الصعيد الدبلوماسي ونادت بنجاعة الحل السياسي عن العسكري، فأقنعت الجامعة العربية والقارة السمراء بضرورة الحل السياسي، ويتمثل في منع تمويل الإرهاب، وخطت بذلك خطوة اكبر في الوجه إلى المجتمع الدولي ونجحت في مصادقة مجلس الأمن على اللائحة رقم 1904 المتعلقة بتجريم الفدية في 2009، وفي هذا الصدد أعلنت حكومات عديدة منها الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا تمسكها رغم الضغوط واختطاف مواطنين يحملون جنسيات هذه البلاد بسياسة عدم دفع فدى لجماعات إرهابية، في 2010

أعلن برنار فليرو المتحدث الرسمي باسم وزارة الخارجية الفرنسية حينها أن بلاده لم تدفع فدية مقابل الإفراج عن مواطنها بيير كارماتي الذي اختطف في مالي من قبل تنظيم القاعدة، وفي 2014 أعلنت بريطانيا على لسان رئيس وزرائها حينئذ ديفيد كامرون خلال حديث الأخير عن مواطن بريطاني محتجز رهينة لدى تنظيم داعش في سوريا: "لن ندفع فدية لإرهابيين يختطفون مواطنينا".

في 2015 أعلنت رئيسة وزراء النرويج أرنا سولبرج أن بلادها لن تدفع فدية لتحرير أحد مواطنيها المختطف في سوريا من جانب عصابة "داعش"، قائلة "لن ندفع لضغوط الإرهابيين".

وفي 2016 أعلن رئيس الحكومة الكندية جويستون ترودو غداة قيام جماعة "أبوسيف" بقتل الرهينة الكندي جون ريدزديل في الفلبين: "كندا لا تدفع ولن تدفع فدية لإرهابيين".

في فبراير 2017 أعدمّت جماعة "أبوسيف" الإرهابية في الفلبين، رهينة ألماني بعد رفض برلين دفع فدية قدرها أكثر من 600 مليون دولار.

وعربيا أيضا، تمسكت حكومة الجزائر في 2010 بعدم دفع أية فدية مالية لصالح مجموعة إرهابية مسلحة لقاء الإفراج عن جزائري اختطفته في منطقة شمال النيجر، لكنها أكدت في حينها "سنستعيده"²¹.

الخاتمة:

خلاصة القول أن مفهوم تهديد السلم قد شهد تطورات كبيرة فبعد أن كان السلم الدولي يقتصر على سلم الدول من العدوان ، تطور اليوم ليشهد تهديدات وتحديات جديدة أكثر وأشد تعقيداً، فالיום وجب النظر إلى تهديد السلم والأمن الدولي بنظرة أكثر عمقا تتمثل في حماية حياة البشر والمجموعات الإنسانية من كل ما يهددها بعد أن عجز المفهوم التقليدي للأمن عن التعامل مع القضايا الجديدة التي أضحت تهدد السلم والأمن الدوليين كتلوث البيئة والاحتباس الحراري والتغيرات

إن الذي يمكن التوصل إليه من نتائج هذا البحث الموجز ما يأتي:

- 1 - أن العالم اليوم مهدد في أمنه واستقراره، من جراء الإرهاب المنظم أو عن طريق الجماعات الإرهابية التي لا دين لها ولا ملة.
- 2 - انقسم الفقه في تعريف الإرهاب بين مؤيد إلى وضع تعريف ومعارض ومن بين داك وذاك.
- 3 - اختلف الفقه فيما بينه في تعريف الإرهاب، واختلفت كذلك المنظمات الدولية في إيجاد تعريف جامع مانع للإرهاب، وبقي الأمر غير محدد.
- 4 - الشريعة الإسلامية منذ أكثر من أربعة عشر قرن ورد فيها مصطلح الإرهاب، ويقصد به تخويف العدو الغازي للديار وإعداد له ما يلزم لصدّه.
- 5 - حاولت الدول جاهداً صد الإرهاب ومنع هجماته، لكنها لم تتخذ سبيل واحد.
- 6 - التجربة الجزائرية في التعامل مع الإرهاب أصبحت مثالا يقتدي به.
- 7 - المعالجة الجزائرية للإرهاب نابعة من عقيدتها بين المواجه و المنع، فبرزت للأفق منع دفع الفدية، دافعت الجزائر عن هذا في المحافل الدولية ونجحت بكل جدارة واستحقاق، فصادقة مجلس الأمن على اللائحة رقم 1904 المتعلقة بتجريم الفدية في 2009.
- 8 - يعلن العديد من رؤساء الوزراء عن عدم دفع الفدية، وهذا لقناعة أن دفع الفدية مصدر من مصادر تمويل الإرهاب.

الهوامش:

- 1- الإرهاب الدولي ومظاهره القانونية والسياسية في ضوء أحكام القانون الدولي، مطبعة منارة كردستان، الطبعة الأولى، سنة 2006، ص 59.
- 2 - إستراتيجية مواجهة الإرهاب، مازن شندب، المؤسسة الحديثة للكتاب، الطبعة الأولى، سنة 2014، ص 27.
- 3 - مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المتوفى عام 666هـ، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت، صيدا، الطبعة الخامسة، سنة 1420هـ/1999م، ص 130.
- 4 - تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي المتوفى عام 1205هـ، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، دون طبعة، دون سنة، ج 2، ص 537.
- 5 - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، دون طبعة، دون سنة، ج 1، ص 376.
- 6 - الجرائم الإرهابية في القانون الجنائي، دراسة مقارنة في الأحكام الموضوعية، سعد صالح شكطي نجم الجبوري، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، سنة 2013، ص 60 - 61.
- 7 - الإرهاب، دراسة فقهية في التشريع الجنائي الإسلامي، منتصر سعيد حمودة، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية، سنة 2008، ص 69.
- 8 - سورة البقرة، الآية 40.
- 9 - سورة الأنفال، الآية 60.
- 10 - الإرهاب السياسي وأحكام الشريعة، عزام محمد الجويلي، دار المعتز للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة 1435هـ/2014م، ص 13.
- 11 - الإرهاب الدولي والجهود المبذولة لمكافحته، خالد السيد، مركز الإعلام الأمني.
- 12 - دراسة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في دول الخليج العربية واليمن، الأمم المتحدة المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، وثيقة عمل فرع منع الإرهاب، سنة 2009، ص 09.
- 13 - ديباجة الإتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب المعتمدة من الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في 9/12/1999.

- 14 - تجفيف مصادر تمويل الإرهاب، محمد السيد عرفة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، سنة 2009، ص 135.
- 15 - تجفيف مصادر تمويل الإرهاب، محمد السيد عرفة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية، الطبعة الأولى، سنة 2008، ص 96.
- 16 - التعاون الدولي في مكافحة جرمي غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، السعيد صالح، اتحاد المعرف العربية، بيروت، سنة 2008، ص 51.
- 17 - جهود وآليات مكافحة ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر، بن عيسى بن علي، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر 3 - سنة 2010، ص 49.
- 18 - دور الجزائر الدولي والإقليمي في مكافحة تمويل الجماعات الإرهابية من مدخل تجريم دفع الفدية، كروشي فريدة و بوحنية قوي، مجلة دفاتر السياسة والقانون، الجزائر، العدد 16 جانفي 2017، ص 53.
- 19 - السياسة الأمنية الجزائرية المحددات - الميادين - التحديات، منصور لخضاري، المركز العربي للأبحاث قطر، الطبعة الأولى، مارس 2015، ص 20 - المرجع السابق.
- 21 - <https://al-ain.com/article/doubt-pessimism-washington-pyongyang-summit-work>



النظام القانوني لحماية حقوق المساهمين في الأموال الاحتياطية

For The Protection Of Shareholders Equity In Legal System
Reserves

فاضل عبد القادر

مخبر تشريعات القانون الاقتصادي كلية الحقوق والعلوم السياسية

- جامعة مصطفى اسطمبولي - معسكر

Fadelkader5@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-04-23

تاريخ الاستلام: 2019-10-27

ملخص -

اهتمت مختلف التشريعات ومنها القانون التجاري الجزائري بجميع حقوق المساهمين في شركة المساهمة، ولعل من أبرز هذه الحقوق الحق في الأموال الاحتياطية التي لا يجوز حرمانهم منها، إذ يثبت حق المساهمين على جميع أنواعها، حيث قررّ المشرع آليات ووسائل قانونية لحماية هذا الحق خاصة عند مزاحمة مساهمين جدد لمساهمين القدامى عندما تلجأ الشركة إلى زيادة رأس مالها عن طريق إصدار أسهم جديدة تطرح للاكتتاب العام. ولهذا فإن البحث يهدف لدراسة أنواع الأموال الاحتياطية ثم يبين الوسائل القانونية لحماية حق المساهمين عليها.

كلمات مفتاحية -

القانون التجاري الجزائري، المساهمين، شركة المساهمة، الأموال الاحتياطية.

Abstract-

The Various Legislations Including The Algerian Commercial Law, Dealt With All The Rights Of The Shareholders In The Joint Stock Company. The Most Prominent Of These Rights Is The Right To Reserve Funds That May Not Be Deprived Of Them. Renewed To Old Shareholders When The Company Increases Its Capital By Issuing New Shares To Be Of Fered For Public Subscription, Therefore, The Research Aims To Study The Of Reserve Funds And Then Shows The Legal Means To Protect The Rights.

Keywords -

Algerian Commercial Law, Shareholders, Joint Stock Company, Reserve.

مقدمة

أهتم المشرع الجزائري على غرار التشريعات الأخرى بحقوق المساهمين في شركة المساهمة، ولعل من أهم هذه الحقوق هو الحق في الأموال الاحتياطية التي لا يجوز حرمانهم منها، وقد وجد الفقهاء صعوبة في تحديد تعريف لها غير أن أغليبيتهم يتفق على أنها عبارة عن مبالغ تخصص من الأرباح الصافية لتغطية غرض معين أو تحقيق هدف تسعى إليه الشركة¹، وبذلك لا يتم تخصيص هذه الأموال الاحتياطية إلا بوجود أرباح فائضة²، وهي عبارة عن مبالغ مقتطعة من الأرباح تترك تحت تصرف الشركة إلى غاية اتخاذ قرار بشأنها من طرف الهيئات الإدارية في الشركة³، وهي تعتبر مدينة بها للمساهمين⁴.

غير أن الأموال الاحتياطية أنواع، كما أنه قد تلجأ الشركة إلى زيادة رأس مالها عن طريق إصدار أسهم جديدة تطرح للاكتتاب العام مما يؤدي إلى مزاحمة مساهمين جدد للمساهمين في الأموال الاحتياطية، وعليه فإن الإشكال الذي يتم معالجته في هذا البحث هو: فيما تتمثل هذه الأموال الاحتياطية ؟ وما هي الآليات والوسائل القانونية لحماية المساهمين ؟

سنحاول الإجابة على إشكاليات الدراسة بالاعتماد على المنهج المقارن باعتبار أن الدراسة موضوع النظام القانوني لحماية حقوق المساهمين في الأموال الاحتياطية يستند على المنظومة القانونية الجزائرية مقارنة بالفرنسية.

وستتم دراسته وفق مبحثين: نخصص المبحث: الأول لبيان أنواع الأموال الاحتياطية، ثم نبين في المبحث الثاني: وسائل حماية المساهمين في الأموال الاحتياطية.

المبحث الأول: أنواع الأموال الاحتياطية

دعما لرأس مال شركة المساهمة المدفوع وتأكيدا على الاحتفاظ فيها بموجودات تكفي لمواجهة خسائرها وضمان حقوق دائنيها أوجب عليها القانون تكوين احتياطات إجبارية وأجاز لها بالإضافة إلى ذلك تكوين احتياطي اختياري⁵، غير أنه قد يلجأ القائمون بالإدارة إل تكوين احتياطي خفي أو مستتر لا يظهر في الميزانية.

المطلب الأول: الاحتياطات الإجبارية

هي تلك الاحتياطات الإلزامية التي يفرض القانون خصمها من الأرباح سنويا على أن يقف استمرار الخصم إذا وصل الاحتياطي إلى نسبة من رأس المال⁶، أو تلك التي يفرضها النظام التأسيسي للشركة.

أولا: الاحتياطي القانوني: Legal reserve

أوجب المشرع الجزائري⁷ على شركة المساهمة أن تقتطع من الأرباح الصافية بعد أن تطرح منها قيمة الخسائر السابقة سندات نصف العشر على الأقل لتكوين مال احتياطي قانوني وذلك تحت طائلة بطلان كل مداولة مخالفة وعليه يعد الاقتطاع القانوني اقتطاعا إلزاميا لا يمكن لمجلس الإدارة أو القائمون بالإدارة حذفه أو عدم اقتطاعه من الأرباح كما تبطل كل مداولة صادرة عن الجمعية العامة السنوية تقضي أو تقرر توزيع أرباحا قبل إجراء هذا الاقتطاع القانوني الذي يجب إدراجه كما ذكرنا سالفا ضمن الخصوم من الميزانية.

وتقدر نسبة الاقتطاع القانوني من الأرباح الصافية بالواحد على عشرين⁸، بمعنى 5% من هذه الأرباح أي نصف عشر رأس المال، وتمثل هذه النسبة الحد الأدنى الذي يجب احترامه عند القيام بعملية الاقتطاع، ومن ثم يمكن لشركة اقتطاع نسبة اكبر من نسبة 5% لتكوين احتياطي قانوني غير أنه وطبقا للفقرة الثانية من المادة 721 من القانون التجاري يصبح اقتطاع هذا الجزء غير إلزامي إذا بلغ الاحتياطي عشر رأس المال (10%).

يثير اقتطاع المال الاحتياطي القانوني من الأرباح الصافية إشكالا لدى الفقه حول الربح الغير الموزع في السنة المالية السابقة - (الربح المدور)⁹ - والذي سبق وأجريا عليه اقتطاع واحد على عشرين، فهل يجب إجراءه مجددا ؟ في غياب الممارسة، فإن هذا الربح لا يخضع للاقتطاع، إذ أنه يشكل من الناحية القانونية احتياطا¹⁰، كما نشير إلى أن الاحتياط القانوني هو عبارة عن أرباح غير جائزة التوزيع تأخذ حكم رأس المال وتدخل في الضمان العام للدائنين فلا يكون للجمعية العامة أن تقرر توزيعها كما لا يكون لأحد المطالبة بها في أثناء حياة الشركة، ويحق للدائنين الاعتماد عليها في استفاء كما نشير إلى أن الاحتياط القانوني هو عبارة عن أرباح غير جائزة التوزيع تأخذ حكم رأس المال وتدخل في الضمان العام للدائنين فلا يكون للجمعية العامة أن تقرر توزيعها كما لا يكون لأحد المطالبة بها في أثناء حياة الشركة، ويحق للدائنين الاعتماد عليها في استفاء حقوقهم.

فإذا ظهر الاحتياط القانوني ضمن فائض موجودات الشركة عند التصفية فإنه يوزع على المساهمين والعاملين على حسب قواعد توزيع الأرباح، كما يجوز استخدام الاحتياطي القانوني في تغطية خسائر الشركة وفي زيادة رأس المال¹¹.

ثانيا: الاحتياطي النظامي: Statutory reserve

هو الاحتياطي الذي يفرضه نظام الشركة إذ يتم تكوينه عن طريق اقتطاع جزء من الأرباح الصافية في كل سنة مالية استنادا على نص في القانون الأساسي لذلك يسمى بالاحتياطي التأسيسي¹²، وملاحظ أن المشرع الجزائري لم ينص عليه مثلما نص صراحة على الاحتياطي القانوني في نص المادة 721 من القانون التجاري وهذا على خلاف المشرع الفرنسي¹³، غير أنه نص في المادة 722 الفقرة الثانية على أنه يجوز للجمعية العامة علاوة على ذلك أن تقرر توزيع المبالغ المقتطعة من الاحتياطي الموضوع تحت تصرفها، وفي هذه الحالة يبين في القرار صراحة عنوان الاحتياطي الذي وقع الاقتطاع فيه.

إذن نستنتج من هذا النص القانوني أن هناك أنواع من الأموال الاحتياطية من بينها الاحتياطي النظامي أو التأسيسي الذي يجب على الجمعية العامة إجراء اقتطاعه حسب ما هو منصوص عليه في نظام الشركة¹⁴، ونشير هنا إلى أن الفقه قد استقر على إمكانية تكوين الاحتياطي النظامي من طرف الجمعية

العامة الغير العادية¹⁵، وهذا ما أكدته كذلك القضاء الفرنسي¹⁶، كما نشير أيضا أن تكوين هذا النوع من الاحتياطي جاء لتقوية وتدعيم المركز المالي للشركة خلال السنة المالية¹⁷، وملاحظ أن النظام التأسيسي للشركة هو الذي يحدد الأغراض التي يخصص لها الاحتياطي النظامي¹⁸ ومن ثم لا يجوز التصرف في هذا النوع من الاحتياطات في غير الأبواب المخصص لها، فإذا لم يكن مخصصا لأغراض معينة جاز للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة أن تقرر استخدامه فيما يعود بالنفع على الشركة وعلى المساهمين¹⁹.

نشير أخيرا إلى أن الاحتياطي النظامي هو عبارة عن أرباح غير جائزة التوزيع شأنها شأن الاحتياطي القانوني لأنها مقررة في نظام الشركة، ولذلك لا يتقرر للمساهمين والعاملين في الشركة عند تصفيتها حق على هذه الأموال إلا إذا ظلت موجودة بعد التصفية، كما يحق للدائنين الاعتماد عليها في استفاء حقوقهم منها شأنها شأن رأس المال تماما، كذلك لا يكون للجمعية العامة العادية أو غير العادية أن تقرر توزيع الاحتياطي النظامي أو الاحتياطي القانوني على المساهمين في أثناء قيام الشركة²⁰.

المطلب الثاني: الاحتياطي الحر والاحتياطي المستتر

قد تلجأ الشركة زيادة على الاحتياطات الإلزامية إلى تكوين احتياطي حر وذلك من أجل دعم رأس مالها ومواجهة مخاطر الخسارة التي قد تلحق بها، ويدون هذا الاحتياطي في بند من بنود الميزانية غير أنه قد يعتمد مجلس الإدارة إل تكوين احتياطي مستتر لا يظهر في الميزانية.

أولا: الاحتياطي الحر Free reserve

يسمى أيضا بالاحتياطي الاختياري لأن تقريره يكون من طرف الهيئة العامة للمساهمين²¹، حيث لا يرد بشأنه نص في نظام الشركة إضافة إلى أن المشرع الجزائري والمشرع الفرنسي لم ينص صراحة على صلاحية الجمعية العامة العادية في تكوين هذا النوع من المال الاحتياطي على خلاف بعض القوانين العربية التي نصت صراحة على أن للجمعية العامة العادية الحق في تكوين الاحتياطي الاختياري من الأرباح الصافية، مثال ذلك ما جاء في نص المادة (187 / ف أ) من قانون الشركات الأردني عندما نصت « للهيئة العامة للشركة المساهمة بناءً على اقتراح مجلس إدارتها أن تقرر سنويا اقتطاع ما لا

يزيد على 20% من أرباحها الصافية عن تلك السنة لحساب الاحتياطي الاختياري.²²

غير أن جانب من الفقه الفرنسي يري أن صلاحية الجمعية العامة العادية في تكوين المال الاحتياطي الحر لا يتقرر إلا بموجب شرط في القانون الأساس²³، وسبب في ذلك أن تكوين هذا النوع من الاحتياطي قد يضر بمصلحة المساهمين خاصة الأقلية التي قد تحرم من الأرباح وهذا على خلاف بعض أحكام القضاء الفرنسي التي ترى أن من حق الجمعية العمومية أن تستقل بتكوين احتياطي من الأرباح المحققة بدل توزيعها كلما اعتبرت أن المصلحة العليا للشركة تقتضي ذلك، وقد أوجبت بتالي على المتضرر من قرار الأكثرية بتكوين الاحتياطي أن يثبت تعسف الأكثرية في استعمال سلطاته.²⁴

ويلاحظ كذلك على المشرع الجزائري أنه لم يحدد حداً أعلى للاحتياطي الحر إذ يمكن أن يستمر الاقتطاع من الأرباح الصافية ليتجاوز رأس مال الشركة المصرح به وهذا على خلاف بعض القوانين التي نصت على حد معين يجب أن لا يتجاوزه الاحتياطي الاختياري²⁵ ن ترك الأمر بصورة مطلقة ولحرية الهيئة العامة للشركة قد يؤدي إلى استمرار الاقتطاع من الأرباح الأمر الذي يؤدي إلى نقص ما يوزع على المساهمين من أرباح²⁶، غير أن بعض من الفقه يرى أنه مدام أن الاحتياطي الاختياري يمكن استثماره من قبل مجلس الإدارة، أو توزيعه كأرباح على المساهمين فإن المشرع لا يوجب وقف استقطاعه حتى لو بلغ حساب الاحتياطي المتجمع لدى الشركة أكثر من رأس مال الشركة المصرح به، لأن الاستمرار في تكوين هذا الاحتياطي لا يؤدي إلى تجميد مبالغ وتعطيلها عن المشاركة في النشاط الاقتصادي.²⁷

كما نشير في الأخير على أن الاحتياطي الحر أو الاختياري يختلف عن كل من الاحتياطي القانوني والنظامي إذ أن أمر التصرف فيه ترك إلى الجمعية العامة العادية، وفي أغلب الحالات يخصص هذا النوع من الاحتياطي لمواجهة مختلف الأخطار والأحداث الطارئة التي قد تلحق الشركة²⁸ كما أنه قد يتم توزيعه كله أو جزئه كأرباح على المساهمين إذا لم يخصص لتلك الأغراض، كذلك يجوز اتخاذ قرار من طرف الجمعية العامة بزيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم الاحتياطي الاختياري إلى رأس المال²⁹، كما يجوز أيضاً للشركة أن

تنفق منه لغرض التوسع في نشاطها وتطوير إنتاجها ومعداتنا وتحديثها من دون أن تلجأ إلى اقتراض، وهذا ما يسمى بالتمويل الذاتي للشركة³⁰.

ثانياً: الاحتياطي المستتر Occult reserve

يقصد به الاحتياطي الخفي فهو يختلف عن الاحتياطات السالفة الذكر في أنه لا يشار إليه في بند من بنود الميزانية والذي قد يعمد مجلس الإدارة إلى تكوينه عن طريق المبالغة في تقدير التزامات الشركة أو تقييم ومجوداتها بأقل من قيمتها الحقيقية³¹، ويكون ذلك إما من أجل إخفاء أرباح كبيرة محققة من طرف الشركة حتى لا تزيد حركة المضاربة على أسهمها أو من أجل التهرب من الضرائب المستحقة أو تجنب مخاطر الخسارة التي قد تصيب الشركة³²، وهذا الاحتياطي المستتر قد تعرض لنقد شديد من قبل الفقه لأنه لا يعط صورة صحيحة للحالة المالية للشركة³³، زيادة على ذلك قد يحرم المساهمين من الأرباح، كما أنه يشكل ضرراً محققاً للمساهمين الذين يرغبون في الخروج من الشركة، حيث سيتم بيع أسهمهم بأقل من قيمتها الحقيقية وعلى ذلك يجوز لهم المطالبة بتوزيعه³⁴، كما يجوز لهم رفع دعوى تعويض على القائمون بالإدارة استناداً على مخالفتهم لأحكام المادة 715 مكرر 23 من القانون التجاري إضافة لمخالفتهم لأحكام القانون المتضمن النظام المحاسبي المالي³⁵.

المبحث الثاني: وسائل حماية المساهمين في الأموال الاحتياطية

قد تلجأ شركة المساهمة عن طريق الجمعية العامة الغير العادية إلى زيادة رأس مالها من أجل جلب أموال كانت بحاجة إليها أو من أجل جبر خسارة التي وقعت فيها، ويجيز القانون التجاري الجزائري لشركة المساهمة زيادة رأس مالها شريطة أن يكون مدفوعاً بالكامل³⁶ ويكون ذلك عن طريق إصدار أسهم جديدة تطرح للاكتتاب العام، غير أن زيادة الشركة لرأس مالها يؤدي إلى دخول مساهمين جدد قد يمس بحقوق المساهمين القدامى في ناتج الشركة خاصة إذا كانت تحوز على أموال احتياطية كبيرة، أكثر تفصيلاً أي أنه يضر بالمساهمين القدامى نظراً لأن المساهمين الجدد سوف يشتركون في الاحتياطي السابق تكوينه من أرباح الأسهم الأصلية التي سبق وأن أقتطع منها النسبة القانونية سنوياً. ففي هذه الحالة يترتب حتماً على زيادة رأس المال انخفاض القيمة الحقيقية للأسهم الأصلية وارتفاع قيمة الأسهم الجديدة دون وجه حق³⁷.

ومن أجل حماية المساهمين القدامى نص المشرع على وسيلتين: فمنح لهم حق الأفضلية في الاكتتاب³⁸ كما ألزم المساهمين الجدد بدفع علاوة الإصدار³⁹.

المطلب الأول: حق الأفضلية في الاكتتاب

ينبغي عند البحث في موضوع حق الأفضلية في الاكتتاب كوسيلة لحماية المساهمين القدامى تحديد مفهومه وشروط ممارسته ثم بيان أحكامه.

أولاً: تعريف حق الأفضلية في الاكتتاب وشروط ممارسته

يمكن تعريف حق الأفضلية بأنه أن يتمتع جميع المساهمين بحق الأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدرها الشركة عند زيادة رأس مالها وذلك بنسبة ما يملكونه من أسهم⁴⁰، وتقرر المادة 694 من القانون التجاري حق الأفضلية في الاكتتاب

بالأسهم الجديدة للمساهمين القدامى بنصها على أنه « تتضمن الأسهم حق الأفضلية في الاكتتاب في زيادات رأس المال. للمساهمين بنسبة قيمة أسهمهم، حق الأفضلية في الاكتتاب في الأسهم النقدية الصادرة لتحقيق زيادة رأس المال. ويعتبر كل شرط مخالف لذلك كأن لم يكن... » ، ومن خلال المثال التالي يمكن فهم حق الأفضلية في الاكتتاب:

أ.ب.ج شركة مساهمة جزائية عند تأسيسها تم إصدار 10000 سهم، وحددت القيمة الاسمية للسهم ب 400 دج وبالتالي مبلغ رأس مالها هو 4000000 دج، قررت الجمعية العامة غير العادية زيادة رأس مالها بمبلغ قدره 800000 دج وإصدار 2000 أسهم جديدة، يملك محمد وهو أحد المساهمين في الشركة 1000 من أصل 10000 أسهم أي: 10٪، لمحمد حق الأفضلية في 10٪ من 2000 للأسهم الزائدة أي 200 سهم، وعليه إذا استعمل محمد حق الأفضلية في الاكتتاب يصبح يملك 1200 سهم وهذا العدد يمثل 10٪ من عدد الأسهم الجديدة. ويتم الحساب حق الأفضلية في الاكتتاب بنفس الطريقة للمساهمين الآخرين الراغبين في استعمال هذا الحق الكل حسب نسبة قيمة أسهمه.

وتقرر غالبية تشريعات دول العالم وعلى رأسهم التشريع الفرنسي⁴¹ حق الأفضلية للاكتتاب لجميع المساهمين غير أنه يشترط لممارسته الشروط التالية:

- لا يجوز للشركة زيادة رأس مالها إلا إذا تم دفع رأس المال بكامله.⁴²
- يشترط التشريع الجزائري⁴³ على غرار التشريع الفرنسي⁴⁴ أن يتخذ القرار بزيادة رأس المال من طرف الجمعية العامة غير العادية، لأن هذا الإجراء من شأنه أن يؤدي إلى تعديل القانون الأساسي للشركة.
- إن حق الأفضلية في الاكتتاب في الأسهم الجديدة لا يثبت للمساهم في جميع حالات زيادة رأس المال، بل يثبت على الزيادة التي تتم بإصدار أسهم نقدية فقط تطرح للاكتتاب العام.⁴⁵
- بما أن حق الأفضلية مقرر قانونا للمساهمين القدامى فلا يجوز أن يتمتع به بعض المساهمين دون البعض الآخر وهذا تطبيقا لمبدأ المساواة بين المساهمين.⁴⁶
- يجب ممارسة حق الأفضلية في الاكتتاب في المهلة 30 يوما ابتداء من تاريخ افتتاح الاكتتاب، على أن يقفل هذا الأجل بمجرد القيام بممارسة جميع حقوق الاكتتاب غير القابلة للتخفيض⁴⁷، ومقارنة مع التشريع الفرنسي نلاحظ أنه اشترط أن يمارس حق التفاضلي في الاكتتاب خلال 5 أيام من البورصة ابتداء من تاريخ افتتاح الاكتتاب⁴⁸، وحسب الفقه الفرنسي فإن هذا الأجل يطبق على الشركات المسعرة في بورصة القيم المنقولة وأيضا على الشركات الغير المسعرة.⁴⁹

ثانيا: أحكام حق الأفضلية في الاكتتاب

لقد حدد المشرع الجزائري إجراءات ممارسة حق الأفضلية في الاكتتاب حيث يجب أولا دعوة المساهمين القدامى عن طريق إعلان يتضمن موعد افتتاح الاكتتاب وتاريخ غلقه مع بيان القيمة الاسمية للأسهم⁵⁰، ويجب عليهم إذا ما رغبوا في ممارسة هذا الحق القيام به خلال المدة المحددة قانونا وهي مدة ثلاثين يوما التي تم الإشارة إليها سائفا، كما يمكن أن يتخلوا عنه إذ أن ممارسته متروكة لإرادة المساهمين ومن ثم يعتبر باطلا وكأن لم يكن القرار الذي يصدر عن أجهزة الشركة بإجبارهم على ممارسة حق الأفضلية في الاكتتاب⁵¹.

ويعتبر حق الأفضلية في الاكتتاب حقا ذو طبيعة مالية فهو قابل للتداول خلال فترة الاكتتاب إذا كان السند مقتطعا من الأسهم المتداولة نفسها، أما إذا

كان عكس ذلك فيكون قابلاً للتحويل بنفس الشروط التي تجري على السهم نفسه، كما يمكن التنازل عنه بصفة فردية⁵².

ونشير في الأخير أنه قد تتطلب مصلحة الشركة حرمان المساهمين القدامى من حق الأفضلية في الاكتتاب برغم من أنه يعد من أهم الحقوق الأساسية المقررة قانوناً لهم، ومن أمثلة ذلك، عدم إعمال حق الأفضلية المقرر للقدامى المساهمين من أجل الاستجابة لطلب دائن هام تحويل حقه قبل الشركة إلى أسهم تزيد قيمتها رأس المال⁵³ أو من أجل جلب كبار المساهمين الذين من شأنهم تطوير مشروع الشركة⁵⁴، وقد تعرض المشرع الجزائري على غرار المشرع الفرنسي⁵⁵ لهذا الإجراء في المادة 697 من القانون التجاري حيث نصت على أنه « يجوز للجمعية العامة، التي تقرر زيادة رأس المال أن تلغي حق التفاضل في الاكتتاب. وتفصل تحت طائلة بطلان المداولة بهذا الشأن، بناءً على تقرير مجلس الإدارة أو مجلس المديرين حسب الحالة وتقرير مجلس مندوبي الحسابات ».

نستنتج من نص المادة أنه لإلغاء حق الأفضلية في الاكتتاب يجب توافر الشروط التالية:

- أن يصدر قرار الإلغاء من الجمعية العامة غير العادية.
 - أن يكون هذا القرار بناءً على طلب من مجلس الإدارة أو مجلس المديرين حسب الحالة يبين فيها الأسباب التي تدعو إلى حرمان المساهمين القدامى من حق الأفضلية في الاكتتاب.
 - أن يقدم تقرير من مندوبي الحسابات .
- يترتب على تخلف هذه أحد هذه الشروط بطلان القرار الصادر بحرمان المساهمين القدامى من حق الاكتتاب بالأفضلية.

المطلب الثاني: علاوة الإصدار

أجاز المشرع الجزائري للشركة أن تصدر أسهم للاكتتاب بقيمة أعلى من قيمتها الاسمية حيث نصت المادة 690 من القانون التجاري الجزائري على أنه « تصدر الأسهم الجديدة إما بقيمتها الاسمية وإما بتلك القيمة مع زيادة علاوة الإصدار » وهدف المشرع من ذلك هو تعويض المساهمين القدامى عن اشتراك المساهمين الجدد في الاحتياطات والأرباح الغير الموزعة والتي تم تكوينها قبل

إصدار أسهم زيادة رأس المال⁵⁶، عن طريق علاوة يتم اقتضاؤها من المساهمين الجدد وتعتبر ثمن أو رسم دخول يجب على المساهم الجديد أن يدفعه نظير انضمامه إلى الشركة⁵⁷، مثال على ذلك: شركة أ.ب.ج شركة مساهمة جزائرية عند تأسيسها تم إصدار 10000 سهم، وحددت القيمة الاسمية للسهم ب 500 دج وبالتالي مبلغ رأس مالها هو $500 \times 10000 = 5000000$ ، بعد فترة زمنية حققت شركة أرباحا وبعد إجراء الاقتطاعات اللازمة أصبحت احتياطات قدرها 2000000 دج، قررت الشركة زيادة رأس مالها بنسبة 15% أي مبلغ قدره 750000 دج إذن عدد الأسهم الإضافية $= 750000 / 500 = 1500$ وعليه لزيادة رأس المال يجب للجمعية العامة غير العادية إصدار 1500 أسهم جديدة. وعلى ذلك يتم إصدار الأسهم بقيمتها الحقيقية وليس الاسمية لأن هناك احتياطات تكونت بعد إجراء الاقتطاعات اللازمة من الأرباح وبالتالي فإن قيمة السهم الحقيقية = قيمة السهم الاسمية + (مبلغ الاحتياطي / عدد الأسهم) أي: $500 + 750000 / 2000000 = 500.375$ وهذه الزيادة 200 تسمى بعلاوة الإصدار.

ويلاحظ على المشرع الجزائري أنه لم يقيم بتنظيم أحكام علاوة الإصدار مثلما نظم أحكام حق الأفضلية في الاكتتاب، مما يدفع بنا إلى طرح التساؤلات التالية: ما هي الطبيعة القانونية لعلاوة الإصدار؟ وفيما يتم استعمالها؟

أولاً: الطبيعة القانونية لعلاوة الإصدار

اختلف الفقه في تحديد الطبيعة القانونية لعلاوة الإصدار فذهب الرأي إلى أنها تعتبر ربحاً، واستدلوا على ذلك بحجة مفادها أن علاوة الإصدار ليست إلا مقابل المزايا التي سيحصل عليها المساهمون الجدد، ومن أهمها حقهم في الحصول على جزء من احتياطي عندما تقرر الشركة توزيعه، ولما كان الاحتياطي يعتبر أرباح متراكمة، فمن ثم تعتبر علاوة الإصدار من قبيل الربح، لكن هذا الرأي مردود عليه بأنه ليس من الضروري أن تكون الاحتياطات من قبيل الأرباح المتراكمة، ودليل على ذلك الاحتياطات الناشئة عن زيادة قيمة أصول الشركة بسبب التضخم وانخفاض قيمة النقود فهذه الزيادة لا تعتبر أرباحاً، ولكنها تمثل عناصر الذمة المالية للشركة⁵⁸، ورأي الراجح الذي اعتمده الفقه هو أن علاوة الإصدار تعتبر حصة إضافية تفرض على المساهمين الجدد إذ تعتبر رسم للدخول في الشركة كما ذكرنا سالفاً وهذا ما استقر عليه القضاء

الفرنسي فقد قضت محكمة النقض الفرنسية أن علاوة الإصدار لا تدخل ضمن رأس مال الشركة وإنما هي حصة إضافية تضاف إلى الاحتياطي والشركة حرة في التصرف فيها⁵⁹.

ثانياً: استعمال علاوة الإصدار

يجيز المشرع الجزائري لشركة استعمال علاوة الإصدار لتغطية مصاريف زيادة رأس المال حيث نصت المادة 719 الفقرة 2 من القانون التجاري الجزائري « وتستهلك مصاريف زيادة رأس المال على الأكثر عند انقضاء السنة المالية والتالية للسنة المالية التي صرفت خلالها. ويسوغ خصم هذه المصاريف من مبلغ علاوات الإصدار المتعلقة بهذه الزيادة ». يلاحظ على المشرع الجزائري أنه حدد حالة واحدة لاستعمال علاوة الإصدار وبالتالي لم يوضح مجالات استخدام هذه العلاوة على عكس الفقه والقضاء إذ يستقران على أنها حصة إضافية تضاف إلى الاحتياط وتعتبر الشركة حرة في التصرف فيها وهذا ما ذكرناه سابقاً، غير أنه إذا قررت توزيعها فإن هذه العلاوة لا توزع إلا على المساهمين فقط دون الآخرين⁶⁰.

خاتمة:

لقد أثبتت الدراسة أن شركة المساهمة قبل توزيع الأرباح الناتجة خلال السنة المالية تقوم بإجراء اقتطاعات لتكوين احتياطات اللازمة من أجل مواجهة الظروف الطارئة كالحسائر التي تلحقها أو من أجل ضمان حقوق دائنيها غير أن الدراسة بينت أن هذه الاقتطاعات قد تضر بمصلحة المساهمين خاصة إذا لم يكن القانون هو الذي يفرض عليها القيام بهذا النوع من الاقتطاعات أو إذا كان هناك فراغ أو ثغرات قانونية تعالج هذه الاحتياطات نتيجة لذلك فإنه عند نهاية هذه الورقة البحثية التي تناولت دراسة النظام القانوني لحماية حقوق المساهمين في الأموال الاحتياطية تم الوصول إلى الاستنتاجات التالية:

- ألزم المشرع الجزائري القائمون بالإدارة بحساب الأموال الاحتياطية حسابا دقيقا وتدوينها في جانب الخصوم من الميزانية مهما كان نوعها إجبارية أو اختيارية لأنها تعتبر مدينة بها للمساهمين، كما منعهم من تكون احتياطي مستتر لأنها يعط صورة صحيحة للحالة المالية للشركة، زيادة على ذلك قد يحرم المساهمين من الأرباح.

- لم يحدد المشرع الجزائري حدا أعلى للاحتياطي النظامي وكذلك الاحتياطي الاختياري على خلاف الاحتياطي القانوني لذي وضع له المشرع حد معين يجب أن لا يتجاوزه، مما يؤدي إلى استمرار الاقتطاع من الأرباح الأمر الذي يؤدي إلى إنقاص ما يوزع على المساهمين من أرباح.

- كرّس المشرع الجزائري آليات ووسائل قانونية من أجل حماية حقوق المساهمين في الأموال الاحتياطية منها رفع دعوى تعويض على الهيئة الإدارية عند لجوئها إلى تكوين احتياطي خفي أو مستتر لا يظهر في الميزانية، إضافة إلى حق الأفضلية في الاكتتاب عند مزاحمتهم من طرف مساهمين جدد، وتتمثل الوسيلة الأخيرة في علاوة الإصدار التي تحتاج إلى أحكام قانونية تنظمها لتواكب التطور التشريعي الحاصل في التشريعات المقارنة.

وعليه نبادر بتقديم الاقتراحات التالية:

- نقترح على المشرع الجزائري أن ينص صراحة في القانون التجاري على النسبة الواجب استقطاعها من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطات النظامية والاختيارية.

- تحميل أعضاء مجلس الإدارة المسؤولية المدنية والجزائية من خلال إقرار عقوبات صارمة عند تكوين احتياطات خفية من خلال المبالغة في تقدير التزامات الشركة أو تقييم موجوداتها بأقل من قيمتها الحقيقية.

- يجب على المشرع الجزائري أن ينظم أحكام علاوة الإصدار مثلما نظم أحكام حق الأفضلية في الاكتتاب خاصة تحديد مقدار المبلغ الإضافي للعلاوة لأن ترك الأمر للهيئة العامة للشركة قد يضر بمصلحة المساهمين القدامى، فقد يتم إصدار أسهم بأقل من قيمتها الحقيقية.

الهوامش:

- ¹ - خالد أمين عبد الله، محاسبة الشركات، الأشخاص والأموال، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 1999. ص 801.
- ² - يوسف محمود جربوع، مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 1997، ص 535.
- ³ - G. RIPERT et R. ROBLOT, Traité de droit commercial, L.G.D.J. 16^{ème} éd, 1996, p.1093.
- ⁴ - مصطفى كمال طه، أصول القانون التجاري، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1993، ص 526.
- ⁵ - أكرم ياملي، القانون التجاري، الشركات، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 203.
- ⁶ - علي حسن يونس، الشركات التجارية، مطبعة أبناء وهبة حسان، القاهرة، 1991، ص 522.
- ⁷ - المادة 721 ق، ت، ج.
- ⁸ - V.G. RIPERT et R. ROBLOT, Traité de droit commercial, T.1, Vol 2, 18^{ème} éd, L.G.D.J, paris, 2002 n^o1888, p.597: « Le prélèvement du vingtième et fait sur les bénéfices de l'exercice », V. aussi. Ph. MERLE, Droit commercial. Sociétés commerciales, Précis, Dalloz, 9^{ème} éd, 2003, n^o 547, p.643: « un prélèvement d'un vingtième au moins affecté à la formation d'un fonds de réserve dit « réserve légale ».
- ⁹ - فوزي محمد سامي، الشركات التجارية الأحكام العامة والخاصة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص 519: « الربح المدور هو الربح الذي تقرر الهيئة العامة للشركة عدم توزيعه في نهاية السنة، وتلجأ الهيئة العامة إلى هذا الإجراء عندما تكون نسبة الأرباح قليلة فلا تقوم بتوزيعها وإنما تضيفها إلى أرباح السنة المقبلة..... ».
- ¹⁰ - V. G. RIPERT et R. ROBLOT, op.cit. n^o1888, p.597: «... mais dans ces bénéfice entre le report à nouveau du bénéfice non distribué dans

l'exercice précédent et sur cette somme on a déjà fait le prélèvement du vingtième. Faut-il le faire de nouveau ? La pratique ne paraît pas bien fixée. A notre avis, le report à nouveau ne doit pas subir le prélèvement, car il constitue juridiquement une réserve. », V. aussi. B. MERCADAL et Ph. JANIN, Sociétés commerciales, Mémento pratique Francis Lefebvre, éd. 2002, n° 25104, p. 1075: «le prélèvement pour la réserve légale ne porte pas sur le report à nouveau, puisque les sommes figurant à ce compte ont déjà supporté ce prélèvement au titre du ou des exercices antérieurs.... ».

11 - علي حسن يونس، المرجع السابق، ص 523.

12 - Ph. MERLE, op. cit. n°548, p.644: « Ces réserves ne sont pas imposées par la loi, mais, lorsqu'elles sont prévues par les statuts, l'assemblée générale annuelle doit les constituer. ».

13 - v. art. 232-11 al. 1 C. om. Fr: «le bénéfice distribuable est constitué par le bénéfice de l'exercice, diminué des pertes antérieures, ainsi que des somme à porter en réserve en application de la loi ou des statuts, et augmenté du report bénéficiaire ».

14 - G. RIPERT et R. ROBLLOT, op.cit. n°1890, p.598: «...L'assemblée générale ordinaire est liée par les dispositions statutaire. Elle est obligée d'effectuer les prélèvements prévus, et la loi du 30 décembre 1981 a modifié l'art. 346 de la loi de 1966 devenu l'art. L. 232-11 Co. Pour souligner cette obligation».

15 - M.SALAH, Les sociétés commerciales, T.1, éd 2005, Oran, n° 230, p. 150.
16 - علي حسن يونس، المرجع السابق، ص 525. وراجع أيضا:

G. RIPERT et R. ROBLLOT, op.cit. n°1890, p.598: « L' L'assemblée générale extraordinaire Peut-elle du moins, en modifiant les statuts, supprimer les réserve statutaires ou en modifier la composition? La jurisprudence a admis la possibilité de ces modifications statutaires ».V.aussi. cass.29 Oct. 1904, 1, 49, 6 Janv.1903, D.1904. I. 145, 9 Fév. 1903. D. 1905, I. 265. Cass. Civ.7Nov. 1916, 1. 267.

17 - G. RIPERT et R. ROBLLOT, Traité de droit commercial, L.G.D.J. 16^{ème}éd, 1996, n°1503, p.1096.

18 - حسين تونسي، تطور رأسمال الشركة ومفهوم الربح في الشركات التجارية، دار خلدونية، 2008، ص 145.

19 - عبد التواب معوض، موسوعة الشركات التجارية، الطبعة الثانية، دون دار نشر، 2000، ص 568.

20 - علي حسن يونس، المرجع السابق، ص 525.

21 - عزيز العكيلي، شرح القانون التجاري في الشركات التجارية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1998، ص 267، وأيضا:

G. RIPERT et R. ROBLLOT, op.cit. n°1893, p.598: « On appelle réserve libres celles qui peuvent être constituées par l'assemblée générale ordinaire....».

- ²² - فوزي محمد سامي، المرجع السابق ص 514.
- ²³ - V. R. Rodière, Le droit des sociétés dans ses rapports avec la concentration, Série CONCURRENCE, n° 5, Bruxelles 1967, p.72: «en principe, à l'assemblée générale ; celle-ci cependant peut, par une clause statutaire, autoriser la direction à affecter une partie déterminée des bénéfices annuels à une fonds de réserves libres,..... », V. aussi. Ph. MERLE op. cit. n° 548, p.644: «....On préfère prévoir dans les statuts la possibilité pour l'assemblée générale de prélever sur les bénéfices, des sommes destinées à constituer des réserves facultatives, sous le nom également de « fonds de prévoyance », de « réserve générale » ou de « réserve libres ».
- ²⁴ - وجدي سليمان حاطوم، دور المصلحة الجماعية في حماية الشركات التجارية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2007، ص 281.
- V. Com, 18 avril 1961, Bull. civ. IV, n° 175; D. 1961, P661, II, 12164, note D. B.: en l'espèce l'assemblée générale d'une société ayant décidé de nouveau le report du bénéfice de l'exercice antérieur, des actionnaires minoritaires avaient demandé l'annulation de la résolution arguant du fait que cette mise en réserve ne se justifiait pas en raison des réserves déjà constituées antérieurement. Certes, les demandeurs concédaient que «cette mise en réserve, comme la plus grande partie des précédentes, ne trouvait pas d'autre explication que le désir de pouvoir à la marche au développement dirigé de l'affaire sans recourir à une augmentation régulière de capital devenue indispensable », mais ils faisaient valoir que « cette pratique de mise en réserve masquait au public la situation florissante de la société, faussant ainsi le cours de l'action sur le marché ». La cour de cassation a cependant cassé l'arrêt d'appel et refusé de reconnaître l'abus de majorité car la décision ne révélait aucunement l'intention des majoritaires de favoriser leur intérêt au détriment de celui des minoritaires.
- ²⁵ - تنص المادة 248 / 2 من القانون السوري «لا يجوز أن يتجاوز مجموع المبالغ المقتطعة باسم الاحتياطي الاختياري كامل قيمة رأس مال الشركة وذالك باستثناء شركات التأمين والمصاريف» نقلا عن فوزي محمد سامي، المرجع السابق، ص 515
- V. R. Rodière, op. cit. p72: «, d'une façon absolue, le plafond des réserves libres: en aucun cas, le fons ne pourra dépasser la moitié du capital social.... ».
- ²⁶ - فوزي محمد سامي، المرجع السابق، ص 515.
- ²⁷ - عزيز العكيلي، الوسيط في شرح التشريعات التجارية، دار الثقافة لنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، 2015، ص 267.
- ²⁸ - علي البارودي، محمد السيد الفقي، القانون التجاري، الأعمال التجارية، التجار، الأموال التجارية، الشركات التجارية، عمليات البنوك والأوراق المالية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 443.

- ²⁹ - وائل العكشة، وليد صيام، ميشيل سويدان، حسام الدين الخداش، محاسبة الشركات (الأشخاص والأموال)، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 1998، ص 250 و 259.
- ³⁰ - فوزي محمد سامي، المرجع السابق، ص 515.
- ³¹ - علي حسن يونس، المرجع السابق، ص 527.
- ³² - مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1998، ص 311.
- ³³ - R. Rodière, op. cit. p73: «... la constitution de réserves occultes est vivement critiquée, Elle fausse les comptes de pertes et profits et permet de cacher, par la distribution de ces réserves, les périodes désastreuses de gestion sociale. Elle est particulièrement fâcheuse pour les petits actionnaires mal informés, ceci d'autant plus que l'opinion dominante veut que les directeurs ne soient pas obligés d'indiquer dans leur rapport la véritable situation financière de la société et ne seraient tenus d'indiquer que les changements importants intervenus dans la manière de constituer ou de dissoudre les réserves occultes ».
- ³⁴ - مصطفى كمال طه، المرجع السابق، نفس الصفحة.
- ³⁵ - القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، المتضمن النظام المحاسبي المالي، ج. ر. 25 نوفمبر 2007، ع. 74.
- ³⁶ - المادة 693 من ق. ت. ج.
- ³⁷ - سميحة القليوبي، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، الطبعة السابعة، القاهرة، 2016، ص 1002.
- ³⁸ - المادة 694 من ق. ت. ج.
- ³⁹ - المادة 690 من ق. ت. ج.
- ⁴⁰ - فاروق إبراهيم جاسم، حقوق المساهم في شركة المساهمة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2008، ص 142.
- ⁴¹ - Art. L.225- 132 C. com. fr.
- ⁴² - المادة 693 الفقرة 1 ق. ت. ج.
- ⁴³ - المادة 691 ق. ت. ج.
- ⁴⁴ - Art. L.225- 129 C. com. fr.
- ⁴⁵ - المادة 694 الفقرة 2 ق. ت. ج.
- ⁴⁶ - نادية فوزيل، شركات الأموال في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، 2008، ص 310.
- ⁴⁷ - المادة 702 من ق. ت. ج.
- ⁴⁸ - Art. L.225- 141 al.1 C. com. fr.
- ⁴⁹ - B. MERCADAL et Ph. JANIN, op. cit, n° 11729, p. 658: « Le calcul du délai minimal d'exercice du droit préférentiel de souscription en jours

de bourse s'impose a toutes les sociétés anonymes qu'elles soient cotées ou non cotées».

⁵⁰ - عن هذا الإعلان راجع المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 95 - 438 المؤرخ في 23 ديسمبر 1995، المتضمن تطبيق أحكام القانون التجاري المتعلق بشركات المساهمة والتجمعات، ج.ر. 24 ديسمبر 1995، ع. 80.

⁵¹ - محمد فريد العريني، القانون التجاري، النظرية العامة للشركات، شركات الأشخاص وشركات الأموال، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 527.

⁵² - المادة 694 الفقرة 4/3 من ق.ت. ج.

⁵³ - محمد فريد العريني، المرجع السابق، ص 529.

⁵⁴ - M.SALAH, Les valeurs mobilières émises par les sociétés par actions, EDIK, Oran, éd. 2001.p26.

⁵⁵ - Art. L.225- 135 C. com. fr

⁵⁶ - نادية فوضيل، المرجع السابق، ص 319.

⁵⁷ - فاروق إبراهيم جاسم، المرجع السابق، ص 153.

⁵⁸ - محمد فريد العريني، المرجع السابق، ص 531.

⁵⁹ - V. G. RIPERT et R. ROBLOT, Traité de droit commercial, L.G.D.J. 18^{ème} éd, 2002, p.620. V. aussi.Com, 9 juillet 1952, J. C. P. éd. G. 1953, P. 7742: « La prime d'émission n'est ni un bénéfice ni une réserve, mais un supplément d'apport laissé à libre disposition de la société »

⁶⁰ - B. MERCADAL et Ph. JANIN, op. cit, n^o 11627, p. 651



المقاربة بالكفايات و تنمية الإيقاع الشعري من خلال درس التربية الموسيقية في مناهج الطور الأول الجزائرية .

Developing The Poetic Rhythm Of Primary School Students Through Music Education Classes In The Algerian Curriculums

محمد جقاوة

جامعة غرداية

mohameddfoudil@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-01-03

تاريخ الاستلام: 2019-09-24

ملخص –

بعد أن كان علم العروض مقصورا على المرحلة الثانوية، أصبح تلاميذ المتوسط يتناولونه في حصص اللغة العربية، والواقع أن العروض يمكن أن تدرس وفق منهجية علمية بحتة، كما انه بالإمكان تقديمها في إطار فني مشوق وأكثر سهولة، إن بحور الشعر ليست في حقيقة أمرها إلا ألحانا يبني عليها الشاعر نصه دون الحاجة الى تقطيع، أو قل ليست إلا مجموعة من الإيقاعات التي حصرها الخليل في خمسة عشر إيقاعا، ونراها أكثر من ذلك كثيرا، فإذا كان الإيقاع الشعري مجرد لحن أو مجرد إيقاع أفلا يمكن تنميته مبكرا من خلال حصص التربية الموسيقية ؟ وإذا كان ذلك ممكنا فكيف يتم ذلك ؟ جاء هذا المقال ليبين لنا ما أوردته المناهج الجزائرية والوثائق المرافقة . الخاصة بالطور الأول . في هذا الصدد، وليبين لنا الطرائق والاستراتيجيات الكفيلة بتحقيق ذلك.

الكلمات الدالة –

إيقاع شعري - كفايات - طرائق تدريس - ألحان - أداء جماعي

Abstract-

When The Science Of Phonetic Transcription Was Limited To The Secondary Stage, The Secondary School Pupils Are Studying It In The Arabic Language Classes. In Fact, This Phonetic Transcription Can Be Taught According To A Purely Scientific Methodology, And It Can Be Also Presented In An Artistic Framework That Is More Interesting And Easier. The Genre Of Poem Is Melodies By Which The Poet Wrote His Poem Without The Need To Transcribe. In Another Word, It Is Only A Set Of Rhythms Which "Al Khalil" Collected It In Fifteen Rhythms, And It Can Be More Than That. If The Poetic Rhythm Is Just A Tune Or Just Rhythm, Won't We Developed It Through The Music Education Classes? If So, How Can This Be Done?

This Essay Shows Us What The Algerian Curriculums And The First Stage Accompanying Documents Reported In This Subject, And To Show Us The Manners And The Strategies To Achieve This.

Key Words-

Poetic Rhythm - Competencies - Teaching Methods - Melodies - Collective Performance

تمهيد :

شرعت وزارة التربية الوطنية الجزائرية في إصلاحاتها مع مطلع العام الدراسي 2003/2004 وكان الشعر الذي تبنته الوزارة الوصية هو : الانتقال من المقاربة بالأهداف إلى المقاربة بالكفايات . جاءت في المناهج والوثائق الجزائرية المرافقة لها بمسمى الكفاءات . والواقع أن ثمة فرقا كبيرا بين المصطلحين : كفايات/كفاءات، سنتعرض له في حينه . وقد أجمعت المناهج على أن المقاربة الجديدة ليست إلا امتدادا للمقاربة السابقة ، كما ربطت هذه المناهج التحول إلى المقاربة الجديدة بالتحولات التي عرفها المجتمع الجزائري، نقرأ في الصفحة الثانية من منهاج السنة الثالثة من التعليم الابتدائي ما يلي : (والمدرسة الجزائرية لا تشذ على هذه القاعدة، فهي مطالبة بتجديد وبتغيير طرق عملها ونسق إدارتها، خاصة وأن :

1. البرامج المطبقة في مؤسساتنا يعود تصميم أهدافها وتحديد محتوياتها الى عقود خلت، وهي بذلك لا تواكب التقدم العلمي والمعرفي الذي أحدثته التقنيات الحديثة في الإعلام والاتصال.

2. المجتمع الجزائري عرف تغيرات سياسية واجتماعية وثقافية عميقة غيرت فلسفته الاجتماعية وفتحت أمامه طموحات مشروعة للتقدم والرقى في ظل العدالة الاجتماعية والمواطنة المسؤولة تكون فيها روح المبادرة والبحث الدائم عن النجاعة المحرك الأساسي للتغيير الاجتماعي، فتغيير البرامج وتحديث محتوياتها أضحت تفرض نفسها خاصة وأن عولمة المبادلات تملّي على المجتمعات تحديات جديدة لن ترفع إلا بالإعداد الجيد والتربية الناجعة للأجيال¹.

الواقع أن هذا التبرير للانتقال غير صحيح، فالمقاربة بالكفايات مقارنة عالمية تبنتها عديد الدول وقد سبقتنا إليها الجارتان : تونس و المغرب، ولم يفرضها التحول الاجتماعي المزعوم، وإلا لكانت مقاربة جزائرية صرفة.

و السؤالان اللذان يفرضان نفسيهما بقوة هما :

1. هل المقاربة بالكفايات امتداد طبيعي فعلا للمقاربة بالأهداف ؟

2. ما هي المقاربة بالكفايات وما أهم خصائصها ؟

إن المقاربة بالكفايات . خلافا لما ذهب إليه المناهج الجزائرية . إنما جاءت لتقويض المقاربة بالأهداف في شقها الإجرائي الصرف خاصة، فالمقاربة بالأهداف ما كانت إلا بلورة للنتائج التي توصل إليها السلوكيون ونقلها إلى المجال التعليمي التربوي، وقد اتسمت هذه المقاربة بإفراطها في الأجرأة، كما أنها تبنت مفاهيم وأفكارا غير صحيحة، إذ أنها ساوت بين الإنسان والحيوان واعتبرت اللغة مجرد سلوك ينشأ استجابة لمثير داخلي أو خارجي شأنه شأن أي سلوك آخر.

ولا نعدو الصواب إذا قلنا أن رائد الثورة الأولى ضد السلوكية هو نعوم تشومسكي، الذي أكد أن الإنسان يختلف عن الحيوان ويتميز عنه بالعقل و بقدرات أخرى، وأن اللغة لا تكتسب عن طريق التقليد ولا تكون مجرد استجابة لمثير، وذهب الى أن الإنسان مزود بجهاز لغوي تصوري، وليقوض فكرة التقليد

1. منهاج السنة الثالثة من التعليم الابتدائي. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وزارة

التربية الوطنية. مديرية التعليم الأساسي. اللجنة الوطنية للمناهج. الديوان الوطني للمطبوعات

المدرسية. 2008، ص: 02

وإتباع القوالب اللغوية المستقاة من المحيط الاجتماعي فقد أثبت أنه بإمكان الطفل تكوين عدد غير محدود من الجمل على أنماط مختلفة لم تكن معروفة من قبل. ولقد كان أهم ما قدمه تشومسكي في أبحاثه اللغوية تلك الثنائيات وفي مقدمتها : الكفاية/الأداء

و هو يقصد بالكفاية القدرة اللغوية الداخلية التي لا تظهر ولا تترجم إلا بالممارسة الفعلية للغة وهو ما عبر عنه بمفهوم الأداء. ولقد استفادت بعض مدارس علم النفس من هذا الانجاز وأضافت إليه مفهوما جديدا هو مفهوم الفروق الفردية، هذا المفهوم كانت له أهميته الكبرى في ما بعد في المجال البيداغوجي التربوي .

لم يشذ خبراء عالم الشغل عن هذا الاتجاه إلا أنهم أضافوا إليه انجازا مهما تمثل في التمييز بين مفهومي : كفاءة/كفاية، إذ أن الكفاءة ترتبط بمجموعة من المؤهلات المرصودة خارجيا كمعايير للنجاح، و التمكن من أدائها على وجه معين يمكننا من الحكم على فرد ما بالنجاح أو الفشل، إنها لا تقيم وزنا لخصوصية الذات وتميزها عن غيرها في ما تنتج، وإذن جاء مفهوم الكفاية ليكرس مبدأ الفروق الفردية، وليركز أيضا على خصوصية الذات الفاعلة و تميزها.

إن المقاربة بالكفاية لم تكن مقارنة تعليمية بيداغوجية بالأساس، ولكنها مقارنة محولة أو منقولة ومبلورة من قبل خبراء بيداغوجيين رأوا أن ما توصلت إليه المدارس السابقة على رأسها المدرسة العقلية بزعماء تشومسكي يمكن أن يستفاد منه في المجال التعليمي البيداغوجي . وهكذا كان².

فما هي المقاربة بالكفايات في المناهج الجزائرية أولا ؟

تجيبنا الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الرابعة ابتدائي بما يلي: (المقاربة بالكفاءات هي طريقة في إعداد الدروس والبرامج التعليمية، إنها تنصّ على: التحليل العميق للوضعيات التي يتواجد فيها المتعلمون أو التي سوف يتواجدون فيها.

. تحديد الكفاءات المطلوبة لأداء المهام وتحمل المسؤوليات الناتجة عنها .

2. فليب جونز . الكفايات والسوسيوبنائية. إطار نظري ، ترجمة الحسين سحبان، مكتبة المدارس الدار البيضاء ، المغرب ، ص : 05 وما بعدها.

. ترجمة هذه الكفاءات الى أهداف وأنشطة تعليمية.

ثم تنتقل بنا ذات الوثيقة لتبين لنا مبادئ المقاربة بالكفاءات، نوجزها في ما

يلي:

. مبدأ البناء، ومبدأ التطبيق، ومبدأ التكرار، ومبدأ الإدماج، ومبدأ الترابط³.

و الواقع ان تعريف المقاربة بكونها طريقة في إعداد الدروس هو تعريف مخجل، فالمقاربة بالكفايات هي منهجية عمل بيداغوجية تمس كل عناصر العملية التعليمية في شقها البيداغوجي⁴ خاصة، ففي هذه المقاربة انتقلنا من تحديد أهداف مفككة الى تحديد أهداف مندمجة تحقق كفايات نطمح الى بنائها لدى المتعلم. فما هي الكفاية وكيف تبني ؟

تعددت تعريفات الكفاية، وقد وصلت الى قرابة المائة وعشرين تعريفاً⁵ إلا أنها تكاد تلتقي كلها في معنى واحد هو قدرة الذات الفاعلة على الأداء الجيد. إن أشمل تعريف هو ذلك القائل : (الكفاية هي تعبئة الموارد المختلفة من قبل الذات الفاعلة للتكيف الايجابي مع أي وضعية)

و بناء الكفاية يقتضي تفتيتها الى أهداف تعليمية تدمج مع بعضها تدريجيا وفق النسقين العمودي والأفقي، انه لا يسمح بهدف دخيل أبدا. والهدف التعليمي يتحقق من خلال وضعيات تعلم أو وضعيات مشكل مناسبة، فما هي الوضعية التعليمية ؟

في الواقع لم نجد أي تعريف علمي دقيق لمفهوم الوضعية، إلا أن الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الأولى من التعليم الابتدائي تنفرد بتقديم وضعيات ممارسة التعبير الشفوي نقرأ فيها ما يلي: تتنوع وضعيات هذا النشاط تجنباً للرقابة بحيث يعتمد تارة على الاستماع وتارة أخرى على مشاهدة السندات البصرية من رسوم وصور وبطاقات وجذاذات وأشياء بصرية أخرى كما يعتمد فيه على

3 . الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الرابعة ابتدائي. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وزارة التربية الوطنية. مديرية التعليم الأساسي. اللجنة الوطنية للمناهج. الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية. 2008، ص: 20.

4 . نقصد بالشق البيداغوجي: كل ما يتعلق بالتفاعل الصفي بين المعلم والمتعلم داخل غرفة الدرس . ينظر لخضر زروق . طرائق التدريس الحية وبيداغوجيا الكفاءات. دار هومة . ص: 11⁵

وضعية تواصلية يتحاور فيها المتعلمون بناء على رسوم ومشاهد توحى بوضعية تحاور وتثير الرغبة في القيام بهذا النشاط .. الخ⁶.

واضح أن واضعي المنهاج لا يميزون بين الوضعية والسندات أو المضامين المعتمدة سابقا. إن مفهوم الوضعية أعمق من ذلك كثيرا، الوضعية هي أن نضع المتعلم إزاء مشكلة حقيقية تواجهه هو شخصيا، إن أهم خصائصها هي أنها تحدث لدى المتعلم قلقا لا يرتاح منه إلا بعد أن يجد لها حلا أو أن يساعده أحد لإيجاد آلية (قاعدة) حل. وتختلف الوضعيات باختلاف الميادين طبعا

إن فريق كرة القدم المشكل من تلاميذ القسم حين يريد أن يشتري كرة يتدرب بها ويكون ما جمعه من مال أقل من ثمن الكرة يكون إزاء وضعية مشكل، عليه أن يعرف الفارق أولا وعليه أن يجد طريقة ليجد هذا الفارق ليتمكن من شراء الكرة، إن التلاميذ هم هنا أمام وضعية مشكل حقيقية، لكن حين نكتب لهم نصا مفاده أن تلاميذ قسم من الأقسام أرادوا شراء كرة، فإذا كان مقدار ما جمعه هو المبلغ (س) و كان ثمن الكرة هو المبلغ (ع) فكم ينقصهم ؟؟ إن التلاميذ هنا هم إزاء مسألة رياضية لا غير. أو هم إزاء ما اسماء هربرت : عرضا .

إن المقاربة بالكفايات تحدث تغييرا ايجابيا في طرائق التدريس، فهي تقوم على الطرائق التي تسمح بالمبادرات الذاتية للمتعلم أولا، وفي كل الأحوال فالمعلم في هذه المقاربة ما هو إلا منشط أو مساعد عند الضرورة القصوى، كما ان الوسائل فيها ينبغي أن تنسجم مع العمل بالوضعيات والمقام لا يسمح بالتفصيل، أما التقويم فيكون أدائيا و يمس الإنتاج أو الأداء أو المؤشرات. والمقام لا يسمح أيضا بتناوله مفصلا. هذه لمحة عن المقاربة بالكفايات، نمر بعدها الى علاقة الإيقاع الشعري بحصة الموسيقى في المقاربة بالكفايات باعتبارها مقاربة أدائية بحتة ؟

لا غلو إذا قلنا أن حصة التربية الموسيقية هي من أهم مواد الإيقاظ تشويقا للتلاميذ بل لعلها في طليعة مواد الإيقاظ كلها إذا توفرت لها شروط الأداء الجيد. ولحصة الموسيقى علاقة كبيرة بتنمية الإيقاع الشعري، يبدأ الأمر من

6 . الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الأولى ابتدائي. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وزارة التربية الوطنية. مديرية التعليم الأساسي. اللجنة الوطنية للمناهج. الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية. 2008، ص: 23

الطور الأول و يمتد الى بقية الأطوار الأخرى، ولكن كيف يمكن تحقيق ذلك

٩٩

إن ما دفعنا الى كتابة هذا المقال هو المنهاج الجديد أو ما يعرف بمنهاج الجيل الثاني، فقد تصفّحناه للاطلاع على ما ورد فيه بخصوص مواد الإيقاظ، وقد لفت انتباهنا في الجزء المخصص للتربية الموسيقية سرد المنهاج لجملته من غايات هذا الميدان .

و الواقع أن واضعي المنهاج لا يفرقون بين الغايات والمرامي، فتحديد الغايات ليس من صلاحيات وزارة التربية الوطنية أصلا، إذ الغايات تحددها الهيئات الفاعلة في المجتمع كالبرلمان بغرفتيه والأحزاب الفاعلة والكنفدرالية الوطنية لأولياء التلاميذ. وزارة التربية الوطنية لا تحدد فلسفة التربية التي تترجمها الغايات، إنها هيئة تنفيذية تقوم بتفتيت الغايات المقدمة لها من الجهات المختصة وترجمتها في مرامي أو كفايات. يضاف الى ذلك أن الغايات لا تتحقق من ميدان (نشاط) واحد وإنما تسهم في تحقيقها الميادين المختلفة، فإذا كانت الغاية مثلا هي: تنمية التفكير السليم لدى المتعلم، فالتفكير السليم لا يتأتى من ميدان واحد، إنه حصيلة جملة من الميادين في مقدمتها الرياضيات والفلسفة وعلوم الحياة.. الخ⁷.

إن الانتقال الى المقاربة بالكفايات يقتضي أن تحدد الوزارة الوصية الكفايات التي ينبغي بناءها انطلاقا من غايات المجتمع التربوية وما يحتاجه سوق العمل من تخصصات، إن الغايات التي تحددها الجهات المختصة تكون هي المرجعية التي على ضوئها يتم تحد الكفايات، إذ لا يمكن ان ننمي لدى المتعلم كفايات تتعارض وقيم مجتمعه .

7. محمد الطاهر وعلي ، الأهداف البيداغوجية تصنيفها وصياغتها ، مطبعة الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار الجزائر 1999 ،
ص : 12 وما بعدها.

الطريف في الأمر هو أن هذا المنهاج أشار الى العلاقة القائمة بين حصة الموسيقى وتنمية الإيقاع الشعري لدى المتعلم معتبرا ذلك غاية من الغايات⁸. جاء في المنهاج وتحت مسمى: مساهمة المادة في تحقيق الملح الشامل ما يلي: نلخص هذه المساهمة في :

.الإسهام بإشاعة جو المرح والسرور في الوسط المدرسي .
 . تعزيز الثقة بالنفس لدى التلميذ، وتعويدته على النظام والسلوك السليم والاستجابة إلى التربية الجمالية.
 . تنمية الرصيد اللغوي من خلال الأناشيد والأغاني التربوية، وتنمية تذوق

الإيقاع الشعري

. تدريب الأذن على التمييز بين الأصوات. واللسان على النطق السليم.
 . تنمية كفاءة الإصغاء، لا سيما في السنة الأولى التي يعتمد فيها المتعلم على السمع قبل ان يتمكن من القراءة.
 . تدريب المتعلم على تركيز الانتباه بفضل ما يسمعه من أغان تربوية، وما يصاحبها من إيقاع ولحن.

يخصص هذا المنهاج للسنوات الأولى والثانية والثالثة والرابعة ميدانين للتربية الموسيقية هما: التذوق الموسيقي والاستماع/النشيد والأغنية التربوية. فإذا انتقل المنظرون الى برنامج السنة الخامسة أضافوا ميدانا جديدا هو: القواعد الموسيقية والنظريات.

إن منهاج الجيل الثاني لم يتطرق الى طرق تدريس الميادين الثلاث التي جاء بها، ولا شك أن طرائق التدريس تظل أهم شاغل للأساتذة جميعا القدامى و المبتدئين⁹.

إذا انتقلنا الى الكفاءات التي جاء بها هذا المنهاج فإننا نجد يقيم بناءه على نوعين من الكفاءات هما: الكفاءة الشاملة والكفاءة الختامية، ولم نجد منصوصا

8. منهاج التعليم الابتدائي. وزارة التربية الوطنية. اللجنة الوطنية للمناهج مديرية التعليم الأساسي. الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية. طبعة: 2016، ص: 217

9. طبعا يعتبر هذا الميدان المضاف اقرب الى العبث. فالأستاذ في التعليم الابتدائي لم يتلق أي تكوين موسيقي. بل وحتى المرشدين. المفتشين. لم يتلقوا هذا التكوين. فكيف يعطي فاقد الشيء ؟

واحدا صحيحا للكفاءة، فالكفاءة يعبر عنها بفعل واحد دامج لجملة أفعال، ولا يعبر عنها بمتتالية من الأفعال المعطوفة كما هي الحال هنا

ملمح التخرج من التطور الأول	ملمح التخرج من التطور الثاني	ملمح التخرج من التطور الثالث	ملمح التخرج من التعليم الابتدائي	
يصدرو يحاكي أصواتا وجملا موسيقية معتمدا على معايير الصوت ويستمع الى الآلات الموسيقية قصد تصنيفها حسب عائلاتها. ويؤدي أناشيد وأغاني تربية.	يستمتع الى التشكيلات والمجموعات الموسيقية قصد التعرف عليها وعلى نوع الموسيقى التي تعزفها ويعبر شفها وكتابيا عن موضوع القصة الموسيقية برسومات حرة ويؤدي مجموعة أغاني تربية وأناشيد.	يشارك في حوار يتم فيه دراسة التأليف الموسيقية مع التعرض لأنواع الفرق والآلات التي تعزفها. وينتج ويؤدي جملا موسيقية بسيطة () إيقاعيا ولحنيا) و يؤدي مجموعة من الأناشيد والأغاني التربوية.	يعبر شفها و كتابيا قصد دراسة التأليف التي تعزفها. و يحاكي و ينتج جملا موسيقية بسيطة اعتمادا على معايير السوط. ويؤدي الأغنية التربوية والنشيد.	الكفاءة الشاملة

إذا انتقلنا الى عينة من الكفاءات الختامية فالأمر لا يختلف في صياغتها¹⁰

الكفاءة الختامية	التدقيق الموسيقي والاستماع	ملمح التخرج من التعليم الابتدائي	ملمح التخرج من الطور الثالث	ملمح التخرج من الطور الثاني	ملمح التخرج من الطور الأول
		يعبر شفها وكتابيا ومستعملا الحوار في دراسة التأليف الموسيقية مع التعرض لأنواع الفرق والآلات الموسيقية التي تعزفها.	يشارك في حوار يتم فيه دراسة التأليف الموسيقية مع التعرض لأنواع الفرق والآلات الموسيقية التي تعزفها .	يستمتع الى التشكيلات والمجموعات الموسيقية قصد التعرف عليها وعلى نوع الموسيقى التي تعزفها ويعبر شفها أو كتابيا عن موضوع القصة الموسيقية برسومات حرة.	يصدر ويحاكي أصواتا وجملا ¹¹ موسيقية معتمدا على معايير الصوت ويستمتع الى الآلات الموسيقية قصد تصنيفها حسب عائلاتها.
	النشيد والأغنية التربوية	يؤدي أغاني تربوية وأناشيد باستعمال تقنيات (تقنيات الصوت الواحد).	يؤدي أغاني تربوية وأناشيد	يؤدي مجموعة من الأغاني التربوية	يؤدي مجموعة من الأغاني التربوية والأناشيد

10. منهاج التعليم الابتدائي الجيل الثاني. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وزارة التربية الوطنية. اللجنة الوطنية للمناهج. مديريةية التعليم الأساسي. طبعة: 2016. الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية. ص: 218.

. جاءت الكلمتان: أصوات وجمال موسيقية في المنهاج مرفوعتان. وهذا خطأ نحوي واضح¹¹

ينبغي الإشارة هنا الى أن كل مصدر يستعمل في صياغة الكفاءة هو نائب عن فعل، والأصل أنه لا يجوز استعمال المصدر في صياغة الكفاءة لأنه مجرد من الزمن .

يعتقد كاتب هذا المقال أن منهاج السنة الأولى ابتدائي السابق والوثيقة المرافقة له يكونان قد قاربا هذا الهدف أكثر من سواهما، فقد قسما الدرس الموسيقي ثلاث حصص لا يهم أن تستحوذ أحدهما على الوقت أكثر من سواها، يتوقف الأمر على المتغيرات المصاحبة للإجراء الأدائي الميداني، هذه الأنشطة كانت على التوالي¹² :

1. نشاط التعرف على أصوات الطبيعة .

2. نشاط التذوق الموسيقي وفيه يتم تناول مواضيع الإيقاع .

3. نشاط الأنشطة التربوية .

و هذه الأنشطة ترتبط ارتباطا قويا بالإيقاع الشعري وتنميته، وإن كان للنشاط الثاني والثالث دور أكبر وأهم إذا أحسن الأستاذ استغلالهما، و كان يعمل على بيئة ووعي تامين.

يمكننا أن نتجاوز النشاط الأول، لأن المناهج لم تترك فيه الحرية للأستاذ، وإنما جاءت المضامين على شكل شريط سمعي بعشرات الأصوات الطبيعية التي على المتعلم أن يعرف مصدرها من خلال السماع .

1. نشاط الإيقاع ودوره في تنمية الإيقاع الشعري :

لم تتطرق المناهج ولا الوثائق المرافقة لها في الطورين الأول والثاني معا الى طريقة تدريس هذا النشاط المشوق الهادف ولا الى الوسائل البيداغوجية المستعملة فيه، لكن منهاج السنة الأولى ابتدائي قدم لنا الرمزتين اللذين يمكن استخدامهما في هذا النشاط يتعلق الأمر: بالدم/تيك، ويكتب رمز الدم بخط طويل ويقصد به الضرب على الطبل أو الدربوكة براحة اليد أما التيك فيرمز إليه بخط قصير ويقصد به الوقف أو الضرب على الآلة الإيقاعية برأس الأصبع الوسطى، تمثيلا للوقف، وهكذا تكون الجملة الإيقاعية هي متتالية تمزج بين

12. الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الأولى من التعلم الابتدائي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. مديرية التعليم الأساس. اللجنة الوطنية للمناهج الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية. جوان: 2011، ص: 101 وما بعدها.

الحركة (دم) والسكون (تك) او بين الحركة والحركة الخفيفة النائبة عن السكون .

يمكننا تعويض الرمز (تك) بالدائرة المعبرة عن الساكن في التقطيع الشعري فتكون المتتالية عندئذ مكونة من الرمزين : 0/، والسؤال الجوهرى هنا هو : كيف يقدم الأستاذ درسه ؟ كيف يستغله في تنمية الإيقاع الشعري لدى المتعلمين ؟

إن أفضل طريقة يمكن أن يقدم بها هذا النشاط هي طريقة يوحنا فردريك هيربرت¹³ المعدلة من قبل ويلز ورين¹⁴ .

و تقتضى هذه الطريقة المرور بالخطوات الخمس الآتية¹⁵ :

1 . **مرحلة التمهيد:** وفيها يربط الأستاذ الدرس الجديد بسابقه، أي ان هذه المرحلة تكون تقويماً تشخيصياً للتأكد من وجود مكتسبات قبلية تسمح بفهم المعلومات الجديدة، وقد كان هيربرت سابقاً في الربط بين ما تم تناوله وما يراد تناوله، إلا أن لنا ملاحظة في هذا الشأن مفادها أن المراجعة لا تكون للدرس السابق بل تكون لما له صلة بالدرس الجديد حتى وإن مر عليه زمن بعيد .

2 . **العرض:** وفيه يعرض الأستاذ على تلاميذه ما يناسب الدرس، ففي درس علوم الحياة مثلاً قد يعرض كائناً حياً أو نباتاً ما، وفي حصة التربية الإسلامية مثلاً يعرض الأستاذ آية أو حديثاً شريفاً أو رسماً أو قصة ..الخ. وفي درس الرياضيات قد يعرض مشكلة أو شكلاً هندسياً ..الخ.

3 . **مناقشة العرض:** وفي هذه المرحلة الأساس يقوم الأستاذ بطرح أسئلته التي تقتضى إجابتها العودة الى العرض بالملاحظة والملاحظة والتفكير.

13. يوحنا فريدريك هيربارت، عالم تربية ألماني ولد في 04 ماي 1776م وتوفي في 11 أغسطس سنة: 1841م. يعتبر من أبرز البيداغوجيين، الذين ربطوا بين التربية وعلم النفس. له إسهامات جليلة في المجال الديداكتيكي، وهو صاحب الطريقة المشهورة القائمة على العرض.

14. ويلز ورين هما أبرز طلبة هيربرت، وقد قاما بتعديل طريقة أستاذهما وأضافا لها الخطوة الخامسة بعد أن كانت من أربع خطوات.

15. أحمد مختار عضاضة. التربية العملية التطبيقية في المدارس الابتدائية والتكميلية. مؤسسة الشرق الأوسط للطباعة والنشر. ص:ب: 1177. بيروت. لبنان. ص: 217 .

4 . **استنتاج القاعدة :** ويتم تدريجيا، فبعد أن يصل المتعلمون الى أي معرفة من خلال المناقشة، ينبغي تلخيصها وصياغتها صياغة صحيحة و تدوينها على السبورة .

5. **التطبيق:** إذ على الأستاذ أن ينهي درسه بتمرين أو أكثر ليتأكد من مدى فهم واستيعاب تلاميذه للدرس .

طريقة تقديم نشاط الإيقاع :

بعد كتابة البيانات الأساسية على السبورة، من تاريخ و ميدان (نشاط سابقا) وموضوع الدرس والهدف منه، يشرع في تقديم درسه ولتكن البداية مع التمهيد: الذي يرجع فيه جملة الإيقاع السابقة و لتكن على المنوال التالي
مثلا :

0///0///0///0///

بعد أن يتمكن التلاميذ من أدائها أداءً فردياً و جماعياً باستعمال راحة اليد و رؤوس الأصابع، ينتقل الى مرحلة

. العرض: وفيها يقدم الجملة الإيقاعية الجديدة على السبورة، وبعد أن يشاهدها المتعلمون يشرع في مناقشتها معهم بقراءة الجملة أولاً، ثم بمعرفة تركيبية المتتالية كأن تكون على المنوال: //0/0//0/0//0/0 , فتكون القراءة: دم دم تك دم تك دم تك دم تك ..

و يكتشف المتعلمون أن المتتالية تقوم على $1/2, 1/1, 2/1, 1/1, 1/2, ..$

بعدئذ يمر الأستاذ الى أداء التلاميذ الفردي ثم الجماعي. و ينهي الأستاذ درسه بتطبيق يكون بالتنوع في عدد مكونات المتتالية الإيقاعية

إن الأستاذ البار الذي يعي ما يفعل جيدا عليه أن لا يقدم جملا إيقاعية تقوم على الفوضى في بنائها، بل ينبغي تقديم جمل إيقاعية هي ذاتها الجمل الإيقاعية للشعر العربي على غرار :

١. دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك دم تك.
تک. و هو بهذا يقدم إبقاء الرجز الذي هو أسهل الإبقاعات الشعرية .

2. دم تک دم دم تک دم تک دم تک دم تک دم تک دم تک دم تک دم تک دم
تک وهو بهذا يقدم إيقاع الرمل .

و هكذا يستطيع أن يقدم في كل حصة إيقاعا شعريا جديدا، يكون من الأفضل البدء بإيقاعات أحادية التفعيلة يتم بعدها الانتقال إلى الإيقاعات المركبة أقصد الطويل والبسيط وغيرهما ..

انه بهذا يمهّد من حيث لا يدري المتعلم إلى الدرس العروضي في المستقبل .

الوسائل البيداغوجية المستعملة في ميدان الإيقاع :

يعتقد كاتب هذا المقال أن الوسيلة البيداغوجية التي يمكنها تعويض جل الوسائل هي الحاسوب النقال والأقراص المضغوطة أو الانترنت مباشرة، فقد أصبح الأمر متاحا و ممكنا، لما للحاسوب من قدرات كبيرة لا تحظى بها أي وسيلة أخرى، خاصة إذا تعلق الأمر بتقديم العينات والنماذج والصور والأماكن والأصوات والأغاني الهادفة والأناشيد والمناظر الطبيعية .. الخ.

إنّ الحاسوب يقدم لنا نماذج إيقاعية يمكن أن يحتذي حذوها التلاميذ، فتسهل عليهم الأداء في ما بعد باستعمال وسائلهم الخاصة.

إن حصة الإيقاع تقتضي وجود آلات إيقاعية بالقدر الكافي وهذا لا نراه ممكنا في أرض الواقع وإذن يمكن للأستاذ الاستعاضة عنها بسطح الطاولة أو بأي شيء يراه ممكنا لتأدية الهدف، كما تقتضي الحصة وسائل يضرب بها التلاميذ على الطاولة كالمسطرات أو الأقلام مثلا . إن استعمال الشوكة والقارورات الزجاجية أو الأكواب ليعدّ من أروع الوسائل في هذا النشاط إلا انه لا يناسب تلاميذ الطور الأول والثاني لما قد ينجم عنه من أخطار.

تجدر الإشارة هنا الى أن استعمال آلة تسجيل يعتبر محفزا رائعا للتلاميذ، فالأستاذ حين يسجل أداء فرديا أو أداء جماعيا ثم يعيد عرضه على التلاميذ ليقدموا آراءهم بخصوصه فانه يزرع فيهم روح النقد من جهة ويدفعهم إلى الأداء الجيد من جهة ثانية حتى لا يتعرضوا للنقد من قبل زملائهم .

2. نشاط الأنشودة أو الأغنية التربوية :

نقرأ في الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الأولى ابتدائي ما يلي :

(تعتبر الأنشودة أو الأغنية التربوية ثمرة الحصة الموسيقية بل يركز عليها بناء الحصة وأنشطتها الثلاثة إذ تكسب التلميذ التعبير الشفهي واكتشاف التراكيب الإيقاعية للأنشودة والإطلاع على

التراث الأدبي والفني من خلال وصف الطبيعة ومفاتها والمخلوقات الإنسانية والحيوانية، كما تهدف الأنشودة إلى تهذيب ذوق التلميذ وإكسابه المهارة في الإنشاء والإنشاد من خلال الكلام المنظوم الجميل المناسب لمستوى قدراته العقلية والوجدانية والنفسية¹⁶).

تسرد لنا ذات الوثيقة أهداف هذا الميدان، لكنها لم تتطرق إلى العلاقة بينه وبين تنمية الإيقاع الشعري لدى المتعلمين، نقرأ في هذا الصدد ما يلي:

أهداف نشاط الأنشودة أو الأغنية التربوية:

- مساعدة التلميذ للتغلب على صعوبات النطق وجعله يثق في قدراته ونفسه.
- إصلاح العادات السيئة في الغناء كالصراخ والسرعة والتنفس غير المنتظم.
- تربية الذوق الفني والتمتع بالروائع الغنائية والموسيقية.
- إثراء الحصيلة اللغوية والأدبية والخيال للتلميذ.
- تنمية الإدراك الحسي للتلميذ¹⁷.

أما طريقة تدريس هذا الميدان، فتقدمها لنا ذات الوثيقة بمسمى:

سير نشاط الأنشودة أو الأغنية التربوية: جاء في ذات الوثيقة ما يلي :

يتكون سير النشاط من مرحلتين هما :

تشويق: وفيه

- سرد قصة قصيرة من طرف المعلم أو عرض صورة لها علاقة بالموضوع أو دمية ملائمة.

• تلقين النشيد باستعمال جهاز التسجيل والشريط.

- الشروع في تحفيظ الأنشودة بالطريقة التلقينية والتي تعتمد على الطريقة الجزئية وتعني تقسيم النشيد إلى أجزاء معينة، فيشرع المعلم في تحفيظ الجزء الأول ثم ينتقل إلى تحفيظ الجزء الثاني ثم يربط بعد ذلك بين الجزء الثاني والأول ثم ينتقل إلى تحفيظ الجزء الثالث فيربطه بالجزئين اللذين تم تحفيظهما وهكذا دواليك إلى نهاية النشيد.

16. الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الأولى ابتدائي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وزارة التربية الوطنية. مديرية التعليم الأساسي للجنة الوطنية للمناهج. الديوان الوطني للمطبوعات

المدرسية. جوان 2011. ص: 104

17. المرجع السابق، ص: 104.

التوزيع: وفيه

- غناء الأنشودة بالأفواج.
- تشجيع الغناء الفردي¹⁸.

طبعاً طرائق تدريس هذا الميدان تختلف من طور إلى طور ومن سنة إلى أخرى، بل وتختلف في السنة الواحدة بين شهورها الأولى وشهورها الأخيرة، ونقصد السنة الأولى ابتدائي إذا كان تلاميذ الصف لم يستفيدوا من التحضير، ذلك أن التلميذ في بداية السنة الأولى يكون غير قادر على القراءة، وإنما يعتمد على السماع والتلقين، وفي هذا الحال يعتمد الأستاذ على التحفيز مستعملاً الترديد الجزئي لأبيات النشيد حتى حفظها ثم الربط بين الأجزاء حتى يتم حفظ النص كاملاً وينبغي أن يكون النص مناسباً للمستوى من حيث طوله¹⁹.

أما في الشهور المتأخرة التي يتمكن فيها التلاميذ من القراءة، فيكون الحفظ بالمحو التدريجي هو الأفضل والأسهل، وفي كل الأحوال نرى أن أفضل طريقة لتقديم النشاط هي طريقة هربرت، وقد تعرضت الوثيقة المرافقة للمناهج إلى جل خطواتها، إذ تناولت التمهيد متمثلاً في سرد قصة أو عرض صورة أو دمية لهما علاقة بالموضوع، ثم الشروع في تحفيظ النشيد أو الأغنية، وختمت بالتوزيع، وعنت به غناء الأنشودة بالأفواج وتشجيع الأداء الفردي.

ونرى أن المنهجية السليمة لتقديم هذا الميدان تمر بالخطوات الآتية:

- تمهيد: يهدف إلى إثارة فضول التلاميذ وتشويقهم للإقبال على النص.
- عرض النص مكتوباً على السبورة مرفقاً بصورة معبرة عنه.
- قراءة النص: من قبل الأستاذ . في الشهور الأولى . وإعادة القراءة المتأنية الجهورية مرتين أو ثلاث أو أكثر حتى يتوقع استيعاب معانيه من قبل التلاميذ.
- مناقشة : بأسئلة حول معاني النص .
- الشروع في التحفيظ الجزئي بترديد المقاطع والربط بينها.

18. المرجع السابق، ص: 105

19. يرى كاتب هذا المقال أن النص لا ينبغي أن يتجاوز خمس أبيات على أن تكون في بحر مجزوء . ويستحسن تجنب البحور الكاملة، لا يستثنى إلا الرمل والمقارب والسجع للخفة.

ملاحظة: في الشهور الأخيرة يسمح الأستاذ للتلاميذ بقراءة النص فرادى بعد قراءته الأولى أو الثانية أو الثالثة حتى، يتوقف الأمر هنا على مستوى التلاميذ .

بعد المناقشة يشرع في التحفيز باستعمال طريقة المحو التدريجي.

ما يهمنا هنا أكثر هو ما أسمته الوثيقة المرافقة توزيعا .

إننا نرى أنّ التوزيع الذي يسهم في تنمية الإيقاع الشعري لدى التلاميذ ينبغي أن يكون كما يلي:

بعد التمكن من حفظ الأنشودة أو بعد التمكن من قراءتها جيدا من قبل التلاميذ، فعلى الأستاذ عقب ذلك أن:

- 1 . يطلب من التلاميذ إيجاد لحن للنشيد أو الأغنية .
- 2 . يختار اللحن الأنسب من بين الألحان المقدمة، فإن عجز التلاميذ قدم الأستاذ اللحن المناسب، ويمكنه تقديم اللحن باستعمال الجهاز والشريط .
- 3 . فسح المجال للأداءات الفردية، يبدأ الأستاذ بالتلاميذ القادرين على إبراز اللحن أثناء أدائهم منتقلا إلى غيرهم .
- 4 . الأداء الصفي للنشيد .
- 5 . الأداء الجماعي للنشيد، على أن لا يكون الصوت مزعجا يتعدى أثره إلى بقية الأقسام .

6 . مطالبة التلاميذ ببناء جمل يمكن إخضاعها لنفس اللحن، على أن لا يتوقع الأستاذ الوصول إلى جمل مضبوطة دقيقة، إذ ما يهمه أولا وقبل كل شيء المحاولة، ومن يدري فقد تكون في القسم مواهب ؟؟

بهذه الخطوات الست المتعلقة بالتوزيع يمكننا أن ننمي الإيقاع الشعري لدى التلاميذ، فالإيقاع ليس في النهاية إلا لحن واحد يخضع له الشاعر كل أبيات قصيدته .

كما أن للأداء الصفي والجماعي هدفاً آخر مهما جدا هو إعطاء فرصة لجميع الطلبة كي يمارسوا القراءة خاصة في الأقسام التي تعاني من الاكتظاظ، كما انه فرصة لتدريب التلاميذ على العمل الجماعي المنتظم، وهو الى جانب ذلك يخرج بعض التلاميذ من تقوقعهم وانطوائيتهم .

خاتمة :

- بعد هذا الذي قدمناه، يمكن أن نوجز النتائج المتوصل إليها في ما يلي :
- 1 . حصة الموسيقى هي من أروع حصص الإيقاظ، ويمكن استغلالها بشكل جيد في تنمية الإيقاع الشعري لدى المتعلمين في الطور الأول .
 - 2 . العروض مادة فنية، والبحر الشعري ما هو إلا لحن، ويمكن تنمية الأذن على اللحن مبكرا من خلال الأنشودة أو الأغنية التربوية .
 - 3 . في حصة الإيقاع يمكن تدريب التلاميذ على البحور الشعرية الخليلية، فترمز للمتحرك بالدم وللساكن بالتيك .
 - 4 . في حصة الأنشودة أو الأغنية التربوية لا بد أن نفسح المجال للتلاميذ كي يبادروا بإيجاد لحن للنص، ولا يتدخل الأستاذ إلا حال العجز.
 - 5 . تعويد التلاميذ على الأداء وفق لحن معين، ذلك هو السبيل الى تنمية الإيقاع الشعري لدى المتعلمين .
 - 6 . للأداء الفردي أهميته، فهو علاوة على تنمية الإيقاع يسهم في تنمية الشجاعة الأدبية والمبادرة والتنافس الايجابي .
 - 7 . للأداء الجماعي أهميته أيضا، فهو الى جانب الإسهام في تنمية الإيقاع الشعري، ينمي الانسجام بين أفراد المجموعة، ويعطي فرصة الأداء للجميع، خاصة في الأقسام التي تعاني الاكتظاظ .

أهم المراجع

- . أحمد مختار عضاضة، التربية العملية التطبيقية في المدارس الابتدائية و التكميلية، مؤسسة الشرق الأوسط للطباعة و النشر، ص.ب:1177، بيروت . لبنان .
- . فيليب جونز ، الكفايات والسوسيوبنائية ، ترجمة الحسين سحبان ، مكتبة المدارس ، 12 شارع الحسن الثاني ، الدار البيضاء المغرب .
- . لخضر زروق ، طرائق التدريس الحية وبيداغوجيا الكفاءات، دار هومة، الجزائر.
- . محمد الطاهر وعلي، الأهداف البيداغوجية تصنيفها وصياغتها، مطبعة الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار الجزائر 1999 .
- . منهاج التعليم الابتدائي، وزارة التربية الوطنية، اللجنة الوطنية للمناهج، مديرية التعليم الأساسي، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، طبعة: 2016
- . منهاج السنة الأولى من التعلم الابتدائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مديرية التعليم الأساس، اللجنة الوطنية للمناهج، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، جوان: 2011.
- . منهاج السنة الثالثة من التعليم الابتدائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التربية الوطنية، مديرية التعليم الأساسي، اللجنة الوطنية للمناهج، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، 2008.
- . الوثيقة المرافقة لمنهاج السنة الأولى من التعلم الابتدائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مديرية التعليم الأساس، اللجنة الوطنية للمناهج، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، جوان: 2011 .



القصص القرآني والكتب السابقة

The Quranic stories and comparing religions

موسى زلاطي¹، خير الدين سيب²

1 - طالب دكتوراه - جامعة غرداية alcheikh59100@yahoo.fr

2 - أستاذ التعليم العالي - جامعة تلمسان s.khiredine@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2019-11-25

تاريخ الاستلام: 2019-10-26

ملخص -

نوع القرآن الكريم باعتباره كتاب هداية بالدرجة الأولى أساليبه في تقرير الحقائق الكبيرة لحمل النفوس على التصديق بها وقد لبست هذه الحقائق ثوب القصة بما فيه من حوار وأشخاص وتحديد زمان ومكان وإذا كان المسلمون يتلقون ذلك بالتسليم للخلوص إلى محل العبرة والعظة وموطن الذكرى ولم يخالطهم في ذلك ريب إلا أنه لما توسعت الدراسات واحتكاك الحضارات وتفتحت العقول على الثقافات الوافدة جرفت لنا مذاهب أفرطت في التأويل أحيانا ونفوا الصدق التاريخي تارة أخرى فادعوا المماثلة مصدرا وتشريعا فنسبوا للأنبياء والرسول في كتبهم أفكارا فهل ما نسب لهم محل صدق مجمع عليه وهل ما جاءت به الكتب السابقة يوافقه القرآن أم ينفيه، وعليه سنحاول أن نتتبع هذه القضية ونضعها على الميزان عرضا ونقدا بالحجة والبرهان .

كلمات دالة -

قصص، القرآن، الكتب السابقة، العهد القديم، الإسرائيليات .

Abstract-

As The Quran Is A Book Of Guidance In The First Place, Its Way To Report Of Great Truths To Make People Believe It. These Truths Were Realized By Stories In Which Dialogues And Characters With A Specific Time And Place. If The Muslims Receive This With Relief To Reach Lessons And Sermon, But When Studies Spread And The Friction Of Civilization And The Open Minded Of The Different Cultures Brought Ideas Which Enlarge The Explanation And Refused The Historic Truth. This Group Asserted That Similarities Are A Source And Legislation That Contributed To The Prophets And Messengers In Their Books .Is It True What They Say And What The Other Religions Brought Agreed With The Quran Or Refused It?

Thus, We Are Going To Try To Follow This Issue And Put It In The Critic Balance With Proof And Argument.

Key Words-

Stories, Quran, Previous Books, Old Testament, Israelites

مقدمة :

لقد كثرت في الآونة الأخيرة الدراسات المنادية لمقاربة الأديان محاولة المقارنة بين ما هو ثابت في القرآن الكريم من عقائد وشرائع وأخلاق ومقاربتها بما هو موجود في نسخ العهد القديم والجديد من توراة وإنجيل وشتى الملل والنحل بشكل عام ، وتوسعت عطاءات هذه الكتابات حول القصص الذي هو القاسم المشترك بين حلقات تاريخ الأنبياء والرسل .فضلت عملية اتصال السماء بالأرض عملية قديمة قدم البشرية فمنذ هبوط آدم عليه السلام إلى الأرض ونور الوحي يضيء المعمورة أمرا ونهيا ، بشارة و نذارة ، فكان الوحي الإلهي البوصلة التي تسدد خطى البشر وتقوم عوج سلوكاتهم على ألسنة الأنبياء الذين هم صفوة

فإنه ما خلت فترة إلا وبها رسول قال الله تعالى " ﴿وَأَنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾" ¹

فتوالت الديانات الواحدة تلوى الأخرى كلهم يخرجون من مشكاة واحدة ترجع إليه يحكمها في ذلك السياق التاريخي وشهادة القرآن عليه .

المبحث الأول: ماهية القصص والكتب السابقة

نحاول في هذا المبحث الوقوف على حقيقة مصطلح القصص عند اللغويين وأهل الإصطلاح مبينين صيغها وأهدافها وخصائصها التي أثبتتها القرآن الحكيم لها وفق منهج كالتالي :

المطلب الأول : مفهوم القصة القرآنية

أولاً: القصة لغة : عند الوقوف في المعاجم على مادة قصص، نجد الإمام اللغوي ابن فارس (395هـ) يقول "قصّ أصل صحيح يدل على تتبع الشيء، من ذلك قولهم اقتصصت الأثر إذا تتبعته . ومن الباب القصة والقصص كل ذلك يتتبع فيذكر، وأما المصدر فهو القص، وهو عندنا قياس الباب متساوي العظام، كأن كل عظمة منها يتبعه الآخر، ومن الباب قص الشعر وذلك إذا قصصته فقد سويت بين كل شعرة وأختها ، فصارت الواحدة كأنها تابعة للأخرى مساوية لها في طريقها " ²

ويقول الراغب الأصفهاني (ت502هـ) "القص تتبع الأثر يقال قصصت أثره ، والقصص الأثر قال تعالى

﴿فَارْتَدًّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، والقصص الأخبار المتتابعة قال تعالى ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ والقصص " تتبع الأثر قال تعالى ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ﴾ أي

¹ سورة فاطر 24.

² ابن فارس ، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، دار إحياء التراث ،

بيروت ، لبنان ، ط1، 2001، ص826

تتبعي أثره³ ، والقصص كذلك "الأخبار المتتابعة ، والقصة الأمر والشأن والحال⁴ .

ويذكر الإمام أبو البقاء الكفوي (ت1094هـ) أن القصة "هي الأمر والخبر ، وقصصت الحديث رويته

على وجهه ، نحن نقص عليك أحسن القصص ، أي نبين لك أحسن البيان ، وقصّ عليه الخبر قصصا بالفتح ، والقصص بالكسر اسم جمع القصة⁵ ."

ثانيا : الفرق بين القصص بالفتح والكسر :

يقول ابن منظور القصص الخبر المقصوص بالفتح ، وضع موضع الصدر حتى صار أغلب عليه .

والقصص بكسر القاف جمع القصة التي تكتب⁶ . فإذا كان القصص بكسر القاف هو جمع قصة التي هي مجموعة من الأحداث والوقائع المكونة للحدث ، وفي ذلك يقول صاحب تاج العروس "القصة بالكسر الأمر والحديث والخبر⁷ .

أما القصص بالفتح فهو الخبر المقصوص ، فالإشارة هنا تكون إلى طريقة قص الأخبار وعرض الأحداث

وإذا عدنا إلى استعمالات القرآن لهذه الكلمة ومشتقاتها ، نجد المولى سبحانه أوردتها جمعا في ست مرات، ولم يستعملها بالفتح إشارة إلى الطريقة الخاصة للقرآن في عرض وقائع الأحداث التي تضمنتها قصصه ، وقد حاول " صلاح الخالدي" أن يجمع هذه المعاني اللغوية ، ويجعلها في تعريف جامع مانع فقال : " الخلاصة من الأقوال السابقة أن مادة القصص تقوم على التتبع ، سواء كان

³ الراغب الأصفهاني ، مفردات القرآن الكريم ، دار القلم ، دمشق ، ط2 ، 1997م ، ص67

⁴ موسى إبراهيم الإبراهيم ، تأملات قرآنية ، دار عمار ، شركة الشهاب ، الجزائر (د.ط.) ، 1988 ، ص156

⁵ الكفوي ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني ، الكليات ، مؤسسة الرسالة ، لبنان ، ط2 ، 1998 ص 734

⁶ ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب ، ج7 ، دار صادر ، بيروت ، (د.ط.) ، ص74

⁷ الزبيدي ، السيد محمد مرتضى الامام ، تاج العروس ، بيروت ، لبنان ، 1966 ، ص424

التتبع ماديا كقص العظام ، وقص الشعر ، وقص الأثر ، أم كان التتبع معنويا كقص الأخبار ، وقص الكلام .

وهذا التتبع والقص لابد فيه من أمرين :

الأمر الأول تتبع الشيء أو الخبر كما هو ، وعلى وجهه الصحيح الذي حدث عليه .

الثاني التساوي عند التتبع ، والحرص على المساواة أثناء المتابعة ، ففي القص المادي تكون المساواة مادية ملحوظة ، فقص الشعر والحجر والعظم يكون بوضع الجميع على قص ومقاس واحد ، لا يطول ولا يقصر .

وفي القص المعنوي للروايات والأخبار لابد من المساواة عند التتبع والمتابعة ، بأن يكون الخبر مرويا ومقصوصا كما هو ، لا يزيد القاص شيئا من الأحداث والإضافات على الأصل ، فعليه أن يكون كلامه مساويا للخبر الواقع من قبل بلا زيادة ولا نقصان.⁸

ثالثا : القصة القرآنية اصطلاحا :

تتبع العلماء معاني القصة اصطلاحا ، ليجمعوا حدود التعريف الذي يضبط معانيها ، ويظهر أهميتها وهدفها ، فعرفها الشيخ الطاهر بن عاشور بقوله هي "الخبر عن حادثة غائبة عن المخبر عنها ، فليس ما في القرآن من ذكر الأحوال الحاضرة في زمن نزوله قصصا مثل ذكر وقائع المسلمين مع عدوهم"⁹.

يرى "عبد الكريم الخطيب" "أن القصص القرآني كله عرض لأحداث تاريخية مضى بها الزمن... فهو - الأمر كذلك - وثيقة تاريخية من أوثق ما بين يدي التاريخ من وثائق فيما جاء فيه من أشخاص وأحداث ، وما يتصل بالأشخاص والأحداث من أمكنة وأزمنة"¹⁰.

⁸ صلاح الخالدي ، القصص القرآني ، عرض وقائع وتحليل أحداث ، دار القلم ، دمشق ، ط1 ، 1998 ، ج1 ، ص20

⁹ ابن عاشور ، محمد الطاهر ، تفسير التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر ، 1984 ، ج1 ، ص64

¹⁰ عبد الكريم الخطيب ، القصص القرآني في منطوقه ومفهومه ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ط1 ، 1964 ، ص41.

ويرى موسى إبراهيم أن القصص القرآني هو "إخباره عن أحوال الأمم الماضية والنبوات السابقة والحوادث الواقعة".¹¹ ويستدرك "محمد حجازي" الغاية من القصص القرآنية ربطاً بين المعنى اللغوي والاصطلاحي فيقول : "والاشتقاق اللغوي للقصة يفيد أنها تكشف عن آثار مضت وتنقيب عن أحداث نسيها الناس ، أو غفلوا عنها ، وغاية ما يراد من ذلك هو إعادة من جديد لتذكير الناس بها ، ولفتهم إليها ، لتكون العبرة والعظة".¹²

كما يختصر الشيخ محمد العدوي تعريفاً بقوله " هي كل خبر موجود بين دفتي المصحف أخبر به الله تعالى رسوله محمداً بحوادث الماضي ، يقصد العبرة والهداية ، سواء أكان ذلك بين الرسل وأقوامهم ، أم بين الأمم السابقة أفراداً وجماعات".¹³

ذهب بعض العلماء والمفكرين إلى توسعة المعاني، وبسط الألفاظ، وتوليد المصطلحات، فيذهبون مذاهب فكرية أدبية، حاولوا من خلالها تطبيق معايير القصة الفنية على القصة القرآنية تعريفاً وتقسيماً وفي هذا الباب تحدث الدكتور بكري أمين عن القصة في القرآن فقال "يعرف بعض المؤلفين القصة الفنية بقوله هي عرض لفكرة مرت بخاطر الكاتب، أو تسجيل لصورة تأثرت بها مخيلته، أو بسط لعاطفة اختلجت في صدره، فأراد أن يعبر عنها بالكلام...".¹⁴

قسم :محمود تيمور" تقسيم القصص إلى أربعة أقسام :

1. الأقصوصة : وهي قصة قصيرة يعالج فيها الكاتب جانباً من حياة لا كل جوانب هذه الحياة، فهو يقتصر على سرد حادثة أو بضع حوادث .

¹¹ موسى إبراهيم ، تأملات قرآنية ، دار عمار ، شركة الشهاب ، الجزائر ، (د.ط.)، 1988، ص156

¹² محمد محمود حجازي ، الوحدة الموضوعية في القرآن ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ط1، 1970، ص289

¹³ محمد خير العدوي، معالم القصة في القرآن ، دار العدوي ، عمان ، الأردن ، ط1، 1988، ص33

¹⁴ بكري شيخ أمين ، التعبير الفني في القرآن ، دار الشروق ، بيروت ، ط4، 1980، ص215

2. القصة وتتوسط الأقصوصة والرواية، وفيها يعالج الكاتب جوانب أرحب مما يعالج في الأول.

3. الرواية وفيها يعالج المؤلف موضوعا كاملا أو أكثر.

4. الحكاية فهي سرد واقعة أو وقائع حقيقية أو خيالية، لا يلتزم فيها الحاكي قواعد الفن الدقيقة بل يرسل الكلام كما يواتيه طبعه.¹⁵ إذا حولنا أن نزن هذا الكلام بضوابط ومعاني القصة القرآنية، وقواعد النقد والأدباء، وجدنا البون اسعا ما بين السماء والأرض، وهو ما أورده " بكري أمين" بيانا شافيا، وردّا كافيا، "ونقول بملء قوتنا: إن القصة في القرآن ليست عملا فنيا مستقلا موضوعه، وطريقة عرضه، وسير حوادثه، كما هي الحال في الفن القصصي، إنما القصة فيه وسيلة من الوسائل الكثيرة التي استخدمها لغرضه الأصيل، وهو التشريع وبناء الفرد والمجتمع".¹⁶

على ضوء ما سبق ذكره وبيانه، نستنتج ما يلي :

- أن القصص القرآني عملية رصد للوقائع التاريخية والأحداث البشرية التي ليس محصورا في أنباء الأنبياء وأقوامهم، بل هو واقع يتكرر، وتاريخ يعيد نفسه، ورسائل ربانية لن تموت في حياتنا كل يوم، وإن اختلفت الأبطال، بل نجد القصص تعدهم لذكر أشخاص أصحاب مواقف خلّد التاريخ القرآني ذكرهم للعبارة والذكرى كقصة فتية أهل الكهف، وذو القرنين ولقمان الحكيم وقصة هاروت وماروت، وفي الجانب الآخر عرّج القرآن لبيان حوادث تعلقت بالحيوانات كقصة الفيل والبقرة والعنكبوت، بل أرخ لها وجعل أسماء السور بها فأنعم بذلك ذكرا ومغزى.

¹⁵ محمود تيمور، فن القصص، مجلة الشرق، 1923م، الجديد، القاهرة، (د.ط)، ص42

¹⁶ بكري شيخ أمين، المرجع السابق، ص217

المطلب الثاني : الكتب السابقة.

تعريف الكتب : -

لغة : جاء في لسان العرب الكتاب في اللغة بمعنى مكتوب مثل فراش بمعنى مفروش ومادة كتب تدور حول الجمع والضم وسمي الكاتب كاتباً لأنه يجمع الحروف ويضم بعضها إلى بعض¹⁷.

وجاء في مقاييس اللغة : المراد بالكتب: جمع كتاب، والكتاب لفظ عربي مشتق من الفعل "كتب" ، والكاف والتاء والباء أصل في لغة العرب لمعنى ضم الشيء بعضه إلى بعض، تقول العرب تكتب الرجل : إذا حزم ثيابه عليه وضم بعضها إلى بعض، وتسمى العرب الخياطة كتابة لأن الثوب يضم بعضه إلى بعض ، ومنه الكتيبة من الجيش سميت كتيبة لأنها تضم جماعة من الجنود¹⁸

أما الكتب في الشرع : فالمراد بها الكتب التي أنزلها الله تعالى على رسوله رحمة للخلق ، وهداية لهم ليصلوا بها إلى سعادة الدنيا والآخرة¹⁹ إذن فالكتب هي مجموعة الكتب التي دل القرآن على نزولها على أنبيائها مثل قوله تعالى ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ﴾²⁰ وقد عدّ الإيمان بهذه الكتب من أصول الإيمان الستة التي ذكرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " قال فأخبرني عن الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر"²¹ قال الشيخ ابن عثيمين "والإيمان بالكتب يتضمن أربعة أمور :

¹⁷ ابن منظور، معجم لسان العرب ، ج.1،، حرف الكاف ، مادة كتب ، ط17، دار صادر ، بيروت ، 1955، ص698..

¹⁸ ابن فارس ، أبو الحسن أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج5، دار إحياء التراث ، بيروت ، لبنان ، ط1، ، ص1582001

¹⁹ العثيمين ، محمد بن صالح ، ، عقيدة أهل السنة والجماعة ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ، ط4، 1422هـ ، ص23

²⁰ الحديد 25

²¹ مسلم ، أبي الحسين مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، ج1، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، د.ط، ص30

1. أن تؤمن بأن الله أنزل مع الرسل كتباً وأنها من عند الله .
2. أن تؤمن بما فيها من أحكام إذا لم يخالف شريعتنا .
3. أن تؤمن بما علمنا من أسمائها مثل : التوراة ، القرآن ، الإنجيل ، الزبور ، الصحف .
4. أن تؤمن بصحة ما فيها من أخبار .²²

المطلب الثالث : الطرح القصصي في القرآن .

الناظر في القرآن الكريم يجد لمادة القصص مجالا واسعا سواء في القرآن المكي والمدني ، متنوعا على ألسنة الأنبياء وأقوامهم وأفراد المؤمنين وجماعاتهم ، وقد استقبل المسلمون هذا الكم القصصي بالتسليم مقترنا بجوهر وجوده المتمثل في حقيقة الصدق التاريخي اعتمادا على أن القرآن الكريم عقب على ذكر القصص على أنه حق قال الله تعالى ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ ﴾ وقوله تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى ﴾²³ ومع ذلك فالشواهد تضافرت في القرآن الكريم لتأكيد فكرة الصدق التاريخي من وجوه وهي كالاتي :

أولا : المصدرية كونها قصصا قرآنيا : أول خاصية امتاز بها القصص القرآني قرآنية المضمون والسياق وصدق نسبتها إلى الخالق سبحانه وتعالى ، وأنها وحي من الله وفي هذا الصدد يقول الدكتور فضل عباس "إن مصدر القصة القرآنية هو مصدر القرآن الكريم نفسه ، فهي وحي من الله تبارك وتعالى ، لذا نجده قصة صادقة ، فهي ذات هدف ديني وأخلاقي لا ينفصل عن أهداف العقيدة والشريعة ، غير أنها تجمع إلى سمو الهدف ورفي الشكل الفني²⁴ .

فهي نقطة مشتركة بين جميع الديانات التوحيدية التي تؤكد على استمرار الثابت في هذا الدين القائم على عقيدة التوحيد .. فالعقد يتأسس

²² ابن العثيمين ، محمد بن صالح ، الجامع في شرح الأربعين النووية ، دار ابن حزم ، القاهرة ، ط1 ، 2008 ، ص58

²³ يوسف الآية 111

²⁴ فضل عباس ، قصص القرآن إحاؤه نفحاته ، دار البرهان ، عمان ، الأردن ، ط1 ، 1987 ، ص45

على عهدي الإنسان والله²⁵ ولذلك كانت قديما وحديثا من المفاهيم التي تعرضت للتشويه والتحريف مسألة صدق القصص القرآني إما أنها نسق لاحق لما في الكتب السابقة أو قالوا

﴿أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾²⁶ ، فهم بذلك يشككون في مصداقية القرآن وينسبون نسقه وتأليفه ومصدره من أخبار اليهودية والنصرانية التي استقاها النبي محمد من الكتب القديمة بدليل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾²⁷ ، ويستدلون أيضا بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾²⁸ .

استنكر القرآن الكريم على الكفار أن يصفوه بالأسطورة تارة، أو أنه من تأليف محمد تارة أخرى مدعين إنما يعلمه بشر قال تعالى: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾، وهذا يعبر عن مدى إفراطهم في التشنيع بلا حجة ولا برهان .

وكانني بالقرآن الكريم بهذه الآيات وغيرها يرد على مستشركي قريش في الزمن الأول، وعلى كل المستشرقين والحداثيين في الأزمنة المتأخرة بأنه أحسن القصص وبأنه القول الحق ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا قُلْ أَنزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾²⁹ ، وفي سورة

²⁵ فراح السواح ، الرحمان والشيطان منشورات دار علاء الدين ، ط 1، دمشق ، 200، ص 100

²⁶ الفرقان الآية 05

²⁷ الفرقان الآية 04

²⁸ لنحل الآية 103

²⁹ الفرقان الآية 6، 4.

النحل : ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾³⁰.

ثانيا : الواقعية التاريخية.

يكاد يتفق المؤرخون والكاتبون والعلماء أن التاريخ مرآة الشعوب ،واللسان الناطق للمحاسن ، الفاضح للمساوئ، واعتماد المرء على قراءة تجارب الأولين هو من باب الاعتبار بتلافي أغلاطهم واعتماد صواب أرائهم ، وكون القرءان الكريم احتوى على أكبر جانب قصصي سرد لنا أحداث الأمم الماضية وأرخ لحوادث أقوامهم وأماكن سكنهم ونمط معاشتهم ومعاشهم ، أكسب القصة القرآنية صدق التنزيل وصدق الحدوث لأن المنزل هو الله سبحانه ، الذي أثبت امتداد تاريخ الأنبياء وشرائعهم فقص أنباءهم وأحوال تكذيب الأمم لرسولهم وأكده باللغة الوصفية للحال والرقمية للسنة والأعمار ، وهذا كله مسجل بكلام الله الحق الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾³¹.

المراد من الواقعية التاريخية "أن كل ما قصص القرءان الكريم من أخبار الأولين هي حقائق تاريخية صادقة لا يصادمها عقل ، ولا يخالفها نقل ،وسواء في تلك المصادقية ما كان من أخبار الأنبياء مع أقوامهم ، وما كان من قبيل المعجزات وخوارق العادات كانفلاق البحر وكلام الهدد والنملة ، وليس فيها أي نوع من التناقض أو الاختراع ، ولا أي شكل من أشكال الخيال أو التصوير المجرد عن الحقيقة ولا أي من صور الرمز أو الإشارة"³² غير أن كثيرا من هذه المفاهيم والحقائق تعرضت لهجمات المستشرقين و الحداثيين الذين حاولوا زعزعة المصادقية للنص القرآنية ونفت سمومهم أن القصة القرآنية لا يشترط فيها الصدق التاريخي ، فالقرءان فيما يصدر عن خيال أسطوري يغلب فيه

³⁰ النحل الآية 103

³¹ فصلت الآية 42

³² هبة الزحيلي ، القصة القرآنية هداية وبيان ، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، دمشق

،تاريخ النشر 1992،ص18

الجانب الفني ، والتناول الأدبي كما يقول الأستاذ أحمد خلف الله "فإننا لا نتخرج من القول بأن القرآن أساطير لأننا لا نقول قولاً يعارض نصاً من نصوص القرآن.³³ ومن جانب آخر نلاحظ أن أكبر رد مضخم لهؤلاء أن القصة القرآنية أثبتت صدق واقعتها بسمتين اثنتين : واقعية الحدث وواقعية الشخصية .

واقعية الحدث: فالقصص القرآني تمثل واقعا معيناً بكل ما يحمله هذا الواقع من مجريات الحياة الدنيا الاعتيادية فمثلاً في قصة موسى جاء ذكر البنّتين وقصة الماء والراعي وسقيه لهما ثم مقابلته لأبيهما ثم زواجه من أحدهما وهذه كلها أحداث واقعة.³⁴ وهي وقائع موثقة بنص قول الله تعالى ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾³⁵

• واقعية الشخصية : وهي واضحة في شخصية النبي ، الذي يمثل أداة التأثير البارزة في القصة فعلى الرغم من أن الأنبياء نماذج مثالية في عصمتها ، رفيعة في بشريتها ، إلا أن وسيلة القصص القرآني كانت واقعية في عرضها لهذه النماذج بمعنى دقة تصويرها لجانبى شخصية النبي .³⁶

لذلك نجد القرآن يتحدث عن تحول عصا موسى إلى حية ، وصور عاطفة نوح عليه السلام تجاه ذريته الذي لم يأل جهداً في نصحهم . ومن ثم فقد أكسب القصص القرآني سياقه وتنوع عرضه الواقعية والصدق في العرض .

المطلب الرابع : القصص القرآني والكتب السابقة.

كثير من المفكرين والحداثيين يرون أن علاقة القرآن بكتب العهد القديم علاقة تصديق وحكاية ، أخذت نطاق المطابقة وإلى حد كبير فيقول في هذا المعنى الدكتور الجابري "إن علاقة القرآن بالتوراة والإنجيل علاقة تصديق

³³ خالد أحمد أبو جندي ، الجانب الفني في القصة القرآنية ، دار الشهاب للطباعة والنشر ، باتنة ، الجزائر ، ط 1 ، ص 83

³⁴ صلاح الخالدي ، مع قصص السابقين في القرآن ، ج 1 ، ص 15

³⁵ القصص الآية 23

³⁶ مصطفى عليان ، بناء الشخصية في القصة القرآنية ، دار صفاء ، عمان ، ط 1 ، 1999 ص 23

بصورة عامة "37 . والملفت للنظر أن كثيرا من قصص الأنبياء في النصوص التوحيدية له نقاط التقاء وتوافق ونقاط اختلاف وتباعد عرضا وأسلوبا وتصويرا ، فأحيانا تتحدث الكتب السابقة عن أشخاص هم في الأصل أنبياء وتعتبرهم أناس عاديون مثل آدم ونوح ولوط وأيوب وغيرهم وفي المقابل نجد القرآن يعلي شأنهم ويثبت نبوتهم ويذكر معجزاتهم ، وفي جانب آخر نجد هذه الكتب ترفع العصمة عن الأنبياء وتسمهم بنعوت وتلصق بهم أفعالا ما لم ينزل به الله سلطانا وسأقتل هنا نقولا تبين حقيقة ذلك وهي كالتالي :

1_ اتهام الأنبياء بالصفات القبيحة: القارئ للقرآن والمتتبع لقصص القرآن يجد بوضوح إشادة الله سبحانه لسفرائه في الأرض الحاملين للواء الدعوة الرافعين لعلم التوحيد بصفات الوفاء : ﴿وَأِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾³⁸ ، وقال الله تعالى في حق نوح عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا﴾³⁹ وقال في حق لوط عليه السلام : ﴿كَذَبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا تَتَّقُونَ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾⁴⁰ .

في المقابل نجد التوراة قد سمت هؤلاء الأنبياء بصفات لا تليق بحق النبوة " فذكرت التوراة المحرفة أن نوحا عليه السلام شرب الخمر فتعري لما رآه أحد أبنائه لعنه بسبب ذلك⁴¹ ، وذكرت أيضا أن إبراهيم عليه السلام اعترض على الله تعالى وخاطبه بغير أدب بقوله " حاشا لك أن تفعل مثل هذا الأمر أن تميت البار مع الأثيم فيكون البار كالأثيم حاشالك أديان الأرض لا يصنع عدلا⁴² ، وروت

³⁷ المرجع السابق ، ص 422

³⁸ النجم الآية 20

³⁹ نوح الآية 3

⁴⁰ الشعراء ، 160163.

⁴¹ إدواردو غالينان، سفر التكوين ، تر: أسامة إسبر ، ج9، 21، دار الحوار للنشر والتوزيع ، سوريا ،

ط1، 2015، ص27

⁴² المرجع نفسه ، ج8، ص25

أيضا أن التوراة أن لوطا عليه السلام أشربته بنتاه خمرا ثم ضاجعناه ليحملا بدعوة الحفاظ على النسل⁴³، وأشارت إلى النبي عليه السلام أنه أساء الأدب مع الله بقوله " لماذا أسأت إلى عبدك ولماذا لم أجد نعمة في عينيك؟ حتى أنك وضعت ثقل جميع الشعب عليّ... لا أقدر أنا وحدي، فإن كنت تفعل بي هكذا فاقتلني⁴⁴ .

كما زعمت أيضا موسى وهارون -عليهما السلام- خانا الله تعالى ولم يقوما بالواجب تجاهه عندما قال لهما " من أجل أنكما لم تؤمنا بي حتى تقدسانني أمام أعين بني إسرائيل لذلك لا تدخلان هذه الجماعة إلى الأرض التي أعطيتكم إياها "⁴⁵، وزعمت أيضا أن سليمان -عليه السلام- " عبد أصنام نسائه اللاتي بلغن ألفا وأملن قلبه ولم يكن كاملا مع الله وكان عاصينا له ، فغضب عليه وعاقبته "⁴⁶.

لما كان "الجابري" يعتمد أحيانا في طرحه منحى التقليل من قيمة كتب التفسير التي عدها من الماضي الذي يجب بناء القطيعة المعرفية معه لأنه بناء قام على أنقاض الروايات الإسرائيلية، والتي لا ترقى إلى الصحة والقبول، إلا أننا نجد من يقيم صرح فكره عليها، فما هرب منه سقط فيه، فيقول معلقا على قصة سليمان " إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة " ففسر النعجة بالمرأة قائلا " سولت له نفسه أخذ تلك المرأة⁴⁷ ثم اتسعت دائرة التهمة فطالت سليمان بفضية أكبر من أختها فقال " أن سليمان وملكة سبأ أنه تزوجها وكان يزورها في كل شهر مرة ، يقيم عندها ثلاثة أيام ثم يعود على البساط ، ثم أمر الجن فبنوا له ثلاثة قصور⁴⁸ فأورد خلطا معرفيا بين القصة التي هي

⁴³ نفس المرجع ، ج 19، ص 3132.

⁴⁴ القس مكسيموس صموئيل ، تفاسير العهد القديم ، أسفار الشريعة ، سفر العدد ، 10، فريق

الكنوز القبطية ص 15

⁴⁵ المرجع نفسه ج 20، ص 12

⁴⁶ لأرشيد ياكوب نجيب جرجس، سفر الملوك الأول ، ج 11، مشروع فريق الكنوز القبطية ، ص 3

⁴⁷ الجابري ، مدخل إلى القرآن الكريم ، ص 273

⁴⁸ الجابري ، مدخل إلى القرآن ، ص 267

كلام الله الحق وبين إضافات وقراءات المفسرين للقصة مشفوعة بالروايات التي حملت في ثناياها الغث والضعف فصرح على اعتماده على القرآن وحده لكنه لم يطل أمد كلامه حتى استأنس بالروايات الإسرائيلية التي أنكرها من قبل فاتكأ عليها ليدلل على معاني كلمة "الرس أنها بئر أنطاكية وأن أصحاب الرس قتلوا حبيب النجار مؤمن سورة يس ورموه في البئر"⁴⁹.

اللافت للنظر عند ما نتوسع في دراسة قصة موسى مع فرعون من فترة ميلاده إلى زمن بعثته في كل من القرآن والتوراة ، نجد أن بعضا من أحداث هذه المرحلة قاسم مشترك بين الكتابين والبعض الآخر يختلف عنه اختلافا كبيرا جدا ، فعندما نحاول رسما بيانيا توافقيا بين الكتابين نجدهم قد اجتمعت كلمتهم على الاسم والميلاد والإلقاء في اليم وتفاصيل الأخت المراقبة ودورها في تابوت موسى في اليم ورجوع موسى إلى حضن أمه وإرضاعه على نفقة فرعون إلى أن يصل إلى تكليف الله لموسى بالرسالة في طور سيناء ثم إذا جئنا إلى أوجه الاختلاق كانت بدايتها فكرة تصور القوم لحقيقة الله وصفاته في التوراة فالله في القرآن هو الرب والمدبر والخالق المتصف بجميع صفات الكمال المنزه عن صفات النقص ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁵⁰ ، بخلاف ما في التوراة فالله عندهم " أن الله إله خاص ببني إسرائيل وهم شعبه المختار دون سائر الخلق وهو إله الحرية إله الانتقام من أعداء بني إسرائيل سريع الغضب المتقلب المتغير المتجسد⁵¹ وهذه صفات لم تثبت في القرآن نصا ولا وصفا ، ثم جاء في سفر الخروج " فسمع الله أنينهم " أي بني إسرائيل " فتذكر الله ميثاقه مع إبراهيم وإسحاق ويعقوب " وهذا النص يلصق بالله صفة النسيان والتذكر ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾⁵² ، ثم توسعت دائرة التهم فألصقوا بموسى أبشع الأفعال ومنها قتل الرجل القبطي وذلك " بعدما نظر حوله فتأكد من خلو المكان من الشهود

⁴⁹ المرجع نفسه ، ص 267

⁵⁰ الشورى الآية 11

⁵¹ السيد سعد الدين الصالح ، العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية ، مكتبة الصحابة ، جدة ،

ومكتبة التابعين ، القاهرة ، ط 1 ، 1416هـ ، ص 309

⁵² مريم الآية 64

فقرر قتل الرجل ودفنه⁵³ ، وتقول التوراة " نظر إلى هنا وهناك ورأى أن ليس من أحد فقتل المصري وطمره في الرمل⁵⁴ .

جاء للحديث عن قصة لوط اتهمهم بما لم يكن فقال فلما دخل الضيوف بيتهم بحثوا عنهم (أب أهل البلد) ليمارسوا معهم فعلهم فلم يجدوهم وهذا فيه من المساس بمقام النبوة والصاق المعاصي والسوءات بحق الأنبياء عموما وبلوط خصوصا ، ومما هو مقرر في درس العقيدة " تنزيه الأنبياء عن الكبائر والتأكيد على عصمتهم من الفواحش وسوء الخلق وحفظ كرامتهم النبوية ، وتخليصهم من كل الاتهامات التي جهتها إليهم أسفار العهد القديم باعتبارها أحد أشكال التحريف والتبديل التي تعرض لها العهد القديم⁵⁵ .

__ من الإسرائيليات ما شبه به ذي الكفل قائلا كان في بني إسرائيل رجل يقال له ذو الكفل لا يتورع من ذين عمله، فاتبع امرأة فأعطاهما سنين دين على أن يطأها فيما فعل منها مقعد الرجل من امرأته فقال؟ قالت من هذا العمل، والله ما عملته قط قال أأكرهتك؟ قلت: لا ولكن حملني عليه الحاجة، قال اذهبي فهو لك ، والله لا أعصي الله بعدها أبدا" ثم مات من ليلته فوجدوا مكتوب على باب داره "إن الله قد غفر لذي كفل⁵⁶ ونحن نطالع هذا النقل نخصص هذه الرواية التي لا يوجد ما يدل على صدقها وصحتها ثم إن لحديث عن نبي تحدث عنه القرآن بوسمه بالصبر "واسماعيل وإدريس وذا الكفل كل من الصابرين⁵⁷ .

لم نجد نصا واحدا صحيحا يثبت ما اتهم به الأستاذ الجابري نبي الله ذو الكفل باقتراف المعاصي وإتيان الفواحش بلفظ يفيد الاستدامة والانغماس في الصغائر والكبائر "لا يتورع من ذنب عمله". ولذلك شدد الله على أهل التوراة

⁵³ الخولي، محمد علي، التحريف في التوراة، دار الفلاح للنشر والتوزيع، ط1، 1999م، ص31

⁵⁴ القمص تادرس يعقوب، تفسير الإصحاح الثاني من سفر الخروج، ج2، آباء مدرسة الإسكندرية الأولون طبعة 1980. ص 12

⁵⁵ نهى كمال سيد عبد الغفار، نقد العهد القديم بين الإسلام والعلمانية، ص67

⁵⁶ محمد خليفة حسن، أحمد هويدي، اتجاهات نقد العهد القديم، ص 39

⁵⁷ الرازي، فخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1990، ص183. 184.

وغيرهم موقضهم الباطل تجاه ربهم وخالقهم وأنكر عليهم فعلهم وجرائمهم
بآيات قرآنية منها :

النوع الأول : وقوع التحريف مطلقا لهذه الكتب ، ولا تقيد التحريف
بشيء من أنواعه وصوره ، كما لا تذكر مقداره ونسبته ، وإنما تثبت الوقوع في
هذا العمل المذموم . ومن ذلك : قول الله سبحانه وتعالى :

﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ
يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾⁵⁸ وقول الله عز وجل : ﴿ يُحَرِّفُونَ
الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴾⁵⁹ .

النوع الثاني : آيات صريحة في وقوع أخبار اليهود بكتمان بعض ما
عندهم من الكتب المنزلة ، وإخفاءها ، ومحاولة دفنها وطمس حقائقها . ومن
ذلك : قوله عز وجل : ﴿ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى
لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَأَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ﴾⁶⁰ ، وقول الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ
آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ
وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾⁶¹ ، ومن ذلك : قول الله عز وجل : ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ
أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ
اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾⁶² وقوله
سبحانه : ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾⁶³ .
وقوله تعالى ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ

⁵⁸ البقرة الآية 75

⁵⁹ المائدة الآية 43

⁶⁰ الأنعام الآية 91

⁶¹ البقرة الآية 146

⁶² آل عمران الآية 78

⁶³ البقرة الآية 79

ذَٰلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ⁶⁴.

الواقع أن عدم الدقة التي توقعها الجابري تنسف من أوجه :

أولاً : أن هذه الكتب التوراة والإنجيل لما تم إخضاعها للنقد العلمي الصارم فأرصدوا عليها خمسة شروط

الشرط الأول : أن يصلنا الكتاب بواسطة معصوم وهو النبي و لا معصوم من البشر الأولين .

الشرط الثاني : أن يكون الكتاب المقدس موثقاً توثيقاً يقينياً لا شك فيه من جهة وروده إلينا .

الشرط الثالث : أن يكون المتكلم في الكتاب المقدس هو الله ذاته .

الشرط الرابع : أن يكون الكتاب الإلهي محفوظاً وخالياً تماماً من الأباطيل والمستحيلات والمتناقضات والأخطاء التاريخية والعلمية.

الشرط الخامس : والأخير: مفاده أن يكون الكتاب المقدس قد ضمنا لمعطيات وآيات بينات تشهد بأنه كتاب من الله. وكل هذه الشروط إذا تم لإسقاطها على الكتاب المقدس لا نكاد نجد يستوفينا ذكرها وتوثيقاً وصدقاً إذ أن هذه الكتب المسماة بأسماء البشر هم الذين كتبوها، فهم ليسوا أمناء الله على وحيه ولا نسلم بأقوالهم وبذلك فقد عصمة النقل لأن الوساطة مجروحة النقل رواية ودراية، إضافة إلى خبر الناقل الأحاد يتوقف في نقله إذ لم يتوفر على شروط تواتره ،ولذلك كان يحمل محمل الظن ومن ثم يفقد صدق الاعتماد عليه لانطوائه على الصدق والكذب من جهة أن المتكلم بشري يعتريه النقص سهوا ونسيانا وزيادة ونقصانا، ومن ثم إذا طرح السؤال اليوم هل الكتب الموجودة تحمل صفة الحفظ الإلهي لها أم أنها كلها كتبت مدسوسة مليئة بالدجل والخرافات ، لا شك أن ما هو بين أيدي أرباب الكنائس لا يحمل في ثنايا صفحاته الصدق التاريخي .

ثانيا : أن المصادر الإسلامية عند قيامها لنقد العهد القديم أبانت جملة من الحقائق :

• **أولا :** التأكيد على وجود تورا أصلية موحى بها من الله تعالى قال تعالى ﴿ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ﴾⁶⁵ وقال تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ ﴾⁶⁶

• **ثانيا :** التأكيد على تعرض نص التوراة كوحي إلهي للتحريف والتبديل قال تعالى ﴿ افْتَطَمَعُونَ أَنْ يَوْمِنَا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ مِنْ عَقْلِهِمْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾⁶⁷

• **ثالثا :** علاقة القرآن الكريم بالتوراة بأنها علاقة هيمنة ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ﴾ ونعني بالهيمنة التصديق والرقابة والشهادة والحفظ⁶⁸

ويعبر ابن حزم عن موقفه في هذه المسألة قائلا " أما إقرارنا بالتوراة والإنجيل فنعم ، إنما قلنا أن الله تعالى أنزل التوراة على موسى عليه السلام حقا ، وأنزل الزبور على داود عليه السلام حقا ، وأنزل الإنجيل على عيسى عليه السلام حقا ، وأنزل الصحف حقا ، ولأنزل كتبنا لم تسم لنا على أنبياء لم يسموا لنا حقا نؤمن بكل ذلك ...وقلنا ونقول إن كفار بني إسرائيل بدلوا التوراة والزبور فزادوا أو نقصوا وأبقى الله تعالى بعضها حجة عليهم كما شاء⁶⁹ .

وأخيرا أقول أن هذا عرض مختصر لصريح القرآن الكريم وهو يرد ادعاءات أهل الكتاب وينسف أباطيل ويحقق فيهم صفة التغيير والتبديل وأنهم يحرفون

⁶⁵ الأنعام الآية 91

⁶⁶ المائدة الآية 44

⁶⁷ البقرة الآية 79

⁶⁸ نهى كمال سيد عبد الغفار ، نقد العهد القديم بين الإسلام والعلمانية ، دار الآفاق العربية ،

ط1، 2016، القاهرة، ص 48، 49.

⁶⁹ ابن حزم ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ج1، تح : محمد ابراهيم نصرود عبد الرحمان عميرة

، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ط1، 1980، ص 319

الكلم عن مواضعه تلك الصفة التي مارسها اليهود تجاه كتابهم المقدس وتجاه القرآن الذي تلمس مكمّن الداء والعلل في نهجهم وعقيدتهم فأظهر دسائسها وأبان مكر أبنائها على مر العصور وكفى بالله شهيدا .

خاتمة -

نخلص من هذه الورقة البحثية حول ما يكون من تقارب بين القرآن والكتب السابقة ما يلي :

1. علم تاريخ مقارنة الأديان علم عملي جاد يسدد ويقارب .
2. ثمرة هذه المقاربة تساعدنا على فهم وتفسير كثير من جوانب التراث الإسلامي .
3. التعمق في دراسة الأديان تعطي الدارس جذور ومكونات التراث الديني والإسلامي .
4. التوسع في مقارنة الأديان هي محطة تمحيص للوقائع والأحداث .
5. تاريخ الأديان من العلوم الأساسية في التراث الإسلامي .
6. الاجتهاد في عملية حصر نقاط الالتقاء ومكونات الجمع .
7. السعي إلى نشر ثقافة السلام الديني تحت شعار " لا إكراه في الدين "
8. إظهار دور الدين في إرساء قواعد الحوار البناء بين بني البشر .
9. معظم الكتب السابقة نالها التغيير والتبديل فهي نسخ بها خلط تاريخ كبير .

قائمة المصادر والمراجع :

1. ابن حزم ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ج1تح :محمد ابراهيم نصر و د عبد الرحمان عميرة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ط1، 1980.
2. ابن عاشور ، محمد الطاهر ، تفسير التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر ، 1984، ج1،
3. ابن فارس ، أبو الحسن أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج5، دار إحياء التراث ، بيروت ، لبنان ، ط1، 2001.
4. ابن فارس ، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، دار إحياء التراث ، بيروت.
5. ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب ، ج7 ، دار صادر ، بيروت ، (د.ط.)
6. ابن منظور ، معجم لسان العرب ، ج12، ، ط17دار صادر ، بيروت ، 1955.
7. ابن منظور ، معجم لسان العرب ، ج1، ، حرف الكاف ، مادة كتب ، ط17دار صادر ، بيروت ، 1955.
8. إدواردو غاليانو ، سفر التكوين ، ترأسامة إسبر ، ج21، 9دار الحوار للنشر والتوزيع ، سوريا ، ط1، 2015.
9. الأرشيد ياكوب نجيب جرجس ، سفر الملوك الأول ، ج11، مشروع فريق الكنوز القبطية ،
10. بكري شيخ أمين ، التعبير الفني في القرآن ، دار الشروق ، بيروت ، ط4، 1980.
11. الجابري ، محمد عابد ، مدخل إلى القرآن ، مركز الوحدة العربية ، بيروت ، لبنان ، ط1، 2000.
12. خالد أحمد أبو جندي ، الجانب الفني في القصة القرآنية دار الشهاب للطباعة والنشر ، باتنة ، الجزائر د.ط.دس
13. الخولي ، محمد علي ، التحريف في التوراة ، دار الفلاح للنشر والتوزيع ، ط1، 1999م.
14. الراغب الأصفهاني ، مفردات القرآن الكريم ، دار القلم ، دمشق ، ط2، 1997م.
15. ريمون بودون ، أبحاث في النظرية العامة في العقلانية ، العمل الاجتماعي والحس المشترك ، ترجمة جورج سليمان ، المنظمة العربية للترجمة ، مركز الوحدة العربية ، بيروت ، ط2010
16. الزبيدي ، السيد محمد مرتضى الامام ، تاج العروس ، بيروت ، لبنان ، 1966،
17. السيد سعد الدين الصالح ، العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية ، مكتبة الصحابة ، جدة ، ، ط1، 1416هـ .
18. صلاح الخالدي ، مع قصص السابقين في القرآن ، ج1 دار القلم ، دمشق ، ط1، 1998
19. صلاح الخالدي القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، دار القلم ، دمشق ، ط1، 1998، ج1،
20. عبد الكريم الخطيب ، القصص القرآني في منطوقه ومفهومه ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ط1، 1964.

21. العثيمين ، محمد بن صالح ، ، عقيدة أهل السنة والجماعة ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ، ط4، 1422هـ ،
22. العثيمين ، محمد بن صالح ، الجامع في شرح الأربعين النووية ، دار ابن حزم ، القاهرة ، ط1، 2008.
23. علي حرب، نقد الحقيقة النص والحقيقة ج2، المركز الثقافي العربي، ط1، بيروت، 1993.
24. فراح السواح، الرحمان والشیطان . منشورات دار علاء الدين ، ط1، دمشق، 2000.
25. فضل عباس بخصص القراءان إیحاؤه نفعاته ، دار البرهان ، عمان ، الأردن ، ط1، 1987.
26. فهمي جدعان : المحنة، بحث في جدلية الديني والسياسي في الإسلام، بيروت، 1989.
27. الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب ، قاموس المحيط، ج، تقديم : المرعشلي ، محمد عبد الرحمان ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، مؤسسة التاريخ العربي ، 1977.
28. القس مكسيموس صموئيل ، تفاسير العهد القديم ، أسفار الشريعة ، سفر العدد ، 10، فريق الكنوز القبطية .
29. القمص تادرس يعقوب: تفسير الاصحاح الثاني من سفر الخروج آباء مدرسة الإسكندرية الأولون طبعة 1980.
30. الكفوي ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني ، الكليات مؤسسة الرسالة ، لبنان ، ط2، 1998 .
31. محمد بن أبي بكر الرازي ، مختار الصحاح ، دار الهدى للطباعة والنشر ، عين مليلة ، الجزائر ، ط4، 1990.
32. محمد خليفة حسن ، أحمد هويدي ، إتجاهات نقد العهد القديم ، دار الثقافة العربية ، القاهرة ، ط1، 2001.
33. محمد خير العدوي، معالم القصة في القرآن ، دار العدوي ، عمان ، الأردن ، ط1، 1988.
34. محمد محمود حجازي ، الوحدة الموضوعية في القراءان دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ط1، 1970.
35. محمود تيمور ، فن القصص ، مجلة الشرق ، 1923م، الجديد ، القاهرة ، (د.ط) .
36. مسلم ، أبي الحسين مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، ج1 دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، د.ط.
37. مصطفى عليان ، بناء الشخصية في القصة القرآنية دار صفاء ، عمان ، ط1، 1999.
38. موسى إبراهيم الإبراهيم ، تأملات قرآنية ، دار عمار ، شركة الشهاب ، الجزائر (د.ط)، 1988،
39. نهى كمال سيد عبد الغفار ، نقد العهد القديم بين الإسلام والعلمانية ، دار الأفاق العربية ، ط1، 2016، القاهرة .
40. نهى كمال سيد عبد الغفار، نقد العهد القديم بين الإسلام والعلمانية ، دار الأفاق العربية ، القاهرة ، ط1، 2016
41. وهبة الزحيلي ، القصة القرآنية هداية وبيان ، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، دمشق



العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر باستخدام

نموذج (STR)

The Relationship Between Inflation And Economic Growth In Algeria Using (STR) Model

شلو في عمير¹ ، طلحة محمد² ، بل مقدم مصطفى³

1- جامعة عمار ثليجي الأغواط، o.cheloufi@lagh-univ.dz

2- المركز الجامعي أفلو، talhamohamed057@gmail.com

3- جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، belmo_mus@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2020-05-20

تاريخ الاستلام: 2019-09-25

ملخص -

تهدف هذه الدراسة إلى فحص العلاقة غير الخطية ما بين التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر باستخدام نموذج العتبة ذو الانتقال السلس (STR) خلال الفترة الممتدة من 1980 إلى 2016، وأثبتت هذه الدراسة وجود علاقة لاخطية بين التضخم والنمو الاقتصادي وتم تقدير مستوى العتبة في حدود 5.72%، بحيث تشير الدراسة إلى أن التضخم المنخفض الأقل من مستوى العتبة المقدرة لا يؤثر على النمو الاقتصادي في حين أن معدلات التضخم التي تتجاوز مستوى العتبة لها أثر سلبي قوي على النشاط الاقتصادي، مما يحتم على السلطات النقدية تفادي الأضرار الناجمة عن التضخم في حالة تجاوز نسبة العتبة باتخاذ إجراءات كفيلة للحد منها دون تجاوز هذه النسبة واستهداف معدلات دنيا للتضخم تحت هذا المستوى.

الكلمات الدالة -

تضخم، نمو اقتصادي، عتبة، علاقة غير خطية، جزائر.

Abstract-

This Paper Aims To Analyse The Non-Linear Relationship Between Inflation And Economic Growth In Algeria, Using The Smooth Threshold Regression Model (STR) From 1980 To 2016. The Study Proved That There Is A Nonlinear Relationship Between Inflation And Economic Growth. The Threshold Level Was Estimated At 5.22%. The Study Showed That If The Inflation Rate Is Less Than The Threshold Level, The Inflation Hasen't Any Influence On The Economic Growth. While The Inflation Rates, Which Exceed The Threshold Rate Have A Significant Negative Impact On The Economic Activity. Monetary Authorities Should Avoid The Damages Caused By The Inflation, When It Exceeds The Threshold Rate Through Taking Adequate Measures To Limit Them Without Exceeding This Ratio And Targeting Minimum Rates Of Inflation Under This Level.

Key Words-

Inflation, Economic Growth, Threshold, Nonlinear Relationship, Algeria.

1. - مقدمة

يعتبر التضخم من بين أخطر المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها كل دول العالم لما لها من آثار سلبية على النشاط الاقتصادي سواء تعلق الأمر بالآثار الاقتصادية أو الآثار الاجتماعية، ولهذا كانت دراسة العلاقة ما بين التضخم والنمو الاقتصادي موضوع بحوث نظرية وتجريبية عديدة كون أن السياسة الاقتصادية الكلية تهدف إلى تحقيق نمو مرتفع ومستدام في الناتج المحلي الإجمالي إلى جانب المحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار بتخفيض معدلات التضخم، لذا سعت النظريات الاقتصادية والعديد من الدراسات التجريبية إلى ربط ظاهرة التضخم بالنمو الاقتصادي أين توصلت إلى بعض جوانب العلاقة بين هذين المتغيرين خاصة طبيعة أثر التضخم على النمو الاقتصادي، وقد خلصت الدراسات التجريبية حول هذه العلاقة إلى نتائج متضاربة وغير متسقة خاصة الدراسات التي استعانت بالعلاقة الخطية لتفسير هذه العلاقة، فالبعض منها أكد على التأثير السلبي للتضخم على النمو

الاقتصادي، وتوصلت بعض من الدراسات إلى وجود علاقة إيجابية ما بين المتغيرين، في حين أشارت مجموعة أخرى من الدراسات إلى اختلاف أثر التضخم على النمو الاقتصادي في المدى القصير عنه في المدى الطويل، وبسبب هذا التعارض في النتائج ظهرت مجموعة من الدراسات القياسية التي رأت أن النماذج غير الخطية هي الأكثر تمثيلاً للظواهر الاقتصادية، لأن النماذج الخطية لا تستطيع في أغلب الأحيان تمييز الخصائص الديناميكية لعملية اقتصادية معينة، وترجع الأسباب في ذلك إلى عاملين رئيسيين هما وجود عدم التماثل في البيانات، وعدم الاستقرار في العلاقات بسبب التغيرات الهيكلية (Sena sourou, 2015, Français ANAGO)، وعلى هذا الأساس ولأكثر من العقدين من الزمن تميزت العلاقات الاقتصادية باستخدام نماذج لاخطية في تفسير الظواهر الاقتصادية، ومن بين هذه العلاقات اللاخطية نماذج تغيير الأنظمة التي لها ميزة في تقديم تفسير اقتصادي للظواهر اللاخطية لذا لجأت الدراسات القياسية الحديثة إلى الاستعانة بنماذج العتبات لتمثيل العلاقة التي تربط التضخم بالنمو الاقتصادي من خلال إيجاد مستوى التضخم الأمثل الذي يبدأ فوقه التأثير السلبي على أداء النشاط الاقتصادي، ويعتبر (Sarel 1996) أول من اكتشف العلاقة غير الخطية بين التضخم والنمو الاقتصادي وهذا باستخدام نموذج العتبة ذو الانتقال الفوري (TR)، لتليها مجموعة من الدراسات لعل أهمها (Hansen 1999)، (Khan and Senhadji 2001)، إلا أن هذه النماذج تعرضت إلى بعض المشاكل بخصوص أن الانتقال من النظام الأول والمتمثل في مستويات التضخم المنخفضة إلى النظام الثاني المتمثل في مستويات التضخم المرتفعة يكون فورياً وبصفة آلية لحظة تجاوز مستوى العتبة المقدرة، وعلى هذا الأساس ظهرت نماذج أخرى تتمثل في نماذج عتبة التضخم ذات الانتقال السلس (STR) والتي يتم الانتقال من خلالها من نظام إلى آخر بصفة سلسة وتدرجية.

ومن أجل التحقق من العلاقة غير الخطية ما بين التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر تم الاستعانة بنموذج العتبة ذو الانتقال السلس (STR) المقترح من قبل (González et al 2005) (smooth threshold regression) والمستخدم في العديد من الدراسات التجريبية الحديثة، وبناء على ما سبق سنحاول من خلال هذه الدراسة إيجاد مستوى عتبة التضخم في الجزائر

باستخدام هذا النموذج، ويمكن تلخيص إشكالية الدراسة التي تتمثل في ما هو المستوى الأمثل لعتبة التضخم في الجزائر الذي لا يضر بالنمو الاقتصادي ؟

وتتفرع هذه الاشكالية الى مجموعة من التساؤلات التالية:

- هل توجد علاقة ما بين التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر؟ وما طبيعة هذه العلاقة؟

- هل للتضخم تأثير على النمو الاقتصادي في الجزائر؟ وما هو اتجاه هذا التأثير ومدى انعكاساته على النشاط الاقتصادي في المنطقة؟

- كيف يكون سلوك المتغيرات الاقتصادية تحت وفوق مستوى العتبة المقدرة؟

وللإجابة على هذه التساؤلات المطروحة يجب إما إثبات أو نفي الفرضيات التالية:

- وجود علاقة غير خطية تربط التضخم بالنمو الاقتصادي في الجزائر في صورة نموذج العتبة ذو الانتقال السلس (STR).

- يبدأ التأثير السلبي للتضخم على النمو الاقتصادي عندما تتجاوز معدلات التضخم مستوى العتبة المقدرة، أما تحت مستوى العتبة لن يكون هناك أي تأثير للتضخم على النمو الاقتصادي أو يكون هناك تأثير إيجابي هامشي على أداء النشاط الاقتصادي.

- متغير العتبة (التضخم) يلعب دورا رئيسيا في التأثير على آثار المتغيرات الاقتصادية الأخرى على النمو الاقتصادي، إذ يتباين تأثيرها تحت وفوق مستوى العتبة.

وبناء على ما سبق تكمن أهمية الدراسة في كونها تتناول إحدى المواضيع الاقتصادية الحديثة والأكثر طرحا للنقاش من خلال تحليل والبحث في طبيعة العلاقة الموجودة بين التضخم والنمو الاقتصادي، كون أن التضخم من بين أكثر المشاكل الاقتصادية خطورة والتي تكبح عجلة النمو في أي اقتصاد لأي بلد سواء كان بلدا متقدما أو بلدا ناميا باعتبار أن هذه الظاهرة تعارض أهداف السياسة الاقتصادية الكلية خاصة منها تحقيق معدلات نمو مستدامة والحفاظ على المستوى العام للأسعار.

كما سعت الدراسة الى تحقيق مجموعة من الاهداف لعل اهمها محاولة إبراز طبيعة العلاقة ما بين التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر باستخدام نموذج عتبة التضخم ذو الانتقال السلس (STR) وتبيان اتجاه تأثير التضخم على النمو الاقتصادي تحت وفوق مستوى العتبة المقدرة.

ومن أجل الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع، استعنا بمجموعة من المناهج المستخدمة في الدراسات الاقتصادية، أين اعتمدنا على المنهج الوصفي عند التطرق إلى الإطار النظري للعلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي واستعراض لمختلف الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع، كما استخدمنا المنهج القياسي لتقدير عتبة التضخم في الجزائر بحكم انتماؤنا لهذا البلد من جهة ومن جهة أخرى الخروج بمجموعة من التوصيات والاقتراحات التي من شأنها مساعدة السلطات المختصة للمحافظة على الاستقرار الاقتصادي بالمنطقة بسبب نقص أو انعدام مثل هذه الدراسات على المستوى المحلي وهذا باستخدام نموذج العتبة ذو الانتقال السلس (STR) لتحديد طبيعة أثر التضخم على النمو الاقتصادي فوق وتحت مستوى العتبة.

2. - أدبيات عتبة التضخم

2.1. - استخدام نماذج العتبات في دراسة العلاقة بين التضخم والنمو

الاقتصادي

اعتبرت العلاقة ما بين التضخم والنمو الاقتصادي من بين أهم الموضوعات الاقتصادية التي كانت محل العديد من الدراسات التحليلية والتجريبية في العديد من الأقطار وإن لم نقل في كل دول العالم، وقد أضفت هذه الدراسات إلى نتائج متضاربة وغير متجانسة فيما بينها رغم أنها اتفقت في معظمها إلى أن المعدلات المرتفعة من التضخم سيكون لها أثر سلبي كبير على النمو الاقتصادي، هذا ما أدى إلى طرح تساؤل حول أنه إذا كانت للمستويات المرتفعة من التضخم تأثير على النشاط الاقتصادي فما هو بالتحديد المعدل الذي سيبدأ منه هذا التأثير السلبي للتضخم، هنا لجأ الاقتصاديون في السنوات الأخيرة إلى طرق قياسية جديدة لدراسة هذه العلاقة، وما كانوا متفقين عليه هو أن المتغيرات الاقتصادية الكلية تربطها علاقة غير خطية فيما بينها، مما شجع على فرضية أن التضخم تربطه بالنمو الاقتصادي علاقة غير خطية وبالتحديد إلى وجود

نقطة معينة تسمى بالعتبة أين يصبح تأثير التضخم على النمو الاقتصادي عكس ما كان قبل هاته النقطة، وهنا تمكن الاقتصاديون ابتداءً من أعمال (1996) Sarel إلى اكتشاف هذه العلاقة غير الخطية من خلال نماذج العتبات ذات الانتقال الفوري (TR) للانتقال بين نظامين متطرفين أو أكثر.

رغم هذه القفزة النوعية من حيث استخدام نماذج العتبة ذات الانتقال الفوري في تحديد المستوى الذي يتغير فيه تأثير التضخم على النمو الاقتصادي إلا أنها عانت من بعض القصور في تفسير هذه العلاقة، لعل من أهمها هو اعتبار أن سلوك الأفراد والأعوان الاقتصاديين يكون متزامناً وأنها اتجاه التضخم عند تجاوز المستوى العتبة وهذا من خلال الانتقال من النظام الأول للتضخم المنخفض إلى النظام الثاني للتضخم المرتفع في لحظة زمنية واحدة وبصفة آنية، ووجه القصور الثاني هو اعتبار سلوك المتغيرات التفسيرية الأخرى ثابتاً بمعنى أن طبيعة واتجاه تأثير المتغيرات التفسيرية على النمو الاقتصادي في النظام الأول هو نفسه في النظام الثاني، لذا ظهر نموذج جديد يمكن اعتباره امتداداً لنماذج (TR) وهو نموذج العتبة ذو الانتقال السلس والمرن ما بين الأنظمة (STR) (Gonzalez et al (2005) وهو بدوره امتداد لنماذج الانحدار الذاتي ذات الانتقال السلس (Chan et tong (1986)، Luukkonen, Saikkonen et teräsvirta (1988)، وتفسير الاهتمام بالانتقال السلس ما بين الأنظمة جاء به كل من (1997) Granger et teräsvirta أين اعتبر أن السلوك الكلي لاقتصاد بلد ما هو إلا محصلة لسلوك الأعوان الاقتصاديين في ذلك البلد، وباعتبار أن كل فرد منهم يغير سلوكه عند الانتقال من نظام إلى آخر بفترات زمنية مختلفة كون أن رد فعل بعض الأعوان الاقتصاديين اتجاه سياسة اقتصادية معينة أو ظاهرة اقتصادية معينة يكون أسرع أو أبطأ من رد الفعل لدى البعض الآخر وهذا حسب توفر المعلومة وكلفتها وتوقعاتهم المستقبلية، مما يفسر أن التغيير بين الأنظمة من طرف الأعوان الاقتصاديين لا يكون بصفة فورية وإنما يكون بصفة تدريجية ومرنة.

2.2 . - الدراسات التجريبية السابقة

من أهم الدراسات التجريبية والقياسية التي تناولت العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي باستخدام نماذج عتبات التضخم ذات الانتقال السلس (STR) بالاعتماد على منهجية (2005) Gonzalez and Teräsvirta نجد:

-دراسة Su Dinh Thanh (2015): قام الباحث بمحاولة تقدير مستوى العتبة لأثر التضخم على النمو الاقتصادي لخمس (05) دول آسيوية (إندونيسيا، ماليزيا، الفلبين، تايلند وفيتنام) خلال الفترة 1980-2011، محاولاً بذلك إثبات فرضية وجود نموذج غير خطي لأثر التضخم على النمو الاقتصادي باستخدام متغير نمو الناتج المحلي الفردي كمتغير تابع، ومتغيرات التضخم، معدل التشغيل، معدل نمو الاستثمار (كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي)، معدل نمو في شروط التبادل التجاري ونمو الإنفاق الاستهلاكي الحكومي كمتغيرات تابعة، وقد توصل الباحث على أن نموذج العتبة ذو الانتقال السلس بابل (PSTR) ذو دالة انتقال واحدة فقط (نظامين مختلفين للتضخم) هو الأكثر ملائمة في تقدير هذه العلاقة مثبتاً بذلك فرضية وجود علاقة غير خطية تربط المتغيرات المفسرة بالنمو الاقتصادي، كما تمكن من تقدير عتبة التضخم في حدود 7.84% والتي يبدأ عندها التأثير السلبي للتضخم على النمو الاقتصادي بسرعة انتقال بطيئة نوعاً ما قدرت بـ 3.04 وهذا ما يجعل سلوك الأعوان الاقتصاديين في هذه الدول الخمسة (05) بآسيا أكثر سلاسة ومرونة عند تجاوز معدلات التضخم مستوى العتبة 7.84%.

-دراسة Raphael Espinoza et al (2010): استعان الباحثون بقاعدة البيانات المدمجة بابل لدراسة العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي من خلال نموذج عتبة التضخم ذو الانتقال السلس (PSTR) لـ 165 دولة ما بين دول متقدمة ودول نامية وهذا خلال الفترة 1960 – 2007، أين مثل نموذجهم للعتبة ذو الانتقال السلس خليطاً ما بين نموذج (Khan And Senhadji 2001) ذو الانتقال الفوري ونموذج (Gonzalez et al 2005) ذو الانتقال السلس باستخدام دالة الانتقال اللوجستية، كما استعان الباحثون بمجموعة من المتغيرات المفسرة لنمو الناتج المحلي الإجمالي متمثلة في معدل التضخم والذي يمثل متغير العتبة، نسبة الاستثمار من الناتج المحلي الإجمالي، النمو السكاني، معدلات

شروط التبادل التجاري ومؤشر الانفتاح التجاري، وقد توصلت الدراسة إلى أن النمو الاقتصادي لجميع الدول يتأثر سلباً بالنمو الاقتصادي عند تجاوز مستوى عتبة التضخم 9% بسرعة انتقال مساوية لـ (06) وليس له أي تأثير تحت هذا المستوى.

-دراسة Raul Ibarra, Danilo R. Trupkin (2016): حاولت هذه الورقة العلمية إعادة النظر في طبيعة العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي مع الأخذ بعين الاعتبار الاختلافات ما بين المؤسسات الاقتصادية ما بين البلدان، وهذا باستخدام نموذج عتبة التضخم ذو الانتقال السلس باستخدام دالة نمو ممثلة في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي كمتغير تابع والمتغيرات: التضخم (متغير العتبة)، النمو السكاني، الاستثمار، الانفتاح التجاري ومعدل التبادل التجاري كمتغيرات تابعة مع استعمال عينة كبيرة من البلدان خلال الفترة 1950-2009، كما أن الباحثان اكتفيا بالتضخم كمتغير وحيد الذي يتغير أثره على النمو الاقتصادي تحت وفوق مستوى العتبة في حين أن بقية المتغيرات التفسيرية الأخرى تبقى آثارها ثابتة في كلتا النظامين، وقد توصلت النتائج إلى أن العتبة في حدود 19% للدول النامية بسرعة انتقال كبيرة جداً تجعل من نموذج (PSTR) مطابقاً لنموذج (PTR) مقارنة بـ 4.5% بالنسبة لمجموعة الدول المتقدمة والتي سرعة الانتقال لديها بطيئة جداً مما يجعل الانتقال ما بين النظامين في الدول المتقدمة أكثر سلاسة منها لدى الدول النامية، كما بينت الدراسة أن عتبة التضخم لدى الدول النامية التي تملك مؤسسات اقتصادية أكثر حداثة وأكثر اندماجاً تنخفض إلى حدود 3-6% مما يجعل من معيار درجة تطور المؤسسات في الدول عنصراً مهماً لدرجة استجابة الوحدات الاقتصادية للتغيرات التي تحدث في معدلات التضخم.

- Monaheng Seleteng et al (2012): يرى الباحثون من خلال هذه الورقة العلمية أن الهدف الأساسي لكل بنك مركزي في العالم هو الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار لتحقيق بيئة مواتية لنمو اقتصادي أسرع، لهذا حاولوا إيجاد مدى تأثير التضخم على النمو الاقتصادي في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي (SADC) باستخدام البيانات المقطعية بآل خلال الفترة 1980-2008، أين تم استخدام نموذج العتبة ذو الانتقال السلس (PSTR)

وهذا باستعمال متغير نمو الناتج المحلي الإجمالي كمتغير تابع والمتغيرات التضخم (مؤشر أسعار الاستهلاك)، الإنفاق الحكومي، الانفتاح التجاري ومعدل التبادل التجاري كمتغيرات تابعة، وقد كشفت الدراسة أن مستوى عتبة التضخم قدره 18.9% هو ما يضر بالنمو الاقتصادي في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وليس للتضخم أي تأثير تحت هذا المستوى، كما لعب متغير الانتقال دورا رئيسيا في تأثير بقية المتغيرات التفسيرية الأخرى على النمو الاقتصادي تحت وفوق مستوى العتبة المقدرة.

Jude C. Eggoh and Khan Muhammad- (2014): اعتمادا في دراستهما للعلاقة غير الخطية بين التضخم والنمو الاقتصادي على قاعدة البيانات المدمجة بانل لعينة كبيرة من الدول (102 دولة) ضمت دول متقدمة ودول نامية على حد سواء خلال الفترة 1960-2009 باستخدام نموذج العتبة ذو الانتقال السلس (PSTR)، وقد سلطت هذه الدراسة الضوء على جانبين مهمين من العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي، أولهما تحليل العلاقة غير الخطية بين المتغيرين وتحديد مستوى العتبة للعينة الكلية للدول والعينات الفرعية منها (الدول المنخفضة الدخل، الدول متوسطة الدخل، الدول مرتفعة الدخل)، ثانيتهما استعراض بعض القنوات غير المباشرة لآلية الانتقال من التضخم إلى النمو الاقتصادي، وقد أثبتت نتائج الدراسة على تحقق العلاقة غير الخطية التي تربط النمو بالتضخم لجميع العينات الفرعية والعينة الكلية للدول محل الدراسة أين يكون لمعدلات التضخم التي تتجاوز مستويات العتبة تأثير سلبي على عجلة النمو، كما أن القنوات غير المباشرة لآلية الانتقال التضخم -النمو (التنمية المالية، الانفتاح التجاري، تراكم رأس المال والإنفاق الحكومي) من شأنها أن تحدث اختلافات في هذه العلاقة غير الخطية.

3. - المنهجية والنموذج المستخدم في تقدير عتبة التضخم

إن نموذج عتبة التضخم (STR) يسمح بالانتقال السلس والتدريجي ما بين الأنظمة بحيث يسمح لمعاملات الانحدار بالتغيير تدريجيا من نظام إلى آخر، وهي ميزة لا يمكن أن تتحقق لدى بقية نماذج العتبات السابقة التي تطرقنا إليها بحيث أنه إذا تجاوزت معدلات التضخم مستوى العتبة فلن يتأثر النمو الاقتصادي بصفة مباشرة وفي نفس اللحظة، وإنما يأخذ التأثير فترة زمنية

معينة حسب سرعة الانتقال، كونه يعتبر ردة فعل الوحدات الاقتصادية اتجاه التضخم غير متزامنة وبدرجات متفاوتة.

1.3 - نموذج عتبة التضخم ذو الانتقال السلس (STR) González et al (2005)

من أجل إثبات هذه العلاقة غير الخطية بين التضخم والنمو الاقتصادي يمكن استخدام نموذج العتبة ذو الانتقال السلس (STR)، أين يأخذ النموذج الشكل التالي (González A, T. Teräsvirta. D. van dijk, 2005):

$$y_t = u_t + \beta'_0 x_t + \beta'_1 x_t g(q_t, \gamma, c) + \varepsilon_t \quad (1) \dots\dots\dots$$

حيث أن: $t = 1, \dots, T$ ، u_t تمثل تأثير الحد الثابت و ε_t الخطأ العشوائي، y_t يمثل المتغير التابع، x_t تمثل جميع المتغيرات التفسيرية، $g(q_t, \gamma, c)$ دالة الانتقال وهي دالة مستمرة تعتمد على متغير العتبة q_t وتأخذ قيم داخل المجال $[0-1]$ ، وهذه القيم ترتبط بمعاملات الانحدار B_0 و $(B_0 + B_1)$ ، c تمثل معلمة تقيس سرعة الانتقال بين الأنظمة فكلما كانت كبيرة كان التحول بين الأنظمة سريعاً وفورياً وكلما كانت صغيرة يكون الانتقال بين الأنظمة تدريجياً وأكثر سلاسة (Remziuctum, 2007).

وتأخذ دالة الانتقال عادة شكل دالة لوجستية شائعة الاستخدام في الدراسات القياسية من بين ثلاثة دوال انتقال مقترحة لتعطي نموذج العتبة خاصة الانتقال السلس والمرن بين الأنظمة المتطرفة، أين تأخذ هذه الدوال الشكل التالي:

♦ دالة الانتقال اللوجستية

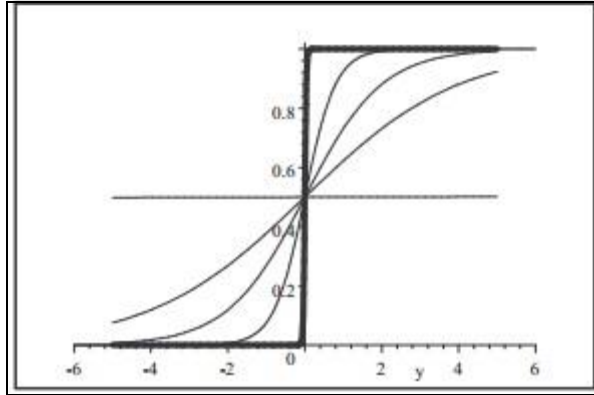
تم اقتراحها من طرف كل من Anderson et teräsvirta (1992) وهي على النحو التالي (AlimiMohsen, RebaiAbdelwaheb, 2016):

$$g(q_t, \gamma, c) = [1 + \exp(-\gamma (q_t - c))]^{-1}, \gamma > 0 \quad (2) \dots\dots\dots$$

ويطلق على نموذج العتبة ذو دالة الانتقال اللوجستية بنموذج (LSTR)، وهو مكون من نظامين متطرفين لقيم متغير العتبة q_t تفصل بينهما قيمة العتبة c ويتم الانتقال بين النظامين بسرعة انتقال γ ، فكلما اقتربت سرعة الانتقال من

زائد ما لا نهاية تحولت دالة الانتقال إلى دالة مؤشر (I.) لتأخذ إحدى القيمتين (0) أو (1) ويتحول بذلك نموذج (LSTR) إلى نموذج (TR)، وكلما آلت سرعة الانتقال إلى القيمة الصفر أخذت دالة الانتقال قيمة (1/2) ويتحول نموذج (LSTR) إلى نموذج خطي (Kirstin Hubrich, TimoTeräsvirta, 2013)، كما هو مبين من خلال الشكل التالي (Francisco Craviero Dias, 2003):

الشكل 1 – دالة الانتقال اللوجستية



المصدر: عبد الرحيم شيببي وآخرون (جوان 2016)، "استخدام النمذجة اللاخطية في التحليل الكمي لتفسير الظواهر الاقتصادية"، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد الخامس، ص 89.

فمن الشكل أعلاه تظهر نماذج (TAR) و (AR) حالات خاصة من نموذج (LSTAR)، كما أن الدالة اللوجستية تأخذ شكل (S) مما يجعلها مفيدة في تمثيل الانتقال السلس بين نظامين متطرفين على سبيل المثال بين نظام يكون فيه الاقتصاد في حالة توسع ونظام يكون فيه الاقتصاد في حالة انكماش مع عدم نسيان منطقة وسطى محايدة أين يكون فيها الاقتصاد في حالة توازن (Julien Fouquau, 2008).

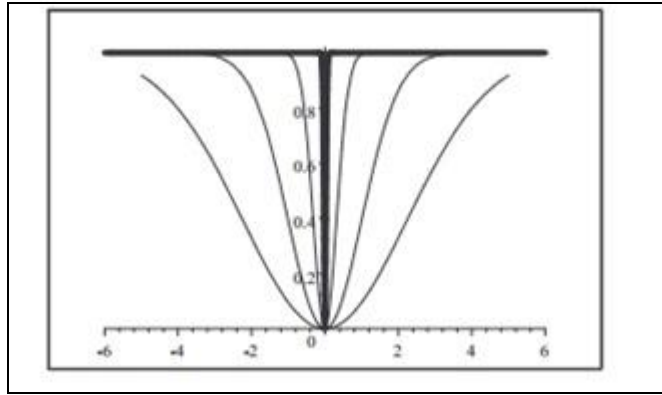
♦ دالة الانتقال الأسية:

هي الأخرى تم اقتراحها من طرف كل من Anderson et teräsvirta (1992) وتأخذ الشكل التالي (Nidhaledine Ben Cheikh, 2012):

$$g(q_t, \gamma, c) = [1 + \exp(-\gamma (q_t - c)^2)]^{-1}, \gamma > 0 \quad (3)$$

كما يطلق على هذا النموذج بنموذج (ESTR)، وهو مكون من ثلاثة أنظمة متطرفة اثنين منهما متناظرين لقيم العتبة c أين يكون لهما نفس الحركة الديناميكية ويحقق خاصية التماثل بينما يتوسطهما نظام ثالث وسيطي، بحيث كلما آلت سرعة الانتقال γ إلى الصفر (0) أو إلى ما لا نهاية (∞) فإن نموذج (ESTAR) يتحول بدوره إلى نموذج خطي يترجم إما نظاما وسيطيا أو نظاما متطرفا تواليا (Francisco Craviero Dias, 2003)، وشكل التالي يوضح ما سبق:

الشكل 2 - دالة الانتقال الأسية



المصدر: عبد الرحيم شيببي وآخرون (جوان 2016)، "استخدام النمذجة اللاخطية في التحليلي الكمي لتفسير الظواهر الاقتصادية"، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد الخامس، ص 89.

* دالة الانتقال اللوجستية التربيعية

(Jansen et teräsvirta 1996) قدما نموذجا آخر من نماذج (STAR) ذو ثلاثة أنظمة مثل (ESTAR) وهذا باستخدام دالة لوجستية تربيعية (QSTAR) وتأخذ الصيغة التالية (Akin usupbeyli, 2012) :

$$g(s_t, \gamma, c) = [1 + \exp\{-\gamma (s_t - c_1)(s_t - c_2)\}]^{-1}, \gamma > 0, c_1 < c_2 \quad (4) \dots\dots$$

فهذه الدالة الانتقالية اللوجستية التربيعية تمثل نموذجا لثلاثة أنظمة نظامين منها متطرفين ومتطابقين كما هو بالنسبة لنموذج (ESTAR)، ولكن الفرق بينهما هو أن نموذج (QSTAR) يساعد على جعل نموذج لا تماثل

العتبات التي تفصل بين الانظمة المتطرفة والنظام الوسيط على عكس نموذج (ESTAR) الذي لا يسمح بهذا البناء.

2.3 . - خطوات تقدير النموذج

من أجل تقدير نموذج (STR) نقوم بإتباع منهجية Gonzalez (2005) من خلال المرور عبر الخطوات التالية:

1.2.3. اختبار خطية نموذج (STR)

إن اختبار الخطية هو مهم جدا لتقدير نموذج (STR) لأنها تحويل معاملات إزعاج غير معروفة أو مجهولة، كما أن معلمة مستوى العتبة (C) غير معلومة وغير محددة مسبقا، ولتجاوز ذلك يتم تحويل دالة الانتقال $G(q_t, y, c)$ بتوسع تايلور من الدرجة الأولى حول $\gamma = 0$ ، للحصول على الانحدار المساعد التالي (Tolga Omay, Elif Öznur Kan, 2010):

$$y_t = u_t + \beta'_0 x_t + \beta'_1 x_t q_t + \dots + \beta'_m x_t q_t^m + \varepsilon'_t \quad (5) \dots\dots\dots$$

حيث أن:

β'_1 هو مضاعف لـ γ و $\varepsilon'_i = \varepsilon_i + R_m \beta'_1 x_t$ أين R_m يمثل بواقي توسع تايلور، ويتم ذلك من خلال اختبار الفرضية $H_0: \beta'_1 = 0$ عن طريق مجموعة من الإحصائيات لعل من أهمها: Fisher، Wald، Likelihood ratio والتي تأخذ الصيغ التالية (Nermeen Mohamed AbdelAziz Harb, 2016):

♦ إحصائية LM_W Wald:

$$LM_W = NT(SSR_0 - SSR_1) / SSR_0 \quad (6) \dots\dots\dots$$

* إحصائية فيشر (EGGOH C. JUDE, 2010) LM_F Fisher:

$$LM_F = (NT(SSR_0 - SSR_1) / mK) / (SSR_0 / (NT - N - mK)) \quad (7) \dots\dots\dots$$

* إحصائية LR Likelihood ratio:

$$LR = -2[\text{Log}(SSR_1) - \text{Log}(SSR_0)] \quad (8) \dots\dots\dots$$

بحيث أن k تمثل عدد المتغيرات المفسرة، m تمثل عدد دوال الانتقال، SSR_0 يمثل مربعات البواقي للفرضية H_0 (النموذج الخطي) و SSR_1 مجموع مربعات

البواقي للفرضية H_1 (نموذج STR)، كما أن الاختبارات LM_W و LR تتبع توزيع χ^2 و LM_F تتبع توزيع فيشر تحت فرضية H_0 ، ويتم التأكد من أن النموذج القياسي هو نموذج (STR) في حالة رفض الفرضية H_0 وقبول الفرضية البديلة H_1 أي وجود علاقة غير خطية ما بين التضخم والنمو الاقتصادي بوجود أثر لعتبة التضخم.

2.2.3. اختبار عدد دوال الانتقال (عدد العتبات)

بعد التأكد من وجود أثر لعتبة التضخم من خلال اختبار خطية النموذج (STR) بوجود دالة انتقال واحدة لنظامين متطرفين، نلجأ إلى إيجاد عدد دوال الانتقال لهذا النموذج من خلال إجراء اختبارات متسلسلة ابتداء من اختبار خطية نموذج (STR) من الدرجة الثانية (عدد دوال الانتقال تساوي $m=2$ لـ $m+1$ نظام متطرف) بغية قبول الفرضية ($H_0: m=1$)، وفي حالة رفضها يعني ذلك أن النموذج يقبل $m=2$ دالة انتقال:

1 $m=0$: النموذج يقبل دالة انتقال واحدة

2 $m=1$: النموذج يقبل دالتي انتقال على الأقل

لنموذج التالي:

$$y_t = u_t + \beta'_0 x_t + \beta'_1 x_t g_1(q_t^{(1)}, \gamma, c_1) + \beta'_2 x_t g_2(q_t^{(2)}, \gamma, c_2) + \varepsilon_t \quad (9)$$

من خلال الإحصائيات LM_W ، LR ، و LM_W ، وهذا بعد تحويل دالة الانتقال الثانية إلى توسع تايلور حول $\gamma_2 = 0$ للحصول على الانحدار المساعد الذي نجري عليه اختبار فرضية العدم:

$$y_t = u_t + \beta'_0 x_t + \beta'_1 x_t g_1(q_t^{(1)}, \gamma, c_1) + \beta'_2 x_t q_t^{(2)} + \varepsilon_t \quad (10)$$

وإذا لم يتم قبول الفرضية ($H_0: m=1$) تنتقل إلى نموذج (STR) ذو ثلاث دوال انتقال لنختبر الفرضية ($H_0: m=2$)، ونواصل بهذا النهج المتسلسل حتى يتم قبول فرضية العدم والتي من خلالها يتحدد لنا عدد دوال الانتقال (m) (Su Dinh Thanh, 2015)، كما أشار González (2005) على أنه في كل مرحلة من مراحل اختبار عدد دوال الانتقال يجب تخفيض مستوى الدلالة بمعامل

ثابت T محصورا بين $10 < T < \infty$ لتجنب عدد كبير من دوال الانتقال والتي افترضها تساوي $T = 0.5$ (RaulAlbarra et al, 2016).

3.2.3. طريقة تقدير نموذج (STR) لـ Gonzalez (2005)

من أجل تقدير معلمات نموذج (STR) يتم التخلص من الآثار الثابتة من النموذج بإزالة المتوسطات الحسابية لكل متغير، ومن ثم اللجوء إلى طريقة المربعات الصغرى غير الخطية لتقدير هذه المعلمات بإتباع الخطوات التالية (Amira Majoul, OLFA Manai Daboussi, 2014):

إعادة كتابة نموذج (STR) على الشكل التالي:

$$y_t = u_t + \beta' x_t g(\gamma, c) + \varepsilon_t \quad (11)$$

بحيث أن:

$$x_t(\gamma, c) = (x_t', x_t' g(q_t, \gamma, c))' \quad (12)$$

$$\beta' = (\beta_0', \beta_1') \quad (13)$$

ويطرح المتوسطات الحسابية سنتخلص من الآثار الثابتة لنحصل على النموذج المعدل التالي:

$$\tilde{y}_t = \beta \tilde{x}_t(\gamma, c) + \tilde{\varepsilon}_t \quad (14)$$

بحيث أن:

$$\tilde{y}_t = y_t - \bar{y} \quad (15)$$

$$\tilde{x}_t(\gamma, c) = \{x_t' - \bar{x}, x_t' g(q_t, \gamma, c) - \bar{W}(\gamma, c)\}' \quad (16)$$

$$\tilde{\varepsilon}_t = \varepsilon_t - \bar{\varepsilon} \quad (17)$$

و:

$$\bar{W}(\gamma, c) = T^{-1} \sum_{t=1}^T x_t g(q_t, \gamma, c) \quad (18)$$

فشعاع التحول $\tilde{x}_t(\gamma, c)$ يعتمد على قيم كل من γ سرعة التحول و c مستوى العتبة، كما يتضح من خلال المعادلة (14) أن نموذج (STR) أصبح

نموذجاً خطياً عند β مشروطاً بكل من γ و c ، مما يسمح ذلك بتطبيق طريقة المربعات الصغرى غير الخطية (NLS) والمتمثلة في طريقة المربعات الصغرى المشروطة لتقدير قيم المعلومات التي تقلل من مجموع مربعات البواقي. كما يمكن قياس أثار المتغير المفسر على المتغير التابع بقياس حساسية المتغير التابع للمتغير المفسر من خلال صيغة المرونات على الشكل التالي (DuyguYolcuKaradam, Nadir Öcal, 2014):

$$e_t = \frac{\partial y_t}{\partial q_t} = \beta_0 + \beta_1 g(q_t, \gamma, c) \quad (19) \dots\dots\dots$$

4. - التحليل القياسي لعبء التضخم في الجزائر باستخدام نموذج (STR) 1.4. - متغيرات الدراسة

سنعتمد في دراستنا القياسية على بيانات السلاسل الزمنية الخاصة بالجزائر خلال الفترة 1980 – 2016 باختيارنا لمجموعة من المتغيرات الاقتصادية التي فرضتها علينا النظرية الاقتصادية والدراسات السابقة في هذا المجال، وتتمثل في: التضخم مقاس على أساس المستوى العام لأسعار المستهلكين (LNINF)، نمو إجمالي تكوين رأس المال الثابت (INV)، معدل نمو الائتمان المحلي المقدم إلى القطاع الخاص إلى إجمالي الناتج المحلي (FD) ومعدل نمو الإنفاق الحكومي (GOV) كمتغيرات تفسيرية لنمو الناتج المحلي الإجمالي (GDPG) باعتباره متغيراً تابعاً، وللاشارة تم أخذ قيم التضخم بعد إدخال عليها ما يعرف بدالة Semi-Log من أجل إزالة القيم المتطرفة والمعدلات السالبة للتضخم التي من شأنها أن تعطي انحداراً زائفاً لا يعبر عن العلاقة الحقيقية بين المتغيرين، وتأخذ دالة التضخم الصيغة التالية:

$$f(\inf_t) = \begin{cases} \inf_t - 1 & \text{if } \inf_t \leq 1 \\ \ln(\inf_t) & \text{if } \inf_t > 1 \end{cases} \quad (20) \dots\dots\dots$$

1.1.4. الوصف الإحصائي لمتغيرات الدراسة

الجدول التالي يعطينا الوصف الإحصائي لمتغيرات النموذج:

الجدول 1 – الوصف الإحصائي لمتغيرات الدراسة

Variables	Obs	Mean	Std.Dev	Maximum	Minimum
GDPG	37	.862	.272	.27	-2.10
LNINF	37	.831	.910	.453	-0.66
FD	37	.9926	.7124	.3169	.903
GOV	37	.203	.474	.1012	-8.30
INV	37	.163	.156	.4012	-16.50

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن بيانات المتغيرين الرئيسيين في الدراسة القياسية وهما نمو الناتج المحلي الإجمالي (GDPG) ومعدل التضخم (LNINF) تتميز بعدم تشتتها وبقائها حول متوسطها الحسابي مما يجعلها أكثر تماثلاً واتساقاً في تقدير نموذجنا القياسي.

أما الجدول التالي والذي يمثل لنا مصفوفة الارتباط بين متغيرات الدراسة يعطينا طبيعة واتجاه العلاقة الأولية ما بين المتغيرات الاقتصادية محل الدراسة:

الجدول 2 – مصفوفة الارتباط لمتغيرات الدراسة

Variables	GDPG	LNINF	FD	GOV	INV
GDPG	1.00	-	-	-	-
LNINF	-0.40	.001	-	-	-
FD	-0.11	.270	1.00	-	-
GOV	.070	.020	-0.26	1.00	-
INV	.620	-0.50	-0.49	.220	1.00

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10

فمن خلال الجدول أعلاه يتبين أنه هناك علاقة ارتباط سلبية بين المتغير التابع (GDPG) والمتغيرين التفسيريين (LNINF، FD)، في حين يرتبط كل من (GOV) و (INV) بعلاقة ايجابية بالنمو الاقتصادي، وهذه النتائج لا تتنافى مع ما أتت به النظرية الاقتصادية على مؤشر الوساطة المالية (FD) الذي من المفروض أن تربطه علاقة إيجابية وليست سلبية بالنمو الاقتصادي لكونه من محددات النمو الاقتصادي وقد يرجع ذلك مبدئياً إلى عدم فعالية الجهاز المالي القائم في الجزائر وسوء تخصيص القروض الموجهة إلى القطاع الخاص خاصة إذا تزامن ذلك مع مرور الاقتصاد الوطني في فترة تضخم حادة.

2.1.4. دراسة استقرارية السلاسل الزمنية

من خلال إجراء اختبارات ADF و PP للسلاسل الزمنية (LNINF, GDPG, INV, GOV, FD) تحصلنا على الجدول التالي:

الجدول رقم 3 - اختبار الإستقرارية لمتغيرات النموذج عند المستوى

	ADF		PP	
	Statistic	Prob	Statistic	Prob
GDPG	-4.4862	.00720	-3.7918	.02860
LNINF	-3.9470	.02000	-3.8527	.02490
FD	-4.3931	.00670	-4.4580	.00570
GOV	-5.2014	.00080	-5.2014	.00080
INV	-3.9470	.02000	-3.8527	.02490

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10

من خلال اختبارات ADF و PP للسلاسل الزمنية يتبين بوضوح غياب جذور الوحدة على مستوى المتغيرات المدروسة وبالتالي رفض فرضية العدم التي تنص على وجود جذور الوحدة، وعليه فإن المتغيرات (LNINF, GDPG, INV, GOV, FD) مستقرة عند المستوى $I(0)$ ، مما يسمح لنا بتقدير نموذج (STR) على اعتبار أن نماذج العتبات سواء ذات الانتقال الفوري أو ذات الانتقال السلس مبنية على افتراض أن تكون السلاسل الزمنية لكافة متغيرات الدراسة مستقرة عند المستوى وخالية من جذور الوحدة.

2.4. - نتائج تقدير نموذج (STR) في الجزائر

نموذج (STR) في الجزائر يأخذ الصيغة التالية:

$$(21) \quad \text{.....} \quad GDPG_t = u_t + \beta'_0 x_t + \beta'_1 x_t g(LNINF_t, \gamma, c) + \varepsilon_t$$

أي:

$$(22) \quad \text{....} \quad GDPG_t = u_t + (\beta_{01} LNINF_t + \beta_{02} FD_t + \beta_{03} GOV_t + \beta_{04} INV_t) + (\beta_{11} LNINF_t + \beta_{12} FD_t + \beta_{13} GOV_t + \beta_{14} INV_t) g(LNINF_t, \gamma, c) + \varepsilon_t$$

بحيث أن:

$GDPG_t$: يمثل الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي

$LNINF_t$: معدلات التضخم مقاسة باستخدام دالة Semi-Logue

FD_t : حجم الائتمان المقدم إلى القطاع الخاص (% من الناتج المحلي الإجمالي).

GOV_t : نمو الإنفاق الحكومي (إنفاق الاستهلاك النهائي الحكومي).

INV_t : معدل الإستثمار (نمو إجمالي تكوين رأس المال الثابت).

ε_t : الخطأ العشوائي.

1.2.4. اختبار خطية نموذج (STR)

ويتم ذلك من خلال اختبار الفرضية التالية:

$$H_0 : \beta'_1 = 0$$

$$H_1 : \beta'_1 \neq 0$$

أين نقوم باستبدال دالة الانتقال $g(\inf_t, \gamma, c)$ بتوسع تايلور

من الدرجة الأولى حول $\gamma = 0$ لاختبار فرضية العدم $H_0 : \beta'_1 = 0$ في النموذج المساعد لتايلور،

لنتحصل على النتائج التالية:

الجدول 4 - اختبار الخطية لنموذج (STR)

Linearity Tests			
Null Hypothesis	F-statistic	d.f.	p-value
H04: $b_1=b_2=b_3=b_4=0$	.4396835	(16, 28)	.00000
H04: $b_1=b_2=b_3=b_4=0$	.0609565	(12, 21)	.00060
H03: $b_1=b_2=b_3=0$	.0609565	(12, 21)	.00060
H02: $b_1=b_2=0$	.6099513	(8, 25)	.00640
H01: $b_1=0$	.1091634	(4, 29)	.00930
Terasvirta Sequential Tests			
Null Hypothesis	F-statistic	d.f.	p-value
H3: $b_3=0$	.2307994	(4, 21)	.01150
H2: $b_2=0 \mid b_3=0$	.3471812	(4, 25)	.08200
H1: $b_1=0 \mid b_2=b_3=0$	.1091634	(4, 29)	.00930
Escribano-Jorda Tests			
Null Hypothesis	F-statistic	d.f.	p-value
H0L: $b_2=b_4=0$	.3471812	(4, 25)	.08200
H0E: $b_1=b_3=0$	.1091634	(4, 29)	.00930

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10

من خلال الاختبارات (Luukkonen, Saikkonen, and Teräsvirta linearly tests)، (Terasvirta Sequential Tests) و (Escribano-Jorda Tests) والتي تتبع توزيع فيشر Fisher يتضح أن قيمة الاحتمالات للاختبارات الثلاثة أصغر من مستوى 1%، 5% و 10% ففي هذه الحالة نرفض الفرضية H_0 التي تنص

على خطية العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي ونقبل الفرضية H_1 التي تنص على أن نموذج (STR) هو الأكثر ملائمة في تفسير العلاقة ما بين التضخم والنمو الاقتصادي، كما افترض Terasvirta أنه إذا كانت قيمة الاحتمال للفرضية H_2 في اختبار (Terasvirta Sequential Tests) مستوى 5% فإن دالة الانتقال اللوجستية هي الأنسب لتمثيل هذه العلاقة غير الخطية.

2.2.4. اختبار عدد عتبات التضخم في نموذج (STR)

بعد التأكد من ملائمة نموذج (STR) في تفسير العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي، ننتقل إلى اختبار تحديد عدد عتبات التضخم والتي نرمز لها بـ m ويكون هذا الاختبار بالتدرج من $(m=1)$ دالة انتقال إلى $(m=k)$ دالة انتقال من خلال اختبار لاخطية النموذج المتعدد لـ (STR) والمرادف لاختبار الخطية، ويتم ذلك ابتداءً من نموذج (STR) ذو دالتي انتقال:

$$GDPG_t = u_t + \beta'_0 x_t + \beta'_1 x_t g_1(LNINF_t^{(1)}, \gamma, c_1) + \beta'_2 x_t g(LNINF_t^{(2)}, \gamma, c_2) + \varepsilon_t \quad (23)$$

وينفس الإجراء في اختبار الخطية يتم استبدال دالة الانتقال الثانية بسلسلة توسع تايلور من الدرجة الأولى حول $\gamma_2 = 0$ للحصول على انحدار المساعد لاختبار فرضية العدم $H_0: \beta'_2 = 0$ ، وتم الحصول على النتائج التالية:

الجدول 5 - اختبار دوال الانتقال في نموذج (STR)

Additive Nonlinearity Tests			
Null Hypothesis	F-statistic	d.f.	p-value
H04: $b_1=b_2=b_3=b_4=0$	.8954620	(1, 27)	.35240
H03: $b_1=b_2=b_3=0$	.8954620	(1, 27)	.35240
H02: $b_1=b_2=0$	.8954620	(1, 27)	.35240
H01: $b_1=0$	.8954620	(1, 27)	.35240
Terasvirta Sequential Tests			
Null Hypothesis	F-statistic	d.f.	p-value
H3: $b_3=0$	NA	(0, 27)	NA
H2: $b_2=0 \mid b_3=0$	NA	(0, 27)	NA
H1: $b_1=0 \mid b_2=b_3=0$	.1814746	(1, 27)	.35240
Escribano-Jorda Tests			
Null Hypothesis	F-statistic	d.f.	p-value
H0L: $b_1=b_2=0$	NA	(0, 27)	NA
H0E: $b_1=0$	.1814746	(1, 27)	.35240

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10
 إن قيم الاحتمالات للاختبارات الثلاثة أكبر من مستوى 5% مما يعني أن المعلمة ليست لها معنوية إحصائية، هذا ما يجعلنا نقبل الفرضية H_0 القائلة بأن نموذج (STR) يقبل دالة انتقال واحد فقط (وجود أثر لعتبة واحدة) لنظامين متطرفين يمثلان التضخم المنخفض من جهة والتضخم المرتفع من جهة أخرى.

3.2.4. نتائج تقدير نموذج (STR) في الجزائر

من خلال تتبع منهجية (Gonzalez 2005) في عملية التقدير نتحصل على النتائج التالية:

الجدول 6 - تقدير نموذج STR

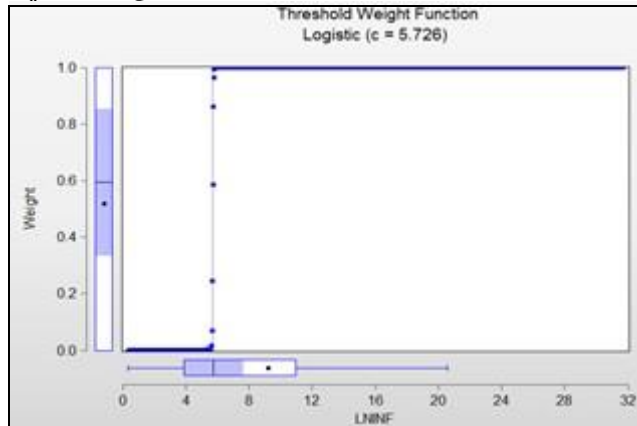
Variable.	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
Threshold Variables (linear part)				
LNINF	.3062810	.1931570	.5856601	.12450
FD	.0440800	.0227890	.9343021	.06360
GOV	-0.008955	.0175190	-0.511142	.61340
INV	.2364230	.0989820	.3885532	.02420
Threshold Variables (nonlinear part)				
LNINF	-1.048262	.1947060	-5.383829	.00000
FD	-0.032376	.0297780	-1.087270	.28650
GOV	.0368980	.0210930	.7492881	.09150
INV	-0.247616	.1149410	-2.154290	.04030
Slopes				
SLOPE	.9894146	.4381650	.0284710	.97750
Thresholds				
Threshold	.7260055	.2784780	.5617820	.00000
R-squared		.9699550	Mean dependent var	-3.849054
Adjusted R-squared		.9661990	S.D. dependent var	.6758938
S.E. of regression		.5950641	Akaike info criterion	.8967933
Sum squared resid		.4153081	Schwarz criterion	.1144844
Log likelihood		-67.09066	Hannan-Quinn criter.	.9735393
Prob(F-statistic)		.2654258	Mean dependent var	.2198432
Prob(F-statistic)				.0000000

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10
أين تأخذ دالة الانتقال الشكل التالي:

$$G(\inf_t, \gamma, c) = [1 + \exp(-46.98941(\text{LNINF}_t - 5.726005))]^{-1} \quad (24)$$

من الجدول أعلاه يتبين أن نموذج (STR) يقيس أثر المتغيرات التفسيرية على النمو الاقتصادي ضمن نظامين متطرفين يفصل بينهما مستوى عتبة التضخم والذي يقدر بـ 5.72% بسرعة انتقال 46.98 وهي سرعة كبيرة نوعا ما بحيث أن سلوك الأعوان الاقتصاديين اتجاه التضخم يكون سريعا اتجاه المعدلات المرتفعة من التضخم التي تتجاوز مستوى العتبة كما هو موضح في الشكل التالي لدالة الانتقال اللوجستية:

الشكل 3 - دالة الانتقال اللوجستية للنموذج القياسي (STR)



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10

فبالرغم من أن معظم المشاهدات موجودة ضمن النظامين المتطرفين إلا أن هناك البعض منها موجود بين هذين النظامين كما هو موضح في الشكل أعلاه، مما يوحي أن هناك بعض الوحدات الاقتصادية من مؤسسات وأفراد المساهمة في تكوين الناتج المحلي الإجمالي رد فعلها يكون إما متأخرا أو قبل ردة فعل بقية الوحدات الاقتصادية الأخرى اتجاه المعدلات المرتفعة من التضخم، مما يضفي على السلوك الكلي خاصية الانتقال السلس بين النظامين المتطرفين، كما أن الانتقال لا يحدث بالضرورة عند مستوى العتبة وإنما قد يكون بمقربة من العتبة

وهذا حسب حساسية الاعوان الاقتصاديين اتجاه الارتفاع في المستويات العامة للأسعار والتي تحددها عناصر توفر المعلومة وكلفتها وتوقعاتهم المستقبلية.

كما قادتنا نتائج تقدير نموذج (STR) إلى ما يلي:

- معدلات التضخم ضمن النظام المنخفض والتي لا تتجاوز مستوى العتبة 5.72% ليست لها أي تأثير على النمو الاقتصادي، في حين أن المعدلات المرتفعة من التضخم والتي تتجاوز مستوى العتبة ذو دلالة إحصائية عند مستوى 5% فهي تؤثر سلبا على النمو الاقتصادي، فهذه المستويات المرتفعة من التضخم تكون ضارة بعجلة النمو الاقتصادي لما لها من انعكاسات سلبية على الاقتصاد ككل من خلال تراجع الطلب المحلي والاجنبي على السلع والمنتجات المحلية بسبب ارتفاع سعرها وتآكل المدخرات لدى الاعوان الاقتصاديين مما يؤدي الى تراجع الحافز على الادخار وانخفاض في التكوين الرأسمالي وايضا يعمل التضخم في مستوياته المرتفعة على تراجع العوائد من العمليات الانتاجية والاستثمارية بسبب ارتفاع تكلفة عناصر الانتاج.

- بقية المتغيرات التفسيرية الأخرى تغير سلوكها اتجاه النمو الاقتصادي بمجرد تجاوز مستوى العتبة، ويرجع ذلك أساسا إلى أن متغير العتبة المتمثل في التضخم يلعب دورا رئيسيا في التأثير على آثار المتغيرات التفسيرية الأخرى على النمو الاقتصادي بحيث أنه:

- بالنسبة لمؤشر الوساطة المالية (FD) فله تأثير إيجابي طفيف ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 10% تحت مستوى العتبة المقدرة بـ 5.72%، مما يعني أن الائتمان المحلي المقدم للقطاع الخاص يساهم ويحفز النمو الاقتصادي في الجزائر فكلما زاد التوسع في منح الائتمان المقدم إلى الشركات الإنتاجية أو خلق مؤسسات جديدة خاصة منها الصغيرة والمتوسطة عبر مختلف صيغ منح الائتمان ساهم ذلك في زيادة الإنتاج والإنتاجية ومنه زيادة في النمو الاقتصادي، إلا أنه بعد تجاوز مستوى العتبة لم يعد له أي تأثير على النمو الاقتصادي، ففي ظل المعدلات المرتفعة من التضخم ترتفع أسعار الفائدة على القروض وبالتالي ترتفع تكلفة رأس المال ويميل إلى التساوي مع هامش الربح من هذه المشاريع وبذلك تكون للقروض آثار هامشية على النمو وعندها ستؤول مستوياتها للتراجع في الاقتصاد.

- الإنفاق الحكومي (GOV) ليس له أي أثر معنوي على النمو الاقتصادي تحت مستوى العتبة في حين يصبح له تأثير ايجابي فوق مستوى العتبة، ويرجع ذلك إلى أنه في ظل نظام التضخم المرتفع فإن زيادة الاستهلاك الحكومي يخلق زيادة في الطلب على السلع والخدمات التي من شأنها تعظيم الأرباح لدى الشركات والمؤسسات والاستفادة من الارتفاع في سعرهاته السلع خاصة إذا كان هذا التضخم ناشئ بفعل مضاربة هؤلاء المنتجين، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة أرباحهم وبالتالي زيادة الناتج المحلي الإجمالي الذي تساهم فيه هذه الشركات والمؤسسات الإنتاجية.

- الاستثمار (INV) له تأثير إيجابي ضمن نظام التضخم المنخفض باعتباره المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي ككل لأي بلد كان من خلال التوسع في عملية الإنتاج وزيادة الدخل لدى الأفراد والتحول نحو عملية التصدير لخلق فائض في ميزان المدفوعات بالاستفادة من تنافسية السلع المحلية مقارنة مع نظيراتها الأجنبية كنتيجة لانخفاض سعرها الناتج عن انخفاض معدلات التضخم، أما بعد تجاوز مستوى العتبة يصبح للاستثمار تأثير سلبي على النشاط الاقتصادي وقد يرجع ذلك إلى أنه في ظل التضخم المرتفع ستزداد تكلفة رأس المال الموجه للعملية الاستثمارية من جهة وزيادة تكلفة الإنتاج بسبب ارتفاع أسعار السلع الأولية والوسيطة التي تدخل في العملية الإنتاجية من جهة أخرى فتزداد أسعار مخرجات الإنتاج مما يقل الطلب عليها وتعرض هذه المؤسسات والشركات إلى كساد في منتجاتها وبالتالي تتعرض إلى خسارة ومنه انخفاض في تكوين الناتج المحلي الإجمالي للبلد.

5. - خاتمة

بعد دراستنا لهذا الموضوع باستخدام أسلوب حديث في الدراسة القياسية من خلال الاستعانة بنموذج العتبة تبين أن العلاقة بين التضخم والنمو الاقتصادي من الأنسب تمثيلها بنموذج (STR) غير الخطي عكس معظم الدراسات التي تناولت هذه العلاقة في الجزائر باستخدام الأسلوب الخطي والذي من شأنه إعطاء نتائج زائفة قد تنعكس سلبا في تشخيص الواقع الاقتصادي على المستوى المحلي، وقد أوصلنا هذا النموذج إلى تحديد مستوى العتبة في حدود 5.72% والتي من خلالها يمكن تبين أثر التضخم تحت وفوق هذا المستوى، فتحت هذه النسبة لن يكون لمعدلات التضخم المنخفضة أي تأثير على النمو الاقتصادي ولن تكون عائقا أمام توسع النشاط الاقتصادي في الجزائر، وبعد تجاوز مستوى العتبة يصبح التضخم من بين معوقات النمو الاقتصادي كما أن الانتقال ما بين النظامين (التضخم المنخفض والتضخم المرتفع) يكون بسرعة كبيرة مما يوحي إلينا أن جل الوحدات الاقتصادية ستتأثر بالمعدلات المرتفعة من التضخم في نفس الوقت بمجرد تجاوز العتبة وهذا بالرغم من وجود بعض المشاهدات تقع وسط النظامين المتطرفين والتي تجعل من هذا الانتقال سلسا رغم سرعته الكبيرة.

ومن خلال نموذج (STR) أيضا لعب التضخم دورا رئيسيا في التأثير على آثار بقية المتغيرات التفسيرية الأخرى على النمو الاقتصادي أين تأكد على أنه في ظل المعدلات المرتفعة للتضخم فإنه سيصبح معضلة اقتصادية خطيرة تتبعها متغيرات سلبية على الاقتصاد الكلي في الجزائر، كما توصلنا أيضا أنه حتى في ظل الارتفاع الكبير في المستوى العام للأسعار سيكون للإنفاق الحكومي تأثير إيجابي في تعزيز النمو الاقتصادي والخروج من حالة الكساد التي قد تعاني منها البلاد جراء انخفاض الطلب المحلي والأجنبي على السلع كنتيجة حتمية لارتفاع أسعارها وهنا لا يسعنا أن نثبت ذلك إلا من خلال السياسة التي أتى بها كينز للتوسع في الإنفاق الحكومي التي أخرجت العالم من أزمة الكساد الكبير 1921.

ومن خلال النتائج التي توصلنا إليها من هذه الدراسة خلصنا إلى مجموعة من التوصيات أهمها:

- حث السلطات الحكومية التخفيف من حدة الضغوط التضخمية الناتجة عن عملية الاستيراد والتي من شأنها جعل التضخم خارجي المنشأ يصعب على السياسة النقدية للبنك المركزي التأثير فيه، ولا يتم ذلك إلا من خلال الاستغلال الأمثل للثروات الطبيعية والبتروولية وانتهاج سياسة التنويع الاقتصادي والاستثمار في الرأس المال البشري.

- قيام البنك المركزي باستهداف معدلات تضخم أقل من مستوى العتبة المقدرة بـ 5.72% حتى لا يكون لها تأثير على النمو الاقتصادي وجعلها من بين أولياتها إلى جانب الحفاظ على استقرار قيمة العملة المحلية.

- تفادي التمويل غير التقليدي من طرف الحكومة لأن ذلك سيؤدي إلى ظهور تضخم نقدي محض تكون نتائجه وخيمة على الاقتصاد الوطني في المدى المتوسط والطويل.

- ترشيد الإنفاق الحكومي بانتهاج سياسة مالية رشيدة والتوجه نحو الإنفاق الاستثماري بدل الإنفاق الاستهلاكي لتفادي التعرض إلى عجز في الموازنة العامة لن يكون الخروج منها إلا باتباع إحدى الأسلوبين إما اللجوء إلى المديونية الخارجية وبذلك العودة إلى التبعية المالية للمنظمات الدولية خاصة النقدية منها كحال الاقتصاد الجزائري في فترة التسعينيات، أو من خلال تمويل الخزينة العمومية تمويلا تضخميا باللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي بطبع النقود بدون مقابل وهنا لا محالة سيفقد البنك المركزي استقلاليتة ودوره الرئيسي في الحفاظ على قيمة العملة الوطنية.

- إعادة النظر في تحديد سعر الصرف للعملة المحلية التي تعرف تراجعا كبيرا ومستمر لها، وهذا بإتباع سياسة نقدية تهدف إلى رفع معدل سعر الصرف مقابل العملات الأجنبية والحفاظ على استقرارها مقابل تلك العملات، والذي قد يكون عاملا لتخفيض التضخم بصفة غير مباشرة من خلال آلية العرض والطلب بالتأثير على الطلب المحلي والأجنبي على السلع المنتجة محليا، أو بصفة مباشرة من خلال زيادة تنافسية أسعار السلع المحلية الموجهة إلى التصدير.

وتجدر للإشارة إلى وجود بعض القيود التي أحاطت ببعض نتائج الدراسة إلا أنها لم تؤثر على تحقق فرضياتها، وتتمثل هذه القيود خاصة فيما يتعلق بقلّة

المراجع التي تناولت هذا الموضوع على مستوى الوطن العربي هذا من جهة، ومن جهة أخرى صعوبة الحصول على بيانات متغيرات الدراسة.

كما يسمح لنا هذا البحث في المستقبل بربطه بمجموعة من الدراسات الحديثة والتي اندرجت ضمن هذا الموضوع ولم يسمح لنا الاطار المكاني والزمني بالتطرق اليها بنوع من التفصيل مثل مواضيع: استهداف التضخم في الجزائر، تحليل سلاسل ماركوف وغيرها.

المراجع باللغة الاجنبية

- Akin usupbeyli, (2012), « structure Non- linéaire du taux de change et une proposition de Modélisation, Ankara universités, SBF Dergisi, Cilt 67, N° 04.

- Alimi Mohsen, Rebai Abdelwaheb,(2016), Analyse et prévision non linéaire de la conjoncture en Tunisie par unmodèle STAR, international Journal of Business &Economic Strategy (IJBS), Vol.4.

- Amira Majoul, OLFA Manai Daboussi,(2014), The effects of fiscal policy in great recessionbyusing panel smooth transition (PSTR):Evidence from emerging market, international journal of business and economies research, Vol 3(2).

- Duygu Yolcu Karadam and Nadir Öcal,(2014), Financial Integration and Growth: A Nonlinear Panel Data Analysis, ERC Working Papers in Economics 14/15.

- EGGOH C. JUDE,(2010), Financial development and growth: A panel smooth regression approach, Journal of economic development, Volume 35, Number 1.

- Francisco Craviero Dias,(2003), non linearities over the business cycle : An application of the smooth transition Autoregressive model to characterize GDP dynamics for the Euro-area and Portugal , banco de Portugal, economic research departement, WP 9-03.

- González A,T. Teräsvirta. D. van dijk,(2005), panel smooth Transition Regression Models, research papers 165, Quantitative Finance research centre, university of technology sydney.

- Jean-Michel ZAKOIAN,(1994),Modèles autorégressifs à seuils multiples, ANNALES D'économie et de statistique, No 36.

- Jude C. Eggoh, Khan Muhammad, (2014), On the Non-linear Relationship between Inflation and Economic Growth, Research in Economics, Vol 68, No 2.

- Julien Fouquau, (2008), Modèles à changements de régimes et données de panel: de la non –linéarité à l'hétérogénéité, thèse pour obtenir le grade de docteur de l'université d'Orléans, spécialité science Economiques.

- KirstinHubrich, Timo Teräsvirta, (2013), Thresholds and Smooth Transitions in Vector Autoregressive Models, Department of

Economics and Business, Aarhus University, Denmark, CREATES Research Paper, vol 18.

- Mohsin S. khan, Abdelhak S. senhadji,(2001),Threshold Effects in the relationship Between inflation and Growth, IMF Staff Papers, vol 48, N° 1.

- Monaheng et al,(2013), Non-Linearitier in inflation-growth in the SADC region: a panel smooth transition regression aproch, Economic modelling.

- Nermeen Mohamed AbdelAziz Harb,(2016), A Study on the Non-Linearity Hypothesis Between Various Macroeconomic Variables and Economic Growth in Developing Countries, Thesis Submitted for the degree of Doctor of Philosophy at the University of Leicester.

- Nidhaledidine Ben Cheikh,(2012),Asymmetric Exchange Rate Pass-Through in the Euro Area: New Evidence from Smooth Transition Models, Economics Discussion Paper, No 36.

- Raphael Espinoza et al, (2010), Estimating the inflation-growth nexus- a smooth transition model, IMF Working Papers, WP/10/76.

- Raul Albarra, Danilo R. Trupkin, (2016), Reexamining the Relationship between Inflation and Growth: Do Institutions Matter in Developing Countries?, Economic Modelling, Volume 52, Part B.

- Remzi uctum, (2007), Econométrie des modèles à changements de régimes: unessai de synthèse, L'actualité économique, vol 83, No 4.

- Sena sourou Français ANAGO,(2015), « Croissance économique au bénin: une analyse à partir d'un modèle a seuil stochastique », Revue d'analyse des politiques économiques et Financières, Vol 1, No 1.

- Su Dinh Thanh, (2015), Threshold effects of inflation on growth in the ASEAN- 5 countries : A panel smooth transition regression Approach, journal of Economics, Finance and Administrative science, vol 20,N0 38.

- Tolga Omay, Elif Öznur Kan,(2010), Re-examining the threshold effects in the inflation–growth nexus with cross-sectionally dependent non-linear panel: Evidence from six industrialized economies , Economic Modelling 27.



العقبات التي تعترض مبدأ التكامل في ظل محددات النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

Obstacles To The Principle Of Complementarity Under The Determinants Of The Statute Of The International Criminal Court

روشو خالد

المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي. تيسمسيلت.

rouchoukh@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-01

تاريخ الاستلام: 2019-09-07

ملخص -

يعتبر مبدأ التكامل أحد أهم الأنظمة التي جاء بها النظام الأساسي للمحكمة الدولية، وذلك للجمع بين مدارين هامين هما: ضرورة المحافظة على مبدأ السيادة الوطنية للدول على أشخاصها وممتلكاتها من جهة، ومن جهة ثانية ضرورة ملاحقة ومحكمة مجرمي الحرب نظير أفعالهم الإجرامية التي ارتكبوها، ومن ثمّ فمبدأ التكامل يعطي الأولوية في المتابعة والمقاضاة إلى الأنظمة الوطنية الجنائية ابتداء، غير أن ذلك لم يسلم من العقبات التي تحول دون تطبيق هذا المبدأ، الأمر الذي صعب نوعا ما من عملية المتابعة الدولية لبعض الجرائم المرتكبة من قبل بعض الأشخاص.

الكلمات الدالة -

المحكمة، الجنائية، النظام الأساسي، التكامل، القضاء، العقبات.

Abstract-

The Principle Of Complementarity Is One Of The Most Important Rules Of The Statute Of The International Tribunal, In Order To Combine Two Important Courses: The Need To Preserve The Principle Of The National Sovereignty Of States Over Their Persons And Property; And On The Other Hand The Need To Prosecute And Prosecute War Criminals For Their Criminal Acts, The Principle Of Complementarity Gives Precedence To Follow-Up And Prosecution Of National Criminal Systems, But This Has Not Eliminated The Obstacles To The Application Of This Principle, Which Has Made It Somewhat Difficult For The International Follow-Up To Certain Crimes Committed By Certain Persons.

Key Words -

Court ; Criminal Offenses ; Primary Law ; Integration ; The Judiciary ; Obstacles.

1 - مقدمة

لقد تبلورت فكرة القانون الدولي الجنائي عبر عدة مراحل ساهمت في إحداث العديد من الاتفاقات الدولية النازمة لهذا الشأن، بغرض حماية الإنسان وصون حياته وكرامته، ويتجلى ذلك من خلال اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، ولعل أهم ما عقد في هذا الشأن نذكر اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والبرتوكولين الملحقين بها لعام 1977، الأمر الذي نتج عنه نضج فكرة القضاء الدولي الجنائي، وهو ما كان بالفعل من خلال النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 1998، والتي حاول المشرع الدولي من خلالها التأسيس للقواعد القانونية المحددة للفعل الإجرامي، ومن ثم تحديد العقوبة المقابلة والمناسبة لهذه الأفعال.

وتأسيساً على ذلك فقد تم إنشاء المحكمة الجنائية الدولية بغرض محاكمة ومعاقبة المجرمين نظير أفعالهم، فإذا هي الهيئة الدولية التي تعتبر بمثابة صمام أمان لحماية الأشخاص والممتلكات أثناء النزاعات المسلحة، ومن ثم فهي تمارس اختصاصها على الأشخاص إزاء أشد الجرائم خطورة موضع الاهتمام الدولي، وتبعاً لذلك فهي هيئة مكّلة للاختصاصات القضائية الجنائية الوطنية في ظل نظامها الأساسي، ووفق هذا المنظور فإننا نكون بصدد

نظامين قضائيين: الأول دولي يمثله النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والثاني نظام وطني يمثله التشريعات الوطنية في المجال القضائي، الأمر الذي جعل تطبيق العقوبة والمحكمة بين نظامين قضائيين، الشيء الذي تداركه النظام الأساسي من خلال الديباجة حيث بين أن هناك تكامل بين هذين النظامين، ومع تحديد الأولوية للقضاء الوطني، في إشارة منه إلى ضرورة عدم إفلات الجناة من العقاب مهما كانت الأسباب.

غير أن تطبيق هذا المبدأ لا يخلو من وجود صعوبات وعقبات تحول دون سلاسة متابعة المجرمين، والتي قد تكون متعلقة بالدولة ذاتها كإعمال مبدأ السيادة الوطنية في مواجهة أي نظام دولي، وقد تكون متعلقة بالأشخاص المراد متابعتهم كأن يكونوا يتمتعون بالحماية والحصانة التي تمنع المتابعة، وقد تكون هذه العقبات متعلقة بالنظام في أساسه والذي يسمح بدخول أطراف أخرى أثناء مجريات التحقيق والمتابعة، ومن هنا تكمن أهمية هذا البحث، ويل ويستمد مكانته كضرورة تفرض نفسها في واقع الحال، إذ تحول دون إفلات المجرمين من المتابعة القضائية، ومن ثمّ تسليط العقوبة عليهم، كما أن أهميته تكمن في كيفية التوفيق بين ضرورة معاقبة منتهكي أحكام ومبادئ القانون الدولي الإنساني دون الإخلال بمبدأ السيادة الوطنية للدول.

وتبعا لذلك فإن الإشكالية التي نراها جديرة بالبحث والتحري في هذا الموضوع تتمثل في: إلى أي مدى نستطيع إعمال مبدأ التكامل بين النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وبين التشريعات الوطنية القضائية ؟ وما هي أهم العقبات التي تعترض تطبيق هذا المبدأ ؟ وللإجابة على هذه الإشكالية فإننا نتطرق إلى ذلك من خلال النقطتين التاليتين:

أولاً: المقصود بمبدأ التكامل في ظل محددات النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

ثانياً: أهم العقبات التي تعترض مبدأ التكامل.

2 - المقصود بمبدأ التكامل في ظل محددات النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية:

إيماناً من المجموعة الدولية عقب الانتهاكات الجسيمة التي طالت المدنيين والأعيان المدنية تبعاً للحرب العالمية الثانية، وبالنظر إلى الآثار الوخيمة

التي خلفتها العديد من النزاعات فقد تمّ اعتماد نظام لمحكمة جنائية (النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، 1998) تختص بمتابعة ومحاكمة مجرمي الحرب، والذي وضع على عاتقه مسؤولية عدم إفلات المجرمين من العقاب، ومن ثمّ الإسهام في منع الجرائم، إذ نصّ هذا النظام في ديباجته أن هذه الهيئة الدولية ستكون مكملّة للولايات القضائية الجنائية الوطنية، وهذا في إطار احترام تحقيق العدالة الدولية، وهذا يعتبر إشارة قوية على النصّ على مبدأ التكامل بين هذا النظام والأنظمة الوطنية، ولتبيان ذلك نتطرق إلى مفهوم المبدأ كنقطة أولى، ثم نتناول الأساس القانوني له كنقطة ثانية.

1.2 - مفهوم مبدأ التكامل:

نشير بداية أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لم يعطي تعريفا دقيقا لمصطلح التكامل، لكن في المقابل أورد إشارات قوية تدل على تكريس هذا المبدأ من خلال روح هذا النظام فقد جاءت الفقرة السادسة منه تشير على أنه: "بأن واجب كل دولة أن تمارس ولايتها القضائية الجنائية على أولئك المسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية، في حين ذهبت الفقرة العاشرة إلى أن المحكمة تؤكد من خلال النظام الأساسي ستكون مكملّة للولايات القضائية الجنائية الدولية". (النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، 1998)

ومن خلال ديباجة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يتبيّن لنا أن مفهوم مبدأ التكامل ينصرف إلى أن النظامين يبقى يتماشيا جنبا إلى جنب بغرض عدم إعطاء فرصة للمجرمين للإفلات من العقاب، كما يعني أن الاختصاص يؤوّل إلى القضاء الوطني أولا، وفي حالة تخلف هذا عن مباشرة الإجراءات لسبب عدم الرغبة أو عدم القدرة فإن الاختصاص يؤوّل بموجب ذلك للمحكمة الجنائية الدولية.

وتبعا لذلك فمبدأ التكامل في معناه أنه تلك الوسيلة التي من خلالها يتم إسناد سلطة الاختصاص القضائي للمحاكم الوطنية، ومن ثمّ فهو يتضمن شبكة أمان المحكمة الجنائية الدولية بمراجعة ممارسة الاختصاص القضائي إذا ما توفرت الشروط المنصوص عليها في النظام الأساسي للمحكمة. (هاني عبد السلام، 2012، ص72)

كما قد يعني التكامل استنادا إلى ما تمّ تبينه بالنظر إلى أحكام النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية هو إعمال كل من القانون الدولي والقانون الوطني للدول الأطراف، وكذا التكامل التنفيذي للعقاب بين النظام الأساسي وبين القانون الوطني للدول الأطراف. (د/ممدوح خليل البحر، 2003، ص 166)

وبناء على ما جاء في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية جاء تعريف الدكتور عبد الفتاح محمد سراج بالاعتماد على مقارنة تكاملية بين هذا النظام وباقي الأنظمة الدولية، حيث عرف نظام التكامل: "بأنه تلك الصياغة التوفيقية التي تبنتها الجماعة الدولية لتكون بمثابة نقطة الارتكاز لحث الدول على محاكمة المتهمين بارتكاب أشدّ الجرائم جسامة، على أن تكمل المحكمة الجنائية الدولية هذا النطاق من الاختصاص في حالة عدم قدرة القضاء الوطني عن إجراء هذه المحاكمة بسبب عدم اختصاصه أو فشله في ذلك لانهيار أنظمتها القضائية، أو عدم إظهار الجدية لتقديم المجرمين للمحاكمة". (ناصر مريم، 2003، ص 06).

وعليه فإن مبدأ التكامل يعني في أبسط صورة أن الاختصاص الجنائي الوطني له الأولوية على اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بالنسبة للجرائم الدولية، ومن ثمّ فإن المسؤولية في ما يتعلق بالمتابعة والتحقيق تقع على عاتق الهيئات القضائية الوطنية ابتداء. (عبد الفتاح محمد سراج، 2001، ص 06)

وتبعاً لذلك فالاختصاص التكاملي القضائي هو تدخل المحكمة الجنائية الدولية لضمان تحقيق العدالة، ولا يكون ذلك منتجا لأثاره إلا في حالة إخفاق القضاء الوطني عن تأدية مهامه، أو في حالة توفر سوء النية، مما يتيح فرصة إمكانية الجناة من العقاب، (أوسكار سوليرا، 2002، ص 166) الأمر الذي لا يستوي وفلسفة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

2.2 - الأساس القانوني لمبدأ التكامل:

لقد حاول واضعو النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ضبط العلاقة بين هذا النظام والأنظمة الوطنية من خلال الديباجة التي نصت صراحة على أن المحكمة الجنائية ستكون مكملة للولايات القضائية الوطنية، ومن ثمّ فإن هذا المبدأ يجد أساسه في النظام المنشئ له أصلاً، ثم لا يخفى علينا أن هذا النظام هو

بمثابة معاهدة أو اتفاقية بين الدول، ومن ثمّ فهو خاضع لما ينطبق على المعاهدات من رضا، توقيع، وتنفيذ.

و قد جاءت ديباجة النظام الأساسي بأهم الاعتبارات التي دعت إلى صياغة مضمون مبدأ التكامل، وبالتالي إلى إنشاء نظام قضائي جنائي له صفة الدوام و يمكن تلخيص هذه الاعتبارات في الآتي: (محزم سايفي و داد، 2006 / 2007، ص 09)

أ - تزايد عدد الضحايا من الأطفال والنساء والرجال خلال الصراعات التي شهدتها القرن الحالي بما أضحى يهدد السلم والأمن الدوليين.

ب - ضرورة صياغة نظام يضمن مقاضاة مرتكبي أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي، حتى لا يفلت مرتكبوها من العقاب.

ج - حتّ السلطات القضائية الوطنية على مباشرة ولايتها ضد من يثبت ارتكابه هذه الجرائم الأشد خطورة على الإنسانية .

د - احترام السيادة الداخلية للدول، بما لا يسمح لأي دولة بأن تنتهك هذه السيادة تحت أي سبب من الأسباب

هـ - ضمان احترام وتفعيل العدالة الجنائية الدولية، لاسيما في ظل تصاعد الانتهاكات التي تهدد المجتمع الدولي.

وتبعاً لذلك فقد جاء في المادة الأولى مؤسسة لمبدأ التكامل في أوضح صوره لها كونها تنص على أنه: « تنشأ بهذا محكمة جنائية دولية وتكون المحكمة هيئة دائمة لها السلطة لممارسة اختصاصها إزاء أشدّ الجرائم خطورة موضع الاهتمام الدولي، وذلك على النحو المشار إليه في هذا النظام الأساسي، وتكون المحكمة مكملة للولايات القضائية الوطنية ويخضع اختصاص المحكمة وأسلوب عملها لهذا النظام الأساسي». (النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، 1998)

ومما يستفاد من هذا النص أن مبدأ التكامل يعني وفق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أن الأولوية تنعقد للاختصاص الوطني ابتداء كلما كانت الجرائم خطرة وتشكل موضوع اهتمام دولي، غير أن المادة السابعة عشر من النظام أوردت الحالات التي هي في الأصل تحل في اختصاص ولاية القضاء

الوطني، غير أن الدولة المختصة لم تباشر المتابعة الواجب تطبيقها على الجناة بسبب يعود إلى:

- أن الدولة غير راغبة في الاضطلاع بالتحقيق والمقاضاة.
- أن الدولة المعنية غير قادرة على القيام بالإجراءات اللازمة.

ولقد حددت هذه المادة حالات يجوز فيها أن ينعقد الاختصاص لولاية المحكمة الجنائية الدولية، والحالات التي يبقى الاختصاص خاضع لنظام الوطني. (لؤي محمد حسين الناييف، 2011، ص535)

في حين ذهبت الفقرة 1 من نص المادة 21 من النظام الأساس وخصوصا الفقرات الثلاث الأولى بأن المحكمة الجنائية الدولية تطبق النظام الأساسي الناظم لها بشأن القضايا المعروضة أمامها، فإن لم تجد فإنها تطبق المعاهدات الواجبة التطبيق ومبادئ القانون الدولي وقواعده، فإن لم تجد النص الملزم للجرائم المرتكبة فإن المحكمة في هذه الحالة تطبق المبادئ العامة للقانون التي تستخدمها من القوانين الوطنية للنظم القانونية في العالم. (د.ممدوح خليل البحر، 2003، ص170).

وإجمالاً نستطيع القول أن أدق نص مؤسس للتكامل القضائي بين النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والقضاء الجنائي الوطني للدول الأطراف هو ما جاء في المادة الأولى من النظام والتي تنص صراحة على أنه: «... وتكون المحكمة مكتملة للولايات القضائية الجنائية الوطنية...» ويعتبر هذا نص صريح على التأسيس لمبدأ التكامل القضائي والقانوني.

3 - أهم العقبات التي تعترض مبدأ التكامل.

لقد جاء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليكرس مبدأ هام جداً، بل من خلاله نستطيع أن نجتمع بين متناقضين اثنين هما: مبدأ سيادة الدول على أقاليمها وأشخاصها، وضرورة ملاحقة ومعاقبة الأشخاص الذين ينتهكون مبادئ القانون الدولي الناظم للنزاعات المسلحة، غير أن ذلك لم يسلم من بعض الانتقادات التي هي في الأخير تعتبر عقبات تعترض تطبيق المواءمة بين نظام المحكمة الجنائية الدولية والنظام الجنائي الوطني، وهذه الصعوبات التي تعترض مبدأ التكامل قد تكون متعلقة بشخص الدولة نفسها أو متعلقة بقدرتها على الملاحقة، أو تلك المتعلقة ببعض الحصانات والامتيازات التي يمنحها

القانون الوطني حماية لبعض الأشخاص من المساءلة ومن ثم العقاب، وحتى نبين ذلك نتطرق إلى الفروع التالية:

1.3 - العقوبات المتعلقة بمبدأ سيادة الدول:

إنّ من أهم المبادئ المستقر عليها التعامل في القانون الدولي منذ عدة قرون هو أن سيادة الدولة مطلقة وأن الدول لا تلتزم إلا بإرادتها المنفردة، لكن هذه القاعدة بدأت تهتز في أعقاب الحرب العالمية الثانية، بدخول التنظيم الدولي مرحلة جديدة بإقرار ميثاق الأمم المتحدة و الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والاجتماعية والاقتصادية، وتبعا لذلك بدأ عهد جديد ومفهوم جديد تمثل في إمكانية اتخاذ قرارات دولية ملزمة حتى بالنسبة للدول التي لم توافق على هذه القرارات، كل ذلك وفق الفصل السابع من الميثاق الذي أعطى لمجلس الأمن الدولي الحق في اتخاذ قرارات لحفظ الأمن والسلم الدوليين ضد دول لم توافق على هذه القرارات. (دحماني عبد السالم، 2012، ص97).

وكما سبق وأشرنا أن مبدأ التكامل يعطي الأولوية في الملاحقة والمعاقبة للقضاء الجنائي الوطني، إلا إذا كانت الدولة لا ترغب في مباشرة هذه الإجراءات أو غير قادرة على ذلك، فإن الاختصاص يؤول إلى المحكمة الجنائية الدولية، غير أن هذا يصطدم بسيادة الدول على أشخاصها وأقاليمها، ويثار هذا بالرغم من تقلص مبدأ السيادة إلى حدود يمكن معها إعمال هذا المبدأ، ولعل من أهم تطبيقات هذه العقوبات نذكر:

1.1.3 - حصانة بعض الأشخاص:

قد تتعرض ملاحقة بعض الأشخاص عقبات من قبيل امتيازات ممنوحة لهم، من ذلك الحصانة الممنوحة لبعض الرؤساء الأمر الذي يصعب من عملية تحميل المسؤولية عن بعض الجرائم لهؤلاء الأشخاص، الأمر الذي يدعو إلى إعفاء بعض الأشخاص أو بعض الأموال من تطبيق القواعد العامة عليهم في المسائل القضائية والمالية، (خالد محمد خالد، 2008، ص24).

غير أن هذه الميزة اهتزت كثيرا عقب الانتهاكات الجسيمة التي تهدد حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني، حيث نصت المادة السابعة من النظام

الأساسي لمحكمة نورمبرغ على أن: "مركز المتهمين الرسمي، سواء كرؤساء دولة أو من كبار الموظفين لا يعتبر عذرا محلاً ولا سببا لتحقيق العقوبة".

وهذا ما ذهب إليه المحكمة الجنائية الدولية في نظامها الأساسي من خلال نص المادة 27 منه، غير أن ما ذهب إليه المادة 98 من النظام والتي تنص على أنه:

" 1 - لا يجوز للمحكمة أن توجه طلب تقديم أو مساعدة يقتضي من الدولة الموجه إليها الطلب أن تتصرف على نحو يتنافى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي فيما يتعلق بحصانات الدولة أو الحصانة الدبلوماسية لشخص أو ممتلكات تابعة لدولة ثالثة، ما لم تستطع المحكمة أن تحصل أولاً على تعاون تلك الدولة الثالثة من أجل التنازل عن الحصانة .

2 - لا يجوز للمحكمة أن توجه طلب تقديم يتطلب من الدولة الموجه إليها الطلب أن تتصرف على نحو لا يتفق مع التزاماتها بموجب اتفاقات دولية تقتضي موافقة الدولة المرسلّة كشرط لتقديم شخص تابع لتلك الدولة إلى المحكمة، ما لم يكن بوسع المحكمة أن تحصل أولاً على تعاون الدولة المرسلّة لإعطاء موافقتها على التقديم".

وما يطرح الإشكال من جديد هي الحالة التي يكون فيها الشخص المتمتع بالحصانة على إقليم غير إقليم دولته، ويكون مطلوب من قبل المحكمة الجنائية الدولية، ففي هذه الحالة يتعين على المحكمة الدولية أن توجه طلباً إلى الدولة التي يقيم على إقليمها الشخص لتقديمه إلى أجهزة المحكمة الجنائية بغرض المحاكمة، فهذه الدولة التي يقيم في إقليمها الشخص المطلوب عليها أي يقع التزام توفير الحصانة من جهة، ومن جهة ثانية التعاون مع أجهزة المحكمة الجنائية الدولية، (عبد الفتاح محمد سراج، 2001، ص 95).

وتبعاً لذلك فالمحكمة غير قادرة على مباشرة إجراءات المتابعة إلا بعد الحصول على موافقة الدولة الثالثة، وهذا في حد ذاته يعدّ عائقاً أمام الملاحقة والمتابعة.

2.1.3 - تنازع الاختصاص:

بالنظر إلى ما جاء به النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حول مسألة التكامل فإنّ الأمر يبدو محسوماً ابتداءً، وذلك بإعطاء الأولوية في الاختصاص للقضاء الجنائي الوطني، الأمر الذي ينفي معه وجود تنازع

الاختصاص بنوعيه. والمقصود من الاختصاص الايجابي و هو إدعاء كل من النظامين، حقيقة في المتابعة و المعاقبة، أما الاختصاص السلبي هو أن كل من النظامين يدفع بأنه غير مختص في مباشرة إجراءات المتابعة الأمر الذي قد يغلب معه الجناة.

غير أنه بالرجوع إلى نص المادة السابعة (7) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية نجد أن الإشكال يثور من جديد حول البندين أو الاستثنائيين الموضوعين والمتعلقين بـ:

1 - إذا كانت محاكم الدولة غير الطرف غير راغبة في الاضطلاع بالتحقيق أو المقاضاة لمرتكبي هذه الجرائم.

2 - إذا كانت محاكم الدولة الطرف غير قادرة على التحقيق أو المقاضاة لمرتكبي هذه الجرائم.

وتبعا لهذه المنطلقات فإنه يتبين لنا أنه يمكن السبب المباشر الذي قد يعطل أو يعيق تطبيق مبدأ التكامل المنصوص عليه في النظام الأساسي للمحكمة ، ثم إنّ هناك إشكال آخر يثور حول أدوات إثبات مسألة في غالبية الدقة والمتعلقة بعدم رغبة الدولة، فهذه مسألة نفسية في شخص معنوي كيف يتم إثباتها، ونفس الشيء يطرح على مسألة القدرة من عدمهما.

2.3 - تعارض القوانين الوطنية مع النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية:

بالرغم من أن نظام روما حاول الفصل في هذه المسألة بالنص صراحة على ترتيب المصادر التي ينبغي للقاضي الدولي أن يستمد منها أحكامه وقراراته، وذلك من خلال نص المادة 21 من النظام وخصوصا ما جاء في فقرتها (أ،ب،ج) غير أنه قد يثور إشكال حول بعض المسائل الداعمة لهذه النقطة، ولعل أدق مثال يعيق مبدأ التكامل ذلك المتعلق بتجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشر والذي يعد جريمة حرب، فبمفهوم المخالفة أن تجنيد الأطفال ما فوق سن الخامسة عشر لا يعد بمثابة جريمة حرب، وبالتالي فإن الاختصاص لا ينعقد للمحكمة الجنائية الدولية، ولا يعد هذا جريمة حرب خصوصا الأطفال ما بين سن 15 و 18 سنة. (محزم سايفي وداد، 2006 / 2007 ، ص103).

3.3 - سلطة مجلس الأمن في تأجيل التحقيق:

على اعتبار أن مجلس الأمن هيئة أممية مكلفة بحفظ النظام العام والأمن والاستقرار الدوليين، فإن ذلك يجعله في خانة تمس باستقلالية المحكمة الجنائية الدولية، وهذا بالفعل ما جاءت به المادة 16 من النظام حيث نصت على أنه: « لا يجوز البدء أو المضي في تحقيق أو مقاضاة بموجب هذا النظام الأساسي لمدة اثني عشر شهرا بناء على طلب من مجلس الأمن إلى المحكمة بهذا المعنى يتضمنه قرار يصدر عن المجلس بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ويجوز للمجلس تجديد هذا الطلب بالشروط ذاتها».

وبالنظر إلى ما جاء به نص المادة 16 من النظام الأساسي للمحكمة في ما يتعلق بتأجيل التحقيق أو المقاضاة، وكذلك ما جاء من خلال نص المادة فقرة 2 من نفس النظام فإنه يبدو أن قرار التأجيل لن يمنع المدعي العام من جمع المعلومات بشأن القضية المؤجلة، إذ أن مرحلة الفحص والتحليل الأولي وجمع المعلومات، وهي من اختصاص المدعي العام تسبق مرحلة التحقيق وهي المرحلة الممنوعة على المدعي العام الدخول فيها بمقتضى قرار التأجيل. (مدروس فلاح الرشيد، 2003، ص50).

في تقديره هذا قيد جدّ خطير على سلطة واستقلالية المحكمة إذ توقف الإجراءات والأشكال بطلب من هيئة أخرى ولمدة قابلة للتجديد، وقد تطول هذه المدة الأمر الذي يعيق بحق عمل المحكمة، ومن ثمّ إفلات المجرمين من سلطة المحاكمة والعقاب.

4.3 - العقوبات المتعلقة بعدم جواز محاكمة المتهم مرتين عن جريمة

واحدة:

هذا المبدأ الشهير قد أشارت إليه المادة 20 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيث نصت على أنه « لا يجوز إلا ما كان هو منصوص عليه في هذا النظام الأساسي محاكمة أي شخص أمام المحكمة عن سلوك شكل الأساس لجرائم كانت المحكمة قد أدانت الشخص بها أو براءته منها».

وتبعاً لذلك فلا قيمة للمتابعة والمحاكمة على الشخص الذي يحوز على حكم عن المتابعة ذاتها من القضاء الجنائي الوطني، إلا إذا كانت هذه المحاكمة

تهدف إلى حماية الشخص نفسه من المتابعة أو لما يجري بشكل جدي. (النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، 1998، ص184).

وتبعاً لما جاء به النظام الأساسي الذي استبعد هذه القاعدة تماماً، فإن هذا الأمر يؤثر بشكل أو بآخر على إعمال وتطبيق مبدأ التكامل، ولربما أفلت الجناة من هذه القاعدة الوطنية.

ولقد تناولت بعض الهيئات الدستورية هذه المسألة، إذ أن المجلس الدستوري الفرنسي يرى أن هناك تعارض بين المادة 29 من نظام روما وبين التشريع الوطني، في حين أن رأي مجلس الدولة في كل من بلجيكا، إسبانيا ولوكسمبورغ وغيره من المجالس لم تفحص هذه المسألة، ومن جهة ثانية نظر المجلس الدستوري الفرنسي الأمر الذي يعتبر عدم وجود تعارض بشأن هذا الحكم. (شريف عليم، 2006، ص305).

5.3 - تأثير التقادم على مبدأ التكامل:

من المتعارف عليه أن بعض الجرائم تسقط بالتقادم وهذا ما نص عليه المشرع الوطني، كما أن جرائم أخرى تسقط رغم أهميتها إذا ضعفت الدولة، أو مرت بظروف طارئة الأمر الذي يبعد الفترة الواقعة بين وقوع الفعل المجرم وصدور الحكم، وخصوصاً إذا أخذنا في الحسبان أن مدد التقادم تختلف من قانون جنائي وطني لآخر، وغالباً ما يكون التقدير في ذلك متروكاً إلى خطورة الجريمة أو العقوبة أو أوجه الجسامة التي تكتسبها الجريمة. (سيد محمد هاشم، 1986، ص46).

غير أن ما جاء به النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من خلال مادته 29 حيث نص وبوضوح على أنه: « لا تسقط الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة بالتقادم أياً كانت أحكامها»، الأمر الذي ينتج معه تعارض بين قواعد القانون الجنائي الوطني القاضي بإعمال قاعدة التقادم والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

4. - خاتمة:

تبعاً للانتهاكات الجسيمة التي طالت قواعد القانون الدولي الإنساني والمثلة في زهق الأرواح وتدمير الممتلكات تدميراً لا مبرراً له، فقد جاء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بغرض ملاحقة ومحاكمة المجرمين الذين تسببوا في هذه الانتهاكات، غير أنه في واقع الحال هناك صعوبات في المتابعة، ولعل من أهم ذلك هو اصطدام الملاحقة بمبدأ هام في القانون الدولي والمتمثل في مبدأ السيادة، الأمر الذي جعل واضعوا هذا النظام يتبنون مبدأ آخر يجمع بين معطين هامين هما: ضرورة ملاحقة ومعاقبة المجرمين عبر العالم بقصد عدم إفلات هؤلاء الجناة، مع مراعاة عدم الإخلال بمبدأ سيادة الدول، وذلك من خلال تبني مبدأ التكامل بين النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والأنظمة الوطنية، ولعل من أهم النتائج المتوصل إليها نذكر:

- 1 - بغرض المحافظة على سيادة الدول كمبدأ أساسي في القانون الدولي جاء مبدأ التكامل الذي يعطي الأولوية للقضاء الوطني في ملاحقة المجرمين ومعاقبتهم.
- 2 - يعمل مبدأ التكامل على عدم إفلات الجناة من العقاب، مهما كانت جنسياتهم أو امتيازاتهم.
- 3 - ضرورة التعاون الدولي من خلال أنظمة وطنية تشريعية وقضائية تعمل على الانسجام والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بغرض عدم ترك فرصة للجناة من الإفلات من المتابعة.
- 4 - أن العلاقة الناعمة بين مجلس الأمن الدولي والمحكمة الجنائية الدولية من شأنها عرقلة هذه الأخيرة، وخصوصاً فيما يتعلق بتعطيل التحقيق.

ومن التوصيات التي نقترحها في هذا المجال نذكر:

- 1 - ضرورة تحيين المنظومة القانونية الوطنية للدول بالشكل الذي لا يمكن معه إفلات الجناة من العقاب.
- 2 - سن المزيد من التشريعات الوطنية التي تنسجم والنهج الدولي إزاء أكثر الجرائم خطورة وجسامة ضد الإنسانية.
- 3 - العمل على ضبط معادلة التوازن بين المحكمة الجنائية الدولية ومجلس الأمن الدولي، وذلك من خلال تحرير المحكمة من هيمنة أي هيئة أممية.
- 4 - العمل على تهيئة منظومة قانونية دولية وأخرى وطنية عنوانه في ذلك "ضرورة تبني مقاربة التكامل والتوازن" في مابين التشريعات الدولية والأنظمة الوطنية.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب

- 1 - عبد الفتاح محمد سراج، (2001) مبدأ التكامل في القضاء الجنائي الدولي، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، ص6.

ثانياً: المقالات

- 1 - أوسكار سوليرا، (2002)، "الاختصاص القضائي التكميلي والقضاء الجنائي الدولي"، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 845، ص166 .
- 2 - سيد محمد هاشم، (1986) القضاء الدولي الجنائي، مجلة الحق، الصادرة عن اتحاد المحامين العرب، العدد 1، 3، الطبعة اتحاد المحامين العرب، القاهرة.
- 3 - شريف عليم، (2006) الموائمة الدستورية للتصديق والانضمام إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الطبعة الرابعة بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة.
- 4 - لؤي محمد حسين الناي، (2011) العلاقة التكاملية بين المحكمة الجنائية الدولية والقضاء الوطني، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 27 - العدد الثالث.
- 5 - مدروس فلاح الرشيد، (2003) آلية تحديد الاختصاص وانعقاده في نظر الجرائم الدولية، مجلة الحقوق الكويتية، العدد الثاني.
- 6 - د/ممدوح خليل البحر، (2003)، مبدأ التكامل في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، حويلات كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد الحادي والعشرون، ص184 .

ثالثاً: رسائل الدكتوراه

- 1 - دحماني عبد السلام، (2012) التحديات الراهنة للمحكمة الجنائية الدولية في ظل هيمنة مجلس الأمن الدولي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة مولود معمري، تيزي وزو .
- 2 - هاني عبد السلام، (2012) لتحديات الراهنة للمحكمة الجنائية الدولية في ظل هيمنة مجلس الأمن، أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.

رابعاً: مذكرات الماجستير

- 1 - خالد محمد خالد، (2008) مسؤولية الرؤساء أو القادة أما المحكمة الجنائية رسالة ماجستير في القانون الدولي الجنائي، الأكاديمية العربية المفتوحة الدانمارك .
- 2 - محزم سايفي وداد، (2006/2007) مبدأ التكامل في ظل النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، مذكرة ماجستير، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية .
- 3 - ناصري مريم، (2003)، فعالية العقاب على الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة . نقلا عن/ عبد الفتاح محمد سراج، (2001) مبدأ التكامل في القضاء الجنائي الدولي، دراسة تحليلية تأصيلية، دار النهضة العربية .

خامساً: الأنظمة الأساسية

- 1 - النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 1998.



الضوابط الفقهية للتعامل مع الأسرار الطبية

المتعلقة بالمعلومات الوراثية

Jurisprudential Controls To Deal With Medical Secrets Related To Genetic Informations

ترشين محفوظ¹، رفيس باحمد²

1- جامعة غرداية، tirimah@yahoo.fr

2- جامعة غرداية، refgharuniv@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-02-05

تاريخ الاستلام: 2019-09-21

ملخص -

تعتبر قضية التعامل مع الأسرار الطبية التي يُتوصل إليها بعد إجراء اختبار جيني مسألة حساسة جداً، وهذا لوجود مميزات خاصة للمعلومات الوراثية عن غيرها من المعلومات الطبية الأخرى، ولوجود أطراف عديدة تهمها معرفة هذه المعلومات، كالخطيبين اللذين ينويان الزواج بينهما، ومؤسسات التوظيف، وشركات التأمين، وأفراد عائلة الشخص المعني بإجراء الاختبار. لذلك يحاول هذا البحث أن يضع بعض الضوابط الفقهية للتعامل مع هذه الأسرار الطبية، بما يحفظ حق الخصوصية الجينية للفرد، ولا يحرم الأطراف الأخرى من حقها في المعلومة المشروعة.

الكلمات الدالة -

المعلومات الوراثية، النوازل الطبية، السر الطبي، الضوابط الفقهية.

Abstract -

The Question Of Dealing With Medical Secrets Found After A Genetic Test Is Very Sensitive, Because Genetic Information Has Special Characteristics Comparing With Other Medical Informations, And Many Parties Are Interested In Knowing This Information, Such As The Fiances Who Intend To Be Married, Employment Institutions, Insurance Companies, And Family Members Of The Person Involved In The Test.

Therefore, This Research Attempts To Establish Some Jurisprudential Controls To Deal With These Medical Secrets, So That To Preserve The Individual Right Of Genetic Privacy, And Not To Deprive Other Parties Of Their Right To Legitimate Information.

Key Words -

Genetic Informations, Jurisprudence Medical Events, Medical Secret, Jurisprudential Controls.

1- المقدمة:

بعد أن فتح الله تعالى على البشرية بنعمة اكتشاف الحمض النووي (DNA) الذي يحمل المعلومات الوراثية للإنسان، وأتم نعمته بفك رموز الجينوم البشري ومعرفة تسلسل قواعده الأوتية⁽¹⁾، تهافت الإنسان على التعمق في خبايا مخزونه الوراثي، واستحدث عدة أنواع من الاختبارات الجينية التي تسمح له بالاطلاع على الأسرار التي أودعها الله بداخله، واكتشاف معلومات وراثية تخص حاضره ومستقبله، مصداقاً لقوله تعالى: "سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ" (فصلت: 53).

وقد شهدت هذه الاختبارات تطوراً كبيراً في مجال العلاج والبحث العلمي وفي مجال القضاء والإثبات الجنائي، كما فتحت باباً للمنافسة في مجال الاستثمار بسبب ما تلوح به من فرص مغرية لأرباب الأموال.

ورغم ما أحرزه الإنسان من تقدم واكتشاف فإنه يبقى دائماً محتاجاً لتوجيهات ربانية ترشده في رحلته العلمية، حتى لا تنعرج به أهواؤه إلى منزلقات خطيرة تعود عليه بالضرر من حيث لم يحتسب؛ فمع تطور تقنيات الاختبارات

الجينية وزيادة إقبال الناس عليها، ظهرت قضية خطيرة تهدد حق الإنسان في الحفاظ على خصوصياته، وهي قضية التعامل مع المعلومات الوراثية التي تظهر من خلال هذه الاختبارات، فهي تتميز بخصائص مهمة تجعلها مختلفة عن المعلومات الطبية الأخرى، كما أن معرفتها تؤثر على إرادة التعاقد مع الشخص المعني في حالات عديدة؛ كعقد الزواج، وعقد العمل، وعقد التأمين، وهذا يستوجب ضبط هذه القضية بضوابط فقهية، حتى لا تتسبب في الإضرار بكرامة الإنسان وانتهاك حقوقه الشخصية من جهة، ولا تتسبب في إيقاع الضرر بالمتعاقدين معه من جهة أخرى.

سيحاول هذا البحث إزاء أن يجيب على الإشكالية الآتية: ما هي الضوابط الفقهية التي يمكن أن تضبط التعامل مع الأسرار الطبية الناتجة عن الاختبارات الجينية، بما يحفظ حق الفرد وحق المتعاقدين معه؟ ومن خلاله نرجو تحقيق الأهداف الآتية:

- أ - توضيح الحكم الفقهي للتعامل مع الأسرار الطبية عموماً.
- ب - وضع بعض الضوابط الفقهية لضبط هذا التعامل عندما يتعلق الأمر بالمعلومات الوراثية الناتجة عن الاختبارات الجينية المختلفة.

2 - توضيح مصطلحات البحث:

قبلولوج إلى صلب الموضوع لا بدّ أولاً أن نعرّف المصطلحات الواردة في العنوان حتى يسهل على القارئ أن يتصور الموضوع بوضوح.

2.1 - مفهوم الضوابط الفقهية:

أ - معنى الضابط لغة: الضبط: هو لزوم الشيء وحبسه، وحفظه بالحزم. والرجل ضابط، أي حازم⁽²⁾.

وهذه المعاني تخدم المعنى الفقهي للضابط، لأنه يحبس الفروع التي تندرج في إطاره، حتى لا تختلط مع غيرها.

ب - معنى الضابط الفقهي اصطلاحاً: لم يضع الفقهاء تعريفاً خاصاً للضابط الفقهي، لأنهم غالباً ما يتعرضون له عند تعريف القاعدة الفقهية.

وللقاعدة الفقهية عدة تعريفات، فقد عرفها ابن السبكي بأنها: "الأمر الكلي الذي ينطبق على جزئيات كثيرة، تُفهم أحكامها منها"⁽³⁾، وعرفها التفتازاني بأنها: "حكم كلي ينطبق على جزئياته لتُعرف أحكامها منه"⁽⁴⁾، ومن تعاريفها

الحديثه أنّها: "أصل فقهي كلي يتضمن أحكاما تشريعية عامة من أبواب متعددة في القضايا التي تدخل تحت موضوعه"⁽⁵⁾.

وللتفريق بين الضابط والقاعدة قال ابن السبكي: "والغالب فيما اختص باب وقصد به نظم صور متشابهة أن يسمّى ضابطاً"⁽⁶⁾، ووضح ذلك ابن نجيم حيث قال: "الفرق بين الضابط والقاعدة أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى، والضابط يجمعها من باب واحد، هذا هو الأصل"⁽⁷⁾.

فيمكن تعريف الضابط الفقهي بأنه: "حكم شرعي عملي كلي تدخل تحته مسائل تختص باب واحد"⁽⁸⁾.

وما يهمنا في هذا البحث هو وضع ضوابط فقهية خاصة باباب واحد هو باب التعامل مع السرّ الطبيّ الخاص بالمعلومات الوراثية.

2.2 - مفهوم السرّ الطبيّ:

اختلفت آراء فقهاء القانون في تعريف السرّ الطبيّ أو المهنيّ عموماً، حسب أساس نظرتهن إلى هذا السرّ:⁽⁹⁾

- فمنهم من يعرفه على أساس الضرر؛ فيمنع من إفشاء المعلومات التي تسبّب ضرراً لصاحبها بحيث تمسّ طمأنينته وشرفه وشعوره.

- ومنهم من يعرفه على أساس نوع الوقائع؛ فيمنع من إفشاء الوقائع الجديدة التي كانت مجهولة ثم اكتشفها الطبيب أو المهنيّ أثناء أدائه لمهمّته.

- ومنهم من يعرفه على أساس إرادة المودع؛ فيمنع من إفشاء المعلومات التي عبر المودع عن إرادته في كتمانها وعدم اطلاع الغير عليها.

وقد عرّف مجمع الفقه الإسلامي الدولي في قراره بشأن السرّ في المهن الطبية، السرّ بأنه: "هو ما يُفضي به الإنسان إلى آخر مستكتماً إيّاه من قبل أو من بعد، ويشمل ما حفّت به قرائن دالة على طلب الكتمان إذا كان العرف يقضي بكتمانه، كما يشمل خصوصيات الإنسان وعيوبه التي يكره أن يطّلع عليها الناس"⁽¹⁰⁾.

ولعلّ الأفضل في تعريف السرّ الطبيّ، أن يجمع كلّ هذه الحثيات، لصعوبة الفصل بينها، ومن هذا المنطلق يمكن تعريفه بأنه:

كلُّ أمرٍ يخص شخصاً ما، وصل إلى علم الطبيب أثناء تأديته لوظيفته، أو أوُثمن عليه من قبل صاحبه، أو كان في إفشائه إضراراً بصاحبه أو بمن تربطه علاقة به.

3.2 - مفهوم المعلومات الوراثية:

يُقصد بالمعلومات الوراثية كافة المعلومات الناشئة عن سبب جيني عند الفرد، سواء أكان هذا السبب هو وجود جين معين، أو انعدامه، أو تغييره، أو حدوث طفرة فيه، وسواء أتعلق الأمر بجين واحد أو أكثر، كما يستوي أن يكون هذا الجين خاصاً بالشخص أو يشترك فيه مع غيره من أقربائه⁽¹¹⁾، وقد سمّاها الإعلان الدولي لمنظمة يونسكو باسم "البيانات الوراثية البشرية"، وعرفها بأنها: "المعلومات عن الخصائص الشخصية القابلة للتوريث، والتي يتم الحصول عليها من خلال تحليل الأحماض النووية، أو غير ذلك من التحاليل العلمية"⁽¹²⁾.

والصور التي تُحفظ فيها هذه المعلومات عديدة، تشمل المعلومات التي تُنقل شفويًا، أو التي تطويها السجلات الورقية، أو التي توجد في صورة إلكترونية⁽¹³⁾.

فالمعلومات الوراثية إذاً هي: كل المعلومات التي تتعلق بالمادة الوراثية للفرد، مهما كان نوعها؛ سواء كانت تخص التركيب العام للمادة الوراثية كالبصمة الوراثية، أو تخص العيوب الموجودة فيها، كالطفرات الوراثية والأمراض التي تنتج عنها، ومهما كانت طريقة الحصول عليها؛ سواء بطريقة تحليل الحمض النووي أو غيرها من الطرق الكيماوية والفيزيائية، ومهما كانت صورة حفظها؛ سواء كانت شفوية أو ورقية أو إلكترونية.

3 - الأحكام المتعلقة بالسّر الطبي:

3.1 - أهمية السّر الطبي:

اهتمَّ الناس بالسّر الطبي منذ القديم، حيث كان الطبيب اليوناني أبوقراط يأخذ القسم على طلابه بعدم إفشاء السّر المهني، وفيه أن كل المعلومات التي حصل عليها الطبيب خلال أدائه مهمته، سواء أكانت المعلومات طبية أم غير طبية، وسواء أعرفها سماعاً أم مشاهدة أم مجرد استنتاج، فهي سرٌّ لا يُفشى، مغطى بسّر المهنة⁽¹⁴⁾.

وتأييداً لهذا المنحى يقول الطبيب أبو بكر الرازي في كتابه "أخلاق الطبيب" ناصحاً أحد تلاميذه: "واعلم يا بُنيَّ أنه ينبغي للطبيب أن يكون رفيقاً بالناس،

حافظاً لغيبيهم، كتوماً لأسرارهم، لاسيما أسرار مخدمه، فإنه ربّما يكون ببعض الناس من المرض ما يكتّمه عن أخصّ الناس به؛ مثل أبيه وأمه وولده، وإنّما يكتّمونه خواصّهم ويفشونه إلى الطبيب ضرورة⁽¹⁵⁾.

فجعل إفشاء المريض أسرارَه للطبيب من باب الضرورة، وإلاّ فإنّ الأصل فيه كتمان سرّه عن أيّ إنسان، وفي هذا حفاظٌ على خصوصيته الفردية.

2.3 - حكم كتمان السر الطبي:

يُعتبر إفشاء سرّ المريض من خيانة الأمانة التي نهى عنها الإسلام واعتبرها من صفات المنافقين، حيث قال ﷺ: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ"⁽¹⁶⁾.

وقد ورد في قرار مجمع الفقه الإسلامي أنّ: "السرّ أمانة لدى من استودع حفظه، التزاماً بما جاءت به الشريعة الإسلامية، وهو ما تقضي به المروءة وآداب التعامل، وأنّ الأصل حظرُ إفشاء السرّ، وإفشائه بدون مقتضى معتبرٍ موجبٍ للمؤاخذة شرعاً، وأنّ واجب حفظ السرّ يتأكّد على من يعمل في المهنة التي يعود الإفشاء فيها على أصل المهنة بالخلل، كالمهنة الطبية؛ إذ يركن إلى هؤلاء ذوو الحاجة إلى محض النصّح وتقديم العون، فيفضون إليهم بكلّ ما يساعد على حسن أداء هذه المهام الحيوية، ومنها أسرارٌ لا يكشفها المرء لغيرهم حتى الأقربين إليه"⁽¹⁷⁾.

فكتمان السرّ الطبي واجبٌ شرعاً على من اطّلع عليه، وإفشائه حرامٌ إذا لم يوجد مقتضى معتبرٌ شرعاً لذلك.

ولم تختلف القوانين الوضعية عن القانون الشرعي في هذا الأمر، حيث قرّرت قوانين لحماية السرّ الطبي، واعتبرت إفشاءه جريمة يعاقب عليها القانون، من أجل ترقية الثقة في شخص الطبيب ومن في حكمه، حفاظاً على صورة فريق المهنة⁽¹⁸⁾.

وفي هذا الشأن ينصّ القانون الجزائري في المادة 24 من قانون الصحة على الآتي⁽¹⁹⁾:

- لكلّ شخص الحقّ في احترام حياته الخاصة وسرّ المعلومات الطبية المتعلقة به، باستثناء الحالات المنصوص عليها صراحة في القانون.
- ويشمل السرّ الطبي جميع المعلومات التي علم بها مهنيو الصحة.

-يمكن أن يرفع السرُّ الطبي من طرف الجهة القضائية المختصة.
-كما يمكن رفعه بالنسبة للقصر أو عديمي الأهلية بطلب من الزوج أو الأب أو الأم أو الممثل الشرعي.

ومن أجل احترام هذا الحق قرّر عقوبة لمن ينتهكه في المادة 301 (معدلة) من قانون العقوبات، حيث ورد فيها: ⁽²⁰⁾

يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وبغرامة من 500 إلى 0005. دج
الأطباء والجراحون والصيادلة والقابلات وجميع الأشخاص المؤتمنين بحكم الواقع أو المهنة أو الوظيفة الدائمة أو المؤقتة على أسرار أدلي بها إليهم وأفشوها في غير الحالات التي يوجب عليهم فيها القانون إفشاءها ويصرح لهم بذلك.

3.3 -الحالات التي يجوز فيها إفشاء السر الطبي:

استثنت القوانين الوضعية بعض الحالات التي لا يُعتبر فيها إفشاء السرّ الطبي جريمة، وهي الحالات الآتية: ⁽²¹⁾

أ -إفشاء السرّ الطبي تنفيذاً لأمر القانون: ويكون هذا عند:

-الإدلاء بالشهادة أمام القضاء: كأن يُستدعى الطبيب شاهداً في قضية إجهاض جنائي.

-التصريحات الإلزامية: مثل التصريح بالولادات والتصريح بالأمراض المعدية.

-التبليغ عن سوء معاملة القصر ومسلوبي الحرية.

-التبليغ عن الجرائم التي تصل إلى علمه أثناء ممارسة مهنته: لأن مصلحة المريض في الكتمان غير مشروعة، والمصلحة العامة تتطلب تغليب حق المجتمع في إنزال العقاب بالجاني على مصلحة المريض في الحفاظ على سرّ مرضه.

-تقرير الخبرة الطبية الذي يطالب به القضاء.

ب -إفشاء السر الطبي بناءً على إذن القانون: وهي الحالات التي يُعطي فيها القانون للطبيب الحرية في إفشاء السرّ أو كتمانها، مثل حالات الإجهاض التي تصل إلى علمه بمناسبة ممارسة مهمّته.

ج - إفشاء السرّ الطبي في حالة الضرورة: ويكون هذا عند:

- ضرورة ضمان مواصلة علاج المريض: عند نقل المعلومات من طبيب إلى طبيب آخر لمواصلة العلاج.
- ضرورة دفاع الطبيب عن نفسه أمام القضاء: إذا كانت كفاءته أو نزاهته محلّ اتهام من قبل المريض.
- ضرورة حماية حياة الغير: عندما يكتشف الطبيب مرضاً يمكن أن ينتقل إلى الغير.

- ضرورة حماية الحقوق: إذا كانت مصلحة المريض أو ذوي الحقوق في حال وفاته، تقتضي الكشف عن بعض الوقائع المحمية بالسرّ الطبيّ.

د - إفشاء السرّ الطبيّ بموافقة المريض: فالمريض حرّ في الكشف عن كلّ ما يتعلّق بصحّته، بشرط أن لا يكون هذا الإفشاء يمسّ بحرية الآخرين.

وعلى نفس المنحى سار فقهاء الشريعة في استثناء بعض الحالات التي لا يجب فيها كتمان السرّ، وقد ذكر مجمع الفقه الإسلامي الدولي بعض الحالات دون تفصيل، في قراره الذي ورد فيه⁽²²⁾:

"تُستثنى من وجوب كتمان السرّ حالاتٌ يؤدي فيها كتمانُه إلى ضررٍ يفوق ضرر إفشائه بالنسبة لصاحبه، أو يكون في إفشائه مصلحةٌ تُرجّح على مضرة كتمانِه، وهذه الحالات على ضربين:

أ - حالات يجب فيها إفشاء السرّ: بناء على قاعدة "ارتكاب أهون الضّررين لتفويت أشدهما"، وقاعدة "تحقيق المصلحة العامة" التي تقضي بتحمّل الضّرر الخاص لدرء الضّرر العام إذا تعين ذلك لدرئِه.

وهذه الحالات نوعان: ما فيه درء مفسدة عن المجتمع، وما فيه درء مفسدة عن الفرد.

ب - حالات يجوز فيها إفشاء السرّ: لما فيه من جلب مصلحة للمجتمع، أو درء مفسدة عامة. وهذه الحالات يجب الالتزام فيها بمقاصد الشريعة وأولوياتها من حيث حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال".

فنجد أنّ السرّ الطبيّ رغم أهميته وكونه حقاً للفرد، إلّا أنّه ليس حقاً مطلقاً؛ إذ يجوز إفشاؤه أحياناً، ويجب أحياناً أخرى.

4 - خصوصية السرّ الطبيّ المتعلق بالمعلومات الوراثية:

بعد الاطلاع على السرّ الطبي وأحكامه، ننتقل إلى نوع خاص من أنواع السرّ الطبي، وهو المتعلق بالمعلومات الوراثية الناتجة عن الاختبارات الجينية، والتي استُحدث لها حق يسمى بالحق في الخصوصية الجينية.

1.4 - الحق في الخصوصية الجينية:

يمكن تعريف الحق في الخصوصية الجينية بأنه: حق الفرد - وربما يمتد إلى الأسر والمجتمعات - في الحماية من الكشف غير الطوعي للمعلومات الجينية⁽²³⁾، فهو حقّ المرء في أن يقرّر بنفسه ماهية المعلومات الجينية التي يمكن للغير معرفتها، وحقه في أن يقرر كذلك مضمون المعلومات التي يرغب هو في معرفتها عن نفسه.⁽²⁴⁾

وبما أنّ هذا الحق يتعلّق بإرادة الفرد في أن يقرّر ما إذا كان يسمح للغير أن يطّلع على معلوماته أم لا، فإذا قام بإزالة الخصوصية عنها بإرادته انتفى هذا الحق⁽²⁵⁾، وبالتالي لا يجوز له بعد إذنه هذا الاحتجاج بحقه في الخصوصية الجينية، أو بتجريم واقعة إطلاع الغير على نتائج فحوصاته الجينية، حتى لو كان هذا الغير هو سلطة الدولة ذاتها، إلا في حالات استثنائية محددة من طرف التشريع الداخلي لكل دولة⁽²⁶⁾.

وتنص قوانين الدول على حماية هذا الحق ضمن حماية حقوق الحرية الشخصية للفرد، فالقانون الجزائري مثلاً أشار إلى هذا النوع من الحماية عند إصدار القانون المتعلق بالبصمة الوراثية، حيث نص في المادة الثالثة منه على أنه: يتعين أثناء مختلف مراحل أخذ العينات البيولوجية واستعمال البصمة الوراثية احترام كرامة الأشخاص وحرمة حياتهم الخاصة وحماية معطيائهم الشخصية⁽²⁷⁾.

ولضمان هذه الحماية قرّر في المادة الثامنة عشرة عقوبة تتمثل في الحبس من ستة (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 0.00060 دج إلى 0.000300 دج لكل من يفشي المعطيات المسجلة في القاعدة الوطنية للبصمات الوراثية⁽²⁸⁾.

ويمكننا أن نلاحظ الفرق الشاسع بين هذه العقوبة والعقوبة التي رأيناها سابقاً لمن يفشي السرّ الطبي عموماً، وهذا يدلّ على الأهمية الخاصة للمعلومات الوراثية، لما يميّزها عن غيرها من المعلومات الطبية الأخرى.

2.4 - مميزات المعلومات الوراثية للفرد:

رأينا أن السرّ الطبي هو من الحقوق الشخصية للمريض، ولا يجوز إفشاؤه إلا في بعض الحالات الاستثنائية التي يكون فيها جائزاً أو واجباً، وهذا حفظاً لكرامة المريض وسمعته وشرفه، ولكن في مجال الاختبارات الجينية تكون المعلومات المتوصل إليها حساسةً وشديدة الخطورة، لعدة أسباب، أهمها:

أ - أنها تنبئ عن الحالة الصحية العامة للفرد: سواءً منها ما كان واقعاً في الحال، أو ما يُتوقع أن يصاب به في المستقبل، فلها جانب واقعيّ لأمراض واقعة وجانب تنبئيّ لأمراض متوقعة.

ب - أنها ليست يقينية دائماً: فهي أحياناً تقدّم نسبة احتمال الإصابة بمرض معين، دون أن يعني ذلك ضرورة وجود هذا المرض حالاً أو ظهوره مستقبلاً، خصوصاً عندما يتعلق الأمر بالأمراض متعددة العوامل التي لا تتدخل فيها الجينات بمفردها بل تتفاعل معها عوامل أخرى كالغذية والبيئة.

ج - أنها لا تخص الفرد المختبر وحده: بل تعطي معلومات محتملة عن كل من يشاركه في جزء من مادته الوراثية من أفراد عائلته؛ كوالديه وإخوته وأبنائه.

فمرض هنتنغتون مثلاً لا يظهر في بداية حياة الإنسان، ولكن لا أحد يعلم متى سيظهر، أي في العشرين؟ أم الستين؟ فإذا بدأت أعراض هذا المرض تظهر عند شخص وعلم به الطبيب، هل سيُخبر به أفراد العائلة لفحصهم من أجل معرفة من منهم سيصاب بالمرض في مستقبل الأيام؟ وما فائدة هذا الفحص إذا لم يكن له أي علاج متوفر حتى الآن؟ فقد أدى إجراء الفحص لأقارب بعض المرضى إلى حالات نفسية شديدة وإلى انتحار بعضهم عند اكتشافهم أنهم يحملون المرض، لذلك يفضل كثير منهم عدم الكشف عن مرض سيجعلهم يعيشون حياة الرعب والتوجس وانتظار المرض. وربما كانت الفائدة الوحيدة لهؤلاء هي تجنب الإنجاب، أو إجراء اختبارات جينية قبل الحمل أو أثناءه لإجهاض الجنين إذا كان مصاباً.⁽²⁹⁾

5 - الضوابط الفقهية للتعامل مع المعلومات الوراثية:

بناءً على خصوصية المعلومات الناتجة عن الاختبارات الجينية تُطرح في هذا المجال عدة تساؤلات غير مطروحة في مجال السرّ الطبي عموماً، منها مثلاً:

إذا سمح المريض بإفشاء نتائج اختبار جيني يُبين أنه حامل لمرض وراثي فإن هذه المعلومة ستؤثر على سمعة عائلته أيضاً، لاحتمال كونهم حاملين لنفس المرض، فهل يكون القبول بإفشاء هذا السر متعلقاً بإرادته ورضاه فقط؟ أم لا بدّ له من موافقة كل من سيتضرر بإفشائه؟

بل، هل يجب عليه أن يُخبرهم بمرضه ليقوموا هم أيضاً بفحوص جينية تُثبت حملهم لهذا المرض أو تنفيه، من باب النصيحة؟ أم لا يجب ذلك عليه؟ أم لا يجوز أصلاً؟ أم يتعلق الأمر برغبتهم وإرادتهم؟

وإذا علم شخص بأنه محتمل الإصابة بمرض في المستقبل، وأراد أن يتقدم للزواج، أو لطلب وظيفة يعوق هذا المرض عن أدائها بكفاءة، فهل يجب عليه أن يُخبر الراغب في الاقتران به أو صاحب العمل بهذه المعلومة حتى يأخذها بعين الاعتبار قبل أن يتخذ قرار القبول أو الرفض لإبرام العقد معه، من باب التصريح بالعيوب وعدم التدليس؟ أم لا يجب عليه ذلك ما دام المرض متوقعاً غير واقع؟ والشيء نفسه يقال عند إرادته إبرام عقد تأمين صحي مع شركة تأمين⁽³⁰⁾،

فهل يجب عليه إخبار الشركة عن احتمال إصابته بهذا المرض أم لا؟

كل هذه الأسئلة وغيرها تثار حالياً بقوة، خصوصاً في الدول المتقدمة في مجال الاختبارات الجينية، وهذا يستدعي وضع ضوابط فقهية لهذه النازلة، ومن أجل ذلك نقترح جملة من هذه الضوابط التي نرجو أن تكون منارة للناس في التعامل مع أسرارهم الطبية المتعلقة بمعلوماتهم الوراثية، وهي:

5.1 - المعلومات الجينية ليست حقاً خالصاً لصاحبها:

فبما أن هذه المعلومات نابعة عن المادة الوراثية للإنسان، وبما أن هذه المادة الوراثية ليست شيئاً خاصاً به وحده، بل يشاركه فيها أو في بعض أجزائها أفراد عائلته؛ كوالديه وإخوته وأبنائه، فالمعلومات الموجودة فيها إذاً تكون حقاً مشتركاً بين كل من يحمل جزءاً منها، لأن حياته وسمعته وكرامته ستتأثر بهذه المعلومات بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وبالتالي لا يجوز للشخص أن يبيع بهذه المعلومات أو أن يسمح لغير المعنيين بالاطلاع عليها بناءً على إرادته وموافقته الشخصية فقط، لأنه قد يسبب ضرراً معنوياً لأفراد عائلته، فلا بدّ من اعتبار موافقة كل واحدٍ منهم على ذلك.

وقد ورد في الإعلان الدولي بشأن البيانات الوراثية البشرية الصادر عن منظمة اليونسكو أن "الحق في تقرير عدم الاطلاع ينبغي أن يشمل عند الاقتضاء الأقارب المحددة هويتهم والذين يمكن أن يتأثروا بالنتائج"⁽³¹⁾.

5.2 - من بحث عن عيوبه الوراثية عن طريق اختبار جيني ألزم بنتائجه:

فالأصل أن الإنسان غير مطالب بالكشف عن خباياه الجينية وعيوبه الوراثية التي سترها الله عنه، ولا يجوز أن يُجبر على هذا الكشف، ولكن إذا قام بذلك بمحض إرادته وموافقته في حالات ضرورية أو اختيارية؛ كأن يشارك في بحث علمي حول مرض معين، أو يلجأ إلى اختبارات الصيدلة الجينية لتكييف دواء مع حالته الصحية، أو تظهر عليه أعراض مرض خطير يلزم الكشف عنه من أجل التمكن من علاجه، ففي هذه الحال تُعتبر النتائج التي يصل إليها أمراً معلوماً ومكتشوفاً لا يمكن تجاهله.

ويمكن أن يُستدل على هذا بقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ" (المائدة: 101).

فمما ورد في تفسير قوله تعالى (إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ): "إن أبدينا لكم حقيقة ما تسألون عنه، ساءكم إبدائها وإظهارها"⁽³²⁾، فالنهي عن هذه الأسئلة كان بسبب حقائقها التي ستسوء أصحابها إما لأنها تكشف عيباً أو لأن فيها مشقة، فهذه الحقائق موجودة سأل عنها أصحابها أم لم يسألوا، ولكنهم منعوا السؤال عنها حتى لا يُعَيِّرُوا بها أو لا يلزموا بمقتضاها، وقد ذكر بعض العلماء⁽³³⁾ أن سبب نزول هذه الآية هو ما ورد عن أبي هريرة أنه قال: خُطِبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا"، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: "ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ"⁽³⁴⁾.

فهذه الآية وهذا الحديث يفيدان أن الإنسان إذا سأل عن شيء مخفي فتبينت له حقيقته ألزم بها، وكذلك من يقوم باختبار جيني للكشف عن عيوبه

الوراثية فإذا تبين له شيء منها وعلمه، لم يجر له أن يكتمه في الحالات التي يجب فيها الإفصاح عن عيوبه.

5.3 - الأصل في العقود أن تبني على الصدق والتبيين وعدم التدليس:

فالتدليس في اللغة هو: إخفاء العيب⁽³⁵⁾، وهو في المعاملات: كتمان العيب عن المشتري مع العلم به، أو تغطيته عنه بما يؤهم عدمه⁽³⁶⁾، وقد اتفق الفقهاء على تحريمه، وأثبتوا الخيار للمشتري في الرد أو الإمساك إذا كان الثمن يختلف بسببه⁽³⁷⁾، بدليل أحاديث كثيرة، منها قوله ﷺ: "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا"⁽³⁸⁾، وما رواه أبو هريرة أنه ﷺ مرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: "مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟" قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَي يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي"⁽³⁹⁾.

فهذه الأحاديث تدلُّ على حرمة التدليس ووجوب تبين العيوب الموجودة في السلعة، من أجل حصول البركة في العقد.

وخيار التدليس يثبت في كلِّ معاوضة؛ كالبيع والإجارة، ولكنه لا يثبت بمجرد التدليس، بل يشترط ألا يعلم المدلس عليه بالعيب قبل العقد، فإن علم فلا خيار له لرضاه به، كما يشترط ألا يكون العيب ظاهراً أو ممّا تسهل معرفته.⁽⁴⁰⁾

وبناءً على هذا الشرط من شروط صحة العقد، فإذا أراد شخص أن يبرم عقداً مع طرفٍ ما؛ كعقد زواج مع شريك للحياة، أو عقد تأمين مع شركة للتأمين، أو عقد عمل مع مؤسسة للتوظيف، وكان له علم بما يحمله من عيوب في مادته الوراثية، فلا يجوز له إخفاؤها ممن يتعاقد معه إذا كان علمه بها سيؤثر على إرادة التعاقد؛ كأن يطلب العمل في شركة تُستعمل فيها المواد المُسرطنة كالأشعة السينية مثلاً وهو يعلم أنه يحمل طفرة وراثية في جينات BRCA المسؤولة عن بعض أمراض السرطان والتي تتحفز بكثرة التعرض للأشعة، لأن احتمال إصابته بهذا المرض سيكون مرتفعاً جداً، وإذا أصيب به فهذا سيؤثر على سير العمل في الشركة ومردودية إنتاجها، كما أن شركة التأمين التي تؤمن هذا العامل لن يكون من مصلحتها أن يمارس هذا العامل هذه المهنة

لأنه سيكلفها تكاليف باهظة في حال إصابته بهذا المرض الذي يُعتبر آنذاك من الأمراض المهنية التي تلتزم شركة التأمين بالتكفل بها.

فإذا كانت مؤسسات العمل تطلب ممن يتقدم إليها بطلب الوظيفة أن يحضر شهادة طبية تثبت خلوه من الأمراض الجسدية التي تتنافى مع المهنة التي سيمارسها، فلا مانع أن تطلب منه إطلاعها على ما يعرفه سابقاً من معلومات جينية لها علاقة بهذه المهنة، ولكن على أن لا تستعملها فيما يعود عليه بالضرر، كالتمييز الجيني مثلاً.

5.4 - لا بد من التفريق بين الأمراض الواقعة والأمراض المتوقعة:

حتى لا يُترك الباب مفتوحاً على مصراعيه لطلب أي معلومة جينية عن الفرد، لا بد أن نفرق بين الأمراض الوراثية التي قد بدأت أعراضها في الظهور ويُراد فقط التأكد من وجودها بإجراء اختبار جيني لاتخاذ التدابير اللازمة لها، وبين الأمراض الوراثية التي لم تظهر أعراضها بعد ولكن يُتوقع وجودها وظهورها مستقبلاً نظراً للتاريخ العائلي للفرد، فالأولى في حكم اليقين أو الظنّ الراجح وبالتالي يجوز المطالبة بالكشف عنها ممن له مصلحة في معرفتها كمؤسسة التوظيف أو شركة التأمين، لأنها صارت من العيوب التي تتوقف على معرفتها إرادة التعاقد، أمّا الثانية فهي من الغيب المستور وهي في حكم الشك أو الوهم، فلا يجوز المطالبة بالكشف عنها، لأنّ الصحة الواقعة يقينٌ بحكم الظاهر، والمرض المتوقع شكٌّ، واليقين لا يزول بالشك⁽⁴¹⁾. ولكن يُستثنى من هذا الأمر حالة ما إذا رغب الفرد المعني في إجراء الاختبار الجيني بإرادته الحرة، أو أجبره ولي الأمر على ذلك اعتباراً لمصلحة عامة؛ كما تفعله المصالح الصحية للدولة بإجراء مسح وراثي وقائي للسكان عند انتشار مرض وراثي في قرية أو مجموعة عرقية، من أجل تحسين مستوى الرعاية الصحية وحماية الأجيال القادمة من هذا المرض.

5.5 - لا يجوز التمييز السلبي بين الناس على أساس تركيبتهم الجينية:

فقد ثبت في الشريعة الإسلامية أنّ المصابين بأمراض يُميزون عن غيرهم من الأصحاء، وتكون لهم أحكام خاصة بهم، تشرع لهم رخصاً في بعض التكاليف الشرعية، كالإعفاء من الجهاد في قوله تعالى: "لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي

مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارَ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا" (الفتح:17)، والإعفاء من الصوم في قوله تعالى: "فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ" (البقرة:184)، وهذا التمييز يُعتبر إيجابياً، لأنه يأخذ مرضهم وضعفهم بعين الاعتبار فيعفيهم عما لا يقدرّون عليه من الواجبات أو يخففها عنهم أو يؤجلها إلى حين شفائهم.

أمّا التمييز السلبي الذي يكون فيه حرمان من الحقوق أو إلزام بتكليف إضافي بسبب المرض، كالتمييز الذي تقوم به بعض شركات التأمين ومؤسسات التوظيف، فهذا أمرٌ مرفوضٌ في الشريعة الإسلامية التي جاءت سهلةً ميسرةً، وجاءت لرفع الحرج والمشقة عن الناس في عباداتهم ومعاملاتهم، كما قال تعالى: "يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ" (البقرة:185)، كما تدعو لتحقيق العدل وتكافؤ الفرص بين الناس، وحفظ كرامتهم وسمعتهم؛ إذ لا دخلَ لهم في اختيار مخزونهم الوراثي الذي قدره الله لكل واحدٍ من عباده.

6.5 - الضرر العام مقدّم على الضرر الخاص:

حيث "يُتَحَمَّلُ الضررُ الخاصُّ لدفع الضرر العام"⁽⁴²⁾، من باب تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، فإذا كان إفشاء السرّ الطبيّ للاختبارات الجينية ضرورياً لدفع ضررٍ عامٍّ جاز إفشاؤه وإن كان فيه ضررٌ خاصٌّ بصاحب السرّ، ومثاله حالات المسح الوراثي الوقائي للسكان الذي تقوم به الدولة في بعض الحالات الخاصة، فيتمُّ من خلاله الاطلاع على أسرار الأفراد الحاملين للمرض الوراثي، وهذا ضررٌ خاصٌّ، ولكن من أجل دفع ضررٍ عامٍّ يتمثّل في إصابة الأجيال القادمة بهذا المرض وتكبُّد الدولة تكاليف معالجة المصابين به.

6. الخاتمة:

بعد هذا البحث يمكننا القول:

إن المعلومات الوراثية للفرد التي تنتج عن الاختبارات الجينية التي يمكن أن يلجأ إليها في حياته، إما برغبة منه أو بإلزام شرعي من ولي الأمر، تعتبر من أسراره الطبية الشخصية التي تكوّن حقّه في الخصوصية الجينية، فلا يحق لشخص أن يطلع عليها أو أن يُفشيها بغير إذن منه أو من وليّه الشرعي، إلا أن هذا الحق ليس مطلقاً؛ إذ يجوز إفشاؤها أحياناً، ويجب أحياناً أخرى، إذا اقتضت الضرورة الشرعية أو المصلحة العامة ذلك.

كما أن هذا الحق ليس خالصاً لصاحبه، إذ يشترك فيه أفراد عائلته، لاشتراكهم في جزء من المادة الوراثية، كما يمكن أن تشترك فيه أطراف خارجية أخرى عند إرادة التعاقد معهم، فلا بد من الالتزام بجملة من الضوابط الفقهية التي توفق بين حق الفرد في الاحتفاظ بسرّه الطبي، وحق الأطراف الأخرى في الاطلاع المشروع على هذا السرّ.

الهوامش:

- 1 - كان ذلك من خلال مشروع الجينوم البشري، الذي انطلق رسمياً سنة 1990، في الولايات المتحدة الأمريكية كجهد مشترك بين وزارة الطاقة (Department of Energy)، والمعاهد الوطنية للصحة (NIH)، ثم توسع بعد ذلك ليكون أكبر تحالف بحثي دولي، حيث شاركت فيه عشرون مجموعة بحثية من ستة دول أساسية هي الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، وألمانيا، وفرنسا، واليابان، والصين، إضافة إلى بعض الدول الأخرى، وقد كان من المخطط له أن يستغرق 15 عاماً، لكن التطورات التكنولوجية أدت إلى تسريع العمل به حتى انتهى قبل الموعد المحدد له، حيث أعلن في الرابع عشر من أفريل 2003 عن الانتهاء من المشروع بدقة تبلغ 99.99% قبل سنتين من الموعد المتوقع، وقد توافقت هذا الإعلان مع الذكرى الخمسين لاكتشاف واطسون وكريك Crick لبنية الحلزون المزدوج لـ DNA. ينظر: إيهاب عبد الرحيم محمد: الإطار الأخلاقي لأبحاث الجينوم والهندسة الوراثية البشرية، مجلة عالم الفكر، ع2، م35، أكتوبر ديسمبر 2006، ص268-269. شاهين صفاء أحمد: جولات في عالم البيوتكنولوجيا، دار التقوى، القاهرة، 2001، ص146.
- 2 - ابن منظور محمد بن مكرم: لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414، ج7، ص340.

- 3 - ابن السبكي تاج الدين عبد الوهاب: **الأشباه والنظائر**، ط1، دار الكتب العلمية، 1991، ج1، ص11.
- 4 - التفتازاني سعد الدين مسعود: **شرح التلويح على التوضيح**، مكتبة صبيح، مصر، ج1، ص34.
- 5 - الندوي علي أحمد: **القواعد الفقهية: مفهوما، نشأتها، تطورها، دراسة مؤلفاتها، أدلتها، مهمتها، تطبيقاتها**، ط4، دار القلم، دمشق، 1998، ص45.
- 6 - ابن السبكي: **الأشباه والنظائر**، ج1، ص11.
- 7 - ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم: **الأشباه والنظائر**، تحقيق زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999، ص137.
- 8 - عبد اللطيف عامر، يحيى بلال: **تعريف القاعدة الفقهية والفرق بينها وبين المصطلحات ذات الصلة**، بحث مقتبس من المقدمات التي صدرت بها معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية، موقع الملتقى الفقهي، <http://www.feqhweb.com/vb/t16810.html>.
- 9 - ماديو نصيرة: **إفشاء السر المهني بين التجريم والإجازة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2010، ص9 - 16.
- 10 - مجمع الفقه الإسلامي الدولي: **مجلة مجمع الفقه الإسلامي**، ع8، 1994، ج3، ص409.
- 11 - شمس الدين أشرف توفيق: **الجينات الوراثية والحماية الجنائية للحق في الخصوصية**، دراسة مقارنة، بحث ضمن أعمال المؤتمر العربي الثاني لعلوم الوراثة البشرية، دبي، من 20 إلى 22 نوفمبر 2007، ص57.
- 12 - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة يونسكو: **الإعلان الدولي بشأن البيانات الوراثية البشرية**، سجلات المؤتمر العام للدورة الثانية والثلاثون، باريس، من 29 سبتمبر إلى 17 أكتوبر 2003، م1 المقرارات، ص47.
- 13 - شمس الدين أشرف توفيق: **الجينات الوراثية والحماية الجنائية للحق في الخصوصية**، ص57.
- 14 - الجفال علي داود: **أخلاقيات الطبيب، مسؤوليته وضمانه، والأحكام المتعلقة ببعض ذوي الأمراض المستعصية**، بحث نشر في مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع8، ج3، ص17 - 18.
- 15 - الرازي محمد بن زكرياء أبو بكر: **أخلاق الطبيب**، تحقيق عبد اللطيف محمد العبد، ط1، دار التراث، القاهرة، 1977، ص27 - 28.
- 16 - البخاري محمد بن إسماعيل: **صحيح البخاري**، تحقيق محمد زهير بن ناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، حديث رقم 33، ج1، ص16.

- 17 - مجمع الفقه الإسلامي الدولي: قرار بشأن السر في المهن الطبية، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع8، 1994، ج3، ص409.
- 18 - حاج عزام سليمان: جنحة إفشاء السر الطبي وحالات انتفائها، مقال بمجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010، ع3، ص139.
- 19 - الأمانة العامة للحكومة: القانون رقم 11.18، المؤرخ في 2 يوليو 2018 المتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع46، 2018/07/29، ص10.
- 20 - الأمانة العامة للحكومة: قانون العقوبات الجزائري، منشور على موقع رئاسة الجمهورية، 2015، ص112.
- 21 - حاج عزام: جنحة إفشاء السر الطبي وحالات انتفائها، ص140-144.
- 22 - مجمع الفقه الإسلامي الدولي: قرار بشأن السر في المهن الطبية، ص410.
- 23 - Jeantine E. Lunshof, Ruth Chadwick, Daniel B. Vorhaus and George M. Church: **From genetic privacy to open consent**, Nature Reviews Genetics, www.nature.com/reviews/genetics, published online 1 April 2008, p2.
- 24 - رزاق نبيلة: الحماية الجنائية للحق في الخصوصية الجينية، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة تونس علي، البليدة، م9، ع2، جوان 2018، ص738.
- 25 - شمس الدين أشرف توفيق: الجينات الوراثية والحماية الجنائية للحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، ص46.
- 26 - محتال آمنة: التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2017، ص319.
- 27 - الأمانة العامة للحكومة: القانون رقم 16-03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، المؤرخ في 19 يونيو 2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع37، 2016/06/22، ص6.
- 28 - الأمانة العامة للحكومة: القانون رقم 16-03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية، ص8.
- 29 - البار محمد: الوراثة: مفهومها، الكشف الجيني قبل وأثناء الحمل، ضمن كتاب بحوث وتوصيات الندوة العلمية حول الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري من منظور إسلامي، ترتيب ومراجعة أحمد عبد العليم أبو عليو، ط1، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة، 2013، ص227-228.
- 30 - يُقصد بالتأمين في هذا البحث فلسفته عموماً، بغض النظر عما أجازه العلماء منه كالتأمين التكافلي وما منعه كالتأمين التجاري.

- 31 - منظمة يونسكو: الإعلان الدولي بشأن البيانات الوراثية البشرية، ص 52.
- 32 - الطبري محمد بن جرير: جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، 2000، ج11، ص98.
- 33 - ابن كثير إسماعيل بن عمر: تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد سلامة، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1999، ج2، ص82.
- 34 - مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق فؤاد محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، حديث رقم 1337، ج2، ص975.
- 35 - ابن منظور: لسان العرب، ج6، ص86.
- 36 - ابن قدامة عبد الله بن محمد أبو محمد: المغني، مكتبة القاهرة، 1968، ج4، ص114.
- 37 - اطفيش امحمد بن يوسف: شرح كتاب النيل وشفاء العليل، ط2، دار الفتح، بيروت، 1972، ج8، ص192. الكاساني أبو بكر بن مسعود: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، دار الكتب العلمية، 1986، ج5، ص288. المواق محمد بن يوسف العبدري: التاج والإكليل لمختصر خليل، ط1، دار الكتب العلمية، 1994، ج6، ص374. النووي يحيى بن شرف: روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق زهير الشاويش، ط3، المكتب الإسلامي، بيروت، 1991، ج3، ص468. ابن قدامة: المغني، ج4، ص102.
- 38 - مسلم: صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، حديث رقم 1532، ج3، ص1164.
- 39 - مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: "من غشنا فليس منا"، حديث رقم 102، ج1، ص99.
- 40 - مجموعة من المؤلفين: الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط1، مطابع دار الصفوة، مصر، 1404، ج11، ص128.
- 41 - الزرقا أحمد بن محمد: شرح القواعد الفقهية، تصحيح وتعليق مصطفى أحمد الزرقا، ط2، دار القلم، دمشق، 2001، ص79.
- 42 - الزرقا أحمد: شرح القواعد الفقهية، ص197.

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

01. ابن السبكي تاج الدين عبد الوهاب: **الأشباه والنظائر**، ط1، دار الكتب العلمية، 1991.
02. ابن قدامة عبد الله بن محمد أبو محمد: **المغني**، مكتبة القاهرة، 1968.
03. ابن كثير إسماعيل بن عمر: **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق سامي بن محمد سلامة، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1999.
04. ابن منظور محمد بن مكرم: **لسان العرب**، ط3، دار صادر، بيروت، 1414.
05. ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم: **الأشباه والنظائر**، تحقيق زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999.
06. اطفيش امحمد بن يوسف: **شرح كتاب النيل وشفاء العليل**، ط2، دار الفتح، بيروت، 1972.
07. الأمانة العامة للحكومة: **القانون رقم 16 - 03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص**، مؤرخ في 19 يونيو 2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع37، 2016/06/22.
08. الأمانة العامة للحكومة: **القانون رقم 11.18، المؤرخ في 2 يوليو 2018 المتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، ع46، 2018/07/29.
09. الأمانة العامة للحكومة: **قانون العقوبات الجزائري**، منشور على موقع رئاسة الجمهورية، 2015.
10. إيهاب عبد الرحيم محمد: **الإطار الأخلاقي لأبحاث الجينوم والهندسة الوراثية البشرية**، مجلة عالم الفكر، ع2، م35، أكتوبر ديسمبر 2006.
11. البار محمد: **الوراثة: مفاهيمها، الكشف الجيني قبل وأثناء الحمل**، ضمن كتاب بحوث وتوصيات الندوة العلمية حول الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري من منظور إسلامي، ترتيب ومراجعة أحمد عبد العليم أبو عليو، ط1، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة، 2013.
12. البخاري محمد بن إسماعيل: **صحيح البخاري**، تحقيق محمد زهير بن ناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422.
13. التفتازاني سعد الدين مسعود: **شرح التلويح على التوضيح**، مكتبة صبيح، مصر.
14. الجفال علي داود: **أخلاقيات الطبيب، مسؤوليته وضمانه، والأحكام المتعلقة ببعض ذوي الأمراض المستعصية**، بحث نشر في مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع8، 1994.

15. حاج عزام سليمان: **جنتة إفشاء السر الطبي وحالات انتفائها**، مقال بمجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ع3، 2010.
16. الرازي محمد بن زكرياء أبو بكر: **أخلاق الطبيب**، تحقيق عبد اللطيف محمد العبد، ط1، دار التراث، القاهرة، 1977.
17. رزاق نبيلة: **الحماية الجنائية للحق في الخصوصية الجينية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة لونيسى علي، البلدية، م9، ع2، جوان 2018.
18. الزرقا أحمد بن محمد: **شرح القواعد الفقهية**، تصحيح وتعليق مصطفى أحمد الزرقا، ط2، دار القلم، دمشق، 2001.
19. شاهين صفاء أحمد: **جولات في عالم البيوتكنولوجيا**، دار التقوى، القاهرة، 2001.
20. شمس الدين أشرف توفيق: **الجينات الوراثية والحماية الجنائية للحق في الخصوصية، دراسة مقارنة**، بحث ضمن أعمال المؤتمر العربي الثاني لعلوم الوراثة البشرية، دبي، من 20 إلى 22 نوفمبر 2007.
21. الطبري محمد بن جرير: **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، 2000.
22. عبد اللطيف عامر، يحيى بلال: **تعريف القاعدة الفقهية والفرق بينها وبين المصطلحات ذات الصلة**، بحث مقتبس من المقدمات التي صدرت بها معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية، موقع الملتقى الفقهى، <http://www.feqhweb.com>.
23. الكاساني أبو بكر بن مسعود: **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط2، دار الكتب العلمية، 1986.
24. ماديو نصيرة: **إفشاء السر المهني بين التجريم والإجازة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2010.
25. مجمع الفقه الإسلامي الدولي: **قرار بشأن السر في المهن الطبية**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع8، 1994.
26. مجمع الفقه الإسلامي الدولي: **مجلة مجمع الفقه الإسلامي**، ع8، 1994.
27. مجموعة من المؤلفين: **الموسوعة الفقهية الكويتية**، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط1، مطابع دار الصفوة، مصر، 1404.
28. محتال آمنة: **التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري**، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2017.

29. مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق فؤاد محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

30. منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة يونسكو: الإعلان الدولي بشأن البيانات الوراثية البشرية، سجلات المؤتمر العام للدورة الثانية والثلاثون، باريس، من 29 سبتمبر إلى 17 أكتوبر 2003.

31. المواق محمد بن يوسف العبدري: التاج والإكليل لمختصر خليل، ط1، دار الكتب العلمية، 1994.

32. الندوي علي أحمد: القواعد الفقهية: مفهومها، نشأتها، تطورها، دراسة مؤلفاتها، أدلتها، مهمتها، تطبيقاتها، ط4، دار القلم، دمشق، 1998.

33. النووي يحيى بن شرف: روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق زهير الشاويش، ط3، المكتب الإسلامي، بيروت، 1991.

المراجع باللغة الأجنبية:

34. Jeantine E. Lunshof, Ruth Chadwick, Daniel B. Vorhaus and George M. Church: **From genetic privacy to open consent**, Nature Reviews Genetics, www.nature.com/reviews/genetics, published online 1 April 2008.



الشعر الجاهلي وفكرة المعادل الموضوعي

النسق وشعرية التجلي في تجربة النابغة الذبياني

Pre-Islamic Poetry And The Idea Of The Objectif Correlatif Format And Transfiguration Of Poetry In The Experiencing « El Nabigha El Dubiani »

مولاي لخضر بشير

جامعة غرداية

moulaylakhdarbachir69@gmail.com

تاريخ القبول: 10-282019

تاريخ الاستلام: 09-262019

ملخص -

حين ننظر إلى الإبداع الأدبي بوصفه نظاما، وإلى اللغة الشعرية باعتبارها انزياحا عن المعيار والمألوف، يلفتنا في هذا السياق مظهر الاشتراك والتلاقي بين اللغات و الآداب العالمية في توظيفها لعدد متماثل من الصور، واعتمادها آليات متقاربة في سبيل الإيحاء بالتجارب، إذا يطرّد فيها استعمال التشبيهات والاستعارات والكنائيات، كما يشيع فيها حضور الترميز بطرائق وتقنيات مختلفة. ولعل فكرة المعادل الموضوعي التي نادى بها ت. س. إليوت Thomas Stearns Eliot (1888م – 1965 م)، بوصف ذلك المعادل جسما حيا يستوعب التجربة ويشخصها ويوحي بدلالاتها وأبعادها – وعلى حدّاته مفهوما – لعله ينعكس في تجارب شعرية سابقة للإليوت وعصره، وفي ضوء هذا الافتراض يحاول هذا البحث الإجابة عن إشكالية رئيسية مؤداها: هل يتحقق أن يكون المعادل الموضوعي بدلالته المفهومية الخاصة قد انعكس في الشعر العربي الجاهلي؟ في تجارب من الشعراء الجاهليين يشخص؟ وبأي الأغراض يرتبط بشكل مميز ولافت؟

الكلمات الدالة -

المعادل الموضوعي، الشعر الجاهلي، النابغة الذبياني، التجلي.

Abstract -

When We Look At Literary Creativity As A System, And Poetic Language As A Departure From The Norm And Familiar, It Is In This Context That We Find The Appearance Of Jointness And Convergence Between Languages And World Literature In Employing A Similar Number Of Images, And Adopting Convergent Mechanisms In Order To Inspire Experiences, If The Use Of Analogies And Metaphors. The Syntax Is Also Common In Coding In Different Ways And Techniques.

Perhaps The Idea Of The Objectif Correlatif Advocated By T. S. Thomas Stearns Eliot (1888 - 1965), As The Equivalent Of A Living Body That Absorbs And Diagnoses The Experience And Suggests Its Significance And Dimensions - And Modernity Is A Concept - May Be Reflected In The Poetic Experiences Prior To Eliot And His Era, And In The Light Of This Hypothesis Attempts To Answer The Main Problem: It Is Realized That The Objective Equivalence In Its Own Conceptual Significance Has Been Reflected In The Ignorant Arabic Poetry? In The Experiences Of The Ignorant Poets Diagnosed? And For What Purposes Is It Distinctively And Strikingly Related?

Keywords-

The Objective Equivalent, Pre-Islamic Poetry ,El Nabigua El Doubiani, Transfiguration

1. - مقدمة :

تتعدد الظواهر الأدبية والأسلوبية، والمقولات النقدية التي تحقق لها ذبوع وحضور في أدبنا المعاصر ونقده، وتجلت لها إرهابات في التراث ، وقامت دراسات وبحوث تحاول استقصاءها تأصيلها، على أن هذا المشهد في طياته يثير عددا من الإشكاليات الجوهرية إلى من شأنها أن تشرع لتلك الجهود أو تقوضها بالمقابل. وتتمثل إشكاليات هذه الورقة البحثية النقاط التالية: هل ترتفع التجربة الأدبية والتشكيل الإبداعي بخصوصية البيئة ومزاج الأديب، أم إن الأدب كبنية مجردة يظل رغم كل شيء نظاما متعاليا، بحيث يحتفظ بمقومات جوهرية متجذرة لا تعترف بالحدود والأعراق والأزمنة لأنها ماثلة في اللغة الإبداعية وفي مقومات

الجنس الأدبي؟ بما يفضي إلى واقع أنه لا يستبعد أن تتجلى إرهاسات ومعالج حضور لفكرة أو مقولة حديثة في تراث أمم وثقافات مختلفة. أم إن الظواهر الأدبية، والمفاهيم النقدية التي يبدو أنها تنعكس في تجارب ثقافات مختلفة، إنما هي نتاج التأثير والتأثير؟ وأنه لا عبرة بفرضية الطابع العالمي لبعض الأفكار أو بفكرة أولوية النظام الحاسمة في هذا التجلي كأن تكون سلطة اللغة أو سلطة الأدب كنظام هي ما يقف وراء التماثلات بين صور التشكيل والتمثيل النقدي رغم تباعد البيئات والأزمنة؟ كما تستند هذه الورقة البحثية أيضاً على جملة من الفرضيات أهمها:

1/ أن التماثلات القائمة في حقل معين، إنما هي نتاج النظام system كنظام ذي طبيعة شمولية، بحيث لا تكون الظاهرة التي ينعكس حضورها في بيئات مختلفة سوى مكوناً من مكونات ذلك النظام المتعالي عن الحدود الزمانية والمكانية والفروق الثقافية والإثنية.

2/ أن أي شكل للتماثل إنما هو إفراز لعلاقة التأثير والتأثير والتبادل والاتصال، وأن النظرية الحديثة تظل مستقلة في جوهرها عن أولياتها وإرهاساتها في البيئات الأخرى بما تتمتع به نضج تستفيده من رايها بالدرجة الأولى.

ضمن هذه الحدود يحاول هذا البحث أن يرصد ملامح حضور المعادل الموضوعي وتجلياته في الشعر الجاهلي، باعتبار هذا المعادل قالباً فنياً ترميزياً يحيل سيميولوجياً على الواقع ولكنه يستقل عنه، من حيث أن العمل الأدبي له سلطته ومنطقه الخاص في الإيحاء بالمعنى. وفي محاوره الواقع وتمثل العالم والأشياء.

أما التأثيرات الإيجابية لهذه المقاربة فإنها تطمح إلى التوكيد، على أن فكرة التأثير والتأثير التي خاض فيها الأدب المقارن طويلاً، أو المخزون القرائي وأثره الحاسم على التجربة الإبداعية والهوية الحقيقية للنص في ضوء نظري التناس، إنما يتجاوزان مفهوم الأدب كنظام وبنية تتفاعل في كيانها مكونات، وتغدو القضايا التي يعالجها النقد الأدبي نتاج جدل تلك المكونات فيما بينها ولا علاقة لها بالبيئة أو الأديب أو التاريخ أو المجتمع.

كثيرا ما وصف الشعر الجاهلي بأنه شعر احتفالي تسجيلي، يشمل ذلك العالم الداخلي للشاعر، كما ينتظم وقوفه عند أحداث ومشاهد بيئته، ولعل مدخل هذه المقاربة أن يعضده بعض تعضيد انضواء ذلك الشعر تحت أغراض توحى بهذا المعنى وتعزز الركون إليه على غرار الفخر والمدح والثناء والغزل والهجاء، من حيث ارتباطها بالتعبير عن عاطفة نوعية إزاء موضوع محدد تعلق الأمر بفرد من الناس أو حادثة أو مشهد؛ أو قيمة من القيم أحيانا على نحو ما نعاينه في المدح والهجاء مثلا.

ومثل هذا الملمح في شخصية الشعر العربي بطابعه الغنائي الوجداني، ليس محل جدل، ولا سبيل إلى اتخاذه مطعنا في شخصية هذا الشعر؛ غير أن هذا التمثل والتوجيه أغرى بحكم آخر يتصل بالصورة الشعرية وأدواتها في ذلك الشعر، خلاصتها أنها صورة جزئية حسية مباشرة محصورة في هذه الأنواع البلاغية المعروفة من تشبيهات واستعارات وكنائيات ومجازات، وفي غياب وحدة عضوية قصرت تلك الصور عن تمثيل النمو في المواقف الشعورية التي مرت بها القصيدة، وخلا ذلك الشعر في الوقت نفسه، من إيحائية المشهد ورمزيته بعيدا عن سلطة الصورة البلاغية وهيمنتها.

في ضوء ذلك يسوغ التساؤل عن مدى أصالة هذا الطرح المتصل بطبيعة الصورة الشعرية وحدودها في الشعر الجاهلي: أهي صورة تسجيلية "احتفالية" مباشرة تفتقر إلى البعد الرمزي؟ أم هي تتأهل أحيانا لتكون معادلا موضوعيا يضطلع بالإيحاء عن موقف خاص، متناغما مع المسار التطوري للتجربة؟ وإن تحقق له حضور فما هي أهم تجلياته وبأية دلالات ارتبط؟

2/ استهلال منهجي:

في الإطار العام تتجاذب هذا القبيل من الموضوعات المتصلة بتنزيل المفاهيم النقدية المعاصرة من التراث مواقف متباينة تصل إلى درجات عالية من التناقض والتوتر، ما بين رؤى تشرع للطرح وتسوغه، وأخرى تستبعده وتستنكره ولا ترى فيه سوى ضرب من التلفيق الذي لا يقوم على أساس صحيح؛ ومع أننا لا نروم في هذه المناسبة الخوض في هذا النزاع أو نتطلع إلى الحسم فيه، إلا أننا مع ذلك نرتئي وجهة تصور وثيق الصلة به، خلاصته أن الأهم التي لها نصيب من

الثقافة والحضارة، وترسخت في حياة أفرادها ألوان للنشاط الفني والأدبي تلقت في أنماط للتجارب تحاكي بعضها بعضا في الملامح العامة ، وتختلف في الجزئيات والتفاصيل التي تفرضها معطيات البيئة، ومستويات التطور، وخصوصية المزاج ، وفي مثل تلك المناسبات لا تكون العبرة بمحاولة البحث في حدود الأسبقية والريادة، بقدر ما يعتد بالبحث في الفوارق ودرجات النضج والتطوير والتحديث؛ وهذا كله يفضي إلى واقع أن بعض الأفكار والموضوعات لها طابع إنساني عالمي يشمل ذلك حقول الاجتماع والأخلاق والتربية والفن والأدب والنقد على السواء لأننا في نطاقها نحتكم إلى قوانين النظام لا إلى خصوصية المجتمع.

وفي الإطار الخاص متصلا بعلاقتنا بالتجربة الإبداعية العربية التراثية، جدير بنا أيضا أن نعي بعمق روائزنا في تمثيلها وتلقيها ، فالتراث من الناحية التاريخية لا يرادف معنى القدم إلا بمعيار عصرنا، بما يعني أن الكثير من مقولاته وتجاريه هي في حكم الحديث بمعيار عصرها مقارنة بما سبقه ، وهو ما كان قد نبه عليه ابن قتيبة في الشعر والشعراء بقوله « ولم يقصر الله العلم والشعر والبلاغة على زمن دون زمن ، ولا خص به قوما دون قوم، بل جعل ذلك مشتركا مقسوما بين عباده في كل دهر، وجعل كل قديم حديثا في عصره فقد كان جرير والفرزدق والأخطل وأمثالهم يعدون محدثين، وكان أبو عمرو بن العلاء يقول: لقد كثر هذا المحدث وحسن حتى هممت بروايته. ثم صار هؤلاء قدماء عندنا لبعده العهد عنهم، وكذلك يكون من بعدهم لمن بعدنا...»¹

ويترتب عما سبق من تدرج ، في نطاق البيئة الواحدة، وعلى فترات متلاحقة، أنه لا يستبعد من محدث بمقياس عصره أن يهتدي إلى مسلك في التصوير أو طريقة في البناء حديثة ، ثم لا تلبث أن تصنف تقليدا بعد أن صارت نمطا تعاوره الشعراء فيما بينهم.

على أننا في نطاق هذا التمثل ، وكما تطلبنا ضرورة الوعي العميق بمفهوم التراث في تاريخيته، نعود فنشد على موضوعية التمثل لحوار الحديث مع

¹ ابن قتيبة الشعر والشعراء، تح أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، دت، ج 1، ص: 63¹

التراث وفق جملة من الشروط تضمن إلى حد بالغ مصداقيته، وتحول دون تطرفه، وهي شروط نلخصها في الآتي:

أولاً: أنه يسوغ من الناحية النظرية الانطلاق من فرضية أن عددا من التظاهرات الأدبية تتخذ طابع العموم في النتاج الأدبي العالمي، لأن ضابطها لا يتقيد بخصوصية المنتج، بقدر ما أنه أثر من آثار النظام الذي هو الأدب، وخيار من خيارات اللغة الأدبية التي تتجسد من خلال عمل أدبي ضمن قوانين الجنس الذي ينتمي إليه. أي إنه يتهيا الاحتكام فيه إلى الجدل المثمر بين البنية العميقة والبنية السطحية.

ثانياً – أن نراعي فكرة "الشرط الحضاري في تقلباته" فلا نستبعد من تراث أمة ما – تبدو مستهلكة في حاضرها – إمكانية أن تكون قد اهتمت في تاريخ متقدم إلى معالجة تلك الفكرة أو المفهوم، ولو في أضيق الحدود.

ثالثاً – أنه يجب مراعاة الخصائص التاريخية واللغوية والثقافية، فلا نتطلب في تراث أمة أن يعكس المفهوم المعاصر بنسقه ودلالته الحالية بالضرورة، وإلا كنا نمارس بذلك نوعا من التحيز والتجاهل. أي أن معيار المقارنة قوامه **المماثلة لا المطابقة**²

رابعاً – ألا ينبني عن صور مغايرة المقاربة التراثية للمفهوم المعاصر، أي حكم تفاضلي يصم التجربة التراثية بالقصور، لأن مكنم المغايرة لا يرجع إلى العجز بالضرورة، إذ مع الإقرار المسبق بالدور الحاسم للراهن العلمي وأثره في كل مرحلة؛ فإن مبعث المغايرة يمكن أن يعزى إلى الفوارق الثقافية واللغوية وإلى المزاج الجمعي، وانعكاساته على صور التمثيل والتناول والمعالجة.

ضمن هذه الحدود والمتطلبات، والمنحى في النظر إلى الأشياء وتمثلها، ارتأينا أن نسلط الضوء على تجليات "المعادل الموضوعي" – الذي نادى به ت س إليوت – وتظاهراته في الشعر الجاهلي من خلال آثار النابغة الذبياني، بناء على تقدير مسبق مؤسس على طابع التميز في بناء الصور الشعرية وتشكيلها عند

2 ينظر لمزيد تفصيل: جابر عصفور، الصورة الفنية في التراث النقدي والبلاغي عند العرب،

المركز الثقافي العربي، 1992، ط3، ص7 و بشرى موسى سالم، الصورة الشعرية في النقد

العربي الحديث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 1994، ط2، ص20

هذا الشاعر. ومستحضر البعد المفهومي والوظيفي للمعادل الموضوعي في نسيج النص الشعري.

3/ في مفهوم المعادل الموضوعي: (objectif corrélatif):

يرتبط مصطلح المعادل الموضوعي بالناقد والشاعرت س إليوت (1888 – 1965) "الذي استعمل المصطلح لأول مرة في مقال له عن مسرحية (هاملت) لشكسبير سنة 1919. ويرى إليوت في هذا المقال أن مسرحية (هاملت) لم تكن ناجحة فنيا كما هي الحال في بعض مآسي شكسبير الأخرى التي تحققت فيها نظرية (المعادل الموضوعي)؛ وذلك لأن المسرحية عجزت أن تضع عواطف المؤلف في (معادل موضوعي). والمعادل الموضوعي هو الطريقة الوحيدة للتعبير عن العاطفة في قالب فني هو مجموعة من الموضوعات أو المواقف، أو سلسلة من الأحداث لتصبح وعاء لهذه العاطفة الخاصة، بحيث تتفجر هذه العاطفة في الحال عندما تقدم الأحداث الخارجية في تجربة حسية"¹ وتتحدد شخصية المعادل الموضوعي مفهوميا – حسب إليوت – بأنه "قدرة الشاعر على التعبير عن الحقيقة العامة من خلال تجربته الخاصة المركزة، بحيث يستجمع كل الخصائص المميزة لتجربته الشخصية ويستخدمها في خلق رمز"².

وينبني على السياق السابق في تمثل المعادل الموضوعي واستحضاره جملة من الخصائص المرافقة له، والمتصلة به اتصالا وثيقا، وأولى هذه الخصائص هي خصيصة التجسيم، بحيث يشخص للتجربة الشعورية أو للانفعال جسم أو قالب يحتويه ويعبر عنه فلا يبقى حبيس التجريد، "وهذا يعني أن العمل الفني بدون جسم محدد لا يعتبر عملا فنيا على الإطلاق، إذ لا وجود فعلي له، وهذا الجسم يحيل الإحساس الذي مر به الفنان كمجرد نجره ذاتية عابرة لا تهم إلا صاحبها، إلى تجربة موضوعية إنسانية شاملة يشترك فيها كل البشر"³ ولا تنحصر أهمية (الجسم المحدد) في استيعاب التجربة وتشخيصها فحسب، ولكن جدير به أن يمثلها تمثيلا ناجحا، طالما أن العبرة ليست في التصريح والصدق،

¹ محمد عزّام، المنهج الموضوعي في النقد الأدبي، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1999، ص 28

² المرجع نفسه، ص ن

³ نبيل راغب: رشاد رشدي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993، ص 45

بقدر ما أنها كامنة في الإحياء ذلك أن البلاغة الجديدة حسب إليوت " تعتمد على درجة التعامل بين المخصص والمجرد. فالكاتب البليغ هو الذي يستطع أن يجعل من الجسم المحدد الذي يخلقه لتجسيد المجرد - مساويا للمجرد - أي الإحساس الذي يبغي إثارتة، ولاشك فإن المخصص يملك قدرات فائقة في الإحياء بالإحساس وكل دلالته المترتبة عليه من خلال عوامل الإثارة النفسية والحسية التي لا حدود لها"¹

أما الخصيصة الثالثة فهي الملازمة و القدرة على الاستحضار، وذلك بأن ينجح الجسم المحدد أو القالب الفني الذي تصب فيه التجربة في استدعاء الانفعال المراد التعبير عنه واستحضاره ، بصورة يرتقي فيها ذلك القالب أو الجسم ليصبح رمزا لذلك الانفعال يذكر بذكره، "حتى إذا ما أعطيت الوقائع الخارجية التي ينبغي أن تنتهي بتجربة حسية استعيد الانفعال نفسه حالا [إذ] إن الحتمية الفنية تكمن في هذه المقدرة للعنصر الخارجي (الجسم أو الرمز) على التعبير عن الانفعال"².

والتناسب خصيصة رابعة ترافق المعادل الموضوعي، إذ يتوجب أن لا يطفئ الانفعال المجرد على معادله كما لا يجب أن يطفئ المعادل الحسي على الانفعال، وإلا بات الأول موعلا في التجريد بحيث يتعذر إدراكه في الحالة الأولى، وبات الثاني مسرفا في الإحالة على نفسه وحده دون أي وظيفة للإحياء في الحالة الثانية لذلك " ينبغي أن يكون التعادل بين الشيء المادي أو الرمز وبين الانفعال الذي يثيره تاما. وعلى الفنان ألا يحاول التعبير عن قسط من الانفعال يزيد عما يوفره الموضوع الذي يمتلكه، ولن يتأتى التأثير الفني إذا لم يتوفر التعادل أو التلاؤم الدقيق"³.

وفي ضوء ما سبق تتأكد الطبيعة الإيحائية للمعادل الموضوعي بعيدا عن جفاء المباشرة والتقرير والتصريح، وبمنأى أيضا عن شرك الإحالة على شخصية الأديب وتبعاتها الموهمة والمضللة. والواقع أن فكرة المعادل الموضوعي ليست إلا

¹ المرجع نفسه، ص 45، 46.

² المنهج الموضوعي في النقد الأدبي، مرجع سابق، ص 28

³ المرجع نفسه، ص 30

ثمرة تمثل لطبيعة التجربة الشعرية في مادتها وهيكلها، وعلاقتها بشخصية الأديب وفي ثمارها وآثارها موضوعيا وفنيا، فهي نتاج النقد الموضوعي الذي يراهن في الحثثيات السابقة على أن الفن ليس تعبيراً عن شخصية الفنان، بل إن العمل الأدبي يزداد اكتمالا ونضجا كلما انفصل عن شخصية صاحبه، ونجح في الخلاص من تأثيرها المباشر وسطوتها، فمادة العمل الأدبي هي الخبرات التي قد يعتمد عليها ذهن الشاعر كليا أو جزئيا، ولكن الاكتمال لا يتاح للفنان إلا إذا انفصل فيه الشخص الذي يعاني عن العقل الذي يخلق¹، والخبرات التي يمدنا بها الشعر نوع من المعرفة التجريبية في علاقتنا بالعالم والأشياء، من منطلق القيم الإنسانية لا المحاكمات العقلية، وهذا المنحى هو الذي يعبر عنه الناقدان بروكس و وراين في مقدمة كتابهما "تفهم الشعر" : "...فنحن نفقد قيمة الشعر إذا ظننا أن نوع المعرفة الخاص به يحتوي، على "رسائل" وبيانات وشدرات العقيدة، فلا يمكن أن نحصل على المعرفة التي يقدمها لنا الشعر، إلا إذا استسلمنا للأثر الكلي الدقيق للقصيدة بوصفها كلا متكاملا"².

من أجل ذلك دأب النقد الموضوعي على معاملة القصيدة "بوصفها كلا متكاملا، جسما حيا مستقلا له مكوناته الخاصة به والتي تجعل له أثر كليا...وهو ينظر إلى القيم والمعاني التي قد تحتوي عليها القصيدة من داخل القصيدة نفسها وليس من خارجها"³ومن خيرة ما يعبر عن هذه الوجهة في التمثل والفهم لطبيعة التجربة الشعرية، من حيث هي كيان كلي مستقل تنصهر كل مكوناته وتتضافر للإحياء بالأثر المنشود، وفي أهمية الهيكل البنائي للنص كوجود حي وفاعل، بوصفه مقياس الشعرية، التي لا تناط بضرورة بنوع من الموضوعات أو الغايات الموضوعية الخارجية.

من خيرة ما يعبر عن ذلك ما يراه كلينت بروكس من أن "القصيدة كل إجمالي لا بديل له، ونثر القصيدة ليس هو القصيدة نفسها، وإنما هو حجتها النثرية أو بنيانها. ولكن النسيج أو الهيكل المادي الذي هو القصيدة نفسها يقاوم

¹ ينظر: المرجع نفسه، ص25

² سمير سرحان، النقد الموضوعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990، ص:14 .

³ المرجع السابق، ص 13

التعادل العملي. ولا يمكن للقارئ معرفة أي شيء تقوله القصيدة بعيدا عن كلماتها. والقيمة الشعرية لا تكمن فيما تقوله القصيدة ولكن فيما تكونه، أي في الشيء المادي الذي يجعلنا ندرك انفعال الشاعر الأصلي¹.

ويبقى أن ينوه بعد هذا كله بالأثر البعيد والعميق للنقد الموضوعي في نشأة المناهج النقدية النسقية بما يدعو إليه من محايدة واستقلال للنص عن ظروفه الخارجية ومؤلفه، وضرورة معاملته ككيان وبنية لغوية مغلقة، وهي مبادئ كان قد دعا إليها النقد الموضوعي من خلال القراءة الفاحصة (close Reading) والمعادل الموضوعي (objectif corrélatif) وتعالى النص عن الغايات الاجتماعية والأخلاقية وسواها من المطالب.

4/المعادل الموضوعي في مقاربات النقد العربي الحديث للشعر الجاهلي؛

لا بد قبل التصدي للحديث عن معالم مدارس الشعر الجاهلي في ضوء نظرية المعادل الموضوعي، من التمهيد لذلك بالإلماع إلى أن تلك الجهود لم تكن عشوائية ولا ظرفية، بقدر ما أنها مثلت امتدادا لانتماء مدرسي، وتجسيدا لقناعات نقدية في ضوءه، بما يعني أنها ليست سوى تمثيل صادق لوعي نقدي يركز على خلفية نظرية، وليس يستغرب من رواد هذا الاتجاه أن يكونوا من الراسخين في الثقافة الإنجليزية، والمتأثرين بالنقد الجديد (new criticism) وقد كان رشاد رشدي (1912 – 1983) رائد هذا الاتجاه في الوطن العربي، تشهد بذلك مؤلفاته (ما هو الأدب، في النقد الأدبي، النقد والنقد الأدبي، فن القصة القصيرة...) كما يشهد بذلك نضاله ومعاركه النقدية التي خاضها في سبيل التوكيد على أصالة هذا الاتجاه فضلا عن دعوته إلى تكوين جمعية نقدية وفقا لهذه المبادئ الجديدة².

ولم يتوان تلامذته في المضي قدما في تلك السبيل، بما نشره من مؤلفات نظرية وتطبيقية على هدى من مبادئ النقد الجديد، فكتب محمد عناني (النقد التحليلي عام 1962) عن كلينت بروكس، وأصدر سمير سرحان (النقد

¹ المنهج الموضوعي في النقد الأدبي، محمد عزام، مرجع سابق، ص: 29.

² ينظر: يوسف وغليسي، 1428 هـ – 2007 م مناهج النقد الأدبي الحديث، جسر للنشر

التوزيع، الجزائر، ط1، ص 54

(الموضوعي) ط2 1990 عن ماثيو أرنولد، ونشر عبد العزيز حمودة كتابه (النقد الجمالي) عن كروتشي، كما نشر فايز اسكندر (النقد النفسي) عن ريتشاردز...¹.

وفي التجلي التطبيقي لهذا الحضور وفق مبادئ النقد الجديد، لا يبدو أن هناك موقفا شعريا جاهليا بعينه، استأثر وحده بعناية هؤلاء الدارسين بوصفه نموذجا للمعادل الموضوعي، فقد استحضروه في دراسة المطالع الطللية وفي وصف المحبوبة، وفي وصف الناقة والفرس، وفي مشاهد الطراد والعراك.... بشكل يفصح عن منظورهم للعمل الشعري في طبيعته، ف"مثل الشعر مثل النبات يتغذى بأشياء ولكن خصائص النبات لا يمكن أن تعزى إلى ظروف الأرض التي يعيش فيها، و هكذا يتميز فهم الشعر من العناية المسرفة وغير المسرفة بالظروف الاجتماعية والحضارية"²

، فالشعر ينطلق من الواقع ولكنه لا يحيل عليه بالضرورة، أي إنه بتعبير محمد الربيعي "يتشكل في شكل يجعله صالحا لأن يذكر بالواقع، ويستقل عنه في الوقت ذاته"³.

ولا أقل في هذا الصدد من التمثل لهذا القبيل من المعالجة بوقفه محمد زكي العشماوي عند ذلك الجزء من معلقة لبيد، الذي انصرف فيه لتصوير ناقته يشبهها بالحمار الوحشي شديد الغيرة، ودفاعه عن أتانته التي حملت منه، واستماته في ذلك على ما يناله من بقية العير من العض والضرب والكدم: الكامل:]

¹ ينظر المرجع نفسه، ص 55

² مصطفى ناصف، دراسة الأدب العربي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، دت، ص 188

³ شايف عكاشة، 1985، اتجاهات النقد المعاصر في مصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،

أو ملمع وسقت لاحقب لاحه ... طرد الفحول وضربها وكدامها
 يعلو بها حذب الاكام مسح ... قدرا به عصيانها ووحامها
 باحزة التلبوث يربا فوقها ... قضر المراقب خوفها آرامها
 حتى إذا سلخا جمادى ستة ... جزءا فطال صيامه وصيامها
 رجعا بأمرهما إلى ذي مرة ... حصد ونجح صريمه إبرامها
 ورما دوابرها السفا وتهيجت ... ريح المصايف سومها وسهامها
 فتنازعا سبطا يطير ظلاله ... كدخان مشعلة يشب ضرامها
 مشمولة غلثت بنابت عرفج ... كدخان نار ساطع أسنامها
 فمضى وقدمها وكانت عادة ... منه إذا هي عودت إقدامها
 فتوسطا عرض السرى وصدعا ... مسجورة متجاوزا أقلامها
 محفوفة وسط اليراع بظلها ... منه مصرع غابة وقيامها

وموجز هذه الأبيات في مستواها المباشر ، ان لبيدا يشبه ناقته في
 سرعتها الفائقة، بأتان حملت تولبا لفحل شديد الغيرة عليها، وقد اشتد هزاله لما
 ناله من طرد الفحول وضربها ،فهو يسوق أتانه سوقا عنيفا، ويبعدها عن الفحول
 ،يرتقي بها الأكام مستريبا من عصيانها له، وهو في ذلك حذر لا يأمن كمون
 الصيادين ،وقد أقاما بالتلبوث ستة أشهر حتى مر عليهما الشتاء، يستغنيان
 بالرطب عن الماء، وقد اضر الشوك بحوافرهما ، وإذ تهتاج الرياح الحارة تؤذن
 بالصيف تزداد حاجتهما إلى الماء، فيعدوان يطلبانه و يتطايير الغبار من بينهما،
 كدخان كثيف مظلم لنار تتقد، وقد مضيا نحو الماء وقدمها لئلا تتأخر فشقا
 طريقهما إلى عين كثيرة الماء يحفها النبت والقصب ما بين مصرع وقائم...

ذلك كان موجز ما تفصح عنه الأبيات في هذا المستوى من الفهم والتلقي،
 على أن هذا لا يتأهل بحال لأن يكون مقنعا ولا سائغا ولا معبرا عن التجربة في
 جوهرها، وكما تقتضي طبيعة الأشياء حسب محمد زكي العشماوي: «هل

¹ الزوزني، 1983، شرح المعلقات العشر، دار ومكتبة الحياة ، بيروت، لبنان، ص: 170، 171،

. 174، 173، 172

جاءت قصة هذه الأتان التي عرضها علينا الشاعر مستعينا فيها بهذه العناصر التي جمعها الواحد إلى جوار الآخر لمجرد التصوير الخارجي لصفحة من حياة البادية؟ وهل كان تشبيه الناقة بالأتان الحامل، وما كان بينها وبين فحلها من علاقة حية، وما كان بين الفحل وغيره من الفحول من صراع، وما تردد في الصورة كلها من معاني الغبطة بالحياة والتمسك بها، هل جاء هذا كله من أجل التعبير عن سرعة الناقة فقط؟¹

ويجب على هذا بقوله : « كلا إنما أمام أتان حامل، وفي هذا رمز للحياة والخصوبة والنماء والميلاد، ثم إنما أمام علاقة حية بين الأتان وفحلها يمثلان قصة الصراع من أجل الحياة، ومن أجل بقاء النوع. ويستنفدان طاقتهما وجهدهما في تحقيق وجودهما وتقاوم إرادتهما الحية كل ما يعترض طريقها من صعاب وعقاب. ثم يظفران في النهاية بالحياة بعد أن ينتصرا على كل ما تتحدهما به الطبيعة »².

ولأجل ذلك له فإن للمشهد دلالة العميقة التي تتجاوز كونه مجرد استطراد في التشبيه للكشف عن سرعة الناقة، من خلال وصف خارجي يستدعي صورة من حياة البادية؛ ليتصل بقوة بأجواء القصيدة ومنطقها العام ورؤية الشاعر للكون والحياة من حيث قيامها على الصراع وبحيث يتجلى انتصار الإنسان وإرادته مبدأ وضرورة في الوقت نفسه، وإلا كان فريسة للتلاشي والضياع والفناء.

5/المعادل الموضوعي في شعر النابغة الذبياني:

تشخص اعتذاريات النابغة الذبياني غرضا شعريا رائدا ومميزا في تاريخ الشعر الجاهلي والشعر العربي عامة، فضلا عن كونها كسرت صورة نمطية سلبية تبرز العربي جافيا تمنعه الأنفة من الضراعة واستجداء الصفح، حتى لو بذل في ذلك حياته، فإنها أي اعتذاريات النابغة، نموذج فذ للعالم الداخلي للشاعر، ومسرح متميز للإيحاء وجمالية التشكيل، وحين نطالع الصورة الشعرية

¹ محمد زكي العشماوي، 1979، قضايا النقد الأدبي بين القديم والحديث، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ص: 174.

² المرجع السابق، ص ن.

في آثار الذبياني نلاحظ أنها تترقى في مستويات مختلفة تتفاوت بين الصورة البلاغية التقليدية، وشعرية المشهد في توتراته وإيحائه بالدلالات الكامنة، بوصف هذا الأخير معادلا موضوعيا يتجاوز التصريح والمباشرة وينفتح على الإيحاء والترميز.

والمحوري في هذه المتابعة أن نتساءل: كيف مثلت تجربة النابغة مع النعمان حالة تجاوزت الحيز العاطفي والوجداني وانعكست على الأداء الشعري وأدوات التشكيل بصورة تحقق معها تجل للمعادل الموضوعي في التجربة التصويرية عنده؟

تحقيقا لمنحى التدرج في تناول هذا المبحث، ومناقشة قضاياها، ينوّه ابتداءً بمحورية "العالم الداخلي للشاعر" في النتاج الشعري الجاهلي، وحين نخص بالذكر شعراء المعلقات، ننتبه إلى أنه وبالرغم من سطوة النمط على صعيد البناء والمعاني والصور، بحيث يتبدى كما لو أن الجميع يغترفون من معين واحد، إلا أن العالم الداخلي للشاعر يصنع التميز كل مرة: فهو عالم اللذة و اللهو والمغامرة عند امرئ القيس، والتحدي والمعاناة والضياغ والحيرة عند طرفة، والفروسية والحرب والطعان وإثبات الوجود عند عنتره... وهو قضايا القبيلة وشؤونها وتبرئة الساحة من التهم والوشايات المغرضة في عالم النابغة الذبياني. وهذه الحيثية الثانية كان لها حضورها المتميز وأثرها العميق على المشهد التصويري في شعر النابغة بوصفها جزءا من عالمه الداخلي، ويلفتنا على صعيد هذا المشهد التصويري ثلاثة ملامح :

- 1/ أن النابغة كثيرا ما يستخدم الصور البلاغية الجزئية من تشبيه واستعارة للتعبير عن هذه الواقعة المؤلمة والإحالة على أثرها في نفسه وموقعها من حياته ومصيره.

- 2/ أن للحيوان حضورا لافتا في بناء تلك الصور وتشكيلها، يوظفه بوصفه نموذجا للمقبح والغدر والأذية.

- 3/ أن هذه التجربة لم تبق حبيسة الصورة الجزئية، ولكنها تسربت إلى المشهد، فألقت بظلالها عليه ووجهت إichاءات الصراع وجهة خاصة وذلك حين

يتوقف عند مشهد الثور الوحشي في مقارنته للكلاب وبطشه بها الواحد تلو الآخر.

فعلى مستوى الصورة البلاغية الجزئية، يوظفها الشاعر للتعبير عن معاناته بسبب غضب النعمان وسخطه عليه، وأثر ذلك في نفسه، يقول النابغة:
وقد حال هم دون ذلك شاغل ... مكان الشغاف تبتغيه الاصابع
وعيد أبي قابوس في غير كنهه ... أثنائي ودوني راكس فالضواجع
فبت كاني ساورتني ضئيلة ... من الرقش في أنيابها السم ناقع
يسهد من ليل التمام سليمها ... لحلي النساء في يديه قعاقع¹

فشبهه النابغة نفسه بما ناله وآل إليه، باللديغ نهشته حية دقيقة رقشاء ذات نقط، فسرى سمها في أوصاله، فاشتد ألمه وطال سهاده وأرقه. ويشبه شاعرنا الساعين بالوقية بينه وبين النعمان بالقرود قبحا وضعة ولؤما فذلك قوله:
لعمري وما عمري علي بهين ... لقد نطقت بطلا علي الاقارع
أقارع عوف لا أحاول غيرها ... وجوه قرود تبتغي من تجارع²

على أن الصورة البلاغية الجزئية، لم تكن أداة النابغة الوحيدة في الإحالة على هذا المشهد من حياته، ولكنه يشخص شخصاً إيحائياً في صورة المعادل الموضوعي للتجربة والانفعال وأصدائه، وتتظافر المعطيات السردية عبر الشخوص والأحداث، بالإضافة إلى موقع المشهد في معمار القصيدة وعلاقاتها بما قبله وبعده في تكريس الركون لهذه الوظيفة والدلالة لهذا المقطع الخاص بعراك الثور الوحشي مع الكلاب وانتصاره عليها بعد صراع ضار، من حيث كونه مجرد معادل موضوعي لصراع النابغة مع خصومه وانتصاره عليهم. يقول في قصيدته "يادار مية بالعلياء فالسند" بعد أن مر على الديار وهاله من آلت إليه من عفاء واندراس، ثم ما كان من عزمه على الرحيل وتشبيه ناقته بذلك الثور الوحشي المنفرد في ليلة تضافر عليه فيها البرد والخوف وقد تناهى إلى سمعه نباح كلاب الصيد:

¹ ديوان النابغة الذبياني، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، دت، ط2، ص:

² ديوان النابغة، مصدر سابق، ص: 34 .

كان رحلي وقد زال النهار بنا ... يوم الجليل على مستانس وحد
 من وحشٍ وجرة موشي آكارعه ... طاوي المصير كسيف الصيقل الفرد
 أسرت عليه من الجوزاء سارية ... تزجي الشمال عليه جامد البرد
 فارتاع من صوت كلابٍ فبات له ... طوع الشوامت من خوف ومن صرد
 فيثهن وعليه واستمر به ... صمع الكعوب بريئات من الحرد
 وكان ضمران من حيث يوزعه ... طعن المعارك عن المحجر النجد
 شك الفريضة بالمدرى فانفذها ... طعن المبيطر إذ يشفي من العضد
 كانه خارج من جنب صفحته ... سفود شرب نسوه عند مفتاد
 فظل يعجم أعلى الروق منقبضا ... في حالك اللون صدق غير ذي أود
 لما رأى واشق إقعاص صاحبه ... ولا سبيل إلى عقل ولا قود
 حدثته النفس بأني لا أرى طمعا ... وأن مولاك لم يسلم ولم يصيد
 فتلك تبغني النعمان أن له فضلا ... على الناس في الأدنى وفي البعد

لقد تكرر مشهد صراع الثور أو البقرة الوحشية مع الكلاب في الشعر
 الجاهلي، وتوسم له الدارسون دلالات فلسفية، ودينية أحيانا، وإذا كان قيام
 المطولات الجاهلية على تعدد الأغراض والموضوعات يغري بهذا القبيل من
 التمثلات، بافتراض انصراف الشاعر من موضوع إلى آخر انصرافا حرا؛ يعفيه
 من المساءلة وتطلب الوحدة والترابط فيها.

فإننا بالمقابل نأخذ أنفسنا بأننا مهما أدينا مظهر التعدد وغياب الوحدة
 والترابط؛ فإننا لا نلغي مبدأ التجانس نعتد به خيطا معنويا يحفظ للقصيدة
 كيائها ويربط أجزاءها بالجو العام لها، بحيث تتضاءل احتمالات الطراءة
 والحشو والتلفيق. فالصراع على ذلك مع تجليه نمطا يظل موصولا كل مرة
 بالفرد والخاص أي بالعالم الداخلي للشاعر لا بالبيئة العامة له.

ومدخلنا في هذا التمثل هو التساؤل التالي: لم ينزاح الشاعر عن الوصف
 المباشر للناقاة ويعمد إلى تشبيهها بثور وحشي يقاتل كلابا وينتصر عليها؟

¹ ديوان النابغة، ص: 17، 18، 19، 20.

لقد انبنى الصراع في المشهد، على ثور وحشي منفرد في فلاة تريعه أصوات الكلاب في ليلة باردة شديدة، فيبيت طوع قوائمه من الخوف والبرد، وإذا ييث الصياد عليه كلابه لا يجد مناصا من المواجهة، وقد توهم أحدها وهو ضميران أن الانقضاض عليه سانح فهاجمه يحدث نفسه بالظفر، فكانت نهايته بأن أنفذ الثور قرنه في صفحته ليبدو طرفه الدامي من الجهة الأخرى وكأنه سفود يحمل شواء نسيه أصحابه فظل يتلوى ويئن ولا نصير؛ وقد كان هذا المنظر كافيا لينهار زميله واشق وترتعد فرائصه خوفا وإشفاقا، ويأس من فكرة المحاولة .

إن الوجهة الأمثل في تلقي هذا المشهد، في تجربة النابغة تتمثل فيما دعا إليه إليوت حين ذهب " إن مهمة النقد شرح الأعمال الأدبية، وتصحيح الذوق، ووسيلته في ذلك أداتان رئيسيتان هما : التحليل والمقارنة، تحليل العمل الفني والعمل على اكتشاف علاقاته الداخلية، ونسججه، وتركيبه، وما يحتوي عليه من حيل فنية يتوسل بها الفنان لتحويل عاطفته إلى جسم موضوعي له كيانه المستقل، وحياته الخاصة به، ثم مقارنته بالأعمال الفنية السابقة عليه في التراث الأدبي حتى يتحدد مكانه منها وقيمته الموضوعية...."¹ ويضيف فيما يتعلق بحدود هذه المقارنة وأهميتها ودلائلها : " ولا يعني هذا أن العمل الفني الجديد لا بد أن يطابق أعمال التراث من حيث وسائله الفنية ومنهجه الفني... وإنما العمل الفني الحق كما يقول إليوت هو ذلك الذي ينتمي إلى تراث الأمة الفني من ناحية، ولا ينتمي من حيث هو عمل "جديد" يضيف على هذا التراث ويعادل فيه ويجدد نظرتنا إليه"². إن ذلك يعني أن نبحث في العلاقات الداخلية لمشهد الصراع بوصفه جسما مُحددا ومعادلا للأنفعال من جهة، ومقارنته - ولو بصورة الإجمال - بنماذج له لاكتشاف خصوصيته وتميزه فنيا أو دلاليا.

إذا كان العشماوي كما سبق قد استبعد مطلقا إن وصف لببید لناقته من خلال ذلك المشهد التصويري الحافل للأتان وفحلها، مجرد استطراد في التشبيه للكشف عن قوة الناقاة وسرعتها، فنحن نزعّم أنّ الثور ليس سوى النابغة نفسه في

¹ سمير سرحان، النقد الموضوعي، مرجع سابق، ص10

² المرجع نفسه، ص ن .

صراعه مع خصومه وأعدائه، وليس وحدته وانفراده سوى رديفين لانفراد النابغة وافتقاره إلى الأنصار والأعوان في قصر النعمان، وهو ما أغرى هؤلاء به، وأوهمهم بالقدرة على الفتك به، على أن هذا الظن سرعان ما سيتكشف خطأه، فالصير الذي آل إليه ضمran ليس إلا تهديدا لكل من يفكر في النيل من الشاعر، والحديث الآسي لواصلق مع نفسه، هو ما يجب أن يقر في نفس كل حليف ومنخرط في هذه المؤامرة.

ولأن المشهد تخيلي، فالزمن الحقيقي مركب من الماضي والمستقبل معا، لذلك فالسرد يتم بصيغة الماضي (فارتاع، فبثهن وعليه واستمر به، شكّ الفريضة، فأنفذها، فظل يعجم، لما رأى واشق...) وكأنه يحيل إحالة رمزية على الجانب الواقعي من "القصة" وتتعدد الشخصيات (الصيد - الكلاب) والإحالة على الحديث النفسي للناجي إحياء بالطابع العام للتهديد بحيث ينتظم الأعداء "الواقعيين" والمحتملين.

وحين ينتقل الشاعر من هذا المشهد إلى طور لاحق من التجربة، يستهله بقوله:

فتلك تبلفني النعمان أن له فضلا على الناس في الأدنى والبعد¹

فهل ينصرف الحديث عن طريق (فتلك تبلفني) إلى الناقاة "الحقيقية" كما جاء في الشروح؟

الراجع أن الدلالة العميقة تتجاوز هذا المستوى من الفهم، على الرغم من اطراد وصف الناقاة والطريق في المطولات الجاهلية، وما فيها من صور المكابدة والمشاق، ورائدنا في هذا الاستحضار أن جملة (أن له فضلا على الناس في الأدنى وفي البعد) - وإن اعتد بها تعليلية لما سبقها، أي: لأن له فضلا - ذلك أن دلالة (فتلك تبلفني) لا تنصرف إلى الناقاة في مظهرها الطبيعي، وإنما إلى ملمحها المجازي مرادفة للثور الذي لا يعدو أن يكون معادلا للنابغة في صراعه، وفي جانب آخر لم انجر الكلام إلى النبي سليمان وإلى فتاة الحي ولم طالبه أن يحكم كحكمها؟ يقول بعد البيت السابق:

¹ ديوان النابغة، مصدر سابق، 20.

ولا أرى فاعلا في الناس يشبهه ... ولا أحاشي من الأقوام من أحد
إلا سليمان إذ قال الإله له ... قم في البرية فاحدها عن الفند
وخيس الجن إني قد أذنت لهم ... يبنون تدمر بالصفاح والعمد
فمن أطاعك فأنفعه بطاعته ... كما أطاعك وادله على الرشد
ومن عصاك فعاقبه معاقبة ... تنهى الظلوم ولا تقعد على ضمد¹

إن النعمان يضاها في عرف النابغة سليمان - عليه السلام - قوة واقتدارا
وعظمة وسطوة، وقمين به أن يبسط العدل وينصف المظلومين، فيكافئ المطيعين،
ويعاقب العصاة ، وليس هذا الصنيع سوى حض مبطن ودعوة ضمنية لإحقاق
الحق في واقعة النابغة والاقتصاص العادل ممن رموه بالتهم الباطلة وأساءوا إلى
شخصه وعلاقته بالنعمان.

ثم هو يدعوه إلى أن يحكم حكما مؤيدا لا يخطئ، كحكم زقاء اليمامة وما
كان من أمرها في حسبة ذلك الحمام الوارد واهتدائها إلى عدده في سرعة ودقة:
أحكم كحكم فتاة الحي إذ نظرت ... إلى حمام شراع وارد الثمد
فحسبوه فالفوه كما حسبت ... تسعا وتسعين لم تنقص ولم تزد
ما قلت من سيء مما آتيت به ... إذا فلا رفعت سوطي إلي يد
إلا مقالة أقوام شقيت بها ... كانت مقالتهم قرعا على الكبد²

إن مثل هذه المحطات وبموقعها في النص، وبالإضافة إلى ثقلها التاريخي
وصلتها بالوجدان الجمعي، لا تأتي من الناحية الوظيفية إلا لتنهض بالدور
التعصيدي الذي يناط به تجسيد الانتصار واقعيا : (انتصار الثور على الكلاب
المعادل لانتصار النابغة على الخصوم) وينقله بذلك من دائرة الرجاء إلى حيز
الحقيقة الملموسة ، وفي ضوء ذلك نفهم معنى التجانس بين موضوعات
القصيدة الجاهلية في تتبعها رغم ما يبدو عليها من التفكك وعدم الترابط،
وقد يدعم هذا التمثل أن الشاعر الجاهلي يجنح في القصيدة المدحية إلى هذا
القبيل من التصوير الرمزي هروبا من أن يتخذ منها مسرحا للفخر والتهديد،
مجاфия بذلك التقاليد والأعراف الشعرية المعهودة.

¹ ديوان النابغة، مصدر السابق، ص20

² المصدر نفسه، ص25 .

خاتمة:

لقد سعى هذا البحث عبر مختلف محطاته إلى المراهنة على واقع أن كثيرا من الخصائص الأدبية والمقولات النقدية، تُعرف لها إرهاصات أولية في النتاجات والآثار التراثية القديمة لا في بيئة واحدة بالضرورة ولكن في بيئات مختلفة مترامية الأطراف.

والبحث يقارب هذا النوع من التجلي والحضور، على أنه امتداد طبيعي، ونتيجة منطقية لا ينعكس فيها أي لون للغربة أو المفارقة، بل إنه ليس رديفا للصدفة، وذلك أن امتداد "ظواهر أدبية" في آداب وثقافات مختلفة تنتمي إلى حقب متباعدة مرجعه وحدة المصدر، أي الأدب كبنية بحيث لا تغدو تلك الظواهر سوى مكون من مكونات البنية على غرار خصائص اللغة الشعرية في النص الشعري وطابعها المجازي، وامتياز الشعر بالإيقاع، فهذه الملامح ليست حكرا على شعر أمة دون أخرى. أما المقولات النقدية فهي بدورها تعرف هذا القبول من التجلي، بحيث تنعكس إرهاصات مضامين مقولات نقدية حديثة ومعاصرة، في الوعي النقدي التراثي، باعتبارها إفرازا طبيعيا لجدل الأدب والنقد، عبر مسار تطوري يتجلى فيه الأدب منتجا ومستهلكا في الوقت نفسه: يصنع الظاهرة فيعمل النقد على تأطيرها، ويهدم النقد انماطا تقليدية ويبني على أنقاضها قيما جديدة فيحتضنها الأدب. وهذا المشهد ليس حكرا على بيئة دون أخرى ولكنه مشهد عالمي.

وهذا الأفق كفيل بأن يبعثنا على دراسة تاريخ الأدب، دراسة نوعية تعامل الأدب كنظام قائم بذاته، وتعيد النظر في التقسيمات التقليدية القائمة على أساس تاريخي أو جغرافي، وتتبنى تقسيما يقوم على أساس فني بمراعاة الظواهر الأدبية التي يتميز بها كل طور، لا في بيئة واحدة، بل عبر مختلف البيئات لنكتشف قوانين التطور الأدبي بوصفها قوانين نوعية من جهة وعالمية من جهة أخرى.

ومن هنا يوصي البحث بضرورة الانفتاح والمرونة في دراسة الظواهر الأدبية، من خلال التعامل معها على أنها دوال كبيرة، داخل نص أكبر هو التاريخ الأدبي، وبأنه لا سبيل إلى فهمها حق الفهم إلى من خلال التحليل والمقارنة.

قائمة المراجع :

كتب:

- ¹ ابن قتيبة الشعر والشعراء، (ج1)، تح أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، دت ، ص: 63
- 10/ الزوزني، (1983)، شرح المعلقات العشر، دار ومكتبة الحياة ، بيروت، لبنان ، ص : 170 ، 171، 172، 173، 174 .
- 10/ محمد زكي العشماوي، (1979) قضايا النقد الأدبي بين القديم والحديث، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ، ص: 174.¹
- 11/ ديوان النابغة الذبياني، تح : محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، دت ، ط2 ، ص: 20، 25، 33، 34.
- 12/ قصي الحسين، أنثروبولوجيا الأدب،
- 2 جابر عصفور، (1992)، الصورة الفنية في التراث النقدي والبلاغي عند العرب، المركز الثقافي العربي، ط3، ص7
- 3/ بشري موسى سالم (1994)، الصورة الشعرية في النقد العربي الحديث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب ، ط2، ص20
- 4/ محمد عزّام، المنهج الموضوعي في النقد الأدبي، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1999، ص 25، 28، 29، 30.
- 5/ نبيل راغب (1993)، رشاد رشدي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ، ص 45، 46.
- 6/ سمير سرحان، (1990)، النقد الموضوعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ، ص: 10، 13، 14.
- 7/ يوسف وغليسي، (1428 هـ – 2007 م)، مناهج النقد الأدبي الحديث، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، ، ط1 ، ص 54، 55.
- 8/ مصطفى ناصف، دراسة الأدب العربي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ص 188
- 9/ شايف عكاشة، (1985)، اتجاهات النقد المعاصر في مصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ، ص: 186 .



التناص القرآني في شعر مفدي زكريا قصيدة " إلى الريفيين " أنموذجا

Textualite a Quran of Poetry the Mofdi Zakaria Poeme a The Rural

عبد الفتاح بن خليفة¹، عاشور سرقمة²

1 - كلية الآداب واللغات، جامعة غرداية

benkhilafattahtam@gmail.com

2 - كلية الآداب واللغات، جامعة غرداية

تاريخ الاستلام: 2019-07-07 تاريخ القبول: 2019-12-12

الملخص -

[تهدف هذه الدراسة إلى إبراز بعض الجوانب الفنية و الجمالية لمادة التناص في شعر مفدي زكريا، وتحديدًا في قصيدة " إلى الريفيين"، تلك القصيدة الثورية الخالدة التي تحدث فيها عن كفاح الريفيين المغاربة ضد المستعمر الأسباني، وهي قصيدة شعرية عبر من خلالها عن تصوره للصراع الدائم بين صانع الموت وصانع الحياة، ورؤيته للحياة و العالم في ظل ذلك الصراع. وقد تحدثنا في مضمونها: عن إطارها العام (التعريف بها)، ثم قدمنا قراءة سيمائية لعنوانها في أبعاده المعجمية، و التركيبية، و الدلالية، ثم عملنا على إبراز تناص القصيدة الشعرية مع القرآن الكريم، وذلك في مستوى الآيات، و المعجم، والصورة القرآنية، و خلصنا في الأخير إلى أن النص القرآني لعب دورا هاما في تعزيز بناء القصيدة الشعرية].

كلمات مفتاحية -

مادة التناص، القرآن، الشعر، الريفيين، مفدي زكريا

Abstract -

This Study Aims At Shedding Light On Some Of The Technical Aspects Of The Subject Of Marriage In The Poetry Of Mofdi Zakaria And Specifically In A Poem To The Rural . That Poem That Dealt And Talked About The Spanish Colonizer. Where We Spoke In Its Contet About Its General Idea.(Definition) Then A Detailed Reading To The Title. After That We Came To Hi Ght Light Where Some Points In Comon Withe The Koran The Lev L Of The Verses The Dictionary And The Image That Koran Describes The Keywords.

The Keywords -

Subject Mariage .The Quran .Poetry .The Rural . Mofdi Zakaria

. مقدمة :

عرف الشعر العربي الحديث في الآونة الأخيرة توظيفاً واسعاً لأشكال التراث في كامل أبعاده الدينية، والتاريخية، والسياسية، والفكرية، وذلك من خلال تفعيل أهم آلية من آليات الكتابة الفنية التناص، والذي يتبع من خلاله الشاعر أساليب مختلفة في تعامله مع النصوص الغائبة بشكل عام والنصوص التراثية منها بوجه خاص، يحافظ على ماهيتها تارةً، ويتمرد عليها تارة أخرى، يكسيها معاني جديدة يقتضيها مقام الخطاب . وسياق الكلام، " ذلك لأن الشاعر حينما يوظف التناص، يرمي إلى التعبير عن واقعه بكل هواجسه وخيالاته وطموحاته " (1) (ناصر شبانة 2002)، المفارقة في الشعر العربي الحديث، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، ص 215)، فاسحاً بذلك المجال للقارئ الطموح لبسط النص، وفك طلاسمه، والوقوف على جماليات حضور النصوص الغائبة في فضائه .

وشاعر الثورة الجزائرية " مفدي زكرياء "، يعتبر من أبرز شعراء العصر الحديث، الذين أكثروا من توظيف النصوص التراثية في قصائدهم الشعرية، خاصة النص القرآني، أين " فاق الكثير من شعراء العصر الحديث في توظيفه

لغة القرآنية في [مختلف] تعابيره الشعرية... وقد حالفه النجاح في أغلب توظيفاته للنصوص والآيات القرآنية " (2) (الناصر بوعلي (2008)، التناص مع القرآن في شعر مفدي زكرياء. مجلة الأثر، ص 235)، وليس ذاك مدعاة للغرابة.. إذ كان لنشأته الدينية دور كبير في صقل موهبته الشعرية، خاصة في مجال تعامله مع التراث الإسلامي والنص القرآني منه بوجه خاص .

والتداخلات النصية مع القرآن الكريم تعتبر من أثنى القراءات والمقاربات النقدية في العصر الحديث، كون النص القرآني يضيف على النصوص الأدبية حسا فنيا، وورونقا جماليا بلغ في الجودة غايته، ومعاشرته هي معاشرة لخطاب إلهي متناه في الفصاحة، و البلاغة، يمتاز بالدقة في التعبير، والروعة في التصوير. فهو نص إلهي أزلي رصين عجزت عن مجاراته الفصحاء، و تحيرت فيه البلغاء قديما و حديثا، وذلك لقوته وجودته، حيث قال تعالى معبراً عن قوة حجته، وجوده سبكه : " قل لئن اجتمعت الإنس و الجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله و لو كان بعضهم لبعض ظهيراً " (03) (سورة الاسراء، الآية 88)، و للأهمية البالغة التي يكتسيها النص القرآني في بنائية النصوص الشعرية، سنعمل في دراستنا هذه على الكشف عن مختلف تجليات النصوص القرآنية التي وظفها مفدي زكرياء في قصيدته الثورية " إلى الريفيين"، و سنعمل . كذلك . على إبراز أهم الجوانب الفنية والجمالية التي أضفاها النص القرآن على القصيدة الشعرية (إلى الريفيين)، وذلك من خلال الإجابة عن الإشكالات التالية:

. فيم تتمثل المظاهر القرآنية التي وظفها مفدي زكريا في نصه الشعري

إلى الريفيين؟

. ما هي نسبة المساحة النصية التي شغلها النص القرآني في بناء النص

الشعري؟ هل كان له تجل واسع أم أن توظيفه في النص الشعري كان توظيفا

ضئيلا ومحتشما ؟

. فيم يتمثل إسهام النص القرآني وأشكاله في خدمة النص الشعري؟

وللإجابة عن مختلف تلك التساؤلات و الإشكالات اعتمدنا القراءة المنهجية :

أولا . التعريف بقصيدة "إلى الريفيين" :

تعالج قصيدة " إلى الريفيين " في إطارها العام، أبرز القضايا الكونية التي ابتليت بها الإنسانية في هذا العصر، والمتمثلة في جدل الصراع حول البقاء القائم بين صانع الموت وصانع الحياة، حيث نقلت لنا هذه القصيدة أبرز الوقائع التاريخية الباسلة التي حققها الشعب المغربي الشقيق أمام المستعمر الإسباني، بقيادة الشيخ عبد الكريم الخطابي، وهي أحداث تاريخية كبيرة نافحت عن الوجود و البقاء الذي كان يتطلع إليه الإنسان الريفي في زمن غابت فيه القيم والمعالم الإنسانية النبيلة. وهي قصيدة غاية في الفنية عكست لنا فلسفة مفدي زكرياء في صناعة الحياة، و رؤيته في صناعة الموت، ونظرته للعالم والإنسانية عموما، وهي رؤية قابلها إلى ذلك الحين معادل موضوعي وحيد، تجسد في الطرح الرياضي الأتي :

صناعة الحياة ← عبد الكريم الخطابي ← (كفاح مسلح
الثورة) ↔ حرية، نماء، حياة

وتعتبر قصيدة إلى الريفيين " أول قصيدة ذات شأن في تاريخ كتابات مفدي زكريا الفنية، حيث نشرت في عدة صحف عربية، منها جريدة لسان الشعب، وجريدة الصواب التونسيين، وجريدة اللواء و الأخبار المصريتين. وكان دافع كتابتها احتفاء الشاعر بانتصار الشيخ عبد الكريم الخطابي وجنوده على الجيش الإسباني في معركة أنوال الشهيرة التي وقعت في 15 مايو سنة 1921م(4) (ينظر : مفدي زكريا،(2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 23). وهي تحتوي على خمسة وستين بيتا، قسمت إلى ثلاثة مقاطع شعرية رئيسية، يختم كل مقطع منها بلازمة شعرية، حض من خلالها الشاعر المجاهدين في الريف المغربي على البذل، والصبر، من أجل اقتكاك الحرية والاستقلال، تمثلت في قوله : (5) (مفدي زكريا،(2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص25. 26. 27)

" فكونوا الفداء، وكونوا الضحايا ليحي الهلال، ويبقى الأثر".

وقد استغل فيها الشاعر مفدي زكريا الكثير من نصوص التراث الإسلامي، خاصة النصوص القرآنية التي حملت في الفكر الإسلامي، رمزية لصناعة الحياة ومناهضة الموت. معززا بها بناءها، ومثريا بها فضائها.

ثانيا . قراءة سيميائية لعنوان القصيدة :

رأيت قبل سعيانا في تلمس الدلالات السيميائية لعنوان القصيدة أن نضع مفهوما للعنوان في بعده المعجمي و الاصطلاحي، حتى يكون مسهما في بناء أعتاب القراءة السيميائية لعنوان القصيدة، ذلك لأن العنوان يعتبر أحد المكونات الضرورية في إنتاج النصوص وتأويلها. لذا لا بد من التعرف عن كثب على مختلف المعطيات العلمية و المعرفية المحيطة به في بعده المعجمي والاصطلاحي حتى تأخذ القراءة مسارها الصحيح.

والعنوان في الدرس النقدي الحديث يعتبر من بين الأنظمة اللغوية النصية التي حظيت باهتمام كبير في المقاربات النقدية الحديثة، حيث اعتبر أول عتبة نصية مساعدة على قراءة النص، وأول سبيل من سبل بسطه ونشره. واعتبر " المفتاح الرئيس لسبر أغوار النص، و التعمق في شعابه التائهة، والسفر في دهاليزه الممتدة " (6) (جميل حمداوي (د)، السمونيطيقا و العنونة، دون ص)، وهو أول العوامل النصية المحكمة في حياة النص الماثلة في الاستمرارية والتداول، فالعنوان أو "the title" كما ينعت في اللغة الأجنبية، يحمل في طياته الكثير من الدلالات والمعاني، التي من شأنها أن تستهوي القارئ، فتجذبه إلى مدارس النص ومطالعة وقراءته، لاعتبار أن العنوان، هو تجل حي لهوية النص، وانعكاس حقيقي لماهيته (7) (ينظر: عبد الفتاح بن خليفة (2015)، التناص التراثي في شعر مفدي زكريا "قصيدا إلى الريفيين و سوق عكاظ " أنموذجا (رسالة ماجستير)، جامعة الجزائر 02، ص 60).

وإذا كان العنوان بهذا الحجم من الأهمية في قراءة النصوص الأدبية، بحيث يساعد المتلقي على امتلاك قنوات تأويلها ويمكنه من فهم مضمراتها، حري بنا في هذا المقام أن نتعرف من قرب عن مفهوم العنوان و أبعاده الخطابية، إذن فما هو العنوان؟

1. تعريف العنوان لغة :

لفظة "عنوان" في كلام العرب مأخوذ من مادة "عَنْ" ، وهي مفيدة في معاجمنا القديمة لمعنى "التقدم والظهور" .

حيث قال صاحب العين في مادة "عَنْ" : "عَنْ لَنَا كَذَا... يَعْنُ عُنَّا وَعُنُونَا؛ أَيِ ظَهَرَ أَمَامَنَا، وَالْعُنُونُ مِنَ الدُّوَابِّ، الْمُتَقَدِّمَةُ فِي السَّيْرِ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ النَّابِغَةُ :

كَأَنَّ الرَّحْلَ شَدَّ بِهِ خَنُوفَ مِنْ الْحَوَاتِ هَادِيَةً عُنُونِ

ومنه عننت الكتاب اعنه عنا وعنوت وعنوت عنونة وعنونا " (8) (الخليل بن أحمد الفراهيدي (دت) كتاب العين، مطابع لبنان، حرف العين، باب الثنائي، مادة ع ن) .

ونحواً منه ما جاء في اللسان، حيث قال ابن منظور في مادة "عنن" : "عَنْ الشَّيْءِ يَعْنُ وَعُنَّا وَعُنُونَا؛ ظَهَرَ أَمَامَكُمْ " (9) (محمد بن منظور (دت)، لسان العرب، دار لسان العرب للطباعة، باب العين، مادة عنن) . فالعنوان بهذا الطرح هو أول ما يعنُّ للقارئ ؛ أي أول ما يظهر أمامه في بداية عهده بالنص .

وجائز في هذا السياق أن يقال : أنه أول ما يعترض طريق القراءة، أخذنا بنقل

صاحب اللسان حينما قال : اعتن الشيء يعتن اعتنانا ؛ أي عرض واعترض

فالعنوان بهذا الطرح، يعنن كل قراءة، و يأنف تجاوزه إلى غيره دون أن يحظى بنصيب وافر من القراءة النقدية الواعية التي تكشف عن أبعاده الخطابية التي يتكأ عليها في رسم باقي الأبعاد الخطابية التي ينضوي عليها العمل الأدبي، فهو العتبة النصية الأولى السانحة لدخول دهاليز النص، ولا يمكن تجاوزها أو تجاهلها، لأن العنوان كما قيل : " يمثل...أولى أعمال القراءة " (10) (عبد الله الغدامي (2006)، الخطيئة والتكفير، المركز الثقافي العربي للنشر، ص 236) .

2. تعريف العنوان اصطلاحاً :

يذهب "محمد مفتاح" إلى أن العنوان (the title) في بعده الاصطلاحي: " هو المحور الرئيس... الذي يحدد هوية القصيدة...فهو بمثابة الرأس للجسد، والأساس الذي تبنى عليه القصيدة " (11) (ينظر : محمد مفتاح (2006)، دينامية النص، المركز الثقافي العربي، ص 72)، وبالتالي لا غنى للنص الإبداعي في نظر محمد مفتاح عن العنوان الذي يعد بوابة الرئيسة التي ترسم حدود فضاءه وتكشف عتمه خطابه.

غير أن ما يلاحظ على رؤية محمد مفتاح؛ أنها لم تعط للنص مفهومه الحدائي الموسع كعمل، حيث قصرت مفهومية النص على القصيدة وحدها مستقلة عن فضائها الأصيل، الذي يشتمل على العديد من القصائد التي تشكل معها مفهومية أوسع للنص (الأثر) بالمنظور النقدي الحدائي، المتمثلة في ديوان أو كتاب بأكمله. فالديوان أو الكتاب بالمنظور النقدي الحديث يمثل نصا واحدا وإن تعددت قصائده واختلفت موضوعاتها.

لذا نجد أن أنسب مفهوم للعنوان المسابير لمفهومية النص في الحراك النقدي الحديث ما ذهب إليه علي جعفر علاق حينما عرف العنوان بأنه : " اسم يدل على العمل الأدبي ؛ يحدد هويته، و يكرس انتمائه لأب ما،....وأنه مدخل إلى عمارة النص، وإضاءة بارعة لإبهامه، وكشف ظاهر لمراته المتشابهة"(12) (على جعفر علاق(1997)، شعرية الرواية، مجلة علامات في النقد، ص 100). إذن فالعنوان هو الذي يسم النص، و يعينه، و يصفه، و يثبت، و يؤكد، و يعلن مشروعيته القرائية، و هو الذي يحقق للنص كذلك اتساقه وانسجامه و تشاكله، و يزيل كل غموض وإبهام "(13) (جميل حمداوي(دت)، السمونيطيقا و العنونة، دون ص). وهو يتكون من " مجموعة علامات لسانية، [متشكلة] من كلمات أو جمل...تظهر على رأس النص لتدل عليه وتشير لمحتواه الكلي، و تجذب جمهوره المستهدف "(14) (جيرار جينيت(2008)، عتبات (من النص إلى المناص)، منشورات الاختلاف، ص : 67). فالعنوان بهذا الطرح إذن؛ يتشكل من بُني لسانية، كلمات كانت أم جمل، تحمل خاصيتها العتيدة القائمة على الدلالية، التي لا تتحقق إلا من خلال توفر تلك البنى على أهم ركنين من أركان خصائصها اللغوية (الدال و المدلول)، ويشترط " ليون هويك " في العنوان أن يحل في مكانه الشرعي الذي يكسبه أهم خاصية يتوفر عليها، المتمثلة في كونه العتبة الأولى التي يولج من خلالها للنص، أي؛ صدارة النص، قصيدة كانت، أو نصا نثريا، أو ديوانا شعريا، أو مجموعات نثرية، وهذا ما أكده سعيد يقطين في قوله " لا يمكن للباب أن يكون بدون عتبة تسلمنا ...إلى البيت، وبدون اجتيازها لا يمكن دخوله" (15) (جيرار جينيت(2008)، عتبات (من النص إلى المناص)، منشورات الاختلاف، ص : 13).

ويرى " رولان بارث " أن العنوان هو " نظام سيميائي يحمل في طياته رسائل مسكوكة مُضمَّنةٌ بعلامات دالة " (16) (ينظر: سهام بولسحار(2012)، التناسخ التاريخي في رواية شعلة المائدة لمحمد مفلح (مذكرة ماجستير) جامعة الجزائر(02)، ص: 52. ونستشف من هذه الرؤية: أن للعنوان خصائص ومميزات لا بد من توفرها، حتى يكون العنوان مناسباً للنص، يحقق غاية النصية التي يرتجىها الكاتب أو المبدع أو الشاعر، ويمكن بسطها في الطرح الآتي :

أ . العنوان نظام سيميائي : يقصد به أن للعنوان بناء سيميائي له أسسه وقواعده، اللغوية والدلالية والبلاغية التي يتحقق من خلالها مختلف وظائفه النصية، سواء كانت إبلاغية أو إخبارية أو جمالية أو غيرها من وظائف اللغة العديدة....، ولتحقق هذه الخاصية والميزة في العنوان، لا بد من احترام عنصر الدقة في اختيار محتوى العنوان ورسمه، حتى يكون عنواناً جامعاً منعاً، بحيث يكون فيه العنوان قراءة للمحتوى والمحتوى مرآة للعنوان.

ب . يحمل رسائل مسكوكة: ومعنى هذا: أن من خصائص العنوان أن يجسد في بناء نصي صغير، ولا تتحقق هذه الخاصية، إلا من خلال احترام قواعد الكلام البليغ، التي وضعها علماء البلاغة، الخالية من الإطناب والمتحلية بالإيجاز. وإن من أبلغ الكلام ما كان موجزاً وفصيحا، لذلك قيل : الكلام البليغ الموجز؛ هو كل كلام جامع لمعانٍ متكاثرة تحت لفظ قليل (17) (على الجارم ومصطفى أمين(2008)، البلاغة الواضحة، دار الفكر للطباعة، ص 201)، فالإيجاز بهذا الطرح هو من أبرز خصائص العنونة السليمة، وهذا هو مبرر قول سعيد علوش في العنوان بأنه " مقطع لغوي أقل من الجملة" (18) (سعيد علوش (1985) معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة، دار الكتاب اللبناني، ص 155) ، فيكون بهذا التصور العنوان الناجح هو الذي يتميز بنائه بخصية الإيجاز لا الإطناب، بحيث يفسح للقارئ من خلال بنائه الموجز، مساحة واسعة في القراءة والاجتهاد الساعي إلى الكشف عن مضمرات النص وخبائاه. كما أن من خصائص العنوان الناجح في رأينا ألا يفسح للقارئ من الوهلة الأولى عن كنه النص ومدلولاته، بل عليه أن يحتفظ بشيء من سمة التخفي والازورار، التي تفسح مجالاً شاسعاً للقراءة والاجتهاد

للكشف عن مكامن النص الخفية المختزلة في العنوان. ومن خلال ماتقدم ذكر
يمكننا أن نبني قراءتنا لعنوان القصيدة كآتي :

1. القراءة المعجمية لعنوان القصيدة :

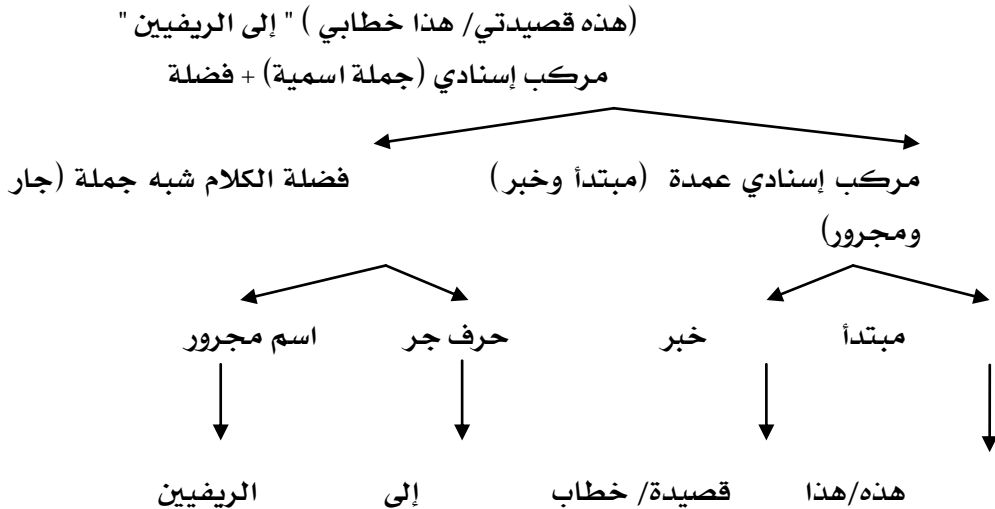
يتشكل عنوان القصيدة في بنائه التركيبي من كلمتين اثنتين، تنهل
كل منهما أبعادا دلالية معجمية مسهمة في تشكيل البعد المعجمي لعنوان
القصيدة، ف " إلى " في بعدها الغوي هي : حرفاً خافض، وهي منتهى الابتداء
كما قال ابن سيدة، تقول : خرجت من البصرة إلى الكوفة،... فالبصرة ابتداءً،
والكوفة انتهاءً " (19) (محمد بن منظور(دت)، لسان العرب، دار لسان العرب للطباعة، باب
الهمزة، مادة " ألا "، فيقال بهذا المعنى أن " إلى " تدل في بعدها المعجمي المسهم في
قراءة عنوان القصيدة معجمياً على أن ابتداءً هذه القصيدة من مفدي زكرياء
كمُرسل (The sender)، وأن منتهى الريفيون كمتلق (The receiver). و
كلمة " الريفيون " في بعدها المعجمي هي : اسمُ جمع، مفردة ريفي. والريفي
في كلام العرب معناه " ساكن الريف، و الريف هو موضع من أرض بها زرع
وخصب " (20) (محمد بن منظور(دت)، لسان العرب، دار لسان العرب للطباعة، باب الرء،
مادة " ربع "، ومنها سمي الريفيون بالريفيين، نسبة إلى استقرارهم بمكان يكثر
فيه الخصب و الزرع، و بالتالي فالخطاب هنا كان موجه إلى قاطني الخصب
بأرض المغرب الأقصى، هذا و إن كانت المصادر أثبتت بأن أرض الريف امتدت إلى
مناطق أبعد من المعطيات العلمية التي عينت الحدود الجغرافية لأرض الريف
المغربي المستهدف في النص، حيث امتدت حدود إلى كل المناطق التي وطئها
الخطابي رفقة جنوده (21) (ينظر : الحواس منصور(2012)، حرب الريف وأصدائها في
الجزائر(1921. 1926) مذكرة ماجستير، قسم التاريخ، جامعة الجزائر (02)، ص 26).

2. القراءة التركيبية لعنوان القصيدة :

تمثل عبارة " إلى الريفين " في العرف النحوي، شبه جملة لجار
ومجرور . ف " إلى " حرف جر، يجر ما بعده بخفض حركته الإعرابية، فتتغير
حركته الإعرابية، من الضم و الفتح، إلى الكسر، ويتحول حكمه الإعرابي من
الرفع والنصب إلى الجر. والريفيين في هذا البناء اسم مجرور وقع بعد حرف
خافض(إلى) غير حكمه و حركته، فصار اسماً مجروراً بـ " إلى "، وعلامة جره

الياء و النون لأنه جمع مذكر السالم. وعبارة " إلى الريفين " بهذا البناء، هي كلام غير تام المعنى، يحتاج إلى متمم كلامي لتحصل منه الفائدة، وتحقق فيه الوظيفة الكلامية في شتى صورها التواصلية، و الإخبارية، و الإبلاغية، و الجمالية، وغيرها من وظائف الكلام، لأن من شروط الكلام المسمى كلاما عند النحاة هو الإفادة. والإفادة في الكلام كما بينها الشارح هي : " ما يحسن السكوت فيها. فلا يتشوف السامع بعدها إلى غيرها " (22) (محمد بن صالح العثيمين (2005) شرح مقدمة الأجرومية، دار الإمام مالك، ص 09). وقول الشاعر: " إلى الريفين " بهذا البناء لا يسكت نهم السامع، بل سيظل المتلقي متشوقا لمتمم كلامي يحقق الفائدة الكلامية و يؤدي الدلالة الخطابية التي يتضمنها ذلك البناء، حتى يحسن السكوت فيه. لذلك نقول تأولا لإتمام خطابية العنوان : " هذه قصيدة، أو هذا خطاب إلى الريفين ". وبهذا التأويل تكون عبارة " إلى الريفين "، شبه جملة لجار ومجرور متعلقين بمبتدأ وخبر محذوفين قدرا بقولنا: " (هذه قصيدة/ هذا خطاب)".

ويمكن مقارنة تلك القراءة بالشكل التالي :



3. القراءة الدلالية لعنوان القصيدة :

يمثل هذا البعد من أبعاد القراءة السيميائية للعنوان، بحث علاقة العنوان بمحتوى القصيدة الشعرية، وقراءة هذا المستوى يحتكم إلى معايير و أسس دقيقة تتكشف من خلال الأبعاد الدلالية للنص الشعري، بالتالي لا بد من توفرها حتى تكون العلاقة بين النص وعنوانه علاقة تضمنية احتوائية، بحيث يكون كل واحد منهما مرآة للآخر، ونقصد بذلك أن يكون العنوان قراءة للمحتوى والمحتوى ترجمانا للعنوان... ونحن من خلال قراءتنا لهذا المستوى، خلصنا إلى أن المحتوى النصي، هو تجل حقيقي للعنوان القصيدة لفظا ودلالة، حيث نجد في مستوى اللفظ تكرير مكثف للفظ " الريف "، وهي تمثل جزءا أساسيا ورئيسا من بنية العنوان، وقد بلغ عدد تكراراتها في فضاء النص ثلاث عشر مرة، وذلك في مواضع مختلفة من بناء النص الشعري، فنجدها موظفة في مواضع الإطراء والافتخار، ومواضع النصح والإرشاد، منها قوله في غرض الافتخار: (23) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم وقصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 25)

24. (بني الريف) في عظماء الرجال، ومجد الغزاة لكم مدكر
ومنها قوله في مقام النصح والإرشاد : (24) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم وقصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 26)

39. (بني الريف) إياكم والفراق فإن التفرق يعمي البصر
وقوله كذلك : (25) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم وقصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 26)

51. (بني الريف) إياكم والجمود فإن النجاح حليف السهر
أما في مستوى الدلالة، فنجد أن فضاء النص في كامل أبعاده الخطابية، المتمثلة في خطاب الافتخار والإطراء، وخطاب النصح والإرشاد، كانت موجهة إلى بني الريف، احتفاء بثورتهم المجيدة ضد " المستعمر الاسباني ". كما نجد في قراءة أخرى، أن العنوان يفيد في بعده البلاغي الحصر، الذي يقصر أبعاده الخطابية على متلق وحيد مقصود، هو المجاهد أو المجاهدين بريف المغرب الأقصى. وبهذا الاعتبار يكون المحتوى النصي كما قلنا؛ انعكاسا حقيقيا للعنوان، في كامل أبعاده اللسانية، والدلالية... هذا وإن كنا نرى من منظور

آخر، أن الخطاب الشعري الذي تضمنته قصيدة إلى الريفيين، يأخذنا بعدا جغرافيا أوسع يشمل كل متلق (مجاهد) حمل على كاهله رسالة الدفاع عن الأرض، و المناقشة عن العرض، ببلاد المغرب العربي الكبير، وهو ما يفسر هوس الشاعر الكبير بمسألة الوحدة المغاربية، والتي أكثر من الحديث عنها في كل مناسبة سانحة، و لعل من أبرزها قوله في قصيدة الشعب في ذمم الملوك و ديعة : (26) (مفدي زكريا،(2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 167)

51. والوحدة الكبرى رفعت لواءها، و رسمت منهاجا لها وأصولا

ثالثا. التناسع مع القرآن الكريم :

يجدر بنا قبل السعي في تتبع أثر المناقصات القرآنية التي توفرت عليها القصيدة، أن نعطي مفهوما مبسطا عن التناسع (Textualite) حتى يكون مسهما في خدمة هذا الجزء من دراستنا من جانب، ويكون مثرية للعلم والمعرفة من جانب آخر. وإن المتقضي لحراك المفاهيمية العلمية لمادة التناسع كما وردت في الكثير من الأبحاث والدراسات النقدية الحديثة، يجد أن أول من نبه إلى وجود ظاهرة نصية جديدة أغفلتها الحركة النقدية الغربية المتبينة للحس الشكلي أو البنائي هو الناقد الروسي مخائيل باختين، وقد أطلق على تلك الظاهرة النقدية مصطلح الحوارية، ثم جاءت بعده الكثير من البحوث و الدراسات التي يعود إليها الفضل في رصد الأطر العلمية و المعرفية المتعلقة بظاهرة التناسع في مستوى المصطلحات و المفاهيم و الأليات...، حيث يعود فضل ميلاد مصطلح التناسع إلى الناقدة البلغارية جوليا كريستيفا، التي اعتمدت في دراساتها و أبحاثها على الجهود التي خلفها باختين، وهي أول من أطلقت على ظاهرة التناسع مصطلح التناسع، وهو يعني في نظرها الإنتاج أو الإنتاجية، تلك الآلية التي تمد الأثر بعنصر الحياة و تجعل منه مواكبا للحظات التاريخية المختلفة. ثم توالى بعدها جهود أخرى تعددت معها المصطلحات وتشعبت معها المفاهيم و الرؤى، فظهرت أطروحة موت المؤلف ولذة النص مع رولان بارت، و المتعاليات النصية مع جيرار جينيت، و النص المركزي مع لوران جيني، ورؤية التعايش النصي مع مارك أنجنيو، ومبدأ

إدراك المتلقى عند مشال ريفاتير... وغيرها من الرؤى والأطروحات التي جاءت بها الحركة النقدية في مرحلة الوعي الجديد.

غير أن ما يلاحظ على جل تلك التعاريف و المفاهيم التي وضعها أولئك النقاد و العلماء أنها نظرت إلى التناس على أنه آلية نقدية رصينة تسهم بدرجة كبيرة في صناعة النص الأدبي كأثر أولاً، و صناعة النص كنص متحرر من قيود التبعية التي تحاول الحد من حريته و حركيته. ونظرت إلى النص على أنه بؤرة نصية قائمة على مغناطيسية قوية تستدعي إليها العديد من النصوص التي تسهم في تشكيله ورسم أبعاده الجغرافية، وأن القارئ هو عضو رئيس مسهم في صناعة النص، ولعل من أبرز تلك التعاريف و المفاهيم ما ذهبت إليه الناقدة البلغارية جوليا كريستيفا التي ترى " بأن النص هو عبارة عن لوحة فسيفسائية من الاقتباسات. [و أن] كل نص هو تشرب وتحويل لنصوص أخرى" (27) (محمد فنتازي، (2010)، التناس، مطبعة بن سالم، ص 44). فعبارة " لوحة فسيفسائية" وحدها كافية لتدل على أن النص هو بؤرة مركزية تتجاوز فيها العديد من النصوص من أجل تشكيل النص كلوحة فنية أمها النصوص ووالدها الفكر، و الخيال، و الحس الفني الجميل الذي تمتلكه القوى المبدعة كقارئ بالدرجة الأولى.

ومنها قول رولان بارث الذي يرى : " بأن النص ليس سطرًا من الكلمات ينتج عنه معنى أحادي، أو ينتج عنه معنى لاهوتي (أي نص ثابت)، و لكنه فضاء لأبعاد متعددة تتزاج فيها كتابات مختلفة...دون أن يكون أي منها أصلياً" (28) (رولان بارث، (1994)، نقد الحقيقة، مركز الانماء الحضاري، ص 21). وهذا ما جعل من القارئ هو الفارس الرئيس الذي يساعد على تشكيل النص من خلال تعددية القراءة و انتشار المعنى وتوسعه مما يجعل من النص ظاهرة هي أكبر من أن تحيط بها قراءة أو مقارنة واحدة، وهذا ما دفع بريفاتير إلى القول بأن " التناس هو ما يدركه المتلقي الثاني من تداخلات و علاقات بين النص الحاضر... ونصوص أخرى" (29) (عبد الجليل مرتاض، (2011)، التناس، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 23).

ومنها قول مارك انجينيو الذي يرى بأن التناس " هو مجموع العلاقات التي تربط نصا ما بمجموعة نصوص أخرى، تتجلى من خلاله" (30) (حفصة

البادي،(2009)التناص في الشعر العربي الحديث،دار الكنوز العلمية،ص21) والعلاقات هنا هي علاقات احتواء، بحيث يسمح النص لغير من النصوص الغائبة من الظهور والتجلي من جديد في شكل بنى لسانية و غير لسانية دالة تعمل بالدرجة الأولى على خدمة النص الإبن وذلك من خلال الإسهام في رص بناءه و خدمة معناه. وخدمة ذاته بدرجة ثانية وذلك من خلال ظهوره و تجليه من جديد في أزياء و أشكال جديدة تكون مواكبة للحظة التاريخية التي بعث فيها من جديد.

وهناك الكثير من الرؤى والمفاهيم التي نحت من هذا النحو، ليبقى من هذا أن إستدعائية النصوص ومغنطتها إلى النص ما، هي استدعائية تقوم على ركن رئيس يتشكل منه النص، ماثل في المعنى المركزي أي أن حضور النصوص الزائرة في أي بنائية نصية يكون مرتبط بشروط الطاعة والإزعاج لمعنى مركزي وحيد يمتلكه النص، حيث يقول أحد النقاد المعاصرين : "إن التناص هو عمل تحويل، و تمثيل عدة نصوص يقوم بها نص مركزي يحتفظ بريادة المعنى "(31) محمد فنتازي،(2010)، التناص، مطبعة بن سالم، ص44). والإستدعائية النصية المسهمة في تشكل النص هي تشمل كل نص حمل دلالة سواء كان نص لساني أو غير لساني، لذا فالنص قد يستدعي لخدمته نصوص من معطيات التاريخ، أو السياسة، أو الاقتصاد، أو الدين، أو غيرها من معطيات الحياة التي عرفتها البشرية طوال مسارها الحياتي الطويل والعريض. ودراستنا هذه قد ركزت في بحثها على تقضي أثر النص القرآني و معرفة إسهامه في رص بنائية القصيدة و مشاركتة في خدمة معناه. وبناء على هذا ما هي مظاهر حضور النص القرآني في متن القصيدة الشعرية، وفيما يتجلى أثر إسهامه في خدمة بناء القصيدة ومعناها ؟

نجد من خلال قراءتنا التحليلية لحضور النص القرآني في قصيدة "إلى الريفيين"، أن التناص القرآني يشكل معلما بارزا في تشكيل دلالتها الخطابية، وقد شغل النص القرآني حيزا معتبرا في بناءها، تمثل في استغلال مفدي زكريا لنصوص القرآن الكريم بأساليب متنوعة، تجسدت في توظيف

بعض الآيات القرآنية، و بعضا من كلمات المعجم القرآني، و بعضا من الصور القرآنية، ويمكن عرضا ذلك مفصلا الآتي :

1. توظيف الآيات القرآنية :

لقد حصل توظيف الآيات القرآنية المرتبة الثانية من مجموع حضور مظاهر النص القرآني في القصيدة الشعرية (إلى الريفيين)، حيث بلغ عدد توظيفاتها أربعة مرات، وذلك بحالات وأشكال مختلفة، تراوحت ما بين توظيف الآيات في معناها و لفظها، و توظيفها بمعناها دون لفظها، و قد أضفت تلك التوظيفات للآيات القرآنية بعدا فنيا وجماليا رصينا أسهم في رص بناء النص، و أسهم في إعادة تشكيل الرؤية الخطابية التي تحملها القصيدة الشعرية " إلى الريفيين "، ويمكن بسط ذلك على النحو التالي :

أ. توظيف اللفظ والمعنى القرآني (المستوى التركيبي) :

لم يحظ توظيف النص القرآني بلفظه و معناه في هذا المستوى بنصيب كبير، ذلك لأن مفدي زكريا لم يوظف في قصيدته النص القرآني في مستواه التركيبي بلفظه و معناه إلا في مواضع قليلة من بناء نصه الشعري، حيث لم يجاوز حضوره مظهران. أورد الأول منها في معرض شحذ همم المجاهدين في ريف المغرب، أملا في مواصلة مسيرتهم النضالية ضد المستعمر الأسباني الذي استباح أرضهم و انتهك وحرمتهم. وذلك حينما عمل الشاعر مفدي زكريا على استدعاء آية قرآنية بأكملها، ووظفها بلفظها ومعناها حتى يحقق بها غرضه الشعري، و يعزز بها بناء نصه في بعديه السطحي و العميق، حيث قال : (32) (مفدي زكريا، 2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 23)

03. ورتل على الجيش (إن تنصروا الله ينصركم) ببلوغ الوطر

نجد من خلال هذا البيت أن قول الشاعر : (إن تنصروا الله ينصركم) هو بنية قرآنية مستوحاة بلفظها ومعناها من قول الله سبحانه تعالى في سورة محمد: "يأيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم " (33) (سورة محمد، الآية 08) ، وهي آية تنص على الوعد الذي قطعه الله عزوجل لعباده المؤمنين الذين نصروا دينه و أعلوا كلمته، بأنهم سيكونون بجواره و من خاصته،

ينصرهم على أعدائهم، ويؤازرهم في ملماتهم. و الشاعر في نصه "إلى الريفيين" استحضر تلك الآية القرآنية في سياق كلامي مماثل للسياق الذي نصت عليه الآية الكريمة، حيث ذكر من خلاله المجاهدين الريفيين بذلك الوعد الذي قطعه الله لعباده المخلصين، و المتمثل كما أشرنا في النصر المبين، وذلك حتى يحذوا حذوهم، فينالون بذلك النصرة و العزة و المنعة كما حصلها من سبقهم من المجاهدين و الصادقين، فتتحقق لهم بذلك أهدافهم السامية التي يتطلعون إليها، الماثلة في استعادة الحرية، وتحقيق السلام، وصيانة الكرامة التي انتهكها المستعمر من خلال فلسفته الوحشية و البربرية المجافية للقيم و المبادئ الإنسانية النبيلة.

و بالتالي فالشاعر في توظيفه لتلك الآية القرآنية الكريمة، لم يبتعد عن مدلولها الحقيقي الذي ورد في بناءها الأصل (النص القرآني). و المتمثل - كما قلنا - في النصر و المنعة التي حصلها الصادقون و المخلصون لله في دينه و كلمته و أرضه...، و الآية بهذا المعطى الدلالي كافية لخدمة الغرض الشعري الذي أرادته الشاعر، الماثل كما أشرنا في "شحن همم الثوار".

بالتالي تكون تلك الآية الكريمة، على وفاق في الرؤية مع السياق الشعري، المعبر عن النتيجة المنطقية الماثلة في النصر و التمكين الذي وعد به الله عباده المخلصين في نصر الإسلام.

أما التوظيف الثاني فنجدته متجمل في البيت الثالث عشر من القصيدة الذي قال فيه مفدي زكريا: (34) (مفدي زكريا، 2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 24)

13. أجيبيوا أجيبيوا نداء الضمير، ودعوة عظم رميم نخر

فالقارئ لهذا البيت يجد أن الشطر الثاني منه هو بنية قرآنية مُرحلة من قوله تعالى في سورة النازعات : "قلوب يومئذ واجفة، أبصارها خاشعة، يقولون أءنا لمردودون في الحافرة إذا كنا عظاما نخرة" (35) (سورة النازعات، الآيات 08، 09، 10، 11)، حيث استدعى الشاعر منها جزئيتين اثنتين من أجل تحقيق غرضه الشعري، ممثلتين في كلمتين اثنتين هما عظاما نخرة، و العظام النخرة كما جاء في الجلالين هي "العظام البالية و المتفتتة" (36) (جلال الدين السيوطي، و جلال

الدين المحلي(2003)، دار نوبار للطباعة، ص 583)، و الشاعر في توظيفه لتك الآية القرآنية عدل بالنص القرآني عن مدلوله الحقيقي إلى مدلول آخر انسجم مع سياقه الشعري. حيث قارب من خلاله الشاعر بين البشرية التي تحولت إلى رفاة بفعل الموت، والبشرية التي حولها صانع الجذب إلى رفاة وهي على قيد الحياة، ناقلا من خلال تلك المقاربة الفنية الجميلة الواقع المر الذي وصلت إليه الأمة العربية اليوم... حينما باتت تعيش تحت وطأة الذل، والصغار، والإهانة التي صنعها المستعمر الغربي الظالم. والعيش تحت وطأة الاستعمار في نظر الشاعر هو موت وفناء. وهو من خلال تلك المقاربة الفنية التي نقلها في نصه الشعري سعى من خلالها إلى بث روح النخوة، والحمية، في نفوس الثوار الريفيين بأرض المغرب حتى يثبتوا في وجه المستعمر الغربي، ويدفعوا بعنصر الحياة إلى تلك الأنفس الميتة، التي حولها المستعمر الاسباني الظالم إلى رفاة خلت من كل مقومات الحياة الكريمة. وبفضل ذلك الفعل (الصمود و الثبات في وجه المستعمر) يثبتوا في تلك الأنفس من جديد الروح والأمل لغد مشرق يتحقق من خلال مقاومة المستعمر و السعي في كسر شوكته، و العمل على دحضه عن البلاد و الوطن، فقال: (37) (مفدي زكريا،(2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 24)

13. أجيبوا أجيبوا نداء الضمير، ودعوة عظيم رميم نخر
14. فكم تحت ذاك الثرى من رفاة تطالبكم حقها المحتكر

ب. توظيف المعنى القرآني :

لم يكن توظيف النص القرآني بمعناه في القصيدة أوفر حظا من توظيفه في لفظه، حيث لم تجاوز عدد توظيفاته مرتان، تجلى التوظيف الأول منهما في ترحيل الشاعر لمعنى قرآني ورد في قوله تعالى: " من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر، وما بدلوا تبديلا " (38) (سورة الأحزاب، الآية 23) ، حينما قال : (39) (مفدي زكريا،(2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 27)

64. وتحتكم أعظم نخرات وحولكم أنفس تنتظر

حيث نجد في هذا البيت أن الشاعر قد عدل . كذلك . بالنص القرآني عن معناه الحقيقي، إلى معنى آخر ينسجم مع سياق نصه الشعري، حيث أضفى عليه بعدا ميثانصيا، انتقد من خلاله الواقع المر الذي يعيش فيه المسلمون، حينما أضحى حالهم بين رفاة قبور(أموات) سكنت إلى حياة الآخرة، ورفاة حية تنتظر الموت و الإفناء على يد المستعمر في ذل و إهانة دائبين. وذلك بعدما استباح أرضهم وهتك عرضهم بطريقة مخزية، موغلة في الوحشية، و البربرية المتصلة من القيم و المبادئ الإنسانية النبيلة، حيث حول عزهم إلى شقاء، و كرامتهم إلى ذل، و حياتهم إلى رماد. وهذا المعنى، يخالف المعنى القرآني، الذي دل على وفاة العزة و الكرامة التي حصل عليها الأشراف والمجاهدين الذين تحدث عنهم النص القرآني،... وبهذا الاعتبار؛ يكون الشاعر قد عدل بالمعنى القرآني عن دلالته الحقيقية، إلى دلالة أخرى تخدم غرضه الشعري، الذي يسعى من خلاله إلى بث روح النخوة والحمية في نفوس بني الريف، كي يزداد بذلك عزهم على مقاومة الموت وصناعة الحياة، فقال : (40) (مفدي زكريا،(2003)، ديوان أمجادنا تتكلم وقصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 25)

36. فليس لديكم سوى موتتين بأيهما يستطاب المقر

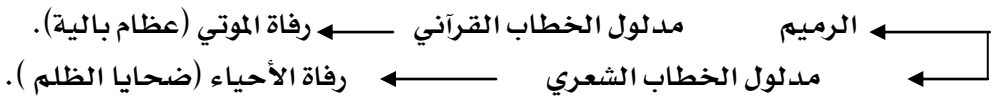
و قصد الشاعر بالموتتين في خطابه الشعري، موت عز يصنع من خلاله الخصب، بفضل الجهاد ومقاومة المستعمر، وموت ذل يطفح به الجذب، وينتشر بالخراب و يستفحل به الموت، وذلك من خلال الاستكانة للعدو، و الرضى بالعيش تحت الظلم والجور.

أما التوظيف الثاني منهما فنجدته متجلي من خلال ترحيله لمعنى قوله تعالى في آية الكرسي : " الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة و لا نوم، له ما في السموات و ما في الأرض، من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه، يعلم ما بين أيديهم و ما خلفهم و لا يحيطون بشيء من علمه، إلا بما شاء، وسع كرسيه السموات و الأرض، ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم " (41) (سورة البقرة، الآية 255)، حينما قال : (42) (مفدي زكريا،(2003)، ديوان أمجادنا تتكلم وقصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 27)

63. ففوقكم عين رب خبير تنام العيون ولا تنحسر

حيث نجد أن الشاعر في هذا البيت الشعري؛ قد استغل . في غير عدول عن المعنى الحقيقي للنص القرآني . أكمل معاني الألوهية الكريمة، المتمثلة في قيومية الله سبحانه و تعالى على رعاية عباده، وسهره على تصريف أمورهم، مذكرا من خلاله المجاهدين الريفيين بأن عين الله . سبحانه و تعالى . تحرسهم وتكلؤهم في حربهم ضد المستعمر الغربي الظالم، وذلك أملا في إذكاء روحهم وشحن همهم من أجل مواجهة الموت وصناعة الحياة. والمعنى النصي بهذا الاعتبار؛ يكون خادما للغرض الشعري، ومثريا لفضاء النص، ومعززا لبنائه.

ويمكن مقارنة ذلك التصور الفني الذي عبر من خلاله مفدي زكريا عن حال بعض الريفيين الذين حولهم المستعمر إلى رفاة خلت من عنصر الحياة، بالمعادل الرياضي الآتي :



ج. توظيف المعجم القرآني :

يقصد بالمعجم القرآني في الدراسات النقدية الحديثة تلك الكلمات و الألفاظ التي يستقيها الشاعر أو الكاتب من القرآن الكريم و يوظفها في نصه الأدبي توظيفا فنيا محترفا، يحقق من خلالها أهدافه السامية التي يسعى إلى تحقيقها. وفي نص مفدي زكريا " إلى الريفيين " وجدنا بعض الشواهد النصية التي دلت على أن مفدي زكريا قد اعتمد في رص بناء قصيدته الشعرية " إلى الريفيين " على المعجم القرآني. فمن خلال تتبعنا لأثر حضور المعجم القرآني في القصيدة الشعرية، وجدنا أن مفدي زكريا قد استحضر في نصه ثمانية مفردات قرآنية انتقاها من مواضع مختلفة من متن القرآن الكريم. و يمكن أن نقدم لها بسطا إحصائيا موجزا في الجدول الآتي :

اللفظة القرآنية	معناها	عدد توظيفاتها في النص الشعري	تجلياتها في النص القرآني
آي	علامة/ شاهد	وظفت مرتان : وقد وردت في البيت رقم 01، والبيت رقم 61	"...إن في ذلك لآية للمؤمنين " سورة البحر الآية 77.
كبر	هلل	وظفت مرة واحدة : وقد وردت في البيت رقم 01.	"وقل الحمد لله.....وكبره تكبيرا " سورة الاسراء، الآية 111.
رتل	اقرأ	وظفت مرتان : وقد وردت في البيت رقم 03، والبيت رقم 33.	" و رتل القرآن ترتيلا " سورة المزمل الآية 04.
مدكر	معتبر	وظفت مرة واحدة : وقد وردت في البيت رقم 24.	" ولقد تركناها آية فهل من مدكر" سورة القمر، الآية 15.
عبر	درس	وظفت مرة واحدة : وقد وردت في البيت رقم 48.	" يقلب الله الليل والنهار إن في ذلك عبرة لأولي الأبصار " سورة النور، الآية 44.
زبر	كتب	وظفت مرة واحدة : وقد وردت في البيت رقم 53.	" وكل شيء فعلوه في الزبر " سورة القمر، الآية 52.

د . مستوى توظيف الصورة القرآنية:

يقصد بالصورة القرآنية تلك الخطابات الإلهية التي تخلف في الذهن تخيلات و تمثلات لمشاهد تحكي عن قصة أو حدث ديني ما، نحو قوله تعالى في سورة يوسف : " وغلقت الأبواب وقالت هيت لك " (43) (سورة يوسف، الآية 23) الذي نقل لنا مشهدا مثيرا من مشاهد قصة سيدنا يوسف مع السيدة زليخة زوجة عزيز مصر، و ذلك عندما اعتزمت على تحقيق هدفها ومرادها، وقوله تعالى في سورة الشعراء : " فألقى موسى عصاه فإذا هي تلقف ما يأفكون " (44) (سورة الشعراء، الآية 32) فهو خطاب إلهي ينقل مشهد من معركة موسى مع الفرعون، أو مشهدا من مشاهد معركة الحق مع الباطل، إضافة إلى غيرها من الخطاب القرآنية الكثير التي تتحدث عن القصص و الأحداث التي وقعت في زمن القرآن الكريم و قبله، وتوظيف مفدي زكريا لمثل تلك المشاهد السالفة الذكر في نصه الشعري " إلى الريفيين لم يحظى بنصيب وافر من عدد التوظيفات القرآنية التي وردت في متن القصيدة، حيث لم يستحضر مفدي زكريا في نصه " إلى الريفيين " إلا صورة قرآنية واحدة، نهل منها بعدها القرآني الرامز لموقعة بدر الكبرى التي

أعان فيها الملائكة المسلمين على أعدائهم من المشركين، حتى حققوا بذلك نصرا عظيما لا يزال صده مدوا في العقول والأذهان، وذلك حتما قال : (45) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم وقصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 23)

01. أجبريل هلال بأي الظفر وكبر وخط جليل الخبر

02. ورُف بأجنحة النصر فوق (بني الريف) حول القنا المشتجر

حيث نجد أن الشاعر في هذه الأبيات، قد صور لنا مشهدا حيا من مشاهد حرب الريفيين ضد المستعمر الاسباني الغاشم، مستغلا في ذلك أروع مشهد من مشاهد صراع الحق مع الباطل، التي عرفها تاريخ البشرية منذ بدايات الخلق. وهو الذي قال فيه الله عز وجل : " إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة ألف من الملائكة منزلين، بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة ألف من الملائكة مسومين " (46) (سورة آل عمران، الآية 125 . 125). قال ابن كثير في شرحه : هم جبريل و ميكائيل يقودان زمرا من الملائكة لنصرة آل بدر (47) (ينظر : إسماعيل بن كثير(1998)، تفسير القرآن العظيم، المكتبة العصرية للطباعة، ص 353 . 354). مقاربا بذلك الشاعر في هذه الأبيات بين مشهدين لصراع الحق مع الباطل، يمكن تجسيدهما في المعادلة الآتية :

1). المشهد القرآني ↔ صانع الحياة ← جبريل + المجاهدين (الصحابه)

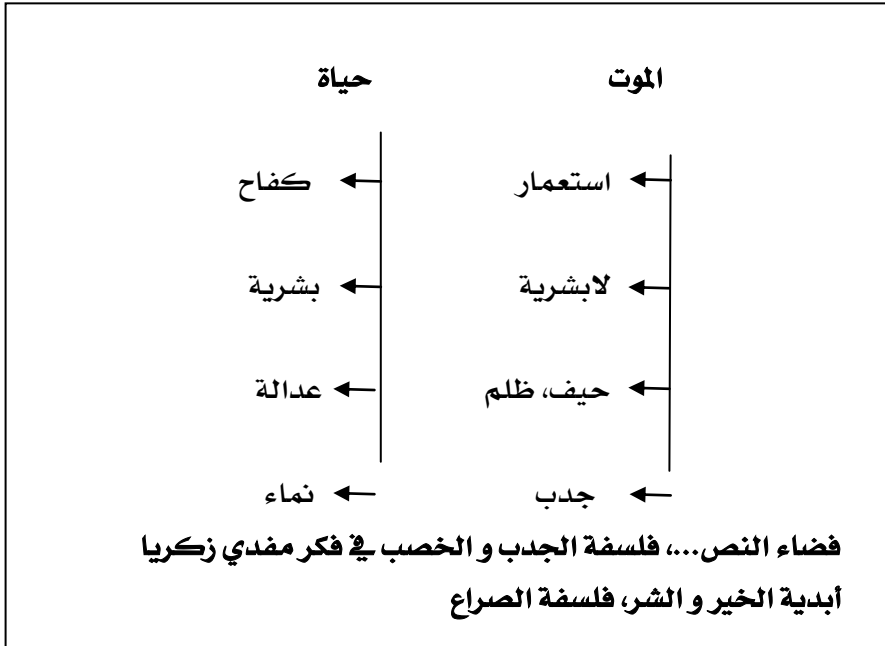
← غزوة بدر

2). المشهد الشعري ← صانع الحياة ← الخطابي + المجاهدين (الريفيين)

← معركة أنوال

حيث نجد أن الشاعر في نصه " إلى الريفيين " قد قارب بين تلك الصورتين (الصورة القرآنية/ الصورة الشعرية وليدة الخيال) مشبها من خلالها زعيم الريف الشيخ عبد الكريم الخطابي بجبريل عليه السلام في نصر الحق معتبرا سير الخطابي بجيشه لمواجهة المستعمر بعث للحياة، وتحقيقا لسبل الخصب والنماء، مثلما كان نزول جبريل و الملائكة يوم بدر من أعظم عوامل صناعة الحياة وتحقيق النماء الذي نعيم به المسلمون في الماضي والحاضر. رام من خلالها الشاعر

إلى زيادة شحذ همم ثوار بني الريف من أجل مواصلة صناعة مسارح التفوق والانتصار على المستعمر، وهو استحضارٌ حكيمٌ خادماً لغرض النص الشعري، ومعرز لبنائه، إذ تمكن الشاعر من خلال تلك الصورة أن ينقل للمتلقي مشهد الإنجازات العظيمة التي حققها الشيخ عبد الكريم الخطابي أمام العدو الغربي . ويمكن القول أن هذه النصوص القرآنية وغيرها من النصوص التراثية وغير التراثية التي وظفها مفدي زكريا في نصه الشعري جاءت خادمة لغرض شعري واحد ومحقة لهدف شعري واحد، لأنها عملت كلها على تحقيق الكلية النصية من خلال معالجتها لموضوع كوني خالد خلود العنصر البشري مذ آدم إلى يومنا هذا، ممثلاً في جدلية الصراع بين صانع الموت وصانع الحياة التي يمكن التعبير عنها في الشكل الآتي :



. خاتمة :

نخلص من خلال هذه الدراسة إلى أن النص القرآني قد لعب دوراً هاماً وبارزاً في بناء نصية القصيدة الشعرية على صعيدها اللغوي والفني والفكري والجمالي، انعكست من خلاله شخصية الشاعر الأصيل المتشبثة بأصولها الدينية التي نشأ عليها، والتي تجعل من القرآن الكريم مرجعية رئيسة يتكأ عليها في معالجة مختلف القضايا الكونية التي يعيشها الشاعر في وسطه العام والخاص، وذلك من خلال استغلال نصوصه الشريفة في كافة مستوياته، الإفرادية والتركيبية والصور والأخيلة. ففي مستوى توظيف آيات القرآن الكريم استحضر مفدي زكريا أربعة نصوص قرآنية، وفي مستوى المعجم القرآني استحضر مفدي زكريا ستة ألفاظ قرآنية، وفي مستوى الصورة القرآنية استحضر مشهداً واحداً من المشاهد التي تحدثت عن غزوة بدر الكبرى، وهي حدث تاريخي ديني غير به الله تعالى نواميس الكون، إذ من حينها فرق الله بين الحق والباطل معلناً بذلك عن ميلاد تاريخ بشري جديد عامر بالخير والفضل في هذا الكون. ومن خلال هذا الطرح الإحصائي لمجموع التوظيفات القرآنية الواردة في متن النص الشعري نقول إن توظيف المظاهر القرآنية في متن القصيدة الشعرية كان توظيفاً ضئيلاً و محتشماً حيث لم تتجاوز نسبة توظيفها 3.33 % من بناء القصيدة ، غير أنه قد أسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز بنائية النص و تشكيله، وحقق الهدف والغاية الشعرية التي يصبو إليها الشاعر .

الإحالات :

- (1) (ناصر شبانة 2002)، المفارقة في الشعر العربي الحديث، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، ص 215).
- (2) (الناصر بوعلي 2008)، التناس مع القرآن في شعر مفدي زكرياء. مجلة الأثر، ص 235).
- (3) (سورة الاسراء، الآية 88).
- (4) (ينظر : مفدي زكريا، 2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 23).
- (5) (مفدي زكريا، 2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 25. 26. 27).
- (6) (جميل حمداوي (دت)، السمونيطيقا و العنونة، دون ص).
- (7) (ينظر: عبد الفتاح بن خليفة (2015)، التناس التراثي في شعر مفدي زكريا "قصيدتنا إلى الريفين و سوق عكاظ " أنموذجا (رسالة ماجستير)، جامعة الجزائر 02، ص 60).
- (8) (الخليل بن أحمد الفراهيدي (دت) كتاب العين، مطابع لبنان، حرف العين، باب الثنائي، مادة ع ن).
- (9) (محمد بن منظور (دت)، لسان العرب، دار لسان العرب للطباعة، باب العين، مادة عنن).
- (10) (عبد الله الغدامي (2006)، الخطيئة و التكفير، المركز الثقافي العربي للنشر، ص 236).
- (11) (ينظر : محمد مفتاح (2006)، دينامية النص، المركز الثقافي العربي، ص 72).
- (12) (على حعفر علاق (1997)، شعرية الرواية، مجلة علامات في النقد، ص 100).
- (13) (جميل حمداوي (دت)، السمونيطيقا و العنونة، دون ص).
- (14) (جيرار جينيت (2008)، عتبات (من النص إلى المناص)، منشورات الاختلاف، ص : 67).
- (15) (جيرار جينيت (2008)، عتبات (من النص إلى المناص)، منشورات الاختلاف، ص : 13).
- (16) (ينظر: سهام بولسحار (2012)، التناس التاريخي في رواية شعله المايدة لمحمد مفلح (مذكرة ماجستير) جامعة الجزائر (02)، ص: 52).
- (17) (على الجارم ومصطفى أمين (2008)، البلاغة الواضحة، دار الفكر للطباعة، ص 201).
- (18) (سعيد علوش (1985) معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة، دار الكتاب اللبناني، ص 155).
- (19) (محمد بن منظور (دت)، لسان العرب، دار لسان العرب للطباعة، باب الهمزة، مادة " ألا ").
- (20) (محمد بن منظور (دت)، لسان العرب، دار لسان العرب للطباعة، باب الرءاء، مادة " ربع ").
- (21) (ينظر : الحواس منصور (2012)، حرب الريف و أصدائها في الجزائر (1921 . 1926) مذكرة ماجستير، قسم التاريخ، جامعة الجزائر (02)، ص 26).

- . (22) (محمد بن صالح العثيمين (2005) شرح مقدمة الأجرومية، دار الإمام مالك، ص 09).
- . (23) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 25).
- . (24) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 26).
- . (25) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 26).
- . (26) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 167).
- . (27) (محمد فنطازي، (2010)، التناص، مطبعة بن سالم، ص 44).
- . (28) (رولان بارث، (1994)، نقد الحقيقة، مركز الانماء الحضاري، ص 21).
- . (29) (عبد الجليل مرتاض، (2011)، التناص، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 23).
- . (30) (حفصة البادي، (2009)، التناص في الشعر العربي الحديث، دار الكنوز العلمية، ص 21).
- . (31) (محمد فنطازي، (2010)، التناص، مطبعة بن سالم، ص 44).
- . (32) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 23).
- . (33) (سورة محمد، الآية 08).
- . (34) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 24).
- . (35) (سورة النازعات، الآيات 08، 09، 10، 11).
- . (36) (جلال الدين السيوطي، و جلال الدين المحلي (2003)، دار نوبار للطباعة، ص 583).
- . (37) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 24).
- . (38) (سورة الأحزاب، الآية 23).
- . (39) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 27).
- . (40) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 25).
- . (41) (سورة البقرة، الآية 255).
- . (42) (مفدي زكريا، (2003)، ديوان أمجادنا تتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص 27).

- (43) (سورة يوسف، الآية 23).
- (44) (سورة الشعراء، الآية 32).
- (45) (مفدي زكريا، 2003)، ديوان أمجادنا نتكلم و قصائد أخرى، مؤسسة مفدي زكريا، ص (23).
- (46) (سورة آل عمران، الآية 125 . 125).
- (47) (ينظر : إسماعيل بن كثير(1998)، تفسير القرآن العظيم، المكتبة العصرية للطباعة، ص 353 . 354).

قائمة المراجع والمصادر :

القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

الكتب :

- إسماعيل بن كثير (1998) تفسير القرآن العظيم، المكتبة العصرية للطباعة، بيروت، لبنان، ط 01.
- الخليل بن أحمد الفرهيدي(دت) كتاب العين، تحقيق : مهدي المخزومي و ابراهيم السمرائي، مطابع لبنان، الكويت، الأردن، دط.
- حفصة البادي، (2009)،التناص في الشعر العربي الحديث، دار الكنوز العلمية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط 01.
- .. جيار جينيت (2008) عتبات "من النص إلى المناص"، ترجمة : عبد الحق بلعابد، منشورات الاختلاف، الجزائر، ط 01.
- جلال الدين السيوطي، جلال الدين المحلى(2003) تفسير الجلالين الميسر، تحقيق : فخر الدين قباد، دار نوبار للطباعة، القاهرة، ط 01 .
- رولان بارث،(1994)، نقد الحقيقة، ترجمة منذر عياشي، مركز الانماء الحضاري، الدار البيضاء، المغرب، ط 01.
- عبد الجليل مرتاض،(2011)، التناص، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، دط.
- محمد بن صالح العثيمين (2005) شرح المقدمة الأجرومية، تحقيق : زهير أكلي، دار الإمام مالك للطباعة، البلدة، الجزائر، ط 01.
- محمد بن منظور (دت) لسان العرب، دار لسان العرب للطباعة، بيروت، لبنان، دط.
- محمد فنتاوي،(2010)، التناص، مطبعة بن سالم، الأغواط، الجزائر، ط 01.
- محمد مفتاح (2006) دينامية النص، المركز الثقافي العربي للطباعة و النشر، الدار البيضاء، المغرب، ط 03.
- مفدي زكرياء (2003) ديوان أمجادنا نتكلم و قصائد أخرى، جمع و تحقيق : مصطفى بن بكير حمودة، مؤسسة مفدي زكرياء، الجزائر، ط 01.

. ناصر شبانة (200) المفاارقة في الشعر العربي الحديث، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، دط.

. سعيد علوش (1985) معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، ط01.

. عبد الله الغدامي (2006) الخطيئة و التكفير، المركز الثقافي العربي للطباعة و النشر، الدار البيضاء، المغرب، ط06.

. علي الجارم و مصطفى أمين (2008) البلاغة الواضحة، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، دط.

.مقال في مجلة :

. عبد الناصر بوعلي (2008) التناص مع القرآن في شعر مفدي زكرياء، مجلة الأثر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد السابع.

. علي جعفر علاق (1997) شعرية الرواية، مجلة علامات في النقد، النادي الأدبي الثقافي بجدة، المملكة العربية السعودية، المجلد 06، ج 23، دون عدد.

.مواقع إلكترونية :

. جميل حمداوي (دت)، السمونيطيقا و العنونة، متاح على الرابط الالكتروني التالي : <http://ebn-khaldoun.com>

.الرسائل الجامعية :

. الحواس منصوري (2012) حرب الريف و أصداؤها في الجزائر (1921 . 1926) (مذكرة ماجستير)، قسم التاريخ، جامعة الجزائر 02.

. سهام بولسحار (2012) التناص التاريخي في رواية شعله المائدة لـ "محمد مفلح " (مذكرة ماجستير)، قسم الأدب العربي، جامعة الجزائر 02.

. عبد الفتاح بن خليفة (2015) التناص التراثي في شعر مفدي زكرياء قصيدتا " إلى الريفين و سوق عكاظ " أنموذجا (مذكرة ماجستير)، قسم الأدب العربي، جامعة الجزائر 02.



التعويض على الأضرار الناجمة عن الجزاءات الإدارية

Compensation For Damages Resulting From Administrative Sanctions

شرع قدور¹، شول بن شهرة²

1- طالب دكتوراه جامعة غرداية

sabre2709@gmail.com

2- عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية

djawwal@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-23

تاريخ الاستلام: 2019-08-31

ملخص -

لا شك أن تصرفات الإدارة أو أعمالها المادية، تكون لزاما في إطار مبدأ المشروعية والذي يعد من أسمى ضمانات الحفاظ على الحقوق والحريات فالقرارات الصادرة من الإدارة التي تمس بحقوق الأفراد سواء كانت على أساس الخطأ أو بدون خطأ وجب التعويض عنها، كون الإدارة تتمتع بامتيازات السلطة العامة بشتى أصنافها وحتى المستحدثة منها كالسلطات الإدارية المستقلة وما تصدره من قرارات هي الأخرى في إطار عمليات الضبط، خصوصا منها القرارات القمعية أو الجزاءات الإدارية التي تتجاوز المشروعية القانونية من حيث الإجراءات أو الأهداف التي سلطت من أجلها وكذلك المشروعة التي تمس بعض فئات الأفراد، وبالتالي وجب التعويض عن الأضرار التي تلحق بهم بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

الكلمات الدالة-

الإدارة، أعمال مادية، التعويض، الجزاءات، الضرر

Abstract –

There Is No Doubt That The Actions Of The Administration Or Its Material Actions Are Necessary Under The Principle Of Legality, Which Is One Of The Highest Guarantees For The Preservation Of Rights And Freedoms. Decisions Issued By The Administration That Affect The Rights Of Individuals, Whether On The Basis Of Error Or Without Error, Must Be Compensated, The Fact That The Administration Enjoys The Privileges Of Public Authority Of All Kinds And Even The New Ones, Such As Independent Administrative Authorities And Their Decisions, They Make Are Also In The Context Of Controls, Particularly Repressive Decisions Or Administrative Sanctions That Go Beyond Legality In Terms Of The Actions Or Objectives For Which They Have Been Given, As Well As The Legitimate Ones Affecting Certain Categories Of Individuals, The Refore, Damages Inflicted On Them Directly Or Indirectly Must Be Compensated.

Keywords-

Management, Material Works, Compensation, Sanctions, Damage

مقدمة :

لا شك أن تصرفات الإدارة أو أعمالها المادية تكون لزاماً في إطار مبدأ المشروعية الذي يعد من أسمى الضمانات التي كانت ولا تزال مطلب الشعوب من خلال المواثيق الدولية وكل هذا من أجل الحفاظ على الحقوق والحريات وحمايتها من تعسف الإدارة أو صدور قرارات تمس بحقوق الأفراد سواء كان على أساس الخطأ أو بدون خطأ.

إن الإدارة العامة وهي بصدد تسيير أمور الدولة وخدمة الأفراد أي الصالح العام دائماً يكون ذلك من خلال المرافق العامة أو ممارسة الاختصاص التنظيمي كالضبط الإداري والضبط الإقتصادي في قالب جديد لتدخل الدولة في المجال الإقتصادي لتحقيق المصلحة العامة في إطار مبدأ المنافسة والشفافية.

إن كل هذه الحركية قد تؤدي في بعض الأحيان إلى التسبب في أضرار تستوجب المطالبة بالتعويض، وبعد أن تم الاعتراف للإدارة العامة كسلطة

تقليدية أو السلطات الإدارية المستقلة كمفهوم حديث لتوقيع الجزاءات حيث كان الفقه يقتصر بوجه عام عن قيام المسؤولية الإدارية الناجمة عن الجزاءات التأديبية في مجال الوظيفة العامة والعقود الإدارية، تطور مفهوم الجزاءات الإدارية للإعتراف للإدارة بسلطة توقيع جزاءات رادعة تشاطر من خلالها القضاء في اختصاصه الأصيل.

1 - أهمية الموضوع

تكمن أهمية حول جدلية تطور المسؤولية عن التعويض، حيث يتنازع تطور المسؤولية فكرتين متضادتين الأولى، تركز على الضرر الذي لحق بالشخص وتقتضي تعويض المضرور عن هذا الضرر الذي أصابه بصرف النظر عما إذا كانت الجهة المسؤولة ارتكبت الخطأ أم لم ترتكبه وهي (النظرية الموضوعية) الثانية تركز على الخطأ بحيث أن من تسبب في الضرر لا يلتزم بالتعويض إلا إذا كان مخطئاً وهي (النظرية الشخصية) ونظراً لارتباط مبدأ شخصية العقوبات الإدارية بامتداد الآثار الضارة للجزاءات إلى غير الشخص المخالف، فإنه من المهم أن تتغلب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، مع التكفل بجبر الضرر الذي يحق للأفراد نتيجة هذه الآليات المطبقة.

2 - أهداف الدراسة

تهدف دراستنا إلى الاعتماد فكرة التعويض عن الأضرار وإيجاد أساس قانوني موحد، أو على الأقل بعث مسؤولية الموضوعية في مجال تطبيق الجزاءات الإدارية العامة باعتبارها وسيلة ناجحة لردع المخالفين بما يتطلبه ذلك من سرعة وفاعلية، هذا من جهة ومن جهة أخرى تحقيق التوازن المنشود بين فاعلية العمل الإداري وبين حقوق الأفراد والتي تعصف بها الإدارة حال توقيعها للجزاءات الإدارية العامة

من خلال ما سبق وبعد منح الإدارة العامة سلطة توقيع جزاءات على الأفراد في غير مجالي العقود والتأديب الوظيفي، يمكننا طرح الإشكالية الآتية : إلى أي مدى يمكن للجزاءات التي توقعها الإدارة أن تشكل ضرراً يوجب التعويض ؟.

وفي هذا الصدد قسمنا دراستنا على النحو التالي :

المحور الأول مفهوم الجزاءات الإدارية.

المحور الثاني : نطاق مشروعية الجزاءات الإدارية .

المحور الثالث : مبررات التعويض عن الجزاءات الإدارية

المحور الأول : مفهوم الجزاءات الإدارية :

يقصد بالجزاء هو الأثم الذي يقرره القانون والذي تنطق به السلطة العامة بسبب المخالفة والجنوح ضد المخالف أو الجانح أو الذي يجب على أحدهما أو الآخر أن يتحمله بشخصه لحساب المصلحة العامة .¹

وقد أقر المشرع للإدارة الحق في إصدار جزاءات إدارية عامة بواسطة قرارات إدارية، إذ لا تعتبر هذه الجزاءات تعدياً وانتهاكاً لاختصاص السلطة القضائية التي تبقى رقابتها على مشروعية تلك الجزاءات العامة³ فالدولة ومن خلال إنشائها المرافق العامة وتطور دورها بقصد تحقيق حاجات الأفراد وخدمتهم، كل هذا يستدعي فرض عقوبات إدارية في حالة الإخلال بضوابط سير هذه المرافق العامة أو القيام بمخالفة تحظرها القوانين واللوائح وهذا ما يعطيها الطابع الردعي.^{تر}

تجلت الجزاءات الإدارية العامة بمفهومها الحديث، إضافة إلى العقوبات الإدارية في مجال الوظيفة العامة أو العقود الإدارية، بعد الحرب العالمية الثانية،

¹ . عماد صوالحية، الجزاءات الإدارية العامة، ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية 2014، ص 23

² . حماد محمد شطا، تطور وظيفة الدولة، المرافق العامة، د.م.ج، الجزائر، 1984، ص 45.

³ Comme le souligne le Conseil d'État dans son rapport de 1995 consacré aux pouvoirs de l'administration dans le domaine des sanctions, « les sanctions sont d'une nature essentiellement répressive. Elles procèdent d'une intention de punir un manquement à une obligation. Elles se fondent sur un comportement personnel considéré comme fautif, voir, Mattias Guyomar, Le juge administratif et les sanctions administratives, L.G.D.J, France, 2017, p3

³¹ l'autorité administrative a, depuis 1922, le droit d'établir une amende fiscale en vue d'assurer le recouvrement d'une taxe (CE, 5 mai 1922, F., Rec. p. 386) ; elle peut, par exemple, sanctionner des retards dans le paiement de l'impôt ou des manœuvres frauduleuses destinées à éluder l'impôt, Ibid, p21

أين أصبح تدخل الدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فهي تغطي قطاعات كبيرة ومتنوعة في إطار العلاقة القائمة بين الإدارة وبين هؤلاء الذين لا يخضعون لها، كما نجد أيضا أن أكثر اتساعا للجزاءات الإدارية العامة هو المجال الضريبي، وعرفت أغلب التشريعات الدولية إنشاء السلطات الإدارية المستقلة¹ فتعددت الجزاءات الإدارية أكثر، حيث منح المشرع سلطة العقاب لهذه الأخيرة من أجل تمكينها من أداء مهامها الضبطية المتنوعة كالتنظيم والرقابة، فهي تستهدف القطاعات المختلفة التي تطبق فيها على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين - الإعتباريين - على حد سواء، ففي مجال المنافسة يسهر مجلس المنافسة في الجزائر² على فرض الجزاء الخاص بأفعال المنافسة غير المشروعة، وكل هذا يجعل الجزاءات الإدارية تتمتع بخصائص كما أنها تأخذ عقوباتها عدة نبرزها فيما يلي:

أولا : خصائص الجزاءات الإدارية.

- 1 - توقيع الجزاءات في شكل قرارات إدارية فردية ذات طابع عقابي جراء مخالفة التزام قانوني أو قرارات إدارية، غايتها ضبط الأنشطة الفردية بما يحقق المصلحة العامة منها :
- الأمن العام سواء في الظروف العادية أو الظروف الإستثنائية³.
- الصحة العامة : بغرض الوقاية والعلاج .
- السكنية العامة : يقع على عاتق الإدارة القضاء على مصادر الإزعاج و حفظ السكنية العامة⁴.

¹ . لباد ناصر، السلطات الإدارية المستقلة، مجلة إدارة، العدد الثاني، سنة 2001، ص ص 7 8 .
² . الأمر 03/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بالمنافسة ، ج ر ج د م ش، العدد 43 الصادرة في 20 جويلية 2003 ، ص 25 .
³ . سيف ناصر الحيمي، مدى التطورات القضائية في الرقابة على سلطة الإدارة التقديرية ، دراسة مقارنة، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2017 ، ص 125 .
⁴ . وليد بوجملين، قانون الضبط الإقتصادي في الجزائر، دار بلقيس، الدار البيضاء، الجزائر، 2015 ، ص 31 .

- الضبط الإقتصادي: كطرح فكرة التوازن في السوق، إضافة إلى حرية الدخول والمنافسة .

من خلال ما سبق يمكن استخلاص خصائص الجزاءات الإدارية في كونها جزاء ينعقد للإدارة بتوقيعه بوصفه من امتيازات السلطة العامة مع اتصافه كذلك من حيث تطبيقه بالعمومية .

2 - اعتبار الجزاء الإداري من امتيازات السلطة العامة :

متى ظهرت الإدارة بمظهر السلطة العامة خضعت تصرفاتها إلى قواعد القانون الإداري، أي القانون العام فامتيازات السلطة العامة تجعل من الإدارة في مركز أعلى من مركز الأفراد¹، فالحق في العقاب يخص الدولة وحدها فقط - السلطة العامة - وكذلك بالنسبة لتوقيع جزاء إداري فهو يتعلق باختصاص سلطة إدارية تابعة للدولة، فلا يمثل اضطلاع جهة إدارية بتوقيع عقوبة إدارية عامة وانتهاكا لاختصاص السلطة القضائية من حيث مخالفة مبدأ الفصل بين السلطات، فهو لا يتعارض مع المستقر عليه بأن هذا الفصل لا يكون مطلقا فهو فصل نسبي مرن، فاعتبار القضاء الإداري أن الجزاءات الصادرة عن هيئات خاصة تساهم في تسيير مرفق إداري عام تعد إدارية طالما أنها تمارس عملا يندرج ضمن امتيازات السلطة العامة².

3 - اعتبار الجزاءات الإدارية أنها عامة :

باعتبار الجزاءات الإدارية العامة لا تشترط قيام رابطة خاصة بين المعاقب والإدارة فإنها تكون بذلك أقرب إلى العقوبة الجنائية كونها تسلط على كل من خالف قرار إداري أو نص قانوني في القانون الإداري أو القانون الجنائي، و عمومية الجزاءات الإدارية العامة تجعل هذه الأخيرة متعددة المجالات وهذا راجع لعدة أسباب³ منها :

¹ . علاء الدين عشي، مدخل القانون الإداري، دار الهدى، الجزائر، 2012، ص 35 .

² . مصطفى أبو زيد فهمي، القانون الإداري، ج 2، دار المطبوعات الحديثة، القاهرة، 1990، ص 201 .

³ . عماد صوالحية، مرجع سابق، ص 51 .

- العقاب الإداري أحد السمات الطبيعية للسلطة الإدارية عندما يشكل النتيجة الطبيعية لصلاحاته أو تمديد سلطته التنظيمية [□].
- العقاب الإداري يكتسب طابعا تقنيا ومهنيا، وأن إثبات الجرائم الاقتصادية يتطلب تحقيقات ميدانية وفحوصات محاسبية .
- العقاب الإداري يأخذ بعين الاعتبار مجال اختصاص سلطات الضبط المختلفة .
- العقاب الإداري هو مبدئيا أنسب لردع المخالفة الاقتصادية، وهو أكثر مرونة وسرعة لمواجهة التغييرات المختلفة .
- هكذا إذن يكون للسلطة العامة صلاحية توقيع عقوبات متنوعة كل في القطاع المخصص لها، باستثناء تلك السالبة للحرية، مع ضرورة خضوع هذه العقوبات لنفس النظام الإجرائي المتبع أمام القاضي الجزائي ^{تر}.

ثانيا: أنواع العقوبات

يمكن أن نقسم العقوبات الإدارية إلى قسمين، عقوبات مالية وعقوبات غير مالية:

1 - العقوبات المالية ^{تر} :

العقوبات المالية هي تلك التي تمس الذمة المالية للشخص المخالف، فهي من أهم الجزاءات التي يستعان بها لمواجهة خرق القوانين واللوائح [□] وقد نص المشرع

¹ Hubert Ligot, la notion de sanctions administratives, séminaire organisé par la cour suprême de la république de la Slovénie et l'ACA-Europe, 23-24 mars 2017, Ljubljana, Slovénie, p11

² . رحموني موسى، الرقابة القضائية على سلطات الضبط المستقلة في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية والإدارية، تخصص قانون إداري و إدارة أعمال، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2012.2013، ص 70 .

³ العقوبات المالية هي أداة إضافية متاحة للإدارة حتى تتمكن من ممارسة دورها في مراقبة الامتثال للقانون ولوائح بشكل أكثر فعالية، إنه نظام متميز عن نظام العقوبات الذي له وجود وتطبيق مستقل، Patrick Michel, les sanctions administrativespécuniaire, Queen's Printer for Canada, canada, 2017, p273

في مختلف النصوص المنشئة لسلطات الضبط على أهليتها في اتخاذ عقوبات مالية، فنجد المشرع الجزائري نص في مجال المنافسة على نظام عقابي مالي تصاعدي متناسب مع طبيعة وحجم المخالفة، وذلك في إطار العقوبات التي خولها لمجلس المنافسة على الممارسات المقيدة للمنافسة والجمعيات الاقتصادية.^١

2 - العقوبات غير المالية :

تسمى بالعقوبات السالبة للحقوق، وهي أشد قسوة من العقوبات المالية، فهي تطبق على الأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين بصفاتهم متعاملين وتتعلق هذه العقوبات سواء بحظر النشاط كله أو جزء منه بصفة مؤقتة أو نهائية أو إنهاء خدمة.

أما العقوبات السالبة للحقوق والمتعلقة بالمتعاملين فتخص سحب الرخص أو الإعتماد حسب الحالة^٢، ففي المجال البنكي يشكل سحب الإعتماد أخطر عقوبة فهو يعني بالضرورة وضع حد لحياة البنك^٣، فنجد أن المشرع خول لهيئات الضبط المستقلة سلطة تقديرية واسعة في اختيار العقوبة المناسبة من بين مجموع العقوبات المحددة قانونا.^٤

¹ . عجرود وفاء، اللجنة المصرفية وضبط النشاط المصرفي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص 128 .

² . رحموني موسى، مرجع سابق، ص 70 .

³ . رحموني موسى، المرجع السابق، ص 73 .

⁴ . طباع نجاة، اللجنة المصرفية كجهة قمعية في مجال المساءلة المهنية للبنوك، أعمال الملتقى الوطني حول السلطات الإدارية المستقلة في المجال الإقتصادي والمالي، يومي 23 و24 ماي 2007، كلية الحقوق، جامعة بجاية، ص 215 .

⁵ TOUATI Mohandcherif, les autorités de régulation économique a l'épreuve des exigences du procès équitable, thèse pour le doctorat en Sciences (Droit), faculté de droit et sciences politiques, Université Mouloud Mammeri Tizi-Ouzou, Algérie, 2019, p127

كذلك تعتبر من العقوبات الإدارية غير المالية المصادرة فهي تدبير عيني تتخذه الإدارة وتتجلى المصادرة بشكل كبير في قطاع الجمارك¹، كما أن المصادرة الإدارية يمكن أن تقتصر على جزء من الشيء، بحيث ترد على الأشياء بسبب طبيعتها إذ إن ذلك الجزء فقط هو الذي يشكل خطراً على المجتمع، وباعتبار المصادرة بصفاتها جزءاً أصلياً يقع على الشيء محل المخالفة، وجب اتباع شروط مشروعة يحددها القانون.

ومن التدابير العينية كجزاء إداري تقوم الإدارة بغلق محل المخالفة، كما يسري الغلق في حق الشخص المعنوي أو الهيئة التي ينتمي إليها المخالف أو كان يعمل لحسابها وقت ارتكاب الجريمة، فقد يأخذ الغلق صورة الجزاء الإداري جراء مخالفة القوانين والأنظمة مثل استخدام صاحب العمل للقصر وإما بقصد المحافظة على النظام أو الصحة أو الآداب العامة في صورة الضبط الإداري .

المحور الثاني : نطاق مشروعية الجزاءات الإدارية .

إن الخاصية الأساسية لنظام الجزاءات الإدارية العامة، تكمن في عدم توحيدها بشكل كامل، حيث يرجع ذلك بالأساس إلى التناقض الجوهرى بين طبيعة الجزاءات الإدارية العامة من جهة، ومن جهة أخرى طابعها " قانون عقوبات متستر " إذ يبرز الطابع الغير مألوف لهذه الجزاءات من حيث خضوعها لقواعد جنائية خاصة مستمدة من قانون العقوبات² إلا أن ذاتية الإجراءات الجزائية تجعلها تخضع لوجود بعض القواعد الإجرائية، فهناك عدد من الخطوط الرئيسية تستخلص سواء من مصادر قانونية مكتوبة " كالنصوص التشريعية واللائحية " أو من المبادئ العامة للقانون والتي أرساها الدستور والقضاء الإداري، وإجمالاً فإن توقيع الجزاءات الإدارية العامة يتطلب بعض الضمانات سواء كانت إجرائية أو موضوعية حتى لا تخرج من نطاق المشروعية .

¹ . القانون 98 - 10 المتضمن قانون الجمارك المؤرخ في 22 أوت 1998، ج ر ج د م ش، العدد

61 الصادرة في 23 أوت 1998، ص 06 .

² . عماد صوالحية، مرجع سابق، ص 126 .

أولا : الضمانات الإجرائية للجزاءات الإدارية .

1 - أخذ رأي لجنة فنية وإخطار المعاقب :

يتطلب توقيع بعض الجزاءات الإدارية العامة توافر ضمانات إجرائية أساسها مشاركة أو أخذ رأي لجنة فنية، نظرا لما تتمتع به هذه الأخيرة من مقومات فنية لا تمتلكها الإدارة، ومن أمثلة ذلك ما جاء في القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير¹، فأمر الهدم هو جزاء خطير يستدعي أخذ رأي لجنة فنية متخصصة، والذي هو بذاته ضمانا بالنسبة للشخص المخالف ضد التعسف، كما أنه ضمانا أكيدة بالنسبة للإدارة في عدم هضم حقوق الأفراد.

إن مشاركة لجان فنية في توقيع جزاءات إدارية يراها الدكتور عمار بوضياف الأسلوب الأنسب أن نفكر فيه اليوم في الجزائر خصوصا في ظل وجود مجالس منتخبة سواء على الصعيد الوطني أو المحلي، حيث أننا لا نشك في كفاءة المنتخبين أو عدم قدرتهم على القيام بالمهام المنوطة بهم بل بهدف الاستفادة من الكفاءات في شتى الميادين، خاصة أمام ما تعانيه الإدارة عندنا من مشاكل عدة² وهو ما أكدته المشرع الجزائري.

وكمثال عن ذلك في مجال الضبط الإقتصادي نجد تشكيلة اللجنة المصرفية تتضمن ثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي³، فهي تأخذ سلطة قمعية تضمنها تشكيلتها المتخصصة إضافة إلى ما خوله المشرع لها⁴.

إضافة إلى إجراء أخذ لجنة فنية وجب على الإدارة إخطار المخاطب بالعقوبة الإدارية، فقد يكون هذا الإخطار في بعض الحالات بمثابة إنذار تبين الإدارة

¹ . القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، ج ر ج د م ش، العدد 02 الصادرة في 02 ديسمبر 1990، ص 1652

² . عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، ط 1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 157.

³ . المادة 01/06 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 26 أوت 2003، ج ر ج د م ش، العدد 52 الصادرة في 27 أوت 2003، ص 03 .

⁴ . عجزود وفاء، مرجع سابق، ص 52.

بوضوح اتجاه نيتها إلى توقيع الجزاءات المقررة لتلك المخالفة في حالة عدم الإمتثال و تصويب الأوضاع بما يتفق مع أحكام القانون خلال المهلة المحددة¹.
 ففي مجال البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية يختص الوزير بسلطة السحب المؤقت أو النهائي لرخصة استغلال شبكات المواصلات السلكية واللاسلكية وهو اختصاص يمارس عبر مراحل :

الأولى تتعلق بمعاينة المخالفات وإعذار المتعامل وهو اختصاص يعود لسلطة الضبط، أما المرحلة الثانية فتخص الممارسة الفعلية لهذا الاختصاص أي توقيع الجزاء أو عدمه،² فإنذار أو إعذار المخاطب بالعقوبة الإدارية يشكل ضماناً من ضمانات حقوق الدفاع إلى حدوده الدنيا، بحيث لا يبقى منه سوى إعلان المتهم بالجريمة الإدارية والتهمة الموجهة إليه وحقه في تقديم مذكرة الدفاع ورد التهمة الموجهة إليه.

والمثال على ذلك في المجال التأديبي أوجب المشرع الجزائري في المادة 172 من الأمر 0603/ المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العامة³ على إبلاغ الموظف المعاقب بالقرار الصادر ضده وقيداً بأجل لا تتعدى 08 أيام من تاريخ صدور القرار وذلك ليتسنى له حق الطعن .

وإجمالاً تأخذ الجزاءات الإدارية العامة مشروعيتها في الجانب الإجرائي حق العلم بها من طرف المعني وحقه في الحصول على مهلة لإعداد دفاعه من مذكرات أو مستندات يقدمها إلى الإدارة قبل أن تصدر الجزاء الإداري، وكل هذا يدخل ضمن مبادئ القانون الذي يكفل مبدأ احترام الحق في الدفاع وهو الإلتزام بسماع صاحب الشأن قبل توقيع الجزاء عليه⁴ .

¹ . عماد صوالحية، مرجع سابق، ص 156.

² . وليد بوجملي، مرجع سابق، ص 338 339.

³ الأمر 03/06 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العامة، المؤرخ في 15 يوليو 2006، ج رج ج د م ش، العدد 46 الصادرة في 16 يوليو 2006، ص 03 .

⁴ . غنام محمد غنام، القانون الإداري الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998، ص 129

2 - من جانب الشكل :

من أجل تطبيق الجزاءات الإدارية بغية تحقيق غايتها أوجب المشرع ضمانات شكلية للقرارات العقابية للإدارة سماها الضمانات الشكلية أهمها التسبب الذي هو من الشكليات الجوهرية و يكون ذلك وفق ضوابط أهمها ¹ :

- أن يكون تسبب الجزاء الإداري معاصرا لصدوره .
- أن يكون معلنا لصاحب الشأن .
- أن يكون مفصلا بالدرجة التي تتفق مع صفة هذا القرار .
- يجب أن يكون التسبب واضحا حتى تتجلى منه المبررات التي لأجلها أقدمت الإدارة على إصداره.

من خلال هذه الضوابط يتبين أن تسبب القرار الإداري هي التي تسبق صدوره، ولهذا يتعين أن تكون الوقائع سابقة لإصداره، أو على الأقل تقدير إن كانت موجودة عند إصدار القرار، بحيث يعد وجودها شرطا أساسيا لمشروعية القرار نفسه ² وخصوصا إذا تعلق الأمر بجزاءات تقيد حريات الأفراد أو تسلب حقوقهم فيجب أن تتخذ مثل هذه القرارات بدقة وفق إجراءات يكفلها مبدأ المشروعية ³.

ثانيا : الضمانات الموضوعية لتوقيع الجزاءات الإدارية.

من الصعب وضع نظام قانوني موحد للجزاءات الإدارية العامة إلا أن هذه الأخيرة تحكمها بعض القواعد الأساسية والتي تعتبر بمثابة الضمانات الكبرى لمشروعيتها والتي هي ضمانات موضوعية الأولى تخص العقوبة الإدارية والثانية تخص المخالفة والجزاء المناسب لها نتطرق لها فيما يلي:

1 - الضمانات الموضوعية الخاصة بالعقوبة الإدارية :

¹ . عماد صوالحية ، مرجع سابق ، ص 162 .

² . سيف ناصر علي الحيمي، مدى التطورات القضائية في الرقابة على سلطة الإدارة التقديرية، دراسة مقارنة، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2017، ص 220 .

³ . حلمي الدقوقي، رقابة المشروعية الداخلية لأعمال الضبط الإقتصادي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ذ.ت.ن، ص 525.

لا تخرج الضمانات الموضوعية الخاصة بالعقوبة الإدارية عن ثلاثة عناصر

هي :

- شرعية الجزاءات الإدارية العامة :

قال الله تعالى : { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا } □

يجب وجود نص تجريمي يتألف من عنصرين هما عنصر التجريم ويقصد به بيان الفعل سواء كان إيجابيا أو سلبيا يجرمه المشرع والعنصر الثاني هو توحيد العقوبة وبيان مقدارها.

- شخصية الجزاءات الإدارية العامة :

يعني هذا المبدأ أن العقوبة لا تنال إلا الشخص المخالف أو المسؤول عن المخالفة الإدارية دون غيره، ونظرا لارتباط مبدأ شخصية العقوبات الإدارية بامتداد الآثار الضارة للجزاءات إلى غير الشخص المخالف سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك مرجعه تعذر منع الآثار الضارة غير المباشرة للجزاءات الإدارية والتي لن يدرأها سوى الإمتناع عن توقيع الجزاءات الإدارية، وهذا من شأنه أن يضيع الهدف من توقيعها وبالتالي تطبق وفق هذا المبدأ الغرامات المالية الإدارية لتفادي الإضرار بالغير أصحاب حسن النية.

- وحدة الجزاءات الإدارية العامة :

جاء في المادة 32³ من ق ع ج أن الشخص إذا ارتكب فعلا يكون عدة قد ارتكب جرائم من أجل غرض واحد فإنه لا يعاقب عن كل فعل على حدى، بل يعاقب بعقوبة واحدة على الفعل المكون للجريمة الأشد وهو نفس المبدأ المطبق بالنسبة للجريمة الإدارية، إلا أنه يخرج عن نطاق حظر التعدد العقابي أي العقوبات التبعية والعقوبات التي توقع عن المخالفات المستمرة، فاقتران العقوبة الإدارية الأصلية بأخرى تبعية أو تكميلية بسبب مخالفة واحدة لا يكون استقلالا حقيقيا بينهما إلا أنه يشترط لإقرار مشروعية اقتران عقوبة أصلية بأخرى

¹. سورة الإسراء، الآية 15.

² الأمر 65 - 156 المتضمن قانون العقوبات المؤرخ في 08 يونيو 1966، ج ر ج د م ش العدد

49 الصادرة في 11 يونيو 1966 ص 702

تبعية عدم استنفاد السلطة موقعة العقاب حال توقيعها العقوبة الأصلية ولايتها الجزائية¹.

أما المخالفات المستمرة فإنها تعطي للإدارة الحق في معاودة عقاب المستمر في المخالفة بعقوبة أشد منعا له من التماهي في المخالفة أو فصله بصفة نهائية .

2 - الضمانات الخاصة بالمخالفة من حيث الجزاء والزمان :

يقتضي من الإدارة العامة عند توقيع الجزاءات الإدارية ألا تهدر حقوق الأفراد وذلك بتوقيع عقوبة أشد من الفعل المقترف بالإضافة إلى ضمانه عدم رجعية العقوبة².

- تناسب الجزاء الإداري مع المخالفة المرتكبة :

يقصد بتناسب الجزاء عدم غلو السلطة المعنية عند توقيع الجزاء، وإنما عليها اتخاذ وجه اللزوم والضرورة لمواجهة المخالفة الإدارية والقضاء على آثارها³، فمقتضيات العدالة هي الابتعاد بالعقوبة من أن تكون وسيلة للتنكيل بالمخالف سواء بالإفراط في الشدة أو الإسراف في التساهل الغير مبرر مع المخالف، فمبدأ التناسب يعد أهم المبادئ التي تحكم النظم العقابية ويشكل ضمانه أساسية لحماية حقوق حريات الأفراد، وهو ما أكدته المجلس الدستوري الفرنسي في قراره الصادر بتاريخ 28 جويلية 1989 حين قضى " لا يقتصر مبدأ تطبيق التناسب على الجزاءات الجنائية وإنما يمتد تطبيقه على كل جزاء يتسم بصفة الردع، حتى لو عهد بسلطة توقيعه إلى جهة غير قضائية "⁴.

- تناسب الجزاء الإداري من حيث الزمان (عدم رجعية الجزاء الإداري) :

¹ عبد الفتاح حسن، التأديب في الوظيفة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 1998، ص 98.

² محمد سيد احمد محمد، التناسب بين الجريمة التأديبية و العقوبة التأديبية، دار الفتح، عمان، 2008، ص 75 .

³ علي حسن علي عبد المجيد، الغلو في الجزاء و أثره على مدى صحة القرار الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 75 .

⁴ . نسيغة فيصل، الرقابة على الجزاءات الإدارية العامة في النظام القانوني الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة اكتوراه علوم في الحقوق، فرع القانون العام ، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة امحمد خيضر بسكرة، 2012. 2013 .

أشارت الشريعة الإسلامية على عدم رجعية العقاب عن أفعال ارتكبت قبل صدور التحريم أو التجريم كقوله تعالى : { إلا ما قد سلف }¹ ، فمبدأ عدم الرجعية يقتضي بالأبداً يفاجأ شخص بوقوعه تحت طائلة عقوبة عن فعل كان مباحاً إتيانه له الأمر الذي يتناقض مع مبدأ العدالة والتي تقتضي أنه لا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون² ، إلا أنه ترد على ضمانته عدم رجعية الجزاءات الإدارية العامة، إستثنائين الأول يخص طبيعة المخالفة والثاني يراعي مصلحة المخالف .

- رجعية القانون الجديد إذا بدأ ارتكاب المخالفة في ظل قانون قديم و استمرت حتى صدور قانون جديد وينطبق الأمر ذاته على المخالفات الإدارية المستمرة ، فتسري عليها أحكام هذا القانون الجديد³ .
- رجعية العقوبة الأصلح للمتهم حيث ساوى الفقه بين العقوبات الجنائية والجزاءات الإدارية من حيث الخضوع لمبدأ رجعية القانون الأصلح للمتهم، الأمر الذي يجعل خضوعها لمعاملة قانونية واحدة أمراً مبرراً ومقبولاً، بمعنى إذا كان رفض رجعية الجزاء الإداري هو بمثابة ضمانته لصالح المخالف فإنه يمكننا القول أن عدم الرجعية تكون منتفية إذا ما كانت العقوبة المقررة للمخالفة في القانون الجديد أخف وطأ من تلك المقررة في القانون القديم الذي ارتكبت في ظله المخالفة، الأمر الذي يجوز معه إقرارات عدم رجعية العقوبة ما دامت أصلح للمخالف⁴ .

المحور الثالث : مبررات التعويض عن الجزاءات الإدارية .

أصبحت في الآونة الأخيرة دعاوى التعويض تحتل مكانة كبيرة والتي تجد مبرراتها في كل من الفقه والقانون والإجتهادات القضائية وجب علينا التطرق إليها وإبراز مبرراتها:

¹ . سورة النساء الآية 21 .

² . يسير أنور علي، شرح قانون العقوبات، النظرية العامة للقانون الجنائي، دار النهضة العربية القاهرة، 1992، ص 134 .

³ . عماد صوالحية، مرجع سابق، ص 178 .

⁴ . نسيغة فيصل، مرجع سابق، ص 123 .

أولا : رأي الفقه في تبرير التعويض عن الجزاءات الإدارية .

تطور رأي الفقه حول مفهوم قيام المسؤولية عن الأضرار والذي أعطى أكثر مبررات للتعويض بتحميل الإدارة المسؤولية حتى بدون خطأ، لأن المسؤولية الخطئية تجد مبرراتها في الفعل الضار الذي يفسره القانون المدني. أما المسؤولية بدون خطأ فقد صنفها الفقه إلى نظريتين :

- 1 - **نظرية الأساس الموحد:** تعتمد هذه النظرية أساسا موحدا للمسؤولية العامة والمسؤولية الخاصة، أي قيل بها في فقه القانون العام والقانون الخاص على السواء ¹، حيث تحتوي هذه النظرية ذاتها على نظريتين :
 - **نظرية المخاطر :** فهي تجنب المدعي تقديم إثبات بالخطأ، أي حيثما وجد انتهاك لمبدأ مساواة الجميع أمام الأعباء العامة ².
 - وبالتالي في حالة إخلال سلطة إدارية بهذا المبدأ بتوقيع جزاءات تعسفية تمس بمبدأ المنافسة والشفافية خصوصا في مجال الضبط الإداري والإقتصادي وجب تصويب هذه الجزاءات وإصلاح الضرر والتعويض عنه ³.
 - **نظرية الضمان :** باعتبار الإدارة العامة سلطة عامة، سواء كانت سلطة تقليدية أو سلطة إدارية مستقلة، فهي صاحبة سيادة، فإن نظرية الضمان هي ثمن السيادة ، فكل عمل للسلطة العامة لا بد أن يتضمن الضمان بأن مصالح الأفراد بما فيهم المتعاملين الإقتصاديين لن تمس، وهكذا لم يكن هناك تناقض بين فكرة المسؤولية وبين فكرة سيادة الدولة، لأن الأمر لم يعد متعلقا بتوقيع عقوبة على السيادة وإنما باشتراط خضوعها للإلتزام بضمان حقوق الأفراد الذين قد يكونون ضحايا جزاءات تعسفية، ففكرة الضمان تستجيب لفكرة حماية المصالح الجماعية للأفراد عندما يمسون في أمنهم المادي والمعنوي ⁴.

¹ . مسعود شيهوب، المسؤولية عن المخاطر وتطبيقاتها في القانون الإداري، دراسة مقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 03

² . محيو محمد، المنازعات الإدارية، ترجمة فائز أنجق وبيوض خالد، د.م.ج، الجزائر، 2008 ، ص 221.

³ Isabelle Poirot-Mazères, Réflexion sur l'évolution de l'indemnisation, Presses de l'Université Toulouse 1 Capitole, France, 2015, p287.

⁴ . مسعود شيهوب، مرجع سابق، ص 28 .

2 - نظرية الأساس المستقل : تنادي هذه النظرية بأساس مستقل لمسؤولية

الإدارية عن المسؤولية الخاصة، فجاء بها فقه القانون العام فكان لها تأثيرا معتبرا في تطور الاجتهاد القضائي المؤيد لتوسيع مجال المسؤولية العامة، وهي تتأرجح بين نظريتي المساواة أمام الأعباء العامة ونظرية الدولة المؤمنة¹ :

- نظرية المساواة أمام الأعباء العامة: بعدما لوحظ أن للإدارة نشاطات

تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة لكنها تسبب أضرار لبعض الأفراد وحتى المتعاملين الإقتصادية، فرضت فكرة المسؤولية الإدارية على أساس مبدأ المساواة أمام الأعباء العامة وكتب الأستاذ محيو في نفس الملاحظة : " توجد حالات ينتج عن نشاط الإدارة فيها ضررا دون إمكان الإستناد إلى خطأ أو مخاطر.... وينتج عن هذا النشاط تحميل شخص ما عبئا ماليا مع استفادة الأغلبية منه، وهو ما يمس بمبدأ مساواة الجميع أمام الأعباء العامة " .

لقد لقي هذا المبدأ تطبيقات قانونية وقضائية مختلفة - سواء في مجال الوظيفة العامة - (الدخول المتساوي للوظائف العامة)² أو في مجال المساواة في توزيع الأعباء والذي هو أساس مبدأ المنافسة، فلا يعقل أن توقع جزاءات في غير الهدف التي وقعت من أجله دون أن تمس حقوق بعض الأفراد وتسبب ضررا يوجب التعويض .

- نظرية الدولة المؤمنة : يرى الأستاذ هوريو (Houriou) إنطلاقا من هذه النظرية، يكون على الدولة واجب تعويض الضحايا، تماما مثل أي مؤمن، لأنها قبضت أقصاه للتأمين من المؤمن لهم، الأفراد والمتعاملين في المجال الإقتصادي، في شكل ضرائب مباشرة أو غير مباشرة، هكذا يربط هوريو بين نظرية المخاطر الإدارية ومفهوم التأمين فبالرغم أنه يجعل التأمين أساس المسؤولية إلا أنه يقر بنظرية المخاطر التي لم يستطيع التخلص منها³ .

¹ . رشيد خلوفي، قانون المسؤولية الإدارية، د.م.ج. الجزائر، 2001، ص 53 .

² . انظر المادة 51 من دستور الجزائر المعدل بالقانون 01/16 يتضمن التعديل الدستوري ممضي

في 06 مارس 2016، ج ر ج د م ش الصادرة في 07 مارس 2016 العدد 14، ص 03 .

³ . مسعود شيهوب، مرجع سابق، ص 35

ثانيا : المبررات القانونية للتعويض.

تطرق العهدهان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان إلى موجبات التعويض في حالة المساس بحقوق الإنسان، فقد تمس الجزاءات الإدارية ببعض الحقوق سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من خلال المادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية و البروتوكول الاختياري الملحق به ¹، كما جاء في المادة 30 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ما يلي " ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو لجماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه " .

إن دعوة القانون الدولي لاحترام حقوق الأفراد من خلال هذه الإتفاقيات والمعاهدات جاءت لتكريس هذه الحقوق وأن تدعو لتعويضها في حالة المساس بها حيث أنه انطلاقا من دخول المعاهدة حيّز النفاذ يصبح وجودها القانوني الملزم و يكون على الدول والمنظمات الدولية التي أتمت إجراءات التصديق أن تنفذ الإتفاقية بحسن نية ² فالإتفاقيات المبرمة وفقا للإجراءات تندمج في التشريعات الداخلية و تكون لها صفة القانون، فتأخذ شكل مراسيم أو قرارات في مواجهة الأفراد من حيث الحقوق والواجبات في ظل مبدأ المشروعية، فالجزاءات الإدارية ومنها بالخصوص التي تفرضها السلطات الإدارية المستقلة يجب أن تتصف بالشرعية وأن لا تتعدد عن مخالفة واحدة، وضرورة تناسبها مع المخالفة المقترفة مع عدم رجعيّتها ³، كما نجد أن الدستور الجزائري كفل الحقوق والحريات، وتعد هذه الأخيرة قيّدا على سلطة الجزاءات الإدارية العامة، ولقد تضمنت معظم القوانين هذه الحريات وتلتزم السلطة الإدارية الممارسة في حدود الدستور

¹ .تم إقراره بأغلبية أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 16 ديسمبر 1966 انضمت الجزائر بتاريخ 09 ديسمبر 1989، مولود ديدان، موثيق دولية، دار بلقيس، الدار البيضاء الجزائر، 2001، ص 05 .

² جمال عبدالناصر مانع، القانون الدولي العام، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر 2004، ص 79 .

³ عبد العزيز خليفة، الانحراف بالسلطة كسبب لإلغاء القرار الإداري، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، مصر، 2000، ص 53 وما بعدها

والقانون، كما أخضع المشرع الجزائري ممارسة الدولة لوظيفتها الإدارية الردعية الإصلاحية من خلال توقيع الجزاءات الإدارية العامة للقانون نظرا لخطورتها وأهميتها¹ فتقدير المشرع الجزائري للجزاءات الإدارية العامة هو في حقيقة الأمر نابع من رغبة الأفراد أنفسهم في تنظيم شؤون أنشطتهم والحفاظ على حقوقهم وحرياتهم، فالجزاء الإداري لا يسلب الفرد حريته أو يصادرهما ولكن ينظم ممارستها إلى حد معين ينتهي عند الحدود المملوكة للغير ولا يتعدها إلى الأضرار بحقوق وحريات الآخرين ويجب على الإدارة وقفه عند حده بما تملكه من سلطة توقيع الجزاءات بمقتضى القانون فكل خرق للقانون وتجاوز للسلطة يتطلب الإنصاف والمطالبة بالتعويض عند الإضرار .

ثالثا: مبررات التعويض في القضاء.

يزخر قضاء مجلس الدولة الجزائري بالعديد من القرارات التي تخص مجال دعوى التعويض على إثر الفصل في استئنافات مرفوعة أمامه، كما يزخر سجل الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا والمجلس الأعلى للقضاء سابقا بالعديد القرارات، إلا أن دعوى التعويض لم تشر إليها النصوص القانونية الخاصة المنظمة للسلطات الإدارية المستقلة، حيث لم يبين فيها المشرع الجزائري مدى إمكانية رفع دعوى للتعويض ضد القرارات الصادرة في إطار السلطة القمعية للسلطات الإدارية المستقلة، فقد اكتفى بالتمييز بين الاختصاص في دعوى الإلغاء التي ترفع أمام مجلس الدولة²، أما بالنسبة لدعوى التعويض ونظرا لعدم إشارة المشرع إليها، فإنه يجب الرجوع إلى القواعد العامة المنصوص عليها في قانون الإجراءات المدنية والإدارية، حيث تقضي المادة 801 منه باختصاص المحاكم الإدارية بالفصل في المنازعات المتعلقة بالمسؤولية المدنية للدولة والولاية

¹ . عماد صوالحية، مرجع سابق، ص ص 192 - 193 .

² . زايدي حميد، السلطات الإدارية المستقلة بين السلطة القمعية ورقابة القضاء، مداخلة في إطار الملتقى الوطني حول السلطات الإدارية المستقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة يومي 13 و14 نوفمبر 2011، ص ص 8 - 9 .

والبلدية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري¹، وهذا ممكن في حالة عدم تمتع السلطات الإدارية المستقلة بالشخصية المعنوية، فترفع الدعوى ضد الدولة، إلا أن الإشكال يثار في حالة تمتع هذه السلطات بالشخصية المعنوية، فيطرح مشكل الاختصاص بنظر هذه الدعوى، حيث لا يمكن تصنيف السلطات الإدارية المستقلة في فئة المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، لكونها لا تخضع لأي رقابة إدارية وصائية أو سلمية، فحسب رأي الدكتور رشيد زوايمية يجب إعادة النظر في نص المادة 801 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية² لسد الفراغ و تكريس معيار عضوي حقيقي لتوزيع الاختصاص بين القضاء الإداري والقضاء العادي، فيجب أن يتضمن مفهوم الشخص المعنوي من القانون العام " فئة السلطات الإدارية المستقلة " ³ كما يعتبر مبدأ وقف تنفيذ القرارات الجزائية الصادرة عن الإدارة العامة وخصوصا السلطات الإدارية المستقلة ضمانا هامة من ضمانات تجنب الأضرار التي قد تسببها هذه السلطات بمناسبة قراراتها المرتبطة بوظائفها القمعية، فوقف التنفيذ يضع حدا للأثر الفوري للقرار الإداري الذي سوف يمس بمصالح المتعاملين الإقتصاديين ودرء الضرر الذي لا يمكن لدعوى الإلغاء إصلاحه، فلا بد من تعميم مبدأ وقف التنفيذ لجميع الهيئات الإدارية المستقلة وتحديد شروط تطبيقه، وذلك تجسيدا لمبدأ العدالة أمام القضاء. ⁴

¹ . عمار بوضياف، المعيار العضوي وإشكالاته القانونية في ضوء قانون الإجراءات المدنية والإدارية، دقاتر السياسة والقانون، العدد 05، جوان 2011، ص 05 .

² . تنص المادة 801 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية على أن المحاكم الإدارية تختص بدعوى الإلغاء والدعوى التفسيرية وفحص المشروعية للقرارات الصادرة عن الولاية والمصالح غير الممركزة للدولة على مستوى الولاية والبلدية والمصالح الأخرى للبلدية و المؤسسات المحلية العمومية ذات الصبغة الإدارية، ج ر ج د م ش الصادرة في 23 أبريل 2008، العدد 21 ص 03.

³ . زايدي حميد، مرجع سابق، ص 09 .

⁴ . مرجع سابق، ص 19.

خاتمة:

إن قاعدة عدم المسؤولية عن السلطة العامة أو الإدارة بصفة عامة، أخذت طريقها نحو التقلص، وبصفة خاصة في الدول التي نالت باعاً من التطور والتقدم في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، حيث سارت على دربها دول أخرى في تزويد منظومتها القانونية بمثل هذه الآراء والاجتهادات التي يرى من خلالها الباحثون ضرورة تأمين التوازن بين السلطة العامة والرعية باعتبار الأمن القانوني حقاً من حقوق الإنسان الأساسية، وجعل التعويض عن الأضرار مبدءاً غير قابل للتنازل أمام أي اعتبارات فهو الطريق الأمثل لتحقيق المساواة أمام الأعباء العامة ومن بين التوصيات التي يمكن أن تساهم في ضمان التعويض عن الأضرار الناجمة عن العقوبات الإدارية العامة :

- تغليب النظرية الموضوعية على حساب النظرية الشخصية أي اثبات الضرر الموجب للتعويض خصوصاً اذا تعذر تحديد الخطأ من عدمه .
- يكون على الدولة واجب تعويض ضحايا الجزاءات الإدارية ، تماماً مثل أي مؤمن، انطلاقاً من نظرية الدولة المؤمنة التي تبناها الأستاذ هوريو « houriou » ، لأن الدولة قبضت أقساط التامين من المؤمن لهم -الأفراد - في شكل ضرائب مباشرة وغير مباشرة.
- إنشاء صندوق يتولى دفع التعويضات للمضروب بسبب توقيع جزاءات إدارية في إطار إجراءات معينة، إذ نجد من تطبيقات حرص الدولة على ضمان حماية حقوق الأفراد وتعويض الأضرار التي تلحق بهم "صندوق ضمان السيارات الذي أنشئ بتاريخ 2004/04/05.

قائمة المصادر والمراجع

1. المصادر :

- 1 - القرآن الكريم .
- 2 - دستور الجزائر سنة 1996 .
- أ. القوانين :
- 1 - القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، ج ر ج د م ش، العدد 02 الصادرة في 02 ديسمبر 1990 .
- 2 - القانون 10/98 المتضمن قانون الجمارك المؤرخ في 22 أوت 1998، ج ر ج د م ش، العدد 61 الصادرة في 23 أوت 1998 .
- 3 - الأمر 03/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بالمنافسة، ج ر ج د م ش، العدد 43 الصادرة في 20 جويلية 2003 .
- 4 - الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 26 أوت 2003، ج ر ج د م ش، العدد 52 الصادرة في 27 أوت 2003 .
- 5 - الأمر 03/06، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العامة، المؤرخ في 15 يوليو 2006، ج ر ج د م ش، العدد 46 الصادرة في 16 يوليو 2006 .
- 6 - الأمر 09/08 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج ر ج د م ش الصادرة في 23 أبريل 2008 العدد 21 .

2. المراجع باللغة العربية:

أ. الكتب :

- 1 - جمال عبد الناصر مانع، القانون الدولي العام، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة الجزائر، 2004 .
- 2 - حلمي الدقوقي، رقابة المشروعية الداخلية لأعمال الضبط الإقتصادي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ذ.ت.ن .
- 3 - حماد محمد شطا، تطور وظيفة الدولة، المرافق العامة، د.م.ج، الجزائر، 1984 .
- 4 - رشيد خلوي، قانون المسؤولية الإدارية، د.م.ج، الجزائر، 2001 .
- 5 - سيف ناصر الحيمي، مدى التطورات القضائية في الرقابة على سلطة الإدارة التقديرية دراسة مقارنة، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2017 .
- 6 - سيف ناصر علي الحيمي، مدى التطورات القضائية في الرقابة على سلطة الإدارة التقديرية، دراسة مقارنة، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2017 .
- 7 - عبد الفتاح حسن، التأديب في الوظيفة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998 .
- 8 - عبد العزيز خليفة، الإنحرف بالسلطة كسبب لإلغاء القرار الإداري، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2000 .

- 9 - عجرود وفاء، اللجنة المصرفية وضبط النشاط المصرفي، دار الحامد للنشر والتوزيع الأردن، 2014.
- 10 - علاء الدين عشي، مدخل القانون الإداري، دار الهدى، الجزائر، 2012.
- 11 - علي حسن علي عبد المجيد، الغلو في الجزاء وأثره على مدى صحة القرار الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2007.
- 12 - عماد صوالحية، الجزاءات الإدارية العامة، ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية مصر، 2014.
- 13 - عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، ط 1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- 14 - غنام محمد غنام، القانون الإداري الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998.
- 15 - محمد سيد احمد محمد، التناسب بين الجريمة التأديبية والعقوبة التأديبية، دار الفتح عمان، 2008.
- 16 - محيو محمد، المنازعات الإدارية، ترجمة فائز أنجق وبيوض خالد، د.م.ج، الجزائر 2008.
- 17 - مسعود شيهوب، المسؤولية عن المخاطر وتطبيقاتها في القانون الإداري، دراسة مقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- 18 - مصطفى أبو زيد فهمي، القانون الإداري، ج 2، دار المطبوعات الحديثة، القاهرة 1990.
- 19 - مولود ديدان، موثيق دولية، دار بلقيس، الدار البيضاء، الجزائر، 2001.
- 20 - وليد بوجملين، قانون الضبط الإقتصادي في الجزائر، دار بلقيس، الدار البيضاء الجزائر، 2015.
- 21 - يسير أنور علي، شرح قانون العقوبات، النظرية العامة للقانون الجنائي، دار النهضة العربية، مصر، 1992.
- ب. الأطروحات :**
- 1 - نسيغة فيصل، الرقابة على الجزاءات الإدارية العامة في النظام القانوني الجزائري رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق، فرع القانون العام، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012. 2013.
- ج. المذكرات :**
- 2 - رحموني موسى، الرقابة القضائية على سلطات الضبط المستقلة في التشريع الجزائري مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية والإدارية تخصص قانون إداري وإدارة أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2012. 2013.

د. المدخلات :

- 1 - طباع نجا ، اللجنة المصرفية كجهة قمعية في مجال المساءلة المهنية للبنوك، أعمال الملتقى الوطني حول السلطات الإدارية المستقلة في المجال الإقتصادي والمالي، يومي 23 و 24 ماي 2007، كلية الحقوق، جامعة بجاية.
 - 2 - زايدي حميد، السلطات الإدارية المستقلة بين السلطة القمعية ورقابة القضاء، مداخلة في إطار الملتقى الوطني حول السلطات الإدارية المستقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة يومي 13 و 14 نوفمبر 2011.
 - 3 -مراجع باللغة الأجنبية
1. Hubert Ligoit, la notion de sanctions administratives, séminaire organisé par la cour suprême de la république de la Slovénie et l'ACA-Europe, 23-24 mars 2017, Ljubljana, Slovénie,
 2. Isabelle Poirot-Mazères, Réflexion sur l'évolution de l'indemnisation, Presses de l'Université Toulouse 1 Capitole, France, 2015.
 3. Mattias Guyomar, Le juge administratif et les sanctions administratives, L.G.D.J, France, 2017,
 4. Patrick Michel, les sanctions administratives pécuniaire, Queen's Printer for Canada, Canada, 2017.
 5. TOUATI Mohandcherif, les autorités de régulation économique à l'épreuve des exigences du procès équitable, thèse pour le doctorat en Sciences (Droit), faculté de droit et sciences politiques, Université Mouloud Mammeri Tizi-Ouzou, Algérie,



التضامن الأهلي الجزائري مع الدولة العثمانية خلال الحرب العالمية الأولى

Algerian Indigenous Solidarity With The Ottoman State During The First World War

عبد القادر قوبيع

جامعة الجلفة

goubaaa61@gmail.com

تاريخ القبول: 2019-12-14

تاريخ الاستلام: 2019-08-18

ملخص -

تتناول هذه الدراسة أهم مظاهر التضامن الأهلي الجزائري مع الدولة العثمانية باعتبارها عاصمة الخلافة الإسلامية وحليفها ألمانيا خلال الحرب العالمية الأولى. حيث تنوعت مظاهر هذا التضامن وأشكاله من تعاطف شعبي عكسته القصائد والأغاني واقتناء صور الزعماء ورموزهم (شعاراتهم) إلى تشكيل خلايا سرية لإثارة التمردات وإزعاج النفوذ الفرنسي وتحرير الجنود الجزائريين على الفرار من المعسكرات الفرنسية والالتحاق بالمعسكرات الألمانية. كما حاولت الدراسة إبراز مدى أهمية وخطر هذا التضامن على المصالح الفرنسية وموقف السلطات الفرنسية من ذلك.

الكلمات الدالة -

التضامن الأهلي الجزائري. الجزائر. الحرب العالمية الأولى. الدولة العثمانية. ألمانيا.

Abstract -

This study deals with the most important aspects of Algerian popular solidarity with the Othoman state as the capital of islamique governance and its ally Germany during the First World War, the aspects and forms of this solidarity have been diverse, starting from the sympathy popular consisting of poems and the leaders and their slogans, until the composition of secret seals to evoke the revolts and dislocate the French influence and push the Algerian soldiers to the escape of French camps in ordre to join the camps of Germany.

This study has also tried to show the importance and the danger of this solidarity on the French interests and the position of the French authorities against it.

Key words –

Algerian popular solidarity .Algeria. First World War. Othoman state. Germany.

1. - مقدمة

يمثل موضوع التضامن في عالم العلاقات الدولية موضوعا حيويا لما يحويه من عناصر ومواقف بعيدة الجذور وغريبة التفسير ومستعصية عن القياسات والحسابات السياسية، رغم أن آثار هذا التضامن قد تمتد إلى تحريك كثير من الأحداث المختلفة.

وسنحاول في هذه الورقة البحثية أن نكشف عن مظاهر التضامن الأهلي الجزائري مع الدولة العثمانية وحليفها ألمانيا خلال الحرب العالمية الأولى، باعتبار أن قضية الولاء للدولة العثمانية قبل هذه الفترة هو أمر يكاد يكون معروفا ومكتمل الأركان، سواء بعد الاحتلال الفرنسي للجزائر مباشرة أو من خلال مشاركة الجزائريين في حرب شبه جزيرة القرم أو من خلال الجامعة الإسلامية.

1 - التضامن الأهلي إثر عزل السلطان عبد الحميد الثاني:

ارتأينا من المفيد أن نقدم لموضوع التضامن الشعبي تجاه الدولة العثمانية، بقصيدة جزائرية نظمت إثر حادثة عزل السلطان عبد الحميد الثاني (1909) وتداعياتها. ومن خلال الأحداث والظروف التاريخية المعروفة وعاطفة هذه القصيدة وموقعها الجغرافي (زاوية الهامل ببوسعادة -الجلفة) يمكننا إدراك

مدى تعلق الجزائريين بدولة الخلافة تعلقا روحيا بعيدا عن الحسابات والمصالح السياسية والمادية.

من المرجح أن تاريخ كتابة القصيدة هو عام 1912، أما كاتبها فهو العالم واللغوي المعروف عبد الرحمن الديسي¹ المدرس بزاوية الهامل قرب بوسعادة (وسط الجزائر). وقد كتب عن دافع تأليفه للقصيدة: "بلغنا خلع ذلك الهمام الحامي لبيضة الإسلام وحصل لي وجد عظيم...حتى نطق بها اللسان شفقة على الأمة...".² وسمى قصيدته بـ "الحميدية" نسبة للسلطان عبد الحميد، وهي في 26 بيتا، أغلبها تنديد وتشنيع على جماعة الاتحاد والترقي واتهام لها ببعدها عن الشريعة الإسلامية ومعاداتها، ومدح لأعمال وخصال السلطان عبد الحميد الإسلامية. أما مطلع القصيدة فهو:

ثنائي على عبد الحميد حميد وحزني عليه ما حييت جديد

وكتب فيها عن جماعة الاتحاد والترقي:

تسميتمو حزب الترقى سفاهة ووضعكم للانحطاط يزيد.³

وقد قام بتشطير قصيدة الحميدية الشاعر عبد القادر بن إبراهيم المسعدي⁴ تعبيرا عن أهميتها من جهة وتأيدا لمحتواها وللسلطان عبد الحميد الثاني. وقد أثنى الشيخ عبد الرحمن الديسي على قصيدة عبد القادر المسعدي في رسالة له مؤرخة في 22 شعبان 1331 (1912) معتبرا أنها أفضل من القصيدة الأولى الأصلية.

¹ - عمر بن قينة، 1977، ص ص 50، 70

² - عامر محفوظي، تحفة السائل بباقة من تاريخ سيدي نائل، مطبعة النعمان، برج الكيفان، الجزائر، 2002، ص 124

³ - محمد قن، الخلافة العثمانية وصدى سقوطها في الجزائر ومصر 1876 - 1924، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر، ص ص 212، 213

⁴ - لحسن بن علجية، الشيخ عبد القادر بن إبراهيم المسعدي حياته وآثاره، دار الهدى، عين املييلة، ط1، 2015، ص ص 15، 40

حَوّت القصيدة خمسين بيتا شعريا، وسنكتفي منها ببعض الأبيات ذات الدلالة التاريخية:⁵

ثنائي على عبد الحميد حميد	وشوقي إليه طارف وتليد
فيا خالعه قد خلعتم بخلعه	لباب الهدى فما سواكم طريد
وأزعجت دين النبي وغظتم	قلوب جميع المسلمين فبيدوا
تسميتم حزب الترقى سفاهة	وهل يترقى جاهل وبليد
وما اللفظ بالدستور إلا وسيلة	لن هو للدين القويم نديد
وأكرهتم شيخا فأفتى تقية	وما قال إلا للنجاة يصيد

2 - الدعاية العثمانية خلال الحرب العالمية الأولى:

كتب الباحث وعالم الاجتماع الجزائري عبد القادر جغلون عن حالة الرأي العام الجزائري تجاه الحرب العالمية الأولى: "...كان الرأي العام الشعبي يتصور تحريرا محتملا من الخارج، من ألمانيا بالذات وخاصة من الإمبراطورية العثمانية...".⁶ ويبدو أن هذا الأمر لم يكن خافيا عن السلطات العثمانية التي سعت لتقويته وإثارته انطلاقا من الشواهد التاريخية التي لمستها في مسلمي تونس والجزائر تجاه عاصمة الخلافة.

وقد تولّت "لجنة الاتحاد والتقدم" في اسطنبول الدعاية ضد دول الحلفاء، وتم تكليف المحامي التونسي علي باشا حانبة بالدعاية ضد فرنسا بالذات، وبلغ تخطيطها مرحلة الإعداد لتمردات مسلحة في شمال إفريقيا، وذلك بتنشيط خلاياها النائمة، لكن هذه المحاولات باءت بالفشل الذريع إذ لم تتمكن من تهديد النفوذ الفرنسي ولا من إشغاله بفتح جبهة إضافية ضده.⁷

كما شملت الدعاية عددا من الجرائد العثمانية أو المحسوبة على الجامعة الإسلامية التي كانت تتداول سرا بين مسلمي شمال إفريقيا، نذكر

⁵ - محمد قن، مرجع سابق، ص 324، 325 - بن علجية، مرجع سابق، ص 219، 220

⁶ - عبد القادر جغلون، الاستعمار والصراعات الثقافية في الجزائر، تر: عادل قسطون، دار الحداثة، لبنان، ط1، 1984، ص 190

⁷ - شارل روبيير أجرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871 - 1919، ج2، تر: م. حاج مسعود - ع. بلعربي، دار الرائد للكتاب، الجزائر، ط1، 2007، ص 846، 847

منها الحضارة، السياسة المصورة، الحاضرة، العدل، هذه الأخيرة كتبت عن خطها السياسي: "خادمة للملة والجامعة والدولة"، ومثل جريدة "الشباب التركي" الصادرة في القسطنطينية باللغة الفرنسية، والتي كانت تصل كلا من تونس والجزائر رغم قرارات منع دخولها إلى المنطقة خوفاً من تأثيرها الإسلامي في النخبة المغاربية المفرنسة. حيث اتهمها الحاكم العام للجزائر بأنها نسخة من وكالة وولف الألمانية. وبأن تداولها في الجزائر أمر بالغ الخطورة⁸. وبلغ الأمر بوزير الحربية الفرنسية أن اقترح على وزارة الخارجية الفرنسية عرقلة حج مسلمي شمال إفريقيا خلال الحرب العالمية الذين سيتأثرون حتماً بالتحريض العثماني الألماني في مكة، حيث ورد في مراسلته: "لاشك أن تعصبهم قد انفجر بتحريض من أعوان تركيا". وقد اقترح لذلك تنسيقاً مع بريطانيا بإصدار أوامر تمنع تنقل الحجاج بحراً خوفاً على سلامتهم. وتشديد الرقابة على الحدود الشرقية لمصر.

ومن الملاحظ أن الدعاية الألمانية هي التي ساهمت في قوة وصول التأثيرات العثمانية الراديو والجوايسيس والمناشير.⁹

3 - الدعاية الألمانية خلال الحرب العالمية الأولى:

وبالنسبة للدعاية الألمانية فقد شرعت مبكراً في حشد وإثارة الرأي العام الإسلامي ضد الحلفاء المستعمرين للبلاد الإسلامية، وانطلقت هذه الدعاية خلال الفترة التي سبقت الحرب العالمية الأولى. وقد تولّى قسم الشؤون الشرقية في وزارة الخارجية الألمانية إصدار عدة مجلات أشهرها:

- مجلة الشرق الجديد: التي ركزت على مستجدات الحياة السياسية في المستعمرات الأوروبية (آسيا وشمال إفريقيا). وكان يشرف عليها مكتب خاص.
- مجلة الجهاد: صدرت في برلين في مارس 1915، وكانت تطبع منها 15 ألف نسخة، وبلغات عديدة منها العربية، وهي موجهة للمسلمين وخاصة الجنود الأسرى منهم لدى ألمانيا بعد مشاركتهم في جيوش الحلفاء.

⁸ - التليبي العجيلي، صدى حركة الجامعة الإسلامية في المغرب العربي (1876 - 1918)، دار الجنوب

للنشر، تونس، ط1، 2005، ص 342. ص ص 273، 274

⁹ - آجرون، مرجع سابق، ص 851

- مجلة العالم الإسلامي: حيث صدرت باللغة العربية في اسطنبول يوم 6 ماي 1916، ثم صدرت نسخة منها باللغة الألمانية في برلين يوم 19 نوفمبر 1916. هذا إضافة إلى المطبوعات والكتب التي أشرف عليها قسم الشؤون الشرقية داخل وزارة الخارجية الألمانية، والتي نذكر من أشهرها مطبوعة: "إثارة المناطق الإسلامية ضد أعدائنا" والتي صدرت مبكرا (خريف 1914). إضافة إلى ترجمة عدد من المطبوعات التي كتبها مسلمون...¹⁰ وقد تنوعت المنشورات الدعائية الألمانية بين منشورات باللغة العربية الفصحى للمثقفين وأخرى بالدارجة لاستهداف الأميين خاصة من الجنود الأسرى من الجيوش الفرنسية. من العناوين الواردة في هذه المنشورات في ألمانيا عام 1915: إساءات فرنسا للإسلام. مرارة الغزو. إعلان الجهاد. شكوى الأعيان الجزائريين. آيات من القرآن منذرة للخونة.

كما اشتهر مكتب وولف الدعائي الألماني بنشر الأخبار الباعثة على الأمل للمسلمين والمخيبة للفرنسيين وللجوء حتى إلى الأخبار الكاذبة في سبيل ذلك.¹¹

ومن الملاحظ تركيز المناشير على العاطفة الدينية للمسلمين، وذلك بتصوير أن فرنسا أهانت المسلمين ودمرت المساجد، وتذكير المسلمين بجنايات فرنسا ضدهم، وحتى بالاستعانة -طبعاً- بآيات القرآن الكريم التي تدعو لجهاد الكفار وتحرم موالاة الظالمين منهم. وعادة ما يُختم المنشور بدعوة المسلمين للمتمردين والفرار ورفض التجنيد داخل الجيش الفرنسي.¹²

ففي منشور "ألمانيا ودولة الخلافة" ورد القول عن ألمانيا أن: "أياديها البيضاء والنقية من كل اعتداء على المسلمين". وفي منشور آخر ورد أنها: "الوحيدة التي ليست لها أطماع ترابية في تركيا"¹³. أما في منشور آخر فورد الكلام عن المجر وبلغاريا بأنهم: "المسلمون حقاً وحماة الدين وبيت الله

¹⁰ - التليي العجلي، مرجع سابق، ص ص 269، 270

¹¹ - أجرون، مرجع سابق، ص 847

¹² - أجرون، مرجع سابق، ص 846 - التليي العجلي، مرجع سابق، ص 241

¹³ - المرجع نفسه، ص 271

العتيق...فالالتحاق بجيوشهم الإسلامية هو الإيمان والتخلف عنهم ضلال وطمغان، ومن لم يع القول ويسمع النداء لنجدة الإسلام والمسلمين في هذه الملحمة الكبرى فلا قبله له بين المسلمين ولا إمام له بين المؤمنين".¹⁴

4 - انتشار الأغاني الشعبية:

يجدر التنبيه إلى أن كثيرا من الأغاني الشعبية كانت تتداول شفويا، ومن ثمّ وبمرور الزمن وتدافع الأحداث تناقصت أهميتها، فاحتفظت الذاكرة الشعبية بالمشهور منها فقط، وبوفاة حفاظ هذا الفن في مرحلة لاحقة ضاع الكثير من هذا التراث، خاصة في الجزائر التي لم تسمح ظروفها (الاستعمار وتأخر الكتابة التاريخية) بتدوين هذا الموروث التاريخي الهام. ولهذا مثل المقال الذي نشره الباحث الفرنسي جوزيف ديبارمي في المجلة الإفريقية عام 1932 العمدة في هذا الإطار، ويكفي أن نجد من بين 38 مقطعاً شعرياً أورده ديبارمي، أربعة مقاطع منها فقط مؤيدة لفرنسا. أما القصائد المكتوبة باللغة العربية الفصحى فيبدو - في حدود اطلاعنا - أن قرار منع تداول المطبوعات في كثير من المستعمرات قد جعل الشعراء يكتفون بالحفظ الشفوي دون الكتابة، أو تجنب الكتابة والنشر في جرائد خارج الجزائر خوفاً من طائلة العقاب الشديد، وما تعرض له الكاتبان الجزائريان عمر راسم وعمر بن قدور خير مثال على ذلك. ولذلك لجأ الأهالي أمام مراقبة فرنسا للأغاني المؤيدة للألمان إلى تحويل وتغيير الألحان وإدخال الرموز والتوريات والكنيات.¹⁵

وتكمن أهمية الأغاني الشعبية في أنها تحمل محتوى سياسياً وهو مناهضة فرنسا وتمني انتصار العثمانيين والألمان، وكذلك قوة انتشارها كبديل عن الصحافة في المدن الكبرى، أما المدن الصغيرة والقرى والأرياف والأسواق فمن المعروف أن المدائح والقوال (القوال: يُعرف من يقول الشعر وحتى من يحفظه بهذا الاسم في بعض مناطق الوسط الجزائري، والقاف تنطق معقوفة) هما أهم وسائل الدعاية والإعلام. و لذلك يمكن القول بأن الأغاني

¹⁴ - التليلي العجيلي، المرجع السابق، ص 273

¹⁵ - أجرون، مرجع سابق، ص 852

الشعبية هي أقصى ما بلغه التضامن الأهلي، أي اقتصار الأمر على الولاء العائلي -كما سنبين -.

من أمثلة ذلك أغنية جزائرية ورد في معناها: بروسيا استقرت في البلد وألحقت الهزائم بالمسيحيين فغدوا طعاما للطيور الكاسرة، فهنا نلاحظ أن الشاعر قد اعتبر أن بروسيا ليست من ضمن المسيحيين.

وهناك أغنية أخرى ورد فيها: "يا ربي ياسيدي واشي عملت أنا، ووليدي ربيتو بيدي، وأدأتو الدولة الرمية". أي يا الهي يا سيدي ما الذي فعلته أنا حتى استحق هذه العقوبة، فولدي قمت أنا بتربيته لتقوم الدولة الرومية (فرنسا) بخطفه وتجنيدته في جيشها.

وفي مقطع من مقاطع أغنية أخرى:

"الله ينصر الملك غيوم. يا عظيم خالص ملكك في الدنيا من الجنس الانجليزي آمين يا رب العالمين".¹⁶

واشتهرت أغنية في مدينة الجزائر على نطاق واسع خلال الحرب العالمية الأولى تقول: "الحاج غيوم سطع نجمه، أمام أماءه هل يقدررون عليه؟" وفي مقطع آخر تقول: "إنه يحارب في السماء بالمنطاد وتحت الماء بالغواصات وفوق الأرض بمدفع عيار 420. إنه المنتصر وسوف يمحق مدينة باريس"¹⁷. أما الأغنية التالية فتكذب ادعاء فرنسا أن الجزائر جزء منها، وتتنبأ بانتزاع الألمان لها من يد الفرنسيين لتحريرها كما كانت، ويطلع سعد الإمبراطور الألماني قيوم الثاني (غليوم) (Guillaume) الذي يعتبره صاحب الأغنية حاجا بما يوحي أنه مسلم أنهى كل فرائضه الدينية الإسلامية :¹⁸

يا الفرنسيس واش في بالك	الجزائر ما شي ديا لك
ايحي لا لمان يديها لك	لا بد ترجع كيف الزمان
آي أي كيف نعمل له	الحاج قيوم يطلع سعده
ثم تصف الأغنية كيف تعم البشرى والاحتفالات بالطبول الجزائري:	

¹⁶ - المرجع نفسه، ص 852

¹⁷ - أجرون، مرجع سابق، ص 845

¹⁸ - Desparmet, (Josef), la chanson d'Alger pendant la grande guerre, in Revue Africaine, N 73, 1932, OPU, p p 57, 83

الجزائر لك البشرى بسناجق ترفرف خضرا

تأتي في الصبحة بكرة بطبول أوزناجية

ثم يتوسل صاحب الأغنية لله بأن ينصر الألمان والعثمانيين على أعدائهم دول
المحور: الروس (الموسكو)، الفرنسيين، الانجليز:¹⁹

يا حي يا قيوم الله ينصر الملك قيوم

يا ربي يا ذا الملك الله يخذل جيش الموسكو

نتوسل لك بالخواص الله يذل اجيوش لا فرانص

يا جبار يا عزيز اخلي الملك من جنس لانجليز

آمين آمين آمين آمين يا رب العالمين.

ويذكر ديبارمي - الذي عاصر أحداث الحرب العالمية الأولى - بأن هذه الأغنية: " سُمعت في الأيام الأولى من إعلان التعبئة العامة في الحي العربي بالجزائر العاصمة على شفاه الأهالي، وقد ملأت الأحياء والمقاهي والأزقة، و تتلقاها مسامعنا بواسطة اليهود والإسبان العاملين في باب الواد وتلاميذ المدارس، ثم ما لبثت أن انتشرت كالهشيم في أوساط الناطقين بالعربية حتى الصحراء، وفي أوساط البربر حتى بجاية، وفي تونس. وانتشرت غربا إلى سهل الشلف ومعسكر ووهران وتلمسان وتازة، ولم أبحث فيما وراء ذلك...".²⁰

ويورد ديبارمي معلومة مهمة حول شدة تعلق الأهالي بأسطورة أن غليوم سيحررهم من الاحتلال الفرنسي، وإذا كان أصحاب المدن بفعل خضوعهم لدعاية فرنسية مضادة ولاطلاعهم على أخبار وتطورات الحرب قد بدأوا يفقدون هذا الأمل منذ عام 1917، فإن سكان القرى والأرياف ظلوا يرددون هذه الأغنية والأسطورة حتى بعد انتهاء الحرب بثلاث سنوات.²¹

ومن المهم كذلك في المجموعة الغنائية التي جمعها ديبارمي وجود عدد من الأبيات باللهجة البربرية تتطابق في معانيها مع القصائد العربية.

ويجب أن نلاحظ بأن الباحث ديبارمي قد ربط ربطا عضويا بين الدعاية العثمانية والتضامن الأهلي معها من جهة وحركة التمردات والانتفاضات التي

¹⁹ -Desparmet , p 83

²⁰ Desparmet , p 59

²¹ -Desparmet , p 59

شهدتها الجزائر مثل بني شقران (معسكر) والأوراس 1916، بغض النظر عن أسبابها المباشرة.²²

ومن جهة أخرى فقد تمكنا من الحصول على قطعة من أغنية كانت متداولة في الأعراس (الزفاف) في منطقة الجلفة (وسط الجزائر) نقلها لنا الأستاذ المتخصص في تراث منطقة الوسط الجزائري الأستاذ علي عرعور، ومن المؤسف أننا لا نستطيع تحديد تاريخ تأليفها ولا مؤلفها، ولكن ما يهمنا في هذه القطعة أنها تفتخر بالمنتوج الألماني ضد المنتوج الفرنسي، وتصف الفرنسيين بالكفار دون الألمان، ويجب أن نلاحظ كيف تسلس البعد السياسي إلى الحياة الشعبية وبطريقة عضوية احتفالية:²³

ندق لها خلخال ايصالي من فضة راها تزيان
ما هو شي من فضة ذا الكافر يا عيني فضة للمان
المعنى العام للبيتين الشعريين باللغة العربية الفصحى:
سأصنع لها خلخالاً يرنُ من فضة تزداد جمال
هذه الفضة ليست من صنع هذا الكافر (فرنسا) يا عيني إنها فضة الألمان
5 - كثرة النبوءات:

من المعروف أن ظاهرة التنبؤ بالمستقبل قد شغلت الإنسان منذ القدم، و رغم تعديل الأديان لهذه الحالة النفسية إلا أن الأوساط الشعبية ظلت تتعامل بها وتصدق جزءاً منها في حالات ضعفها أو يأسها أو وقوعها تحت تأثيرات ما... سواء من خلال الرؤى أو الجفر أو قراءة الطالع... الخ

ومن أشهر ما تم تداوله خلال الحرب العالمية الأولى نجد نبوءة الولي الصالح المصري زرقاوي الذي أعلن أن ساعة الخلاص قد حانت. وأن فرنسا ستنهزم في الدردنيل...²⁴، كما تم تداول عدة أساطير في بلدان المغرب العربي بعد انعقاد الآمال على تدخل ألماني لحماية المغرب الأقصى من التنافس الأوروبي (الفرنسي الانجليزي الاسباني)، من بينها هذه الأسطورة التي رواها المؤرخ

²² - Desparmet , p 60

²³ -علي عرعور ، مقابلة شخصية مع الباحث، الجلفة، الجزائر ، 10 أوت 2012

²⁴ - أجرون، مرجع سابق، ص 852

التونسي عثمان الكعاك، والتي تتحدث عن ظهور حقيقة أن إمبراطور ألمانيا هو الابن الشرعي للسلطان عبد الحميد الثاني الذي أرسله ليدرّب ويُدرس في البلاط الألماني . ومنها أسطورة تتحدث عن احتفاظ الألمان بالرسالة التي أرسلها الرسول محمد (ص) إلى عدة أمم، إذ لم يقدّم إمبراطور ألمانيا بتمزيقها كما فعل ملوك ذلك الزمن، وأن إسلام الألمان أمر حتمي.²⁵

وظاهرة تمجيد الإمبراطور (قيوم) واعتقاد إسلامه وتحريره للمسلمين سجلّها المفكر الجزائري مالك بن نبي في مذكراته، حيث كتب: "...وفي تلك الظروف بدأت تظهر أسطورة الحاج قيوم، وبدأ الشعراء الشعبيون يمجّدونه، مستعينين لذلك بالأدب الشعبي القديم يبعثونه من سباته". كما سجل بأن هذه الأوهام قد سيطرت لفترة بعد نهاية الحرب العالمية الأولى في العقل الجمعي للجزائريين. وفي رأينا أنها ربما قد زالت بفضل التراجع الفعلي لدول المحور ثم إعلان الاستسلام النهائي.²⁶

6 - موقف المجندين الجزائريين في الجيش الفرنسي:

من المهم البحث في موقف المجندين المسلمين من قضية التضامن مع الدولة العثمانية وحليفاتها ألمانيا، وذلك لاعتبارات خاصة، منها أن موقفهم يتحكم في توجيه وسير المعارك ومن ثم الحرب ككل، وكذلك باعتبارهم الفئة الأولى المستهدفة في الدعاية الألمانية العثمانية. وحسب المؤرخ الفرنسي شارل روبير أجرون فتمردات المجندين الجزائريين كانت رفضا لظروف العمل وليست تأييدا للأتراك، نذكر من هذه التمردات تمرد فرق القناصة المشاة نهاية 1917 وتمرد ثكنة سان لو أثناء ترحيلها إلى الجبهة الحربية. إضافة إلى حالات الفرار المتعود عليها في 1916 وبداية 1917. ونتيجة لذلك اعتبر المسؤولون الفرنسيون أن الجزائريين لم يكونوا مخلصين للعثمانيين مطلقا.²⁷

²⁵ - التليبي العجيلي، مرجع سابق، ص 271

²⁶ - محمد دراوي، الجامعة الإسلامية والجزائر 1876 - 1924، مذكرة ماجستير في التاريخ المعاصر،

قسم التاريخ، جامعة الجزائر، ص 98

²⁷ - المرجع نفسه، ص 91

وقد يُعزى هذا التجاهل إلى عامل صرامة القوانين تجاه المتعاطفين مع الدولة العثمانية وألمانيا، وقد تم إعدام 11 مجندا حاولوا الفرار من الجيش الفرنسي، وهذه الحالات بقيت تتكرر من حين لآخر دون أن تبلغ مستوى الظاهرة العامة أو الحالة المقلقة للسلطات العسكرية الفرنسية. ويدعم هذا الرأي ملاحظة أن فرنسا قد استطاعت الاستمرار في عملية التجنيد، ففي بداية 1918 جُنِّدَت 60 ألف جزائري.²⁸

ولا يمكن التطرق لموضوع تمردات المجندين الجزائريين دون الإشارة إلى قضية الملازم الأول الجزائري المدعو الحاج عبد الله بوكابوية (بوكابويا) الذي فرّ من الجيش الفرنسي خلال الحرب العالمية الأولى، والتحق باسطنبول بعدما تأثر بالدعاية الألمانية العثمانية خاصة من طرف صالح الشريف في اسطنبول، وتمكن الحاج بوكابويا من إصدار مؤلفين الأول: "الإسلام في الجيش الفرنسي"، أما الثاني في عام 1917، وهو: "الجنود المسلمون في خدمة فرنسا"²⁹. والهدف السياسي من طبع الكتابين واضح وهو التنديد بسياسة فرنسا لتجنيد الجزائريين رغما عنهم ضد دولة الخلافة وإساءة معاملتهم وتمييزهم عن المجندين الفرنسيين، ليخلص إلى الولاء الروحي الكبير لمسلمي شمال إفريقيا تجاه الدولة العثمانية. معتبرا أن العلاقات التي تجمع مسلمي شمال إفريقيا بالدولة العثمانية هي مصدر فخر واعتزاز لهم. فعلى العثمانيين حماية هؤلاء وتطويرهم وعلى المسلمين الآخرين مقابلتهم بالطاعة الأخوية.³⁰

7 - إشاعة الانتفاضات:

يمكن القول أن فرنسا استطاعت على العموم التحكم في ظاهرة التضامن الأهلي مع الدولة العثمانية وذلك باعتراض وإفشال الدعاية العثمانية - الألمانية خاصة في الجزائر، بداية بقيام الحاكم العام في الجزائر بإصدار

²⁸ - آجرون، مرجع سابق، ص 836

²⁹ - الهزري بن جلول، الجزائريون والتضامن العربي الإسلامي 1911 - 1954، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 2، 2014، غير منشورة، ص 65. - امحمد دراوي، مرجع سابق، ص 122

³⁰ - التليلي العجيلي، مرجع سابق، ص 267، 268

تعليمات في 17 أوت 1914 تمنع دخول المنشورات الأجنبية قبل مراقبتها في مصالح الترجمة والتفسير.³¹

ومن المفاجئ أن الجزائريين قد استجابوا لنداء الجهاد الذي أصدره الخليفة العثماني من مسجد الفاتح في 14 نوفمبر 1914 ثم في الواحد والعشرين منه ضد المسيحيين في الأقطار الإسلامية³²، كما لوحظ أن الجزائريين لم يتمكنوا من القيام بحركة حاسمة فكريا كالمطالبة بالاستقلال مثلما فعل التوانسة أو حاسمة عسكريا بالتخطيط لتمردات عامة كما حصل في الجنوب التونسي³³، فاقصر الأمر على مجرد توقعات وشكوك بظهور تحرك عسكري في منطقة وادي ميزاب ضد فرنسا لعدة عوامل أهمها تحركات التجار الميزابيين نحو مناطق التأثير السنوسي (تونس. ليبيا) وشخصية سليمان الباروني المحسوبة على الجامعة الإسلامية وعلاقاتها القوية بالشيخ أبي اليقظان، خاصة أنه درس سابقا بميزاب على يد القطب (أطفيش)، كما أنه عاد لزيارتها قبل اندلاع الحرب العالمية، واحتفظ بمراسلات كثيرة مع أبنائها ولقاءات جمعته بهم في تونس وربما في غيرها³⁴. كما أشاع بعض الميزابيين العائدين من حج عام 1915 أن السنوسيين المتحالفين مع الدولة العثمانية سيزحفون على ورقلة انطلاقا من ليبيا. وقام أحد طلبة قورارة بفتح اكتتاب لتموينها وتحصينها انتظارا لوصول سليمان الباروني الذي سيعلم التمرد. لكن السلطات الفرنسية قامت بعزل قائد المدينة واعتقال هذا الطالب في تادميت، ولم يغادرها إلا بعد نهاية الحرب³⁵، وهناك مبرر آخر عزز هذه الشكوك هو حركة الرفض الكبيرة التي رافقت مشاريع التجنيد الإجباري وأدت إلى إلغائها.

³¹ - المرجع نفسه، ص 341. - آجرون، مرجع سابق، ص 851

³² - آجرون، مرجع سابق، ص 843

³³ - المرجع نفسه، ص 850

³⁴ - محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة وثورتها المباركة، ج 2، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر، دت، ص 274

- أبو القاسم سعد الله، بحوث في التاريخ العربي والإسلامي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 2003، ص 407

³⁵ - التليبي العجيلي، مرجع سابق، ص 282

8 - شخصيات جزائرية موالية للدولة العثمانية:

كان معروفا لدى الرأي العام وجود حزب عثماني مؤيد للجامعة الإسلامية في أفكاره وكتابات وصحافته. لكن الحرب العالمية الأولى أظهرت مفاجئات أخرى للسلطات الفرنسية، أهمها قصة قاضي منطقة بسكرة الذي أرسلته السلطات الفرنسية لتهدئة الأمور في طولقة، لكن تبين أنه متأثر بفكرة الجامعة الإسلامية، وبعدها تم احتجاز مراسلاته (الخطيرة) تبين أنه على اتصال بالوطنيين التوانسة وأحد الضباط الإيطاليين المكلفين بالاتصال. وذكر ديارمي أن إحدى مراسلات هذا القاضي إلى أحد الجزائريين في أول نوفمبر 1914 جاء فيها: "أتمنى أن تندلع ثورة عارمة فنطلق عليها اسم الثورة الجزائرية". كما كتب في فاتح ديسمبر 1914: "كنت عازما على تأليف قصة اجتماعية وتاريخية تروي معاناة الشعب الجزائري وتُصور آلامه وأحزانه". ومن الجدير بالملاحظة أن ابنه كان يتولى نشر هذه المراسلات في شكل مناشير باللغة العربية يتصدرها شعار يتكون من هلال ونجمة.³⁶

أما الشخصيات الموالية للدولة العثمانية ذات الشهرة والدور الكبيرين خاصة خلال الحرب العالمية الأولى فهي:

- الأمير علي بن الأمير عبد القادر الجزائري:

مثلت عائلة الأمير عبد القادر محورا هاما من محاور اهتمام الدولة العثمانية في البلاد العربية، ويعود ذلك بكل وضوح إلى شهرة كبيرها الأمير عبد القادر كشخصية مقاومة للفرنسيين ثم كشخصية عالمية بعد مواقفه المعروفة في بلاد الشام بدءا بفتنة الشام خلال القرن التاسع عشر إلى غيرها من القضايا، كما زاد هذا الاهتمام بفضل تزايد الأدوار والمواقع التي تواجد فيها أبناء وأحفاد الأمير عبد القادر بعد ذلك حتى صارت تحمل اسم عائلة الأمير عبد القادر، من أشهر هؤلاء نذكر الأمير علي الذي قامت السلطات العثمانية بترقيته من نائب لدمشق في مجلس المبعوثان إلى منصب نائب لرئيس المجلس نفسه. وكان من المعروف أن ولاءه للعثمانيين كان كبيرا، إذ شغل منصب نائب رئيس فرع جمعية الاتحاد والترقي في دمشق، كما ساهم في حشد وتنظيم

³⁶ - آجرون، مرجع سابق، ص 845

القبائل الليبية إبان حرب طرابلس ضد الايطاليين³⁷، ويهمننا هنا دوره في الحرب العالمية الأولى فقد تم استقباله من طرف السلطان العثماني في ديسمبر 1914 تحضيراً لإرساله سفيراً إلى ألمانيا بهدف زيارة الأسرى المسلمين المجندين في الجيش الفرنسي خاصة الجزائريين منهم، حيث استهدف التأثير فيهم وتوجيههم لمناصرة الخليفة العثماني وحليفته ألمانيا إرضاء للدين وتحريراً لأوطانهم المستعمرة من طرف فرنسا. ولا شك أن لقاءات كثيرة قد جمعت الأمير علي بالأسرى الجزائريين في ألمانيا حسبما تمليه ظروف المرحلة. فقد حضر تدشين مسجد بناه الألمان في محتشد زوسن قرب برلين، وألقى عدداً من الخطب هناك.³⁸

إن قراءة متفحصة في النداء الذي وجهه الأمير علي لمسلمي شمال إفريقيا تلخص لنا العناصر الأساسية المتكررة في خطابات الدعاية الألمانية العثمانية.³⁹

جاء عنوان النداء "كذب فرنسا على الموتى" في إشارة من الأمير علي إلى الدعاية الفرنسية التي تدعي أن عائلة الأمير عبد القادر كانت محبة وموالية لفرنسا، فكتب بأن والده: "ناصر فرنسا العدا، وحاربها طيلة ستة عشر سنة وتوفي ساعطاً عليها لاعنا لها" وكذلك عائلته من بعده عادوا فرنسا: "وأن أبناء وحاشيته على مذهبه لأنهم لم يروا - على حد قوله - من الفرنسيين إلا البلاء والظلم...، وأهل الجزائر وتونس كذلك يعادون فرنسا التي أذلتهم ثم أجبرتهم على دخول الحرب ضد مسلمين مثلهم وزادت أن خصتهم بالصفوف الأولى في الحرب (خطوط الموت)، يقول الأمير علي: "...وأهل تونس والجزائر أقوى شاهد على كذب هؤلاء، إذ كيف يمكن لهم موالاة فرنسا التي كالت للعرب

³⁷ - الهزري بن جلول، مرجع سابق، ص 49

³⁸ - نادية طرشون وآخرون، الهجرة الجزائرية نحو المشرق العربي أثناء الاحتلال، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، وزارة المجاهدين، الجزائر، طبعة خاصة، 2007، ص ص 310، 317

- التليبي العجيلي، مرجع سابق، ص ص 247، 248

³⁹ - المرجع نفسه، ص ص 248، 249

الذل والهوان، ثم ساقتهم إلى مصارع هذه الحرب الضروس مجبورين مقهورين، تاركين أطفالهم ونساءهم بدون عائل ولا معين، ساقتهم فرنسا إلى القتال لغايتها ومصالحها الذاتية، ساقتهم ليقاتلوا إخوانهم في الدين والملة...واضعة لهم في مقدمة الصفوف ليكونوا طعمة لأول نار تخرج من أفواه المدافع، فمات منهم من مات...".

ولإقناع المغاربة أسهب الأمير علي في بيان جهود الألمان لخدمة الإسلام ومعاملة الأسرى المسلمين المغرر بهم في الجيش الفرنسي، وذكر كيف أن هذه السياسة الألمانية جعلت هؤلاء الأسرى يغيرون موقفهم، فهم: "يدعون للدولتين العثمانية والألمانية بالنصر والتمكين، ويتمنون لو أنهم كانوا في صفوف إخوانهم يقاتلون معهم -جنباً إلى جنب - أعداءهم وأعداء الإسلام ليظهروا أنفسهم من الإثم والوزر الذي جرّهم إليه أعداؤهم".

وختم ندائه بدعوة المسلمين إلى الاتحاد والجهاد ضد العدو، وأن يقوموا: "يدا واحدة باسم الله تعالى، وباسم الجهاد والدين والشرف والذمة ويرفعوا عن أعناقهم نير الاستعباد ويكسروا قيد الاسترقاق...".

كما كان للأمير علي دور في الإشراف المالي على الجريدة الأسبوعية "المهاجر" التي تولّى تحريرها المهاجر الجزائري محمد التهامي شطة في دمشق منذ 1912 وإلى غاية 1915، هذه الجريدة جعلت هدفها الدفاع عن مصالح المغاربة، بدعم من السلطات العثمانية⁴⁰. كما أن دوره سيبرز أكثر في دعم حركة أخيه عبد المالك الجهادية في المغرب الأقصى باعتبارها حركة موجهة ضد الوجود الفرنسي خلال الحرب العالمية الأولى.

- عمر راسم ((1884 - 1959)):

مثّل عمر راسم أهم شخصية جزائرية مثقفة مناصرة للعثمانيين، وذلك من خلال قلمه الصحفي وأفكاره الإسلامية. فقد حوكم إثر الحرب العالمية الأولى بتهمة التجسس لصالح الدولة العثمانية، ومكث في السجن بين 16 نوفمبر 1915 و 1921. و تتحدث الرواية الفرنسية أن إدارة البريد الانجليزي في مصر قد وقعت بين يديها رسالة موجهة من مجموعة من الجزائريين إلى جريدة

⁴⁰ - الهزري بن جلول، مرجع سابق، ص 57، 58. - طرشون، مرجع سابق، ص 286

"الشعب" المصرية بغرض نشرها، والرسالة تتضمن دعوة للمسلمين بوجوب طاعة خليفة الإسلام (السلطان العثماني) واجتناب إعانة أعداء الإسلام (فرنسا وبريطانيا). وبمقارنة الخط تم التعرف على الكاتب وهو عمر راسم المعروف بخطه المميز.⁴¹

وفي مقال لعمر راسم نشره عام 1916 بعنوان "تركيا واليهود" دافع عن دولة الخلافة وفضح دور اليهود في إضعافها طيلة تاريخها الممتد عبر قرون، كما اتهم عددا من الوزراء والمسؤولين العثمانيين بموالاتة اليهود وتحقيق مخططاتهم الهادفة للقضاء على البعد الديني لها. فكتب عن مدحت باشا: "فهو ابن هذه الطائفة المنفذ لأحكامها وتلميذ بجمعية الاتحاد الإسرائيلي العام...". أما السلطان محمد الخامس فكتب عن تنصيبه خلفا للسلطان عبد الحميد "إنها عملية مُحكمة الدس والاحتيايل. فما هو إلا مرآة يحرفون بها أنظار المسلمين عن الصواب..."⁴²، وفي آخر مقال له حذر راسم من النهاية المأساوية التي تنتظر الدولة العثمانية إذا ما استمر تسيير شؤونها في يد جماعة الاتحاد والترقي: "إن بقيت دولة الخلافة تحت سلطة "قراصو" وهو ممن خلعوا عبد الحميد، ورئيس حزب الاتحاد اليهودي " جاويد" و"حقي بشا" بائع طرابلس، فلا شك أن تقع الدولة في مخالب اليهود..."⁴³.

- عمر بن قدور (ت 1932):

عُرف عمر بن قدور بمناصرتة لفكرة الجامعة الإسلامية ومراسلاته الصحفية العديدة مع الصحف التونسية والمصرية والتركية...وقد تمكن من تأسيس جريدة خاصة به باسم "الفاروق" التي صدرت منذ 1913، وجعلت مبدأ

⁴¹ - محمد ناصر، عمر راسم المصلح الثائر، مطبعة لافوميك، الجزائر، 1984، ص 14. ص 33

- امحمد دراوي، مرجع سابق، ص 118، 119

⁴² - محمد ناصر، المرجع السابق، ص 41

⁴³ - المرجع نفسه، ص 44

الوحدة الإسلامية (الذي يتطابق ومفهوم الجامعة الإسلامية) أحد مبادئها الخمس.⁴⁴

وباندلاع الحرب العالمية الأولى ودخول الدولة العثمانية الحرب ضد الحلفاء لم تطق السلطات الفرنسية صبرا على جريدة "الفاوق" بعد المقال الذي تحدى به ابن قدور سلطات الرقابة الفرنسية التي حذرته من نشره، باعتباره مقالا ينتصر ويؤيد الدولة العثمانية والمحور ضد الحلفاء. لذلك قامت السلطات الفرنسية بمصادرة الجريدة وسجن ابن قدور في مدينة الجزائر ثم حوّل إلى عين ماضي (الأغواط).⁴⁵

- الشيخ محمد الخضر حسين:

لا يخفى على الباحث في التاريخ الجزائري المعاصر الاختلاف الحاصل بين الكتابات التونسية والجزائرية في نسبة شخصية محمد الخضر حسين إلى أحد البلدين الجزائر وتونس، ومرد ذلك إلى أن عائلته الكبيرة ظلت مستقرة ببسكرة بينما استقر فرع منها بتونس أين ولد محمد الخضر حسين وعاش، واحتفاظ هذا الفرع بصلاته بالعائلة الأم في بسكرة. وبعيدا عن هذا الاختلاف، فإن إدراجنا لهذه الشخصية يعود إلى ارتباط الجزائريين به وتأثرهم بأفكاره ومؤلفاته ومواقفه وزياراته لها ولقاءاته زعماء الفكر والإصلاح فيها أمثال محمد بوقندورة وعبد الحليم بن سماية ومحمد بن أبي شنب و عبد القادر المجاوي...⁴⁶

ففي بداية الحرب العالمية الأولى توجه الشيخ محمد الخضر حسين رفقة عدد من العلماء والنشطاء المحسوبين على الدولة العثمانية إلى ألمانيا بهدف لقاء الأسرى المسلمين من الجيش الفرنسي، فحضر رفقة سفير تركيا بألمانيا

⁴⁴ - عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض للثقافة، بيروت، لبنان، ط3، 1983، ص ص 243، 244

-صالح خريفي، عمر بن قدور الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، د ط، 1984

⁴⁵ - محمد قن، مرجع سابق، ص ص 215، 216

⁴⁶ - قوبع عبد القادر، الحركة الإصلاحية في منطقتي الزيبان وميزاب بين سنتي 1920 و 1954، دار طليطلة، الجزائر، ط1، 2013، ص ص 70، 71

-علي الرضا الحسيني، صفحات من سيرة الإمام محمد الخضر حسين وأخويه زين العابدين ومحمد المكي، الدار الحسينية للكتاب، دمشق، 2000. ص ص 11، 20

تدشين مسجد في معسكر الهلال (في فنتزدورف (Wunsdorf) 30 كم عن برلين)، وألقى فيها الشيخ الخضر كلمة دعائية مفادها أن ألمانيا تبني المساجد للمسلمين بينما قامت فرنسا في الجزائر بتحويل جامع صالح باي في قسنطينة والجامع الكبير في عنابة إلى ثكنات عسكرية. ومن الملاحظ أن هذه الخطبة تمت طباعتها وتوزيعها في المعارك لتبليغها لجنود شمال إفريقيا.⁴⁷

9 - مواقف تضامنية شعبية أخرى:

وكما ذكرنا من قبل بفعل الإجراءات الصارمة التي اتخذتها مصالح الرقابة الفرنسية في الجزائر فإن الدعاية الألمانية العثمانية لم تستطع التحرك بسهولة وإذا ما كتب لها الوصول إلى الجزائر فإنها سرعان ما تكتشف، فالشرطة الفرنسية تمكنت من مراقبة المدّاحين ومعاينة عدد منهم بتهم نشر الفوضى وإذاعة الأخبار الكاذبة وتأييد العدو، وحجزت كثيرا من صور القادة الأتراك التي كان يتم تداولها تعبيرا عن التأييد والولاء. وقد اعترفت السلطات الفرنسية بأن صور الإمبراطور الألماني كانت: "تزين جدران المنازل" في كل المستعمرات الفرنسية والانجليزية⁴⁸. كما اعترفت بأن صور السلطان العثماني وقادته كانت تزين جدران البيوت وقاعات الاستقبال والاجتماعات العائلية ما يعبر بعمق عن: "ولاء الجزائريين الواضح لتركيا". وهناك صور أخرى للسلطان العثماني وقد كتب أسفلها: "اللهم انصر سلطاننا"، بل امتد الأمر إلى صور الإمبراطور الألماني والإمبراطور النمساوي -الهنغاري.⁴⁹

وبلغ التمويه لدى الجزائريين غايته خوفا من عيون الرقابة حتى أن السلطات الفرنسية استطاعت اكتشاف إحدى الشقق المخصصة لاجتماعات عدد من الشباب القسنطيني المؤيد للدولة العثمانية بدليل وجود لوحتين حائطيتين تمثلان صورتين كل من أنور باشا وشوكت باشا. كانت الشقة مشبوهة بأنها مخصصة لتدخين المخدرات (الكيف). وذكر الباحث الجزائري

⁴⁷ - محمد قن، مرجع سابق، ص 225

⁴⁸ - التليبي العجيلي، مرجع سابق، ص 284

⁴⁹ - العجيلي، مرجع سابق، ص 289

محمود بوعباد بأن عددا من الجزائريين تعهدوا بإطلاق لحاهم حزنا على الدولة العثمانية في حال انهزامها في الحرب، وقد برّ واحد منهم بذلك.

ويبدو أن الجهة الشرقية الجزائرية قد تأثرت بحركة الجامعة الإسلامية والدعاية الألمانية العثمانية أكثر من الجهة الغربية بفعل قربها من تونس وليبيا، ففي جهة سطيف كانت الأصوات تنادي بحياة ألمانيا والدولة العثمانية وسقوط فرنسا⁵⁰. وفي فيفري 1915 تمت معاقبة أحد الأهالي الجزائريين بشهر سجن وبغرامة قدرها مئتي فرنك فرنسي لأنه صاح بعبارة: " تحيا ألمانيا وتسقط فرنسا " ⁵¹.

10 - التضامن الجزائري مع فرنسا:

من باب الموضوعية والأمانة التاريخية ارتأينا أن ندرج هذا العنصر حتى لا يتوهم القارئ أن الجزائريين كانوا في صف وموقف واحد في ولائهم للدولة العثمانية وألمانيا. فالنخبة المفرنسة والممثلين الجزائريين في مختلف المجالس الفرنسية وعدد كبير من ممثلي شيوخ الزوايا والطرق الصوفية والأعيان والعائلات الكبيرة كانوا يجاهرون ويزيدون في ولائهم لفرنسا التي وصفوها بـ " حامية الديمقراطية والعدالة والحضارة " وأوضحوا بأن تركيا لا تمثل الإسلام والمسلمين، وأن الخلافة الإسلامية قد ألغاهما الشباب التركي أو جمعية الاتحاد والترقي. ولكن هذا الموقف على أهميته إلا أنه يجد في الطمع في المصالح المادية وفي ضرورة التحالف وفي الخوف من الانتقام الفرنسي المركز على هذه الفئات الخطيرة، يجد في كل هذا ما يفسره. فهو تضامن وولاء مبنيان على أسس مادية نفعية خاصة وضيقة لا على أسس روحية دينية عامة.

من ذلك أن ابن المقاوم الشهير المقراني قد تطوع في صفوف الجيش الفرنسي ضمن الفرسان الذين انطلقوا عام 1914 دفاعا عن فرنسا، كما نذكر إبراهيم بن الحاج محمد بن بلقاسم شقيق شيخ زاوية الهامل الذي تطوع خلال الحرب ضمن فيلق وهذه الخدمات أهّلتها للقاء الرئيس الفرنسي ميليران (Millerand) ونيل

⁵⁰ - الهزوشي بن جلول، مرجع سابق، ص 53

⁵¹ - التليلي العجيلي، مرجع سابق، ص 284

وسام جوقة الشرف ومنصب قايد الصبايحية الجزائريين، وتمت الاستفادة منه في رفع معنويات الجنود المسلمين الجرحى في المستشفيات الفرنسية.⁵²

أمّا من تم اختيارهم لأدوار ميدانية باقتراح من الحاكم العام فكانوا من الموظفين الدينيين، مثل بومزراق المقراني نجل المقاوم المقراني والذي تولى منصب مفتي منطقة الأصنام (الشلف)، وكذلك عبد الرحمن القطرانجي الذي تولى وظيفة عدل بالمحكمة المالكية بمدينة الجزائر، قبل أن يحوّل إلى فرنسا لإمامة الجنود المسلمين الجرحى في المستشفيات الفرنسية.

ولم يتوقف دور بومزراق المقراني على الإمامة في فرنسا، بل كُلف بالرد على كتاب صالح الشريف "إرشاد العباد إلى حقيقة الجهاد" الذي ناصر فيه الدولة العثمانية عاصمة الخلافة الإسلامية. كما ردّ المقراني رفقة عبد الرحمن القطرانجي على كتاب "الإسلام في الجيش الفرنسي" لمؤلفه الملازم الأول الحاج عبد الله بوكابويا. وهو ردّ طبع تحت إشراف وزارة الحربية الفرنسية وجاء بعنوان "رد على أكاذيب". ونذكر من رسائل التأييد رسائل المستشارين البلديين الأهليين في كل من وهران و قسنطينة الذين أكدوا تعلقهم المطلق بفرنسا، ورسالة مجلس إدارة الجمعية الثقافية الإسلامية لمدينة الجزائر.⁵³

وصرّح محمد الصالح بن جلّول بأن الانتماء لفرنسا لا ينفي الرابطة الروحية التي تربط الجزائريين بباقي المناطق الإسلامية، لكن مبادئ ابن جلّول السياسية والسياق العام الذي كان يتحرك فيه كانا يطابقان المدلول التالي: الرابطة الروحية (الدينية) للجزائريين تجاه المسلمين لا تنفي ولاءهم السياسي لفرنسا، يقول ابن جلّول: "الولاء الإسلامي الجزائري لفرنسا متوافق مع التضامن الإسلامي. والإسلام... لم يكن... وسيلة تفرقة بين المسلمين... وسنبقى نشعر دائما أننا إخوة لمسلمين آخرين سود وصفر، مثل الكاثوليك الذين يشعرون أنهم أبناء كنيسة واحدة"⁵⁴ الفرنسية بنشر رسائل هؤلاء حتى خارج الجزائر، ففي جريدة "الزهرة"

⁵² - التليلي العجيلي، المرجع نفسه، ص 361

⁵³ - التليلي العجيلي، مرجع سابق، ص 349. ص 362

⁵⁴ - التليلي العجيلي، الطرق الصوفية والاستعمار الفرنسي بالبلاد التونسية (1881 - 1939)، منشورات

كلية الآداب والفنون والإنسانيات، متوبة، تونس، ط 2، 2009، ص ص 173، 174

التونسية يذكر الباحث التونسي العجيلي التليلي بأنها كانت تنشر تباعا رسائل هؤلاء تحت عناوين مختلفة: إخلاص الجزائريين، إخلاص شيخ طريقة، شواهد . الإخلاص... وكذلك في جريدة "La Dépêche Tunisienne" التي نشرت بدورها رسائل لكثير من الشخصيات الدينية والعائلات الكبيرة الجزائرية مثل عائلة المقراني... بين أوت 1914 2009، ص ص 173، 174)، و بدوره أرسل مفتيا المذهبين المالكي والحنفي في كل من الجزائر وقسنطينة فتوى تأييد لفرنسا في حربها .

ونظرا لتأثير شيوخ الطرق الكبير وامتدادهم الواسع، فقد قامت السلطات بنشر رسائل هؤلاء حتى خارج الجزائر، ففي جريدة "الزهرة" التونسية يذكر الباحث التونسي العجيلي التليلي بأنها كانت تنشر تباعا رسائل هؤلاء تحت عناوين مختلفة: إخلاص الجزائريين، إخلاص شيخ طريقة، شواهد . الإخلاص... وكذلك في جريدة "La Dépêche Tunisienne" التي نشرت بدورها رسائل لكثير من الشخصيات الدينية والعائلات الكبيرة الجزائرية مثل عائلة المقراني بين أوت 1914 وفيفري 1915 وفيفري 1915.⁵⁵

وتمثل مجلة العالم الإسلامي R.M.M أهم الوثائق التي احتفظت بشواهد الإخلاص ورسائل الولاء والفتاوي الدينية التي استصدرت من أجل حشد الولاء لفرنسا في حربها ضد ألمانيا والدولة العثمانية، حيث بلغت العشرات⁵⁶، ففي عام 1916 نشرت المجلة 145 رسالة ولاء من جزائريين لفرنسا، توزعت 128 رسالة منها - حسب مهن ومواقع أصحابها - كالتالي:⁵⁷

48 قياد ومشايخ

32 قضاة

15 وجهاء طرق صوفية

13 موظفو شعائر (موظفين دينيين)

11 موظفين (إداريين)

8 ملاك أراضي

1 تاجر

⁵⁵ - محمد قن، مرجع سابق، ص 214

⁵⁶ - Revue du Monde Musulman, 1915, pp 8,10

⁵⁷ - التليلي العجيلي، صدى حركة الجامعة الإسلامية، ص ص 349، 350

- خاتمة:

إجمالاً يمكن القول بأن الحرب العالمية الأولى مثّلت فرصةً للجزائريين للتعبير عن عواطفهم المكنونة تجاه الدولة العثمانية، في اتجاهات مختلفة، بعدما ضاق مجال إبراز هذه العواطف منذ حرب القرم. وإذا كانت الجامعة الإسلامية قد استطاعت بعث هذا الشعور من جديد إلا أن الملاحظ عليها هو أنها ارتبطت بالنخب المثقفة والدينية والتصقت بالجمعيات والصحافة أكثر فظلت بعيدة عن الجماهير.

إن ميزة الحرب العالمية الأولى بالنسبة لقضية التضامن الأهلي هو بروز التفاعل السياسي العفوي لدى الجماهير ومراهناتها على القوة الألمانية لتغيير المعادلة في الجزائر، ويمكن أن نجعل الأساطير والأغاني الشعبية أبرز مظاهر التضامن الأهلي وأكثرها سيطرة في أذهان هؤلاء، بينما قلّت المواقف العملية كالتمردات والحركات المسلحة التي استطاعت السلطات الفرنسية التحكم فيها وعزلها عن الجو العام رغم ما يسجله المؤرخون من تأثير لها بالدعاية الألمانية العثمانية.

وإذا كانت حالات فرار المجندين المسلمين من الجيش الفرنسي محدودة ومعزولة للغاية عن قضية التضامن مع الدولة العثمانية وأنها لم تعدو أن تكون نجاة بالنفس. فإننا نذكر بالحالات الخطيرة التي استطاعت استفزاز وإثارة رد الفعل الفرنسي، ونعني بها حالة الملازم الحاج عبد الله بوكابويا الذي أصدر مؤلفين تمّ توزيعهما - بدعم من السلطات العثمانية والألمانية - على نطاق واسع للتأثير في زملائه من المجندين المسلمين في الجيش الفرنسي.

ومن النقاط التي تستلزم التوقف عندها وجوب التمييز بين ولاء الجزائريين الروحي التام للدولة العثمانية وولائهم البراغماتي لألمانيا باعتبارها حليفة للدولة العثمانية، وحاجتهم الأكيدة لتثبيت هذا الولاء البراغماتي بأوهام وأساطير وإشاعات وأغاني شعبية... مع إدراك شبه تام لدى هؤلاء للأهداف الألمانية. (حالة صالح الشريف وصالح خوالدية لدى النخبة).

إن بساطة هذا الحوار الشعري الدائر بين عجوزين في إحدى مناطق الوسط الجزائري حول استبشار أحدهما بهجوم هتلر على فرنسا (خلال الحرب العالمية

الثانية طبعا) وما يجلبه من سعد للجزائريين، يختصر لنا فهم الجزائريين لمراوغات ألمانيا واستغلالها للجزائريين في مشروعها الحربي ضد فرنسا، أما الموقف من الدولة العثمانية فهو موقف روعي كما ذكرنا. فقد ردت العجوز الثانية على الأولى بتذكيرها أنها ساذجة لأن وضعها لم يتغير بعد ظهور هتلر (ألمانيا) فقد استمر اضطهاد الجزائريين وبؤسهم حتى أنهم اضطروا لالتحاف أكياس الحبوب في عهد حكومة فيشي، وهذا هو نص الحوار كما رواه لنا شاعر الملحون الأستاذ محفوظ بلخيري:⁵⁸

العجوز الأولى: اتلير جانا من ظهرة
وفرانسة عمرت بيه
أي: ظهر هتلر قادما من الجهة الشمالية
وفرنسا خربت بظهوره
العجوز الثانية: انتي عزيز مغرورة
واتلير ويكت شفتيه
في عامو شفتي الحقرة
حتى الخيش البستيه
أي: أنت عجوز مغرر بها
فمتى رأيت هتلر؟
ففي عهده ازداد الاضطهاد
والبؤس حتى اضطرت لالتحاف أكياس
الحبوب.

يبدو أن الأمر ينطبق على حال الجزائريين خلال الحرب العالمية الأولى، وأن رهانهم على الألمان كان الحل الأخير لدى الغريق.

المراجع باللغة العربية:

- آجرون شارل روبير، (2007)، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871 - 1919، ج2، تر: م. حاج مسعود -ع. بلعربي، دار الرائد للكتاب، الجزائر، دط
- بلخيري محفوظ (23 فيفري 2014)، مقابلة شخصية مع الباحث، الجلفة، الجزائر
- بن جلول الهزشي، الجزائريون والتضامن العربي الإسلامي 1911 - 1954، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر2، 2014، غير منشورة
- بن علجية لحسن، (2015)، الشيخ عبد القادر بن إبراهيم المسعدي حياته وآثاره، دار الهدى، عين امليلة، ط1
- عمر بن قينة، الديسي، حياته وآثاره وأدبه، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 1977

⁵⁸ - محفوظ بلخيري، مقابلة شخصية مع الباحث، الجلفة، الجزائر، 23 فيفري 2014

- التليلي العجيلي، (2009)، الطرق الصوفية والاستعمار الفرنسي بالبلاد التونسية (1881 - 1939)، منشورات كلية الآداب والفنون والإنسانيات، منوبة، تونس، ط2
- التليلي العجيلي، (2005)، صدى حركة الجامعة الإسلامية في المغرب العربي (1876 - 1918)، دار الجنوب للنشر، تونس، ط1
- جغلول عبد القادر، (1984)، الاستعمار والصراعات الثقافية في الجزائر، تر: سليم قسطون، دار الحداثة، لبنان، ط1
- الحسيني علي الرضا، (2000)، صفحات من سيرة الإمام محمد الخضر حسين وأخويه زين العابدين ومحمد المكي، الدار الحسينية للكتاب، دمشق
- خريفي صالح، (1984)، عمر بن قنبر الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، د ط
- دبور محمد علي، (دت)، نهضة الجزائر الحديثة وثورتها المباركة، ج 2، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر
- دراوي امحمد، (2009)، الجامعة الإسلامية والجزائر 1876 - 1924، مذكرة ماجستير في التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر
- طرشون نادية وآخرون، (2007)، الهجرة الجزائرية نحو المشرق العربي أثناء الاحتلال، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، وزارة المجاهدين، الجزائر، طبعة خاصة
- عرعور علي، (10 أوت 2012)، مقابلة شخصية مع الباحث، الجلفة، الجزائر
- قوبع عبد القادر، (2013)، الحركة الإصلاحية في منطقتي الزيبان وميزاب بين سنتي 1920 و 1954، دار طليطلة، الجزائر، ط1
- قن محمد، (2007)، الخلافة العثمانية وصدى سقوطها في الجزائر ومصر 1876 - 1924، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر
- سعد الله أبو القاسم، (2003)، بحوث في التاريخ العربي والإسلامي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1
- محفوظي عامر، (2002)، تحفة السائل بباقة من تاريخ سيدي نائل، مطبعة النعمان، برج الكيفان، الجزائر
- ناصر محمد، (1984)، عمر راسم المصلح الثائر، مطبعة لافوميك، الجزائر
- نويهض عادل، (1983)، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض للثقافة، بيروت، ط3

المراجع باللغة الأجنبية:

- Desparmet Josef, (1932), la chanson d'Alger pendant la grande guerre , in Revue Africaine , N 73 , , OPU
- Revue du Monde Musulmane, (1915).



التدقيق المحاسبي الداخلي كألية تحليلية لتقييم مدى التزام المؤسسات الطاقوية بنظام الرقابة الداخلية دراسة تطبيقية لشركة سونلغاز امتياز غرداية

**Internal accounting audit as an analytical mechanism to
assess the extent of the commitment of energy companies to
the system of internal control a practical study of the
company Sonelgaz concession Ghardaia**

زوبير محمد¹ ، رواني بوحفص²

1- قسم العلوم المالية والمحاسبية جامعة غرداية
zoubir.mohamed@univ-ghardaia.dz

2- قسم العلوم المالية والمحاسبة جامعة غرداية

مخبر التنمية الإدارية للارتقاء بالمؤسسات الاقتصادية لولاية غرداية
rouani.bouhafs@univ-ghardaia.dz

تاريخ القبول: 2020-05-06

تاريخ الاستلام: 2020-01-28

ملخص -

تهدف الدراسة إلى التعرف على الدور الذي يلعبه التدقيق الداخلي في تقييم مدى التزام المؤسسات الطاقوية بنظام الرقابة الداخلية ،و ذلك بإجراء دراسة تطبيقية تحليلية على إحدى فروع التابعة لشركة سونلغاز وهو فرع امتياز غرداية ، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن التدقيق الداخلي بحد ذاته يعتبر آلية للرقابة الداخلية في المؤسسة محل الدراسة كما أن نظام الرقابة الداخلية غير مفعّل بشكل صحيح وسليم في بعض الأقسام،وعليه تم اقتراح جملة من التوصيات أهمها يجب الاهتمام أكثر بخلية التدقيق مع ضرورة تفعيل السليم للنظام الرقابة الداخلية في الشركة.

الكلمات الدالة -

التدقيق محاسبي، تدقيق داخلي، رقابة داخلية، مؤسسات طاقوية

Abstract –

The Study Aims To Identify The Role That Internal Audit Plays In Assessing The Extent Of Monopoly (Energy) Companies 'Commitment To The Internal Control System, By Conducting An Analytical Applied Study On One Of The Subsidiaries Of The Sonlgaz Company, A Branch Of The Ghardaia Franchise. The Study Reached A Set Of Results, The Most Important Of Which Is That Internal Audit Itself It Is Considered As Internal Control Mechanism In The Company Under Study, And The Internal Control System Is Not Properly And Correctly Activated In Some Departments, And Accordingly A Number Of Recommendations Were Proposed, The Most Important Of Which Should Be More Attention To The Audit Cell With The Necessity Of Proper Activation Of The Internal Control System In The Company.

Key Words –

(Accounting Auditing, Internal Auditing, Internal Control, Energy Companies).

1. - مقدمة -

يعتبر التدقيق الداخلي من بين أشكال الرقابة التي تخضع لها المؤسسة، والذي تطور في الفترة الأخيرة بسبب الحاجة إليه برغم أن الحاجة إلى الرقابة ظهرت تقريبا مع ظهور المحاسبة ، وبعدها تطورت الأمور وتوسعت وأصبح العالم أجمع يقر بدور المدقق وبإلزامية حماية الحقوق والملكيات ، فتوالى ظهور المنظمات المهنية المتخصصة بهذا الجانب، أما بالنسبة للتدقيق الداخلي والرقابة الداخلية فهي وسيلة يعتمد عليها المدقق الخارجي لتقييم نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة ، فالمؤسسات الاقتصادية ، تسعى من خلاله إلى الحصول على الريادة والتنافسية، وكذا الحصول على معايير وشهادات عالمية منها معايير الإيزو مثلا ISO9001 المتعلق بالجودة، و ISO51001 المتعلق بنظم إدارة الطاقة .. الخ ، وهنا تسعى المؤسسة دائما لتبني واعتماد نظام سليم للرقابة ، حيث يعتبر التدقيق الداخلي الركيزة التي تعتمد عليها المؤسسات الاقتصادية لتطوير نظام الرقابة الداخلية وقياس الكفاءة من جهة وتحديد

الانحرافات والغش من جهة أخرى، وتتزايد أهمية التدقيق الداخلي في المؤسسات الاقتصادية لما له من أثر على سير المؤسسة ومن تم تحقق أهدافها المختلفة .

إشكالية البحث : من خلال قيام المؤسسة بالأنشطة اليومية قد تظهر بعض الأخطاء من موظفي المؤسسة بمختلف أقسامها ومصالحها ، وباعتماد المؤسسة على التدقيق الداخلي سيقبل من ظهورها، سواء بوضع إجراءات وقائية قبل وقوعها أو إجراءات علاجية بعد وقوعها، ومن هذا المنطلق يمكننا طرح الإشكالية التالية:

"إلى أي مدى يمكن تقييم التزام المؤسسات الطاقوية بنظام الرقابة الداخلية باستخدام آلية التدقيق المحاسبي الداخلي ؟ وكيف يتم تطبيق ذلك في شركة سونلغاز غرداية " ؟.

بناء على هذا يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- هل يوجد تدقيق محاسبي داخلي في المؤسسة محل الدراسة ؟ .
- هل هناك علاقة بين التدقيق المحاسبي الداخلي ونظام الرقابة الداخلية في المؤسسة ؟ .

- هل نظام الرقابة الداخلية مفعّل بشكل الصحيح في المؤسسة محل الدراسة وكيف يلعب التدقيق المحاسبي الداخلي الدور في ذلك ؟ .
بغيت الإجابة عن الأسئلة تم طرح الفرضيات التالية:

- نعم يوجد تدقيق محاسبي داخلي وهي خلية تابعة إلى المدير العام .
- هناك علاقة بين وظيفة التدقيق المحاسبي الداخلي ونظام الرقابة الداخلية في المؤسسة .

- نظام الرقابة غير مفعّل بالشكل الصحيح في بعض أقسام المؤسسة .

أهداف الدراسة –

- التعرف على وظيفة التدقيق المحاسبي الداخلي والإجراءات الخاصة به ؛
- تحديد الآليات التي من خلالها يتم تقييم نظام الرقابة الداخلية ؛
- تسليط الضوء على وظيفة التدقيق المحاسبي الداخلي في المؤسسة وعلاقته بتقييم نظام الرقابة الداخلية ؛

- معرفة نقاط القوة والضعف في نظام الرقابة الداخلية لمؤسسة سونلغاز

غرداية

منهجية الدراسة:

تم الاعتماد في الجانب النظري على المنهج الوصفي ، وذلك بالتطرق إلى أهم الكتب والمقالات ، بالإضافة إلى الأطروحات والمجلات ، في حين الجانب التطبيقي تم الاعتماد على منهج دراسة تطبيقية ميدانية من خلال تحليل وثائق مؤسسة سونلغاز امتياز غرداية ومطابقتها مع القوانين والتنظيمات المعمولة بها في الشركة، وفي الأخير بلورة نموذج عن تقرير عام حول إجراءات الرقابة الداخلية في المؤسسة محل الدراسة.

الدراسات السابقة :

دراسة زياتي عبد الحق ،مجدوب خيرة ،مقال في مجلة الإستراتيجية والتنمية بعنوان "دور التدقيق الداخلي في الحد من أساليب المحاسبة الإبداعية في المؤسسات الاقتصادية دراسة ميدانية "هدفت الدراسة إلى تحديد الدور الذي يلعبه التدقيق الداخلي في الحد من أساليب المحاسبة الإبداعية حيث استعمل توزيع استبيان ، وقد خلصت الدراسة انه يمكن للتدقيق الداخلي أن يحد من أساليب المحاسبة الإبداعية من خلال الالتزام بالإجراءات المضادة المطبقة على مختلف القوائم المالية (عبد الحق و خيرة، 2020).دراسة مسكين الحاج ،طلحة مسكين ،مقال في مجلة المالية والأسواق بعنوان "التدقيق الداخلي ونظام الرقابة في المؤسسة الاقتصادية دراسة تطبيقية بمؤسسة نفضال وحدة سعيدة".هدفت الدراسة إلى إبراز أهمية التدقيق الداخلي ومدى مساهمته في تفعيل نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة الاقتصادية ، تم الاعتماد على أسلوب الاستبيان في جمع المعلومات وتوصلت الدراسة أن للتدقيق الداخلي دورا هاما في تفعيل نظام الرقابة الداخلية (مسكين و الحاج، 2019) . دراسة إسماعيل بوغازي، مليكة تومي بعنوان " مساهمة وظيفة التدقيق الداخلي في تقييم نظام الرقابة الداخلية وتحسين عمليات إدارة المخاطر لغرض تفعيل الحوكمة دراسة ميدانية على البنوك التجارية "مقال في مجلة الباحث الاقتصادي، هدفت الدراسة لإبراز مساهمة التدقيق في دعم الحوكمة عن طريق تسليط الضوء على واقع الحالة بالنسبة للبنوك التجارية ،تم الاعتماد على أسلوب الاستبيان لجمع المعلومات وتوصل الباحثين أن للتدقيق الداخلي دورا مهم في تقييم نظام الرقابة الداخلية ، ونتيجة للمخاطر التي تواجهها لبنوك وجب تحديد وتطوير الإجراءات الداخلية

حتى تستطيع الصمود لتلك المخاطر (بوغازي و ملكة، 2019). دراسة قحموش سمية ،خواري سميرة بعنوان "دور التدقيق الداخلي في الحد من ممارسات إدارة الأرباح دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية بسكرة " مقال في مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد ،هدفت الدراسة إلى اكتشاف العلاقة بين التدقيق الداخلي وإدارة الأرباح ومعرفة ما إذا كان للتدقيق الداخلي دورا في الكشف والحد من ممارسات إدارة الأرباح ، اعتمد الباحثين عن الاستبيان لجمع المعلومات وتوصلتا إن إدارة الأرباح شكل من أشكال التلاعب المحاسبي دون خرق للقوانين وكذا الحد من الممارسات الاحتيالية (سمية و سميرة، 2018).

مقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة :

تميزت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في المنهج المتبع في معالجة الإشكالية ، حيث تم الاعتماد على دراسة تطبيقية تحليلية مباشرة لوثائق المؤسسة ومقارن النتائج مع القواعد وقوانين الشركة ، إما الدراسات السابقة كلها عالجت الإشكاليات عن طريق استبيان ،بالإضافة أن الدراسة الحالية طبقت في مؤسسة وطنية حساسية لها ارتباط مباشر بالمواطن ومحتكرة لإنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء والغاز بالجزائر.

2. - الإطار النظري لمتغيرات الدراسة:

1.2. - تعريف التدقيق المحاسبي:

يعرف التدقيق المحاسبي بأنه اختبار تقني صارم وبناء بأسلوب فني من طرف مهني مؤهل ومستقل، بغية إعطاء رأي محلل على نوعية ومصداقية القوائم المالية المقدمة من طرف المؤسسة (نور الدين، 2010). ويعرف كذلك انه فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمؤسسة تحت التدقيق فحصا انتقاديا منظما، بقصد الخروج برأي فني محايد عن مدي دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي للمؤسسة في نهاية فترة زمنية معينة (ولد الشيخ محمد، 2015) . فحص مهني مستقل للقوائم والبيانات المالية المتعلقة بمؤسسة معينة وصولا إلى تأكيد معقول لإبداء رأي فني مستقل ومحايد حول عدالة القوائم المالية في نهاية سنة مالية معينة (بروية، 2015).

2.2 - أهمية التدقيق المحاسبي:

يمكن إبراز أهمية تقارير التدقيق المحاسبي من خلال العلاقة التي تربط المؤسسة بالمدقق والأطراف الخارجية كما يلي (عبد الصمد، 2018): بالنسبة لمدقق الحسابات ، لتقارير تدقيق الحسابات أهمية خاصة لمدقق الحسابات نفسه حيث تعتبر تقارير مدقق الحسابات مؤشرا عن مدى وفاء الإدارة العليا بمسؤوليتها في تسيير المؤسسة؛ إما بالنسبة لأصحاب المصالح تحقق تقارير مدقق الحسابات على القوائم المالية قيمة مضافة لأصحاب المصالح من خلال رأي المدقق الذي يساهم في تحديد جودة ونوعية المعلومات في القوائم المالية ، ومدى الاعتماد عليها في اتخاذ قراراتهم ، ويعتبر كدليل مكتوب لأصحاب المصالح.

3.2 - الإجراءات التحليلية كأداة لتقييم نظام الرقابة الداخلي :

يعرف المعيار الدولي للتدقيق رقم (520) الصادر عن الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) الإجراءات التحليلية بأنها تحليل النسب والمؤشرات المهمة ومن ضمنها نتائج البحث للتقلبات والعلاقات المالية وغير المالية التي تكون متعارضة مع المعلومات الأخرى ذات الصلة، أو تلك العلاقات التي تنحرف عن المبالغ المتنبأ بها (جبار، 2011) ، كما تعرف المراجعة التحليلية أيضا بأنها تدقيق الكفاءة نظرا لاهتمامها بتحديد مستوى كفاءة المؤسسة بالمقارنة مع المؤسسات الأخرى، أو تقييم وضع المؤسسات من خلال نشاطها السابق، إضافة إلى قيامها بتقييم أداء المؤسسات ومستوياتها الإدارية المختلفة (لمخادمة و رشيد، 2007).

4.2 - أنواع الإجراءات التحليلية :

تتضمن الإجراءات التحليلية ثلاث أنواع رئيسية من التحليل وهي (أحمد لطفي، 2007): **تحليل الاتجاه** : تحليل التغيرات في رصيد الحساب أو أرصدة بعض الحسابات عبر فترة زمنية ؛ **تحليل المؤشرات**: مقارنة العلاقة بين حسابات القوائم المالية ومقارنة أحد الحسابات ببيانات غير مالية أو مقارنة العلاقات بين المؤسسات التي تعمل في نفس الصناعة أو النشاط ؛ **التحليل الإحصائي واستخراج البيانات** : تحليل أرصدة الحساب أو التغيرات في أرصدة الحساب داخل أحد الفترات المحاسبية على أساس معقوليتها في ضوء العلاقات المتوقعة بين الحسابات ؛ أما تحليل استخراج البيانات فهو يمثل مجموعة من الأساليب

باستخدام الكمبيوتر عن طريق الاستعانة ببرمجيات التدقيق بمساعدة الكمبيوتر.

5.2. - تعريف الفحص التحليلي:

يقصد به مجموعة الفحوصات التي تتضمن تحقيقات «ومجموعة من التقنيات المساعدة كالمقابلة وإضافة خرائط التدفق للوثائق والمعلومات ، وهذا ما يسمح للمدقق من اكتشاف الانحرافات والفروق الموجودة بينما هو مسطر ومقدر وبين ما هو متحصل عليه كنتائج ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى، فإن هذه التقنية تساعد المدقق على تسليط الضوء على الأمور غير العادية وذلك بمقارنتها مع البيانات المسجلة (يونس وعوادي، 2011) .

6.2. - تعريف التدقيق الداخلي:

يمكن أن نعرف التدقيق بصفة عامة كما عرفه مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي (IAASB) بأنه " عملية يبدي فيها الممارس استنتاجا مصمما لرفع ثقة المستخدمين المقصودين (سهام، 2015). و حسب اللجنة الدولية للمدققين الداخليين (IIA) عرف كما يلي : "التدقيق الداخلي هي وظيفة النصح وتتم بكل استقلالية وموضوعية وتحسن تسيير المؤسسة ، وتساعد على تحقيق الأهداف (بابنات و دادي عدون، 2008).

7.2. - إجراءات التدقيق الداخلي:

1.7.2. - الإجراءات العملية للتدقيق الداخلي:

تختلف إجراءات التدقيق الداخلي غيران هناك عناصر مشتركة منها:

أ -التحقيق: يختص أساسا بالعمليات والحسابات، ويستلزم التفرقة بين الحقائق والآراء؛

ب -التحليل: يقصد به الفحص الإنتقادي للسياسات الإدارية والحسابات والإجراءات المحاسبية والمستندات والسجلات والتقارير، داخل نطاق الفحص؛

ج -الالتزام: ويقصد به الالتزام بالسياسات الإدارية وأداء العمليات وفقا للقرارات الإدارية؛

د -التقييم: التأكد من مدى كفاية وفعالية السياسات والإجراءات التي تسيير عليها المؤسسة؛

هـ -التقرير: يحتوي على المشكلة وأهميتها وطريقة معالجتها وما توصل إليه من نتائج وتوصيات(الصمد، 2020).

و - متابعة التوصيات:يراقب مدى تنفيذ التوصيات المقدمة في الواقع، كما أن المدقق الداخلي لا يشارك في عملية التنفيذ من توصياته الخاصة لأن مهمته هي رؤيته كيف تتم الأمور لتقديم المشورة أو المساعدة على تقدم الأعمال بشكل صحيح (sonou mou, 2015).

27.2. - الإجراءات التنفيذية لتقييم نظام الرقابة الداخلية:

أ -إجراءات تنظيمية وإدارية : وتضم هذه الإجراءات في تحديد اختصاصات الإدارة والأقسام وكذا توزيع الواجبات وتقسيم العمل بين الموظفين؛

ب -إجراءات محاسبية : تتمثل في وجوب إثبات العمليات في الدفاتر فور حدوثها مع عدم إشراك موظف في مراجعة عمل قام به هو شخصيا؛ ج - إجراءات عامة: تتمثل في وضع نظام سليم لمراقبة البريد الوارد و الصادر مع استخدام وسيله الرقابة الحدية ووسائل الرقابة المزدوجة (عبد ربه، 2010).

28. -اكتشاف الأخطاء من خلال التدقيق الداخلي والأدوات التحليلية : تتعرض البيانات المحاسبية في مراحلها المختلفة للأخطاء قد تكون متعمدة ، وقد تكون غير متعمدة ، بمعنى أنها تقع بحسن نية ، وقد تكون أخطاء سهو أو حذف تنشأ نتيجة عدم إثبات عملية بأكملها أو أحد أطرافها في دفتر اليومية أو دفتر الأستاذ، وقد تكون أخطاء إرتكابية كالخطأ الحسابي في جمع إحدى اليوميات المساعدة ، أما الأخطاء التي تقع عن قصد بهدف تحقيق غايات معينة ، فإنها ترقى إلى مرتبة الغش (عبد ربه، 2010).

3 - دراسة تطبيقية لمديرية توزيع الكهرباء والغاز غرداية :

مديرية توزيع الكهرباء والغاز امتياز غرداية تنتمي إلى الشركة الجزائرية للكهرباء والغاز، تتكون من عدة أقسام أهمها قسم المالية والمحاسبة، و قسم العلاقات التجارية، وقسم استغلال الكهرباء وقسم استغلال الغاز وقسم الصفقات، وقسم الإشغال والدراسات، وباعتبار أن خلية التدقيق الداخلي تابعة مباشرة للمدير العام لشركة ستقوم بإجراء تدقيق داخلي لتقييم مدى الالتزام الموظفين بنظام الرقابة الداخلية لكل من قسم العلاقات التجارية وقسم استغلال الكهرباء والغاز وقسم المحاسبة والمالية خلال سنة 2018، 2019.

1.3. - تقييم نظام الرقابة الداخلية في قسم العلاقات التجارية:

تقوم خلية التدقيق بأخذ عينة عشوائية من جملة الصفقات المبرمة لعملية الربط والغرض من ذلك هو التأكد من مدى مطابقة القائمة الاسمية للزبائن الجدد مع نظام تسيير الزبائن (S.G.C)، مع العلم أن (S.G.C) هو عبارة عن نظام تسيير الزبائن يدون فيه جميع الزبائن المشتركين بشبكة سونلغاز على المستوى الوطني، لغرض احتساب ومراقبة دفع المستحقات الواجبة الدفع مقابل حجم الكهرباء والغاز المستهلكة، مع العلم إن القائمة قبل إدراجها في النظام تراقب من طرف العون المعد لها ثم يأشر عليها، وتأشر كذلك من طرف رئيس مصلحة الزبائن، وفي الأخير تمضي من قبل مدير الوكالة التجارية وتوجه للعون من اجل إدراجها ضمن نظام، لحظ بعد القيام بالإجراءات التحليلية للقوائم الزبائن ومقارنتها بالنظام أن هناك زبائن غير مدرجين أصلا في البرنامج، بالإضافة أن هناك اختلاف في التاريخ الفعلي لربط بعض الزبائن ونظام الشبكة، كما هو موضح في الجدول التالي :

الجدول 1. القائمة الاسمية لربط الزبائن الجدد في نظام الشبكة

رقم الزبون	تاريخ الربط في S.G.C	ملاحظة
1602254	2018/05/16	ربط جديد
1602152	2018/04/17	ربط جديد
1602074	2018/05/16	ربط جديد
1601799	2018/02/10	ربط جديد
1602156	2018/02/01	ربط جديد
1602097	2018/07/20	ربط جديد
1602386	2018/05/04	ربط جديد

من إعداد الباحثين بناء على وثائق الشركة ونظام الشبكة لسنة 2018 بالإضافة إلى تدقيق الصفقات ورباط زبائن الجدد في الشركة هناك نقاط أخرى متعلقة بالصندوق يتم التأكد منها :

- السجلات المسوكة (les registres tenus) ومدى احترامها للمعايير، وكذا معايير متابعة إجراءات الردع ضد الزبائن الذين لم يسددوا ما عليهم من المستحقات، ومتابعة للتدقيق يقوم المدقق الداخلي بإعداد قائمة بإحصائيات ونسب ليسهل على قراءتها ومقارنتها بالمعايير المسطرة وفق ما هو مبين في الملحق رقم (1 - 8)

الملحق (1 - 8). يوضح العملية الإحصاء للديون الوكالة التجارية

V. L'état des créances des quittances multiples :

Nbr de Quittance	Nbr de Client	%	Montant	%
1	7974	61.17%	24 352 512.66	31%
2	1955	15.00%	12 146 763.36	16%
3	839	6.44%	7 124 440.53	9%
4	443	3.40%	4 906 943.11	6%
5	270	2.07%	4 103 799.57	5%
6	296	2.27%	3 654 860.97	5%
7	174	1.33%	2 125 191.82	3%
8	139	1.07%	1 257 891.64	2%
9	115	0.88%	1 185 076.77	2%
10	107	0.82%	1 225 308.62	2%
11	78	0.60%	1 094 364.17	1%
12	73	0.56%	1 336 778.63	2%
13	75	0.58%	1 838 705.67	2%
14	81	0.62%	1 303 850.55	2%
15	51	0.39%	936 323.55	1%
16	72	0.55%	1 426 022.60	2%
17	98	0.75%	2 589 356.58	3%
18	63	0.48%	2 091 241.29	3%
19	45	0.35%	2 271 928.31	3%
20	22	0.17%	385 515.51	0.5%
21	20	0.15%	251 019.79	0.3%
22	16	0.12%	210 668.91	0.3%
23	8	0.06%	77 097.68	0.1%
24	11	0.08%	133 102.04	0.2%
25	7	0.05%	253 968.77	0.3%
26	2	0.02%	17 690.72	0.02%
27	1	0.01%	21 834.60	0.03%
378	13035	100%	78 322 258.42	100%

➤ Remarque :

- Un nombre important des abonnés qui ont des quittances multiples allant jusqu'à 27 quittances. De plus ces abonnés consomment toujours de l'énergie du fait qu'ils ne sont pas coupés.

VI. Arrêt et envoi quotidien des caisses à la DD pour centralisation.

L'envoi des caisses ne se fait pas quotidiennement.

وقد خلّص المدقق بعد إجراء العملية إن السجلات المسوكة (les registers tenus) غير محينة، وغير مغلفة ، وغير محفوظة بطريقة آمنة بغرفة الصندوق، بالإضافة أن غرفة الصندوق غير مغلقة أثناء ممارسة عون الصندوق لمهامه، وولج بعض عمال الوكالة لغرفة الصندوق ، مع عدم وجود الصندوق المدعم (coffre-fort)، وترك حرية التصرف الفردي لعون الصندوق، غياب آلة عد النقود (compteur de billets) لكشف الأوراق المزورة مع العلم أن العون يتولى التحصيل اليدوي مما قد يصعب عليه اكتشاف الأوراق المزورة ، بالإضافة إلى غياب كاميرا المراقبة لقاعة استقبال الزبائن التي بواسطتها يمكن إجراء رقابة أمنية دورية لحماية عون الصندوق من جهة والزيون من جهة أخرى، صب الأموال المحصلة من عامل الصندوق في حساب البريدي الجاري أو البنكي لشركة مع العلم أن عون الصندوق ينتقل وحيدا بدون مرافقة أو مراقبة أمنية وأحيانا مشيا على الأقدام مما قد يجعله عرضة للمخاطر المختلفة.

2.3. - تقييم نظام الرقابة الداخلية في قسم استغلال الكهرباء:

يتولى قسم استغلال الكهرباء التدخل لإصلاح الأعطال التي تحدث على شبكات الكهرباء عن طريق المقاطعات التابعة له على مستوى الولاية، مع صيانة جميع العمليات التي لها علاقة بالشبكة وذلك بإجراء تعاقدى مستعجل مع مؤسسات متخصصة في الميدان. تقوم خلية التدقيق بأخذ عينة من الحوادث المسجلة بالقسم وهو حادث إصلاح وقع وفقا ماهو مبين في الملحق رقم (2 -8).

الملحق (2 - 8). توضيح طلبية أشغال رقم 25791

BON DE TRAVAUX 25791	
GHARDAIA DISTRICT GHARDAIA GHARDAIA	Entreprise : LEBGAA OMAR Adresse : RUE DES MODJAHIDINE GHARDAIA
tx suite incident depart 30 kv bounoura TR N°60 EMERGENCE P1238 OUVERTURE FOUILLE DE 03M3# DESENTE ET REMONTE AERO SOUTERRAIN # +PRIME D'INTERVENTION#	
OBSERVATIONS ET IMPUTATIONS	
Imp. tion: 9321M1406 Lettre de Comande: 039 / 2016 Du 16/08/2016 PV Definitif: 134 / 2016 Du 16/08/2016 16/08/2016	
N°: 25791 Du 16/08/2016	

المصدر: من الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

بعد الانتهاء من الأشغال تتولى المصلحة التقنية من إعداد التقرير العام النهائي (le compte general definitive)، غالبا جميع الأخطاء تحدث في طريقة إعداد واحتساب هذه الوثيقة باعتبارها وثيقة تقنية تحتوي على مجموعة من المتغيرات تتغير بتغير الأشغال المنجزة سواء كانت أشغال متعلقة بإصلاح كهربائي أو الغاز، حيث يجب أن يكون التقرير العام ممضى من طرف رئيس الوحدة الكهربائية للمقاطعة (le chef d'équipe)، وكذا رئيس المقاطعة الكهربائية (le chef district)، لذا نجد خلية التدقيق تسلط الضوء دائما على طريقة احتساب الوثيقة والتأكد من مدى مطابقة التنقيط الممنوح مع الأشغال التي تم تحقيقها وتنفيذها في الواقع، تم إعدادا التقرير لعام النهائي من طرف مصلحة التقنية للكهرباء وفق الوثيقة المبينة في الملحق (3- 8).

الملحق (3 - 8) .توضيح التقرير العام النهائي للإشغال(D.G.D)

OBJET : TX.SUITE INCIDENT DEPART 30KV BOUNOURA TR N° 60 EMERGENCE P 1238S.

BON DE TRAVAUX N°: 25791 du 16/08/2016

ENTREPRISE: ETP LABGA OMAR

D.G.D

ARTICLE						MONTANT EN POINTS				MAJORATION				MONTANT EN D.A		
CODE	UN	QUA	F / T	T.M.O	N.PTS.TOT	A	C	I	K	FMO	T / M.E.O	TOTAL				
1201	m3	3	0	350	1050.00	0.15	0.08	0.1437	1.3737	0.00	4410.813	4,410.81				
1402	m3	3	0	450	1350.00	0.15	0.08	0.1437	1.3737	0.00	5671.05	5,671.05				
1601	m3	3	0	340	1020.00	0.15	0.08	0.1437	1.3737	0.00	4284.79	4,284.79				
2032.22	UN	22	60	250	6820.00	0.15	0.08	0.1437	1.3737	4036.56	23104.26	27,140.82				
2142.12	UN	1	0	180	180.00	0.15	0.08	0.1437	1.3737	0.00	756.14	756.14				
TOTAL TX. EN POINTS					10420.00											
PRIME D'INTERVENTION					2000.00											
S / TOTAL -1- MISE EN ŒUVRE										6116.000	6,116.00					
TOTAL DGD EN HT (S/TOTAL 1)											48,379.61					
											48,379.61					

Arrêter le présent D.G.D en HT à la somme de :
QUARANTE HUIT MILLE TROIS CENT SOIXANTE DIX NEUF DINARS, 61 CTS.

LE CHEF DISTRICT ELEC GHARDAIA. LE CHEF D'EQUIPE ELEC. L'ENTREPRISE

المصدر: من الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

تدقيق وتقييم الرقابة الداخلية للتقرير العام النهائي :يتم إعداده من طرف
عون الشركة يمضى أولا من رئيس الوحدة الكهربائية للمقاطعة (le chef
d'équipe) ، وكذا رئيس المقاطعة الكهربائية (le chef district)،قبل أن
يسلم إلى المؤسسة المعنية القائمة بالإشغال ، ومن تم تحرير الفاتورة بحيث يجب
أن تكون مطابقة مع التقرير وطلبه الإشغال. ويحسب كمايلي:

أ - حساب مجموع التنقيط الإجمالي: لدينا $TOTAL = T/M.EO + FMO + prime d'intervention$

بالتطبيق العددي $10420 = \sum N.PTS.TOT$

ب - بما أن مجموع التنقيط الإجمالي أقل من 20.000 نقطة فإن للمؤسسة
لها حق الاستفادة من معدل درجة الأهمية (Importance) وعليه درجة
الأهمية $I = (10420 - 20.000) * 1,5 / 100.000 = 0.1437$ ؛

ج - من جدول تنقيط الشركة (bourdereau, 2010) . لدينا معدل A
تساوي 0.15 أي 15 %؛

د - مجموع المعاملات $K = (A + I + C) + 1$ ، بما أن الأشغال التي كلفت
بها المؤسسة هي عبارة عن فتح حفرة ذات عمق 3 متر مربع OUVREMENT
(FOUILLE DE 03 KM2) فإن المؤسسة ليس لها الحق من الاستفادة من

معدل القطع الكهربائي (C) لذا هناك خطأ في احتساب K , حيث كان من المفروض أن k يكون على الشكل التالي $K = (A+I+C)+1$ بمعنى $k=1.3737$ إذا معدل k الحقيقي يكون 1.2937 وليس 1.3737 مما سيؤثر على المبلغ الكلي لتقرير العام النهائي.

هـ - علاوة التدخل (Prime D'intervention) بما أن المؤسسة المكلفة بالإصلاح تم الاتصال بها على الساعة الثانية عشر صباحا ولم تنطلق في الأشغال إلا على الساعة 14.30 دقيقة أي بعد مرور أكثر من ساعتين فإن المؤسسة ليس لها الحق من الاستفادة من علاوة التدخل وعليه كان من المفترض ألا تحتسب في التقرير العام الإجمالي لأن زيادة قيمة علاوة التدخل سيضخم من القيمة المالية للتقرير العام ،ومن تم تضخيم قيمة الفاتورة التي ستعدها المؤسسة بدون وجه حق لذا نستنتج أنه وبرغم من وجود رقابة ثنائية على التقرير العام النهائي إلى أن هناك أخطاء وعليه إجمالي التقرير يكون كمايلي:

$$TOTAL (D.G.D) = (4036.56+36000.82) = 40078.38$$

3.3 - تقييم نظام الرقابة الداخلية في قسم المالية والمحاسبة:

يعتبر قسم المالية والمحاسبة شريان المؤسسة حيث أنه يمثل القسم الرابط بين جميع أقسام الشركة يتكون من أربع مصالح كل مصلحة لها مهام تختلف عن الأخرى، نذكر منها مصلحة الاستغلال المحاسبي ، مصلحة المالية ، مصلحة الميزانية ، مصلحة التفتيش والرقابة ، يتولى المدقق الداخلي التأكد من إجراءات الرقابة الممارسة داخل القسم ولناخذ عينة على سبيل المثال متعلقة بملف فاتورة قيد الدفع مع العناصر التي يجب على محاسب مصلحة الاستغلال التأكد منها قبل أن توجه الفاتورة لمصلحة المالية للمخالصة، يتأكد المحاسب من طلبيه الأشغال (bon de travaux) ويتأكد من أن المعلومات المدونة صحيحة، بالإضافة إلى التأكد من صحة إمضاء مديرا لوكالة التجارية أو رئيس المصلحة المعنية وفق ما هو مبين في الملحق رقم (4 - 8).

الملحق (6 - 8). توضح شهادة نهاية الأشغال رقم 60/19

الشركة الجزائرية لتوزيع الكهرباء و الغاز
Société Algérienne de Distribution de l'Electricité et du Gaz

DIRECTION DE DISTRIBUTION DE GHARDAIA
DIVISION RELATIONS COMMERCIALES
AGENCE COMMERCIALE DE GHARDAIA

AFFAIRE: Réfection branchements élec à l'agence commerciale de Ghardaia
ETP BAAMARA MERHEM ERTHERT

Bon Travaux N° 89752 Approuvé le 11.03.2019. 85
Avenant N° 1 Approuvé le :
Avenant N° 1 Approuvé le :

PROCES-VERBAL DE RECEPTION DEFINITIVE N° 1.6849

Pour les contrats visés par la garantie décennale, la présente réception définitive ne sera affective qu'après remise par l'entrepreneur à la structure contractant du contrat d'assurance relatif à la garantie décennale de l'ouvrage.

RECEVOIR P.I.

L'année deux mille : DIX NEUF. Le 13.10.2019.
Nous soussigné chef d'équipe P.I. agence de Ghardaia délégué par le directeur d'agence de Ghardaia
Nous sommes transporté SUR LE LIEUX.
En ABSENCE de l'entrepreneur dûment agréé. Pour examiner et vérifier les travaux (ou fourniture)
Exécuté (e) s au titre du bon de travaux suvité.
Nous avons reconnu que ces travaux (ou fourniture) satisfaisent aux conditions imposées
Par les clauses du marché et se trouvent en bon état d'entretien.
En conséquence, le délai de garantie étant expiré, nous déclarons qu'il y a lieu d'en accorder
La réception définitive sous réserve que le décompte général et définitif ait été établi et que
En à GHARDAIA LE 13.10.2019 (jour, mois, année). Vu par hiérarchie habilitée
LE DIRECTEUR D'AGENCE

Responsable de la structure contractante.

(1) Désignation de la société et de la structure contractante.
(2) Désignation du fournisseur et de l'objet de la commande.
(3) Référence du devis et de la commande.
(4) Référence du contrat d'assurance.
(5) La hiérarchie de la structure contractante.

RECEVOIR DE LA STRUCTURE CONTRACTANTE : Réception de prestation de commandes, lettres de commandes exceptionnelles et schémas Applicables aux
travaux du groupe SOCIÉTÉ.

المصدر: من الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

التأكد من الفاتورة وجميع العناصر المكونة لها والتأكد من الجانب الشكلي والموضوعي للفاتورة بالإضافة إلى مدى مطابقة الفاتورة مع طلبية الإشغال، و التقرير العام النهائي، وشهادة نهاية الأشغال. انظر الملحق رقم 7) - (8)

الملحق (7 - 8). يوضح فاتورة المؤسسة المكلفة بالإشغال

FACTURE N° 12/2019

Doit : Société Algérienne de Distribution de l'Electricité et du Gaz
Concession de Distribution de Ghardaia
Division Relations Commerciales
Quartier Bouhroua-Ghardaia

Objet : Réfection branchements élec suite compte incident l'agence commerciale de Ghardaia
Bon de Travaux N° : 89752 0015 01 01
Imputation : 9311 C M 0156

DESIGNATION		MISE EN OEUVRE			
		UNITE	QUANTITE	PRIX UNITAIRE	MONTANT TOTAL
Refection branchements élec 04 Fils		POINT	3840,014745	2,778	10 684,22
Refection branchements élec 04 Fils		POINT	5563,278094	2,778	15 455,79
TOTAL MCO EN HT					26 139,01
FOURNITURES		UNITE	QUANTITE	PRIX UNITAIRE	MONTANT TOTAL
6124016	CABLE TORSADE 2 * 16 MM²	ML	147	54,60	8 026,20
6124024	CABLE TORSADE 4 * 16 MM²	ML	140	111,80	15 652,00
6829033	CONNECTEUR BRTS 16MM²	ML	42	579,63	24 344,46
6829216	PINCE ANCRAGE	UN	12	84,50	1 014,00
6829090	BERCEAU 02 fils	UN	0	57,67	0,00
6829095	BERCEAU 04 fils	UN	0	60,80	0,00
6829229	TABLAU DE COMPTAGE 500/250 MM	UN	1	93,70	93,70
6829233	QUEUE DE COCHON FILETTE 200 MM	UN	1	93,00	93,00
TOTAL FOURNITURES EN HT					22 398,46
TOTAL DDD EN HT					26 537,47
TVA 19 %					5 042,12
TOTAL EN TTC					31 579,59

présente facture arrêtée à la somme de:
Trente Vingt Treize Cent Cinquante Neuf Dinars Et 59 CTS

07 JAN. 2020 05N

LE GERANT
LAALIZ YOUSSEF

المصدر: من الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

التأكد من صحة الأمر بالتحصل وكذا انه يحتوي على جميع العناصر المتعلقة بطلبية الأشغال وشهادة نهاية الأشغال وكذا معلومات الفاتورة بالإضافة إلى إمضاء العون المراقب للفاتورة انظر الملحق (8 - 8).

الملحق (8 - 8). يوضح أمر بالتحصيل المتعلق بالفاتورة

Direction : CD GHARDAIA	
Division : DRC Agence commerciale de Ghardaia	
Bon Travaux N° 89752	Du 2019 06
Contrat N°	du
PV de Réception N° 68	Du 2019 12 19
Bon d'arrivée N°	Du
Imputation au crédit	9311 CM 0156
Somme (Chiffre)	93 459,59
HT	78 537,47
TVA 19 %	14 922,12
TTC	93 459,59
Attachement N°	
Contrôle date signature et nom 2019 23	
somme (Lettre) : Quatre vingt treize mille quatre cent cinquante neuf dinars et 59 cts.	
Vu bon a payer Le 2019 23	

LE DIRECTEUR D'AGENCE



المصدر: من الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

بعد التأكد من جميع العناصر المذكور يقوم المحاسب ورئيس مصلحة الاستغلال في القسيم بالتأشير على الملف ككل وإرساله لمصلحة المالية للتسوية. وعليه في النهاية تقوم خلية التدقيق بتوجيه تقرير نهائي للجمعية العام للشركة حول إجراءات الرقابة الداخلية وفق النموذج التالي :

المدقق المحاسبي	إلى السادة أعضاء
الداخلي	جمعية العامة لشركة
	سونلغاز مجلس الإدارة

تقرير حول إجراءات الرقابة الداخلية لمديرية توزيع غرداية

-بناء على المادة 40 من القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية المؤرخ في 12 جانفي 1988 ،

وبناء على المعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي IPPF الصادرة عن معهد المدققين الداخليين IIA وبالإستناد على أحكام القانون رقم 01 10 المؤرخ في 29 جوان 2010 ، المتعلق بمهنة محافظ الحسابات والمرسوم التنفيذي رقم 11 -2020 المحدد لمعايير تقارير محافظي الحسابات والقرار الوزاري المؤرخ في 24 يونيو 2013 المحددة لمحتوى تقارير محافظي الحسابات . فإن نظام الرقابة الداخلية يتعلق بجملة من الإجراءات والوسائل والتدابير التي تضعها الشركة،

والتي تهدف لضمان مصداقية المعلومات، والمحافظة على أصول وممتلكات الشركة، بالإضافة إلى ضمان الامتثال للقوانين والتنظيمات ومدى تطبيق تعليمات الإدارة لتحسين الأداء وتقييم وتحليل وتوصيف الوظائف وفي إطار أداء مهمتنا وبعد الاطلاع و فحص مختلف الإجراءات و الوسائل، نود أن نلفت انتباهكم إلى أن إجراءات الرقابة الداخلية بالشركة غير كافية للوصول إلى سياسة إدارية ومحاسبية مثلى لذا يجب اتخاذ مجموعة من التدابير المستعجلة متمثلة فيما يلي :

- 1 - ضرورة تفعيل القانون الداخلي خصوصا الجانب العقوبات ضد المتهاونين في العمل؛
- 2 - إعادة الرسكلة العمال في جانب نظام الرقابة الداخلية للشركة تماشيا مع المعايير الدولية المتعارف عليها في هذا الجانب ؛
- 3 - ضرورة معاقبة العمال المتهاونين في الوظيفة والمرتكبين لأخطاء التي تضر بأصول الشركة.
- 4 - توفير الأمن الداخلي الكافي للوكالات التجارية؛
- 5 - توفير الآلات عد النقود لأعوان الصندوق؛

المدقق	الداخلي	غرداية	في
المحاسبي		2019/12/31:	

نموذج تقرير حول إجراءات الرقابة الداخلية من إعداد الباحثين بناء على معطيات الشركة

4. - نتائج الدراسة:

من خلال هذه الدراسة ومن خلال التحليلات النظرية والعملية ومن خلال تحليل النتائج الميدانية تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- باعتبار أن خلية التدقيق الداخلي تابعة مباشرة إلى المدير العام فهي المخولة قانونا بالقيام بمهمة التدقيق على جميع وظائف وأقسام وسجلات المؤسسة وفقا للبرنامج يتم إعداده مسبقا؛
- خلية التدقيق تتبع مجموعة من الإجراءات للقيام بعملية فحص وتقييم سير العمل بأقسام ومصالح المؤسسة ومدى مطابقتها مع القوانين

والإجراءات التنظيمية الداخلية المعمول بها في المؤسسة محل الدراسة مع إعطاء توصيات واقتراحات لتحسين نظام الرقابة الداخلي بالمؤسسة.

-من خلال الدراسة لاحظنا أن هناك نظام رقابة داخلية فعال في المؤسسة محل الدراسة غير انه غير مفعّل بالشكل الصحيح والسليم في بعض الأقسام خصوصا في قسم العلاقات التجارية وقسم استغلال الكهرباء والغاز، وهذا ما يتضح جليا في الأخطاء المرتكبة في القسمين .

5.- الخاتمة-

من خلال هذه دراستنا لموضوع التدقيق المحاسبي الداخلي كآلية تحليلية لتقييم مدى التزام المؤسسات الطاقوية بنظام الرقابة الداخلية دراسة تطبيقية لشركة سونلغاز امتيازغرداية نرى أن التدقيق المحاسبي الداخلي ركيزة أساسية وأداة مهمة في تقييم نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات الطاقوية بحكم أنه خط الدفاع الأول لحماية أصول الشركات الطاقوية ومن خلال هذا تم التوصل إلى النتائج التالية :

-توجد وظيفة تدقيق محاسبي داخلي في شكل خلية تابعة للمدير العام لكن ليست وظيفة متكاملة تشمل كل فروع الشركة ؛

-نعم وجود علاقة قوية بين التدقيق الداخلي والرقابة الداخلية مبنية على أساس كل ما كان أداء التدقيق المحاسبي الداخلي جيد كل ما زاد من فعالية نظام الرقابة الداخلية ؛

-إن وظيفة التدقيق المحاسبي الداخلي في المؤسسة تحتاج مزيدا من التحسينات والدعم وأن تشمل كل فروع الشركة من أجل تقييم فعال لنظام الرقابة الداخلية في الشركة بشكل أمثل.

- التوصيات الدراسة: من خلال النتائج يمكن صياغة التوصيات التالية:

يجب إعطاء كل الإمكانيات الضرورية لخلية التدقيق لممارسة نشاطها بكل استقلالية مع إعلام السريع للجهة الوصية عن وضعية الرقابة الداخلية في الشركة؛

-ضرورة تفعيل السليم للنظام الرقابة الداخلية في الشركة؛

تسليط أقصى العقوبات التأديبية ضد مرتكبي الأخطاء المتكررة إذا كانت بسبب التهور واللامبالاة ؛

-ضرورة الالتزام بتطبيق المعايير الدولية للتدقيق الداخلي كمرشد اساسي لرفع المستوى لتقدير الأخطاء والحد من الغش.

المراجع :

الكتب:

1. احمد قايد نور الدين. (2010). التدقيق المحاسبي وفق المعايير الدولية (المجلد الطبعة الأولى). الأردن: دارا لجنان للنشر والتوزيع، ص10.
2. الهام بروية. (2015). تأثير استخدام تكنولوجيا المعلومات على التدقيق المحاسبي بالمؤسسات الاقتصادية (أطروحة دكتوراة). ص59. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة: جامعة محمد خضير.
3. أمين السيد احمد لطفي. (2007). التطورات الحديثة في المراجعة. الإسكندرية، مصر: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، ص334-335.
4. رائد محمد عبد ربه. (2010). المراجعة الداخلية. السعودية: دار الجنادرية والتوزيع السعودية، ص265.
5. زين يونس، و مصطفى عوادي. (2011). المراجعة الداخلية وتكنولوجيا المعلومات وفق معايير المراجعة الدولية. الوادي، الجزائر: مكتبة بن موسى للنشر والتوزيع، ص93-94.
6. عبد الرحمان بابنات، و ناصر دادي عدون. (2008). التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. الجزائر: دار المحمدية الحامة، ص41.
7. عمر علي عبد الصمد. (2018). التدقيق المحاسبي بين التأصيل العلمي والتطبيق العملي (المجلد الجزء الثاني). الجزائر: دار هرمة للطباعة والنشر والتوزيع، ص111-112.
8. كردوي سهام. (2015). دور المراجعة التحليلية في تحسين أداء عملية التدقيق في ظل استخدام تكنولوجيا المعلومات دراسة حالة مركب تكرير الملح لوطاية بسكرة (أطروحة دكتوراة). ص77. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة: جامعة محمد خضير.
9. يعقوب ولد الشيخ محمد. (2015). التدقيق المحاسبي في المؤسسات العمومية دراسة مقارنة (أطروحة دكتوراة). ص12. كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تلمسان: جامعة بوبكر بلقايد.

مقال في مجلة

10. احمد عبد الرحمان لمخادمة، و حاكم رشيد. (2007). أهمية تطبيق اجراءات المراجعة التحليلية في رفع كفاءة أداء عملية التدقيق. المجلة الاردنية في ادارة الاعمال ، 3 (4)، صفحة 486.

11. إسماعيل بوغازي، و تومي ملكة. (جوان، 2019). مساهمة وظيفة التدقيق الداخلي في تقييم نظام الرقابة الداخلية وتحسين عمليات ادارة المخاطر لغرض تفعيل الحوكمة دراسة ميدانية على البنوك التجارية. مجلة الباحث الاقتصادي ، 6 (1)، الصفحات 391-365.
12. زياني عبد الحق، و مجدوب خيرة. (جانفي، 2020). دور التدقيق الداخلي في الحد من اساليب المحاسبة الابداعية في المؤسسات الاقتصادية دراسة ميدانية. مجلة الاستراتيجية والتنمية ، 10 (1)، الصفحات 423-404.
13. طلحة مسكين، و مسكين الحاج. (2019). التدقيق الداخلي ونظام الرقابة في المؤسسة الاقتصادية دراسة تطبيقية بمؤسسة نفطال وحدة سعيدة. مجلة المالية والاسواق ، 06 (01)، الصفحات 164-146.
14. ناظم شعلان جبار. (2011). مدى استخدام الإجراءات التحليلية في التدقيق ودورها في اكتشاف التضييل بالقوائم المالية. (المحاسب، المحرر) مجلة القاديسية للعلوم والإدارة والاقتصاد ، 13 (2)، صفحة ص121.
15. قحموش سمية، و خواري سميرة. (2018). دور التدقيق الداخلي في الحد من ممارسات ادارة الارباح دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية بسكرة. مجلة افق علوم الادارة والاقتصاد ، 02 (02)، الصفحات 329-310.

مواقع الانترنت:

16. ن.عبد الصمد. (05 01 2020). محاضر في مقياس التدقيق والمراقبة الداخلية. تم الاسترداد من <http://economie.univ-batna.dz/images/cours/1an.pdf>

المرجع باللغة الأجنبية:

17. bourdureau. (2010). bourderau de point ileg et gaz. souna gaz.
18. sonou mou, m. a. (2015). pratique de l' aoudit interne dans les organisations au sénégal(mémoire maser professionnll en comptabilité et gestion financière). p36.37. centrafricaion d'tudes supérieures en gestion: sénégal.



التأصيل الاصطلاحي في كتابات عبد الرحمن الحاج صالح اللسانية

The terminological referents in the linguistic writing of
Dr. Abdulrahman Al-Haj Saleh

حمان محمد

جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله

samomed342@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-23

تاريخ الاستلام: 2019-11-16

ملخص -

يعالج هذا البحث جانبا من اهتمامات الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح في تناول المصطلح العلمي في اللسانيات العربية، دراسة له وتأصيلا لأهم مفاهيمه قصد تجليتها للقارئ العربي خاصة. إذ يدرس البحث حضور المصطلح في أعمال الحاج صالح موضحا جانبا هاما من هذا الحضور والمتمثل في الدراسة الاصطلاحية لبعض القضايا اللسانية. فالرجل عُلِمَ أنَّ له اهتمام بالغ بقضية المصطلح كون هذا الأخير باب مهم يلج من خلاله الباحث لفهم مقاصد واضع هذا المصطلح أو ذاك، وسأعرض من خلال هذا العمل الموجز لنماذج مصطلحية ساقها الحاج صالح تأصيلا لمفاهيم أساسية في الدرس اللغوي العربي. وقد توصلت البحث إلى نتائج من أهمها: تنبيه الحاج صالح لبعض انحرافات المتأخرين عن فهم الأوائل لهذا المصطلح أو ذاك، تتبع التطور المفاهيمي للمصطلحات وما دلت عليه، تصحيح بعض الأخطاء الناجمة عن سوء تأويل لمصطلح أو استغلاقه عن الفهم.

الكلمات الدالة -

تأصيل مصطلحي، عبد الرحمن الحاج صالح، مصطلح، لسانيات عربية،
الدراسة الاصطلاحية.

Abstract-

This Research Addresses Some Of The Concerns Of Dr. Abdulrahman Al – Haj Saleh In Dealing With The Scientific Term In Arabic Linguistics, A Study Of It And A Synthesis Of The Most Important Concepts In Order To Be Revealed To The Arab Reader In Particular. The Study Examines The Presence Of The Term In The Work Of Hajj Saleh, Explaining An Important Aspect Of This Presence, Which Is The Study Of The Terminology Of Some Linguistic Issues. The Man Is Aware That He Is Very Interested In The Cause Of The Term That The Latter Is An Important Door Through Which The Researcher To Understand The Purposes Of The Author Of This Term Or That, And We Will Show Through This Work Summary Of The Terms Of The Term Haji Saleh Tentative Basic Concepts In The Arabic Language Lesson.

Key Words-

Rooting; Term; Abdul Rahman Al-Haj Saleh; Arabic Linguistics.

1. مقدمة:

تعد المصطلحات مفاتيح العلوم، ولبناتها الأساس في بناء صرحها، وعروتها الوثقى التي بها تقوم وعليها ترتكز. فمن المعلوم أن المصطلحات هي وحدات العلم وأجزاؤه الصغرى وتمثلاته الأساسية ومفاتيحه وأوليآته التي يتوصل بها إلى إدراكه وفهمه وتجريد مضامينه وصياغة مقولاته وأفكاره¹. فمن رام الولوج لأي علم من العلوم درس مصطلحاته، ولا سبيل لفهم هذا العلم أو ذاك إلا بفهم مقصود من أسس لهذا العلم من مصطلحاته. وعلى هذا الدرب سار الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح –رحمه الله – في معظم تأليفه ومجمل دراساته المتعلقة أساسا بالبحث اللساني عامة واللساني العربي على وجه الخصوص. إن الناظر للعمل اللساني في كتابات الدكتور الحاج صالح يظهر له جليا حضور الدراسة الاصطلاحية وبشكل بارز في أهم القضايا التي تناولتها هذه الكتابات. ولتجلية هذا الحضور؛ جاء هذا البحث ليسلط الضوء على بعض أهم هذه القضايا التي خصها الحاج صالح بالعناية والدراسة؛ ألا وهي تأصيله

الاصطلاحي لأهم مفاهيم الدرس اللساني العربي الأساسية. ولأجل ذلك حاولت في هذا البحث الإجابة عن تساؤلات أهمها:

1. ما مجالات العمل المصطلحي عند الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح؟
2. ما هي أهم مفاهيم الدرس اللساني التي خصها الحاج صالح بالدراسة في كتاباته؟
3. كيف تناول الحاج صالح المصطلح اللساني؟ وما المنهج المتبع من قبله في دراسته؟
4. إلام يهدف هذا النوع من الدراسة عند الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح؟

وللإجابة عن هذه الأسئلة تضمن العمل ثلاثة مباحث على النحو التالي:
أول هذه المباحث تناولت فيه لمحة تعريفية لأهم مفاهيم يقوم عليهما هذا البحث ألا وهما مفهوم المصطلح ومفهوم اللسانيات. أما ثاني المباحث ففيه تقديم لبعض مجالات العمل المصطلحي عند الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح بشكل عام، والدراسات التي رافقت هذه المجالات، مع توسّع قدر الحاجة في الحديث عنها بذكر أمثلة توضح منهج هذه الدراسات والهدف منها وكيفية تقديم هذا المصطلح أو ذاك للقارئ العربي. وثالث المباحث تعرض لبعض اختيارات الدكتور الحاج صالح الاصطلاحية كنموذج لهذه الدراسة.

2. مفاهيم تأصيلية عامة:

رأيت قبل أن أبحر في ثنايا هذا الموضوع، أن أبدأه بإيراد تعريف موجز لمفهومين محوريين يقوم عليهما هذا العمل وهما مفهوم المصطلح ومفهوم اللسانيات. كي يأخذ القارئ لمحة عنهما على الرغم من أن هذه المفاهيم معلومة مبتدئة للباحث المتخصص في هذا المجال.

- 1.2. مفهوم المصطلح: لفظ المصطلح لغة مأخوذ من مادة (ص، ل، ح)، قال صاحب اللسان: «الصلاح ضد الفساد ... والصلح السلم. وقد اصطلاحوا وصالحو واصالحو مشددة الصاد قلبوا التاء صاداً وأدغموها في الصاد بمعنى واحد»²، والدلالة نفسها أوردها صاحب تاج العروس وكذلك الزمخشري في أساس البلاغة.

وفي الاصطلاح، أورد الجرجاني في تعريفاته: « الاصطلاح عبارة عن اتفاق قام على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول، إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لمناسبة بينهما وقيل: الاصطلاح اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى. وقيل الاصطلاح إخراج الشيء عن معنى لغوي إلى معنى آخر لبيان المراد، وقيل الاصطلاح: لفظٌ معين بين قوم معينين »³. وذكر ابن جني في الخصائص في باب القول على أصل اللغة أ إلهام هي أم اصطلاح: « فيضعوا لكل واحد منها سمة ولفظاً، إذا ذكر عرف به ما مسماه، ليمتاز عن غيره، وليغنى بذكره عن إحضاره إلى مرآة العين، فيكون ذلك أقرب وأخف وأسهل من تكلف إحضاره، لبلوغ الغرض من إبانة حاله »⁴. فهذا الذي ذكره ابن جني هو الغاية الأساس من وضع المصطلح.

2.2. مفهوم اللسانيات: هي الدراسة العلمية للغة الإنسانية، أو دراسة اللغة في ذاتها ولذاتها. واللسانيات علم حديث، وُلد على أنقاض العلوم اللغوية الكلاسيكية المتمثلة في فقه اللغة المقارن، والنحو المعتمد على المنطق الأرسطي⁵، والقياس، والتأويل والتعليقات المجردة بعدما أحدث قطيعة معرفية ومنهجية مع هذه الدراسات. فدراسة اللغة في ذاتها ولذاتها، باعتبارها ظاهرة من الظواهر الإنسانية، يحق لها كل الحق أن تدرس، وأن تقيم علماً مستقلاً بذاته، مرتكزا على جميع الأدوات الفكرية و الاكتشافات الحديثة، بهدف بناء نحو كلي للسان البشري، يصف ويفسر خصائص ومبادئ اشتغال اللغات الطبيعية بشكل عام، فاللسانيات الحديثة تسعى من أجل نظرية عامة لوصف و تفسير الظواهر اللسانية بعيدا عن كل الاعتبارات الخارجة عن نطاق اللغة البشرية معتمدة على « آليات منطقية تسمح للذهن بترتيب إجراءاته، بعيدا عن التسليم بالحقائق والتلقي السطحي والأحادي للمعرفة »⁶. وقد حاول بعض الباحثين تعريف اللسانيات للقراء العرب، فألفوا في ذلك كتباً تتفاوت قيمتها بحسب مقدرة كل مؤلف في إدراك المفاهيم الأساسية لهذا العلم القائم بذاته⁷، ولا بأس أن نسرد بعض هذه التعريفات. فمن هؤلاء الباحثين على سبيل المثال خولة طالب الإبراهيمي حيث تقول في تعريفها للسانيات: « بأنها الدراسة العلمية الموضوعية للسان البشري أي دراسة تلك الظاهرة العامة والمشاركة بين بني البشر والجديرة بالاهتمام والدراسة بغض النظر، عن كل الاعتبارات الأخرى،

التي لا تُعد من صلب اهتمام اللسانيين»⁸، بينما يعرفها صالح بلعيد بأنها « ذلك العلم الذي يدرس اللغة على نحو علمي من حيث أصواتها وتركيبها ودلالاتها، دون الاهتمام بالسياقات الاجتماعية *contexte social* التي تكتسب فيها اللغة وتستخدم»⁹.

3. مجالات العمل المصطلحي في أعمال الحاج صالح:

يعلم العارفون بميدان اللسانيات ما للحاج صالح - رحمه الله - من مكانة مرموقة بين أقرانه اللسانيين، فهو يعد أبو اللسانيات في الجزائر، وأحد علماء هذا العلم العاملين. ولا أحد ممن عرفه قد ينكر ذلك. بل ويعدّ من أصحاب الاجتهاد اللساني والمنظرين في علوم اللسان؛ فهو صاحب نظرية علمية تعرف بالنظرية الخليلية الحديثة. وهي عبارة عن نظرة متجددة للتراث العلمي العربي وللدراسات العربية القديمة التي قام بها فطاحل علماء العرب الأولين وعلى رأسهم الخليل بن أحمد الفراهيدي - والذي تنسب إليه النظرية - ثم أحد أكبر تلاميذه وناقل علمه العلامة الجهبذ سيبويه وغيرهم كثير. ولعل من أهم ما انشغل به الحاج صالح في أعماله قضية المصطلح لما له من أهمية بالغة في تحصيل العلوم وفهمها وتيسير الولوج لمضامينها¹⁰. ولقد تنوعت صور هذا الانشغال بهذه القضية وتعدّدت مشاربها وأهدافها وكيفيات التعامل مع المصطلحات فيها؛ فمن وضع لهذه المصطلحات إلى نقدها ونقد مناهج صانعتها أو تحليلها واستقراء تطور مفاهيمها، ومقارنة دلالاتها بين من تقدم ممن استعملها بمن تأخر من أهل التخصص إلى غير ذلك من هذه المجالات، ومن بين ما دُكر اقتصر هذا البحث على ثلاثة مجالات كان لها حضور بارز في كتابات الدكتور الحاج صالح ألا وهي¹¹:

- دراسة المصطلح دراسة لقضايا علمية في الدرس اللساني العربي.
- دراسة المصطلح نقداً وتصحيحاً لمفاهيم أخطأ فيها المتأخرون.
- دراسة المصطلح تأصيلاً لمفاهيم أساسية في الدرس اللساني العربي.

1.3. دراسة المصطلح دراسة لقضايا علمية في الدرس اللساني العربي:

المعلوم عند أكثر الناظرين للشأن اللساني العربي، أن كثيراً من القضايا العلمية المتعلقة بالدراسات اللسانية العربية تضاربت فيها آراء الباحثين واختلفت وهذا من جوانب متعددة كموضوع نشأتها، وأصالتها واستقلالها وغير

ذلك من هذه المسائل التي تحتاج إلى تعمق ودقة علمية في نواحي كثيرة تتعلق بها، وعلى رأسها قضية المصطلحات ومفاهيمها، وذلك لإثبات أو نفي أو توضيح وتصحيح ما ذهب إليه هذا الرأي أو ذاك كل ذلك بدليله. وسنورد على سبيل التمثيل فيما يأتي بعض القضايا العلمية التي استعان الحاج صالح بالدراسة الاصطلاحية فيها:

أ. في بعض قضايا اللغة العربية: ومثال ذلك: (النحو العربي ومنطق أرسطو، مفهوم الفصاحة، النحو العربي والنبوية: اختلافهما النظري والمنهجي، القياس في النحو العربي وقضية القياس العربي عند النحاة الأولين وعند الأصوليين والمتكلمين، ملحق في تاريخ مصطلح التواتر، مفهوم الإحصاء وسلم الكثرة، الاستقراء كمفهوم قديم وكمصطلح جديد ظهر بعد سيبويه، وغيرها).

ب. في قضايا الصوتيات العربية والفتولوجية: ومثال ذلك قضية الحركة والسكون عند الصوتيين العرب وتكنولوجيا اللغة الحديثة. وله أيضا دراسة في أصول تصحيح القراءة عند مؤلفي كتب القراءات قبل القرن الرابع. كما له في ذلك أيضا دراسة عبارة عن إجابات لمسائل في مصطلحات التجويد لفضيلة الشيخ جلال الحنفي. وغيرها كثير مبثوث في أعماله رحمه الله.

2.3. دراسة المصطلح نقدا وتصحيحا لمفاهيم أخطأ فيها المتأخرون¹²:

كان لهذا المجال من الدراسة حيزا معتبرا في أعمال الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح، فكثيرا ما نجد في مقالات وكتب ومحاضرات عالمنا، محاولة لتصحيح بعض الأفهام الخاطئة الناجمة أحيانا عن سوء فهم أو نقل عن غير الأصل، أو حمل ما تعارف عليه المتأخرون من العلماء على ما أقرته أفهام أسلافهم المتقدمين، وعلى مثل هذا يقول الدكتور - رحمه الله - في معرض حديثه عن أصول أقرها للبحث في التراث اللغوي العربي: «والأصل في هذا الجانب من البحث هو أن لا يجعل التراث العربي واحدا لا يختلف آخره عن أوله في مضمونه، وبالتالي أن لا يحمل القديم من المصطلحات على المعنى الذي تعارفه المتأخرون من النحاة، بل لا بد في هذه الحالة من التحقيق الواسع في معاني المصطلحات التي وردت في الكتب القديمة»¹³، ومن ذلك كذلك توضيح ما استغلقت فهمه من هذه المصطلحات والتي خرجت عن مفاهيمها الأولى، مما

أدى إلى سوء استعمال لهذه المصطلحات. يقول الحاج صالح في هذا الشأن: «وليس من مصطلح في النحو العربي إلا وقد أصابه مثل هذا التغيير في معناه الأصلي، وهو المعنى الذي قصده واضعوه له في أول أمر. وقد يخطئ الكثير من الباحثين في كيفية تأويل معنى المصطلح»¹⁴، ويرجع الحاج صالح سبب خطأ وسوء فهم المتأخرين لما وضع الأوائل بقوله: «وهذا خطر جدا لأن الذي أبدعه علماؤنا الأوّلون - وهو عميق وذو قيمة علمية عظيمة - قد صار عليه - منذ قرون - حجاب يحجبه وهو حجاب المفهوم الطارئ الناتج عن استغلاق المصطلح على المتأخرين، وفهمهم إياه فهما آخر يحكم تأثرهم بمفاهيم أخرى أخذوها من علم الكلام أو أصول الفقه أو منطق أرسطو، فالقياس النحوي هو نفسه قد صار عند الكثير من المتأخرين يختلط بالسلوجسموس (حتى في زماننا هذا فقد سمعنا أحد الباحثين يتعجب من مثل هذا الكلام فقال: هناك قياس آخر غير المقدمتين والنتيجة؟)»¹⁵. وعلى هذا يعيب الدكتور الحاج صالح على الباحثين في هذا الشأن أخذهم تأويلات المتأخرين والتعويل عليها دون تكليف أنفسهم عناء البحث في الأصل الأول لهذه المصطلحات ومفاهيمها من كتب الأوائل «لأن الباحث يكتفي في أفكار النحاة بالمعنى المتعارف عليه عند المتأخرين غالبا، ولا يهتم بما كان معناه عند القدماء، وذلك لأن كتاب سيبويه أو المقتضب وغيرهما من كتب القدماء قد خرج منذ قرون من مناهج الدراسة في المؤسسات التعليمية، بل استغلق الكثير من مصطلحات سيبويه على الدارسين مثل: القياس على الأكثر ومفهوم العمل، وعبرة مثل: "هو من اسمه" أو "ليس من اسمه" وغير ذلك كثير»¹⁶. ولنا في أعمال الحاج صالح من أمثلة على ذلك كثير من العينات التي استقرأها مما تابعه من أعمال الأولين والآخرين من علماء العربية في علومها، فبالإضافة لما أورده في كلامه الأخير هذا، حديثه مثلا عن مفهوم المفرد مثلا، إذ يقول الحاج صالح: «ويستعمل سيبويه وأتباعه، في هذا الصدد، مصطلح المفرد ويريدون بذلك الكلمة التي يمكن أولا أن تنفصل عما قبلها وعما بعدها، وأن تكون بدون زيادة، كالمضاف إليه أو الصفة أو حرف الجر. وقد تحوّل معنى هذا اللفظ وصار يدل بعد القرن الخامس فقط على المفرد في مقابل المثنى والجمع دون الإشارة إلى عدم الزيادة. وذلك في تحديد بعض المتأخرين للكلمة بأنها "لفظ دال على معنى مفرد". أي على معنى واحد فصار

مقياس الكلمة عند هؤلاء هو المعنى الذي ليس مركبا من معنيين، وهو غير صحيح لأن الكلمة المتمكنة العربية فيها جذر له معنى وصيغة لها معنى آخر والمعنى المركب عنهما هو معنى الكلمة والواقع أن هؤلاء تأثروا بما قال أرسطو «¹⁷، وله في تتبع مفهوم مصطلح الحدّ قراءة تبرز ما تقرّر عن هذا النوع من الدراسة إذ يقول: « ومع ذلك فإن كلمة حدّ قد انزوى معناها النحوي القديم بعد سيبويه، ... فصارت تدل عند أكثر النحاة بعد سيبويه على تعريف المفهوم ... واختفى تدريجيا المعنى النحوي الأصلي، وهو التعريف لطريقة الصوغ »¹⁸.

3.3. دراسة المصطلح تأصيلا لمفاهيم أساسية في الدرس اللساني العربي:

وهذا باب آخر من الأبواب التي فتحتها الدكتور الحاج صالح في مجال الدراسة الاصطلاحية، وهو عبارة عن دراسة المصطلح مؤصلا به مفاهيم أساسية في الدرس اللساني العربي، وتتجلى مظاهر هذه الدراسة خاصة في ما أسماه النظرية الخيلية الحديثة وما بُنيت عليه من مبادئ أساسية، اعتمدها الأوائل. يقول الحاج صالح عن ذلك: « اعتمد العلماء العرب - وزعيمهم في ذلك الخليل - على عدد من المفاهيم والمبادئ في تحليل اللغة وأهمها هي:

- أ - مفهوم الاستقامة وما إليها وما يترتب على ذلك من التفريق المطلق بين ما يرجع إلى اللفظ وبين ما هو خاص بالمعنى.
- ب - مفهوم الانفراد في التحليل وما يتفرع من هذا المفهوم.
- ج - مفهوم الموضع والعلامة العدمية.
- د - مفهوم اللفظة والعامل.¹⁹

وقد تناول عديد الباحثين هذه المبادئ بالدراسة والتحليل مما يغني عن إيرادها هنا. وإضافة إلى هذه النظرية ومبادئها، هناك مصطلحات خصها الباحث بمثل هذه الدراسة، كمثال مصطلح الإعلام وما يعنيه، إذ يقول: « ولا بد من الالتفات إلى ما يتصف به تحليل سيبويه للإعلام من العمق، وما يترتب عليه من شروط، وهي حقائق لم تثبت بعد إلّا في زماننا هذا في نظرية الإعلام (information théorie)، وقد تكون جدّة النظر، وعدم تفضن الناس إلى مثل ذلك السبب في عدم التفات النحاة بعده إلى ذلك لأنّه لا يخص النحو كنحو، أي بالمعنى الضيق الذي عرفه المتأخرون، بل يشمل كل ما هو تبليغ وتواصل »²⁰ وجاء في قوله: « فالإفادة (أو الإعلام) لا تتحقق إلّا في الاستعمال ولا خطاب ولا

تخاطب إلا بإفادة، فهي الوظيفة الأساسية للكلام ... والجانب الإعلامي يقابل الجانب الدلالي في التخاطب»²¹.

ومن أبرز المصطلحات التي حاول الحاج صالح إظهار مفهومه لأهميته في الدرس اللساني **مصطلح الكلام**، فهو يحدد لهذه اللفظة ثلاثة معان أساسية في استعمال النحاة لها وخاصة سيبويه وشيوخه، قال: «فهذه المعاني الثلاثة هي في الحقيقة قريبة بعضها إزاء بعضها الآخر: الكلام من حيث هو خطاب يحصل في التخاطب ويقابل اللسان أو اللغة بمعناها المحدث. الكلام كطريقة في التعبير يختص بها قوم، أو جماعة وترادفه كلمة لغة عند سيبويه. الكلام كوحدة خطابية تستقل في تبليغ الغرض، وهو الكلام "المستغني" عند سيبويه أو الجملة المفيدة عند من جاء بعده»²².

ومن جميل ما نقل الحاج صالح من تأصيل، استقراؤه لمصطلح **الوضع**، حيث بين الحاج صالح أن لفظة الوضع كمصدر لفعل (وضع، يضع) قديمة في كلام العرب. ووردت في كتاب سيبويه بمعناها الأصلي في العربية، إذ لم ترد كمصطلح من مصطلحات النحو، إلا أن تطبيقها على ألفاظ العربية كان جارياً عند أقدم النحاة وهو المنطلق الحقيقي لتطورها وتخصصها على أيدي نحاة القرن الرابع كمصطلح لغوي معين²³.

4. نماذج للدراسة الاصطلاحية في كتابات الحاج صالح:

خُصص هذا المبحث لإيراد بعض النماذج المصطلحية من اختيارات الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح؛ إذ سنوضح من خلال هذا الإيراد تعامل الحاج صالح مع المصطلح اللساني؛ وضعاً لهذا المصطلح أصالة عن نفسه تارة وترجمة له من لغة أجنبية تارة ونقداً لوضع غيره تارة، ومقارنة بين مصطلح وآخر، وبين مصطلح عربي وما يقابله في لغة غير العربية تارة أخرى. وقد قسمت هذه النماذج على ذلك الذي ذكرت، فجاءت هذه الأقسام كالآتي:

1.4. نماذج من اختيارات الحاج صالح الاصطلاحية (وضعاً وترجمة وتعريباً):

أ - **مصطلح "علم اللسان" أو "اللسانيات"** : فضل تسمية اللسانيات، حيث يقول: «حديثاً: ترجمنا لفظ الـ Linguistique بمفهومه الحديث (ما يدل عليه اللفظ في هذا النصف الثاني من القرن العشرين) بعلم اللسان»²⁴. ويقول

في موضع آخر: «عند غيرنا: هو ترجمة حديثة لكلمة Linguistique وهو ما نسميه نحن (علم اللسان) أو (اللسانيات) وهذه الترجمة قد تكون سببا في الالتباسات التي تطرأ على أقوال العلماء المحدثين في علم العربية»²⁵

ب - مصطلح "بنوية": حيث جاء في قوله: «structuralism. نقول "بنوي" كما نقول "قروي"، و"تربوي"، و"طهوي" وغير ذلك»²⁶.

ت - مصطلح "الدلائل المبهمة": يقول الحاج صالح: «وتدخل في الأسماء المبهمة المطلقة ما سميناه بالدلائل المبهمة لأنها لا تدل على ذات أو أحداث وهي الضمائر وأسماء الإشارة والظروف المبهمة»²⁷.

ث - مصطلح "الدلائل من الدرجة الثانية": «ولذلك سميناهما بالدلائل من الدرجة الثانية»²⁸.

ج - مصطلح "التعريف على المعنى" و"التعريف على اللفظ": «كان التعريف النحوي تعريفا للمفهوم اللغوي العلمي الذي أثبتته العلماء. فقد كان لكل واحد من المصطلحات النحوية التي وضعوها منذ القديم مدلول موضوعي. ومثل هذا المصطلح يحتاج واضعوه أن يحدوده بحدود واضحة. فالتحديد للمفهوم العلمي المنتمي إلى ميدانهم كما فعله كل العلماء والفلاسفة منذ قرون، لا يمكن أن يستغنى عنه، وهو الذي سميناه التعريف على المعنى، لأنه يتناول المفهوم، ويقابله التعريف على اللفظ»²⁹.

ح - مصطلح "isoschemism": يقول الحاج صالح: «وهذا المفهوم العربي أطلقنا عليه باللغات الأوروبية لفظة Isoschemism لعدم وجود لفظة بهذه اللغات تؤديه في النظريات اللسانية الحديثة»³⁰.

خ - مصطلح "Generator patterem / Schème générateur": يقول الحاج صالح: «... ويسمينا نحائنا المتقدمون مثالا (يجمع على مثل غالبا) وقد أطلقنا عليه اسم Generator pattem أو Schème générateur بالفرنسية أو الإنجليزية حتى تكون له مكانته في اللسانيات العامة»³¹.

د - ترجمة مصطلح "الحد": «وترجمناه ب (schème générateur)»³².

ذ - ترجمة مصطلح "اللفظة": «وترجمناها ب Lexie»³³.

ر - ترجمة مصطلح "حركة" بـ *kineme* ولفظة "تحرك" بـ *kinèse* وضدها بـ *akinèse*; ويرى أن المفهومين العربيين متحرك وساكن *kinéisé*، *akinéisé* أوفق وأنسب من مفهومي سوسير *explosif* و *implosive*³⁴.

2.4. نماذج من مقارنته بين مصطلحات رأى اختلافا بين مفاهيمها:

أ - الفرق بين "فقه اللغة" و"علم اللغة" و"علم اللسان"³⁵.

ب - الفرق بين "اللفظة" و"الجملة"³⁶.

ت - الفرق بين "البنية" و"النظام"³⁷.

ث - معنى "langage" في اللغتين الفرنسية والإنجليزية: « ولا يوجد في الإنكليزية كلمة تؤدي تماما معنى *langage* بالفرنسية »³⁸.

ج - الفرق بين "الإفادة" و"المعنى": « إن الإفادة بمعنى الإخبار التبتت في استعمال النحاة بعد المبرد بالدلالة على المعنى »³⁹.

ح - الفرق بين الموضع والموقع: « الموضع ليس هو بالضرورة موقع الكلمة، أو الحرف في مدرج الكلام المفوظ، أي أحد المواقع المتسلسلة الواقعة في هذا المدرج »⁴⁰.

خ - الفرق بين "الفصاحة" عند الخفاجي وعند المتأخرين: « بعض أهل الاختصاص في زماننا قد يجهل الفرق بين الفصاحة الذي نجده عند الخفاجي، ومن تبعه من البلاغيين والمتأخرين »⁴¹.

د - الفرق بين "الحد" و"التعريف على المعنى": « فالحد عند سيبويه ... يتفق مع التعريف على المعنى (التعريف المفهومي)، في أن كلاهما وصف مميز، ويفترقان في كون الحد خاصا بمجرى الشيء، أي بمساره اللفظي وطريقة صوغه ليس إلّا »⁴².

3.4. دراسته لمصطلحات اختص بها الدرس اللساني العربي عن غيره: ومثال

ذلك:

أ - الحركة والسكون: « ما هي الألفاظ العربية التي كانت تدلّ عند القدامى على مفاهيم ربّما لا يكون لها مقابل باللغات الأجنبية (وهو شيء كثير مثل الحركة والسكون وحروف المد في صوتيات العربية) »⁴³.

ب - مفهوم مصطلح "الفضيلة" أو "فضل الحرف": « وتنحصر فيما يسميه العرب بالحركة والسكون، وكذلك مفهوم الفضيلة (أو فضل الحرف)، فهو شيء لا يوجد مثله حتى في الصوتيات الحديثة »⁴⁴.

ت - مفهوم مصطلح "المثال" و"الحد" و"البناء" و"الزنة": « المثال كمفهوم عربي لا مقابل له في اللسانيات الغربية »⁴⁵. ويقول في موضع آخر: « والغريب أنه لا يوجد هذا المفهوم (المثال = الحد = البناء = الزنة) في اللسانيات الغربية »⁴⁶.

ث - مفهوم مصطلح "العمل": « مستوى التراكيب مفهوم العمل. أخذه الغربيون من العرب قديما وحديثا »⁴⁷.

ج - مفهوم مصطلح الوزن: « أما وزن الكلمة كما حدده الرضي فقد ابتدعه النحاة العرب، ولا يعرف هذا المفهوم، وكيفية تطبيقه على اللغة اللسانيون الغربيون المحدثون »⁴⁸.

4.4. نماذج من مصطلحات نقد فيها غيره:

أ - الفرق بين "التوزيع" و"القسمة": « لا أدري لماذا يختار بعض الناس معنى التوزيع في ترجمة كلمة (distribution) فهذا المعنى غير مقصود أبداً. وأقرب كلمة إلى مقصودهم هي القسمة »⁴⁹.

ب - عدم التفريق بين "الشبه" و"التوافق": « ونؤكد مرة أخرى أن استعمال كلمة الشبه في مكان التوافق هو غلط أو تسامح كبير في اللفظ، وما سموه بقياس الشبه بعد سيوييه هو غير القياس الذي قصده النحاة الأولون »⁵⁰.

ت - عدم التفريق بين "البناء والتفريع": « وخلطوا أيضا بين ما هو بناء كبناء الخبر على المبتدأ، وما هو تفريع عامل بمعموله مثل شغل الفعل بفاعله، وليس بناء، إذ لا يوجد فعل بدون فاعل في الكلام »⁵¹.

ث - عدم التفريق بين "الإسناد" و"البنية": « .. وأخطر مما سبق هو التخليط بين البنية النحوية الخالصة، وما أسماه سيوييه والخليل إسنادا »⁵².

ج - ترجمة مفهوم "Opposition": « ترجم اللسانيون العرب في زماننا مفهوم الـ Opposition في الفنولوجية بكلمة "تقابل" مع الأسف لأن هذه اللفظة تدلّ الآن في الرياضيات بالعربية على أبعد شيء عن الـ Opposition وهو الـ Bijection: ففي الفنولوجية الأساس هو اختلاف الصفات المميزة وفي الرياضيات هو عملية تطبيق بالتقابل »⁵³

ح - مصطلح "الموقف": « ترجموا أيضا كلمة (Situation) بالموقف، العرب قالوا حال، لماذا نقول موقف. المفهوم نفسه ما الفائدة في ذلك هذا تشويه للتراث أو نبه يستحسن أن نستعمل الموقف للسبب الفلاني للمبرر الفلاني هذا طيب هذا جيد أما أن نقول موقف وتسكت فماذا تريد بالموقف ما هو المفهوم الأوربي الذي ترجمته بالموقف أشياء كبيرة فيها تخليط بين المفاهيم الأوربية وبين المفاهيم العربية القديمة والحديثة وبين كل المفاهيم الموجودة في اللسانيات »⁵⁴.

خ - مصطلح الدلالة: « إن المقصود من لفظة الدلالة عند العلماء العرب هو، في الحقيقة، معنى المصدر لدل/يدل أو معنى الدليل في عبارة مثل "دلائل الإعجاز". فكان ينبغي أن تسمى الـ *Sémantique* : علم المدلولات. واستعمل العرب لهذا المعنى لفظة المعاني في العنوان "معاني القرآن" لكتاب الفراء وغيره. أما علم المعاني وهو القسم المعروف من علم البلاغة فهو يتناول معاني التراكيب في الإفادة أي في مختلف صورها اللفظية »⁵⁵.

5. الخلاصة:

لعلّي من خلال ما تقدم البحث فيه قد أبرزت بعض جوانب تعاملات الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح مع المصطلح اللساني والتي أخصها فيما يأتي:

- دراسته للمصطلح لأجل كشف تباين بين مصطلحات ظن المتأخرون تقارب مفاهيمها.

- التنبيه لبعض انحرافات المتأخرين عن فهم الأوائل لهذا المصطلح أو ذاك.

- تتبع التطور المفاهيمي للمصطلحات وما دلت عليه.
- تصحيح بعض الأخطاء الناجمة عن سوء تأويل لمصطلح أو استغلاقه عن الفهم.

- حرص على ربط الماضي من علوم العرب بحاضر نظريات الغرب، فأحيى التراث العلمي العربي القديم وما ميّزه من مفاهيم ومصطلحات عربية أصيلة، فأسقط عليها القضايا المتداولة في العلوم اللغوية النظرية الحديثة.

- اعتماده طريقة المقايسة الدلالية في دراسته واستقرائه للمصطلحات، يقول عن هذه الطريقة: « ويمكن أن يلجأ الباحث في ذلك إلى طريقة المقايسة الدلالية ليطبّقها على أقدم النصوص في هذا الميدان، وهي طريقة مبنية على

المقارنة الشاملة لكل السياقات التي وردت فيها اللفظة المعينة، ويطبق ذلك على كل المصطلحات التي تأكد أن معانيها التي قصدتها القدماء من العلماء هي شيء آخر، ومنها هذه التي لم يعرفها ولم يستعملها المتأخرون»⁵⁶.

وعند الوقوف على ما أوردته تحليلاً له واستقراءً، تأكد أن الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح - رحمه الله - حاول من خلال دراسته للمصطلح اللساني العربي خصوصاً، أن يؤصل للبحث اللساني العربي ويجعل منه نافذة لدراسة وفهم ما قدمه علماء العربية الأوائل من دراسات لسانية، سبقت في كثير من جوانبها ما استجد من علوم لغوية ونظريات لسانية حديثة. هذا من جهة، ومن جهة ثانية كانت هذه الدراسة التي قام بها الأستاذ وأمثاله لبنة لبناء لسانيات عربية لها جذورها الأصيلة المرتبطة بتراثنا اللغوي العربي الذي ثبتت أصالته وعلميته، مستفيدة مما قدمته لها النظريات اللسانية الغربية الحديثة من إنتاج علمي متجدد يوماً بعد يوم.

6. هوامش البحث

¹ ينظر: عبد المجيد سامي، مصطلحات اللسانيات في اللغة العربية بين الوضع والاستعمال، أطروحة لنيل الدكتوراه، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة الجزائر 2، 2007م، ص 50.

² ابن منظور، لسان العرب، ط 1، دار صادر، بيروت، 1997، ج 1، مادة (ص ل ح) .

³ علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، باب الألف / الألف مع الصاد والضاد، ص 27.

⁴ أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، ج 1، ص 44.

⁵ لا نقصد هنا النحو العربي الذي أسسه علماء العربية الأوائل كالخليل وسيبويه، فهذا النحو لا أثر للمنطق الأرسطي فيه وللحاج صالح صولة مائعة في رد زعم من زعم تأثر النحو العربي من بدايته بهذا المنطق في كتابه منطق العرب في علوم اللسان.

⁶ آمنة بلعلی، أسئلة المنهجية العلمية في اللغة والأدب، د.ط، دار الأمل، تيزي وزو، الجزائر، 2005، ص 26.

⁷ ينظر: عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في علوم اللسان، موفم للنشر، الجزائر، 2012م، ص 8.

⁸ خولة طالب الإبراهيمي، مبادئ في اللسانيات، ط 2، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2006، ص 9.

⁹ صالح بلعيد، دروس في اللسانيات التطبيقية، ط 4، دار هومه، الجزائر، 2009، ص 16.

¹⁰ للاطلاع على أهم القضايا المتعلقة بالمصطلح ينظر: كتاب بحوث ودراسات في اللسانيات العربية (الجزء الأول) مؤلفه الحاج صالح الصفحة 369 وما بعدها.

- 11 هذا لا يعني أن غير هذه المجالات لم يكن بأهمية ما ستختص هذه الدراسة به إلا أن طبيعة البحث تلزمنا الاقتصار على ما سنذكره.
- 12 المتأخرون في أبجديات الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح قسيمان الأول من جاء بعد أوائل علماء العربية كالخليل وسيبويه من أمثال ابن مالك صاحب الألفية والثاني متأخرو هذا العصر كإبراهيم أنيس وكمال بشر.
- 13 عبد الرحمن الحاج صالح، أصول البحث في التراث اللغوي العلمي العربي، مجلة الممارسات اللغوية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، المجلد 2، العدد 2، ص 10.
- 14 المصدر نفسه، ص 9.
- 15 المصدر نفسه، ص 10.
- 16 المصدر نفسه، ص 9.
- 17 المصدر نفسه، ص 9.
- 18 عبد الرحمن الحاج صالح، منطق العرب في علوم اللسان، موفم للنشر، الجزائر، 2012م، ص 128.
- 19 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، موفم للنشر، الجزائر، 2012م، ج 1، ص ص 217، 218.
- 20 عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الرغبة، الجزائر، 2012م، ص 72.
- 21 المصدر نفسه، ص 73.
- 22 المصدر نفسه، ص 14.
- 23 عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص 21.
- 24 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 1، ص 24.
- 25 المصدر نفسه، ص 26.
- 26 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، موفم للنشر، الجزائر، 2012م، ج 2، هامش صفحة 23.
- 27 عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص 254.
- 28 المصدر نفسه، ص 255.
- 29 عبد الرحمن الحاج صالح، منطق العرب في علوم اللسان، ص 113.
- 30 المصدر نفسه، ص 170.
- 31 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 1، ص 251.
- 32 المصدر نفسه، هامش ص 89.
- 33 المصدر نفسه، ص 219.

34 عبد الرحمن الحاج صالح، مجلة اللسانيات، (la notion de syllable et la théorie)، (cinético-impulsionnelle des phonéticiens arabes)، المجلد الأول، العدد 01، 1971م، ص 79.

35 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 1، ص 22.

36 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 2، ص 49.

37 عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص 263.

38 المصدر نفسه، هامش ص 13.

39 المصدر نفسه، ص 259.

40 عبد الرحمن الحاج صالح، منطق العرب في علوم اللسان، ص 123.

41 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 1، ص 30.

42 عبد الرحمن الحاج صالح، منطق العرب في علوم اللسان، ص 122.

43 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 1، ص 402.

44 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 2، ص 61.

45 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 1، ص 251.

46 المصدر نفسه، ص 89.

47 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 2، ص 51.

48 عبد الرحمن الحاج صالح، منطق العرب في علوم اللسان، ص 170.

49 عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج 2، هامش ص 12.

50 عبد الرحمن الحاج صالح، منطق العرب في علوم اللسان، هامش ص 171.

51 عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب، ص 260.

52 المصدر نفسه، ص 259.

53 عبد الرحمن الحاج صالح، منطق العرب في علوم اللسان، هامش ص 182.

54 عبد الرحمن الحاج صالح، محاضرة بجامعة يحي فارس بالمدينة ضمن إطار نشاطات لجنة التكوين في دكتوراه: اللسانيات العربية، مخبر تعليمية اللغة والنصوص بكلية الآداب واللغات، يومي: 05 و 06 فيفري 2017م.

55 عبد الرحمن الحاج صالح، الخطاب والتخاطب هامش ص 265.

56 عبد الرحمن الحاج صالح، أصول البحث في التراث اللغوي العلمي العربي، مجلة الممارسات اللغوية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، المجلد 2، العدد 2، ص 10.

7. قائمة المراجع:

• المؤلفات:

- آمنة بلعلی، (2005)، أسئلة المنهجية العلمية في اللغة والأدب، د.ط، دار الأمل، تيزي وزو، الجزائر.

- أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، ج 1 .
- ابن منظور، (1997)، لسان العرب، ط 1، دار صادر، بيروت، ج 1 .
- خولة طالب الإبراهيمي، (2006)، مبادئ في اللسانيات، ط2، دار القصة للنشر، الجزائر.
- صالح بلعيد، (2009)، دروس في اللسانيات التطبيقية، ط4، دار هومه، الجزائر.
- عبد الرحمن الحاج صالح، (2012)، بحوث ودراسات في علوم اللسان، موفم للنشر، الجزائر.
- عبد الرحمن الحاج صالح، (2012)، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، موفم للنشر، الجزائر، ج1.
- عبد الرحمن الحاج صالح، (2012)، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، موفم للنشر، الجزائر، ج2.
- عبد الرحمن الحاج صالح، (2012)، منطق العرب في علوم اللسان، موفم للنشر، الجزائر.
- عبد الرحمن الحاج صالح، (2012)، الخطاب والتخاطب، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الرغاية، الجزائر.
- عبد المجيد سامي، (2007)، مصطلحات اللسانيات في اللغة العربية بين الوضع والاستعمال، أطروحة لنيل الدكتوراه، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة الجزائر 2.
- علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة.
- **المقالات:**
- عبد الرحمن الحاج صالح، (1971)، (la notion de syllable et la théorie cinético-impulsionnelle des phonéticiens arabes)، مجلة اللسانيات، المجلد الأول، العدد 01.
- عبد الرحمن الحاج صالح، أصول البحث في التراث اللغوي العلمي العربي، مجلة الممارسات اللغوية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، المجلد 2، العدد 2.
- **المداخلات:**
- عبد الرحمن الحاج صالح، محاضرة بجامعة يحي فارس بالمدينة ضمن إطار نشاطات لجنة التكوين في دكتوراه: اللسانيات العربية، مخبر تعليمية اللغة والنصوص بكلية الآداب واللغات، يومي: 05 و06 فيفري 2017، الجزائر.



الإثبات الجنائي بالبصمة الوراثية في التشريع الجزائري Criminal proof of genetic fingerprint in Algerian legislation

مبارك بن الطيبي

مخبر القانون والتنمية المحلية، جامعة أدرار

btmadrar@univ-adrar.dz

تاريخ القبول: 2020-05-22

تاريخ الاستلام: 2019-11-08

ملخص -

البصمة الوراثية ثورة علمية من ثورات العصر استطاعت بفضل مميزاتها وخصائصها أن تحتل حيزا ومكانة هامين في مجالات عدة طبية وجنائية نظير الدور الفعال الذي تؤديه فيها.

نحاول من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على مفهوم البصمة الوراثية، وتكييفها القانوني ثم بيان أهم ضوابط وشروط التعامل معها لاستخلاص مدى التقدم الذي تحظى به كدليل إثبات أمام القضاء الجنائي.

الكلمات الدالة -

حجية، إثبات، حامض نووي، بصمة، دليل.

Abstract-

Genetic Print Is One Of Temporary Scientific Revolutions That It Humanity Could Achieve Advanced Levels In Many Essential Fields, Like Medical And Criminal Investigations Due To The Crucial Role It Plays. We Will Try To Highlight The Meaning Of Genetic Print And It's Loyal Interpretation Then We Will Find Out The Main Guidelines And Conditions Of Dealing With It. In The Aim Of Figure Out The Amount Of Evolution That Receives In As Trusted Evidence In The Court Of Genetic Law.

Key Words-

Authentic, Proof, Nucleic Acid, Fingerprint, Manual.

مقدمة

يسمى هذا العصر بالعصر الجينومي، إذ شهد ما يعرف بالهندسة الوراثية أو البيولوجية، والذي تعتبر بصمة الحامض النووي أو البصمة الوراثية من أهم نتائجهما، كما أن الاكتشافات العلمية التي حققها العلماء خلال آخر ربع قرن مضى، لتفوق بكثير ما أنجزه العلم عبر التاريخ البشري الطويل، وقد اعتبر كثير من العلماء الشريط الوراثي المزدوج الحلزوني الشكل؛ الانجاز الأكبر في القرن الحادي والعشرين، وعلينا قبل الحكم أن نتعرف على ما يمكن أن يقدمه علم الهندسة الوراثية والبصمة الوراثية للناس من تقنية تخدم حياتهم وسعادتهم، خصوصا في مجال الكشف ومحاربة الجريمة¹.

ولقد اهتمت الكثير من الدول ومنها العربية في الآونة الأخيرة بالأساليب العلمية الحديثة والتقنيات المتطورة والاستفادة منها في مجال الطب الشرعي والتحقيقات الجنائية. وقد تعاظم الاهتمام بتقنيات الحمض النووي (D.N.A) وذلك، بعد أن فرضت تلك التقنيات نفسها على المحاكم بحكم ما صاحب استخدامها من الحصول على أدلة مادية قادرة على الإثبات والنفي وحل طلاس أكبر القضايا وأعقدها، كقضايا البتة وقضايا القتل والاختصاب والسرقة وغيرها من القضايا المختلفة².

وهذا ما يجعل لموضوع الدراسة أهميته، فتطبيق تقنيات الحمض النووي أضحت اليوم تساهم في حل أعتى القضايا المدنية والجنائية، لذا فتقديم دراسة تتناول جانبا من جوانب هذا الموضوع، قد يعين المختصين وغيرهم في هذا المجال ولو بشكل مبسط في فهم وإدراك الضوابط الفنية والقانونية لاستخدام تقنية البصمة الوراثية في مجال الإثبات.

ننتقل في دراستنا لهذا الموضوع من إشكالية نبحت فيها مدى كفاية وفاعلية الاستناد إلى هذه الضوابط الفنية والقانونية حتى تحقق تقنية البصمة الوراثية الأغراض التي قررت من أجلها، ومن بينها استعمالها كدليل إثبات جنائي له حجيته؟

الإجابة على هذه الإشكالية تقتضي ضرورة اعتماد منهج علمي تحليلي، يضمن استيعابها مع المقارنة ما أمكن ببعض التشريعات لإبراز مواطن التقدم الذي حظيت به البصمة الوراثية كدليل له حجيته أمام القضاء الجنائي فيها.

ولا يكمن الهدف من هذه الدراسة في وضع تعاريف للبصمة الوراثية وخصائصها، وإنما محاولة إبراز مدى حجية هذا الدليل العلمي أمام جهات القضاء، وصموده أمام مبدأ الاقتناع الشخصي للقاضي الجنائي، كهيكل قانوني يتوقف عليه مصير المتهم، إما بالإدانة أو البراءة. حيث سنعالج كل هذه المسائل وغيرها في ظل القانون رقم 16 - 03 مؤرخ في 19 يونيو 2016، المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص³، وفق خطة منهجية مقسمة إلى مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم البصمة الوراثية.

المبحث الثاني: أحكام استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي.

المبحث الأول: مفهوم البصمة الوراثية

منذ أن اكتشف الدكتور" أليك جيفري Alec Jeffer " سنة 1985 تتابعات وتسلسلات القواعد النروجينية على شريط الدنا أو ما يطلق عليها البصمة الوراثية، وجدت هذه التقنية عصفا ذهنيا عند الباحثين تمخضت عنه آراء فقهية وقانونية تصب جميعا في شاطئ العدالة وفتحت آفاقا جديدة للوصول للمعرفة الطبية والتاريخية والجنائية والنسببية عند البشر لا تقبل الرفض أو الخطأ عند القيام بها وفق الأصول⁴، هذا الأمر يدفعنا لبحث مفهوم البصمة الوراثية بالوقوف تحديد المقصود بها (المطلب الأول)، ثم التكيف القانوني لهذه التقنية العلمية في بعض التشريعات المقارنة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تحديد المقصود بالبصمة الوراثية

إن تحديد المقصود بالبصمة الوراثية لا يتجلى إلا بالتطرق لتعريفها ومعرفة المصادر التي تستخلص منها، ومعرفة الخصائص المميزة لها، ثم بيان الأهمية التي تتمتع بها هذه التقنية خصوصا في بعد استخدامها في المجال الجنائي.

الفرع الأول: تعريف البصمة الوراثية وخصائصها

نصت عديد الدول على البصمة الوراثية في قوانينها الداخلية وأقرت العمل بها في المحاكم كدليل نفي وإثبات في المجالات المدنية والجنائية، رغم ذلك لم تتعرض هاته القوانين لتعريف البصمة الوراثية ولا لتحديد مفهومها تاركة الأمر للفقه ليتولى المسألة.

أولاً: تعريف البصمة الوراثية

حاولت بعض الاجتهادات الفقهية وضع تعريف للبصمة الوراثية من حيث كونها معلومات خالصة تخص شخصا ما والتي تميزه عن غيره فهي وسيلة بيولوجية لتحديد شخصية الفرد وتحديد هويته.

فكلمة البصمة مشتقة من البُصم وهو فوت ما بين الخنصر إلى طرف البنصر، ويقال ما فارقتك شبرا ولا فترا ولا عتبا والبصم ما بين الخنصر، والفوت ما بين كل أصبعين طولاً⁵، وبصم بصما إذا ختم بطرف أصبعه والبصمة أثر الختم بالأصابع⁶.

أما كلمة الوراثية فهي من الوراثة وهي علم يبحث في انتقال صفات الكائن الحي من جيل إلى آخر وتفسير الظواهر المتعلقة بطريقة هذا الانتقال، وأورثه الشيء أي أعقبه إياه⁷.

وعليه تعرف البصمة الوراثية على أنها تعيين هوية الإنسان عن طريق تحليل جزء أو أجزاء من حمض (D.N.A) المتمركز في نواة أو خلية من خلايا جسمية مجموعها 23 منها من الأب و23 من الأم وتظهر هذا على شكل التحليل في صورة شريط من سلسلتين كل سلسلة على شكل خطوط عرضية متسلسلة وفقا لتسلسل القواعد الأمنية على حمض (D.N.A) فهي خاصة بكل إنسان حيث تميزه عن الآخر في الترتيب. وتمثل إحدى السلسلتين الصفات الوراثية من الأب (صاحب الحيوان المنوي) وتمثل السلسلة الأخرى الصفات الوراثية من الأم (صاحبة البويضة) ووسيلة التحليل أجهزة ذات تقنية عالية تسهل على المتدرب عليها قراءتها وحفظها، وتخزينها في الكومبيوتر تركا للحاجة إليها⁸.

وهو عبارة عن حمض وراثي يوجد في أنوية خلايا الكائنات الحية، وهو الحمض النووي المسؤول عن نقل الصفات الوراثية عبر الأجيال، ويعد هذا الحمض الجزيئات الأكثر تعقيدا في جسم الإنسان⁹.

ومع وضع المشرع الجزائري لنظام قانوني خاص باستخدام البصمة الوراثية حاول تعريفها في القانون رقم 16 - 03، المؤرخ في 19 يونيو سنة 2016، والمتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص على أنها: "التسلسل في المنطقة غير المشفرة من الحمض النووي هذا الأخير الذي هو عبارة عن تسلسل مجموعة من النكليوتيدات تتكون كل واحدة منها

من قاعدة أزوتية الأدينين (A) الغوانين (G) السيتوزين (C) والتمين (T) ومن سكر (ريبوز منقوص الأكسجين) ومجموعة فوسفات".

ثانياً: خصائص البصمة الوراثية

تتميز البصمة الوراثية عن غيرها من الأدلة البيولوجية الأخرى ببعض الخصائص وهي:

1. عدم التطابق والتشابه بين الأفراد عند تحليل البصمة الوراثية فهي تحقق الهوية الشخصية بصفاتها الخاصة، التي تميزها عن غيرها بحيث لا يشتبه معها أحد من البشر، كما أنها تحقق الهوية الشخصية بصفاتها المشتركة مع الأصول التي انحدرت منها والفروع التي انبثقت منها¹⁰.

2. تعتبر البصمة الوراثية من أدق الوسائل حتى الآن في تحديد هوية الإنسان فنتائجها قطعية لا تقبل الشك قد تصل إلى درجة الإطلاق (100) ، لذا تعتبر أهم الوسائل الحديثة في الإثبات الجنائي، تثبت بها التهمة أو الجريمة أو تنفي بها عن المتهم.

3. قدرة الحمض النووي على مقاومة الحرارة والرطوبة وعد التعفن مما يمكن من التعرف على أصحاب الجثث فقد تمكن العلماء من استخلاص (D.N.A) من عينات قديمة تصل لأعمارها إلى أكثر من ثلاثين سنة كقضية الدكتور "سام شيرد" الذي ارتكبت ضده الجريمة عام 1955 ولم تؤخذ عينة من (D.N.A) الخاص به حتى سنة 1998¹¹.

4. البصمة الوراثية تظهر على شكل خطوط عريضة تسهل قراءتها وحفظها في جهاز الكمبيوتر لحين الحاجة لها، إذ يمكن مقارنة فصائل (D.N.A) للعينات المرفوعة في الحوادث و الجرائم بمجموعة من المشتبه فيهم خلال دقائق معدودة، كما يمكن مقارنة كل عينة بقاعدة بيانات المختبرات في دول أخرى مرتبطة معها بنظام الإعلام الآلي بعد استخلاص العينة وإجراء التحاليل اللازمة باستخدام التقنيات المحددة في هذا المجال¹².

5. تستخلص البصمة الوراثية من المخلفات البشرية لجسم الإنسان سواء كانت سائلة مثل الدم أو اللعاب أو المنى أو كانت أنسجة كالجلد والعظام أو الشعر، فهي بذلك تستخلص من أي خلية من خلايا الجسم ما عدا خلايا الدم الحمراء التي لا تحتوي على نواة¹³.

الفرع الثاني: أهمية استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

إن للبصمة الوراثية أهمية كبرى في المجال العلمي والعملية، وذلك كون أن تطبيق المنهج العلمي في التحقيقات الجنائية يمكننا من الحصول على أدلة مادية مبنية على أسس علمية ثابتة سواء أكانت أدلة فنية أو قرائن يعتمد عليها المحققون في التعرف على المجرمين، وكشف النقاب عن غموض أعقد الجرائم، كما أنها تعطي للقاضي تصورا للوقائع قد يتفق أو يختلف مع الدليل القولي المستمد من شهادة الشهود أو الاعتراف أو ادعاء المدعي مما يساعده على الحكم الصحيح على الوقائع. لذلك اهتمت الكثير من الدول العربية في الآونة الأخيرة بالأساليب العلمية الحديثة والتقنيات المتطورة والاستفادة منها في مجال الطب الشرعي والتحقيقات الجنائية. وقد تعاظم الاهتمام بتقنيات الحمض النووي (D.N.A)، وذلك بعد أن فرضت تلك التقنيات نفسها على المحاكم بحكم ما صاحب استخدامها من الحصول على أدلة مادية قادرة على الإثبات والنفي وحل طلاسم أكبر القضايا وأعقدها، كقضايا البنية وقضايا القتل والاغتصاب والسرقة وغيرها من القضايا المختلفة¹⁴.

فزيادة على الاستخدامات العلمية للبصمة الوراثية واستعمالها في دراسة الأمراض الجينية وعمليات زرع الأنسجة، أصبح من الممكن الاستفادة من هذه التقنية في مجالات أخرى متعددة كالتحقيق الشرعي من أجل تحديد نسب الأطفال وأصولهم في حال الإنكار، والكشف عن مختلف الجرائم خاصة جرائم القتل وهذا راجع لما تتميز به من قوة إثبات ونفي قاطع عكس فصائل الدم التي تعد وسيلة نفي لا إثبات لاحتمال الشبهة بين البشر في هذه الفصائل¹⁵.

وزيادة على هذين الوظيفتين فإن أهمية استخدام البصمة الوراثية تتجلى من خلال ما قيل عنها من أنها وسيلة إثبات لها صفة شبه قطعية، بل هناك من يرى أن لها حجية مطلقة بنسبة 100%¹⁶.

المطلب الثاني: التكييف القانوني للبصمة الوراثية في المجال الجنائي

البصمة الوراثية من بين وسائل الإثبات الحديثة التي تستعمل على نطاق واسع في نطاق إثبات الجرائم، تساعد على كشف الحقيقة والوصول إلى الفاعل في بعض الجرائم مثل جرائم القتل والاغتصاب، من خلال إثبات العلاقة ما بين

الإشارات البيولوجية الملتقطة من المكان وما بين الأشخاص المشتبه فيهم أو المجني عليهم، ولعل الصعوبة التي تواجه التشريعات المقارنة تتمثل في وضع تكييف عام وشامل للبصمة الوراثية ومرده التباين في مجالات استخدامها، وعليه سنحاول ملامسة التكييف القانوني لهذه التقنية في بعض التشريعات المقارنة.

الفرع الأول: تكييف البصمة الوراثية في التشريع الأمريكي

استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية لأول مرة إجراء تحاليل البصمة الوراثية سنة 1986 في قضية فصلت فيها إحدى محاكم ولاية "بنسلفانيا"، ثم وضعت كل ولاية أمريكية نصوص قانونية تقضي بأخذ عينات (D.N.A) من مرتكبي الجرائم الجنسية أو جرائم العنف وإنشاء سجلات آلية لحفظ هذه البصمات الوراثية¹⁷.

كما اعتمد مكتب التحقيقات الفدرالي سنة 1994 إنشاء سجل آلي بهدف تخزين البصمات الوراثية لمرتكبي الجرائم، وكذا حفظ البصمات الوراثية المستخلصة من الأدلة البيولوجية للأشخاص المجهولين التي تم العثور عليها في مسرح الجريمة، وكذلك تخزين البصمات الوراثية المستخلصة من العينات المأخوذة من بقايا بشرية مجهولة الهوية وهذا في حالات الكوارث الطبيعية كالزلازل والحرائق وحوادث الطائرات).

كما أن هناك نظام معلوماتي على مستوى الاتحاد الأمريكي ينسق بين مجموع المعطيات والمعلومات الموجودة في سجلات الولايات يسمى (CODIS)¹⁸ ، وقد طور هذا النظام ليقوم بالتنسيق على ثلاثة مستويات، محلي إقليمي وطني. وفي سنة 1998 وضع مكتب التحقيقات الفدرالي نظاما آخر لسجل البصمات الوراثية يسمى (NDIS)¹⁹ يسمح هذا النظام بتبيان المعلومات وإجراء المقارنة لنتائج تحليل البصمة الوراثية والتنسيق فيما بين الولايات الأمريكية. وقد وضعت إحدى الولايات الأمريكية تجربة أطلقت عليها "استئناف إجراء تحاليل البصمة الوراثية" حيث يمكن للمتهم أن يطالب عن طريق الاستئناف إجراء اختبارات البصمة الوراثية كي يثبت براءته²⁰.

الفرع الثاني: تكييف البصمة الوراثية في التشريع الفرنسي

تعد فرنسا من الدول الأوروبية التي واكبت التطور الحاصل في مجال استخدام البصمة الوراثية من حيث تقنياتها في عديد المجالات كالمجال الطبي

وإثبات النسب والإثبات الجنائي، ويتضمن قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي نصوصاً تسمح بإنشاء قواعد بيانات للبصمة الوراثية إلا أنه لم يتضمن نصاً صريحاً يجيز اللجوء إلى اختبارات البصمة الوراثية في نطاق الدعوى الجزائية، كما أن القانون المدني الفرنسي نص في المادة (16 - 11) على أنه: "لا يمكن البحث عن هوية الشخص عن طريق بصماته الوراثية إلا في نطاق تدابير البحث أو التحقيق الصادرة بخصوص دعوى قضائية أو لغايات طبية أو لغايات البحث العلمي..."²¹.

والذي يفهم من نص المادة (16 - 11) من القانون المدني الفرنسي، أنه يلزم لإجراء هذا التحليل ضرورة الحصول على إذن بالفحص من الجهة القضائية المختصة، سواء كان الإذن صادراً من جهة التحقيق قبل وصول القضية إلى المحكمة أو صادراً من القاضي المختص. فلا يستطيع أي شخص من تلقاء نفسه أن يطلب إجراء تحليل البصمة الوراثية بصفة شخصية وبدون أن تكون هناك دعوى أو إذن من الجهة المختصة لخطورة الآثار الناجمة عن مثل هذه الفحوص في كافة المجالات.

ولكن المادة (16 - 11) لم تبين طريقة وإجراءات اللجوء إلى اختبارات الحمض النووي (D.N.A) من أجل الحصول على البصمات الوراثية، ومن ثم يجب في مثل هذه الحال إلى القواعد العامة المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي لتحديد طريقة استخدام البصمات الوراثية، حيث تجيز هذه القواعد اللجوء إلى الخبرة الوراثية كغيرها من الأدلة العلمية من أجل الوصول إلى الحقيقة استناداً إلى مبدئين أساسيين تقوم عليها الإجراءات الجزائية، وهما مبدأ حرية الإثبات ومبدأ القناعة الوجدانية للقاضي المكرسة في نص المادة (427) من قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي.

وعليه واستناداً لما سبق ذكره وللقانون رقم 94 - 653 الصادر في 29 جويلية 1994، يمكن اعتبار البصمة الوراثية في القانون الفرنسي دليلاً مستقلاً يمكن بناء الحكم عليه في مسائل النسب وكذلك في القضايا الجنائية بربر، فهي دليل مثل بقية الأدلة القانونية لا تتميز عنها في أي شيء أياً كانت درجة موثوقيتها.²³

الفرع الثالث: تكييف البصمة الوراثية في التشريع الجزائري

نظرا لحدثة تقنية البصمة الوراثية لم يتناولها المشرع الجزائري في قانون الإجراءات الجزائية²⁴، رغم افتتاح مخبر خاص بالبصمة الوراثية في الجزائر سنة 2004، والذي عمل على حل العديد من القضايا المتعلقة بالقتل والاعتداءات الجنسية والسرقات وقضايا النسب، ليبقى المخرج الوحيد في ظل غياب أحكام توضح موقف القضاء الجزائري لتكييف البصمة الوراثية في المجال الجنائي هو نص المادة (68) من قانون الإجراءات الجزائية، التي تجيز في فقرتها الأخيرة لقاضي التحقيق أن يأمر بإجراء الفحص الطبي أو يأمر باتخاذ أي إجراء يراه مفيدا²⁵، واستمر الحال حتى بعد إقرار نص خاص لاستخدام البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية، حيث لم يثر هذا القانون مسألة التكييف القانوني لهذه التقنية وإن خول بموجب نص المادة (04) منه وكلاء الجمهورية وقضاة التحقيق وقضاة الحكم، الأمر بأخذ عينات بيولوجية وإجراء تحاليل وراثية عليها وفقا للأحكام المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية. ونص المادة هذه يحيل بوضوح على قانون الإجراءات الجزائية لنقرر أن اللجوء لاستخدام البصمة الوراثية عمل من أعمال الخبرة التي يمكن أن يأمر ويستعين بها القاضي حسب نص المادة (68) والمادة (212) من قانون الإجراءات الجزائية، هذه الأخيرة التي تجيز إثبات الجرائم بأي طريق من طرق الإثبات ما عدا الأحوال التي ينص فيها القانون على غير ذلك وللقاضي أن يصدر حكمه تبعا لاقتناعه الخاص.

إن مبدأ حرية الإثبات المستمد من نص المادة (212) يسمح للقاضي الاستعانة بالبصمة الوراثية، وهو ما يؤكد نص المادة (143) من قانون الإجراءات الجزائية التي تجيز لجهاز التحقيق أو الحكم عندما تعرض لها مسألة ذات طابع فني أن تأمر بنذب خبير إما بناء على طلب النيابة العامة أو من تلقاء نفسها أو من الخصوم.

والذي يفهم من استقراء النصوص السالفة الذكر أن البصمة الوراثية تعتبر عملا من أعمال الخبرة التي يمكن أن تأمر بها الجهات القضائية وتستعين بها متى رأت ضرورة لذلك، والدليل الناتج عنها قرينة من قرائن الإثبات التي تخضع كغيرها من أدلة الإثبات لمبدأ الاقتناع الخاص للقاضي.

المبحث الثاني: أحكام استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

من أجل ضمان نتائج فحص البصمة الوراثية لا بد من وضع ضوابط تتعلق بكيفية التعامل مع البصمة الوراثية من الوقت الذي يم فيه العثور على الأثر البيولوجي في مسرح الجريمة إلى غاية إجراء التحاليل وتسجيلها، وهي ضوابط وشروط فنية، يكون من الواجب احترامها مع الالتزام بما يقرره القانون من شروط أخرى تحفظ للفرد سلامته وكرامته (المطلب الأول)، وتبقى للبصمة الوراثية حجيتها في الإثبات أمام الجهات القضائية (المطلب الثاني).

المطلب الأول شروط استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

لا شك أن استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي يساعد وبشكل فعال في الكشف عن الحقيقة، لكن حتى تقبل كدليل إثبات لا بد أن يتم التعامل معها وفق ضوابط وشروط فنية تمكن من رفعها من مسرح الجريمة إلى غاية إجراء التحاليل عليها في مخبر التحاليل.

لكن الالتزام بالشروط الفنية وحدها لا يجعل من هذه التقنية دليلاً مقبولاً، لما قد يكون فيها من مساس بكرامة الفرد والتعدي على خصوصياته، لذا تضع مختلف التشريعات ضوابط أخرى قانونية تضمن هذا الجانب.

الفرع الأول: الشروط الفنية لاستخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

نظراً لحساسية الأثر البيولوجي، وحتى لا يضيع إذا ما تم التعامل معه بطريقة غير صحيحة يجب الالتزام بشروط فنية دقيقة من لحظة الوصول أول رجل أمن إلى مسرح الجريمة، إلى غاية رفع هذا الأثر وتحليله في مخابر متخصصة واستخلاص الدليل الجنائي.

أولاً: شروط التعامل مع البصمة الوراثية في مسرح الجريمة

يعرف مسرح الجريمة بأنه المكان أو مجموعة الأماكن التي ارتكبت فيها جريمة أو أي جزء منها أو وجد فيها جسم الجريمة أو أي جزء منه ويشمل الأماكن التي وقعت فيها حادثة يعتقد بأنها قد تكون جنائية أو عثر فيها على أشخاص أو جثث أو أشياء يعتقد بأنها قد تكون على صلة بجريمة²⁶.

كما يعرف بأنه مكان ارتكاب الجريمة الرئيسي²⁷، وهذا التعريف جعل من مكان وقوع الجريمة هو المسرح الحقيقي دون اعتبار مكان إخفاء الجثة أو المسروقات أو غيرها، لكن الملاحظ على هذا التعريف وهذا يعد قصوراً أنه لم يعط للأثار الناتجة عن الجريمة أهميتها من حيث ذكرها في التعريف لأن الآثار

الناجمة عن الجريمة تعتبر مفتاح اللغز للجرائم الواقعة في المسرح. وهذا التعريف هو الأقرب الذي يتفق مع مفهوم مسرح الجريمة لدى الفقهاء القدامى²⁸.

وحتى يمكن الاستفادة من البصمة الوراثية في مجال الإثبات الجنائي لأبد وضع ضوابط دقيقة في كيفية التعامل مع مسرح الجريمة، ولابد من إدارة فعالة لفحص مسرح الجريمة بشكل يضمن اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لمنع تلوث العينات أو ضياعها.

1. المحافظة على مسرح الجريمة

تعتبر حماية مسرح الجريمة من لحظة وصول أول ضابط إلى حين جمع آخر دليل وتسجيله الجانب الأهم في جمع عملية الأدلة وحفظها، فينبغي تأمين مسرح الجريمة في أسرع وقت ممكن كي لا يتمكن من الوصول إليه إلا الأشخاص المسؤولون عن التحقيق الجنائي، إذ يمكن أن يتسبب أي أشخاص آخرين أو موظفين من دون موافقة إلى إدخال ملوثات وتعطيل مسرح الجريمة. ويمكن وضع بعض الإرشادات التي تؤدي إلى الحفاظ على مسرح الجريمة وتتجلى فيما يلي:

- أ - عدم تحريك أي شيء في مسرح الجريمة أو تغيير وضعه عما يكون عليه،
- ب - عدم الدخول إلى مسرح الجريمة بتعجل،
- ت - عدم استعمال دورات المياه أو أي شيء كالحمامات والمناشف التي توجد في مسرح الجريمة، لاحتمال أن يكون الجاني قد استخدمها لمسح وغسل ما علق به أو بالأدوات التي استخدمها من آثار كالدماء،
- ث - تدوين أسماء الحاضرين في مسرح الجريمة من شهود أو أشخاص لهم علاقة بالحادث، والحرص على عدم جمع الشهود أو المشتبه فيهم إن وجدوا مع بعضهم البعض وعزلهم كلما كان ذلك ممكناً عليه أن يدون جميع ما تقع عليه عينه ، وما يصل إلى أذنه وأن يدون ذلك دون إغفال أدق التفاصيل، وعدم الاعتقاد بأن كشف بعض التفاصيل ليس لها أثر هام فيتخلى عن إثباتها، إذ أن الواقع العملي كشف أن تجاوز إثبات بعض الأشياء كانت هي ذاتها السبيل إلى الوصول إلى مرتكب الجريمة وكشف الحقيقة.

2. رفع الأثر البيولوجي

يقصد بالأثر البيولوجي العلامة التي يمكن إدراكها ومعاينتها ويكون مصدرها جسم الإنسان وترتبط بوجه من أوجه نشاطه الحيوي انطلاقاً من بنيته التشريحية ووظائفه العضوية أو تكون ناتجة عن العادات التي يمارسها²⁹. فالآثار البيولوجية هي كل الآثار المادية التي تتخلف في مسرح الجريمة من دم أو سائل منوي خاصة في جرائم العنف والمشاجرة والاغتصاب، أو أي مخلفات أخرى مثل الشعر أو اللعاب على أعقاب السجائر وعلب المياه.

ولقد اهتم رجال القانون بالدليل البيولوجي بعد تصنيفه ضمن الأدلة الجنائية الحديثة بل اعتباره ركيزة أساسية لإثبات الحقيقة في مجال مكافحة الإجرام، بل نجد أن بعض التشريعات اهتمت وحاولت تعريفه وإن كان اهتمامها وحتى تعريفها للأثر البيولوجي يعتريه النقص والقصور، وهذا حال المشرع الجزائري مثلاً في القانون المتعلق باستعمال البصمة الوراثية، حيث تطرق لتعريف العينات البيولوجية على أنها أنسجة أو سوائل بيولوجية تسمح بالحصول على بصمة وراثية³⁰.

وتعدد أنواع الآثار البيولوجية التي يصدرها الإنسان والتي يمكن تحليلها مخبرياً والتوصل إلى مصدرها فقد تكون دماً أو سائلاً منوياً أو شعراً أو غيرها من الآثار البيولوجية. كما أن هذه الآثار تختلف عن الآثار المادية الأخرى في مسرح الجريمة نظراً لطبيعتها، إذ أنها ذات أصول حيوية، فالنشاط الحيوي البيولوجي لهذه الآثار هام جداً كلما أمكن تطويره إلى الحد الذي يجعله صالحاً لإجراء الاختبارات المتعلقة بهذه الآثار.

ولذا فإن الأساليب الواجب إتباعها في تسجيل وحفظ ورفع هذا النوع من الآثار ذات طبيعة خاصة وبالقدر الذي يُتحرى فيه الأسلوب العلمي الصحيح فإن ذلك يخفف العبء على خبراء المختبر الجنائي ويسهل الوصول إلى الحقيقة بأقل جهد، ويجب في ذلك مراعاة أصول الحفظ والتحريز الصحيحة ليتم حفظ الدليل بقيمته القانونية لدى المحاكم وبذلك يدفع عنه شبهة العبث أو الإهمال أو التبديل أو التلوث³¹.

إذ يعتمد نجاح تحاليل الحمض النووي (D.N.A) على الطريقة التي يتم بها أخذ العينة وجمعها من مسرح الجريمة وكيفية حفظها، حيث ثبت من

الناحية العلمية أنّ العينات البيولوجية تفقد حيويتها وتفاعلها إذا لم تُجمع وتُحفظ بطريقة سليمة، وتحقيقاً لذلك يجب توثيق جميع العينات، بحيث يتم تدوين العناصر والأجزاء كما يجب أن تتضمن الاستمارة التي سيحال بواسطتها الأثر إلى المختبر للتحليل على جميع التفاصيل الخاصة بالعينة من حيث نوع القضية وظروفها والمطلوب فيها على وجه التحديد، بحيث لا يؤثر سلباً على نتيجة تحاليل البصمة الوراثية³².

ثانياً: شروط التعامل مع البصمة الوراثية في مخبر التحاليل

حتى يستفاد من البصمة الوراثية على أكمل وجه لابد من مراعاة الشروط اللازمة لتحليلها، تضمن سلامة العمل بها، وتبعث الثقة للاحتكام إليها. وتعلق هذه الضوابط عموماً بالمكان الذي يجري فيه تحليل البصمة الوراثية، أو الأشخاص القائمين على العملية، أو ضوابط عملية التحليل في حد ذاتها.

1. إشراف الدولة على مخابر التحليل

أي أن تكون مختبرات الفحص للبصمة الوراثية تابعة للدولة أو تشرف عليها إشرافاً مباشراً³³، مع توفير جميع الضوابط العلمية والمعملية المعتبرة محلياً وعالمياً في هذا المجال، كما يجب أن تكون هذه المختبرات مزودة بأحسن الوسائل والأجهزة ذات التقنية العالمية والموصفات الفنية القابلة للاستمرارية والتفاعل مع العينات وكذا الظروف المحيطة بها في الدولة³⁴.

وقد ألزم المشرع الجزائري بموجب القانون 16 - 04، على ضرورة أن تُجرى التحاليل على العينات البيولوجية من قبل المخابر المعتمدة طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما، بل عملت الجزائر قبل ذلك على إنشاء مخبر بمناسبة عيد الشرطة بتاريخ 22 / 07 / 2004، كخطوة هامة في تكريس وتشجيع العمل بالبصمة الوراثية، وتتمثل مهمة هذا المخبر الذي بدأ سريان العمل فيه سنة 2006، في تقديم المعلومات التي تحتاج إليها مصالح الأمن والعدالة، ويتشكل مستخدمه من موظفي الشرطة والأعوان المدنيين من مختلف التخصصات.

إلا أن اعتماد بلادنا على مخبر علمي واحد مقارنة باستحداث الطرق العلمية لا يكفي لتغطية التحاليل الجينية على المستوى الوطني، مما يعد إشكالا عملياً وعائقاً يحول دون سرعة إجراءات التحقيق والمحاكمة لا سيما أن هذا المختبر مخصص أيضاً للتحاليل المتعلقة بقضايا النسب³⁵.

2. إجراء التحاليل من قبل خبراء مختصين

يجب أن تؤخذ العينات البيولوجية وفقاً للمقاييس العلمية المتعارف عليها من قبل ضباط وأعاون الشرطة القضائية من ذوي الاختصاص في مرحلة التحقيق، كما يمكنهم الاستعانة والإشراف على أشخاص آخرين مؤهلين لهذا الغرض³⁶، أما في مرحلة التحقيق أو المحاكمة فيمكن الاستناد في مضاهاة البصمة الوراثية على تسخير خبير فني مختص³⁷، ويتوقف عمل الخبير إلى حد كبير على كفاءته المهنية والفنية ومهاراته التخصصية وتطبيق الأساليب العلمية والفنية المناسبة والاستخلاص المنطقي لما يصل إليه إدراكه من بيانات³⁸.

لذا يجب أن يكون العاملون القائمون على العمل في المختبر المنوط بإجراء تحاليل البصمة الوراثية من أصحاب الخبرة العالية والمستوى الرفيع وممن يشهد لهم بالتقدم العلمي والتقني حتى لا يؤدي عدم ذلك إلى تدهور في النتائج الفنية وبالتالي ضياع الحقوق من أصحابها³⁹.

3. سلامة وتوثيق خطوات التحليل

يجب توثيق كل خطوة من خطوات تحليل البصمة الوراثية بدءاً من نقل العينات إلى ظهور النتائج حرصاً على سلامتها وضماناً لصحة نتائجها، مع حفظ هذه الوثائق للرجوع إليها عند الحاجة⁴⁰.

إذ يعتمد نجاح تحليل الحمض النووي (D.N.A) على الطريقة التي يتم بها أخذ العينات وجمعها من مسرح الجريمة وكيفية حفظها، حيث ثبت من الناحية العلمية أن العينات البيولوجية تفقد حيويتها وتفاعلهما إذا لم تجمع وتحفظ بطريقة سليمة، وتحقيقاً لذلك يجب توثيق جميع العينات، بحيث يتم تدوين العناصر والأجزاء، كما يجب أن تحتوى الاستمارة التي سيحال بواسطتها الأثر إلى المختبر للتحليل، على جميع التفاصيل الخاصة بالعيينة، من حيث نوع القضية وظروفها والمطلوب فيها على وجه التحديد، بحيث لا يؤثر سلباً على نتيجة تحاليل البصمة الوراثية⁴¹.

4. وضع آليات دقيقة لمنع الغش

حتى تكون نتائج التحاليل مطابقة للواقع فإنه من الواجب وضع ميكانيزمات لمنع الانتحال والغش ومنع التلوث وأن يتم التأكد من دقة

المختبرات وأن يكون عدد المورثات (الجينات المستعملة للفحص) بالقدر الذي يراه المختصون ضروريا دفعا للشك⁴².

الفرع الثاني: الشروط القانونية لاستخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

لا يكفي الالتزام بالضوابط الفنية في التعامل مع البصمة الوراثية لاستخدامها كدليل إثبات جنائي، إذ لا بد من التقيد أيضا بالشروط القانونية والتي تهدف بالدرجة الأولى إلى حماية وحفظ سلامة الفرد وكرامته الإنسانية.

أولا: استصدار أمر من القضاء

أي من الواجب ألا يتم إجراء التحاليل إلا بإذن من الجهات الرسمية⁴³، فعلى ضباط الشرطة القضائية الحصول على إذن من السلطة القضائية المختصة، كما يخول لوكلاء الجمهورية وقضاة التحقيق وقضاة الحكم الأمر بأخذ عينات بيولوجية وإجراء تحاليل وراثية عليها وفقا للأحكام المنصوص عليها في القانون.

ثانيا: حرمة الحياة الخاصة (حماية المعلومات)

أقر الإعلان العالمي لمنظمة اليونسكو حول حقوق الجينوم البشري سنة 1997: " لكل فرد الحق في الاحترام والكرامة، مهما كانت خصائصه الوراثية هذه الكرامة تفرض عدم حصر في خصائصهم الوراثية واحترام طبيعه الفريد واختلاف".

أن البصمة الوراثية تقدم صورة عن التفاصيل الشخصية للأفراد، وهذه المعلومات أكثر حساسية من تلك التي تكشفها وسائل التحليل الجنائي والعلمي الأخرى، مثل بصمات الأصابع وآثار الأقدام وغيرها. فالبصمة الوراثية لا تقدم معلومات عن الأفراد فحسب بل عن عائلاتهم أيضا، ويشكل الخوف والقلق من إساءة استخدام هذه المعلومات الخاصة بالشخص أو عائلته أهم ما يثار في هذا الشأن. فالممارسات المتهورة والمحظورة التي قد تعتمدها جهات إنفاذ القانون لجمع عينات البصمة الوراثية دون توفير وتأمين الحماية لها، يشكل انتهاكا صارخا لحق الفرد في الخصوصية لذلك كان لزاما إيجاد ضوابط وأسس يتعين مراعاتها حال التعامل مع البصمة الوراثية، وما تقدمه من

معلومات شخصية وخاصة تكفل حماية حق الشخص في الخصوصية الجينية وعدم استخدامها فيما يضره⁴⁴.

ويمكن تعريف الحق في الخصوصية الجينية بأنها حق المرء في أن يقرر بنفسه ما هي المعلومات الجينية التي يمكن للغير معرفتها، وحقه في أن يقرر ماهية هذه المعلومات التي يرغب هو في معرفتها عن نفسه.

لذا فرغم كون البصمة الوراثية أداة فعالة في اكتشاف الجرائم إلا أنها تنطوي على مخاطر الحد والتعدي على حريات وحقوق الأفراد لذا يجب على التشريعات ذات العلاقة باختبار البصمة الوراثية أن تعمل على إقامة التوازن بين حقوق الأفراد وتحقيق العدالة ومن أجل ذلك فقد ذهب الإعلان العالمي للجينوم البشري وحقوق الإنسان الصادر من منظمة اليونسكو في 11 / 11 / 1997، إلى النص على ضرورة حماية المعلومات الوراثية والحصول على الموافقة المسبقة للشخص الخاضع للفحص في أن يقرر ما إذا كان يريد أو لا يريد أن يحاط علما بنتائج فحص وراثي أو بعواقبه⁴⁵.

ومن جهته جاء الإعلان الدولي بشأن البيانات الوراثية متماشيا مع الجهود المبذولة لحماية الخصوصية الجينية، فقد نصت المادة (14) منه تحت عنوان "حرمة الحياة الشخصية والسرية" على أنه "ينبغي أن تسعى الدول إلى حماية حرمة الحياة الشخصية وسرية البيانات الوراثية البشرية المنسوبة إلى شخص يمكن تحديد هويته أو إلى أسرة معينة أو عند الاقتضاء إلى مجموعة محددة وذلك وفقا للقانون الوطني بما يتفق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان"⁴⁶.

كما نصت المادة (21) من الإعلان تحت عنوان "إتلاف البيانات" على وجوب إتلاف البيانات الوراثية البشرية، وكذا العينات البيولوجية التي تجمع من شخص مشتبه به أثناء التحقيق الجنائي، عندما تنتفي الحاجة إليها، ما لم ينص القانون الداخلي المتفق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان بخلاف ذلك.

وقد حث الإنتربول من خلال الدليل الذي أعده بشأن تبادل بيانات البصمة الوراثية على ضرورة حماية الخصوصية الجينية والتصدي للمخاوف المثارة بشأنها، حيث دعت المنظمة وكالات إنفاذ القانون وغيرها من السلطات

المختصة أن تسعى إلى حماية البيانات الجينية للأفراد وفقا للمعايير الدولية لضمان الإنصاف والشفافية وسلامة معلومات البصمة الوراثية.

ومن جهتها عملت التشريعات الوطنية على حماية الحق في الخصوصية وعدم الانحراف عن الغايات التي من أجلها أجريت تحاليل البصمة الوراثية، فبالنسبة للمشرع الجزائري، لكل فرد حياته الخاصة لا يجوز انتهاكا بأي شكل من أشكال، كما أن المشرع اعتبرها حق دستوري تضمنه الدولة وذلك استنادا إلى المادة (34) منه.

ويعتبر المشرع الجزائري حرمة الحياة الخاصة من أهم العقوبات الأساسية من الطرق العلمية في إثبات الجرائم، وخصوصا حمض النووي فهي تفتح باب بحث الخصائص الوراثية من خلال النمط الوراثي الذي يتميز كل شخص. وأن حماية المعلومات الوراثية حق من حقوق للصبغة الشخصية تعد حماية قانونية من خلال المبدأ العام المتعلق بالحق في الحياة الخاصة وعدم إفشاء السر المهني حسب المادة (37) من المرسوم التنفيذي رقم 92 - 276 المتضمن مدونة أخلاقيات الطب⁴⁷، والمادة (18) من القانون رقم 16 - 03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية.

وعموما فإنه إن كان الاعتراض الأساسي يتجلى في أن فحص الحمض النووي يمكن أن يمد الغير بمعلومات من المتهم أكثر من المعلومات التي يحتاجها للتحقق من العينات المفحوصة للمقارنة فإن طريقة الطبيب (Jeffreys) المتبعة في الوقت الحاضر تظمن بأن العمود (Le code - barre) لا يكشف بأي حال من الأحوال عن الشخص الذي قدم منه العتاد الخلوي.

وأن البصمة الجينية المتحصل عليها من خلال هذه الطريقة لا تعطي أي معلومة عن شخصية المتهم أو طبعه أو استعداداته الإجرامية أو الوراثية، كما أن هذه الطريقة لا تعطي أي وصف للشخص (الطول، القصر، ذكر، أنثى). لكن بالرغم من كل هذا يجب على المشرع أن يضع ضمانات صارمة حول فحص الأعمدة المشفرة في الإجراءات الجزائية⁴⁸، تضمن حماية الجين البشري من كل استخدام غير مشروع خصوصا بعد الاكتشافات الهائلة في الهندسة الوراثية وأيا كان مصدر هذا الجين سواء من جسد المتهم أو من غيره أو من إفرازات الشخص المهيأة بطبيعتها للخروج منه⁴⁹.

ثالثا: احترام السلامة الجسدية

يعد مبدأ احترام السلامة الجسدية من المبادئ الدستورية التي يعاقب القانون على المساس بها، وهذا الحق ضمنه الدستور الجزائري في نص المادة (41) منه: "يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات وعلى كل ما يمس سلامة الإنسان البدنية والمعنوية"⁵⁰.

وعلاوة على كونه حقا دستوريا فإنه يمثل إحدى القيم العليا لأي مجتمع متحضر والتي يحميها القانون، وأن إجبار الشخص الخضوع لمثل هذه الاختبارات يمثل نوعا من الاعتداء على هذا المبدأ إذ لا بد من الحصول على موافقة من يخضع لهذه الخبرة الطبية استنادا إلى الحق في السلامة الجسدية طبقا للمادة (355) من القانون رقم 18 - 11 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها⁵¹: "لا يجوز نزع الأعضاء والأنسجة والخلايا البشرية وزرعها إلا لأغراض علاجية أو تشخيصية وضمن الشروط المنصوص عليها في هذا القانون".

وقبل ذلك نصت المادة (21 / 04): "لا يمكن أن تتعرض السلامة الجسدية للشخص لأي مساس إلا في حالة الضرورة الطبية المثبتة قانونا وحسب الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون".

لكن لا ينبغي الاستكانة إلى هذه النصوص المذكورة لاستبعاد إجراء تحاليل الحمض النووي لما فيه من مساس بحقوق الفرد، ذلك أن ما يتعين الاعتداد به هو خطورة العدوان أو المساس فلا يمكن استبعاد كل وسيلة علمية لمجرد منافاتها للقواعد دون تعمق لمعرفة مدى الفوائد التي تعود على المجتمع⁵².

رابعا: عدم إجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه

تقوم قاعدة عدم جواز إجبار الخصم على تقديم دليل تحت يده يستفيد منه خصمه على أساس تصور معين للخصومة، وهو أنها معركة يدافع فيها كل خصم عن مصالحه دون أن ينتظر معاونة الآخر بتقديم ما يكون تحت يده من أدلة الفنية تفند ادعاءاته، غير أن اتجاهها حديثا يرفض هذا الاعتقاد السابق، ويرى على أن الخصوم التزام بالمشاركة والمعاونة في الإثبات، بمعنى تقديم كل ما يمكن أن يساعد في الكشف عن الحقيقة مما يتحمله الطرفان مجتمعان، وهو ما سوف يلقي انتهاكا إذا تم الأخذ بالطرق العلمية، إذ أنها تقوم على إجبار الشخص المعني على أخذ أنسجة وخلايا من جسمه لإثبات

البنوة أو غيره، والذي يعد إجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه الأمر الذي يجعله باطلا إجرائيا⁵³.

وتماشيا مع نص المادة الرابعة الفقرة الثالثة والرابعة من الاتفاقية العالمية لحقوق الإنسان لسنة 1948 إن أخذ العتاد الخلوي من أجل فحص الحمض النووي يتم فيه إجبار الشخص المعني على أن يشهد ضد نفسه أو إكراهه على الاعتراف بخطئه، فليس المتهم هو الذي يتكلم هنا وإنما الوقائع المادية هي التي تعوض التصريحات⁵⁴.

إن الحل الأكثر واقعية هو إجبار المتهم على الخضوع لأي تحليل للتأكد من ارتكابه للجريمة، فلو ترك الخيار للمتهم لرفض دائما الخضوع لأي إجراء، ومادام أن الاستعانة بالبصمة الوراثية وسيلة من وسائل التنقيب عن الحقيقة فإن المحكمة تملك أن تأمر بها وتلزم المتهم بالخضوع لها⁵⁵.

المطلب الثاني: حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

لا شك أن نظرية الإثبات هي الأساس الذي تقوم عليه قواعد الإجراءات الجنائية منذ لحظة وقوع الجريمة إلى حين صدور الحكم من السلطة القضائية المختصة، والإثبات في المواد الجنائية هو النتيجة التي تتحقق باستعمال وسائله وطرقه المختلفة للوصول إلى الدليل الذي يستعين به القاضي لاستخلاص حقيقة الوقائع المعروضة عليه لإعمال حكم القانون عليها، ونظرا للتطورات العلمية الهائلة في وسائل الإثبات والتي لم تكن معروفة من قبل، والأدلة العلمية تعتمد على الأصول والحقائق العلمية، وبما تتميز به من أصول الثبات والاستقرار والثقة في مصادرها العلمية. طرحت مسألة سلطة القاضي الجنائي في تقدير هذه الأدلة العلمية، أي مدى قبول وحجية الأدلة البيولوجية الحديثة في الإثبات الجنائي. سنحاول دراسة هذه المسألة عبر كل المراحل التي تمر بها الدعوى الجزائية.

الفرع الأول: حجية البصمة الوراثية في مرحلة المتابعة

تتعدد الآثار التي يمكن أن يتركها الجاني في مسرح الجريمة من دم أو بصاق أو خصلة شعر أو غير ذلك من الأدلة التي تجعل من مسرح الجريمة المكان الذي يعطي شرارة البحث عن الجاني وكشف النقاب عن ملابسات الجريمة.

ويمكن الاستدلال عن طريق البصمة الوراثية على مرتكب الجريمة والتعرف على الجاني الحقيقي من بين المتهمين من خلال أخذ ما يسقط من جسم الجاني الحقيقي من بين المتهمين من خلال أخذ ما يسقط من جسم الجاني في محل الجريمة وما حوله، وإجراء تحاليل البصمة الوراثية على تلك العينات المأخوذة، ومطابقتها على البصمات الوراثية للمتهمين بعد إجراء الفحوصات المخبرية على بصماتهم الوراثية.

فعند تطابق البصمة الوراثية للعينات المأخوذة من محل الجريمة، مع نتيجة البصمة الوراثية لأحد المتهمين، فإنه يكاد يجزم بأنه مرتكب الجريمة دون غيره من المتهمين، في حالة كون الجاني واحداً. وقد يتعدد الجناة ويعرف ذلك من خلال تعدد العينات الموجودة في مسرح الجريمة، ويتم التعرف عليهم من بين المتهمين من خلال مطابقة البصمات الوراثية لهم مع بصمات العينات الموجودة في محل الجريمة⁵⁶.

لذلك يمكن القول أن البصمة الوراثية قرينة قاطعة على وجود الشخص في محل الجريمة لاسيما عند تكرار التجارب ودقة المعامل المخبرية ومهارة خبراء البصمة الوراثية، إلا أنها ظنية في كونه هو الفاعل للجريمة، فالبصمة الوراثية بما تفيده من تحديد شخصية صاحب الأثر البيولوجي في مسرح الجريمة ووجود صلة بينه وبين الجريمة المرتكبة لا تقطع بأنه المرتكب لها، وإنما تشير شكا وظنا بأنه الجاني، فإذا تبين لقاضي التحقيق أن الآثار البيولوجية التي عثر عليها بمسرح الجريمة وتم تحليلها وفحص الحمض النووي الموجود بها يتطابق مع الحمض النووي لهذا الشخص، فإن من صلاحية قاضي التحقيق اتهامه بارتكاب الجريمة محل التحقيق.

ويزول هذا الشك إذا برر سبب تواجده في مكان ارتكاب الجريمة ، كإسعاف المجني عليه أو نجده أو أن أثره قد وجد بطريقة مصطنعة ، ومن هنا تعد البصمة الوراثية دليلاً مباشراً على تواجد المتهم في مكان ارتكاب الجريمة، وتعد دليلاً غير مباشر على ارتكابه لها⁵⁷.

الفرع الثاني: حجية البصمة الوراثية في مرحلة التحقيق

إن البصمة الوراثية بما تفيده من احتمال ارتكاب المتهم للجريمة من عدمه بناء على أثره البيولوجي في مسرح الجريمة تكون مؤثرة على في قرارات سلطة

التحقيق في التصرف في الأوراق بإحالة الدعوى إلى المحكمة للفصل فيها أو الأمر بالأمر بوجه لإقامة الدعوى الجنائية.

فمن المعلوم أن لقاضي التحقيق السلطة في تقدير الأدلة وفقا لمبدأ القناعة الوجدانية التي يتمتع بها كافة القضاة، فلا يقتصر دور سلطة التحقيق على البحث عن الأدلة وجمعها وتقديمها للمحكمة وعلى ذلك فإن لقاضي التحقيق تقديم المتهم إلى المحاكمة استنادا على تقرير البصمة الوراثية متى رجح إدانته، أما إذا رجح جانب البراءة استنادا لعدم تطابق الصفة الوراثية للمتهم مع الأثر الموجود في مسرح الجريمة فله أن يصدر قرارا بالأمر بوجه للمتابعة، فالبصمة الوراثية لها دلالتها القوية في اتخاذ أي إجراء من الإجراءات ضد المتهم.

وإن ظهر الأمر بهذه السهولة نظريا مع الكثير من أدلة الإثبات إلا أنه من الناحية العملية يجد القاضي نفسه في مواجهة دليل علمي كالبصمة الوراثية وهو غير قادر على مناقشتها لعدم تحكمه في هذا المجال من المعرفة، مما يجعله مضطرا للأخذ بهذا النوع من الأدلة واضعا مبدأ اقتناعه الشخصي على المحك لما للبصمة الوراثية من قوة وحجية⁵⁸.

الفرع الثالث: حجية البصمة الوراثية في مرحلة المحاكمة

إن مبدأ أصل البراءة هو المفترض الأول في الإنسان وخاصة إذا وجدت شواهد على هذه البراءة، لذا إن كانت البصمة الوراثية هي الدليل الوحيد على البراءة فإنه لا حرج على المحكمة إن هي برأت متهما بناء على تعزيز البصمة الوراثية حتى لو كان الدليل المستمد منها مستقلا بمفرده.

وبالنتيجة نصل إلى أن القوانين الوضعية قد أجازت إثبات الإدانة أو نفيها اعتمادا على البصمة الوراثية صراحة أو بناء على مبدأ حرية القاضي الجنائي في الاقتناع، حيث تصبح جميع الأدلة مقبولة للإثبات بما فيها القرائن بصفة عامة، والبصمة الوراثية بصفة خاصة فالمادة (212) الفقرة الأولى من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري تنص على أنه "يجوز إثبات الجرائم بأي طريق من طرق الإثبات ما عدا الأحوال التي ينص فيها القانون على غير ذلك وللقاضي أن يصدر حكمه تبعا لاقتناعه الخاص".

ويتأيد هذا الاتجاه بما قضت به المحكمة العليا الجزائرية في كثير من قراراتها، فقد جاء في إحداها أنه: "من المقرر قانوناً أنه يجوز إثبات الجرائم بأي طريق من طرق الإثبات ما عدا الأحوال التي ينص فيها القانون على غير ذلك، ومن ثم فإن القضاء بما يخالف هذا المبدأ يعد خرقاً للقانون. ولما كان ثابتاً في قضية الحال أن قضاة الاستئناف ناقشوا أدلة الإثبات وأوجه دفاع المتهم واقتنعوا بعدم صحة دفاعه فيما يخص النكران للتهمة المنسوبة إليه، علماً أن الجريمة لم تكن من الجرائم التي ينص القانون على إثباتها بنص خاص يكونوا قد طبقوا القانون تطبيقاً سليماً، ومتى كان الأمر كذلك استوجب رفض الطعن".

ونظراً للطبيعة العلمية للبصمة الوراثية والدقة والموضوعية التي تتميز بها تجعل القاضي أمام تهديد لمبدأ حريته في تكوين اقتناعه الشخصي، فإما أن يلغي هذا الاقتناع مستسلماً لما خلصت إليه الخبرة العلمية وإما أن يستبعد الأخذ بالأدلة حتى وإن كانت قطعة وباتة. ولا سبيل له والحال كذلك إلا إعمال العقل والمنطق واعتماد أدلة الإثبات التي يمكن أن يقف على صحة مطابقتها مع هذا العقل والمنطق متى شكلت مصدراً من مصادر اليقين عنده، وعليه سيكون مدفوعاً إلى إهمال اقتناعه الشخصي تحت تأثير قطعية الدليل العلمي⁵⁹.

لكن الأمر ليس على إطلاقه خصوصاً إذا علمنا كثرة الشبهات التي قد تحوم حول الظروف والملابسات التي رفعت فيها البصمة الوراثية من مسرح الجريمة أو التي حللت فيها مما يدفع إلى عدم الاستعانة بها لوحدها علاوة على التزييف أو التحايل، فضلاً عن ذلك فإن أقصى ما تفيده البصمة الوراثية هو نسبة الأثر البيولوجي إلى صاحبه الحقيقي، دون إسناد الجريمة إليه ما لم يتم تعزيزها بأدلة أخرى تجعل القاضي يقتنع بحقيقتها.

وعليه فإن الحل الأسلم والأكثر واقعية هو أن نفتح المجال أمام القاضي ضمن مبدأ حرية الإثبات ليقرر مدى كفاية الأدلة من عدمها في نطاق مبدأ حريته في الاقتناع الشخصي، فله أن يأخذ بالبصمة الوراثية كدليل مستقل متى شكل له قناعة تامة، أو أن يستبعده ولا يأخذ به، كما له الحق في أن يطلب تعزيزه وتقويته بأدلة أخرى⁶⁰.

خاتمة

من خلال هذه الدراسة يمكن القول أن البصمة الوراثية ومع طبيعتها التقنية العلمية إلا أنها استطاعت أن تفرض نفسها على المحاكم لما تتميز به من خصائص ومميزات مكنتها من حمل قوة نفي وإثبات منقطعة النظير، حيث ساهمت في حل أعقد الجرائم.

هذا الأمر جعل العديد من التشريعات توليها اهتماما وتحاول أن تضع لها تنظيما قانونيا مستقلا بعد ما كان يستعان بها وفق القواعد العامة كعمل من أعمال الخبرة التي يستعين بها القضاء، حيث عمدت عديد التشريعات إلى التوسعة في مجالات استخدام البصمة الوراثية؛ خصوصا تلك التي أفردت لها نظاما قانونيا خاصا لتسمح في استخدامها في عديد المجالات كإثبات النسب، التحقق من الشخصية والكشف عن هوية المجهولين، والمفقودين بالإضافة إلى التعرف والكشف عن مرتكبي الجرائم والمشتبه بهم....

ويظهر أن المشرع الجزائري قد سمح كغيره من مختلف التشريعات الأخرى؛ باللجوء إلى استخدام البصمة الوراثية في إجراءات التقاضي عموما وفي الإثبات الجنائي خصوصا، لكن هذا السماح مقيد بضرورة الالتزام بمجموعة من الشروط والضوابط الأساسية في كل مرحلة من مراحل التعامل معها، ابتداء من مسرح الجريمة لأن أي خطأ أو استهانة بتلك الضوابط قد يؤدي إلى تغيير نتائج التحاليل وبالتالي التأثير على نتيجة الحكم الصادر في الدعوى العمومية. والحديث عن استخدام البصمة الوراثية في مجال الإثبات الجنائي يقود بضرورة الحال إلى الوقوف على مدى حجية هذه التقنية في الإثبات، وإن كانت التشريعات تؤكد على هذه المسألة وتعتبرها قرينة من قرائن الإثبات الخاضعة لاعتناع القاضي الجزائي وتقديره وفقا لمبدأ حرية الاعتناع للقاضي في تقدير رأي الخبير فيأخذ به أو يرفضه كليا أو جزئيا.

واعتماد هذه القرينة في أي مرحلة من مراحل الدعوى العمومية يعتمد بضرورة الحال على مدى الالتزام واحترام الضوابط الفنية والقانونية في التعامل معها سواء في مسرح الجريمة أو في المختبرات التي تجري فيها التحاليل. وعليه نوصي بتفعيل واحترام تلك الشروط واقعيًا، فهي تحقق الكفاية والفاعلية في تحقيق الغرض المنشود، فتكون البصمة الوراثية دليلا جنائيا يستند

إليه القاضي في حكمه، لكن لابد من تعزيز الجانب والحس الأخلاقي لدى كل من يسمح له منصبه أو عمله بالتعامل مع الأثر البيولوجي من وقت معاينته ورفعته إلى غاية تحليله وإصدار حكم بالاعتماد على نتيجته.

بل من الواجب توجيه عناية المشرع الجزائر إلى تبيين مبادرته التشريعية بتعديل وسن المزيد من القواعد القانونية الضامنة لسلامة الأشخاص وحفظ كرامتهم الإنسانية في هذا المجال؛ وذلك حتى تتعزز الثقة والحجية التي تتمتع بها البصمة الوراثية في مجال الإثبات الجنائي.

الهوامش:

- 1 فؤاد عبد اللطيف أحمد، البصمة الوراثية مالها وما عليها، مجلة معارف، تصدر عن جامعة أكلي محند أولحاج بالبويرة، العدد 13، ديسمبر 2012، ص. 29.
- 2 فاطمة نبيه أبو عياش، البصمة الوراثية ودورها في الإثبات الجنائي، دراسات عليا، جامعة القدس، بدون سنة نشر، ص. 02.
- 3 قانون رقم 16 - 03 مؤرخ في 19 يونيو 2016، يتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية عدد 37، الصادرة بتاريخ 22 يونيو 2016.
- 4 فؤاد عبد اللطيف أحمد، المرجع السابق، ص. 38.
- 5 أبي الفضل ابن منظور، جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثاني عشر، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت لبنان، ص. 50 - 51.
- 6 فؤاد افرم البستاني، منجد الطلاب، الطبعة الخامسة والعشرون، دار المشرق العربي، بيروت لبنان، 1986. ص. 60.
- 7 إيناس هاشم رشيد، تحليل البصمة الوراثية ومدى حجيتها القانونية في مسائل الإثبات القانوني، (دراسة مقارنة)، مجلة رسالة الحقوق، جامعة كربلاء، السنة الرابعة، العدد الثاني، سنة 2012، ص. 214.
- 8 يوسفات علي هاشم، مدى استخدام البصمة الوراثية في مجال النسب، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والقضائية، المركز الجامعي تامنغست، عدد 02، جوان 2012، ص. 52.
- 9 إيناس هاشم رشيد، المرجع السابق، ص. 214.
- 10 سعد الدين مسعد هلال، البصمة الوراثية وعلائقها الشرعية، دراسة فقهية مقارنة، الطبعة الأولى، مكتبة وهبة، 2010، ص. 259.
- 11 يوسفات علي هاشم، المرجع السابق، ص. 53.
- 12 بوصبع فؤاد، البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها في إثبات ونفي النسب، مذكر ماجستير في القانون الجنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، سنة 2011 - 2012، ص. 09.

- 13 يوسفات علي هاشم، أحكام النسب في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، سنة 2014 - 2015، ص. 275.
- 14 فاطمة نبيه أبو يوسف عياش، البصمة الوراثية ودورها في الإثبات الجنائي، قسم الدراسات العليا، جامعة القدس، دون سنة نشر، ص. 02. 14
- 15 عباس فاضل سعيد ومحمد عباس حمودي، المرجع السابق، ص. 287.
- 16 خليفة علي الكعبي، البصمة الوراثية وأثرها على الأحكام الفقهية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص. 48.
- 17 فواز صالح، دور البصمات الوراثية في القضايا الجزائية دراسة مقارنة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23، العدد الأول، سنة 2007، ص. 205.
- 18 Combined DNA IDEX System.
- 19 The National DNA IDEX System.
- 20 زوامبي فتحي، البصمة الوراثية ومدى حجيتها في الإثبات، مذكرة ماستر في إدارة الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خميس مليانة، دفعة 2012/2014، ص. 25.
- 21 المادة (16 - 11) من القانون المدني الفرنسي.
- 22 المادة (226 - 28) من قانون العقوبات الفرنسي.
- 23 مايو جيلالي، الإثبات بالبصمة الوراثية - دراسة مقارنة -، رسالة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014 / 2015، ص. 284 - 285.
- 24 الأمر 66 - 155، المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 48، الصادرة بتاريخ 10 جوان 1966.
- 25 بن لاغة عقيلة، حجية أدلة الإثبات الجنائية الحديثة، مذكرة ماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر 1، سنة 2011 / 2012، ص. 29.
- 26 يلاحظ من خلال التعريف السابق أن الذين توسعوا في مفهوم مسرح الجريمة لم يضعوا حدا ضابطا يضبط حدود مسرح الجريمة فجعلوا من مكان ارتكاب الجريمة الرئيسي بالإضافة إلى أماكن إخفاء الجثة والمسروقات وغيرها مسرحا للجريمة وبهذا يكون مسرح الجريمة حدوده لا نهائية وهذا فيه تعسير وجرح على المسؤولين في الكشف عن مسرح الجريمة. مريم حسن سلامة فرج، الأحكام المتعلقة بمسرح الجريمة، دراسة فقهية، مذكرة ماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية بغزة، أبريل 2016، ص. 10.
- 27 ولد برو الحضرمي ولد سيدينا، مسرح الجريمة ورفع الأدلة وتحريزها، الدبلوم المهني في علوم الأدلة الجنائية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 2007، ص. 05.
- 28 ولد برو الحضرمي ولد سيدينا، المرجع السابق، ص. 10.
- 29 حنان راتب عطا الله الظاهر، وظيفة الأثر البيولوجي في إثبات المسائل الجزائية، مذكرة ماجستير في القانون، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، الأردن، سنة 2003، ص. ح.

- 30 يظهر جليا قصور وعدم وضوح هذا التعريف الوارد في نص المادة (02) الفقرة (06) من القانون رقم 16-03، المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، خصوصا عندما استعمل المشرع كلمة بيولوجية ولم يوضحها والتي هي مشتقة من البيولوجيا أو العلوم المخصصة لدراسة الكائنات الحية التي يشار إليها أحيانا بعلوم الحياة.
- 31 بيطام سميرة، حجية الدليل البيولوجي أمام القاضي الجنائي، مذكرة ماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر 1-، 2013/2014، ص.23.
- 32 سعد عبد اللاوي، الحجية القانونية للبصمة الوراثية في إثبات أو نفي النسب، مذكرة ماجستير في الأحوال الشخصية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حمه لخضر -الوادي، 2014/2015، ص.24.
- 33 في حالة وجود مخابر خاصة كما في الدول الغربية خاصة الولايات المتحدة الأمريكية كما توجد مثل هذه المختبرات في مصر. جمال جرجس، الشرعية الدستورية لأعمال الضبطية القضائية، النسر الذهبي، القاهرة، 2005، ص.447.
- 34 يوسفات علي هاشم، أحكام النسب...، المرجع السابق، ص.287 - 291.
- 35 سعد عبد اللاوي، المرجع السابق، ص.168.
- 36 المادة (06) من القانون رقم 16-03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية "... تؤخذ العينات البيولوجية، وفقا للمقاييس العلمية المتعارف عليها، من قبل:
 - ضباط وأعوان الشرطة القضائية من ذوي الاختصاص،
 - الأشخاص المؤهلين لهذا الغرض، تحت إشراف ضباط الشرطة القضائية،
 - الأشخاص المسخرين من طرف السلطة القضائية".
- 37 المادة (07) من القانون رقم 16-03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية..." تجرى التحاليل الوراثية على العينات البيولوجية من قبل المخابر والخبراء المعتمدين طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما".
- 38 عباس فاضل سعيد ومحمد عباس حمودي، المرجع السابق، ص.298.
- 39 خليفة علي الكعبي، المرجع السابق، ص.51.
- 40 بن الصغير مراد، البصمة الوراثية ودورها في إثبات النسب، مجلة دفاثر السياسة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، العدد التاسع، جوان 2013، ص.265.
- 41 بوصبع فؤاد، المرجع السابق، ص.104.
- 42 عباس فاضل سعيد ومحمد عباس حمودي، المرجع السابق، ص.300.
- 43 هاللي سعد الدين، حجية استخدام البصمة الوراثية لإثبات البنوة ونفيها، أعمال الحلقة النقاشية، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، الكويت، 2001، ص.91.
- 44 مايينو جيلالي، المرجع السابق، ص.435.

- 45 عباس فاضل سعيد، محمد عباس حمودي، المرجع السابق، ص.302.
- 46 مايينو جيلالي، المرجع السابق، ص. 435.
- 47 حبة زين العابدين، دور البصمة الوراثية في إثبات النسب (دراسة مقارنة قانونية)، مذكرة ماستر في قانون الأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2014 / 2015، ص.53.
- 48 يوسفات علي هاشم، أحكام النسب...، المرجع السابق، ص.330.
- 49 عباس فاضل سعيد ومحمد عباس حمودي، المرجع السابق، ص.304.
- 50 قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 06 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، عدد 14، الصادرة بتاريخ 07 مارس 2016.
- 51 قانون رقم 18 - 11 المؤرخ في 02/07/2018 المتعلق بالصحة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 46، الصادرة بتاريخ 29/07/2018.
- 52 نقادي عبد الحفيظ، أحكام الإذن بالتفتيش في القانون الجنائي الجزائري، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق جامعة جيلالي اليابس، غير منشورة، سنة 2005 - 2006، ص.132.
- 53 حبة زين العابدين، المرجع السابق، ص.47.
- 54 سلطاني توفيق، حجية البصمة الوراثية في الإثبات، مذكرة ماجستير في العلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2011، ص.70.
- 55 مايينو جيلالي، المرجع السابق، ص.455.
- 56 أسامة محمد الصلابي، مجالات البصمة الوراثية وحجيتها في الإثبات، مجلة كلية الآداب، جامعة قاريونس، ليبيا، العدد 35، سنة 2011، ص.18.
- 57 مايينو جيلالي، المرجع السابق، ص.347.
- 58 سلطاني توفيق، المرجع السابق، ص. 159 - 160.
- 59 سلطاني توفيق، المرجع السابق، ص. 161 - 162.
- 60 مايينو جيلالي، المرجع السابق، ص. 362 - 363.

قائمة المراجع:

أولاً: المؤلفات

1. أبي الفضل جمال الدين ابن منظور (د ت). المجلد الثاني عشر. دار بيروت للطباعة والنشر. بيروت لبنان.
2. جمال جرجس (2005). الشرعية الدستورية لأعمال الضبطية القضائية. النسر الذهبي. القاهرة.
3. خليفة علي الكعبي (2006). البصمة الوراثية وأثرها على الأحكام الفقهية. الطبعة الأولى. دار النفائس للنشر والتوزيع. الأردن.
4. سعد الدين مسعد (2010). البصمة الوراثية وعلاقتها الشرعية. دراسة فقهية مقارنة. (ط1). مكتبة وهبة.

5. فؤاد افرم البستاني (1986). منجد الطلاب. ط 25. دار المشرق العربي، بيروت لبنان.

ثانياً: المقالات

6. أسامة محمد الصلابي (2011). مجالات البصمة الوراثية وحجيتها في الإثبات. مجلة كلية الآداب. جامعة قاريونس. ليبيا. (العدد 35).
7. إيناس هاشم رشيد (2012 السنة الرابعة). تحليل البصمة الوراثية ومدى حجيتها القانونية في مسائل الإثبات القانوني (دراسة مقارنة). مجلة رسالة الحقوق. جامعة كربلاء. (العدد 2).
8. بن الصغير مراد (2013 جوان). البصمة الوراثية ودورها في إثبات النسب. مجلة دفاقر السياسة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة ورقلة. (العدد 9).
9. عباس فاضل سعيد ومحمد عباس حمودي (2009). استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي. مجلة الرافدين للحقوق. المجلد 11. (العدد 41).
10. فؤاد عبد اللطيف أحمد (2012 ديسمبر). البصمة الوراثية مالها وما عليها. مجلة معارف. تصدر عن جامعة أكلي محند أولحاج بالبويرة. (العدد 13).
11. يوسفات علي هاشم. (2012 جوان). مدى استخدام البصمة الوراثية في مجال النسب. مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والقضائية. تصدر عن المركز الجامعي تامنغست. (العدد 02)، ص.52.

ثالثاً: الرسائل والمذكرات

12. بن لاغة عقيلة (2012). حجية أدلة الإثبات الجنائية الحديثة. مذكرة ماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية. كلية الحقوق بن عكنون. جامعة الجزائر 1.
13. بوصبع فؤاد (2012). البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها في إثبات ونفي النسب. مذكرة ماجستير في القانون الجنائي. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة منتوري قسنطينة.
14. بيطام سميرة (2014). حجية الدليل البيولوجي أمام القاضي الجنائي. مذكرة ماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية. كلية الحقوق بن عكنون. جامعة الجزائر 1 -.
15. حبة زين العابدين (2015). دور البصمة الوراثية في إثبات النسب (دراسة مقارنة قانونية). مذكرة ماستر في قانون الأسرة. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة بسكرة.
16. حنان راتب عطا الله الظاهر. (2003). وظيفة الأثر البيولوجي في إثبات المسائل الجزائية. مذكرة ماجستير في القانون. كلية الدراسات الفقهية والقانونية. جامعة آل البيت. الأردن.
17. زوامبي فتحي (2014). البصمة الوراثية ومدى حجيتها في الإثبات. مذكرة ماستر في إدارة الأعمال. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة خميس مليانة.
18. سعد عبد اللاوي (2015). الحجية القانونية للبصمة الوراثية في إثبات أو نفي النسب. مذكرة ماجستير في الأحوال الشخصية. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة حمه لخضر - الوادي.
19. سلطاني توفيق (2011). حجية البصمة الوراثية في الإثبات. مذكرة ماجستير في العلوم الجنائية. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة الحاج لخضر باتنة.

20. فاطمة نبية أبو عياش (د ت). البصمة الوراثية ودورها في الإثبات الجنائي. دراسات عليا. جامعة القدس.
21. فواز صالح (2007). دور البصمات الوراثية في القضايا الجزائية دراسة مقارنة. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية. المجلد 23. (العدد 01).
22. ماينو جيلالي (2015). الإثبات بالبصمة الوراثية -دراسة مقارنة - رسالة دكتوراه في القانون الخاص. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة أبو بكر بلقايد. تلمسان.
23. مريم حسن سلامة فرج (2016). الأحكام المتعلقة بمسرح الجريمة. دراسة فقهية. مذكرة ماجستير في الفقه المقارن. كلية الشريعة والقانون. الجامعة الإسلامية بغزة.
24. نقادي عبد الحفيظ (2006). أحكام الإذن بالتفتيش في القانون الجنائي الجزائري. رسالة دكتوراه في القانون العام. كلية الحقوق جامعة جيلالي اليابس.
25. هلاي سعد الدين (2001). حجية استخدام البصمة الوراثية لإثبات البنية ونفيها. أعمال الحلقة النقاشية. المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية. الكويت.
26. ولد برو الحضرمي ولد سيدينا (2007). مسرح الجريمة ورفع الأدلة وتحريزها. الدبلوم المهني في علوم الأدلة الجنائية. جامعة نايف للعلوم الأمنية. الرياض.
27. يوسفات علي هاشم (2015). أحكام النسب في التشريع الجزائري. رسالة دكتوراه في القانون الخاص. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة تلمسان.
28. يوسفات علي هاشم (جوان 2012). مدى استخدام البصمة الوراثية في مجال النسب. مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والقضائية. المركز الجامعي تامنغست. (عدد 02).

رابعاً: النصوص التشريعية

29. الأمر 66 - 155، المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 48، الصادرة بتاريخ 10 جوان 1966.
30. قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 06 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، عدد 14، الصادرة بتاريخ 07 مارس 2016.
31. قانون رقم 16 - 03 مؤرخ في 19 يونيو 2016، يتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية عدد 37، الصادرة بتاريخ 22 يونيو 2016.
32. قانون رقم 18 - 11 المؤرخ في 02/07/2018 المتعلق بالصحة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 46، الصادرة بتاريخ 29/07/2018.
33. قانون رقم 94 - 653 الصادر في 29 جويلية 1994، المتضمن قانون العقوبات الفرنسي.



الأدب الشعبي من هامشية التصنيف إلى مركزية الإبداع

Popular Literature : From Marginal Classification To The Centrality Of Creativity

جلال خشاب

قسم اللغة والأدب العربي - جامعة محمد الشريف مساعدية

- سوق أهراس - الجزائر -

jalelkhechab@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2019-10-23 تاريخ القبول: 2020-01-15

ملخص -

تعتمد بعض المؤسسات النقدية إلى تصنيف الاجناس و تبدي مواقفها إزاء نصوصها فتستحسن بعضها و تستهجن بعضها الآخر . انطلاقا من مقاييس وموازين تنشُد الموضوع و تتطلع إلى رؤية نقدية متوازنة . غير أن الملاحظ هو أن أعراض هذه المؤسسة و على وجه الخصوص الأوروبية منها عن تصنيف الأدب الشعبي ضمن الآداب الرسمية علما أن نصوصه تفيض إبداعا و تهيم على الراهن الثقافي للفرد . وفي هذا الفضاء يأتي هذا المقال الموسومة بـ : " الأدب الشعبي ، من هامشية التصنيف إلى مركزية الإبداع " لمعالجة مسائل ذات الصلة بخلفيات و خبايا التصنيف و الكشف عن أهمية و فاعلية هذا التنوع من الأدب .

الكلمات المفتاحية -

أدب هامشي ، أدب رسمي ، أدب شعبي ، العلامة التراثية ، الأدبية ، الملفوظ ، المؤسسة النقدية

Abstract –

Many Are The Works That Constitute The Algerian Literary And Cultural Space. But Despite This Quantitative Availability, Critics Inspired By A Vision Of Western Origin Do Not Hesitate To Classify Some Of Them In The So-Called Official Literature Sphere While The Others Are Relegated To A Background And Taxed Under Literature Or Marginal Literature.

This Position Leads Us To Ask More Than A Question About This Selective Classification Highlighting The First Works And Depreciating The Latter In An Arbitrary Way Based On False Arguments That Hide An Ideological Thinking Focal In This Classification.

Among The Taxed Works Of Marginal Literature Or Paraliterature, We Quote The Works Of The Popular Literature. Our Intervention Which Is Entitled "The Popular Literature, Of The Marginalization Of The Genre Towards The Centralization Of The Creation" Attempts To Show The Simplicity With Which The Institution Critic Has Long Since Downgraded This Literary Genre.

This Genre, Whose Aesthetic And Artistic Characteristics Are Well Established, Encourages Us To Rethink The Subject Of "Literature" And Especially To Revise The Criteria Of This Classification.

Keywords –

Literature- Marginal Literature- Official Literature- Popular Literature- Patrimonial Sign- Literariness – The Verbal- Institution Critic.

يرى الدارسون أنّ اهتمام العامة بالأدب الشعبي قد أدى إلى سلب العامة لبهم، ودفعهم إلى الانصراف عن الأدب الرسمي الذي لا يجدون فيه صدى لما في نفوسهم من أحلام، ولا إرضاء لما تريده حاستهم الفنيّة من رمز وتخيّل. وهي رؤية تبرز معرفة واعية للمعترك الحياتي بجميع أبعاده، حيث عمل الإبداع الشعبي على مجازاة كل ما يراه ذا صلة بالحركة الاجتماعيّة و

الثقافية و السياسية، فيعمد إلى رسم تلك الوقفات الخالدة، متخذاً من الملمح الشفوي مرتكزاً له، فيسري الأمر في الأنفس ويمتد إلى العقول و العواطف عبر شفوية تأبى الجمود و الثبات، كونها تقارب خلجات النفس البشرية لتنتفتح على تطلعات و قيم تأبى الجنوح إلى الخمول و التواري، مما ولد في أنفس الباحثين رغبة و حماساً في الانفتاح على هذا النوع من الأدب و ما يحمله من إرث بات في أمس الحاجة إلى المعالجة الواعية و المسؤولة.

فإذا كانت التفاتة الغربيين إلى هذا النوع من الأدب تصب في التأريخ للعرق و للقومية حرصاً على التأسيس للفضاء الجغرافي و المدى التاريخي نحو ما جاء في رسالة "جوته" "Goethe" إلى "هردر" "Herder" «إن البحث مكثني من فتح عيني على كنوز عظيمة متمثلة في القصائد الشعرية الشعبية الألمانية...لقد أخذت اثنتي عشرة أغنية جمعتها من أفواه أجدادي. فهي حظ كبير لأنّ الكل يتغنّى بها»¹.

و لنا أن نلمس ذاك الاهتمام الحريص على التمكين للذات انطلاقاً من نصوص شاء لها أن تتردد على الألسن ثم على صفحات الكتب، فامتدت إلى أذهان و أفئدة الأجيال بدءاً من أدب الطفل الذي رأى فيه هؤلاء السند الكافي و الخطاب الوافي في مد و شائج القربى و التواصل مع حلقات المجتمع المتعاقبة، و سُمها بما يراه المهتمون ضرورة في خلق التفرّد و التميّز.

أما في مجتمعنا العربي فإنّ الاهتمام بالأدب الشعبي يفصح عن أشياء و قضايا أخرى، تبدأ من رسم تمثيلات المبدع الشعبي و تنتهي إلى تأكيد ما يحمله هذا الأدب من قوة خلاقية و عبقرية أخاذة، تصور حركية الفعل الإبداعي و تبرز ما ينطوي عليه من روح تأبى الثبات و تنشده الأرقى و الأفضل في شيء من التعالي، بيد أن وضع الأدب الشعبي أخذ في التراجع و الخفوت أمام ما يشهده من حصار ثقافي، يرى فيه البعض سبب تفرقه و تشتت في الوقت الذي يعتبره آخرون مزاحماً للأدب الرسمي و مؤثراً سالباً للغة العربية، فاستقر الأدب الشعبي في دائرة الهامشية كغيره من الآداب الأخرى التي عانت ويلات المواقف النقدية التي

¹- Voir Mohamed Belhafaoui. La poésie arabe maghrébine d'expression populaire. Librairie F maspero. Paris. 1973. P 31.

أفرزت أدبا رسمياً بحسب ما تصنّفه هذه المؤسسة الممتدة الجذور، و المتمظهرة في شكل أحكام تارة ومواقف سياسية و إيديولوجية تارة أخرى.

لقد وثقت المصادر الأدبية العربية أزمة النصوص الشعبية و حتى الفصحى منها، لا لأسباب أدبية ثقافية، و لكن لخلفيات و مواقف تنحدر من قرارات سلطوية، فاختفت نصوص العديد من الشعراء الجاهلين و لم تحفظ سوى الأسماء، و قدم شعراء و آخر آخرون، كما اختفت قصائد الهجاء و التعريض بالمسلمين، و لم تحفظ لنا كتب التراجم الأدبية أسماء الأربيعين الذين نازلهم جرير.

هي مواقف قليلة تبرز آلية الجمع و التصنيف المنتهجة، و التي لم تكن قائمة على ضوابط و مقاييس ترقى إلى القبول و الإقناع بعد تسلل عوامل كثيرة، جاعلة من الفعل الإبداعي منعكسا للراهن السياسي و الإيديولوجي السائد، فضلا عن مسائل أخرى عجّلت بالفصل بين الأنواع الأدبية، فبات ما يعرف بالأدب الهامشي و الأدب الرسمي، علماً أن للمسألة جذورا حاولت المؤسسة النقدية إخفائها تحت ذريعة الأدبية أو ما سائرها.

1. حول مفهوم الأدب الهامشي:

لعلّ من أبرز العقبات التي تعترض دارس الأدب الهامشي، هو تفادي الباحثين الخوض في موضوع المصطلح، في حين يعرض آخرون عن البث في هذا التوجه، بيد أن حادثة المسألة في الساحتين النقديتين الغربية و العربية باتت تدعو إلى ضرورة إيجاد تعريف وافي يطوّق مثل هذا النمط الإبداعي، حيث تذهب موسوعة "Wikipédia" "ويكيبيديا" «إلى أنّ الأدب الهامشي بمثابة نتاجات أدبية تنحدر من الآداب الشعبية، و التي تنهل بدورها من أدب التّجوال»².

كما شهدت نهايات القرن التاسع عشر ظهور أشكال أدبية جديدة، «كالآداب التأميلية نحو الرواية البوليسية و رواية الخيال العلمي و العجائبية، وآداب المغامرات، كرواية التجسس و الوسترن، إضافة إلى الروايات ذات المنحنى

²- <http://www.wikipedia>. paralittérature.

السيكولوجي، من روايات عاطفية، فضلا عن الآداب الأيقونية " Littérature inconiques" ³.

وقد اعترف الباحثون "جون موريس روزي" J.M. Rosier و "ديدي ديون" Didier Dupont و "إيف رويتر" Y. Reuteur "بصعوبة إيجاد تعريف شامل ، مكتفين بالإشارة إلى أن الأدب الهامشي هو ذاك الأدب الساعي إلى «إستجماع كل الأنماط التعبيرية ذات الخصيصة الغنائية أو السردية، و التي عرفت تهميشا لدواعي إيديولوجية واجتماعية» ⁴.

أما "ألان ميشيل بويير" A.M. Boyer فيشير «إلى إشكالية التعريف، معتقدا أن الفعل التعريفي بمثابة قتل له و قولبته في أطرو أشكال دون الكشف بعد عن جميع الأنواع الأدبية المنضوية تحته، و ما يتمتع به هذا النوع من الأدب من خصائص» ⁵. منتها إلى رأي يدعو من خلاله إلى ضرورة إخضاع الأمر للدراسة المستفيضة قصد الإحاطة بمفهوم مستوي للأدب الهامشي حيث يحيلنا إلى رأي "تينيانوف" J. Tynianov الذي يعتبر أن «أدب المجموعة "Littérature de Masse"، أو أدب الشعب لم يصل به الأمر بعد إلى الوعي النظري الواضح، ولا حتى إلى مناهجه أو معانيه» ⁶.

و ما يمكن استخلاصه من كلام "أ.م. بويير" A.M. Boyer أن ما قدم من تعريفات لا ترقى إلى الثبات، و كل ما يمكن الاحتفاظ به، هو أن الأدب الهامشي كل تلك الأشكال التعبيرية التي تخرج عن دائرة الأدب الرسمي، و التي لم تفتك بعد شرعيتها من المؤسسة الأدبية. و هو الرأي نفسه الذي تبناه "دانيال كوينياس" D. Couegnas، و الذي حدد شروط الأدب الهامشي في كل من «النوع La Série، المادة المهيمنة La Dominante الديكور، Le Décor، و عقد القراءة "Le Contrat de lecture"» ⁷. و أما "دانيال فوندانيش" "

³ - [ibid.](#)

⁴ - Jean Maurice. Didier du pant. Yves reuteur. S'appropriier le champ littéraire.

⁵ - Alain michelboyer. Au frontière du littéraire ed. seuil. Paris. 1995. P 57.

⁶ - [ibid.](#) P 58.

⁷ - Daniel couegnas. Introduction à la paralittérature. Seuil. Paris. 1992. P 11.

Fondaneche Daniel " فيذهب إلى أن الأدب الهامشي «مجموع الإبداعات غير المصنفة في خانة الأدب الرسمي، وهي تلك المتعلقة بالمغامرات والعجائبيّة، وبالروايات السيكلوجيّة والأيقونيّة والتاريخيّة»⁸.

2 - الأدب الهامشي ما بين الترحيب الأمريكي والرفض الأوروبي:

كانت انطلاقا الأدب الهامشي في الولايات المتحدة الأمريكية مبكرة حيث أرجعتها الدراسات إلى أواخر القرن التاسع عشر نتيجة الظروف الاقتصادية وانعكاساتها على الساحة الاجتماعيّة والثقافيّة⁹. إذ عدت قصص المغامرات أولى القصص التي أصدرتها مجلة أسبوعيّة للإخوة "أراستيس" "Erastus" و"إروين بيدل" "Erwin Beadle".

وقد صادفت مثل هذه المنشورات الأحداث السياسيّة والعسكريّة التي شهدتها أمريكا على حدودها الغربيّة سنة 1880، وهي الفترة التي تبنّوت فيها الرواية البوليسيّة مكانة لأئقة، وعلى وجه الخصوص الأحداث الخياليّة الشهيرة لـ (Buffalo Bill)، إضافة إلى شخصيات "Didwood Dick"، «يجد، خلالها، القارئ متعة في ما يقدم على صفحات الأعداد المتسلسلة، والتي تحوّلت إلى مغامرات "فانتوماس" "Fantomas" و"هرقل" "Hercule"¹⁰.

أما في أوروبا، فلم تحفل المعاجم اللغويّة والأدبيّة بمصطلح "الأدب الهامشي" إلا في المنتصف الثاني من القرن الماضي لدواعي متنوّعة أفرزتها أوضاع العصر، فلم تشر المعاجم صراحة إلى المصطلح المذكور، في الوقت الذي اكتفى الجزء الثالث المتعلق بتاريخ الآداب الصادر عن منشورات "الثريا" "La Pleiade" بإشارة عابرة إلى الأدب الهامشي.

و في سنة 1967 عقد أول ملتقى بـ "سيريزي" "Cerizy"، شمال فرنسا لأجل مناقشة حقيقة هذا النوع من الأدب¹¹، لكن الآراء لم تستقر على تعريف

⁸ - Daniel Fondaneche, paralittérature. Vuibert. Paris. P 20.

⁹ - Tortel Jean et alji. Entretiens sur la paralittérature plon. Paris.1970. P 53.

¹⁰ - Claude la farge. La valeur littéraire. Figuration littéraire et usages sociaux des fictions. Fayard. Paris.1983. P 20.

¹¹ - Tortel jean et alji. Entretien sur la paralittérature. Plan. Paris.1970. P 53.

موحد أمام تعدد المادة و تنوعها، فتم الاكتفاء بتثبيت تسمية "الأدب الهامشي" كموقف توفيقى ما بين الآراء المطروحة، مما حمل الباحث "روجي بوزيتو" Roger Bozetto على ذلك بقوله: «إنّ الباحثين دعوا في مؤتمراتهم إلى تفعيل العديد من المقاربات مسيطرة للمحتوى و للنوعية، بيد أنها اصطدمت بموضوع الأدب و الأدبية اللذين باقيا يشكلان حجر الأساس في معادلة البحث الجديد»¹².

و في إطار التأسيس لهذا النوع من الأدب تأتي جهود فريق بحث جامعة بوردو، تحت إشراف "روبير إسكاربي" Robert Escarpit و الذي قطع عقدين من الزمن في دراسة مثل هذا النوع من الأدب نحو ما جاء في شهادة "ميشيل كولومب" Michel Collomb من أن «مثل هذه الأعمال المتوصل إليها جاءت نتيجة التطور الإعلامي وتأثيره في الملمح الاجتماعي و في نوعية الجمهور والقراء»¹³.

و أما رفض المؤسسة النقدية الأوروبية، و على وجه الخصوص الفرنسية لم يتبق أمام أنصار الأدب الهامشي سوى المضي قدماً و التأليف تحت أسماء مستعارة، مما خلق تياراً أضحى يؤسس لوجوده انطلاقاً من كتابات جديدة لاقت عنتاً و صدا من لدن الوصاية الأدبية و النقدية على حد سواء، و هو ما دفع ببعض المبدعين إلى الكتابة تحت أسماء مستعارة. لكن الأكيد في الأمر، هو أن هذه الأنواع الإبداعية باتت تحيل على إشكالية أدبية كبرى، لم تفتك اعتراف المؤسسة الشرعية، و لأجل رفع اللبس يشير الباحث "بوزيتو" Bozetto إلى أنّ «المؤسسة الأدبية تعترف بالأدباء و الكتاب الذي ينتمون إلى دائرتها، أما بخصوص كتاباتهم خارج المجال الأدبي، فإنها تصنف ضمن المتغيرات الموضوعاتية»¹⁴.

¹²- Claude la farge. La valeur littéraire. Figuration littéraire et usages sociaux des fictions. Fayard. Paris.1983. P 32.

¹³- Michel Collomb. Approche de la littérature populaire. Université de clermontII.1967. P 07.

¹⁴- Eva Kushner. Articulation historique de la littérature. Puf. paris.1989. P 117.

3 - خلفيات التصنيف والتهميش:

إنّ المراجعة المتأنية للقرارات التي اتخذتها المؤسسة النقدية الأوروبية، و على وجه الخصوص الفرنسية تكشف عن مسائل خفية، حاولت هذه المؤسسة تلافيها لغايات سياسية و إيديولوجية أكثر منها أدبية و ثقافية، لذا بات لزاما مراجعة فترات القرار و التي يمكن وصفها بالشائكة و المتداخلة بالنظر إلى الظروف التي شهدتها أوروبا من انهيارات على شتى المناحي عقب الحرب العالمية الثانية. و قد حاول الأدباء و المفكرون وصف تلك الأوضاع في كتاباتهم نحو ما ذهب إليه "جون بول سارتر" "Jean Paul Sartre" في ثلاثيته الروائية "الجدار، الذباب، الغثيان" و التي جاءت جميعها عقب الحرب العالمية الثانية متناولة حالات الانهيار و الاضطراب التي حلت بأوروبا و فقدانها للريادة السياسية و الثقافية إثر انتقالها إلى و.م.إ. و التي أصبحت مركز صنع القرار.

و لقد ترتب عن مثل هذا التحول المفاجئ تغييرات في الرؤى الثقافية و في القرارات النقدية نحو الإبداع القادم من هذا العملاق الأمريكي، و على وجه الخصوص مؤلفاته الممجدة لفكر و تفوّقاته في روايات الخيال العلمي، و التي عملت على تكريس صورة الأنموذج الأمريكي و ما حققه من انتصارات.

كما أنّ المراجعة التاريخية لروايات الخيال العلمي تبرز المكانة التي حققتها في الفضاء الأمريكي و ما لاقاه في الوقت نفسه في أوروبا، من تعنت نقدي جعله يتأرجح ما بين "الأدب الدوني" "Infralittérature" و "الأدب الهامشي" "Paralittérature"، بيد أنّ اللّافت للانتباه هي تلك الانتصارات التي حققها الخيال العلمي، و الذي بات يفرض نفسه على المؤسسة الأدبية الشرعية "institut littéraire légitime" في إطار مجموعة من الأنواع الأدبية، كالروايات ذات الإشكالية، و العجائبية العلمية.

و ما يتضح من خلال هذا الطرح الوجيز هو أن مسألة التصنيف لم تراعي المقاييس و الموازين الأدبية و النقدية، بقدر ما احتكمت إلى قرارات مركزية إيديولوجية أوروبية تراعي مفهوم "الوطن" "Pays" لا "الأمة" "Nation" و قد يكون مثل هذا الموقف سببا في رفض المؤسسة نفسها للطرح

التفكيكي الذي جاء به "دريدا" "Dérída"، لأن المجتمع الأمريكي يؤمن بالتعدد و التنوع الثقافي و تموقع الذات المبدعة في مثل هذا الفضاء الشاسع مع المحافظة على قيمها و مكوناتها، نحو ما نلمسه في رواية "أليكس هالي" "A. Haly" "Roots" " جذور"، والذي يرى أن تأليفها ليس تعصبا لعرقه وإنما جاء للإبانة عن رحلة جدّه الأول و ما لاقاه من حيف، ليخلص إلى تأكيد ولائه للأمة الأمريكية.

كما تتجاوز مسألة الرفض للجنس الإبداعي، في حد ذاته، إلى تلك الموضوعات المنحدرة من الفضاء الأمريكي الشاسع و ما شهده الرجل الأبيض من بطولة و تفوّق على الهنود الحمر، و حتى على ابن جلدته، فشاعت الحكايات الشعبية الممجّدة لرجل الوسترن، ثم سرعان ما وجدت متنفسا أوسع في المشهد المرئي.

و مثلما عمدت المؤسسة النقدية إلى تصنيف المستحدث الإبداعي ضمن دائرة الأدب الهامشي كذلك فعلت مع الأدب الشعبي دون مراجعة موضوعاته و أدبيته، حيث تعاملت معه كمكوّن إيديولوجي و ثقافي ينحدر من مشروع اشتراكي شيوعي يمجّد الطبقة البروليتارية، و هو ما يتعارض مع الفكر الرأسمالي و يحول دون استقراره وتوسعه بالنظر إلى محتويات الموروث الشعبي الضامنة للذات الجمعيّة و تموقعها في مثل هذا الفضاء الغريب عن المجتمع الأوروبي.

أما في العالم العربي، فقد عدّ الأدب الشعبي أدبا هجينا بدءاً من العصور الأدبية الأولى، حيث همّش هذا النوع من الإبداع و عدّ أدب السوق و حبيس حلقات الأسواق لا غير، بما في ذلك الأدب الفصيح الذي يتقاطع معه كالمقامات و الطرائف.

و يعد الجاحظ من النقاد السابقين إلى الاهتمام بالأدب الشعبي على الرغم من ترجيحه للخط العربي الأصيل، غير أن الأبعاد التداولية لما رصده من موضوعات و طرائف تكشف عن وجه إبداعي آخر و ذي انتشار لم يكتب له التمدد بحكم شفويته المتراجعة أمام قرارات المركز، و التي لم تهمش الشعبية الإبداعية

فحسب، بل و حتى كل إبداع يرفض رؤية المركز، و هو ما نلمسه في مؤلفات التصنيف و التراجم و ما انتهجه اصحابها من تقديم و تأخير لعوامل إلى الذاتية و النفعيّة أقرب منها إلى الموضوعيّة، فاحتفت أشعار كل من خالف الاستراتيجية القبليّة و الدينيّة، فلا نعر سوى على أشعار الإسلاميين دون (المشركين)، إذ لا نكاد نحصي سوى شعراء قلائل من الأربعة الذين ذكرهم جرير.

كما حفظ الأدب الشعبي ملامح عديدة من هويّة كل مجتمع عربي في عصور الدول المتتابعة و بات عنصراً فاعلاً في التعريض سلوكات و سياسات الحكام¹⁵، لذا فإنّ خلود الأدب الشعبي يتبع في الأساس، من تلك الحتمية النابعة من الذات المتطلّعة إلى فعل إبداعي وفق ما تقتضيه أفكارها و مشاريعها، فبدت فلسفة الإبداع جلية واضحة تستجمع التصورات العقائدية و الفكرية و الفنيّة، ثم رسمها في مسارات عديدة تبرز الاقتدار على الفعل الناجح المتوازن و الذي يكشف بدوره عن عبقرية المواكبة و حسن التموّج. Faire Savoir, Faire.s. être، و هي استراتيجية نلمسها في صور الإبداع الشعبي، و لعلّ التفاتنا إلى اللّغز تبرز فلسفة فكرية و تواصلية تختزل استراتيجية خطابيّة و تداوليّة¹⁶، كونه مستمداً من مصنفات الجماعة و لا يعرف له المبدع إلا في حالات نادرة، فهو «تجسيد يمثل ثقافات مجموعات من السكان تتفاوت من حيث الأهميّة و تذوب فيه الفرديات»¹⁷.

و على الرغم من هذه الانتصارات الخالدة لأدبنا الشعبي، إلا أن حضوره في المنهاج الدراسي الجامعي ضئيل للغاية، سواء في حجمه الساعي، أو في المحاور المخصصة له، والتي لا تتعدى التعريفات للتخصص و لما يشمله من أنواع، مع

¹⁵ - ينظر: نعيم الحمصي، نحو فهم جديد منصف لأدب الدول المتتابعة و تاريخه، ج¹، مطبوعات جامعة تشرين، اللاذقية، 1978/1979 سوريا.

¹⁶ - ينظر: جلال خشاب، تداوليّة اللّغز الشعبي، محاضرات في الأدب الشعبي مقدمة لطلبة الماجستير جامعة م الشريف مساعدية.

¹⁷ - جورج نبيل سلامة، التراث الشفوي في الشرق الأدنى، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، سوريا، ط1، 1986، ص 50.

إيلاء نشاط الجمع كل الاهتمام، علما أن المقاربة الفاحصة الواعية تستوجب اهتماما أوسع لأجل الكشف عن تلك البنى والترسبات بعيدا عن تلك الأحكام الجاهزة و الخطابات المستنسخة Discours du cliché والتي تقوّل الإبداع الشعبي وسط فضاءات مناسباتية علما أن عملية الحضر لا تكشف عن الفلسفة التواصلية فحسب، بل و تمتد إلى تلك الرؤى الخطيرة و التي يتوقف عليها مصير القبيلة¹⁸، و كيف تحوّل شقيق "لونجة" إلى غزال بدل أخته التي لازمته و شقت لأجله، حرصا على ترسيخ الرؤية الأنثوية، و ما تكابده لأجل التئام الشمل، و تعويض في ذلك حنان الأم¹⁹.

و من العقبات المانعة من ارتقاء الأدب الشعبي إلى مصفّه الحقيقي، هي تلك الرؤية القومية الضيقة، و التي تعتبر الاهتمام بالأدب الشعبي إثارة للنعرات الجهوية و تعطيل للخط القومي العربي في الوقت الذي تذهب دراسات أخرى إلى اعتماده في الاستراتيجية الاستعمارية الرامية إلى الإحاطة بأوضاع المجتمعات المستعمرة و ما تتسم به من خصائص انطلاقا من موروثها الشعبي نحو ما اعتمده الأنثروبولوجي "شارل فيرو" "Charles Ferou" في إذكاء نار الفتنة ما بين العرب و البربر بتثبيته للمثل: العربي من غمزه و الشاوي بالدبزه

4 -مركزيّة الأدب الشعبي:

إنّ تعاملنا مع الأدب الشعبي لا يتعلق بكيفية فهم خطابه، و إنما في آلية استيعابنا و تفاعلنا معه بعيدا عن كل نعة أو تعصّب و إخضاعه لرؤية علمية و نقدية، و لعلّ عودتنا إلى ما انتهجه المستعمر و حتى الحاكم من سياسات المنع و القهر تبرز خطورة هذا النوع من الإبداع القائم على المشافهة المستشرية في الوسط الشعبي، كون التجربة لا تخرج عن فعل المشافهة و المكاشفة التي يعتمدها المبدع، حيث تعتبر "هيلين تيسيير" "Hélène Tissiére"

¹⁸ - كموضوع الجازية الهلالية و كيف أصبحت والدّة ذياب الهلالي شاوية (بربرية) و هي رؤية توفيقية تسعى إلى إرساء و شائج قربي ما بين الهجرات الهلالية و العنصر البربري شمال إفريقيا.

¹⁹ - تعرف هذه الحكاية باسم "لونجة" في الجزائر و بـ "نجمة خضار" بتونس.

«الشفوية راسخة في كتابات هؤلاء عبر مسار زمني بعيد، يتجلى في ذاك التلائم ما بين المبدع والتاريخ»²⁰.

فالخطاب الأدبي الشعبي بمثابة الخطاب المركب و المستجمع لآليات تواصلية متعددة الغايات حيث إنّ شفويته «فن و ذاكرة مجتمع متغير، متأقلم مع التاريخ، مفعلاً متخيلاً»²¹.

و إلى جانب ما يحمله الأدب الشعبي من علامات لسانية و أبعاد تداوليّة فاعلة، فإنه ينطوي أيضا على تلك الروح المتجددة و المتمردة على ذاتها. و على كل قيد، مما يعرض صاحبها إلى المسائلة و حتى إلى الأخطر²². لما يتم الجهر بالعصيان و برفض كل سياسة جائدة عن مسارها السوي. و هو السلوك نفسه المنتهج في الجزائر، و كيف عمد المستعمر إلى تعطيل النشاط المسرحي لكن شفوية الأدب حلقت به في جميع الأرجاء و الأصقاع، فانتشرت الأغنية الشعبية الثورية و جميع القصائد الرافضة لكل قيد أو منع.

إنّ آلية التصنيف المعتمدة لم تأخذ في الحسبان موضوع الأدبية و لا خاصية الجنس بقدر ما راعت عوامل خارجية أفرزتها المركزية الإيديولوجية، و التي كان الأدب الشعبي إحدى ضحاياها.

❖ منتهى الرحلة البحثية:

إنّ إعراض المؤسسة النقدية عن اعتماد الأدب الشعبي و المهامشي عامة، لا ينطلق من موقف نقدي متوازن، بل اكتفى بتلك الأحكام شبه الجاهزة، دون الولوج إلى نصوصه المختلفة، و هو موقف يخالف حقيقة النقد الهادف، فمفهوم

²⁰- HélèneTissière. Ecriture en transhumance entre Maghreb et Afrique subsaharienne : littérature, orlalitéarts visuel. L'harmattan. Paris. P 133.

²¹- Antoine Raybaud. Résurgence de l'oralité dans le Roman Maghrébin. Six conférences sur la littérature africaine de langue Française. Tübingen.1980. P 90.

²² - لعلّ من أبسط ما يدعم ذلك إعدام باي الكاف للشاعر عبد الكريم الكايف بعد جهر الأخير بالثورة و العصيان في قصيدته الذائعة الصيت: "صري لله و الرجوع الربى".

الأدبية* المهتز، و ما تم الاستناد إليه من أبحاث الشكلايين لا يعني استحالة تطبيقها على نصوص الأدب الهامشي . مع التأكيد الذي يرقى إلى اليقين من أن النصوص المهمشة تتوفر بدورها على شتى الخصائص الأسلوبية و الفنية الواردة في استنتاجات هؤلاء.

فالنظرة الدونية للأدب الهامشي جعلت منه إبداعاً بعيداً عن الأدب العام، دون الأخذ في الحسبان التطورات و الأحداث التي يعرفها العالم، و التي يمكن التعبير عنها بشتى الأشكال المراعية اهتمامات المجتمع و تطلعاته. و مما لا شك فيه، أن التطور الذي يشهده عالمنا بدءاً من بدايات القرن الماضي حمل في طياته اهتمامات وجدت متنفساً لها في أجناس أدبية جديدة كسيطرة الصورة على ثقافة الفرد.

إن قبول طرح المقارن من منظور معرفي يراعي المنهجية و منطلقات المادة يطرح أكثر من تساؤل حول شرعية تلك المادة المعالجة و التي تصب في فضاء الأدب الشعبي، فيتضح قبولها هناك و رفضها هنا بما في ذلك الأسطورة و التي هي من صميم الإبداع الشعبي و مخياله.

*وظف الباحث الروسي "رومان جاكبسون" مصطلح الأدبية سنة 1919 في مقال له موسوم بـ "الشعر الروسي الجديد، حيث توصل من خلال ملفوظ "Nost" إلى أن موضوع الأدب ليس الأدب و لكن "الأدبية" أب ما يجعل عملاً ما أدبياً ينظر:

Roman Jakobson. Question de poétique. Seuil. Paris. 1974. P 24..



الأثر الصوفي في الشعر الجزائري الحديث

Sufi effect in modern Algerian poetry

موسى كراد

المركز الجامعي عبد الحفيظ بالصوف ميلة – الجزائر

Adab.kerrad@yahoo.com

تاريخ القبول: 2020-05-16

تاريخ الاستلام: 2019-07-13

ملخص-

تهدف هذه الورقة البحثية إلى الكشف عن الأثر الذي أحدثته معرفة الشاعر الجزائري بالتراث الصوفي بمعناه الديني والفلسفي، وذلك بدراسة قصائدهم، إذ تجاوز الشاعر الحديث خطابه الظاهري المعلن إلى خطاب صوفي خفي، تُفصح عنه القراءة المتأنية لشعره.

فلقد شكّل العالم الصوفي مصدر إلهام واضح لشعر شعراء الجزائر، فهو عالم فسيح الأرجاء، عميق الأفكار، يمتلك رؤى روحية خصبة، ولما كان هؤلاء الشعراء ليسوا متصوفة بالمعنى الذي كان عند متقدمي الصوفية، فإن الدراسة تحاول الوقوف على الأثر الصوفي في شعرهم، بوصفه منجزاً مهماً لشعر الحداثة الجزائرية، وجانباً خصباً من آليات تشكّل النص الشعري الجزائري الحديث.

الكلمات الدالة-

الأثر؛ الصوفية؛ الشعر الجزائري الحديث؛

Abstract-

The Aim Of This Paper Is To Explore The Impact Of The Knowledge Of The Algerian Poet On The Sufi Heritage In Its Religious And Philosophical Sense By Studying Their Poems. The Modern Poet Surpassed His Apparent Public Address To A Mystical Speech Revealed By The Careful Reading Of His Poetry.

The Sufi World Is A Clear Inspiration For The Poetry Of The Poets Of Algeria. It Is A Vast, Deep-Seated World With Rich Spiritual Visions. As These Poets Are Not Mystical In The Sense Of Sufism, The Study Attempts To Identify The Mystical Effect Of Their Poetry As An Important Achievement To The Poetry Of Algerian Modernity, And A Rich Mix Of Mechanisms That Form The Modern Algerian Poetic Text.

Key Words -

EFFECT; SUFISM; MODERN ALGERIAN POETRY;

توطئة:

بداية يمكن تصنيف الشعراء الجزائريين الذين عتّقوا رؤاهم بالتصوف

إلى اتجاهين:

- الاتجاه الأوّل:

مثله شعراء الفترة الاستعماريّة الذين عتّقوا رموزهم الصوفيّة بخمرة عشق الوطن، فحلّقوا بجناحي الجهاد والتصوف، ويعتبر " الأمير عبد القادر الجزائريّ: " أوّل شاعر جزائري حديث كتب في التصوف نثرا وشعرا، وترك تراثا ضخما بالقياس إلى غيره من العلماء أو الشعراء في عصره..¹ ، كما نذكر أيضا؛ مصطفى بن التهامي، ومحمد بن قيطون، والشيخ السماتي... الخ

- الاتجاه الثاني:

ومثله شعراء ما بعد الاستقلال وما تلاها من سنوات السبعينات وفترة التحولات إلى الألفية الجديدة، فقد حضر الخطاب الصوفيّ وتعددت أشكاله حضوره وتنوعت وحملت معاني الحزن والضياع والإحساس بالغربة، "وقد ساهمت هذه الظروف في تطور الوعي الثوريّ لدى هذا الشاعر فغدا ينظر إلى التصوف

على أنه رمز للتسامي الروحيّ على الآلام والهموم الفرديّة²، ووسيلة رفض الواقع والتمرد عليه، فتجلت إثر ذلك وانكشفت الهوية العميقة " بين إحساسات مرهفة تغرق بفيض عواملها الشفافة، وبين واقع أرضيّ جحيميّ"³، لتعلن الذات الشاعرة الجزائرية - بوعوها الحاد - كما يقول الناقد عبد الحميد هيمة _ انفصالها المؤقت، والبحث عن البديل. فخلق الشاعر الجزائري الحديث على جناحي الرمز الصوّيّ وشحنه بمدلولات شعورية خاصة، وحاول بعضهم تكييف القيم الروحية مع رؤيتهم الفكرية، وجعلها مادة شعرية، فيما أخفق البعض الآخر⁴. وقد أكد هذه الحقيقة الباحث (أحمد يوسف) قائلاً: "فالشعر الجزائريّ الموسوم بالمختلف قلماً حقق هذه العرفانية على الرغم من أنها توجد في تيماته وبعضها من معجمه سواء كان ذلك في الشعر التقليديّ لدى الفقهاء ورجال التصوف وشعراء جمعية العلماء المسلمين... أم في الشعر الحديث كما هو الذي عند مصطفى محمد الغماري حيث حول القيم الروحية للإسلام إلى مادة شعرية تعتبر رؤيته الفكرية"⁵.

وقد كان تأثير رجالات التصوف الأوائل - من أمثال محي الدين بن عربي، النّصري، الحلاج السهروردي ... واضحاً جداً في تجارب شعراء الجزائر الصوفية، كما تأثروا أيضاً ببعض الشعراء المشاركة ك: "عبد الوهاب البياتي"، أدونيس، صلاح عبد الصبور، الذين تجلّى التيار الصوّيّ في كتاباتهم الشعرية والنثرية.

1 - تعالق التجربة الصوفية والشعر الجزائري الحديث:

حينما طغت على الشاعر الحديث والمعاصر الحياة المادية وإغراءاتها ومفاتها، جعلته يلتفت إلى مطالب جسده وحوائجه ناسياً ومنتسيا متطلبات روحه ونفسه، فأدى ذلك إلى فقد التوازن في حياته فكان محبطاً تعساً قلقاً، وهو ما جعله يلتجئ إلى العالم الروحاني الذي تصفو فيه النفوس وتهدأ فيه القلوب المتعلقة بخالقها.

هذه التجربة الروحانية عاشها الصوفي قديماً من خلال مقامات وسلوكيات وأحوال، جعلته يسمو ويخلق عالماً في سموات الروح اللامتناهية، بعد أن سئم الواقع المادي للحياة البشرية، الشيء الذي يجتر الآلام والويلات، وذلك لما أعلنت السلطة السياسية والدينية التصدي والعداء له، قلنا فلم يجد بُدّاً سوى الهروب

والضرار من هذا الواقع المرير، وذلك بإخفاء تجاربه الصوفية بإغلاق خطابه الشعري عبر الرمز والغموض للإفلات من الرقابة. فوجد الشاعر الحديث والمعاصر في تجربة الصوفي توافقاً وانسجاماً بينهما، حيث لم يتحمل الشاعر المعاصر أزمات واقعه والتوتر والقلق واليأس والاغتراب الذي يميز حياته، جعلته يعدُّ التراث الصوفي كما يقول (علي عشري زايد) " واحداً من أهم المصادر التراثية التي استمد منها شخصيات وأصوات يعبر من خلالها عن أبعاد من تجربته بشتى جوانبها الفكرية والروحية.. وحتى السياسية والاجتماعية"⁶ المختلفة والتي أثرت فيه وفي تجربته الشعرية.

هذا الواقع المتأزم دفع الشاعر المعاصر للهروب والانعزال واعتزال الحياة وإحساسه بالاغتراب حيث يُعدُّ "الاغتراب والأحلام من خصائص التصوف، كما أن الانصراف عن الحياة والانسحاب من الحياة خصيصة صوفية أصلية"⁷ ثابتة شكلت نابعة من معاناتهم مع أعدائهم.

إنَّ هذا الواقع الذي أصبح يعيش فيه الشاعر الجزائري، والمحاط بكل أنواع القهر والسلب والغربة والاغتراب " هو الذي جعله يطلب عالماً آخر، غير هذا العالم الأرضي، الذي يرى فيه أنه مليء بالأحقاد والشور، لذا كان العالم السماوي، عالماً أفضل وأنقى وأطهر، فكان أن ارتبط شعره وانغمس في فيوضات ومجازات اللغة، إنه الانتماء لعالم الروح، الانتماء للتجربة الصوفية."⁸

إنَّ هذا التعالق والارتباط بين الصوفي والشاعر المعاصر في جوانب كثيرة _ من رفضٍ للواقع وعدم تقبله بالفرار والالتجاء لعوالم أخرى _ دفع الشاعر المعاصر (الجزائري) بأن يستقي من التراث الصوفي تقنياته يدعم بها خطابه الشعري.

وفي ذلك يقول صلاح عبد الصبور - وهو من الذين استعانوا بالتراث الصوفي _ إنَّ " في التجربة الشعرية شهاً كبيراً مع التجربة الصوفية.. فإن هذه الرؤية تنصرف إلى الشكل الخارجي وصراع الذات مع نفسها من أجل الوصول إلى عمق التجربة "⁹ والخروج من الواقع المتأزم والانتقال الروحي ما ترتضيه الروح، من هنا " ليس غريباً أن يعبر شاعرنا المعاصر في بعض أبعاد تجربته من خلال أصوات صوفية.."¹⁰ عرفت من القرون الأولى للتصوف.

هذا الواقع المتأزم أدخله في دوامة الاغتراب _ التي يعد من أسباب عودة الشاعر المعاصر إلى الصوفية _ فكثيرا ما كان ينتاب شاعرنا المعاصر إحساس بالغربة في هذا العالم، ناشئ عن شعوره بما يسود هذا العالم من تعقيد وتصنع، وُبعد عن عضوية الحياة الأولى وبساطتها، مما يدفعه إلى الهرب من هذا الواقع إلى واقع أكثر نضارة وبساطة.¹¹ فالشاعر حين يلجأ إلى الصوفية إنما يهدف إلى تجاوز الإحساس بضيق الرؤية، التي هي مشكلة الإنسان المعاصر، والانسحاب من هذا الوجود الظاهري، بالتأمل والخروج عن المألوف، حتى يصل إلى الحقيقة، ويشعر بالتححرر الكامل من كافة القيود التي تشعر الإنسان بعبوديته.¹²

إن استحضار التجربة الصوفية في الشعر الجزائري الحديث والمعاصر ليس ترفا فنيا وفكريا ولا من قبيل الاعتقاد بالضرورة، بل هو تقنية فنية تكسو النص الإبداعي جمالا وجلالا، فالتصوف الحالي يخلو من سمات وخصائص الصوفية الأولى التي اعتنقها ابن عربي والحلاج والنفري وهو أيضا " ليس شطحا أو دروشة، وليست انزواءً أو انطواءً بل هي ثورة شعرية لتغيير الواقع والسمو بالإنسان إلى منابع الروح... فهي تجربة وجدانية تسعى إلى إحياء الجوهر الكامن من الإنسان، وخلق عالم روحي بديل على صعيد التجربة الفنية"¹³ التي يحاول الشاعر من خلالها التعبير عن معاناته وآلامه وأماله. فالنزعة الصوفية في الشعر الحديث حسب محمد هدارة " لا ترتبط ارتباطا عضويا بمذهب أدبي بعينه، فقد توجد في الكلاسيكية، أو الرومانسية، أو الواقعية، أو الرمزية، أو السريالية، أو أي مذهب أدبي آخر، ولكن في نطاق شعراء أفراد بحسب تكويناتهم الثقافية، واستعدادهم الطبيعي، لا بحسب ما يدينون به من اتجاه أدبي أو أيديولوجي"¹⁴

إن تماسي وتماهي التجربة الشعرية مع التجربة الصوفية أو الروحانية هي " نوع من العودة إلى اللاشعور الجمعي إلى ما يتجاوز الفرد، إلى ذاكرة الإنسانية وأساطيرها إلى الماضي بوصفه نوعا من اللاوعي"¹⁵، لهذا "استغل شعراؤنا كل ما في التجارب الصوفية من معان ودلالات وحاولوا تضمينها في نصوصهم الشعرية إما بحالتها الأولى أو بتغيير لباسها الدلالي إلى لباس آخر يتوافق والسياق والتجربة الشعرية والشعورية، إذ إن مقاييس توظيف الرمز الصوفي لا تخرج بعيدا عن مقاييس توظيف الرمز الأسطوري أو الديني أو التاريخي إذ الكل يعمل

على استفزاز مخيلة القارئ بما كان يملكه من ثقافة عن تلك الشخصيات أو الأحداث.¹⁶ وما على المتلقي سوى إعمال فكره وثقافته للبحث عن المعاني والدلالات وأسرار التوظيف والاستحضار.

2 - الشعر الجزائري الحديث والتجربة الصوفية

بين الاستيعاب والإخفاق

ليس كل تمثلٍ للتجربة الصوفية في الشعر الحديث يكون مصيرها النجاح وتحقق الانتماء والتواصل والتعالق المماثل، فالنصوص الصوفية بالرغم من اصطلاحية رموزها "هي نصوص بها من الشعرية ما يفوق أحيانا النصوص الشعرية العادية التي يلجأ فيها أصحابها إلى الرموز الإنشائية، خاصة عندما ندرك كيف تتم عملية الخلق اللغوي في النص الصوفي، حيث يفرغون اللفظة من دلالتها الأولى ويشحنونها بدلالاتهم الخاصة كلفظة الخمر، المرأة وغيرها"،¹⁷ فالنص الصوفي "شعري بامتياز، وكثير من الكتابات الشعرية أخفقت في توظيفه لأنه من الصعب أن تضيف إليه إضافة تكون أكثر زخماً وإيحاءً من عرفانية النص الصوفي"¹⁸ وانزياح لغته التي تستهدف التعمية والغموض.

يُرجع (إبراهيم رمانى) _ في كتابه الغموض في الشعر العربي _ الإخفاق في تمثيل التجربة الصوفية إلى عمق التجربة واتساع آفاقها مما جعل الشاعر المعاصر يقف حائراً أمام هذا العالم الروحاني المليء بالمدحش والعجيب، سواء على المستوى الإبداعي أو على المستوى السلوكي الخاص برجال التصوف، لذا كان التقليد أحيانا هو العلامة/ الميزة داخل النصوص الشعرية المعاصرة، لأن أصحابها لم يتمثلوا التجربة الصوفية كما تمثلها أصحابها الأصليون، بل نجد أحيانا بعض الشعراء من لا علاقة لهم بهذه التجربة لا من قريب ولا من بعيد، إذ أضحت عند بعضهم موضحة للكتابة فقط، وهذا ما جعل نصوصهم تتسم بالغموض والإبهام، نتيجة إغراقهم الذاتي في الرمز الصوفي، وتكثيفه إلى حد كبير يجعل الدلالة عالماً مغلقاً، لا يدري مفاتيحه إلا العارف بمنعرجات الصوفية وطبقاتها السفلى ولغتها الباطنية المعقدة.¹⁹

بالإضافة إلى انعدام السياق الفكري والمرجعي والمعرفي المناسب لهذه الخلفيات والأجواء الروحانية العرفانية التي يتسم بها النص الصوفي، فبعض الكتاب "قلدوا أساليب الكتابة الصوفية، واستنسخوا ألفاظها ومعانيها،

وقواميسها واصطلاحاتها باستخدام أفقي ساذج، أو كما هو الشأن عند بعض الحداثيين الذين رجعوا إلى النص الصوفي ابتغاء تجديد النص الحديث، أي بسبب الضرورة الفنية، والرغبة في إيجاد بناء فني مستحدث²⁰ دون إدراك واستيعاب لجوهر التجربة الصوفية الحقة والعميقة.

يحدثنا (أحمد يوسف) عن عجز بعض الشعراء الجزائريين في تمثيل التجربة الصوفية واستيعابها يقول: "فالشعر الجزائري الموسوم بالمختلف قلما حقق هذه العرفانية على الرغم من أنها توجد في تيماته وبعضها من معجمه سواء كان ذلك في الشعر التقليدي لدى الفقهاء ورجال التصوف وشعراء جمعية العلماء المسلمين... أم في الشعر الحديث كما هو الذي عند مصطفى محمد الغماري، حيث حوّل القيم الروحية للإسلام إلى مادة شعرية تعتبر رؤيته الفكرية"²¹. حيث يؤكد كمعظم النقاد على أن استحضار التراث الصوفي ومحاولة تمثيل التجربة الصوفية لدى بعض الشعراء العرب كانت تقليدية فقط لنصوص المتصوفة.

إخفاق بعض الشعراء في تحقيق وتمثيل التجربة الصوفية صاحبه وجود بعض النماذج التي استوعبت التجربة الصوفية جيداً واحتوتها داخل نصوصهم الشعرية، هذه النماذج التي مثلت الشعر الجزائري الحديث والمعاصر، وجعلته يشارك غيره من النصوص الشعرية العربية، في الاعتراف من هذا المنبع الصافي والعميق وبالتالي "يمكن اعتبار الرؤية الصوفية في الشعر الجزائري الحديث هي بحث مستمر عن الرمز الإنساني في معناه الأسمى ومحاولة وصل الذات بهذا المعنى لتأصيل جوهريته بوصفه امتداداً روحياً لأصالة الذات في نشدانها للمتعالى والمثال عبر جدلها الدائم من الواقع القائم على التأمل والعيان والاستبصار"²².

يمكن أن نذكر بعض هذه الأقلام الشعرية التي أبدعت نصوصاً شعرية تحمل ذلك التناص والاستحضار البارع للنص الصوفي في كتاباتهم، من هؤلاء نجد الشاعر الإسلامي مصطفى محمد الغماري في جل أعماله الشعرية، بالإضافة إلى ياسين بن عبيد وعثمان لوصيف، وعبد الله حمادي و عبد الله العشي.. سنفصل لكل شاعر من هؤلاء في محاضرات مستقلة.

من خلال ما سبق يمكن اعتبار التجربة الصوفية ملجأ وملاذا اتخذها الشاعر الجزائري معبرا بها وبواسطتها عن كل معاناته واحباطاته، مستغلا كل رموزها وموضوعاتها.

3 - تجليات الأثر الصوفي في الشعر الجزائري الحديث: نماذج مختارة:

سنحاول في الأوراق البحثية التالية أن نقدم عرضا وجيزا عن تجلي الأثر الصوفي لدى كل من الشعراء الجزائريين: ياسين بن عبيد، عثمان لوصيف، مصطفى محمد الغماري.

✓ أولا/ الأثر الصوفي في شعر ياسين بن عبيد:

يعد الشاعر ياسين بن عبيد من الشعراء الذين برزوا على الساحة الشعرية الجزائرية في فترة التسعينات _ في ظل تغيراتها السياسية والثقافية والاجتماعية، والذي عاصر القصيدة العربية الجزائرية والمعاصرة، والتي "أهلتها لأن يكتب قصيدة التصوف"²³، فتجربته الشعرية الروحية تنزع إلى صوفية استغراقية تختلف عن سابقتها من حيث انبئاتها كما يقول (عمر بوقرورة)، فهو يميل إلى الحداثة بجميع خروقاتها وانزياحاتها.

يصف الناقد (عبد الحميد هيمة) ديوانه "الوهج العذري بأنه " رغم صغر حجمه فانه كبير في معناه، إنه ترنيمة عذبة في حب الله وأغرودة صافية في تأمل العالم، وقراءة صفحات الكون الناصع الجمال، كما أنه إيغال في ذات شاعرية هدها الواقع بانكساراته، وهزائمه المتلاحقة، فراح يبحث عن العزاء في عالم الفن والإبداع"²⁴، فأهم سمة تطبع شعر بن عبيد هي تلك النزعة الصوفية التي عبرت عن تجربته المعتقدة بالموروث الصوفي العربي. يقول في إحدى قصائده الصوفية الموسومة بـ (أغنية النار الخضراء):

يا صباها تنهدت نظرتها	كلام كواحة في فلاة
غن قالت وما عليك عتاب	وقف العمر شادي المأساة
غنى.. غنى فانت شهودي	يا ذهولا على مشارف ذاتي
قلت للرمش والبقايا شهود	أنت منفاه أنت كل حياتي
وانسحبنا إلى ضفاف التلاشي	ثم قلنا: هنا بقايا الحياة!!
رب منها جلالة وشظايا	وزعتني فما التقت أشباتي
هي (أدنى من الضمير إلى الوه	م وأخفى من لائح الخطرات
رية النور، قل لها كيف أنسى	كيف أخفى الهوى بحزن سمات

كيف أنسى وكنت أنست نارا واصطلينا ونحن واحد ذات
لا حلول.. ولا اتحاد.. ولكن للهوى شرعة .. ولي سكراتي

من خلال قرائتنا للقصيدة نلاحظ حضوراً للنزعة الصوفية من بينها:
الحب الإلهي، رمز المرأة، رمز الخمرة.

فالقصيدية تجربة عاطفية روحية يتجلى فيها الحب في أسمى معانيه وصفاته، حب انطلق من المخلوق إلى حب الخالق، حيث شكّل حضور المرأة الرمزي في القصيدة إحالة غير مباشرة لحب الذات الإلهية، إن استدعاء الشاعر للرمز الأنثوي يدل " على انخراط الشاعر في دين المحبة، والشوق للمحبوب، والمحبة شراب لا يرتوي منه صاحبه مهما شرب منه..²⁶، وهو حب لا يسعى لتحقيق الاتصال الحسي، بل يروم التوحد مع المحبوب، حب روحي يتوجه من " أعلى إلى أسفل (من الناسوت إلى اللاهوت) أو من السطح إلى العمق (الارتداد إلى الذات)..²⁷، رغبة في الوصال والاتصال بها. إلى أن يصل الشاعر إلى مرحلة الانتشاء بالمحبة الإلهية من شدة التوحد والفناء فيها، وذلك عبر السكر الذي يصل إليه ويوصله إلى أن يمتلئ قلبه بالحب الإلهي.

فعاطفة الحب هنا عند الشاعر الصوفي رؤية كونيّة، تسعى للتوحيد بين الحب المادي، والحب الإلهي، "وتلك هي جدلية اللقاء بين الحب الجسدي، والحب الروحي، والتي يتولد عنها الحب الصوفي، يوصل هذا الحب إلى حالة من الوجود الأعلى، والوعي الأعلى: يتحد العاشق والمعشوق، في حبه بلا حد. يشعر المتصوف أنه تحرر: يخرج خارج ذاته، خارج الحدود الطبيعية، والحسية. فهو " يخرج من ذاته لكي يدخل، بشكل أعمق وأبعد، في ذاته "²⁸.

فاستحضار الشاعر ياسين بن عبيد للمرأة والشعر العذري كما رأينا في القصيدة إنما ذلك تجلّ للجمال الإلهي؛ "وذلك لما بين العفة في الحب، وبين الزهد من سمات مشتركة، وملامح متشابهة؛ ففي كليهما نزوع إلى الإعلاء والتسامي، وشعور حاد بالتحريم الجنسي، ورغبة في تحقيق ضرب من الانسجام والتوافق بين ما يرغب فيه وما يخشى منه"²⁹.

ويتحقق هذا الانسجام باقتران ما هو مقدس بما هو إنساني، فتصبح المعشوقة مرآة تعكس جوهر الجمال المطلق، ولعلّ "مما يتم التناظر بين شعر

الغزل العذريّ وشعر الحب الصوفيّ، أنّهما بمعزل عن المآرب العاجلة الموقوتة، أو قل إنّهما يحققان مقولة: الحب للحب"³⁰

بالإضافة إلى رمز المرأة أنّ الشاعر نصه الصوفي العرفاني برمز "الخمير" التي يتخذها الشاعر رمزا للهروب من الواقع المتردي "فالسكر.. دهش يلحق سر المحب عند مشاهدة جمال المحبوب- فجأة - فيذهل الحس، ويلمّ بالباطن فرح وهزة وانبساط، لتباعده عن عالم التفرقة"³¹، ويتجلى ذلك في الأبيات التالية: سقنا.. من هواجرها لعذابا وهل تخشى معذبة. . عتابا 99 تراءت في نواديننا. . شهابا يقل الروعة الكبرى. . التهابا تهادت في يديها الكاس نشوى أدارتها. . حنيننا. . واجتذابا--

يصفها أيضا بأنها شمس تسعد ويفرح الكون بإشراقها، كما هي خمرة عمروبن كلثوم صفراء لا تنزل الأحزان ساحتها يقول: أيا شمساً. . نعانقها سكارى أعنت. . في مشارقها.. الر قبا وفي ألوانها.. الخضراء غارت وعزت. . دون شائتها. . جنابا فمهما غصة البعدين طالت وغاصت. . في مناحرنا. . حرابا ومهما زلت. . والدنيا زوال تزالين. . الاماني. . والطلايا!!!~

وقوله:

وعدت وذياك النديم مصافحا بوجودي وأحوالي وصحوتي وسكراتي³⁴

فالشاعر هنا يعبر عن صحوته وسكره؛ حيث إنّ مبعث حالة السكر عند الصوفي هي المحبة الإلهية. فالسكر عند الصوفية هو "انتشاء الصوفي (المحب) بمشاهدة جمال المحبوب ومطالبة تجليه في الأعيان؛ إنه دهشة وانبهار وحيرة ووله، وهيجان، وفي السكر يلم بالباطن نشاط هائل، وفرح زائد يطلق للصوفي العنان فتكسب لغته طرائق جديدة في التعبير"³⁵، ومثال ذلك في قوله (لا حلول... ولا إتحاد... ولكن للهوى شرعة... ولي سكراتي).

إذن ومن خلال ما تقدم نرى أن الشاعر ياسين بن عبيد غاص في عالم التصوف وتشربّه لغويا وذهنيا في رحلة البحث عن وجوده الحقيقي، فراح يتقرب لهذه الذات القلقة بالكلمات، وينسج لها بخياله الصور والتراكيب والرموز الصوفية التي تشفي غليل روحه التواقية للحرية والأمل والصفاء.

ثانيا/ الأثر الصوفي في شعر عثمان لوصيف

يعد الشاعر عثمان لوصيف من الشعراء الذين اتخذوا من الصوفية قناعاً روحياً ولغوياً وملاذاً عرفانياً لهم أيضاً؛ حيث تنم مجموعات الشعريّة _ في أغلبها _ عن تجربة مضعمة بالرموز الصوفيّة. فهو دائم الاستعانة بالنص التراثي الصوفي " لا من حيث المعجم اللغوي وحسب ولكن من حيث المعجم الإيحائي والرمزي، بحيث يسعى إلى تقمص وجدانات الصوفية في أسمى تجلياتها"³⁶ يقول في إحدى قصائده التي تعبق وتنفوح منها رائحة البحث عن المطلق:

السموات التي لا تنتهي

لم يزل يشربه مطلقها

عندما حلق في أزرقها

والمجرات على جبهته

أنهر يغمره رقرقها

يلمس الضوء فتساب الرؤى³⁷

نلاحظ عند استنطاق القاموس اللغوي والمعجمي لدى الشاعر غناه بألفاظ صوفية تتواتر في دواوينه الكثيرة. " والشعر الصوفي يتميز بأنه دائماً محلق في عالم الروح، في السماء في النور، في جلال الله، ومن ثم يدرك القارئ له الفرق بين مرمى الغزل الصوفي والغزل الحسي ونجده في ديوانه (براءة) يُعَنُون قصيدته بعنوان " التجلي": قائلاً:

صاعد في خيوط الضياء

نحو عينيك، امشي على درجات الندى

يا شعلة الروح

يا شهقة في دمي

صاعد نحو عينين لالأتين

هما سدرتي وزمردتي³⁸

يصور لنا الشاعر " مشهداً خيالياً حيث يصعد على خيوط الضياء طلباً لهذا النور المتألئ من عيني هذه المرأة المتوهجة بالضوء، ليبين لنا ان عشقه عشق صوفي ينتهي به إلى المقام الرفيع إلى سدرة المنتهى حيث تطمئن الروح."³⁹ ف " السدرة " هي "البرزخية الكبرى التي ينتهي إليها سير الكل وأعمالهم وعلومهم،

وهي نهاية المراتب الأسماوية التي لا تعلوها رتبة"⁴⁰ فهي مطلب كل صوفي عاشق، ولا يصلها إلا أهل الهمة من السالكين " فالطريق إليها يبتدئ بالسكر الذي يحقق الصعود والارتقاء، وينتهي إلى المحو الذي هو باب القرب"⁴¹. ويقول أيضا في قصيدة (تلك صوفيتي) معبرا عن حبه للمرأة الممثلة للذات الإلهية:

تلك صوفيتي

أن أطلع في نور وجهك

سر الحياة

وسر الغوايات

أن أتوضأ بالعشق في ظل عيينيك⁴²

يستحضر الشاعر عثمان توصيف المحبة أو الحب وما فعله في حاله ووجدانه، حيث وصل إلى مرتبة العشق، والذي يدل استحضاره هنا حسب رأي الناقد (عبد الحميد هيمة) إلى " عنف التجربة الصوفية لديه إلى حد أن الشاعر يتوضأ بالعشق..."⁴³، وفي ذلك إشارة إلى بغية الشاعر التطهر وتطهير نفسه " من أدراك الواقع كما يتطهر المصلي بالماء الطهور .."⁴⁴، أي إنّه يسمو عن الواقع المادي، فيغدو بذلك عشقه طاهرا لا يتعلق بالأغراض المادية بل روحيا عفيفا مخلصا.

يصف (عثمان توصيف) متحدثا عن نزعتة الصوفية بأنها: " متجذرة في حياتي منذ الأزل، وهي عندي رؤية ومعاناة ورسالة سامية لإنقاذ البشرية، لقد انتهى عصر النبوات وعلى الشاعر أن يكون نبي العصر، والصوفية عندي ليست شطحا أو دروشة، وليست انزواء أو انطواء بل هي ثورة شعرية لتغيير الواقع والسمو بالإنسان إلى منابع روحه الأولى، إنها فيوضات المحبة والخلاص، وأني أحاول أن أؤسس لصوفية جديدة"⁴⁵، مبدأها الأول الحب والتعلق بالله.

فصوفية عثمان توصيف على حسب رأي (عبد الحميد هيمة) "دعوة لرفض الواقع الخارجي واستلهاام عالم الباطن بوصفه قوة خفية متبصرة قادرة على إدراك الحقيقة الكامنة خلف مظاهر الأشياء، ولذلك فعثمان توصيف لا يجد متعة إلا في التواصل مع المتعالي الباطن، وفي المقابل رفض الظاهر وإدانتته"⁴⁶ بكل أنواع الإدانة المعرفية واللغوية.

ثالثا/ الأثر الصوفي في شعر مصطفى محمد الغماري:

يصف الناقد (أحمد يوسف) صوفية الشاعر مصطفى الغماري _ في أغلبها _ بأنها ثورة وصراع بينه وبين شعراء الاتجاه الأيديولوجي الماركسي؛ يقول: "أنت العرفانية الشعريّة لدى محمد مصطفى الغماري نقيضا لإيديولوجية يساريّة غلب على بعضها الإسفاف الفنيّ باسم الواقعيّة الاشتراكيّة والتحزب السياسيّ، لهذا ألفت لديه عرفانيّة النصّ الشعريّ نفسها تدخل حلبة السّجال الإيديولوجيّ، ولولا المناخ السوسيولوجي والثقافيّ الذي غلبت عليه روح الإقصاء والتصفية الثقافية لاستطاع الغماري أن يكتب نصا عرفانيّا خالصا يتضمن رؤيته للعالم دون السقوط في لعبة الخصم لكونه أكثر اقتدارا على الممارسة الشعريّة وامتلاكها لأدواتها الفنيّة"⁴⁷ وصوفيّته تعبير عن اغتراب الفرد والمجتمع في زمن لم يعد الشاعر يحس فيه بالانتماء والوجود، فهو منفي في وطنه، في صراع مع من يخالفه في الهوى والعقيدة والدين والحب، وقد عبر عن ذلك كغيره من المتصوفة "بعبارات عذبة وأبيات جميلة ورموز شفافة"، ومن الرموز التي وظفها نجد "ليلي العامريّة" في علاقتها بالمجنون:

جدائل ليلي رؤى المشرق

وآفاق إلهامها المطلق

تجلت.. وكان الوجود مواتا

رياضا تموج بالزنبق!!⁴⁸

فقد شكلت (ليلي) المرأة في النص الشعري الصوفي ركنا ومصدرا من مصادره الأساسية "فمن المعروف عن شعراء التصوف الإسلامي قديما أنهم كانوا يسعترون أسماء الشعراء العذريين العرب وأسماء معشوقاتهم كليلى، وبثينة، وعزة ويضمنونها قصائدهم في العشق الإلهي للتعبير عن أذواقهم ومواجدهم الخاصة، كما يتعقبون الأماكن التي ارتادها هؤلاء العذريون"⁴⁹. وهذا مصطفى محمد الغماري يسافر مع ليلي في بعض قصائده الصوفية فيقول:

محبوك	يانار	ليلي بقايا	من	الفاتحين
فلله	قمر	المنافى ولله	جوح	الجبين
وأنت،	وأن	وجه	كوجه	الظنون
وما	الحب	لولاك	إلا ضباب	كثيف
أحبك	أحمل	حي	على الكفر	سيف جهاد
وأهواك	حرف	انتصار وأهواك	رمز	امتداد ⁵¹

لقد اقترن الحب الإلهي عند الشاعر الغماري بأنه أزلي محمول على سيف الجهاد على الكفار، وهذا بحكم نشأة الشاعر الإسلامية وتشربه منها، وغيرها على عقيدته ودينه، إذ طبيعي أن يقرن الشاعر حبه بالجهاد في سبيله، وهو الذي عانى ويلات الاستعمار وما بعده من مسخ وتشويه للهوية العربية والإسلامية. ويقول مصطفى الغماري غامراً مسيحاً نصه بالنفحات الصوفية المشعة بالضياء والنور، الرامية إلى تحقيق الوصل والوصال:

بدمي وصالك يا هواي ضياء

تنساب فيه مواسم عذراء

بدمي وصالك دبكة بدرية

تاهت ... فأورق في الشفاه حداء

ورأيت أمد، القرون ... قريبة

وقنيت ثمة ... والفناء بقاء⁵¹

فمن خلال الأبيات نلاحظ استخدام الشاعر للمصطلحات الصوفية التي تواضع عليها المتصوفة، وشكلت معجمهم الشعري من ذلك نجد: الفناء والبقاء فكلاهما " متلازمان فلا فناء بلا بقاء، ولا بقاء بلا فناء، والفناء الصوفي تخصيصاً، هو الفناء عن الخلق وبقاء الحق. الصوفي أبداً ما بين فناء وبقاء⁵² ". بالإضافة إلى (وصال، ضياء)، وحضور المصطلح الصوفي هنا دلالة مباشرة لتأثر الشاعر بالخطاب الصوفي العرفاني مع ما أضفى عليه الشاعر المعاصر من روح تمثل عصره وما يختلج نفسه وما يحيط بمجتمعه ووطنه، حيث أصبح الإنسان يعيش حالة اغتراب واستلاب ذاته المحاطة بشبهة الماديات على أشكالها، حيث تغير نمط الحياة، وشعر الإنسان بغربته داخل هذا الوجود، إثر تمزق شبكة

العلاقات الاجتماعية والفكرية الأدبية، فنجد عبر نصه الصوفي يبحث عن الضياء، والفناء في الحقيقة، والخروج من هذا التيه والقلق الوجودي.

خاتمة -

وختاماً لهذه الورقة البحثية نخلص إلى جملة من النتائج نوجزها فيما يلي:

1. نلاحظ حضور التجربة الصوفية بمصطلحاتها وقيمها في التجربة الشعرية الجزائرية الحديثة والمعاصرة وهذا دلالة مباشرة لتأثر الشاعر بالخطاب الصوفي العرفاني.

2. هذا الحضور صاحبه ما أضفى عليه الشاعر الجزائري المعاصر من روح تمثل عصره وما يختلج نفسه وما يحيط بمجتمعه ووطنه، حيث أصبح الإنسان يعيش حالة اغتراب واستلاب ذاته المحاطة بشبهة الماديات على أشكالها، حيث تغير نمط الحياة، وشعر الإنسان بغريبته داخل هذا الوجود، إثر تمزق شبكة العلاقات الاجتماعية والفكرية الأدبية.

3. نجد الشاعر الجزائري عبر نصه الصوفي (كقناع وملاذ) يبحث عن الضياء، والفناء في الحقيقة، والخروج من هذا التيه والقلق الوجودي.

4. استحضار الخطاب الصوفي دعوة لرفض الواقع الخارجي واستلهاام عالم الباطن بوصفه قوة خفية متبصرة قادرة على إدراك الحقيقة الكامنة خلف مظاهر الأشياء.

المصادر والمراجع (الاحالات):

¹ عبد الله الركبي، الشعر الديني الجزائري الحديث، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص: 241.

² عدنان حسين العوادي، الشعر الصوفي حتى أفول مدرسة بغداد وظهور الغزالي، بغداد، 1979م، ص: 268.

³ عبد الحميد هيمة، البنيات الأسلوبية في الشعر الجزائري المعاصر، شعر الشباب نموذجاً، مطبعة هومة، ط1، 1998، ص: 95.

⁴ آسيا مصاحبة، العرفانية وبناء المتخيل الشعري في القصيدة الجزائرية المعاصرة، رسالة ماجستير (مخطوط)، جامعة باتنة 1، 2017 - 2018، ص: 10.

⁵ أحمد يوسف، يتم النص _ الجينالوجيا الضائعة، منشورات الاختلاف، الجزائر، 2002، ص: 231.

- ⁶ علي عشري زايد، استدعاء الشخصيات التراثية في الشعر العربي المعاصر، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر 1997، ص 105.
- ⁷ إبراهيم محمد منصور، الشعر والتصوف، الأثر الصوفي في الشعر العربي المعاصر (1945 - 1990)، دار الأهر، ص 95.
- ⁸ أحمد قيطون، الرمز الصوفي في الشعر الجزائري الحديث، مجلة مقاليد، ع 4، 2013، <https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/04-2013/1590-2013-07-09-11-22-06> تاريخ الزيارة: 2019 /01/01
- ⁹ إبراهيم محمد منصور، الشعر والتصوف، ص 146.
- ¹⁰ علي عشري زايد، استدعاء الشخصيات التراثية، ص: 105
- ¹¹ المرجع نفسه، ص 54.
- ¹² محمد هدارة، النزعة الصوفية في الشعر العربي الحديث، مجلة فصول، مجلد 1، عدد 4، 1981م، ص: 112.
- ¹³ نواره لحرش، عن ظاهرة التصوف في الكتابة الأدبية، جريدة النصر، 2 مارس 2015، 52، 22 من موقع: WWW :ANNASR : ONLINE : COM
- ¹⁴ محمد مصطفى هدارة، النزعة الصوفية في الشعر العربي الحديث، ص: 108.
- ¹⁵ أدونيس، الصوفية والسيرالية، دار الساقى، بيروت، ط3، دت، ص: 156.
- ¹⁶ أحمد قيطون، الرمز الصوفي في الشعر الجزائري المعاصر، المرجع السابق.
- ¹⁷ المرجع نفسه.
- ¹⁸ أحمد يوسف، يتم النص، ص: 231.
- ¹⁹ ينظر: إبراهيم رماني، الغموض في الشعر العربي الحديث، وزارة الثقافة، الجزائر عاصمة للثقافة العربية، 2007، ص: 280
- ²⁰ محمد بنعمارة، الصوفية في الشعر المغربي المعاصر، المفاهيم والتجليات، شركة النشر والتوزيع، الدار البيضاء، ط1، 2000، ص: 57.
- ²¹ أحمد يوسف، يتم النص، ص 231
- ²² عبد القادر فيدوح، الرؤيا والتأويل، دار الوصال، الجزائر، 1994، ص: 52.
- ²³ عمر أحمد بوقرورة، دراسات في الشعر الجزائري المعاصر، دار الهدى، الجزائر، 2004، ص: 102.
- ²⁴ عبد الحميد هيمة، علامات في الإبداع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2000، ص: 52.
- ²⁵ ياسين بن عبيد، أهديك أحزاني، المطبوعات الجميلة، الجزائر 1998، ص 13.
- ²⁶ عبد الحميد هيمة، الرمز الصوفي في الشعر الجزائري المعاصر، مجلة المخبر، أبحاث في اللغة والأدب الجزائري جامعة بسكرة، العدد الرابع، 2008، ص: 79.
- ²⁷ المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

- ²⁸ أدونيس، الصوفية والسيرالية، ص: 165.
- ²⁹ عاطف جودت نصر، الرمز الشعري عند الصوفية، دار الأندلس، دار الكندي، بيروت، ط1، 1978م ص: 131.
- ³⁰ المرجع نفسه، ص: 132.
- ³¹ عبد المنعم الحنفي، الموسوعة الصوفية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 2003، ص: 795.
- ³² ياسين بن عبيد، الوهج العذري، ط1، 1995، ص: 22.
- ³³ ياسين بن عبيد، المصدر السابق، ص: 23.
- ³⁴ ياسين بن عبيد، أهديك أحزاني، ص: 105 – 106.
- ³⁵ عبد الحميد هيمة، الخطاب الصوفي وآليات التحويل، ص: 256.
- ³⁶ عبد القادر فيدوح، الرؤيا والتأويل، ص: 76.
- ³⁷ عثمان لوصيف، شبق الياسمين، دار هومة، الجزائر، 1986، ص: 43.
- ³⁸ عثمان لوصيف، براءة، دار هومة، الجزائر، ط1، 1997، ص: 47.
- ³⁹ آسيا مصباحية، العرفانية وبناء المتخيل الشعري في القصيدة الجزائرية المعاصرة، ص: 14.
- ⁴⁰ محمد بنعمارة، الصوفية في الشعر المغربي المعاصر، المفاهيم والتجليات، ص: 77.
- ⁴¹ المرجع نفسه، ص: 77.
- ⁴² عثمان لوصيف، المرجع السابق، ص: 44.
- ⁴³ عبد الحميد هيمة، الرمز الصوفي في الشعر الجزائري المعاصر وآليات التأويل، ص: 84.
- ⁴⁴ المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- ⁴⁵ عبد الحميد هيمة، الخطاب الصوفي وآليات التأويل - قراءة في الشعر المغربي المعاصر، دار الامير خالد، 2014، ص: 51.
- ⁴⁶ المرجع نفسه، ص: 55.
- ⁴⁷ أحمد يوسف، يتم النص - الجينالوجيا الضائعة، ص: 231.
- ⁴⁸ مصطفى الغماري، بوح في موسم الأسرار، لافوميك، الجزائر، 1985، ص: 45.
- ⁴⁹ عثمان حشلاف، الرمز والدلالة في شعر المغرب المعاصر، ص: 48.
- ⁵⁰ مصطفى محمد الغماري، حديث الشمس والذاكرة، ص: 31.
- ⁵¹ مصطفى محمد الغماري، أغنيات الورد والنار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980، ص: 117.
- ⁵² نهاد خياطة، دراسة في التجربة الصوفية، دار المعرفة، دمشق ط1، 1994، ص: 05 – 06.



الأبعاد المقاصدية لنظام حلقة العزابة

Objective-oriented Dimensions of al-'Azaba System

مصباح عيسى¹، باجو مصطفى²

1 - طالب دكتوراه العلوم تخصص الفقه والأصول

2 - كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة غرداية

Aismer1984@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-04-23

تاريخ الاستلام: 2019-08-08

ملخص -

تعد حلقة العزابة نظاما اجتماعيا أصيلا، وضعه الإباضية في بلاد المغرب في مطلع القرن الخامس الهجري؛ استجابة لمتطلبات ذلك العصر، وبديلا عن إمامة الظهور، وتمكن من الإشراف على مختلف شؤون الحياة في المجتمع دينيا، وسياسيا، واقتصاديا، واجتماعيا؛ واستطاعوا بفضلهم المحافظة على وجودهم وكيانهم، رغم التحديات والظروف التاريخية، ولا يزال هذا النظام يؤدي أدواره رغم مرور عشرة قرون على تأسيسه، وهو يستمد إشعاعه من الشريعة الإسلامية نظرية وتطبيقا.

ويمكن اعتباره أصوليا من قبيل المصالح المرسله التي تلائم تصرفات الشارع ومقاصده، وإن لم يشهد لها دليل معين من الشرع بالاعتبار أو الإلغاء.

كما أنه نظام متوافق مع روح الشريعة ومقاصدها العامة؛ فهو في الأساس عمل خيري تطوعي يبتغى به وجه الله تعالى، والعمل الخيري مقصد عام من مقاصد الشريعة، كما أن له أبعادا مقاصدية أخرى تدرك من خلال الأدوار التي يقوم بها في المجتمع.

الكلمات الدالة -

العزابة - التعريف - النشأة - التأصيل - المقاصد

Abstract -

The Cycle Of Al-'Azaba Is An Authentic Social System Developed By The Ibadhi In The Maghreb At The Beginning Of The Fifth Century AH; In Response To The Requirements Of That Era, And Instead Of The Emergence Of The Emergence, And Managed To Supervise The Various Aspects Of Life In The Community Religiously, Politically, Economically And Socially; Despite The Challenges And Historical Circumstances, And This System Continues To Play Its Roles Despite The Passage Of Ten Centuries Of Its Foundation, Which Draws Its Radiation From The Islamic Theory And Application.

And Can Be Considered As Fundamentalist Interests Sent To Fit The Actions Of The Street.

And Its Purposes, Her D It Is Essentially Voluntary Charitable Work That Seeks The Face Of God, Charitable Work Is A General Purpose Of The Purposes Of The Shari'ah, And It Has Other Dimensions Almqasidip Aware Through The Roles Carried Out In Society.

Key Words—

Al-'Azaba System - Concept- Creation- Rooting- Purposes.

1. مقدمة:

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى من سار على نهجه واقتفى، وبعد:

فإن مما اختص الله به أمة النبي محمد ﷺ تلك الشريعة السمحة الخالدة، يقول سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: 110]، ويقول أيضاً: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: 143]، وقد قيض الله عزو جل لأئمة من العلماء الربانيين -ورثة الأنبياء- من يحفظ بهم دينه، وينشره بين عباده، وقام علماء الإسلام عبر اختلاف أزمنتهم، وتعدد مذاهبهم، وتنوع مدارسهم بتحمل تلك المسؤولية العظيمة؛ فجاهدوا بما حباهم الله من علم في خدمة دين الله وحفظه من التحريف والتبديل، تدريساً، وتأليفاً،

ودعوة إلى الله.

ويعد نظام حلقة العزابة الذي وضعه الإباضية في بلاد المغرب في مطلع القرن الخامس الهجري - العاشر الميلادي، من أهم وسائل خدمة الدين وحفظه وضمان تطبيقه بين المسلمين، وقد استطاع الإباضية بفضل هذا النظام المحافظة على وجودهم وكيانهم رغم ظروف الفتن والاضطراب، وتمكن هذا النظام أن يقود المجتمع الإباضي بنجاح، ويتمتع بسلطة روحية وعملية، ويكسب احترام قراراته، كما أدى أدوارا بارزة، واستطاع الإشراف على مختلف مناحي الحياة: الدينية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، ولا يزال هذا النظام يضطلع بمهامه في المجتمع الإباضي، وبالأخص في منطقة وادي مزاب بالجزائر، وهو يشهد الذكرى الألفية وذلك بمرور عشرة قرون على تأسيسه.

وتنطلق الدراسة من الإشكالية العامة الآتية: ما الأبعاد المقاصدية لنظام

حلقة العزابة؟

وتتفرع عنها التساؤلات الآتية:

- ما مفهوم نظام العزابة، وما هي ظروف نشأته؟

- ما التأصيل الشرعي لنظام العزابة؟

- ما السر في محافظة هذا النظام على بقائه؟

وتأتي هذه الدراسة في محاولة لبيان التأصيل الشرعي لنظام العزابة والأبعاد المقاصدية له، من خلال المهام والأدوار التي يقوم بها في المجتمع، وقد قسمتها إلى ما يأتي: مدخل مفاهيمي: يشمل التعريف بالمصطلحات التي عليها مدار الدراسة، ثم التعريف بنظام العزابة، ولمحة تاريخية مختصرة عن ظروف نشأته وأهميته، بعدها تناولت بيان التأصيل الشرعي لنظام العزابة، ثم بيان الأبعاد المقاصدية له من خلال أدواره في المجتمع.

2. مدخل مفاهيمي:

1.2 - تعريف البعد:

لغة: البُعد ضد القُرب، ومقابل قَبْل، والبُعد الهلاكُ. وقالوا في قوله تعالى: ﴿كَمَا بَعْدَتْ ثَمُودُ﴾ [هود: 95]؛ أي هلكت. ويُطلق البُعد أيضا ويراد به المسافة¹.

اصطلاحا: المقصود بالبعد ما ينبثق عن المسافة المقطوعة -زمانية كانت

أم مكانية - من آثار حسية أو معنوية، قريبة أو بعيدة، وما تنتهي إليه هذه المسافات من أهداف وغايات تستحق الوقوف والتأمل.

2.2 - تعريف المقاصد:

لغة: المقاصد جمع مقصد، والمقصد مصدر ميمي، مأخوذ من الفعل "قَصَدَ"، يقال: قصد، يقصد، قصداً، ومقصداً. وعليه فإن القصد، والمقصد متّحدان في المعنى². وقد ذكر اللغويون للقصد عدة معانٍ، منها: الاعتماد والاعتزام، واستقامة الطريق، والاعتدال والتوسط وعدم الإفراط، والسهولة والقرب³. والمعنى اللغوي الأول هو الأصل في هذا الباب، وهو المقصود أصالة والأقرب إلى المعنى الاصطلاحي الذي درج على إطلاقه الفقهاء.

اصطلاحاً: لم يرد في كتب المتقدمين تعريف دقيق لعلم المقاصد بحيث يتميز به عن الألفاظ ذات الصلة أو القربة من معانيه؛ وإنما كانوا يكتفون بالتخصيص على بعض مقاصد الشريعة، أو التقسيم لأنواعها، ولم يضبطوا له معنى خاصاً يتميز به عن غيره من العلوم⁴.

ونجد التعريف عند المتأخرين الذين اعتنوا بتأصيل المقاصد الشرعية، واعتبارها علماً مستقلاً بذاته، على غرار الشيخ محمد الطاهر بن عاشور التونسي⁵، والشيخ علال الفاسي المغربي⁶، ومن جاء بعدهم، وذلك على النحو الآتي:

- عرّف ابن عاشور المقاصد بقوله: «مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في نوع خاص من أحكام التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة»، ثم قال: «فيدخل في هذا: أوصاف الشريعة وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها»⁷.

- وعرّف الشيخ علال الفاسي المقاصد بقوله: «المراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها»⁸.

وعلى ضوء التعريفين السابقين جاءت التعريفات اللاحقة لمن بعدهم من المعاصرين معتمدة عليهما⁹، ويلاحظ أن جل من تعرّض للتعريف الاصطلاحي

للمقاصد الشرعية قد استعمل لفظ الحكمة أو الغاية أو الهدف، كما أن أغلبهم يشير إلى انتسابها إلى الشارع الحكيم، وأنها مرتبطة بجلب المصالح ودرء المفسد. ويمكن أن نعرف المقاصد الشرعية بأنها عبارة عن: "الحكم والمعاني والغايات الملحوظة، التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً؛ من أجل تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل".

3. مفهوم نظام حلقة العزابة، ونشأته، وأهميته.

1.3 - تعريف العزابة:

لغة: أصل كلمة العزابة في اللغة من فعل عزب يعزب، فهو عازب، ويجمع على عزاب، وتفيد معنى تغيب الإنسان عن أهله أو ماله أو متاعه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سورة يونس: 61]، كما يطلق اللفظ على من لا زوجة له¹⁰.

اصطلاحاً: لفظة العزابة مشتقة من عزب عن الشيء؛ بمعنى تركه وانصرف عنه، وباللغة الأمازيغية يقال: "إِعْزَابِنْ"، مفرد: "أَعْرَاب" ¹¹.

وقد عرف أبو العباس الدرجيني¹² العزابة بقوله: «العزابة واحد من عزابي، هذه اللفظة استعملتها لقبا لكل من لازم الطريق وطلب العلم وسير أهل الخير، وحافظ عليها وعمل بها، فإن أحسن جميع هذه الصفات سمي عزابيا ... واعلم أن لهذا الصنف سيما انفردوا بها، وأحوالا عرفوا بها، لا يتفضل عليهم فيها سواهم، وذلك في تسميتهم، وخطابهم، ومؤاكلتهم، ولباسهم، وأوقات نومهم وقيامهم، وأورادهم وصيامهم، وعبادتهم، وعندهم في ذلك قوانين يعتادونها وحدود لا يتعدونها، وهذا الاسم مشتق من العزوب عن الشيء وهو البعد عنه، فاستعير لمن بعد من الأمور الدنيوية الشاغلة عن الآخرة ... وأول ما استعمل هذا اللقب في أيام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر -رضي الله عنه -، لما أسس الحلقة ورُتب قوانينها»¹⁴¹³.

يلاحظ من خلال كلام الدرجيني أن الأساس في إطلاق لقب العزابة: المحافظة على السير والعمل بها؛ أي الأخلاق الإسلامية الفاضلة المقتبسة من كتاب الله وسنة النبي عليه السلام؛ وسموا بذلك لانقطاعهم إلى الله بالاشتغال

بأمر دينه.

وجاء في معجم مصطلحات الإباضية: «نظام العزابة، وحلقة العزابة، وهيئة العزابة، ومجلس العزابة، كلها مصطلحات تستعمل في المراجع مترادفات، وهي في أصلها تمثل مراحل تطور النظام»¹⁵.

وينتخب العزابة من أهل الورع، والصلاح، والتفقه في الدين، والأمانة والصدق، ويتولون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويقومون بجميع الوظائف الدينية، والدينية أحياناً؛ بغية حفظ المجتمع مما عسى أن يدخله من بدع لا تتماشى والدين الحنيف¹⁶.

ويتكون مجلس العزابة غالباً من اثني عشر عضواً هم بحسب وظائفهم:

- شيخ الحلقة: يقوم بالوعظ والتذكير، ويعلن الولاية والبراءة.

- إمام الصلاة: يؤم الجماعة، ويشرف على عقود الزواج في المسجد.

- المؤذن: يؤذن للصلاة، وينوب الإمام عند غيابه.

- وكلاء المسجد: يشرفان على أملاك المسجد وأوقافه.

- مقرئو المحاضر: يشرفون على المحاضر.

- الغسّالون (إمسيريدن): يتولون غسل الموتى وتكفينهم ودفنهم.

- قاضي البلد: يفصل في النوازل¹⁷.

2.3 - نشأته، وأهميته:

أصل نظام حلقة العزابة مستمد من السياسة الشرعية التي ترى وجوب تنصيب الإمام وإقامة الدولة الإسلامية؛ لتطبيق أحكام الشرع، وتنظيم شؤون الرعية، وقد تميز الإباضية بنظرية دقيقة حول المنهج الذي ينبغي سلوكه لإقامة دين الله في المجتمع، عرفت هذه النظرية عندهم بمسالك الدين؛ أي مراحل إقامة دين الله في المجتمع، وهي أربعة: الظهور - الدفاع - الشراء - الكتمان¹⁸، ويقوم نظام الإمامة عندهم على الشورى في مرحلة الظهور، ويعد نظام العزابة في مرحلة الكتمان بمثابة مجلس الشورى في فترة الظهور¹⁹.

وقد كان إباضية بلاد المغرب بعد سقوط الدولة الرستمية سنة 296 هـ يعيشون مستضعفين في جماعات متفرقة، في كل من جبل نفوسة بليبيا، وبلاد الجريد وجبال دمر وجزيرة جربة بالجنوب التونسي، وفي وارجلان ووادي ريغ

جنوب الجزائر، وقد اختاروا مسلك الكتمان، والابتعاد عن الصراعات السياسية؛ حفاظاً على وجودهم واستقلاليتهم؛ واتخذوا من الرابطة المذهبية والثقافية سبيلاً للتجمع، ففكروا في نظام بديل يحفظ كياناتهم وتعاليم مذهبهم، وبعد مشاورات بين إباحية المغرب في كل من أريغ ووارجلان وقسطيلية وجربة ونفوسة استقر قرارهم على تأسيس نظام الحلقة على غرار مسلك أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة (ت 145هـ)²⁰ من قبل في البصرة، فأوكلوا المهمة إلى أبي عبد الله محمد بكر الفرستائي النفوسي (ت 440هـ)²¹، فأبى لهم من ذلك وامتنع، فمكثوا يراودونه ما شاء الله حتى قبل ذلك، فاضطلع بالمهمة على أحسن وجه ووضع الأسس الأولى للنظام، وأعلن التحول إلى مسلك الكتمان في أريغ (بلاد الجزائر) سنة 409هـ/1018م.

وكان نظام حلقة العزابة في بدايته نظام حلقة علم متنقلة تمثلت في مجالس المذاكرة والعلم والاستفتاء والعبادة، ولم تكن مستقرة بمكان معين، وقد عُرف عن أبي عبد الله أنه كان كثير التجوال، ينتقل من بلد لآخر ناشراً للعلم حتى لقب بـ: "السائح"؛ لكثرة سياحته، ثم عرّف هذا النظام تطورات مطردة وفق ما تقتضيه الحياة وتغيراتها.

ويعدُّ نظام الحلقة بمثابة الإمامة الصُغرى عند الإباحية، حيث يتولّى العلماء تسييره، وقد عُنِيَ بإدارة شؤون المجتمع، ونشر العلم والدين بين أتباعه؛ بإحقاق الحق، ومحاربة الباطل، وإقامة العدل بين الرعية، وتكوين مجتمع إسلامي متوازن، كما أنَّ له مهاماً متعددة؛ دينية، واجتماعية، وتربوية، وسياسية، واقتصادية، وتمكن النظام أن يقود المجتمع الإباضي بنجاح، ويتمتع بسلطة روحية وعملية، ويكسب احترام قراراته، وبفضله استطاع الإباضية البقاء في بلاد المغرب رغم ظروف الفتن والاضطراب²².

كما هيأ ظروفًا ملائمة للنشاط الفكري؛ إذ إن استقرار مجتمع الكتمان الذي أقامه الإباضية في مواطنهم المتعددة من بلاد المغرب؛ ظهرت ثماره في الجانب الثقافي والفكري؛ لأنه نظام يقوم على التعليم والتعلم، وغرس السلوك الحسن بين أتباعه، فقد أدرك الإباضية «أن بقاءهم رهين بتكوين الجماعة تكويناً فكرياً متكاملًا، عقائدياً وفقهياً بصورة لا يحتاجون معها إلى غيرهم، فانكبوا

على البحث والتدوين، وأنشؤوا المدارس ومؤلّوها، وبعثوا نظام المدرسة المتنقلة وأطلقوا عليها نظام الحلقة، كلف بتعهد الإباضية بالتعليم والتوعية أينما كانوا»²³، وتجسّدت تلك النهضة الفكرية في حلقات التعليم المنتشرة في مختلف المناطق، ولم تقتصر مجالس العلم والحلقات على الحواضر الكبرى؛ بل انتشرت في كل قرية وحي؛ وكانت الدروس التي تلقى في المساجد أغلبها دروس الوعظ والإرشاد وتعليم ما لا يسع المسلم جهله من أمور الدين، أمّا دروس المجالس فكانت كثيرة ومتنوعة، منها: التفسير، والحديث، والفقه، والأخلاق، وعلوم العربية، وسير السلف الصالح.

ويعد أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر الفرستائي²⁴ -ابن مؤسس نظام الحلقة -من المستفيدين من هذه الحركة العلمية التي بعثها نظام حلقة العزابة، وقد خلف تراثا نفيسا فاق الخمس والعشرين مؤلفا في مختلف علوم الشريعة، وبخاصة في المجال الفقهي، والذي كان إسهامه فيه غزيرا؛ حيث كان مرجع الناس في الفتوى بل مرجع المعاصرين له، كما تدل على ذلك الأخبار المروية عنه في كتب السير.

وتجدر الإشارة إلى أنّ نظام حلقة العزابة قد اندثر في كل من جبل نفوسة بليبيا، وجربة بتونس، وغيرها من بلاد المغرب، ولكنه لا يزال قائما في وادي مزاب ووارجلان بالجزائر إلى يومنا هذا، مع تطور في الشروط والمهام والعدد.

4. التأصيل الشرعي لنظام حلقة العزابة:

نظام حلقة العزابة مستمد من روح التشريع ومقاصده الكلية، ويمكن اعتباره أصوليا من قبيل المصالح المرسلّة التي تلائم تصرفات الشارع ومقاصده، وإن لم يشهد لها دليل معيّن من الشّرع بالاعتبار أو الإلغاء، ولكن يحصل من ربط الحكم بها جلب مصلحة أو دفع مفسدة عن الناس.

وفيما يأتي عرض لبعض المستندات الشرعية التي يركز عليها هذا النظام، وتشهد له بالاعتبار:

1 - نظام الحلقة ينطلق من مفهوم قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [١]

عمران: 104]

وقوله أيضا: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 71].

ففي الآيات حثٌ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو من أهم الأسس التي يبنى عليها نظام الحلقة.

2 - في القرآن الكريم أيضا دعوة للتعليم والتفقه في الدين؛ لأجل إرشاد الناس والدعوة إلى الله، وذلك بتخصيص نخبة تتفرغ للتفقه في الدين، ونشر العلم، يقول تعالى في هذا الشأن: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَصَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: 122].

3 - نظام الحلقة من قبيل تعاون المؤمنين فيما ينفعهم في دينهم ودنياهم؛ تجسيدا لقوله الباري جل وعلا: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: 7].

4 - يقوم نظام العزابة على مبدأ إقامة العدل بين الناس؛ امتثالا لقول الباري جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 135]، وقال أيضا: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: 152].

5 - وقد تواترت أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم التي تحت على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمن ذلك ما أخرجه مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»²⁵.

6 - نظام الحلقة يهدف إلى حفظ المقاصد الكلية التي جاءت الشريعة الإسلامية لرعايتها، وفي مقدمتها كلية حفظ الدين؛ بإقامة شعائره وتطبيق أحكامه في كل نواحي الحياة.

7 - يمكن اعتبار نظام الحلقة امتدادا لنظام الحسبة في الإسلام، الذي عُرف

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده، القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ صيانة للمجتمع من الانحراف، وحماية للدين من الضياع، وتحقيقا لمصالح الناس الدنيوية والدنيوية، وفقا لشرع الله²⁶.

5. الأبعاد المقاصدية لنظام حلقة العزابة:

المبدأ الأصلي للمقاصد هو درء المفسد وجلب المصالح في خدمة الكليات الشرعية الخمس، وهي: كلية الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل، فالشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها، وحكمة كلها؛ لأن «الله أمر بكل خير دقّه وجلّه، وزجر عن كل شرّ دقّه وجلّه، فإن الخير يُعبرّ به عن جلب المصالح ودرة المفسد، والشر يُعبرّ به عن جلب المفسد ودرة المصالح»²⁷. وهذه هي مقاصد الشريعة وغاياتها، فالتشريع الإلهي يهدف بالضرورة إلى المحافظة على دين المسلم ونفسه وعقله ونسله وماله، وقد حاصت الشريعة هذه المصالح الضرورية بأخرى حاجية وتحسينية؛ لأجل المحافظة عليها، وجعلت المحافظة على الضروريات الخمس بأمرين:

- أحدهما: المحافظة عليها من جانب الوجود؛ وذلك بحفظ ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها.

- والثاني: المحافظة عليها من جانب العدم؛ وذلك بحفظها بما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها.

وإذا تأملنا في المقاصد العامة للشريعة سواء منها ما استنبطه الأوّلون، أو ما استنبطه المحدثون، وجدنا أنها تشكل منظومة متماسكة، وتقيم بنيانا يشد بعضه بعضا، بحيث يصعب جدا أن نتصور مقصدا بمعزل عن بقية المقاصد؛ فكل منها يأخذ بيد الآخر، وكلها ماض على طريق جلب المصالح ودرة المفسد.

ونظام حلقة العزابة - كما تقدّم ذكره - يستند إلى أصول ومصالح شرعية معتبرة، فهو في الأساس عمل خيري تطوعي يبتغى به وجه الله تعالى، والعمل الخيري مقصد عام من مقاصد الشريعة؛ انطلاقا من قول الباري جل في علاه: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: 115]، وقوله أيضا: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: 77]، وغيرها من النصوص الشرعية التي تحض على فعل الخير والمساهمة إليه.

وفيما يأتي سأحاول تجلية بعض الأبعاد المقاصدية لهذا النظام؛ وذلك من خلال المهام والأدوار التي يقوم بها في المجتمع:

1.5 - حفظ الدين:

يقوم نظام حلقة العزابة على تحقيق مقصد حفظ الدين؛ فقد أنشئ ليكون بمثابة الإمامة الصغرى التي تنظم حياة المجتمع الإباضي؛ فهو يمثل سلطة الإمام ويقوم مقامه في جميع مهامه وواجباته، باستثناء إقامة الحدود الشرعية التي يعطلها الإباضية في طور الكتمان؛ حتى لا يستعدوا السلطات الحاكمة أو مخالفيهم ضدهم²⁸.

والمقصد العام للولايات الشرعية من إمامة وقضاء وحسبة، وغيرها، هو أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا؛ وذلك بضمان تطبيق تعاليم الدين في حياة الناس الخاصة والعامة، وصيانتها من التعطيل أو التبديل أو التحريف.

ونظام العزابة إنما جعل لإصلاح دين الخلق، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمور الدنيا، ولتهيئة المجتمع الصالح بتدعيم الفضائل وإنمائها، ومحاربة الرذائل وإخمادها؛ حيث يتولى أعضاء الحلقة القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشر العلم، ومحاربة الجهل والبدع؛ ومظاهر الفساد والظلم في المجتمع، وقد تمكن النظام من الإشراف على مختلف شؤون الحياة، وإصلاح الكثير من الأوضاع الاجتماعية؛ من خلال نشر تعاليم الدين الحنيف بين الناس، والفصل بين النزاعات والخصومات، وإصلاح ذات البين، واستطاع إباضية بلاد المغرب بفضل نظام العزابة القيام بعدة إصلاحات اجتماعية، بعد أن كانوا متشتتين ومتفرقين في البلاد، وتفشت بينهم مظاهر الجهل والانحراف؛ نتيجة عدم وجود سلطة سياسية قوية تبسط نفوذها على الجميع فتدفع الظالم وتنصف المظلوم. وقد أوردت المصادر شواهد كثيرة عن قيام العزابة بمحاربة الانحراف وحماية مصالح الناس²⁹.

«ويقتسم أعضاء المجلس المهام التي تتطلبها الحياة في المجتمع الإسلامي ديناً وثقافة واجتماعاً وسياسة واقتصاداً، وغيرها، فيتكفل كل عضو بما يليق له كل حسب موهبته، واستعداده العقلي والجسدي والنفسي، يترأس مجلسهم

غالباً أقدمهم في الحلقة وأكبرهم سناً، وقد تسند الرئاسة في بعض الأحيان للأعلم والأفقه في الحلقة»³⁰.

ويتجلى مقصد حفظ الدين في نظام العزابة أيضاً من خلال سعيه لإعداد المؤمن الصالح المهتم بقضايا مجتمعه، وحماية مصالحه؛ وذلك ببناء الضمير الاجتماعي -الوازع الجماعي - الذي يحول دون هتك مبادئ المجتمع المسلم وقواعده وآدابه العامة وأعرافه؛ ذلك أن للبيئة الاجتماعية أهمية قصوى في سلوك أفراد المجتمع، فإذا كان للمجتمع قواعد مرعية وآداب محفوظة ومبادئ محمية من سلطاته صعب على العصاة الخروج عليها، وربت في أنفسهم الحياء من مخالفة المجتمع والخروج عليه.

وتجسيدا لمقصد حفظ الدين، وحفظاً له من جانب عدم؛ فإن نظام حلقة العزابة وضع عقوبات وتعزيزات للسهر على إقامة دين الله، والوقوف عند الحدود الشرعية، وصيانة المجتمع، وحفظ الحقوق، وتتنوع هذه العقوبات حسب اختلاف الجرائم والمخالفات ونوعها³¹.

2.5 - حفظ النفس:

يهدف نظام الحلقة إلى تحصيل مصلحة حفظ النفس؛ من خلال السعي لإبعاد الإباضية في بلاد المغرب عن الصراعات السياسية، وما ينتج عنها من حروب وسفك دماء؛ وذلك حفاظاً على وجودهم؛ والاتخاذ من الرابطة المذهبية والثقافية سبيلاً للتجمع، فقد رأى علماء الإباضية وأصحاب الرأي فيهم أن يضعوا نظاماً يحفظ جامعهم من التمزق، ويحقق دماء المسلمين من السفك، ويبقى صامداً أمام الاضطرابات والفتن، وفي الوقت ذاته يسهر على نشر العلم وتعاليم الدين بين الناس.

كما سنّ نظام حلقة العزابة عقوبات وتعزيزات؛ صيانة لمصلحة حفظ النفس أن تنتهك بغير حق، وحفظاً لحقوق المسلمين من الاعتداء والبغي.

وقد تحمّل نظام العزابة تبعات الدفاع عن المجتمع ضد التدخلات الأجنبية مهما كان مصدرها أو نوعها، وقد قاموا بهذا الدور الخطير في كل المراحل التاريخية؛ ففي منطقة وادي مزاب بالجزائر كانوا ولا يزالون حارس المجتمع في حالات السلم والحرب، والأمن والفتن، وقد لاحقهم الاستعمار

الفرنسي من أجل هذه السلطة الروحية كما لاحق رجال الدين في كل شبر من القطر الجزائري، ومارس ضدهم كل أنواع الاضطهاد والإرهاب³².

3.5 - حفظ العقل:

يظهر في نظام العزابة اعتبار مقصد حفظ العقل الذي جاءت الشريعة الإسلامية بمراعاته من جانبي الوجود والعدم؛ من خلال الأمر بالتعلم والحث عليه، وإنشاء حلقات العلم المختلفة، فنظام العزابة في أصله ومنشئه عبارة عن حلقة علم متنقلة تجوب مختلف المناطق لنشر تعاليم الدين والعلم بين الناس، بالإضافة إلى الإشراف على الدروس المسجدية بانتظام؛ فمن أهم مهام العزابة مهمة الوعظ والإرشاد التي يحرص عليها المجلس الديني، ويُنقِى لها الأكفاء من الأعضاء، ولا شك بأن هذه الدروس المسجدية التي يلقيها المشايخ تترك أثرا كبيرا في سلوك الناس وتعاملهم مع بعضهم البعض، وتوجه دقة حياتهم اليومية للصالح العام، وتعمق نظرهم إلى الحياة في جميع مناحيها³³، وهذا يعد من أهم وسائل حفظ العقل التي أرشدت إليها الشريعة الإسلامية.

كما يتجلى مقصد حفظ العقل في نظام العزابة كذلك في تأليف الكتب؛ فبعد تأسيس نظام الحلقة نشطت حركة التأليف في بلاد المغرب، حيث انبرى العلماء يتسابقون بالتأليف في شتى فنون العلوم الإسلامية، وخاصة منها أصول الدين والفقه، ويعدُّ أبو العباس أحمد -ابن مؤسس نظام الحلقة - أحد العلماء الذين أسهموا في التأليف وإثراء المكتبة الإباضية في أواخر حياته؛ فقد بلغت عدد مؤلفاته خمسة وعشرين كتابا.

كما عرفت بلاد المغرب نمط التأليف الموسوعي الجماعي، إذ اشترك العلماء بتأليف موسوعتين فقهيتين؛ الأولى: تعرف باسم ديوان غار أمجماج، الذي انبرى سبعة من العلماء لتأليفه، والثانية: عُرفت بديوان الأشياخ (ديوان العزابة) بوادي أريغ الذي تعاون على تأليفه عشرة من العلماء، فكان الأول في ستة أجزاء، والثاني في خمسة وعشرين جزءا³⁴.

4.5 - مقصد حفظ النسل:

من أعمال حلقة العزابة التي تهدف إلى المحافظة على مصلحة النسل، التشجيع على الزواج، وذلك بتيسير أسبابه؛ من خلال الإشراف على مناسبات

الأعراس، «ولا يقتصر دور العزّابة على المشاركة المظهرية في هذه المناسبات إشرافاً وتسييراً، بل هم يؤدّون دوراً أساسياً في وضع نظامها المحكم، ويسطرون لوائحها الداخلية؛ حتى لا ينحرف المجتمع وراء مظاهر الإسراف والانحلال»³⁵، مما يحول دون تحقيق مقصد تيسير الزّواج الذي يتحقق به إحصان النفوس وإعفافها عن الحرام، وحفظ النّسل؛ لذا تحرص حلقة العزّابة كل الحرص على متابعة ما يجري في هذه المناسبات الاجتماعية ومراقبتها، فتحدد المهور في المجتمع للبكر والثيب من غير مغالاة؛ بما يتناسب مع المستوى الاجتماعي لأهل البلد، دون الالتفات إلى اعتبارات الغنى والفقر، والحسب والنسب.

وإذا كان حفظ ضرورة النّسل من جانب الوجود يتمثل في تيسير أسباب الزواج للشباب تحقيقاً لمقصد تكثير سواد الأمة؛ فإن إصلاح ذات البين، وعلاج المشكلات الاجتماعية التي تقع بين الأزواج يسهم في حفظ هذه المصلحة الضرورية في شقها العدمي، لذا تشرف حلقة العزّابة أيضاً على هذا الجانب؛ حفاظاً على مصلحة النّسل من خطر التفكك الأسري بسبب ما يقع بين الزوجين من خلافات وخصوصيات.

5.5 - حفظ المال:

لما كان المال من الضروريات التي تقوم بها الحياة، فقد أمر الشارع الحكيم بحفظه وذلك بالعمل على استثماره وتنميته، كما نهى سبحانه عن تضييعه وإتلافه.

ومن الوسائل التي يظهر من خلالها سعي نظام حلقة العزّابة إلى المحافظة على مصلحة المال؛ الإشراف على الجانب الاقتصادي من حياة المجتمع من خلال رعايته بالتوجيه والإرشاد، وتفقيه الناس بأحكام المعاملات المالية والكسب الحلال، وتجنب الربا وأنواع المعاملات المحظورة شرعاً، بالإضافة إلى رعاية الأوقاف ومتابعتها، والإشراف على شؤون الزكاة وضمان إخراجها من الأغنياء وصرفها لمستحقيها؛ رعاية لشؤون الفقراء والمحتاجين في المجتمع، وكذلك مراقبة المجازر وأسواق بيع اللحوم لضمان الالتزام بأحكام الشرع في هذا المجال.

ويتولى رجال العزّابة أيضاً القيام بمهام المحتسبين؛ وذلك بالإشراف على تنظيم الشؤون ذات الطابع الاقتصادي في المجتمع، مثل مراقبة البيع والشراء في

الأسواق، ومحاربة المخالفات الشرعية من: ربا، وغش، وتدليس، واحتكار، وتطفيف في الكيل، ونحوه³⁶، وتسليط العقوبات المناسبة على المجاوزين للأحكام الشرعية في هذا المجال؛ تجسيدا لمقصد حفظ المال من جانب عدم، وحفظا لحقوق المسلمين من الضياع.

يقول الدكتور محمد ناصر في بيان دور العزابة في الإشراف على الحياة الاقتصادية في وادي مزاب: «وأصبح من ظواهر الحياة اليومية في مدن الوادي أن يجلس أحد أعضاء الحلقة في السوق بين البائعين والمشتريين، يراقب السير الرشيد للحركة الاقتصادية، وقد يتدخل العضو لفض الخصومات التي قد تطرأ بين المتعاملين والشركاء في الدكان والمصنع...ومن العزابة من يقوم بمهمة المحاسب والخبير التجاري ليقوم بعملية الجرد السنوي ثقة منهم في ورعه وخبرته»³⁷.

6. الخاتمة:

في ختام هذه الدراسة التي تناولت الحديث عن نظام العزابة مفهوما، ونشأة، وتأصيلا، ثم بيان الأبعاد المقاصدية لهذا النظام، في الختام نسجل النتائج الآتية: -تعد حلقة العزابة نظاما اجتماعيا أصيلا، وضعه الإباضية في بلاد المغرب في مطلع القرن الخامس الهجري؛ استجابة لمتطلبات ذلك العصر، وبديلا عن إمامة الظهور.

-تمكن نظام العزابة من الإشراف على مختلف شؤون الحياة في المجتمع دينيا، وسياسيا، واقتصاديا، واجتماعيا، واستطاع الإباضية بفضلها المحافظة على وجودهم وكيانهم، رغم التحديات والاضطرابات والفتن، ولا يزال هذا النظام يؤدي أدواره رغم مرور عشرة قرون على تأسيسه.

- يمكن اعتبار نظام العزابة أصوليا من قبيل المصالح المرسله التي تلائم تصرفات الشارع ومقاصده، وإن لم يشهد لها دليل معين من الشرع بالاعتبار أو الإلغاء.

- نظام العزابة متوافق مع روح الشريعة ومقاصدها العامة؛ فهو في الأساس عمل خيري تطوعي يبتغى به وجه الله تعالى، والعمل الخيري مقصد عام من مقاصد الشريعة، كما أن له أبعادا مقاصدية أخرى تدرك من خلال الأدوار التي

يقوم بها في المجتمع.

- من أسباب نجاح نظام العزابة في تحقيق أهدافه، والمحافظة على بقائه عبر قرون من الزمن؛ ارتباطه الوثيق بالمسجد وما يتمتع به من سلطة روحية في نفوس المسلمين.

7. الإحالات:

- 1 ينظر: ابن فارس، أبو الحسين أحمد: معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دط، دار الفكر، دم، 1399هـ - 1979م، مادة (بعد)، (1/268)؛ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، لبنان، دت، مادة (بعد)، (3/89).
- 2 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، مادة (قصد)، (5/95).
- 3 ابن منظور: لسان العرب، مادة (قصد)، (3/353).
- 4 ينظر: الريسوني، أحمد: نظرية المقاصد عند الشاطبي، ط: 4، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 1415هـ/1995م، ص 17 - 18؛ اليوبي، محمد سعد بن أحمد: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ط: 1، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1418هـ/1998م، ص 33 - 34.
- 5 هو محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الفقيه والأصولي والمفسر والنحوي المالكي، توفي سنة: 1393هـ، من آثاره: "التحرير والتنوير"، "مقاصد الشريعة". تنظر ترجمته في: نويهض، عادل: معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ط3، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، 1409هـ/1988م، (2/541).
- 6 هو علال بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال بن عبد الله بن المجنوب الفاسي الفهري، أحد الأعلام المغاربة المعاصرين، له أدب وتأليف، توفي سنة 1394 هـ، ومن آثاره: "مقاصد الشريعة ومكارمها"، "النقد الذاتي". تنظر ترجمته في: الزركلي، خير الدين: الأعلام، ط 15، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 2002م، (4/246).
- 7 ابن عاشور، محمد الطاهر: مقاصد الشريعة الإسلامية، تح: محمد الحبيب ابن خوجة، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1425هـ - 2004م، (2/121).
- 8 الفاسي، علال: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ط: 5، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1993م، ص 7.
- 9 ينظر: الرّحيلي، وهبة بن مصطفى: أصول الفقه الإسلامي، ط1، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1406 هـ - 1986م، (2/1017).؛ الريسوني: نظرية المقاصد عند الشاطبي، ص 19؛ اليوبي: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ص 37.

- 10 ينظر: ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، مادة (عزب)، (4/310)؛ ابن منظور: لسان العرب، مادة (عزب)، (1/595).
- 11 مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، ط: 2، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، 1433هـ - 2012م، مادة (عزب)، (2/651).
- 12 هو أبو العباس أحمد بن سعيد بن سليمان بن علي بن خلف الدرجيني، أحد أشهر علماء درجين ببلاد الجريد، جنوب تونس، في القرن السابع، مؤرخ، وفقيه، وأديب، توفي سنة (670هـ/1271م)، ومن آثاره: "طبقات المشايخ بالمغرب"، وله قصائد كثيرة وشعر فائق، وله أجوبة بالشعر، وألغاز في الفرائض. تنظر ترجمته في: مجموعة من الباحثين: معجم أعلام الإباضية، قسم المغرب، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1421 هـ - 2000م، ترجمة رقم: 81، (2/45).
- 13 الدرّجيني، أبو العباس أحمد بن سعيد، طبقات المشايخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، دط، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر، د.ت، (1/3 - 4).
- 14 ينظر تفصيل مبادئ نظام حلقة العزابة وأدوارهم الاجتماعية في: البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم: الجواهر المنتقا، صححه وقدم له وعلق عليه: أحمد بن سعود السيابي، ط: 1، دار الحكمة، لندن، د.ت، ص 226 - 235.
- 15 مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، مادة (عزب)، (2/652).
- 16 الجعبيري، فرحات بن علي: نظام العزابة عند الإباضية الوهبية في جربة، دط، المطبعة العصرية، تونس، 1975، ص 64.
- 17 مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، مادة (عزب)، (2/653).
- 18 ينظر: باجو، مصطفى بن صالح: أبو يعقوب الوارجلاني أصوليا - دراسة لعصره وفكره الأصولي مقارنا بأبي حامد الغزالي - ط: 2، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1428هـ - 2007م، ص 40؛ تبيرن، مصطفى بن داود: المصلحة المرسلّة عند الإباضية بين النظرية والتطبيق من خلال اجتهادات المتأخرين، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله مرقونة، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر، نوقشت وأجيزت سنة 2004م، ص 140.
- 19 الجعبيري: نظام العزابة عند الإباضية، ص 66.
- 20 هو أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي، بالولاء، مولى لعروة بن أديّة، وهو الإمام الثّاني من أئمّة الإباضية، أخذ العلم عن جابر بن زيد، وابن عباس وعائشة -رضي الله عنهم -، كان له الفضل في نشر المذهب الإباضي في البصرة وخارجها، وتخرّج عل يديه تلامذة كثيرون من أمثال: الربيع بن حبيب، ومحبوب بن الرّحيل، توفي سنة 145 هـ تقريبا، ومن آثاره: "مسائل أبي عبيدة"، و"كتاب الرّكاة"، بالإضافة على مجموعة

- أحاديث رواها عن جابر بن زيد، وجعفر السماك. تنظر ترجمته في: ناصر، محمد صالح، والشيباني، سلطان بن مبارك: معجم أعلام الإباضية، قسم المشرق، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1427هـ - 2006م، ترجمة رقم: 1363، ص 445.
- 21 هو أبو عبد الله محمد بن بكر بن أبي بكر بن يوسف الفرسطائي النفوسي، أحد أقطاب الإباضية في المغرب، ومن أبرز المصلحين الدينيين والاجتماعيين، أخذ مبادئ العلوم في مسقط رأسه فرسطاء، ثم تنقل بين عدة مدن للاستزادة من الفنون على يد أكابر العلماء في زمانه، تميز أبو عبد الله بتأسيسه لنظام حلقة العزابة، وكانت له حلقة علم متنقلة، توفى سنة: (440هـ/1049م). تنظر ترجمته في: مجموعة من الباحثين: معجم أعلام الإباضية، قسم المغرب، ترجمة رقم: 803، (368/2).
- 22 ينظر: معمر، علي يحيى: الإباضية في موكب التاريخ، الحلقة الرابعة الإباضية في الجزائر، دط، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، 1985م، (297/2 - 301)؛ النامي، عمرو خليفة: دراسات عن الإباضية، تر: ميخائيل خوري، مر: ماهر جزار، تح: محمد صالح ناصر، مصطفى باجو، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، 1421هـ - 2001م، ص 283؛ ناصر، محمد صالح: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي - دراسة وصفية تحليلية للمجالس الدينية بوادي ميزاب "جنوب الجزائر" -، دط، جمعية التراث، القرارة، الجزائر، 1410هـ - 1989م، ص 5 - 7؛ الجعبري، فرحات بن علي: البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضية، ط: 1، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، 1991م، (114/1)؛ مزهودي، مسعود: جبل نفوسة في العصر الإسلامي الوسيط (21 - 442هـ) (642 - 1053م)، ط: 1، مكتبة الضامري، سلطنة عمان، 1431هـ - 2010م، ص 207، 234 - 273؛ إتيرون: المصلحة المرسله عند الإباضية، ص 143، 145.
- 23 التيواجني، مهني بن عمر: أشعة من الفقه الإسلامي، ط: 1، مطابع النهضة، مسقط، عمان، 1417هـ - 1996م، ص 184.
- 24 هو أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر الفرسطائي، أحد أعلام الإباضية في القرن الخامس الهجري، وهو ابن مؤسس نظام حلقة العزابة، توفى سنة 504 هـ، ومن آثاره: "كتاب أبي مسألة"، "كتاب القسمة وأصول الأرضين"، وغيرها. تنظر ترجمته في: مجموعة من الباحثين: معجم أعلام الإباضية، قسم المغرب، ترجمة رقم: 89، (48/1).
- 25 أخرجه مسلم في الصحيح، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، رقم: 78، (69/1).
- 26 ينظر تفصيل المستندات الشرعية لنظام حلقة العزابة في: اسماوي، صالح بن عمر: العزابة ودورهم في المجتمع الإباضي بميزاب، ط: 1، مطبعة الفنون الجميلة، الجزائر،

- 1429 - 2008م، (1/332 - 336)؛ إتبيران: المصلحة المرسلية عند الإباضية، ص 147 - 149.
- 27 عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام: قواعد الأحكام في مصالح الأنعام، مراجعة وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد، دط، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1414هـ - 1991م، (189/2).
- 28 ناصر: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 17.
- 29 ينظر: الدرجيني: طبقات المشايخ، (2/434)، (2/516)؛ الشماخي، أبو العباس أحمد: كتاب السير، تح: محمد حسن، ط1، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، 2009م، (1/416)، (1/456)، (1/459)، (1/474).
- 30 ناصر: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 17 - 18.
- 31 ينظر تفصيل العقوبات وأنواعها في نظام العزابة: الجعبري، نظام العزابة عند الإباضية، ص 76 - 78؛ اسماعيلي: العزابة ودورها في المجتمع، ص 675 - 726.
- 32 ينظر: علي يحي معمر: الإباضية في موكب التاريخ، (2/596)؛ محمد ناصر: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 37 - 45.
- 33 ناصر: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 19.
- 34 ينظر: الدرجيني، طبقات المشايخ، ص (2/455، 529)؛ الشماخي: كتاب السير، ص (1/431). النامي: دراسات عن الإباضية، ص 136؛ التيواجني: أشعة من الفقه الإسلامي، ص 185.
- 35 ناصر: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 25.
- 36 ينظر تفصيل دور العزابة في الحياة الاقتصادية في: محمد ناصر: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 33 - 36؛ اسماعيلي: العزابة ودورها في المجتمع، ص 727 - 748.
- 37 ناصر: حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 33.
8. المراجع:
1. القرآن الكريم: برواية حفص عن عاصم.
2. ابن عاشور، محمد الطاهر: (1425هـ - 2004م)، مقاصد الشريعة الإسلامية، تح: محمد الحبيب ابن خوجة، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.
3. ابن فارس، أبو الحسين أحمد: (1399هـ - 1979م)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دط، دار الفكر، دم.
4. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: (د.ت)، لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، لبنان.

5. إتبيرن، مصطفى بن داود: (1425هـ - 2004م)، المصلحة المرسلية عند الإباضية بين النظرية والتطبيق من خلال اجتهادات المتأخرين، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله مرقونة، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر.
6. اسماعي، صالح بن عمر: (1429 - 2008م)، العزابة ودورهم في المجتمع الإباضي بميزاب، ط: 1، مطبعة الفنون الجميلة، الجزائر.
7. باجو، مصطفى بن صالح: (1428هـ - 2007م)، أبو يعقوب الوارجلاني أصوليا - دراسة لعصره وفكره الأصولي مقارنا بأبي حامد الغزالي -، ط: 2، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان.
8. البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم: (د.ت)، الجواهر المنتقاة، صححه وقدم له وعلق عليه: أحمد بن سعود السيادي، ط: 1، دار الحكمة، لندن.
9. التيواجني، مهني بن عمر: (1417هـ - 1996م)، أشعة من الفقه الإسلامي، ط: 1، مطابع النهضة، مسقط، عمان.
10. الجعبيري، فرحات بن علي: البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضية، ط: 1، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، 1991م.
11. الجعبيري، فرحات بن علي: (1975م)، نظام العزابة عند الإباضية الوهبية في جربة، دط، المطبعة العصرية، تونس.
12. الدرجيني، أبو العباس أحمد بن سعيد: (د.ت)، طبقات المشايخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، دط، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر.
13. الريسوني، أحمد، (1415هـ - 1995م): نظرية المقاصد عند الشاطبي، ط: 4، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.
14. الزحيلي، وهبة بن مصطفى: (1406هـ - 1986م)، أصول الفقه الإسلامي، ط: 1، دار الفكر، دمشق، سوريا.
15. الزركلي، خير الدين: (2002م)، الأعلام، ط 15، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.
16. الشماخي، أبو العباس أحمد: (2009م)، كتاب السير، تح: محمد حسن، ط: 1، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان.
17. عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام: (1414هـ - 1991م)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مراجعة وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد، دط، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
18. الفاسي، علال: (1993م)، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ط: 5، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.

19. مجموعة من الباحثين: (1421 هـ - 2000م)، معجم أعلام الإباضية، قسم المغرب، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.
20. مجموعة من الباحثين: (1433 هـ - 2012م)، معجم مصطلحات الإباضية، ط: 2، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان.
21. مزهودي، مسعود: (1431 هـ - 2010م)، جبل نفوسة في العصر الإسلامي الوسيط (21 - 442هـ) (642 - 1053م)، ط: 1، مكتبة الضامري، سلطنة عمان.
22. مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري: (د.ت)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
23. معمر، علي يحيى: (1985م)، الإباضية في موكب التاريخ، الحلقة الرابعة الإباضية في الجزائر، دط، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر.
24. ناصر، محمد صالح: (1410 هـ - 1989م)، حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي - دراسة وصفية تحليلية للمجالس الدينية بوادي ميزاب "جنوب الجزائر" -، دط، جمعية التراث، القارة، الجزائر.
25. ناصر، محمد صالح، والشيباني، سلطان بن مبارك: (1427 هـ - 2006م)، معجم أعلام الإباضية، قسم المشرق، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.
26. النامي، عمرو خليفة: (1421 هـ - 2001م)، دراسات عن الإباضية، تر: ميخائيل خوري، مر: ماهر جرار، تح: محمد صالح ناصر، مصطفى باجو، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان.
27. نويهض، عادل: (1409 هـ / 1988م)، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ط3، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان.
28. اليوبي، محمد سعد بن أحمد: (1418 هـ / 1998م)، مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ط: 1، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.



اثرتزام مراجع الحسابات باخلاقيات وأداب المهنة على جودة خدمات المراجعة في الجزائر - دراسة ميدانية

The Commitment Of The Auditor's Ethics In Algeria And Their Impact On The Quality Of The Audit Process- Field Study

طرابلسي سليم¹، طواف فاتح²

1 - مخبر المالية المحاسبة الجبابة والتأمين

جامعة محمد الشريف مساعدي سوق أهراس، trabelsi.salim@gmail.com

2 - مخبر المالية المحاسبة الجبابة والتأمين

جامعة محمد الشريف مساعدي سوق أهراس، taouaffateh92@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-05-06

تاريخ الاستلام: 2019-08-17

- ملخص

يهدف البحث إلى دراسة أخلاقيات وأداب مهنة المراجعة الخارجية في الجزائر التي تضمنتها الإصلاحات الحديثة للمهنة ومدى التزام المراجعين الخارجيين بها، وتأثيرها على جودة خدمات المراجعة المقدمة، ولغرض تحقيق أهداف البحث تم إجراء دراسة ميدانية بموجبها وزعت (35) استمارة استبيان أعيد منها (30) استبانة، شملت عدد من محافظي الحسابات والاستشاريين والاكاديميين، واستخدم برنامج التحليل الإحصائي SPSS في تحليل البيانات واختبار الفرضيات، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها عدم وجود مفهوم واضح ودقيق لمفهوم جودة المراجعة في الجزائر، أهمية الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في مجال المراجعة الخارجية وتحديث قوانين أخلاقيات وأداب مهنة المراجعة، كذلك هناك علاقة طردية قوية بين المحاور التي تعرض لها دستور أخلاقيات وأداب مهنة المراجعة الخارجية وجودة الخدمات المقدمة.

- الكلمات الدالة

اصلاحات مهنة المراجعة، أخلاقيات وأداب المهنة، جودة خدمات المراجعة.

Abstract –

This Research Aimed To Study The Auditor's Ethics In Algeria Included In The Modern Reforms Of The Profession And The Extent To Which External Auditors Are Committed, And To Check The Impact On Audit Quality In Algeria, The Field Study Included A Sample Of Auditors, Consultants And Academics, In Which The Data Were Collected Through A Questionnaire Specially Prepared For This Purpose. It Is Distributed To The Population Consisting Of 35 Individuals Of Which 30 Were Returned, Also, The Statistical Analysis Program (SPSS) Has Been Used To Analyze The Data And Test The Hypothesis, The Most Important Findings Of The Study Include Importance Of The Reforms Carried Out By Algeria In The Field Of External Auditing And Updating Codes Of Ethics , There Is Also A Direct Relationship Between The Axes That Have Been Subjected To Auditor's Ethics And The Quality Of Audit Services.

Key Words-

Audit Profession Reforms, Auditor's Ethics, Quality Of Audit Services.

1. - مقدمة

يتحمل المراجعون جزءاً كبيراً من المسؤولية في الأزمات المالية المختلفة التي حدثت لكثير من الشركات في العالم حيث أن القوائم المالية لهذه الشركات كانت لا تعبر عن الواقع الفعلي لها وذلك بالتواطؤ مع الشركات العالمية الخاصة بالمراجعة والمحاسبة، واتهم المراجعون الخارجيون بعدم القدرة على أداء واجباتهم المهنية بأسلوب يتماشى مع المبادئ والمعايير المحاسبية والالتزام بأداب وسلوك المهنة، مما أدى إلى اهتزاز صورة مراجع الحسابات وانتشار سمعة سيئة عن مكاتب وشركات المراجعة والمحاسبة ومراجعي الحسابات في العالم. وبذلك أصبح لموضوع آداب وأخلاقيات مهنة مراجعة الحسابات أهمية في رفع كفاءة أداء المهنة وزيادة جودة الخدمات التي تقدمها، فقد عملت المنظمات المهنية على إصدار دليل قواعد وآداب السلوك المهني للمراجعة ومنها الذي أصدره الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC).

وعلى المستوى المحلي عرفت الجزائر تحولات اقتصادية هامة من خلال الانتقال من النظام الاقتصادي الموجه إلى اقتصاد السوق، والإصلاحات الاقتصادية الناتجة عنه وعقد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والتفاوض بشأن الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، حيث عرفت مهنة المراجعة عدة اصلاحات سواء على مستوى التشريع أو على مستوى الوسائل والآليات المستخدمة، وهذا بهدف ضمان فاعلية وكفاءة هذا النشاط لما له من تأثير على أداء المؤسسات الاقتصادية، وكانت أهم الاصلاحات التي عرفت المراجعة الخارجية في الجزائر بعد سنة 2010 من خلال ما حملته القانون 10 - 01 المؤرخ في 29/06/2010 المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، وهذا تماشيا مع التحولات التي تعرفها الجزائر وما يتطلبه تنظيم المهن السابقة.

إن أهمية مهنة مراجعة الحسابات ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنوعية وجودة الخدمات التي تقدمها للزبائن من الشركات والمؤسسات الاقتصادية وكافة المستفيدين من خدمات المراجعة، وكلما كانت عملية المراجعة تتصف بجودة عالية كلما كانت ذات قيمة معتبرة، وتضفي مزيداً من المصداقية والموثوقية في البيانات والمعلومات المالية.

الإشكالية:

لقد شملت اصلاحات المراجعة الخارجية في الجزائر أخلاقيات وآداب المهنة، تسعى الدراسة إلى الإجابة على التساؤل التالي :

هل لأخلاقيات وآداب مهنة المراجعة تأثير على جودة الخدمات التي تقدمها المراجعة الخارجية؟

فرضية الدراسة:

للإجابة على الاشكالية المطروحة في الدراسة تم صياغة الفرضية الرئيسية التالية:

يؤثر الالتزام بأخلاقيات وآداب مهنة المراجعة على جودة الخدمات المقدمة.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية هذه الدراسة عند النظر إليها من النواحي التالية:

1. الإصلاحات التي قامت بها الجزائر والتي مست مهنة المراجعة الخارجية وكذلك اتجاهها لإصدار آداب سلوكيات وأخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية.
2. ضرورة النهوض بمهمة مراجعة الحسابات وتحسين جودة خدماتها بعد الإخفاقات التي منيت بها كبريات مكاتب المراجعة العالمية والناجمة عن الأداء غير السليم للمراجع الخارجي .
3. المساهمة في تقليل الانتقادات الموجهة إلى المهنة بقصور خدماتها ، حيث أن المجتمع المالي يتوقع من المراجع الخارجي أن يضمن في تقريره الكفاية الفنية والنزاهة والموضوعية والاستقلال والحياد ، كما يتوقعون منه اكتشاف الأخطاء الجوهرية التي تؤثر على القوائم المالية.
4. ندرة الدراسات في الجزائر المتعلقة بجودة خدمات المراجعة والعوامل المؤثرة فيها، إضافة إلى ما ستسفر عنه هذه الدراسة من التوصل إلى نتائج ومقترحات لتحديد متطلبات تحسين جودة خدمات المراجعة وتطوير الأداء المهني للمراجع الخارجي.
5. أهمية المجال الذي ستتناوله الدراسة الميدانية وهو جودة مراجعة الحسابات من وجهة نظر محافظي الحسابات والمهنيين والباحثين في الجزائر، فالذين يمارسون هذه المهنة هم أقدر الناس على الحكم عليها، ومعرفة أسرارها، والعوامل المؤثرة في جودتها.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. التعرف على آداب سلوكيات وأخلاق مهنة المراجعة الخارجية في الجزائر في ظل الإصلاحات الحديثة.
2. التعرف على مفهوم جودة أعمال المراجعة، وإبراز أهميته وأهدافه، والعوامل المؤثرة في جودة خدمات المراجعة.
3. الخروج بنتائج وتوصيات تساهم في تطوير أداء مكاتب المراجعة والمراجعين الخارجيين في الجزائر بما يضمن تحقيق مستوى معقول من الجودة.

4. التعرف على آراء المبحوثين من محافظي الحسابات والمهنيين والباحثين وذلك لتحديد الجوانب الإيجابية المساعدة على تحسين جودة مهنة المراجعة.

الفرضية:

تتحقق أهداف الدراسة من خلال إثبات أو نفي الفرضية الرئيسية التالية: مساهمة آداب وسلوكيات المراجعة الخارجية في تحسين الخدمات التي تقدمها المهنة.

المنهجية:

بالنظر لطبيعة الدراسة وللإحاطة بمختلف جوانب الموضوع تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي من أجل دراسة إشكالية البحث ومحاولة اختبار الفرضية، وقد تم كذلك استخدام الاختبارات الإحصائية المناسبة من خلال البرنامج الإحصائي (SPSS) لتفريغ وتحليل الاستبيان بهدف الوصول لدلالات ومؤشرات ذات قيمة تدعم موضوع الدراسة.

2. - الاطار النظري للدراسة

1.2 - أخلاقيات وأداب المراجعة الخارجية في الجزائر:

لقد مرت مهنة مراجعة الحسابات في الجزائر مرت بعدة مراحل و إصلاحات إلى غاية صدور القانون 10 - 01 والذي جاء كنتيجة حتمية لعدد التغييرات في شتى المجالات على المستويين المحلي والدولي.

والملاحظ ان التنظيم المهني والقانوني للمراجعة في الجزائر كان بطيئا إلى أن جاء القانون 01/10 المؤرخ في 29 - 02 - 2010 والذي جاء كنتيجة حتمية لعدد التغييرات في شتى المجالات على المستويين الدولي والمحلي والمتعلق بمهنة الخبير المحاسبي و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، وهذا القانون أعاد الاعتبار للمهنة و نظمها ابتداءا من قبول المهمة و الشروع في العمل إلى غاية إعداد تقرير يتضمن رأي المراجع الفني المحايد حول مدى صدق و تعبير القوائم المالية عن واقع المشروع ، وكذلك اصدار المعايير الجزائرية للمراجعة والتي عالجت عدة جوانب متعلقة بعملية المراجعة، كما أصدر المجلس الوطني للمحاسبة عام 2015 مدونة أخلاقيات مهنة المراجعة والتي تضمنت حقوق وواجبات المراجع في الجزائر، ان هذه الاصلاحات سيكون لها الاثر الايجابي على جودة الخدمات التي ستقدمها المراجعة في الجزائر.

1.1.2 - مفهوم أخلاقيات وأداب المراجعة:

وتعرف أخلاقيات المهنة : بأنها مجموعة قواعد وأصول متعارف عليها عند أصحاب المهنة الواحدة التي تستلزم عند الممارس سلوكاً معيناً يقوم على الالتزام، حيث يكون مراعاتها المحافظة على المهنة وشرفها، وان الإخلال بها خروج عليها وعلى شرفها وهي توفر غرضين بالنسبة لأعضاء المهنة الواحدة الأول حماية أفضل لأعضاء المهنة والثاني للجمهور (التمى خالد غازي، 2006).

جميع المهن كالمهن الطبية والهندسة والمحاسبة لابد أن يكون لها دليل لأداب المهنة وسلوكها والذي يتوجب على أعضائها الالتزام به حرصاً على كرامة المهنة وثقة الجمهور بها وفي مهنة المحاسبة والتدقيق أهم ما تصبو إليه الجهات المهنية العالمية ولأهمية الدور الذي تقوم به مهنة المحاسبة والتدقيق وخطورته فإن سلوك المحاسب والمدقق وأخلاقيتهما يعدان حجر الأساس في نجاح المهنة (هادي التميمي، 2006).

وقد عرفت أخلاقيات المهنة بأنها ما كل تقره المنظمة باعتبارها المصدر الرئيس لتقرير ما : هو صواب أو خطأ داخل بيئة الأعمال (احمد حلمي جمعة، 2009).

لقد صدرت العديد من مدونات السلوك المهني والأخلاقي عن عدة هيئات محلية وإقليمية ودولية، ومعظم هذه المدونات تتضمن كل من المبادئ الأساسية الأخلاقية وقواعد السلوك المهني، ويتشابه عدد من هذه المدونات مع بعضها البعض لأنها معظمها تتوافق بالأساس مع مدونة السلوك الأخلاقي الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) وعادة ما يشتمل أي دليل أو مدونة للسلوك المهني الصادرة عن المؤسسات المهنية المنظمة للمهنة على مجموعة من المبادئ الأساسية التي تحكم السلوك (علي عبد القادر الذنبيات، 2010).

وقد بينت مدونة السلوك الأخلاقي الصادرة عن المجلس الدولي لمعايير السلوك الأخلاقي للمحاسبين (IESBA) أهم المبادئ الأخلاقية الأساسية التي يجب أن يتحلى بها المهنيون في مجال المحاسبة والمراجعة وهي النزاهة، الموضوعية، الكفاءة والعناية المهنية اللازمة، السرية، السلوك المهني (IFAC, 2013).

2.1.2 - أهمية الالتزام بأخلاقيات وآداب المراجعة:

إن الهدف الأساسي للالتزام بالأخلاقيات والآداب لأي مهنة إلى كسب ثقة الرأي العام في جودة الخدمات المقدمة، وترتبط أهمية التزام المراجع بأخلاقيات وآداب المهنة بالجوانب التالية (خالد عثمان عبد الرحمن عثمان وعبد الرحمن عبد الله عبد الرحمن، 2018):

- تمكين مهنة المحاسبة والمراجعة في إعطائها قيمة اجتماعية خصوصا في حالة وجود التزامات أخلاقية لدى المهنيين.
- الإخلاص في أداء الواجب الملقى على عاتق المحاسبين المهنيين بما يزيد من ثقة الجمهور بمهنة المحاسبة والمراجعة.
- تعزيز الثقة في أداء المحاسبين المهنيين في حالة تقديمهم للخدمات في إطار المسؤولية الأخلاقية أو المساءلة العامة.
- الحفاظ على نزاهة وكفاءة فعالية البيانات المالية المعروضة على مدقق الحسابات والمقدمة من قبل الوحدات الاقتصادية المختلفة.
- إمكانية تحديد مسؤولية المحاسب المهني في تلبية احتياجات الزبون وصاحب العمل وتفعيل المصلحة العامة على المصلحة الشخصية.
- أمانة المحاسبين المهنيين وتحديد مسؤوليتهم اتجاه مهنة المحاسبة.
- تعزيز ثقة المحاسبين المهنيين والمديرين الماليين وخبراء الضرائب.
- تعزيز ثقة الجمهور بمهنة المحاسبة والمراجعة والخدمات التي تقدمها في حالة وجود التزامات أخلاقية تسعى لدفع مستوى أداء المهنة.
- تخفيض مستوى المخاطر التي تتعرض لها مهنة المحاسبة والمراجعة، كذلك تتزايد أهمية الالتزامات الأخلاقية في حالة استخدام التقنيات العالية للمعلومات.

3.1.2 - أخلاقيات وآداب المراجعة في الجزائر:

صدر قانون أخلاقيات المهنة عام 1996 في شكل مرسوم تنفيذي يحدد القواعد الأخلاقية المهنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين بصفة عامة، ويحتوي على محورين رئيسيين وهما واجبات المراجع وحقوقه (المرسوم التنفيذي رقم 96 - 136، 1996).

ان التنظيم المهني و القانوني للمراجعة في الجزائر والذي تضمنه القانون 01/10 المؤرخ في 29 - 02 - 2010 و الذي جاء كنتيجة حتمية لعدد التغيرات في شتى المجالات على المستويين الدولي و المحلي و المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد،

لقد حمل التنظيم الجديد للمراجعة في الجزائر خلق هيئات مستقلة تنظم المهن الثلاث السابقة، حيث قامت كل هيئة بإصدار قانون اخلاقيات وآداب خاصة بها.

حيث أصدرت في أكتوبر 2015 الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات (CNCC) قانون أخلاقيات المهنة لمحافظي الحسابات، والذي جاء في 24 مادة وتضمن 3 أقسام، القسم الأول يتضمن التزامات محافظ الحسابات والتي جاءت في أربع فصول متعلقة بالالتزامات المهنية لمحافظ الحسابات مثل توفر المهارات والعناية المهنية، النزاهة، الموضوعية، السرية والسلوك المهني، التزامات محافظ الحسابات اتجاه الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمجلس الوطني للمحاسبة، التزامات محافظ الحسابات اتجاه زملائه محافظي الحسابات، كذلك التزامات متعلقة بتأطير المتربصين، أما القسم الثاني من القانون فيتعلق بالحق في الحصول على الأتعاب، أما الثالث فيتضمن أحكام مختلفة متعلقة بعدم التوافق والتعارض مثل الإعلانات واللوحات الاشهارية والتعريفية، كما يؤدي عدم الالتزام بأحد مواد هذا القانون الى تعرض محافظ الحسابات لعقوبات تأديبية.

كما اصدر أيضا في نفس السنة المصنف الوطني للخبراء المحاسبين (ONEC) قانون أخلاقيات المهنة للخبراء المحاسبين، والذي جاء في 25 مادة وتضمن 3 أقسام، القسم الأول يتضمن الالتزامات المهنية للخبير المحاسبي والتي جاءت في ثلاث فصول متعلقة بالالتزامات المهنية اتجاه العملاء مثل توفر المهارات والعناية المهنية، النزاهة، الموضوعية، السرية والسلوك المهني، وعلاقة الخبير المحاسبي بالعمل منذ قبول المهمة الى غاية انتهاء المهمة، التزامات الخبير اتجاه زملائه الخبراء المحاسبين، كذلك التزامات متعلقة بتأطير المتربصين، أما القسم الثاني من القانون فخصص للحقوق المتعلقة بتنفيذ المهمة مثل الحق في التعاون لإتمام المهمة، الحق في الحصول على الأتعاب، أما الثالث فيتضمن أحكام مختلفة متعلقة بعدم التوافق والإعلانات واللوحات الاشهارية والتعريفية، كما

يؤدي عدم الالتزام بأحد مواد هذا القانون الى تعرض محافظ الحسابات لعقوبات تأديبية.

ان اصدار قانون جديد لأخلاقيات وآداب مهنة المراجعة في الجزائر كان نتيجة للإصلاحات التي عرفتتها المهنة، والقوانين الجديدة هي بمثابة مراجعة وتحديث للقانون السابق الذي صدر عام 1996 المتعلق بأخلاقيات المهنة ، كما أن القوانين الجديدة الصادرة في الجزائر تتوافق مع ما تم اصداره من طرف الهيئات والمنظمات الدولية للمهنة، مثل معايير وقواعد السلوك المهني الصادرة عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) والذي تم مراجعته نهاية عام 2014، وقانون اخلاقيات المهنة الصادر عن مجمع المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز (ICAEW) عام 2006، قانون أخلاقيات المهنة الخاص بالمحاسبين المهنيين الصادر عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) عام 2005

2.2. جودة خدمات المراجعة:

يعتبر مفهوم الجودة من المفاهيم الحديثة وارتبط بتطور علم الإدارة، وظهور الشركات الكبرى، وازدياد المنافسة، حيث أصبحت لمفهوم الجودة أبعاد متشعبة وجديدة.

وقد عرفت الجودة بأنها : مجموعة من الصفات والخصائص التي يتميز بها المنتج والخدمة، والتي تؤدي إلى تلبية حاجات المستهلكين والعملاء، سواء من حيث تصميم المنتج أو تصنيعه أو قدرته على الأداء في سبيل إرضاء هؤلاء العملاء وإسعادهم (الصيغ عبد الحميد وجبران محمد 2008).

2- 1- جودة عملية المراجعة:

شكل مفهوم جودة عملية المراجعة نظراً لأهميته اهتماماً بالغاً من الهيئات والمنظمات المهنية والباحثين، وقد أشار المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) في عام 1987 أن جودة المراجعة تعد قضية مهمة ومستمرة في المهنة نظراً لأهميتها لكافة أطراف سوق خدمات المراجعة، وان هناك حاجة الى تحديد العوامل المؤثرة في جودة المراجعة لأنها تؤدي إلى اختلاف مستويات الجودة بين مكاتب المراجعة، وأن المهنة لا تتفاعل بشكل مستمر مع التغيرات السريعة في البيئة، لذا يجب إعادة النظر بشكل مستمر في العوامل التي تؤثر في جودة المراجعة ومراعاتها عند القيام بعمليات المراجعة (Reisch John,2000).

ورغم أن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) قام خلال السنوات الماضية بإنشاء ثلاثة مراكز متخصصة في جودة المراجعة (Audit Quality) تهدف إلى السعي للرقى بجودة الخدمة المقدمة، إلا أن صعوبة وضع مفهوم محدد لجودة المراجعة يعود لعدة أسباب منها ما يلي (Alvin Joseph, 2005):

- أن الخدمات التي تقدمها مكاتب المراجعة لا يمكن اختبارها مقدما كما هو الحال في السلع المادية.

- صعوبة قياس جودة المراجعة بعد إتمام العملية، وذلك لعدم وجود مقاييس محددة لها.

- عدم توفر الخبرة لدى المستفيدين من هذه الخدمة.

وقد عرفت جودة المراجعة بأنها : أداء عملية المراجعة بكفاءة وفعالية وفقا لمعايير المراجعة وآداب وقواعد السلوك المهني ومعايير الرقابة علي جودة عملية المراجعة مع الإفصاح عن الأخطاء والمخالفات المكتشفة والعمل من خلال التعليم المهني المستمر علي تحقيق وتلبية أهداف ورغبات واحتياجات مستخدمي القوائم المالية (علي محمد سامي محمد 2012).

وعرفت ايضا بأنها: الالتزام بالمعايير المهنية للمراجعة، وقواعد وآداب السلوك المهني، وإرشادات المراجعة ، وكذلك القواعد والإجراءات التي تصدرها الهيئات المهنية لتنظيم المهنة التدقيق ، والمحافظة على استقلالية ونزاهة المراجع (قطب أحمد سباعي وطارق محمد حسنين 2003).

وقد ارتبط مفهوم جودة المراجعة بمبدأ اكتشاف الأخطاء في الكشوفات المالية حيث عرفت جودة المراجعة بـ: " قيام المراجع باكتشاف تجاوز في النظام المحاسبي للعميل والتقرير عن هذا التجاوز، وهي تعني زيادة قدرة المراجع على اكتشاف الأخطاء المحاسبية وزيادة درجة استقلاليته (أحمد برير، 2013).

2- 2- ضوابط الجودة حسب معيار المراجعة الدولي رقم (220) الرقابة على جودة عملية المراجعة:

تعتبر المعايير المهنية بمثابة إرشادات لتحديد وتطبيق إجراءات المراجعة، وهي عنصر رئيسي في نظرية المراجعة ، حيث أن مهنة المراجعة كغيرها من المهن تعتمد على معايير متعارف عليها تصدرها هيئات مهنية محلية ودولية وتلقى

القبول العام من طرف أعضاء هذه الهيئات، وتنعكس في الإجراءات المتبعة في القيام بمهمة المراجعة، كما تمثل معايير المراجعة النموذج الذي يقتدي به المراجع في ممارسته المهنية، وتعتبر عن قواعد إرشادية يمكن للمراجع الرجوع إليها في تقييم أدائه المهني.

تمثل المعايير الإطار العام لتقييم نوعية وكفاءة العمل الفني لتحديد طبيعة المسؤولية المهنية للمراجع وطبيعة عملية المراجعة للجهات المستفيدة منها، مما يدعم الثقة في هذه المهنة ويجعلها ذات كيان مستقل (سهير شعراوي جمعة 2003).

وضمنها نجد معايير الرقابة على الجودة التي تهدف الى تحسين أداء الافراد ومكاتب المراجعة، وبالتالي نجد علاقة متبادلة بين الالتزام بمعايير المراجعة وجودة عملية المراجعة.

وفي هذا الصدد صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكد IAASB معيار المراجعة الدولي ISA 220 الذي يتناول مسؤوليات محددة للمراجع، فيما يتعلق بإجراءات رقابة الجودة على عملية مراجعة القوائم المالية ويحدد مجموعة من المتطلبات لذلك.

وقد أشارت الفقرة السادسة من المعيار الى عناصر الرقابة على جودة المراجعة كما يلي (IFAC, 2010) :

1- المتطلبات المهنية: يقصد بها التزام العاملين بمكتب المراجعة بمبادئ الاستقلال، والأمانة، والموضوعية، والحفاظ على السرية وأخلاقيات المهنة. وتعتبر هذه العناصر، وخاصة استقلالية مراجع الحسابات، بمثابة العمود الفقري لجودة المراجعة إذا ما انعدم هذا الركن فإن باقي معايير المراجع لن تكون ذات أهمية كبرى.

2- المهارات والكفاءة: يجب علي مكاتب المراجعة أن تعين أشخاصاً لديهم التأهيل العلمي والعملية اللازم لأداء أعمال المراجعة بعناية مهنية واجبة.

3- توزيع مهام عملية المراجعة: يقصد بها إسناد عملية المراجعة إلى فريق عمل متمكن في عملية المراجعة، ويمتلك مستويات من التدريب المهني والكفاءة المهنية في ضوء الظروف المحيطة بعملية المراجعة.

4- الإشراف: يقصد به الإشراف والمتابعة للأعمال على كافة المستويات، وذلك لتوفير تأكيد مناسب بأن العمل الذي يتم إنجازه يستوفي معايير الجودة الملائمة.

5- التشاور: يقصد بهذا العنصر من عناصر الرقابة ضرورة إجراء التشاور مع الآخرين من ذوي الخبرة المناسبة.

6- قبول أو إنهاء العمل مع العملاء: يجب على مكتب المراجعة وضع الإجراءات لتقييم العميل الجديد قبل قبول المهمة، ومتابعة العلاقات مع العملاء الحاليين بصفة مستمرة.

7- الرقابة: يجب على مكتب المراجعة أن يراقب باستمرار مدى ملائمة وفعالية سياسات وإجراءات رقابة الجودة بغرض تقييم مدى فعالية نظام رقابة الجودة لمكتب المراجعة.

وفي الجزائر وفي إطار التنظيم الجديد لمهنة المراجعة في الجزائر، فقد أعطى القانون 01 - 10 للمجلس الوطني للمحاسبة صلاحيات كانت محتكرة للمصنف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين سابقا، وذلك من خلال إنشاء عدة لجان متساوية الأعضاء لممارسة مهام المجلس، ومن بين هذه اللجان لجنة مراقبة الجودة (شريقي عمر، 2011)، وتعتبر مراقبة الجودة من بين المهام الجديدة التي أتى بها القانون الجديد وهي جد مهمة للرفع من جودة أداء المهنيين، وهو ما ينعكس حتما على مكانة المهنة في المجتمع، وتتولى لجنة مراقبة الجودة المهام التالية (المرسوم التنفيذي رقم 11 - 24، 2011):

- إعداد طرق العمل في مجال نوعية الخدمات؛
- إبداء الآراء واقتراح مشاريع النصوص التنظيمية في مجال النوعية؛
- ضمان جودة المراجعة الموكلة للمهنيين؛
- إعداد معايير تتضمن كفاءات تنظيم المكاتب وتسييرها؛
- إعداد التدابير التي تسمح بضمان مراقبة جودة خدمات المكاتب؛
- ضمان متابعة مدى احترام قواعد الاستقلالية والأخلاقيات؛
- إعداد قائمة المراقبين المختارين من بين المهنيين من أجل ضمان مهام مراقبة الجودة؛

-تنظيم ملتقيات حول النوعية التقنية للأشغال والأخلاقيات والتصرفات التي يجب على المهنيين التحلي بها في مجال الاستشارة والعلاقات مع الزبائن.

3. الدراسة الميدانية

بغية الإلمام بموضوع الدراسة وتكملة الجوانب النظرية التي تم التطرق إليها سابقا والإجابة عن الإشكالية الأساسية، سنقوم من خلال هذا المحور بإعداد دراسة ميدانية.

3 -1 محتوى الدراسة الميدانية

أجريت هذه الدراسة في الجزائر بهدف معرفة اثر التزام محافظي الحسابات بأخلاقيات وأداب المهنة على جودة خدمات المراجعة في الجزائر، وشملت الدراسة مجموعة من المهنيين والأكاديميين المهتمين بالمحاسبة والمراجعة. وقد اخترنا لهذا الغرض إعداد استمارة استبيان، يحتوي على مجموعة أسئلة مرتبطة بإشكالية البحث، تم توزيعها على أفراد العينة المدروسة وبلغ عدد الاستبيانات التي اعتمد عليها التحليل الاحصائي 30 استبيانا. تم الاعتماد على الاستبيان بصفة أساسية في جمع البيانات من أجل الإدراك الجيد للعلاقة بين متغيرات الدراسة وتحقيق أهداف البحث حيث تم تصميمه وتوزيعه على عينة الدراسة لأجل هذه الغاية، كان موضوع الاستبيان حول تأثير التزام محافظ الحسابات بأخلاقيات وأداب المهنة على جودة خدمات المراجعة في الجزائر وقد احتوى الاستبيان على قسمين، القسم الأول شمل أسئلة عامة شخصية عن البيانات النوعية لأفراد العينة تضمنت الوظيفة، الشهادة، التكوين، التخصص والخبرة، أما القسم الثاني فقد احتوى على محورين، الأول متعلق بأخلاقيات وأداب مهنة المراجعة في الجزائر ، أما المحور الثاني فتعلق بجودة عملية المراجعة.

لتحقيق أهداف الدراسة واختبار الفرضيات تم استخدام مقياس ليكارت الخماسي للإجابة على القسم الثاني من أسئلة الاستبيان وفق خمس بدائل هي:

الإجابة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماماً
الدرجة	5	4	3	2	1

ولغرض اختبار الثبات لأسئلة محاور الاستبيان تم استخدام معامل ألفا كرونباخ (α cronbach) حيث بلغت قيمته 0.648 وهي قيمة مقبولة تؤكد على مصداقية أداة الدراسة.

3- 2 - تحليل البيانات:

3- 2- 1 - وصف خصائص عينة الدراسة:

أ - المؤهل العلمي:

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة
شهادة الليسانس	12	40
شهادة الماجستير	8	.6626
شهادة د.ج.ت	4	.3313
شهادة الماجستير	3	10
شهادة الدكتوراه	2	.676
مستوى مهني	1	.333
المجموع	30	100

المصدر: من اعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

أظهرت النتائج أن ما نسبته 40 % من العينة من حملة شهادة الليسانس، بينما تمثل نسبة حملة شهادة الماجستير 26.66 %، يليها نسبة شهادة الماجستير 13.33 %، ثم حملة شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية (DEUA) بـ 10 %، وكذلك 6.7 % لديهم مستوى دكتوراه، وما نسبته 03.33 % لديهم مستوى مهني، يتضح من نتائج التحليل عموماً أن من يمارسون مهام مرتبطة بالمراجعة والاكاديميين والباحثين لهم مؤهلات علمية عالية.

ب - الوظيفة:

الوظيفة	التكرار	النسبة
مراجع	14	46.67
محاسب	7	23.33
مستشار	5	16.67
أكاديمي	4	13.33
المجموع	30	100

المصدر: من اعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

اتضح أن غالبية المستجوبين يؤدون وظائف المراجعة بنسبة 46.67 % وهو ما يدعم نتيجة الدراسة بحكم معرفتهم لأهمية الاصلاحات التي مست المهنة وانعكاسها على تطورها، تليها وظيفة المحاسبة بنسبة 23.33 % ، المستشارون في الشؤون المالية والجباية بنسبة 16.67 %، ثم الاكاديميين والباحثين بما يمثل 13.33 % من افراد العينة.

ج - سنوات الخبرة:

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة
أقل من 5 سنوات	7	23.33
من 5 الى 10 سنوات	14	46.67
أكبر من 10 سنوات	9	30
المجموع	30	100

المصدر: من اعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

ما نسبته 23.33 % من المستجوبين لديهم خبرة مهنية أقل من 5 سنوات، 30 % لديهم خبرة بين 5 و 10 سنوات بينما 46.7 % من أفراد العينة لديهم خبرة مهنية أكثر من 10 سنوات وهو ما يعني عموماً إدراكهم لحقائق وممارسات المراجعة بحكم سنوات الممارسة.

د - التخصص:

النسبة	التكرار	التخصص
36.67	11	محاسبة وتدقيق
30	9	جباية
20	6	مالية
13.33	4	أخرى
100	30	المجموع

المصدر: من اعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

غالبية أفراد العينة تخصصاتهم في المحاسبة والتدقيق بما يمثل نسبة 36.7 %، تخصص الجباية بنسبة 30 %، تخصص المالية 20 %، ثم تخصصات أخرى بـ 13.3 % وهو ما يبين أن التخصصات السابقة هي الأنسب لممارسة الوظائف المرتبطة بالمراجعة.

3- 2- تحليل محاور الدراسة:

اتجاه إجابات العينة حول محاور الدراسة (المتوسط الحسابي):

غير موافق تماماً	1.80-1
غير موافق	2.60-1.81
محايد	3.40-2.61
موافق	4.20-3.41
موافق بشدة	5.00-4.21

المحور الأول: أخلاقيات وأداب مهنة المراجعة في الجزائر التحليل الوصفي لنتائج المحور الأول

الرمز	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه العام
ع3	يجب أن لا يكون للمراجع مصالح مالية مباشرة مع الزبون وعدم قبول هدايا كما يحصل على اتعابه وفقا لسلم محدد.	.274	.890	موافق بشدة
ع1	عدم وجود منافسة بين المراجعين من خلال الإعلانات للحصول على الزبائن.	.224	.810	موافق بشدة
ع6	يتصف المراجع بالنزاهة والشفافية أثناء القيام بعملية المراجعة.	.104	.021	موافق
ع5	يعمل المراجع على تجنب أي عوامل تؤثر على حياده	.893	.910	موافق
ع7	ارتفاع مستوى التأهيل المهني لأعضاء فريق المراجعة	.773	.111	موافق
ع2	يتميز المراجع بالقدرة على نيل الثقة وحفظ الأسرار.	.743	.181	موافق
ع9	يراعي المراجع عدم القيام بأي عمل يسئ لسمعة مهنة المراجعة وسمعة زملائه المراجعين.	.673	.880	موافق
ع4	يتولى المراجع مسؤولية تدريب المتربصين بالمتابعة والإشراف السليم.	.443	.910	موافق
ع8	يراعى المراجع ضرورة ابلاغ نقابته قبوله تولي مهام المراجعة وكذلك الاحداث المهنية الهامة.	.393	.241	محايد
	المجموع	.883	.990	موافق

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج SPSS

التعليق:

نلاحظ من خلال اتجاه إجابات العينة على عبارات المحور الأول ككل أن قيمة المتوسط الحسابي 8.83 بانحراف معياري 0.99، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي تقع ضمن مجال موافق [3.41 - 4.20] ، ومنه يمكن القول بالاتجاه العام للإجابات العينة حول المحور الأول ككل تركزت حول الاختيار موافق وبانحراف معياري ضعيف مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة على دراية كافية بأهمية أخلاقيات وأداب مهنة المراجعة في الجزائر.

فمثلا العينة تتفق تماما على أنه يجب أن لا يكون للمراجع مصالح مالية مباشرة مع الزبون وعدم قبول هدايا كما يحصل على اتعابه وفقا لسلم محدد ، حيث بلغ المتوسط الحسابي 4.27 وهو محصور في المجال [21]4 - 5.00] وانحراف معياري 0.89 مما يدل هذا على أن أغلبية المستجوبين يرون أن عدم تلقي المراجع لأتعابه وفقا لسلم الأتعاب المحدد ووجود علاقات مالية مباشرة مع الزبائن يؤثر على حياد المراجع.

بينما العينة كانت محايدة لأهمية مراعاة المراجع لضرورة ابلاغ نقابته قبوله تولي مهام المراجعة وكذلك الاحداث المهنية الهامة، حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.39 وهو محصور في المجال [2.61 - 3.40] وانحراف معياري 1.24 مما يدل هذا على أن أغلبية المستجوبين محايدون حول ضرورة ابلاغ نقابته قبوله تولي مهام المراجعة وكذلك الاحداث المهنية الهامة.

المحور الثاني: جودة عملية المراجعة التحليل الوصفي لنتائج المحور الثاني

الرمز	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه العام
ع2	ضرورة اصدار معيار جزائري للمراجعة خاص بالرقابة على جودة أعمال المراجعة.	454.	690.	موافق بشدة
ع5	كبر حجم مكتب المراجعة وسمعته يعزز جودة أعمال المراجعة.	374.	870.	موافق بشدة
ع8	تخدم المراجعة الخارجية جهات كثيرة ذات المصلحة مع المؤسسة.	224.	930.	موافق
ع6	يركز المراجع الخارجي على الفصل الدقيق للمهام بين أعضاء فريقه كل حسب الكفاءة، الخبرة والتخصص لضمان السير الحسن للعمل.	144.	970.	موافق
ع7	ضرورة وجود اجراءات صارمة لمتابعة كل خطوة من خطوات المهمة.	74.0	121.	موافق
ع1	تتم المراجعة الخارجية وفق طريقة منهجية ومنظمة.	54.0	860.	موافق
ع9	تتوفر الخبرة الكافية لدى المراجع في القطاع الذي ينتمي اليه الزبون.	773.	840.	موافق
ع3	يقوم المراجع بالتحقق من الاستقلال التام عند اعداد برنامج المراجعة وتنفيذه.	513.	091.	محايد
ع4	يحتوي تقرير المراجع الخارجي على إفصاح كامل عن تمثيل وتعبير المعلومات الواردة في القوائم المالية.	273.	191.	محايد
	المجموع	3.98	0.84	موافق

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج SPSS

التعليق:

نلاحظ من خلال اتجاه إجابات العينة على عبارات المحور الثاني ككل أن قيمة المتوسط الحسابي 983. بانحراف معياري 840.، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي تقع ضمن مجال موافق [3.41 - 4.20] ، ومنه يمكن القول بالاتجاه العام للإجابات العينة حول المحور الثاني ككل تركزت حول الاختيار موافق وبانحراف معياري ضعيف مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة على دراية كافية بالعوامل المؤثرة على جودة عملية المراجعة.

فمثلا العينة تتفق تماما على ضرورة اصدار معيار جزائري للمراجعة خاص بالرقابة على جودة أعمال المراجعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي 4.45 وهو محصور في المجال [4-21] 5.00- وانحراف معياري 0.69 مما يدل هذا على أن أغلبية المستجوبين يرون أهمية الرقابة على جودة أعمال المراجعة بإصدار معيار جزائري للمراجعة متعلق بهذا الجانب.

بيما العينة محايدة في ما يخص أهمية احتواء تقرير المراجع الخارجي على إفصاح كامل عن تمثيل وتعبير المعلومات الواردة في القوائم المالية، حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.27 وهو محصور في المجال [2.61- 3.40] وانحراف معياري 1.19 مما يدل هذا على أن أغلبية المستجوبين محايدون حول احتواء تقرير المراجع الخارجي على إفصاح كامل عن تمثيل وتعبير المعلومات الواردة في القوائم المالية.

3- 2- اختبار نتائج الاستبيان:

حيث سنقوم باختبار استقلالية المتغيرات الوصفية للدراسة وكذا مدى الارتباط بين محاور الدراسة.

اختبار الارتباط R بيرسون بين المتغيرات الكمية

لاختبار نتائج الاستبيان نستعمل معامل الارتباط الذي يكون بين الكمية وهو قيمة تقع في المجال $[-1, +1]$ ، ويمكن اعتبار أن لاختلاقيات وأداب مهنة المراجعة في الجزائر اثر على جودة عملية المراجعة، يتم إثبات أو نفي الفرضية بحساب معامل الارتباط بين المحورين، حيث كانت النتائج كما يلي:

حساب معاملات الارتباط R بالنسبة لجميع محاور الدراسة:

جودة عملية المراجعة	اخلاقيات وأداب المهنة		
0.76	1	علاقة بيرسون	اخلاقيات وأداب المهنة المراجعة
0.549		دلالة ثنائية	
30	30	المجتمع	
1	0.76	علاقة بيرسون	جودة عملية المراجعة
	0.549	دلالة ثنائية	
30	30	المجتمع	

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج SPSS

التعليق : بما أن معامل الارتباط لبيرسون مساوي لـ 0.76 وهو مؤشر على وجود علاقة طردية قوية، وبناء على الجدول السابق فإن كل معاملات الارتباط موجبة بين متغير جودة عملية المراجعة ومتغير الاصلاحات الحديثة في مهنة المراجعة ، أي يمكن إثبات وجود علاقة موجبة قوية إيجابية وهذا يدل على أنه يوجد تأثير ل أخلاقيات وأداب مهنة المراجعة في الجزائر على جودة عملية المراجعة وهو ما يعني اثبات الفرضية الرئيسية.

4. - خاتمة:

لقد أثبتت الدراسات بما يؤكد الواقع المهني بأن للمراجعة دور هام في المؤسسة الاقتصادية، وذلك من خلال عملية التأكيد والتصديق على المعلومات المالية التي تتضمنها قوائمها المالية بما يبرز الصورة الحقيقية لها. وازدادت هذه الأهمية من خلال السعي الدولي الحثيث لتوحيد مهنة مراجعة الحسابات من خلال استصدار معايير دولية للمراجعة تكون بمثابة دليل موحد تسيير عليه الدول، خاصة في ظل مقتضيات العولمة بوجود الشركات المتعددة الجنسيات وكذا التبادلات التجارية بين الدول والتي تفرض واقع وجود لغة واحدة يفهمها الجميع.

الأمر الذي دفع بالعديد من الدول إلى تبني سياسات إصلاحية لمهنة المراجعة الخارجية من أجل مسايرة التغيرات الدولية، والجزائر كغيرها من الدول كانت سباقة حيث قامت في هذا الإطار بإصدار عدة قوانين وقرارات عبر مراحل تاريخية مختلفة أهمها ما حملة القانون 10 - 01 مؤرخ في 29/06/2010 المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، وشملت الاصلاحات قانون أخلاقيات مهنة المراجعة الصادر عام 1996، حيث تم في عام 2015 اصدار قوانين جديدة لأخلاقيات واداب مهن محافظ الحسابات والخبير المحاسبي.

هذا وقد حاولنا في دراستنا هذه إبراز أثر الالتزام بأخلاقيات واداب مهنة المراجعة في الجزائر على تحسين جودة خدمات المراجعة. ومن خلال الدراسة النظرية والميدانية توصلنا إلى النتائج التالية:

- أخلاقيات مهنة المراجعة تمثل خطوطاً توجيهية للمراجعين في أداء أعمالهم، تعتبر بمثابة مقاييس ومعايير للقيم والسلوكيات الأخلاقية والتي تحكم الممارسات التي يتم تنفيذها في بيئة العمل ، وتمثل مجموعة من المبادئ و المعايير المهنية التي تحدد ما هو صحيح وما هو غير صحيح في عمل المراجعين.

- جودة المراجعة تتحقق من خلال التزام محافظ الحسابات بكل من معايير المراجعة المهنية المتعارف عليها، وآداب وقواعد السلوك المهني، ومعايير الرقابة على جودة المراجعة، بالإضافة إلى الإفصاح عن الأخطاء والمخالفات التي تم اكتشافها في القوائم المالية.

- التزام المراجعين الخارجيين بأخلاقيات واداب المهنة ساهم بصورة كبيرة تحسين جودة خدمات المراجعة حيث بلغت قيمة معامل الارتباط لبيرسون 0.76.

التوصيات والاقتراحات:

على ضوء النتائج المتوصل إليها حاولنا وضع بعض التوصيات كما يلي:

- التركيز على تدريس اخلاقيات واداب مهنة المراجعة لطلبة الدراسات العليا في المحاسبة والمراجعة والدورات التكوينية.

- إنشاء منظمات وهيئات فعالة في الجزائر، تهتم بوضع إطار نظري متكامل للمراجعة وتقوم بتكوين مهنين قادرين على رفع جودة المراجعة والتنافس مع نظائهم من مختلف الدول.

- اصدار معيار جزائري للمراجعة خاص بالرقابة على جودة أعمال المراجعة يضاف الى باقي المعايير التي صدرت سابقا لتشكيل مجموعة معايير المراجعة الجزائرية.

آفاق الدراسة:

- واقع إصلاح مهنة المراجعة في الجزائر ومدى توافقها مع معايير المراجعة الدولية.

- تحسين أداء مراجعة الحسابات لتحقيق متطلبات حوكمة الشركات.

المراجع:

قائمة المراجع باللغة العربية :

الكتب:

- التميمي هادي، (2006)، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعلمية، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ص 12.
- الذنبيات علي عبدالقادر (2010)، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية نظرية وتطبيق، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ص 94.
- الصيغ عبدالحميد، جبران محمد (2008)، المحاسبة الإدارية مركز الأمين للنشر والتوزيع، اليمن، ص 66.
- جمعه أحمد حلمي (2009)، تطوير معايير التدقيق والتأكيد الدولي للقواعد أخلاقيات المهنة، الطبعة الأولى، دار الصفاء، عمان، ص 149.
- سهير شعراوي جمعة (2003)، الطبعة السابعة، أصول المراجعة، مطابع الدار الهندسية، القاهرة، ص 63.
- قطب أحمد سباعي، طارق محمد حسنين (2003)، نحو أطر لعوامل والمتغيرات المؤثرة في قياس جودة تدقيق الحسابات، مجلة المحاسبة والتأمين، كلية التجارة، جامعة القاهرة، العدد (60)، ص 157.

المجلات:

- خالد عثمان عبد الرحمن عثمان ،عبد الرحمن عبد الله عبد الرحمن ،أخلاقيات مهنة المحاسبة والمراجعة ودورها في كشف ممارسات إدارة الأرباح في شركات المساهمة العامة السودانية (دراسة ميدانية على المراجعين الخارجيين في السودان) ،مجلة العلوم الإدارية ،جامعة أفريقيا العالمية ،العدد الثاني ،جانفي 2018 ،ص 184 -185.

المؤتمرات:

- التممي خالد غازي، (2006)، مدى توفر أخلاقيات قواعد السلوك لمهنة محاسبة التكاليف ومتطلبات التفعيل، المؤتمر العلمي السنوي السادس، كلية الاقتصاد والعلوم والإدارة، جامعة الزيتونة، الأردن، ص 5.

الرسائل والاطروحات:

- احمد بربر (2013) ، جودة المراجعة مدخل تضيق فجوة التوقعات بين مستخدمي القوائم المالية و مراجعي الحسابات ، مذكرة ضمن متطلبات نيل درجة الماجستير محاسبية ومالية، جامعة ورقلة ، ص 4.
- شريقي عمر(2011)، التنظيم المهني للمراجعة (دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية)، أطروحة دكتوراه، علوم إقتصادية، جامعة سطيف، ص 118-119.

- علي محمد سامي محمد (2012): دور الهيئة العامة للرقابة المالية في تحسين جودة أداء عملية المراجعة في مكاتب المراجعة في مصر: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ص 2.

القوانين والرسوم:

- المرسوم التنفيذي رقم 96 - 136، المؤرخ في 27 ذي القعدة 1416 الموافق 1996/04/15، المتضمن قانون أخلاقيات مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 24، ص 5 - 6.
- المرسوم التنفيذي رقم 11 - 24، المحدد لتشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة وتنظيمه وقواعد سيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 7، 2011، المادة 22.

المراجع باللغة الأجنبية:

- International Ethics Standards Board for Accountants. (2013). Handbook of the Code of Ethics for Professional Accountants. New York: International Federation of Accountants (IFAC).
- Reisch John (2000), Ideas for Future Research on Audit Quality, The Auditor s Report, Vol (24) , p4
- Alvin Joseph (2005), Auditing An Integrated Approach, prenting Hall, New Jersey, p 97
- International Federation of Accountants (2010) : <https://www.ifac.org/system/files/downloads/a010-2010-iaasb-handbook-isa-220.pdf> (consulted the 11/05/2019)



أحكام النقود الوقفية

The Provisions Of Endowment Money

جبريط مروءة¹، عمر مونة²

1- قسم العلوم الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، مخبر الجنوب

الجزائري للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية، جامعة غرداية،

djebrit.maroua@univ-ghardaia.dz

2- قسم العلوم الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، مخبر الجنوب

الجزائري للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية، جامعة غرداية

mouna.omar@univ-ghardaia.dz

تاريخ القبول: 2020-04-22

تاريخ الاستلام: 2019-12-10

الملخص -

حفظ مال الأمة من مقاصد التشريع العظام، وللشروع في تحقيق ذلك وسائل وأحكام، وسيرا في فلك إقامة المصالح للمسلمين، واكتساب المال، وإعانة المحتاج؛ شرع نظام تطوعي جليل يتمثل في الوقف، الذي يعتبر ركنا أساسيا من أركان النظام الاقتصادي الإسلامي، فهو رافد من الروافد الهامة في تمويل النفقات التي لا تشملها الزكاة، وبخاصة تلك النفقات الضرورية لتنمية المجتمع. ولعل من أهم مسائله القديمة في فقهاء، والحديثة في أغلب تطبيقاتها؛ مسألة "النقود الوقفية"، وقد جاءت هذه الدراسة مجلية لجوانبها، مُعربة عن غوامضها، كاشفة لحكمها واختلاف العلماء فيها، مع بيان صورها ومجالاتها.

الكلمات المفتاحية -

النقود، الوقف، أحكام.

Abstract –

Within The Context Of Establishing Utilities For Muslims, Gaining Money And Helping The Destitute, Sharia Set Up A Judicious Voluntary System Which Is The Endowment. It Is An Important Element In The Islamic Economical System. It Represents The First Institution That Finances General Public Expenditures Which Are Not Covered By Zakat, Especially Those Necessary For The Development And Civilization Of Society. Maybe, One Of Its Most Important Matters And Which Is Early In (Islamic) Jurisprudence And Modern In Most Of Its Applications, Is The Issue Of “Money Endowment”. This Study Comes To Enrich This Topic By Disclosing Its Different Aspects And Indicating Its Hidden Parts.

Key Words-

Money -Provisions- Endowment.

مقدمة:

الحمد لله الذي أنعم على عباده بالمال، وجعلهم مستخلفين فيه، ورثب على إنفاقه في سبيله الأجر العظيم والخير العميم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

الوقف من عقود التبرعات التي تُشكّل نظاماً أصيلاً، يستمد إطراره من القرآن الكريم والسنة النبوية، ومبنى هذا النظام على الإحسان إلى الآخرين، وعلى التعاون على البر والتقوى. وللوقف الأهمية البارزة والآثار العظيمة على المجتمعات، فضلاً عن الثواب الجزيل يوم القيامة، وفوائده كثيرة في مختلف المجالات.

وقد فصل الفقهاء أحكامه واجتهدوا فيه بما يحقق الهدف من مشروعيته، ومن بين أحكامه المهمة مسألة وقف النقود لما لها من أثر ونفع، وخفة في الوضع، وإسهام في تحريك طاقات الشباب وتفعيل قدراتهم لتعمل ولا تتعطل،

غير أنّها مسألة تحتاج إلى بحث وتأصيل؛ فجاء البحث مجيباً على إشكاليّة حاصلها:

ما هي حقيقة النقود الوقفية وما مدى مشروعيتها؟ وما هي صورها ومجالاتها؟

ولما لهذا الموضوع من أهمية خاصة تتلاءم مع حاجات الواقع المعاصر، فقد جاء البحث الموسوم بـ "أحكام النقود الوقفية".

واقترنت طبيعة البحث أن يسلك المنهج الوصفيّ المقارن، وأن تجيء خطته مكونة من: مقدّمة وثلاثة مطالب، وخاتمة اشتملت أهم نتائج البحث؛ مفصلة على النحو الآتي:

المطلب الأول: مفهوم النقود الوقفية.

المطلب الثاني: حكم وقف النقود.

المطلب الثالث: صور النقود الوقفية ومجالاتها.

المطلب الأول: مفهوم النقود الوقفية:

وللتوصل إلى معرفة أحكام النقود الوقفية لابد من التعرف على حقيقة النقود الوقفية وماهيتها؛ إذ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، وذلك ضمن الفرعين التاليين.

الفرع الأول: تعريف النقود الوقفية باعتبارها مركباً وصفيّاً:

1 - تعريف النقود في اللغة:

النقود جمع نقد، والنون والقاف والدال أصل صحيح يدلّ على إبراز شيء وبروزه¹. وقد أتت بعدة معانٍ من أهمّها:

- النقد والتّ نقد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، وقد نقدّها ينقدها نقدًا وتَنقدها.

- النّقد: الوزن الجيد (من الدراهم)، ودرهم نقد، ونقودٌ جيّاد.

- النّقد: خلاف النسيئة.

¹ «معجم مقاييس اللغة»، ابن فارس (467/5).

- النِّقْدُ: إعطاءُ النِّقْدِ، ونَقْدَه إياها نَقْدًا أعطاه، فانتَقَدَها أي قَبَضَها.

- النقد: المناقشة، وناقَدْتُ فلاناً إذا ناقشته في الأمر¹.

2 - تعريف النِّقْد في الاصطلاح:

والنِّقْد في الاصطلاح تأتي لمعانٍ، ويمكنُ رصدُها في ثلاثة اتجاهاتٍ²:

✓ الاتجاه الأول: أنها اسمٌ لمعدني الذهب والفضة:

ومن هنا يكثرُ في كلام الفقهاء المتقدمين "النِّقْدان" إشارةً إلى المعدنين،

سواء أكانا مضروبين أم غير مضروبين.

وفي هذا يقول ابن مفلح -رحمه الله -: "لا يصحُّ وقفُ قنديلٍ نقدٍ،

ويزكيه ربه"³.

وقال الرمليُّ من الشافعية: "شرط الرُّكازِ وشرطه النصابُ والنِّقْدُ أي

الذهب والفضة وإن لم يكن مضروباً"⁴.

وجاء في "مجلة الأحكام العدلية" في المادة (130): "النقود: جمعُ نقدٍ وهو

عبارةً عن الذهب والفضة، سواء كانا مَسْكُوكَيْنِ أو لم يكونا كذلك"⁵.

✓ الاتجاه الثاني: أنها اسمٌ للمضروب من الذهب والفضة خاصةً،

دون غيرهما مما يُستعملُ للتبادل.

¹ «تاج العروس»، الزبيدي (230/9).

² ينظر فيما سبق من الاتجاهات: «الموسوعة الفقهية الكويتية»، وزارة الأوقاف (172/41 وما بعدها). «نظرية النقود في الفقه الإسلامي المقارن»، ريان توفيق خليل (ص39 وما بعدها)

³ «الفروع»، محمد بن مفلح، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (323/7) ومعه «تصحيح الفروع» لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي.

⁴ «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج»، الرملي (98/3).

⁵ «درر الحكام في شرح مجلة الأحكام»، علي حيدر (117/1).

ومن عباراتهم الدالة على ذلك قولُ السرخسيّ -رحمه الله - من الحنفية في "المبسوط": "إن الفلوسَ تروجُ تارةً وتكسُدُ أخرى، وتروجُ في ثمنِ الخسيسِ من الأشياءِ دونِ النَّفيسِ، بخلافِ النَّقودِ"¹، فباين بين الفلوس والنقود. وقولُ النوويِّ والرافعيُّ في شروطِ رأسِ مالِ القراض: "أن يكون نقداً، وهو الدرَاهمُ والدنانيرُ المضروبةُ"².

فعلى هذا الاتجاهِ والذي قبله؛ ليستِ الفلوسُ نقوداً.

✓ الاتجاه الثالث: أنه اسمٌ لكلِّ ما يُستعملُ وسيطاً للتبادلِ سواء كان من ذهبٍ أو فضةٍ أو نحاسٍ أو جلودٍ أو ورقٍ أو غيرِ ذلك؛ إذا كان يلقى قبولاً عاماً .

ومنه قولُ الإمام مالِكٍ -رحمه الله -: "لا خيرَ فيها - الفلوس - نظرة بالذهب ولا بالورق، ولو أن الناسَ أجازوا بينهم الجلودَ حتى تكونَ لها سِكةٌ وعينٌ؛ لكرهتُها أن تباعَ بالذهب والورقِ نظرةً"³.

ومثله قولُ الرافعيِّ والنوويِّ -رحمهما الله -: "فإن كان في البلدِ نقدٌ واحدٌ أو نقودٌ يغلبُ التعاملُ بواحدٍ منها انصرفَ العقدُ إلى المعهودِ وإن كان فلوساً؛ إلا أن يُعيَّنَ غيره"⁴.

¹ «المبسوط»، السرخسي (137/12).

² ينظر: «روضة الطالبين وعمدة المفتين»، النووي (117/5). «فتح العزيز بشرح الوجيز= الشرح الكبير»، الرافعي القزويني، (5/12).

³ «المدونة»، سحنون (5/3).

⁴ «روضة الطالبين وعمدة المفتين»، المرجع السابق (365/3). وينظر: فتح العزيز، المرجع السابق (140/8).

ويقول ابن تيمية -رحمه الله - : " وما سمّا النَّاسُ درهما وتعاملوا به تكونُ أحكامه أحكام الدَّهرم ... قلَّ ما فيه من الفضّة أو كَثُرَ، وكذلك ما سُمّي ديناراً"¹.

وهذا الاتجاه هو ما جرى عليه الاستعمال في هذا العصر.

ومن بين التعريفات المعاصرة؛ ما ذكره محمد سليمان الأشقر من أنّ النّقود: "هي ما اتخذها النَّاسُ وسيطاً للتّبادل، ومخزناً للقيم، ومقياساً للأسعار"². فإذا كان شيئاً أو عيناً، فإنّ اعتمادَه عرفاً أو قانوناً لأداء الوظيفة النقديّة؛ يجعله الأداة التي تترتّب عليها وتتعلّق بها جميع الأحكام الشرعيّة المتّصلة بالشؤون الماليّة³.

ومما سبق:

تظهر العلاقة بين المعنيين اللّغوي والاصطلاحي للنّقود؛ إذ باعتبارها وسيلةً للتّبادل وقيمة للأشياء يتمّ بها الأخذ والإعطاء والقبض، ولابدّ فيها حينئذٍ من أن تكون صحيحةً غير مزيفة ولا مغشوشة ولا مزوّرة.

ثالثاً: تعريف الوقف:

1 - تعريف الوقف في اللغة:

الوقف في اللغة يأتي بمعانٍ منها؛ الحبس والمنع والكفّ والسكون والتّأبيد⁴. قال ابن الفارس: "الواو والقفاء والفاء: أصلٌ واحد يدلُّ على تمكُّثٍ في شيءٍ، ثمّ يقاس عليه"¹. وقال الليث: "والوقْف: مصدرٌ قولك: وقفتُ الدّابة ووقفتُ الكلمة

¹ «الفتاوى الكبرى»، ابن تيمية (372/5).

² «بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة»، محمد الأشقر وآخرون (267/1).

³ ينظر: «مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية»، عز الدين شرون (ص66).

«الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص7 وما بعدها).

⁴ ينظر: «القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً»، سعدي أبو جيب (385).

وَقَفًا... ووقف الأرض على المساكين وقفاً حبسها، ووقفت الدابة والأرض وكل شيء، فأما أوقف في جميع ما تقدم من الدواب والأرضين وغيرهما؛ فهي لغة رديئة. وقيل وقف وأوقف سواء...².

2 - تعريف الوقف في الاصطلاح:

تعددت تعريفات الفقهاء للوقف تبعاً لاختلافهم في حقيقة الوقف ولزومه في حق الواقف وعدمه، وفي تضمينه الشروط وعدمه، وغير ذلك من الأحكام والتفريعات الجزئية، وسنعرض فيما يلي أشهر الأقوال:

أ - تعريف الحنفية: ولهم تعريفان مشهوران:

الأول: لأبي حنيفة؛ وقد عرفه بأنه: "حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بالمنفعة". والثاني: للصاحبين؛ وقد عرفاه بأنه "حبس العين على حكم ملك الله تعالى وصرف منفعتها على من أحب"³.

والفرق بينها يظهر في ملكية الوقف وفي لزومه. ورأي الصاحبين هو المفتى به عند الحنفية.

ب - تعريف المالكية: قال ابن عرفة: "الوقف مصدر: إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً... واسماً: ما أُعطيت منفعته مدة

¹ ينظر: «معجم مقاييس اللغة»، ابن فارس (135/6). «الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية»، الفارابي (126/5).

² ينظر: «لسان العرب»، ابن منظور (359/9). «مختار الصحاح»، الرازي، زين الدين (ص740).

³ ينظر: «رد المحتار على الدر المختار»، ابن عابدين (319/2). «البحر الرائق شرح كنز الدقائق»، ابن نجيم، (202/5). «الهداية شرح بداية المبتدي»، أبي الحسن علي المرغنياني (15/3). «تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي»، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، شهاب الدين أحمد الشلبي (325/3).

...الخ¹، فالوقف هو: "جعلُ منفعةٍ مملوكٍ ولو بأجرةٍ أو غلّتهٍ لمستحقٍ بصيغةٍ مدّةٍ ما يراه المُحبس"².

فهو عندهم لا يقطعُ حقَّ الملكيةِ في العينِ الموقوفةِ، وإنما يقطعُ حقَّ التصرفِ فيها. وهو ليس على التّأبيدِ.

ج - تعريف الشافعية: وعرفوه بأنه "حبسُ مالٍ يُمكنُ الانتفاعُ به مع بقاء عينه بقطع التصرفِ في رقبتهِ على مصرفٍ مباحٍ موجودٍ"³. وهو يتفق مع تعريف الصّاحِبِينَ.

د - تعريف الحنابلة: وعرفوه بأنه "تحبِسُ مالٌ مطلقُ التصرفِ ماله المنتفعُ به، مع بقاء عينه بقطع تصرفه وغيره في رقبته، يصرفُ ريعه إلى جهةٍ برّ تقرباً إلى الله تعالى"⁴، وأوجزه ابن قدامة -رحمه الله - في قوله: "تحبِسُ

¹ ينظر: «شرح حدود ابن عرفة»، محمد الرصاع (ص539). «منح الجليل شرح مختصر خليل»، محمد عيش (108/8).

² ينظر: «بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير»، الصاوي المالكي (97/4).

³ «مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج»، شمس الدين الشربيني (522/3). وينظر: «أسنى المطالب في شرح روض الطالب»، زكريا الأنصاري، زين الدين السنيكي (457/2).

⁴ ينظر: «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات»، البهوتي (397/2). «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل»، المرادوي (3/7).

الأصل، وتسبيل المنفعة¹، واعتبر أبو زهرة - رحمه الله - هذا التعريف أجمع تعريف للوقف وأيسره².

وبناء عليه:

تتجلى العلاقة بين المعنى اللغوي للوقف والمعنى الاصطلاحي؛ من حيث كونه محبوساً ممنوعاً من التصرف في عينه بالبيع والهبة والإرث، على وجه التأييد على رأي بعض الفقهاء.

الفرع الثاني: تعريف النقود الوقفية باعتبارها لقباً:

نبه بعض الباحثين إلى شيوع ذكر مصطلح (وقف النقود) في المصنفات الفقهية، غير أنهم لم يعرفوه، وإنما كان يدور حديث الفقهاء حول حكم وقف النقود من جانب الصحة وعدمها، ومع ذلك فقد حاول بعض المعاصرين تقديم حد له؛ من أجمعها:

قول بعضهم هو: "حبس مبالغ نقدية للقرض الحسن أو للاستثمار المباح شرعاً، وصرف الأرباح المتحققة حسب شرط الواقف أو في مجالات خيرية"³.

¹ «المغني»، ابن قدامة المقدسي (5/6). وينظر: «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى»، المرجع السابق (398/2). «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل»، المرجع السابق (3/7).

² ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (12). «المعاملات المالية أصالة ومعاصرة»، الديبان (17/16) ومابعداها. «الموسوعة الفقهية الكويتية»، وزارة الأوقاف (108/44). «الفقه الإسلامي وأدلته»، وهبة الزحيلي، (290/10) ومابعداها. «دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة»، جعفر سمية (ص4 ومابعداها).

³ «تمويل وقف النقود للمشاريع متناهية الصغر في مؤسسات التمويل الإسلامي»، محمد سالم بخضر (ص47).

المطلب الثاني: حكم وقف النقود:

اختلف أهل العلم قديماً وحديثاً في حكم وقف النقود على ثلاثة أقوال؛ الجواز مطلقاً، والجواز مع الكراهة، والمنع، ولكل أدلة وتوجيهات نعرضها فيما يأتي:

➤ القول الأول: عدم جواز وقف النقود مطلقاً:

وبه قال جمهور الفقهاء، منهم متقدمو فقهاء الحنفية ما عدا زفر، ورأي البركلي من متأخري الحنفية، وابن الحاجب وابن شاس من المالكية، والشافعية، والصحيح من مذهب الحنابلة، وقول ابن حزم الظاهري.

قال ابن الهمام من الحنفية: "وأما وقف ما لا يُنتفع به إلا بالإتلاف كالذهب والفضة والمأكول والمشروب؛ فغير جائز في قول عامة الفقهاء، والمراد بالذهب والفضة الدراهم والدنانير وما ليس بحلي"¹.

وقال الماوردي من الشافعية: "وقف الدرهم والدنانير: لا يجوز وقفها لاستهلاكها فكانت كالطعام وروى أبو ثور عن الشافعي جواز وقفها، وهذه الرواية محمولة على وقفها على أن يؤجرها لمنافعها لا لاستهلاكها بأعيانها، فكأنه أراد وقف المنافع، وذلك لم يجز"².

وقال ابن قدامة من الحنابلة: "وجملته: أن ما لا يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، كالدينار والدراهم، والمطعم والمشروب، والشمع، وأشباهه، لا يصح وقفه، في قول عامة الفقهاء وأهل العلم، إلا شيئاً يحكى عن مالك، والأوزاعي، في وقف الطعام، أنه يجوز..³"

¹ «فتح القدير»، ابن الهمام (218/6).

² «الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي»، الماوردي (519/7).

³ «المغني»، ابن قدامة المقدسي (35_34/6).

و ورد في شرح خليل: "أنَّ المثلِّيَّ كان طعاماً أو نقداً هل يصح وقفه أم لا؛ فيه تردد... وقال ابنُ حاجب وابنُ شاس لا يجوز وقف ذلك؛ لأنَّ منفعتَه في استهلاكه، والوقف إنما يُنتفع به مع بقاء عينه"¹.

✓ مدارك المانعين: استندوا إلى جملة من المدارك؛ أهمُّها:

• كونُ التَّأْيِيدِ من شروط صحَّة الوقف، والنَّقودُ من المثلِّيَّات لا يَتَحَقَّقُ فيها ذلك؛ لأنَّها تُستهلكُ وتُتلفُ.

• ولأنَّ النَّقودَ لا يُنتفع بها مع بقاء عينها، بل الانتفاعُ بها إنما هو بإنفاقها، وهو استهلاكٌ لأصلها، وذلك مخالفٌ لموضوع الوقف.

• ولأنَّ النَّقودَ من المنقولاتِ ولا يصحَّ وقفُ المنقولِ إلَّا ما ورد به النَّصُّ.

• ولأنَّ وقفَ النَّقودِ يواجهه مخاطرُ تغيُّرِ القيمةِ الشَّرائيةِ للنَّقد، وهذا ما يُعرِّضُ الوقفَ لمخاطرٍ يفترضُ حمايته منها².

➤ القول الثاني: جواز وقف النقود:

وبه قال المالكيَّة، وزفرٌ من الحنفيَّة ومتأخِّروهم، ورواية عن أحمدَ واختاره ابن تيمية، ووجه مرجوح عند الشافعية، وهو مذهب الزَّهريِّ وإليه مال البخاري، ورجَّحه مجمع الفقه الإسلامي، ومجلس الإفتاء الإندونيسي، والمجلس الوطني الإسلامي الماليزي. وهو الاتجاه الغالب لدى الفقهاء المعاصرين.

¹ «شرح مختصر خليل»، محمد الخرشى (80/7).

² ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص18 ومابعداها). «تمويل وقف النقود للمشاريع متناهية الصغر في مؤسسات التمويل الإسلامي»، محمد سالم بخضر (ص75 ومابعداها). «الموسوعة الفقهية الكويتية»، وزارة الأوقاف (41/193 ومابعداها). «وقف النقدين»، عبد الله موسى عمار (ص42). «وقف النقود»، عبد الله بن مصلح الثمالي (ص9). «المعاملات المالية أصالة ومعاصرة»، الديان (16/185).

جاء في شرح الخرشي على خليل: "وأما الدنانير والدراهم؛ فيجوز وقفهما للسلف قطعاً"¹.

وفي "الفتاوى الخانية" سئل زفر: "عن رجل وقف الدراهم أو الطعام أو ما يكال أو يوزن؟ قال: يجوز. قيل له كيف يكون؟ قال: يدفع الدراهم مضاربة ثم يتصدق بفضلها على الوجه الذي وقف عليه، وما يكال ويوزن يباع ويدفع ثمنه مضاربة أو بضاعة كالدراهم"².

وقال المرداوي من الحنابلة: "وقال في "الفائق": وعنه يصح وقف الدراهم، فيُنتفع بها في القرض ونحوه"³، وهو ما اختاره ابن تيمية إذ قال: "ولو قال الواقف: هذه الدراهم على قرض المحتاجين لم يكن جواز هذا بعيداً. وإذا أطلق وقفا لنقدين ونحوهما مما يمكن الانتفاع ببدله؛ فإن منع صحة هذا الوقف فيه نظر؛ خصوصاً على أصلنا، فإنه يجوز عندنا بيع الوقف إذا تعطلت منفعته، وقد نص أحمد في الذي حبس فرساً عليها حلية محرمة: إن الحلية تباع ويُنفق عليها. وهذا تصريح بجواز وقف مثل هذا"⁴.

وجاء في قرارات المجمع الفقهي الدولي في قراره رقم (140) (15/6) بشأن الاستثمار في الوقف وغلاته وريعه ما يتعلق بوقف النقود ما يلي:

" - وقف النقود جائز شرعاً؛ لأن المقصد الشرعي من الوقف هو حبس الأصل وتسبيل المنفعة فيها؛ ولأن النقود لا تتعين بالتعيين، وإنما تقوم أبدالها مقامها.

¹ «شرح مختصر خليل»، محمد الخرشي (80/7).

² «العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية»، ابن عابدين (120/1).

³ «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»، المرداوي (11/7).

⁴ «الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية لابن تيمية»، البعلي (ص248).

- يجوز وقف النقود للقرض الحسن، وللاستثمار إما بطريق مباشر، أو بمشاركة عددٍ من الواقفين في صندوق واحد، أو عن طريق إصدار أسهم نقدية وقفية تشجيعاً على الوقف، وتحقيقاً للمشاركة الجماعية فيه.

- إذا استثمر المائل النقدي الموقوف في أعيان كأن يشتري الناظر به عقاراً أو يستصنع به مصنوعاً، فإن تلك الأصول والأعيان لا تكون وقفاً بعينها مكان النقد، بل يجوز بيعها لاستمرار الاستثمار، ويكون الوقف هو أصل المبلغ النقدي". انتهى.

ولعل هذا القول هو أقرب إلى تحقيق غاية الشرع ومقاصده في تشريع الوقف، ولما سيظهر لنا من قوة مدارك القائلين به وأدلتهم فيما يأتي.

✓ أدلة المجيزين: واستدل أصحاب هذا القول بأدلة من أهمها¹:

- دخول الوقف في عموم أدلة جواز الوقف، ولا يوجد دليل على منع وقف النقود، فالمقرر في باب المعاملات: أن الأصل فيها الإباحة، ما لم يرد دليل بالمنع.
- الاستدلال بالعرف ما لم يخالفه ما هو أقوى منه، حيث نجد أنه قد جرى في زماننا وقف النقود في بعض البلاد الإسلامية في شكل صناديق لإقراضها وتحقيق عائد منها.

• قياس النقود على المنقولات التي ورد بها نص بجامع أن كلا منهما منقول يوجد فيه غرض الوقف؛ وهو انتفاع الموقوف عليهم به وحصول الأجر والثواب للواقف.

¹ ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص20 ومابعداها). «تمويل وقف النقود للمشاريع متناهية الصغر في مؤسسات التمويل الإسلامي»، محمد سالم بخضر (ص85 ومابعداها). «الموسوعة الفقهية الكويتية»، وزارة الأوقاف (41/193 ومابعداها). «وقف النقيدين»، عبد الله موسى عمار (ص42 ومابعداها). «وقف النقود»، عبد الله بن مصلح الثمالي (ص9 ومابعداها). «المعاملات المالية أصالة ومعاصرة»، الديان (16/185).

- إنَّ النُّقودَ مما يُنتفع بها مع بقائها، حيث الأصلُ فيها الماليَّةُ وهي باقيةٌ.
- وقفُ النُّقودِ يحقُّ مقاصدَ شرعيَّةٍ حتَّى عليها الشَّارعُ الحكيمُ؛ من مساعدةِ الفقراءِ، وتنميةِ الاقتصادِ، وتجاوزه لمشكلاتِ وقفِ العقارِ.

➤ القول الثالث: كراهة وقف النُّقود:

وهو قولٌ للمالكيَّة؛ قال ابن رشد الجدّ: "بخلاف الدَّنانيرِ والدِّراهمِ إنّها ترجع بانقراضِ المحبَسِ عليه إلى المحبَسِ ملكاً؛ لأنَّ الدَّنانيرَ والدِّراهمَ يضمنُها المحبَسُ عليه، ويكره تحبيسُها، فلا ترجع بمرجع الأحاباس"¹. وقال أيضاً: "... وأما الدَّنانيرُ والدِّراهمُ وما لا يُعرف بعينه إذا غيب عليه فالتحبيسُ مكروه..."². فعلة الكراهة كونُ النُّقودِ لا تتعيَّن بالتَّعيين، وكونُها تُضمَّنُ في ذمَّة الموقوف عليه. وافترض دبيان الديبان أن سبب الكراهة هو طلبُ الخروج من الخلاف؛ وهو دليلٌ ضعيفٌ³.

المطلب الثالث: صور النُّقود الوقفيَّة ومجالاتها:

إذا تقرَّر جوازُ وقفِ النُّقودِ، فإنَّ له صورتين مهمَّتين: إمَّا الإقراض الحسن، وإمَّا الاستثمار.

¹ «البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة»، أبو الوليد ابن رشد (12/188).

² «البيان والتحصيل»، المرجع نفسه (12/189). وينظر: «التاج والإكليل لمختصر خليل»، المواق (7/631).

³ «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص22 وما بعدها). «تمويل وقف النقود للمشاريع متناهية الصغر في مؤسسات التمويل الإسلامي»، محمد سالم بخضر (ص83_84). «الموسوعة الفقهية الكويتية»، وزارة الأوقاف (41/193 وما بعدها). «وقف النقدين»، عبد الله موسى عمار (ص42). «المعاملات المالية أصالة ومعاصرة»، الديبان (16/191 وما بعدها).

الفرع الأول: القرض الحسن:

ويقصد به أن تُوقَف النقود لإقراضها لمن يحتاج إليها قرضاً حسناً¹، يسدُّ بها حاجته؛ كالإقراض لتوفير نفقات السكن أو الزواج أو العلاج أو التعليم بحسب ما يراه الواقفُ ويشترطه، على أن يعيدها لناظر الوقف حسب الاتفاق²، ليُعاد إقراضها من جديد لمحتاج آخر، دون أن يُفرض وجود أيِّ بُعدٍ استثماري أو عائِدٍ من هذا القرض، فراراً من الربا أو غيره³، وهنا يمكن إنشاء صندوقٍ وقفيٍّ للإقراض الحسن⁴، يشترك فيه مجموعة من الواقفين بدفع جزءٍ من مالهم لهذا الغرض، ويمكن لناظر الوقف المحافظة على نسبة معينة من رأس مال الصندوق، وذلك لضمان استمرارية الصندوق وعدم زواله⁵.

وأما نفقات الصندوق ورسوم التكلفة الفعلية للقرض وما يتكبده؛ فيجوز أخذها من أعمال زائدة على عمله المعتاد -وهو متوافق مع ما ذهب إليه مجمع الفقه الإسلامي، ومع ما صدر بالأغلبية عن الهيئة الشرعية لشركة الراجحي المصرفية، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية - ولكن ذكروا لذلك قيوداً، من أهمها⁶:

¹ ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص33).

² ينظر: «وقف النقود في الفقه الإسلامي»، محمود محمد أبو ليل (ص39).

³ ينظر: «وقف النقود حقيقته، وحكمه، وطرق وضوابط استثماره»، سعد محمد عبد الجواد بلتاجي (ص1885).

⁴ ينظر: «دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة»، جعفر سمية (ص38). «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص33).

⁵ ينظر: «دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة»، جعفر سمية (ص38).

⁶ ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (33 - 34).

- الاحتراز من أن تكون التكلفةُ والرَّسومُ الإداريَّة والأدوات المكتبيَّة والقرطاسيَّة مشابهةً للرِّبَا.
- أن تكون الرَّسومُ مطابقةً لتكلفة الخدمات الفعلية.
- أن يكون المبلغُ مقطوعاً؛ أي محددًا بقدر التَّكلفة الفعلية، أو بأجرة المثل، لا استرباح فيه من الصندوق.
- أن تعتبر الخدماتُ الحقيقيَّة ذات الصَّلة بالعملية؛ لأنَّ إدراجَ ما لا علاقة له قد يُوقع في الرِّبَا؛ كإدراج تكاليف احتمال الدُّيون المدومة أو المتعثِّرة ونحوها.
- تقدير الرَّسوم من خلال دراساتٍ فنيَّة دقيقة ومعايير محدَّدة، يتولاه خبراء في المحاسبة بإشراف الجهات الموثوقة.
- ألا ترتبط التَّكلفةُ الفعلية بمقدار الدَّين، ولا بأجل الوفاء به.
- ألا يتضمَّن التَّقديرُ أيَّ نفعٍ محضٍ للصندوق؛ كأن يكون في حساب التَّكلفة ما يتضمن مصدرَ ربحٍ له، أو وقايةً لماله بأيِّ حال من الأحوال.
- وحاصل هذه القيود؛ أن يكون العوضُ على الخدمات المصاحبة للقرض بمقدار التَّكلفة الفعلية المباشرة بما تحمَّله الصندوق الوقفي من أجل الإقراض، و ألا يكون مصدرَ ربحٍ أو انتفاعٍ له¹.

الفرع الثاني: الاستثمار:

ويُقصد به وقفٌ مبالغٌ ماليَّة معيَّنة، تُوضع تحت ولايةٍ ناظر الوقف أو عند مؤسَّسة ماليَّة؛ بحيث تستثمر هذه النقود الموقوفة عن طريق المضاربة أو غيرها²،

¹ ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (35- 36).

² كما أنَّ مجالات استثمار الوقف النقدي تطال الأسهم وبيع العملات وصكوك المضاربة والتجارة وغيرها؛ وبذلك يسهم في التنمية بأنواعها ينظر: «دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة»، جعفر سمية (ص38).

فما نتج من غلة وأرباح يتم توزيعه وإنفاقه على مصارف الوقف المقصودة للواقف¹، وذلك بعد عزل رأس المال ليرد إلى صندوق الوقف².

على أن يُراعى عند استثمار هذه الأموال المحافظة على القيمة الشرائية للنقد، وهذا لا يتأتى إلا باستثمار النقد استثماراً مأموناً يوفر عائداً نافعاً، وذلك وفقاً للضوابط التالية:

- أن تكون صيغ الاستثمار مشروعة وفي مجال ونشاطٍ مباح شرعاً.
- مراعاة تنوع مجالات الاستثمار وصيغته، والاستعانة بالخبراء في اختيار أنجح المشروعات وأكثرها سلامة من المخاطر، والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية اللازمة للمشروعات الاقتصادية.
- ابتغاء سبل التوثق للأموال النقدية الموقوفة؛ كالرهن العينية والرسمية وسائر التوثيقات، وأخذ الضمانات والكفالات، وإبرام العقود وتسجيلها لدى الجهات الرسمية.
- المراقبة المستمرة، والمتابعة الدقيقة والدائمة لمراحل الاستثمار، والإفصاح دورياً عن عمليات الاستثمار ونشر المعلومات والإعلان عنها حسب الأعراف الجارية في هذا الشأن³.

¹ ينظر: «وقف النقود حقيقته، وحكمه، وطرق وضوابط استثماره»، سعاد محمد عبد الجواد بلتاجي (ص1884). «تمويل وقف النقود للمشاريع متناهية الصغر في مؤسسات التمويل الإسلامي»، محمد سالم بخضر (ص98).

² ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص37).

³ ينظر: «وقف النقود واستثمارها»، أحمد بن عبد العزيز الحداد (ص40).

⁴ ينظر: «وقف النقود»، عبد الله بن مصلح الثمالي (33_36). «وقف النقود واستثمارها»، أحمد بن عبد العزيز الحداد (ص41 - 42). «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (38_39). «مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية»، عز الدين شرون (43_44). «دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة»، جعفر سمية (ص39).

- مراعاة شروط الواقفين والحرص على الالتزام بشروطهم²، وعند تعدد الواقفين على الناظر التوفيق بين شروطهم برضاهم، أو تمييز النقود الموقوفة بعضها من بعض³.
- الموازنة بين مراعاة مصلحة الموقوف عليهم ومصلحة الأموال النقدية الموقوفة اتقاءً لانخفاض قيمتها، أو مخاطر استعمالها، ومراعاة مبدأ الأولويات⁴.
- الاحتفاظ بجزء من أموال الوقف احتياطاً لأي طارئ، مع إعادة استثمارها، والأولى أن يكون بإذن الواقفين، فيكون رصيداً للمشروع، يحافظ على استمرارية الصندوق، خاصة في ظل التضخم وانخفاض القيمة الاقتصادية لأموال الوقف⁵.

¹ ينظر: «وقف النقود واستثمارها»، أحمد بن عبد العزيز الحداد (ص42). «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص39). «مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية»، عز الدين شرون (ص44).

² ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص39). «مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية»، عز الدين شرون (ص44).

³ ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص39).

⁴ ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص39). «مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية»، عز الدين شرون (ص44).

⁵ ينظر: «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، عبد القادر جعفر (ص39). «مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية»، عز الدين شرون (ص44).

خاتمة:

وفي آخر هذه الدراسة في موضوع وقف النقود؛ خلص البحث إلى النتائج الآتية:

- إن اختلاف الفقهاء في تعريف الوقف يرجع إلى نظرة كل مذهب لتحقيق الوقف، وما يترتب عليه من أحكام من حيث اللزوم وعدمه، واشتراط انتقال الملك من ملك الواقف وعدم انتقاله، ولعل أجمع تعريف له هو: "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة".

- إن حقيقة النقود وإن جرى الخلاف فيها هل تقتصر على المضروب من الذهب والفضة، أم هي مطلق المعدنين؟ غير أن الاستعمال المعاصر استقر على إطلاق ذلك في كل ما يتمثل وسيطا للتبادل سواء كان من الذهب أو الفضة أو غيرهما إذا كان يلقي قبولا عاما.

- إن مسألة وقف النقود مما اختلف فيه أهل العلم المتقدمون والمحدثون، فانتظمت أقوالهم ثلاثة آراء: الجواز مطلقا، والجواز مع الكراهة، والمنع، ولكل قول أدلته وعلله، ولعل القول بالجواز هو الأقرب والأصح، وهو الذي عليه عامة المعاصرين.

- إن لوقف النقود صورتين مهمتين؛ إما القرض الحسن، وإما الاستثمار، ولكل أثره في تحقيق مقاصد الوقف الشرعية؛ ما التزمت فيه ضوابط وقيود ذكرها العلماء قد وردت في تصاريف البحث.

وما توفيقنا إلا بالله سبحانه، والحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

- الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي، «تهذيب اللغة»، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م.
- الأشقر وآخرون، «بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة»، دار النفاثس، الأردن، ط1، 1998م.
- الأنصاري زكريا، زين الدين السنيكي، «أسنى المطالب في شرح روض الطالب»، دار الكتاب الإسلامي، د.م.
- بخضر سالم، «تمويل وقف النقود للمشاريع متناهية الصغر في مؤسسات التمويل الإسلامي»، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، 2017.
- البعلي، «الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية لابن تيمية»، تح: أحمد بن محمد الخليل، دار العاصمة، د.م.
- بلتاجي سعاد محمد عبد الجواد، «وقف النقود حقيقته، وحكمه، وطرق وضوابط استثماره»، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، الإسكندرية، 1437هـ – 2016م.
- ابن تيمية، «الفتاوى الكبرى»، دار الكتب العلمية، ط1، 1408هـ – 1987م.
- البهوتي، «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات»، عالم الكتب، ط1، 1414هـ – 1993م.
- الثمالي عبد الله بن مصلح، «وقف النقود»، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، د.ت.
- جعفر سمية، «دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة»، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013_2014.
- جعفر عبد القادر، «الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله»، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 2017.
- الجمال محمد، «القيمة الاقتصادية للزمن في المعاملات المالية المعاصرة»، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 2009م.
- الحداد أحمد بن عبد العزيز، «وقف النقود واستثمارها»، دبي، 4 مارس 2006م.
- حيدر علي، «درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعر: فهمي الحسيني، دار الجيل، ط1، 1411هـ – 1991م.
- الخرشي محمد، «شرح مختصر خليل»، دار الفكر للطباعة، بيروت.
- خليل ريان توفيق، «نظرية النقود في الفقه الإسلامي المقارن»، دار الفتح، عمان – الأردن، ط1، 2004م.
- الديبان، ديبان بن محمد، «المعاملات المالية أصالة ومعاصرة»، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، ط2، 1432هـ.

- الرازي، زين الدين، «مختار الصحاح»، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط5، 1420هـ - 1999م.
- الرافعي القزويني، «فتح العزيز بشرح الوجيز»، دار الفكر، د.ت.
- ابن رشد الجد، أبو الوليد، «البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة»، تح: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط2، 1408هـ
- الرصاع محمد، «شرح حدود ابن عرفة»، تح: محمد أبو الأجناف، الطاهر المعموري، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط1، 1993م.
- الرملي، «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج»، دار الفكر، بيروت، 1404هـ - 1984م.
- الزبيدي، محمد مرتضى، «تاج العروس من جواهر القاموس»، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- الزحيلي وهبة، «الفقه الإسلامي وأدلته»، دار الفكر، سورية - دمشق، ط4.
- الزيلعي، البارعي، الشلبي، «تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي»، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، ط1، 1313هـ.
- سحنون، عبد السلام بن سعيد، «المدونة»، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ - 1994م.
- السرخسي، «المبسوط»، دار المعرفة، بيروت، 1414هـ - 1993م.
- سعدي أبو جيب، «القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً»، دار الفكر. دمشق - سورية، ط2، 1408هـ - 1988م.
- الشرباصي، «المعجم الاقتصادي الإسلامي»، دار الجبل، 1981م.
- الشربيني شمس الدين، «مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج»، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ - 1994م.
- شرون عز الدين، «مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية»، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2015.
- الصاوي، «بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير»، دار المعارف، د.م.
- ابن عابدين، «رد المحتار على الدر المختار»، دار الفكر، بيروت، ط2، 1412هـ - 1992م.
- ابن عابدين، «العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية»، دار المعرفة، د.م.
- عlish محمد، «منح الجليل شرح مختصر خليل»، دار الفكر، بيروت، 1409هـ - 1989م.
- عمار عبد الله موسى، «وقف النقيدين»، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد 62، د.ت.
- الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية»، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ - 1987م.
- ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، «معجم مقاييس اللغة»، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.

- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن تميم، «العين»، تح: مهدي المخزومي - إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر، «القاموس المحيط»، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط8، 1426هـ - 2005م.
- الفيومي ثم الحموي، أحمد بن محمد بن علي، «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير»، المكتبة العلمية، بيروت.
- ابن قدامة المقدسي، «المغني»، مكتبة القاهرة، 1388هـ - 1968م.
- قلنجي محمد رواس - حامد صادق قنيبي، «معجم لغة الفقهاء»، دار النفائس، ط2، 1408هـ - 1988م.
- الماوردي، «الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي»، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419هـ - 1999م.
- محمود محمد أبو ليل، «وقف النقود في الفقه الإسلامي»، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد 12، ذوالقعدة 1419هـ - فبراير 1999م.
- المرادوي، «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل»، تح: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، ط2.
- المرغيباني أبي الحسن علي، «الهداية شرح بداية المبتدي»، تح: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- المصلح خالد، «التضخم النقدي في الفقه الإسلامي»، د.م.
- ابن مفلح، محمد شمس الدين المقدسي الصالحي الحنبلي، «الفروع» ومعه «تصحيح الفروع» لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1424هـ - 2003م.
- ابن منظور، محمد، «لسان العرب»، دار صادر، بيروت، ط، 1414هـ.
- المواق، «التاج والإكليل لمختصر خليل»، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ - 1994م.
- ابن نجيم، محمد بن حسين بن علي الطوري، «البحر الرائق شرح كنز الدقائق»، وبالحاشية: «منحة الخالق» لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط2.
- النووي، «روضة الطالبين وعمدة المفتين»، تح: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ط3، 1412هـ - 1991م.
- ابن الهمام، «فتح القدير»، دار الفكر.
- وزارة الشؤون الدينية، «الموسوعة الفقهية الكويتية»، طبع الوزارة، الكويت، ط2، 1427هـ.



**أثر عدم تماثل الإصلاحات الاقتصادية على تدفقات الاستثمار
الأجنبي المباشر دراسة قياسية باستخدام منهجية الانحدار الذاتي ذو
الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL) لحالة الجزائر للفترة
(1970 – 2017)**

**The Impact of Asymmetric Economic Reforms on FDI
Inflows A Standard Study Using the Non-Linear
Autoregressive Distributed lag Methodology (NARDL) of
the Case of Algeria for the period (1970-2017)**

خشيبة الزهرة¹ ، جديدي روضة²

1- جامعة الوادي (الجزائر)، khechiba-zohra@univ-eloued.dz

2- جامعة الوادي (الجزائر)، Raouda-djedidi@univ-eloued.dz

تاريخ القبول: 2020-05-27

تاريخ الاستلام: 2019-10-11

ملخص -

حاولت الدراسة، قياس أثر عدم تماثل الإصلاحات الاقتصادية على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، وذلك باستخدام منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL) الحديث الذي طوره (shin et. 2014)، وقد اعتمدت الدراسة على بيانات تقرير مناخ الاستثمار الصادر عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر، ومؤشرات سعر الصرف، التضخم، نمو المعروض النقدي، نمو إجمالي الناتج المحلي، أرصدة الدين الخارجي وكذا إجمالي الإنفاق الوطني الصادرة عن بيانات البنك الدولي فيما يتعلق بالإصلاحات الاقتصادية للفترة (1970 – 2017)، وبناء على تقدير النموذج ونتائج الاختبارات توصلت الدراسة إلى وجود علاقة توازنية طويلة الأجل إلى جانب وجود عدم التماثل (عدم التناظر) بين الإصلاحات الاقتصادية بأثره السالب والموجب على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة المدروسة.

كلمات دالة-

إصلاحات اقتصادية , استثمار أجنبي مباشر, تكامل مشترك, منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL).

Abstract -

The Study Attempted To Measure The Effect Of Asymmetry Of Economic Reforms On FDI Flows In Algeria, Using The Modern Non-Linear Autoregressive Distributed Lag (NARDL) Methodology Developed By (Shin Et. 2014), The Study Relied On The Data Of The Investment Climate Report Issued By The Arab Investment Guarantee Corporation With Regard To Foreign Direct Investment, Exchange Rate Indicators, Inflation, Money Supply Growth, GDP Growth, External Debt Stocks As Well As Total National Spending Issued By The World Bank Data Regarding Reforms Economic Period (1970-2017), Based On The Estimation Of The Model And The Results Of The Tests, The Study Concluded That There Is A Long-Term Balance Relationship As Well As An Asymmetry (Asymmetry) Between The Economic Reforms, With Its Negative And Positive Effects On FDI Flows In Algeria During The Studied Period.

Key Words-

Economic Reforms, Foreign Direct Investment, Shared Integration, Non-Linear Autoregressive Distributed Lag Methodology (NARDL).

1 - مقدمة :

رغم أن مقومات الاستثمار في الجزائر تعتبر جد معتبرة وذات أهمية اقتصادية، يبقى تدفق الاستثمار الاجنبي خاصة منه المباشر في الجزائر لازال محدودا بالمقارنة مع ما هو عليه في البلدان الأخرى، لذا تسعى الجزائر جاهدة إلى إزالة كل الحواجز والعراقيل التي تقف في وجه الاستثمار والعمل على تهيئة مناخها الاستثماري والمتمثل في منح التسهيلات والمزايا والضمانات المتعددة لجلب الاستثمارات، إضافة إلى ذلك عكفت الحكومة على تطبيق جملة من الإصلاحات مست العديد من الجوانب المالية، النقدية، الهيكلية، وكذا التشريعات والقوانين خاصة ما تعلق منها بقوانين الاستثمار، حيث كانت

البداية بإصلاحات هيكلية ثم تلتها مجموعة أخرى من الإصلاحات تضمنت إعادة هيكلة المؤسسات العمومية، ثم استقلالية المؤسسات وصولاً إلى برنامج الاستقرار والتعديل الهيكلي الذي تضمن الخصوصية وما تحمله من قوانين لدعم الاستثمار الخاص وجذب الاستثمار الأجنبي، الأمر الذي ترتب عليه استقطاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية.

1- 1 - إشكالية الدراسة :

مما لا شك فيه أن سياسة الإصلاحات الاقتصادية التي اعتمدها الجزائر لا تقتصر فقط على إصلاحات السياسة المالية فحسب، بل تعددت لتشمل إصلاحات نقدية وهيكلية واستثمارية.... الخ، وهو ما ساعد في خلق مناخ اقتصادي يساعد على المضي قدماً في تحقيق المزيد من جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر، على أثر ما تقدم سنحاول من خلال هذه الدراسة الوقوف على مختلف الإصلاحات الاقتصادية التي كانت لها انعكاس في تهيئة المناخ المناسب لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر، وعليه فإن الإشكالية الرئيسية للدراسة تطرح كالتالي :

ما مدى تأثير التغيرات الموجبة والسالبة للإصلاحات الاقتصادية في جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر ؟

1- 2 - فرضيات الدراسة :

تنطلق هذه النظرية من عدة فرضيات أهمها :

- إن الإصلاحات التي تبنتها الجزائر في منذ مطلع الثمانينات إلى غاية نهاية التسعينات كان لها أثر إيجابي على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر

- إن طبيعة العلاقة القائمة بين تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر والتغيرات الموجبة لمعدلات النمو الاقتصادي من جهة، وأسعار الصرف من جهة أخرى، هي علاقة طردية.

1- 3 - أهداف الدراسة :

- إن الغرض من تناولنا لهذه الدراسة ينصب حول تحقيق الأهداف الآتية :
- متابعة مسار تطور جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل مختلف مراحل الإصلاحات الاقتصادية.

• إبراز مدى تأثير الإصلاحات النقدية والمالية المعتمدة في الجزائر على جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر .

• محاولة البحث عن طرق قياس هذين المتغيرين (الإصلاحات الاقتصادية والاستثمار الأجنبي المباشر) ومحاولة التعبير عنهما كمياً.

1- 4 - هيكل الدراسة : يتوزع إلى ثلاث محاور أساسية وهي :

أولاً : سياسة الإصلاح الاقتصادي في الجزائر.

ثانياً : دراسة تحليلية لواقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية.

ثالثاً : التحليل القياسي لأثر التغيرات الموجبة والسالبة للإصلاحات الاقتصادية على جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر للجزائر.

2- سياسة الإصلاح الاقتصادي في الجزائر

إن أول ملامح الإصلاح الاقتصادي في الجزائر كانت بداية الثمانينات وذلك عقب التقييم الأولي لأداء المؤسسات العمومية (نهاية السبعينات) تلتها إصلاحات اقتصادية واسعة عبر عدة مراحل بهدف تحسين أداء هذه المؤسسات والرفع من تنافسيتها. وقد مرت الإصلاحات في الجزائر بالمراحل التالية¹ :

1.2. مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات العمومية (1980 - 1984) : إن قرار إعادة

هيكلية المؤسسات العمومية جاء ضمن المخطط الخماسي الأول (1980 - 1984) وذلك لتقسيم المؤسسات العمومية الكبرى وتجزئتها إلى وحدات صغيرة أكثر تخصصاً من أجل مواجهة الصعوبات التي تعترضها. كما شملت إعادة الهيكلة الجانب المالي لتحسين الوضعية المزرية التي آلت إليها المؤسسات العمومية .

2.2. مرحلة الإصلاحات المستعجلة واستقلالية المؤسسات العمومية (1985 -

1989) : بعد أزمة الطاقة التي ضربت الاقتصاد العالمي وانهارت فيها أسعار البترول إلى 10 دولارات للبرميل، عرف الاقتصاد الوطني هزة عنيفة تراجعت عندها الإيرادات التي تمول الميزانية وتفاقم الوضع مع الثقل المفرط لخدمات الديون الخارجية مما أثر سلباً على النمو الاقتصادي مما دفع الحكومة إلى إقرار إصلاحات عاجلة وعميقة على الصعيدين السياسية والاقتصادي في أكتوبر 1988 .

وقد كانت نتائج هذه الإصلاحات مخيبة للآمال، وتسببت في تدهور اقتصادي واجتماعي كبير، لهذا لجأت الحكومة إلى إصدار النقد من أجل تغطية

العجوزات المالية، بالإضافة إلى التمويل من خلال القروض الخارجية التي بدأت تراكم، فازدادت الكتلة النقدية مقارنة بالنتاج المحلي الإجمالي مما تسبب في ارتفاع الأسعار واتساع دائرة السوق الموازية.

3.2. مرحلة التصحيح الاقتصادي وشرطية صندوق النقد الدولي (1989 -

1991): بعد فشل محاولة التصحيح الاقتصادي الذاتي الذي قامت به الحكومة خلال المرحلة السابقة، لم يكن أمامها إلا اتفاقية ستاندباي التي ترعاها المنظمات الدولية، وذلك بهدف إيجاد حلول للمشاكل التي كانت تعاني منها آنذاك.

لكن هذه المحاولات التصحيحية كلها باءت بالفشل بالرغم من التنفيذ الصارم لسياسات إدارة الطلب وخفض قيمة سعر الصرف، الأمر الذي انعكس مباشرة على أسعار السلع والخدمات المستوردة من جهة وأسعار المنتجات المحلية من جهة أخرى.

4.2. التصحيح الهيكلي وهيكله الديون الخارجية (1991 - 1993): إن تطور

المديونية وارتفاعها من 18,4 مليار دولار إلى 26,5 مليار دولار سنة 1993 أي ما يمثل 63% من الناتج المحلي الإجمالي، جعل منها عائقا حقيقيا وعامل من عوامل الخنق لقدرات الدولة على النمو والتطور، هذا إلى جانب الوضع السياسي الذي بات يميل نحو الانزلاق والتهديد للأمن والاستقرار وما زاد الأمر سوءا هو تسجيل تراجع ثاني لأسعار النفط، مما أثر على ميزان المدفوعات الذي سجل خسائر في الاحتياطات وزيادة في الإقراض كما سجلت بداية سنة 1992 ارتفاع قياسي في ديون المؤسسات العمومية اتجاه البنوك، هذا إلى جانب المشاكل والتحديات الاجتماعية كالكسب والبطالة، الصحة... الخ

5.2. برنامج الاستقرار والتعديل الهيكلي (1994 - 1998): بعد أن وصلت

الجزائر في بداية 1994 إلى حافة الاختناق المالي نتيجة الإفراط في الاقتراض قصير الأجل، شرعت بداية من أبريل 1994 في إبرام اتفاقيتين مع صندوق النقد الدولي في ظرف 4 سنوات مرفقتين باتفاقيات إعادة جدولة الديون الخارجية لدى نادي باريس بالنسبة للديون الخارجية العمومية، ونادي لندن فيما يتعلق بالديون المصرفية.

وفي نهاية هذا البرنامج نجحت السلطات العمومية في ضبط الأوضاع المالية بشكل كبير منذ عام 1994 وما بعده كما نجح في القضاء وبشكل كلي على مصادر العجزات المالية، وازدادت إيرادية الميزانية.

وتجدر الإشارة إلى أنه خلال هذه الفترة انتهجت الجزائر إصلاحا جديدا تمثل في ما اصطلح عليه بـ "إعادة الهيكلة الصناعية" * باعتبارها عنصرا مهما في تصحيح مسار الاقتصاد الوطني، هذه العملية جاءت في إطار الوفاء بالالتزامات المترتبة على الاتفاق المبرم مع صندوق النقد الدولي سنة 1994.

وفي إطار سياسة التقويم الاقتصادي وإعادة الهيكلة الصناعية تم انتهاز خيار الخصوصية لبعض أجزاء الاقتصاد الوطني وبعض المؤسسات كبديل مطروح وذلك من منطلق النظرة القائلة "لا يمكن الوصول إلى اقتصاد السوق دون هيمنة القطاع الخاص" وبذلك يتسنى لآليات السوق أن تؤدي دورها والدولة أن تسيّر الاقتصاد بأكثر فعالية بوصفها منظمة وحامية وكذا مساهمة.

ولقد صدر في الجزائر مجموعة من القوانين المنظمة لعملية الخصوصية (الأمر رقم 95 - 22 المؤرخ في 26 آب سنة 1995) حيث حددت هذه القوانين القواعد العامة لخصخصة المؤسسات التي تمتلك فيها الدولة أو الأشخاص التابعون للقانون العام بصفة مباشرة أو غير مباشرة جزءا من رأسمالها أو كله.

3 - دراسة تحليلية لواقع الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية

في خضم الانفتاح الاقتصادي للجزائر ومحاولة الإصلاح ضمن برنامج التعديل الهيكلي، تبنت الجزائر إصلاحات خاصة بترقية الاستثمار الاجنبي، فأصدرت نصوص تشريعية وتنظيمية لتهيئة المناخ الملائم للاستثمار، تضمنت جملة من الحوافز والضمانات الممنوحة للمستثمرين الأجانب، وذلك قصد جذب الاستثمارات الأجنبية وتحقيق التنمية المحلية، وعلى هذا الأساس سجل تدفق استثمارات أجنبية بصورة متزايدة خلال الفترة (2000 - 2010)، ودخول شركات أجنبية مستثمرة ما يؤكد توجه الدولة نحو خلق مناخ استثماري ملائم يتناسب واحتياجات الشريك الاجنبي ^{٢٠}.

بناءً على ما طرح سيتم ضمن هذه الفقرة من الدراسة تحليل واقع جاذبية الاستثمار الاجنبي المباشر في ظل مختلف التغيرات الاقتصادية التي ميزت بيئة الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1970 - 2017.

31. تعريف الاستثمار الاجنبي المباشر:

لقد تناولت العديد من الدراسات والتقارير الاقتصادية تعريفات للاستثمار الأجنبي المباشر نورد منها كما يلي:

- هي الأموال الأجنبية (حكومات، أو أفراد، أو شركات، التي تنساب إلى داخل الدولة المضيضة بقصد إقامة مشاريع تملكها الجهة الأجنبية وتأخذ عوائدها بعد دفع نسبة من هذه العوائد، وضمن شروط يتفق عليها إلى الدولة المضيضة^{٣١}.

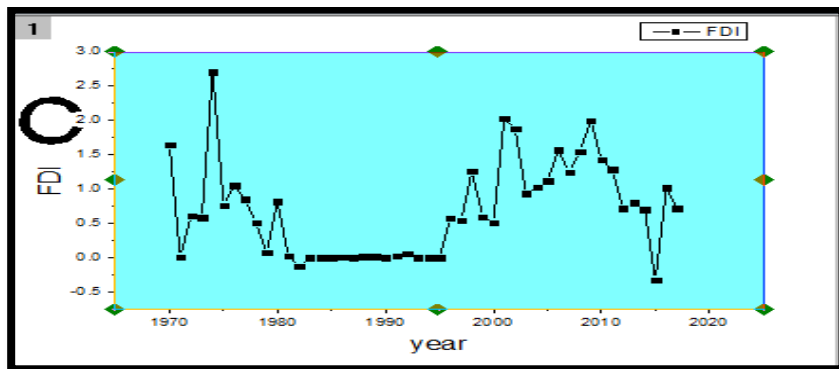
- هو ذلك الاستثمار الذي يقام في دولة مضيضة، إلا أن ملكيته أجنبية وتؤول لفرد أجنبي أو شركة غير وطنية فهو إذا استثمار أجنبي مباشر^{٣٢}.

- "ذلك الاستثمار الذي ينطوي على علاقة طويلة المدى تعكس مصالح دائمة ومقدرة على التحكم الإداري بين الشركة في البلد الأم (البلد الذي ينتمي إليه الشركة المستثمرة) وشركة أو وحدة إنتاجية وفي قطر آخر (البلد المستقبل للاستثمار) وتعرف الشركة الأم (المستثمر الأجنبي) على أنه تلك الشركة التي تملك أصولاً في شركة تابعة لبلد آخر غير البلد الأم"^{٣٣}.

2.3. التحليل الاقتصادي لتطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر كنسبة من الناتج المحلي بالجزائر للفترة (1970 - 2017):

بهدف التعرف على مدى تحسن المناخ الاستثماري في الجزائر في ظل جملة الإصلاحات المتخذة من طرف الدولة، سنقوم بتتبع مسار تطور حجم الاستثمار الاجنبي المباشر خلال الفترة (1970 - 2017)

الشكل رقم (01) : يبين مسار الاستثمار الأجنبي الوارد إلى الجزائر خلال الفترة (1970- 2017)



المصدر : من إعداد الباحثين اعتماد على برنامج Origin pro9.1

وفقا للشكل رقم (01) بلغت قيمة تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر كنسبة من الناتج المحلي في الجزائر في عام 1970 (بداية الفترة المدروسة) حوالي 1.64%، بينما في عام 1971 انخفضت هذه النسبة إلى 0.01% وهذا بالتزامن مع ارتفاع نسبة الدين الخارجي من 19.81% سنة 1971 إلى 25.03% سنة 1971.

كما نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن حجم تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر خلال الفترة من (1973 - 1989) شهد حركة من التذبذب بين الزيادة والانخفاض فقد سجلت أقصى قيمة له سنة (1974: بـ 2.71 كنسبة من الناتج المحلي) بينما سجلت أدنى حصيلة له سنة (1982: بـ 53.69 مليون دولار أي بنسبة 0.11 - من الناتج المحلي)، هذا التذبذب في نسبة التدفقات يرجع إلى هشاشة الاقتصاد الجزائري وكذا الأزمة النفطية 1986 بالإضافة إلى عوامل أخرى .

أما الفترة (1990 - 2000): فقد تميزت بقلّة الاستثمارات ومحدوديتها حيث تراوحت قيمته بين 0.001 مليون دولار و 606.6 مليون دولار، ويرجع ضعف الاستثمار خلال هذه الفترة أساسا إلى الأزمة الأمنية التي عرفت الجزائر خلال حقبة التسعينات، وكذلك تفاقم بعض المشاكل الاقتصادية على غرار أزمة المديونية .

وابتداء من الفترة 2001 إلى غاية 2014 فقد عرفت انتعاشا ملحوظا في تدفقات الاستثمار الأجنبي الوارد إلى الجزائر حيث تراوحت بين 0.6378 مليار

دولار و 2.7453 مليار دولار أي ما بين 0.93% و 2% كنسبة من الناتج المحلي، ويرجع هذا الانتعاش إلى تحسن الأوضاع الأمنية والاقتصادية وكذلك الإصلاحات التي قامت بها الدولة في هذا المجال من خلال التحفيز التي أقرتها عبر مختلف القوانين المنظمة للاستثمار الأجنبي.

أما سنة 2015: نلاحظ أن قيمة الاستثمارات تحمل القيمة السالبة خلال هذا العام والتي تعتبر أسوأ حصيلة في مجال الاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث سجلت الجزائر حصيلة سالبة بقيمة 537.79 مليون دولار أو 0.32 - كنسبة من الناتج المحلي، ما يعكس عزوف المستثمرين عن الوجهة الجزائرية التي لا تزال معقدة وتطبعها البيروقراطية الإدارية، مع عدم الوضوح في مجال التشريعات والقوانين المتغيرة ومسار استثمار مرهق، كما ساهم غياب الاستثمار في القطاع الطاقوي في تسجيل الجزائر مثل هذه الحصيلة أيضا .

بعد سنة 2015 يمكن أن نشير إلى السنتين الموالتين عرفت تحسن ايجابي لتدفق الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر وهذا مقارنة بسنة 2015، حيث تراوحت قيمة الاستثمارات بين 1.20 مليار دولار و 1.638 مليار دولار وهذا راجع جزئيا لتحسن السياسات الاستثمارية والتحسين الأخير الذي عرفه الإنتاج النفطي.

فرغم هذا التحسن الايجابي إلا أنها تبقى قيم محتشمة تعكس المستوى دون المطلوب والحجم المناسب الذي سعت من أجله الحكومة مقارنة بما قدمته من إصلاحات وتسهيلات وضمانات ودعوات رسمية فضلا عما تمتلكه من ثروات طبيعية تبحث عنها الشركات الأجنبية المستثمرة.

4 - التحليل القياسي لأثر الإصلاحات الاقتصادية على جاذبية الاستثمار الأجنبي بالجزائر للفترة (1970 - 2017)

يكن دور هذا الجزء في إبراز تأثير التغيرات الموجبة والسالبة للإصلاحات الاقتصادية على جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر للفترة (1970 - 2017) قوم بالخطوات التالية :

4-1 - التعريف بمتغيرات الدراسة :

قبل الشروع في انتهاج النموذج والقيام بالدراسة القياسية لدراسة الأثر، يجب التعريف بمتغيرات النموذج، حيث تتفق مجمل النظريات أن

الإصلاحات الاقتصادية تؤثر في جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر سواء بالسلب أو الإيجاب، لذا اعتمدت الدراسة أدوات السياسة النقدية وأدوات السياسة المالية كمتغيرات مستقلة (مؤشرات للإصلاح الاقتصادي) وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر كمتغير تابع .

الجدول رقم (01) : التعريف بمتغيرات النموذج العام للدراسة

الرمز	اسم المتغير	نوع المتغير	مصدر البيانات
FDI	الاستثمار الأجنبي المباشر، صافي التدفقات الوافدة (%) من إجمالي الناتج المحلي	متغير تابع	UNCTAD, FDI/MNE database (www.unctad.org/fdistatistics)
EXC	سعر الصرف (عملة محلية مقابل الدولار الأمريكي)	متغير مستقل	بيانات البنك الدولي الموقع https://data.albankaldawli.org/
INF	التضخم، الأسعار التي يدفعها المستهلكون (%) سنوياً	متغير مستقل	بيانات البنك الدولي الموقع https://data.albankaldawli.org/
M2	نمو المعروض النقدي بمعناه الواسع (% سنوياً)	متغير مستقل	بيانات البنك الدولي الموقع https://data.albankaldawli.org/
GDP	نمو إجمالي الناتج المحلي (% سنوياً)	متغير مستقل	بيانات البنك الدولي الموقع https://data.albankaldawli.org/
debt	أرصدة الدين الخارجي (% من إجمالي الدخل القومي)	متغير مستقل	بيانات البنك الدولي الموقع https://data.albankaldawli.org/
G	إجمالي الإنفاق الوطني (% من إجمالي الناتج المحلي)	متغير مستقل	بيانات البنك الدولي الموقع https://data.albankaldawli.org/

المصدر : من إعداد الباحثتان

4- 2- دراسة استقرارية السلاسل الزمنية باستخدام اختبارات جذر

الوحدة :

قبل إجراء التحليل الذي يبين الأثر الذي تلعبه الإصلاحات في جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر لابد أولاً من دراسة استقرارية السلاسل

الزمنية وتحديد درجة التكامل بينهما باعتبارها شرطاً أساسياً في عملية بناء النماذج، وتكون السلسلة الزمنية مستقرة إذا تذبذبت حول وسط حسابي ثابت وبتباين ثابت، ومن أهم الاختبارات الشهيرة لدراسة طبيعة وخصائص السلاسل الزمنية للمتغيرات محل الدراسة نجد اختبار ديكي فولر المطور (ADF) واختبار فيليبس بيرون (PP) الذي يعتبران من أكثر الاختبارات استعمالاً للكشف عن وجود جذر الوحدة في السلاسل الزمنية وذلك بالاعتماد على البرنامج الإحصائي Eviews 10 .

نتائج اختبار الاستقرار للسلاسل الزمنية باستخدام اختبار (ADF) موضحة في الجدول رقم (2):

الجدول رقم (02) : نتائج اختبار الاستقرار للسلاسل باستخدام اختبار ديكي فولر المطور (ADF)

اسم المتغير	FDI	EXC	INF	M2	GDP	debt	G
قيمة الاحتمالية عند المستوى	0.0076	0.2909	0.4448	0.0001	0.0000	0.7711	0.5395
قيمة الاحتمالية عند الفرق الأول	/	0.0032	0.0000	/	/	0.0032	0.0000
مستوى الاستقرار	مستقرة عند المستوى	مستقرة عند الفرق الأول	مستقرة عند الفرق الأول	مستقرة عند المستوى	مستقرة عند المستوى	مستقرة عند الفرق الأول	مستقرة عند الفرق الأول
درجة التكامل	I(0)	I(1)	I(1)	I(0)	I(0)	I(1)	I(1)

المصدر : من إعداد الباحثين اعتماداً على مخرجات برنامج Eviews10

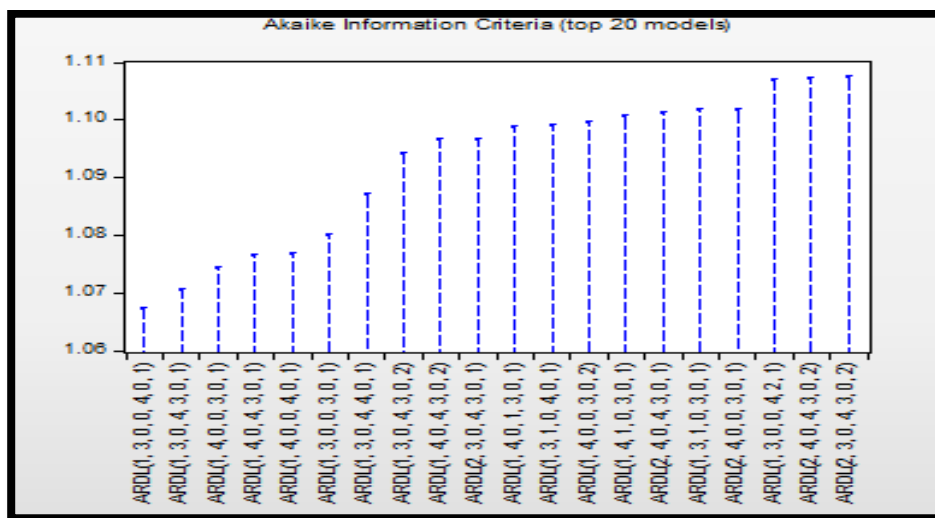
أوضحت نتائج اختبار استقرار السلاسل الزمنية من خلال الجدول رقم (2) أعلاه أن السلاسل الزمنية لسعر الصرف (EXC) والتضخم (INF) وأرصدة الدين الخارجي (debt) وإجمالي الإنفاق الوطني (G) مستقرة عند الفرق الأول حيث بلغت قيمة prop لكل منها على الترتيب (0.0000، 0.0032)، (0.0000، 0.0032) وهي أقل من مستوى المعنوية 5%، بينما استقرت باقي السلاسل الزمنية صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي الوافد (FDI) ونمو المعروض النقدي (M2) ونمو إجمالي الناتج المحلي (GDP) عند المستوى بمستوى معنوية 5% وذلك حسب اختبار ديكي فور، ويمكن إجراء انحدار التكامل المشترك غير

المتماثل الذي يبين العلاقة التوازنية في المدى الطويل باستخدام منهجية NARDL.

4-3- تحديد فترات الإبطاء المثلى لنموذج NARDL:

نقوم بتحديد طول فترات الإبطاء الموزعة (n) باستخدام عادة معياري (AIC) أو (SC)، حيث يتم اختبار طول الفترة التي تدني قيمة كل من (AIC) أو (SC)، ووفقا للبيانات المعتمدة عليها في هذه الدراسة فإن أفضل نموذج هو NARDL(1,3,0,0,4,0,1) حسب معيار (AIC) كما هو موضح في الشكل الموالي:

الشكل رقم (02) : نتائج تحديد درجة التأخير الزمني المثلى لنموذج NARDL:



المصدر : من إعداد الباحثين اعتمادا على برنامج Eviews10

4-4- نتائج اختبار التكامل المشترك باستخدام منهجية اختبار الحدود (Bound test):

من أجل اختبار مدى وجود علاقة توازنية طويلة الأجل (وجود علاقة تكامل مشترك) بين الاستثمار الأجنبي المباشر وأهم مؤشرات الإصلاحات الاقتصادية تم احتساب قيمة F-statistic من خلال اختبار الحدود. وكانت النتائج كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03): نتائج اختبار التكامل المشترك باستخدام منهجية اختبار

الحدود

3.30ARDL(1.0.0.0.0)		K=6	F-statistic=
النتيجة	الحد الأعلى	الحد الأدنى	مستويات المعنوية
وجود تكامل مشترك	3.25	2.188	%10

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على مخرجات برنامج Eviews10

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ ثبوت العلاقة التوازنية طويلة الأجل في النموذج المقدر حيث تزيد قيمة F-statistic عن الحد الأعلى للقيم الحرجة عند مستوى 10%.

4- 5 - اختبار التكامل المشترك باستخدام منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL):

يستخدم الإصدار غير الخطي لنموذج من ARDL الذي يسمح بعدم التناسق العلاقات، وفقاً لـ Shin et al (2014). تم بناء نموذج NARDL حول بعد علاقة التوازن غير المتماثلة على المدى الطويل.

$$y_t = \beta^+ x_t^+ + \beta^- x_t^- + u_t$$

حيث يمكننا ملاحظة علاقة التوازن بين Y_t و X_t مقسمة إلى X_t إيجابية و X_t سلبية. ونموذج تصحيح الخطأ غير المتماثل الذي يأخذ معيار التعبير التالي:

$$\Delta y_t = \mu + \rho y_{t-1} + \theta^+ x_{t-1}^+ + \theta^- x_{t-1}^- + \sum_{j=1}^{p-1} \alpha_j \Delta y_{t-j} + \sum_{j=0}^{q-1} (\pi_{t-j}^+ \Delta x_{t-j}^+ + \pi_{t-j}^- \Delta x_{t-j}^-) + \epsilon_t$$

حيث:

θ^+, θ^-, ρ تمثل معلمات في الأجل الطويل.

π_i^+, π_i^-, ϕ_i تمثل معلمات في الأجل القصير.

بعد تقدير نموذج NARDL يتم اختبار وجود التكامل المشترك بين المتغيرات باستخدام فيشر F-test، وفق الفرضيتين التاليتين:

✓ فرضية العدم: $H_0: \rho = \theta^+ = \theta^- = 0$ (عدم وجود تكامل مشترك)

✓ الفرضية البديلة: $H_0: \rho \neq \theta^- \neq \theta^+ \neq 0$ (وجود تكامل مشترك) حيث يتم مقارنة F الإحصائية بالقيمتين الحرجتين لاختبار الحدود التي وضعها Pesaran et al (2001).

ويتميز أسلوب NARDL باختبار إضافي هو اختبار التماثل symmetry في الأجل الطويل، حيث يتم اختبار فرضية العدم التالية، باستخدام اختبار Wald test⁴.

$$\left(\beta^+ = -\frac{\theta^+}{\rho}\right) = \left(\beta^- = -\frac{\theta^-}{\rho}\right)$$

مقابل الفرضية البديلة التي تنص على عدم تماثل Asymmetry العلاقة بين المتغيرين محل الدراسة كم في ما يلي :

$$\left(\beta^+ = -\frac{\theta^+}{\rho}\right) \neq \left(\beta^- = -\frac{\theta^-}{\rho}\right)$$

4- 5- 1- نتائج تقدير نموذج NARDL :

بتطبيق طريقة منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL) وذلك بعد التأكد من أن السلاسل الزمنية ليست متكاملة من الدرجة الثانية وكذا إنشاء سلاسل موجبة وسالبة لمؤشرات الإصلاح الاقتصادي، يمكن إجراء الانحدار بين متغيرات الإصلاحات الاقتصادية المالية منها والنقدية وتدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر للفترة (1970 - 2017) تحصلنا على معادلة الأجل الطويل وباقي إحصائيات عملية الانحدار ملخصة في الجدول التالي:

الجدول رقم (04) : نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل

variable	C	FDI(-1)	INF_P(-1)	INF_N(-1)	EXC_P(-1)	EXC_N(-1)	M2_P(-1)
coefficient	11.21	-0.55	-0.30	-0.17	0.066	-0.191	0.012
prob	0.0012	0.0020	0.0014	0.0013	0.0014	0.0020	0.0090
variable	M2_N(-1)	DEBT_P(-1)	DEBT_N(-1)	G_P(-1)	G_N(-1)	GDP_P(-1)	GDP_N(-1)
coefficient	0.060	0.17	-0.25	0.15	0.344	-0.582	-0.21
Prob	0.0039	0.0010	0.0011	0.0014	0.0012	0.0013	0.0026
$DFDI = 11.2184733451 - 0.550166012153*FDI(-1) - 0.308433159044*INF_P(-1) - 0.171623373264*INF_N(-1) + 0.0666927794723*EXC_P(-1) - 0.191275524734*EXC_N(-1) + 0.0122740017632*M2_P(-1) + 0.0606587324227*M2_N(-1) + 0.174315080107*DEBT_P(-1) - 0.259865003193*DEBT_N(-1) + 0.159510466606*G_P(-1) + 0.344160328972*G_N(-1) - 0.582806838405*GDP_P(-1) - 0.219746971973*GDP_N(-1)$							
R ² =1.000000							
F-statistic=1131796 / prob(F-statistic)=0.000746							

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على مخرجات برنامج Eviews10 والملحق رقم (1)

من خلال قراءة النتائج السابقة يمكن تقييم النموذج المقدر كما يلي :

4- 5- 1- 1- التقييم الإحصائي للنموذج :

- قيمة معامل التحديد والتي تشير إلى أن المتغيرات المستقلة تفسر وتشرح تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بما نسبته 100% وهي نسبة قوية جداً ومقبولة إحصائياً.

- أظهر اختبار فيشر (F-statistic=1131796) أن النموذج ككل ذو دلالة إحصائية وذلك استناداً إلى قيمة prob(F-statistic) البالغة 0.000124 على معنوية النموذج ككل .

- حسب اختبار t-statistic، نلاحظ أن جميع معلمات النموذج معنوية عند مستوى 1%.

- بالإضافة إلى أن قيمة $DW(2.79) > R^2(1.00)$ ، وهذا ما يستلزم برفض احتمال أن يكون الانحدار زائفاً.

4- 5- 1- 2- التقييم الاقتصادي للنموذج :

بالنظر إلى النتائج المتحصل عليها من اختبار علاقات المدى الطويل بين مؤشرات الإصلاحات الاقتصادية وتدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر إلى الجزائر للفترة (1970 - 2017)، إلى وجود علاقة بين المتغيرين في المدى الطويل، ويمكن تفسير النتائج كما يلي:

-التضخم (INF): أظهرت النتائج إلى أن متغيرة (INF) ذو دلالة إحصائية سواء التغيرات الموجبة أو السالبة عند مستوى معنوية 1% حسب t -statistic، كما بينت ذات النتائج إلى وجود علاقة عكسية بين التغيرات الموجبة لمعدلات التضخم وتدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر بمعامل 0.30 -، أي أن زيادة معدلات التضخم بمقدار 1% يؤدي إلى انخفاض تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر بـ 30% على المدى الطويل وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية، في حين نجد أن انخفاض معدلات التضخم له أثر سلبي على تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر وهو ما يدعمه معنوية المعلمة، وعليه فإن تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر يتأثر بالتغيرات الموجبة (الزيادات) والسالبة (انخفاضات) لمعدلات التضخم في المدى الطويل .

-سعر الصرف (EXC): بينت ذات النتائج أعلاه إلى أن متغيرة سعر الصرف ذو دلالة إحصائية سواء التغيرات الموجبة أو السالبة عند مستوى معنوية 1% حسب t -statistic وإلى تسجيل علاقة طردية موجبة بين التغيرات الموجبة وحجم تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر حيث إن زيادة التغيرات الموجبة للمتغير بنسبة 1% يؤدي إلى زيادة حجم تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر بنسبة 6.6%، لأن ارتفاع سعر الصرف هو تخفيض في قيمة العملة المحلية، في حين تم تسجيل علاقة عكسية حالة التغيرات السلبية في أسعار الصرف وحجم التدفقات أي عند انخفاض سعر الصرف (تحسن قيمة العملة) بمقدار وحدة واحدة سوف يؤدي إلى انخفاض التدفقات بمقدار 19.1% وهو ما يتوافق مع منطق النظرية الاقتصادية .

-نمو المعروض النقدي (M2): أظهرت النتائج إلى أن متغيرة (M2) ذو دلالة إحصائية سواء التغيرات الموجبة أو السالبة عند مستوى معنوية 1% حسب t -statistic، كما تظهر النتائج وجود علاقة طردية تربطها مع الاستثمار الاجنبي المباشر، حيث بلغت القيمة المقدرة لمعامل انحداره 0.012، وهذا يعني أن

أي زيادة في $M2$ بنسبة 1% سيؤدي إلى زيادة الاستثمار الاجنبي المباشر بنسبة 1.2%، وهذا ما لا يتفق مع النظرية الاقتصادية حيث أن ارتفاع العرض النقدي $M2$ دلالة على ارتفاع معدلات التضخم، وكما هو معلوم أن معدلات التضخم المرتفعة من شأنها أن تؤدي إلى فساد المناخ الاستثماري للمستثمر الاجنبي الذي يكون بحاجة إلى استقرار سعري. بالمقابل تظهر النتائج وجود علاقة طردية بين التغيرات السالبة وتدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر الوافدة إلى الجزائر، بمعنى أن أي زيادة في انخفاضات نمو المعروض النقدي سيؤدي حتما إلى زيادة في التدفقات وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية.

-أرصدة الدين الخارجي (DEBT): تضمنت ذات النتائج أعلاه إلى أن متغيرة (DEBT) ذو دلالة إحصائية سواء التغيرات الموجبة أو السالبة عند مستوى معنوية 1% حسب t-statistic وإلى تسجيل علاقة طردية بين التغيرات الموجبة لأرصدة الدين الخارجي والتدفقات، بينما أوضحت النتائج وجود علاقة عكسية بين التغيرات السالبة لأرصدة الدين الخارجي وتدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر، وهذه النتائج لا تتماشى مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث أن ارتفاع حجم المديونية الخارجية بمعدل 1% سيؤدي إلى زيادة قدرها 17% في حجم التدفقات. هذا الارتفاع في حجم المديونية الخارجية يعكس هشاشة الاقتصاد الوطني وضعف نموه ومدى تبعيته بالخارج ومستوى العجز في الميزان التجاري و الميزانية الخ، كل هذه المؤشرات ودلالاتها تؤدي إلى هروب الاستثمارات الأجنبية القائمة بالفعل والعزوف عن تدفق استثمارات أجنبية جديدة.

-الإنفاق الحكومي (G): كذلك بينت النتائج إلى أن متغيرة الإنفاق الحكومي ذات التغيرات الموجبة مع علاقة طردية مع حجم التدفقات الاستثمارية المباشرة بالإضافة إلى دلالتها الإحصائية عند مستوى المعنوية 1% وذلك حسب t-statistic، وهذه النتيجة تتوافق مع مفاهيم النظرية الاقتصادية، والتي تشير في أدبياتها إلى أن أي زيادة حقن الاقتصاد بجرعات من الإنفاق الحكومي بما فيها الإنفاق الاستثماري سيكون عامل من عوامل جذب الاستثمار الاجنبي، حيث أن زيادة الإنفاق الحكومي بتغيرات موجبة بنسبة 1% يؤدي إلى زيادة مقدارها 15% في حجم الاستثمار الاجنبي المباشر بينما كانت انخفاضات في الإنفاق الحكومي

سيؤدي إلى زيادات على مستوى التدفقات الاستثمارية الأجنبية المباشر، وهذه النتيجة لا تتوافق مع النظرية الاقتصادية، وفي هذه الوضعية أي في حال انخفاض الإنفاق الحكومي سيمثل عامل في طرد للمستثمر الاجنبي.

-نمو إجمالي الناتج المحلي (Gdp): أظهرت النتائج أن متغيرة نمو إجمالي ذات التغيرات الموجبة والسالبة مع علاقة عكسية مع حجم التدفقات الاستثمارية المباشرة، هذه النتائج معارضة مع مفاهيم النظرية الاقتصادية.

4- 5- 2- نتائج اختبار التكامل المشترك NARDL:

يحتاج اختبار التكامل فيها إلى نوع خاص من الاختبارات يسمى اختبار Wald والذي يقوم على الفرضيتين التاليتين :

H_0 :

$$c(2)=c(3)=c(4)=c(5)=c(6)=c(7)=c(8)=c(9)=c(10)=c(11)=c(12)=c(13)=c(14)=0$$

H_1 :

$$c(2) \neq c(3) \neq c(4) \neq c(5) \neq c(6) \neq c(7) \neq c(8) \neq c(9) \neq c(10) \neq c(11) = c(12) \neq c(13) \neq c(14) \neq 0$$

والشكل الموالي يمثل نتائج اختبار التكامل المشترك NARDL :

الشكل رقم (03) : نتائج اختبار التكامل المشترك غير خطي

Wald Test: Equation: EQ02			
Test Statistic	Value	df	Probability
F-statistic	1263640.	(13, 1)	0.0007
Chi-square	16427322	13	0.0000
Null Hypothesis: C(2)=C(3)=C(4)=C(5)=C(6)=C(7)=C(8)=C(9)=C(10)=C(11)=C(12)=C(13)=C(14)=0			
Null Hypothesis Summary:			
Normalized Restriction (= 0)	Value	Std. Err.	
C(2)	-0.550166	0.001695	
C(3)	-0.308433	0.000679	
C(4)	-0.171623	0.000346	
C(5)	0.065693	0.000143	
C(6)	-0.191276	0.000612	
C(7)	0.012274	0.000174	
C(8)	0.060659	0.000375	
C(9)	0.174315	0.000271	
C(10)	-0.259865	0.000454	
C(11)	0.159510	0.000345	
C(12)	0.344160	0.000675	
C(13)	-0.582807	0.001190	
C(14)	-0.219747	0.000912	
Restrictions are linear in coefficients.			

المصدر : من إعداد الباحثان اعتمادا على مخرجات برنامج

Eviews10

نلاحظ من الشكل رقم (02) أن قيمة (probability) لاختبار (F-Statistic) والبالغة (0.0007) وهي أقل من 0.05، وعليه نرفض فرضية العدم

ونقبل الفرضية البديلة بوجود تكامل مشترك بين مؤشرات الإصلاحات الاقتصادية وتدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر إلى الجزائر خلال الفترة المدروسة.

4- 5- 3- نتائج اختبار عدم التماثل :

يرتكز هذا الاختبار على قبول أو عدم قبول فكرة التماثل أو التناظر في التأثير، بمعنى هل تأثيرات السلاسل الموجبة والسالبة للإصلاحات الاقتصادية تؤثر بشكل متساوي في الأجل الطويل على تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة المدروسة أم لا؟ وهذا ما يدفعنا إلى اختبار الفرضيتين التاليتين:

$$H_0 : -c(3)/c(2) = -c(4)/c(2) = -c(5)/c(2) = -c(6)/c(2) = -c(7)/c(2) = -c(8)/c(2) = -c(9)/c(2) = -c(10)/c(2) = -c(11)/c(2) = -c(12)/c(2) = -c(13)/c(2) = -c(14)/c(2)$$

العلاقة لا يوجد عدم التماثل في العلاقة .

$$H_1 : -c(3)/c(2) \neq -c(4)/c(2) \neq -c(5)/c(2) \neq -c(6)/c(2) \neq -c(7)/c(2) \neq -c(8)/c(2) \neq -c(9)/c(2) \neq -c(10)/c(2) \neq -c(11)/c(2) \neq -c(12)/c(2) \neq -c(13)/c(2) \neq -c(14)/c(2)$$

يوجد عدم التماثل في العلاقة .

والشكل الموالي يبين نتائج الاختبار :

الشكل رقم (04) : نتائج اختبار عدم التماثل

Wald Test: Equation: EQ02			
Test Statistic	Value	df	Probability
F-statistic	174182.1	(11, 1)	0.0019
Chi-square	1916003.	11	0.0000
Null Hypothesis: $-C(3)/C(2) = -C(4)/C(2) = -C(5)/C(2) = -C(6)/C(2) = -C(7)/C(2) = -C(8)/C(2) = -C(9)/C(2) = -C(10)/C(2) = -C(11)/C(2) = -C(12)/C(2) = -C(13)/C(2) = -C(14)/C(2)$			
Null Hypothesis Summary:			
Normalized Restriction (= 0)	Value	Std. Err.	
$-C(3)/C(2) + C(14)/C(2)$	-0.161199	0.001376	
$-C(4)/C(2) + C(14)/C(2)$	0.087471	0.001079	
$-C(5)/C(2) + C(14)/C(2)$	0.520642	0.001229	
$-C(6)/C(2) + C(14)/C(2)$	0.051751	0.002438	
$-C(7)/C(2) + C(14)/C(2)$	0.421729	0.001226	
$-C(8)/C(2) + C(14)/C(2)$	0.509675	0.001376	
$-C(9)/C(2) + C(14)/C(2)$	0.716260	0.001565	
$-C(10)/C(2) + C(14)/C(2)$	-0.072920	0.001148	
$-C(11)/C(2) + C(14)/C(2)$	0.689351	0.001643	
$-C(12)/C(2) + C(14)/C(2)$	1.024977	0.002283	
$-C(13)/C(2) + C(14)/C(2)$	-0.659910	0.001938	

Delta method computed using analytic derivatives.

المصدر : من إعداد الباحثان اعتمادا على مخرجات برنامج Eviews10

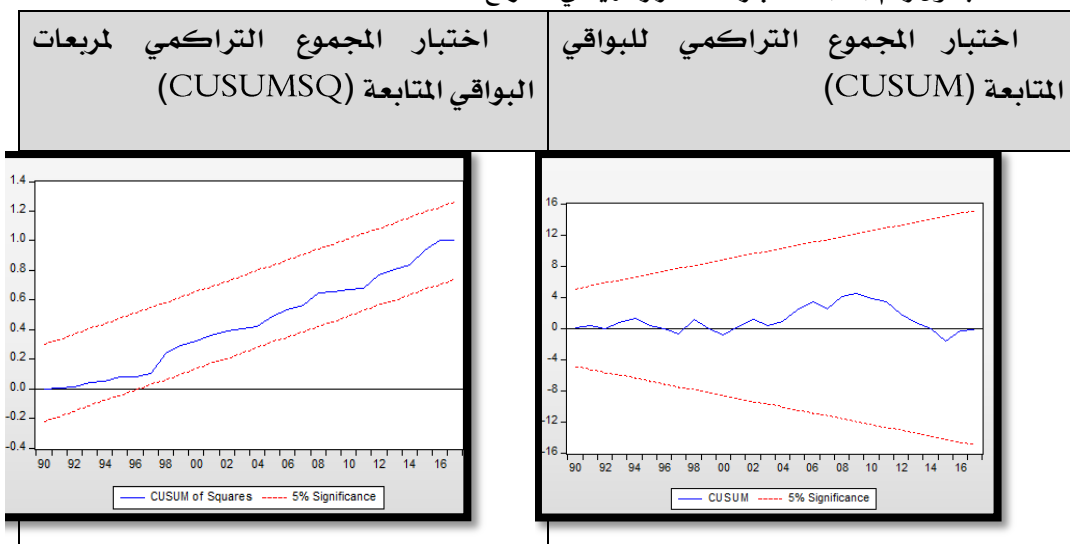
نلاحظ من خلال نتائج الاختبار أن قيمة (probability) لاختبار F- (Statistic) والبالغة (0.0019) وهي أقل من 0.05، وعليه نرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة بوجود عدم تماثل، أي أن التغيرات الموجبة والسالبة

لمؤشرات الإصلاحات الاقتصادية لها أثر غير متماثل على تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر في المدى الطويل.

4- 5- 4 - اختبار الاستقرار الهيكلي لنموذج NARDL المقدر:

يتمثل اختبار الاستقرار الهيكلي لمعاملات الأجلين القصير والطويل في خلو البيانات المستخدمة في هذه الدراسة من وجود أي تغييرات هيكلية فيها عبر الزمن، ولتحقيق ذلك يتم استخدام اختبارين هما: اختبار المجموع التراكمي للبواقي المتابعة (CUSUM)، واختبار المجموع التراكمي لمربعات البواقي المتابعة (CUSUMSQ)، ويتحقق الاستقرار الهيكلي للمعاملات المقدرة إذا وقع الشكل البياني لإحصائية كل من (CUSUM) و (CUSUMSQ) داخل الحدود الحرجة عند مستوى معنوية 5%، ومن ثم تكون هذه المعاملات غير مستقرة إذا انتقل الشكل البياني لإحصاء الاختبارين المذكورين خارج الحدود عند هذا المستوى. □

الجدول رقم (05) : اختبار الاستقرار الهيكلي لنموذج NARDL



المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10

يتضح من خلال الشكلين أن المعاملات المقدرة لنموذج NARDL المقدر مستقر هيكلية عبر الفترة محل الدراسة مما يؤكد وجود استقرار بين متغيرات

الدراسة، وذلك لوقوع الشكل البياني لإحصاء الاختبارين المذكورين لهذا النموذج داخل الحدود الحرجة عند مستوى معنوية 5%.

5 - تشخيص النموذج:

قصد التأكد من جودة النموذج المستخدم في التحليل الاقتصادي وخلوه من المشاكل القياسية عن طريق إجراء عدة اختبارات تشخيصية تكشف عن وجود المشاكل الإحصائية من عدمها وقد تم اختبار الاختبارات المهمة والأكثر شيوعاً وهي:

5- 1 - اختبار التوزيع الطبيعي لأخطاء العشوائية: للتحقق من شرط إتباع بواقي النموذج المقدر تم استخدام اختبار (Jarque-Bera)، ونتائج الاختبار موضحة في الجدول أدناه.

الجدول رقم (06) : اختبار التوزيع الطبيعي لأخطاء العشوائية

الاختبار		المخرجات
اختبار التوزيع الطبيعي لأخطاء العشوائية	Prob	Jarque-Bera
		0.145271
		3.858311

المصدر : من إعداد الباحثان بالاعتماد على برنامج Eviews10

أظهر اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية أن احتمالية Jarque-Bera تساوي 3.858311 وهي أكبر من مستوى المعنوية 5%، مما يجعلنا نقبل فرضية عدم القائلة بأن البواقي موزعة توزيعاً طبيعياً.

5- 2 - اختبار عدم ثبات التباين: من أجل التحقق من أن النموذج لا يعاني من مشكل عدم ثبات التباين نستخدم اختبار ARCH لهذا الغرض، والنتائج موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (07) : اختبار عدم ثبات التباين

الاختبار				المخرجات
اختبار عدم ثبات التباين	F-statistic			Prob.F
	0.780958			0.3819
اختبار عدم ثبات التباين	Obs*R-squared			Prob.c hi-squared(1)
	0.803212			0.3701

المصدر : من إعداد الباحثان بالاعتماد على برنامج Eviews10

يشير اختبار عدم ثبات التباين بأن احتمالية فيشر تساوي 0.3819 وهي أكبر من مستوى المعنوية 5٪، مما يأخذنا لقبول فرضية عدم القائلة بثبات تباين الأخطاء.

وخلاصة الاختبارات التشخيصية أعلاه يمكن القول بأن النموذج عموماً ذو دلالة إحصائية مما يثبت صحة النموذج وسلامة اتخاذ النموذج لتفسير الظاهرة المدروسة.

الخاتمة :

تم من خلال هذه الدراسة استخدام التكامل المشترك وفق منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL)، وذلك لدراسة طبيعة العلاقة بين الإصلاحات الاقتصادية وجاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر للفترة (1970 - 2017)، وقد توصلنا إلى النتائج التالية :

- 1 - يتطلب نجاح برنامج الإصلاح الاقتصادي في الجزائر المزج بين السياسات الاقتصادية (المالية، النقدية، التجارية).
- 2 - من خلال الدراسة القياسية بينت نتائج الاختبارات :
 - وجود علاقة توازنية قصيرة وطويلة الأجل بين مؤشرات الإصلاح الاقتصادي وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة المدروسة وذلك باستخدام اختبار التكامل المشترك وفق منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL)، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
 - وجود عدم التماثل (عدم التناظر) بين الإصلاحات الاقتصادية بأثره السالب والموجب على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة المدروسة وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية .
- 3 - لازال الاقتصاد الجزائري يعاني من نقص حجم تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، لأن هذه الأخيرة تنحصر في قطاعات محددة جداً، كالنفط الذي يعتبر أكبر قطاع جاذب للاستثمارات الأجنبية .
- 4 - من خلال دراسة تطورات تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (1970 - 2017) نلاحظ أن قيمة الاستثمارات تحمل القيمة السالبة خلال سنتي 1982 و 2015 والتي تعتبر أسوأ حصيلتي في مجال الاستثمارات

- الأجنبية المباشرة، وهو ما يعكس عزوف المستثمرين عن الوجهة الجزائرية وذلك بسبب عدم الوضوح في مجال التشريعات والقوانين المتغيرة.
- 5 - يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر بالنهوض بالاقتصاد الوطني وذلك من خلال توفيره لمصادر التمويل وتنمية الموارد البشرية ونقل التكنولوجيا .
- استنادا إلى النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة، يمكن تقديم التوصيات التالية: الالتزام بسياسة واضحة و طويلة المدى بشأن تشجيع الاستثمارات الأجنبية و ذلك لتفادي التذبذبات التي شهدتها تدفقات الاستثمارات الأجنبية الوافدة إلى الجزائر خلال الفترة المدروسة
- ضرورة تشجيع وفتح التسهيلات أمام المستثمرين الأجانب في كافة القطاعات الاقتصادية بشتى أنواعها، وذلك للاستفادة من الخبرات والتكنولوجيا العالمية والتقليل من التكاليف.
- ضرورة تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك من خلال المزج بين السياسة المالية والتجارية والنقدية.
- الهوامش والإحالات:**

- 1 - عبد الرحمان بن عنتر (2011)، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، واقع والآفاق، دار الخلدونية، الجزائر، ص 27 - 97 بتصرف.
- * يقصد بإعادة الهيكلة الصناعية مجموع الإجراءات المتعلقة بإعادة تنظيم إدارة الإنتاج الوطنية وتنظيمها وتوزيعها قصد رفع قدرتها التنافسية وإدماجها في التقسيم الدولي للعمل .
- 2 - فريدة معارفي (2015)، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة (2000 - 2010)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية جامعة محمد خضير - بسكرة - الجزائر ، العدد 03، ص 99.
- 3 - محمد عبد العزيز عبد الله عبد (2005)، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، ص 18.
- 4 - سليمان عمر عبد الهادي (2010)، الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الطبعة الأولى، الأكاديميون للنشر والتوزيع ، عمان، الأردن، ص 23

5 - سحنون فاروق (2010)، قياس أثر بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الأجنبي المباشر -دراسة حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس بسطيف، بدون صفحة.

6 - منصوري حاج موسى، طيبي عبد اللطيف (2018)، أثر عدم تماثل التضخم على عوائد مؤشر الأسهم باستخدام منهجية NARDL -دراسة حالة سوق الأسهم السعودي، مجلة آفاق علمية، مجلد 10، عدد: 02، ص 244.

7 - منصوري حاج موسى، طيبي عبد اللطيف (2018)، أثر عدم تماثل التضخم على عوائد مؤشر الأسهم باستخدام منهجية NARDL -دراسة حالة سوق الأسهم السعودي، مرجع سابق، ص 245.

8- بوالكور نور الدين، (2019)، محددات الادخار العائلي في الجزائر خلال الفترة (1970 - 2016) في إطار نموذج ARDL، مجلة العلوم الإحصائية، العدد التاسع، ص 60.

الملاحق:

الملحق رقم (01) : نتائج تقدير منهجية الانحدار الذاتي ذو الإبطاء الموزع غير الخطي (NARDL)

Dependent Variable: DFDI Method: Stepwise Regression Date: 06/23/19 Time: 03:09 Sample (adjusted): 1973 2017 Included observations: 45 after adjustments Number of always included regressors: 14 Number of search regressors: 38 Selection method: Stepwise forwards Stopping criterion: p-value forwards/backwards = 0.5/0.5				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
C	1121647	0.021649	518.1667	0.0012
FDIC-1	-0.550155	0.001595	-324.6457	0.0020
INF-FC-1	-0.308433	0.000579	-454.6445	0.0014
INF-NC-1	-0.171623	0.000345	-495.6211	0.0013
EXC-FC-1	0.066593	0.000143	465.7061	0.0014
EXC-NC-1	-0.191276	0.000612	-312.7650	0.0020
M2-FC-1	0.012274	0.000174	70.65134	0.0030
M2-NC-1	0.050559	0.000375	131.5704	0.0039
DEBT-FC-1	0.174315	0.000271	644.2125	0.0010
DEBT-NC-1	-0.259865	0.000454	-572.7655	0.0011
G-FC-1	0.169519	0.000345	491.7381	0.0014
G-NC-1	0.344160	0.000675	509.6351	0.0012
GGF-FC-1	-0.682807	0.001193	-489.6327	0.0014
GGF-NC-1	-0.219747	0.000912	-240.9155	0.0020
GGF-FC-2	-0.063365	0.000274	-228.5143	0.0010
DEBT-NC-2	-0.034178	0.000171	-199.9941	0.0032
GGF-FC-2	0.048755	0.000845	57.85153	0.0010
GGF-NC-2	0.148921	0.000901	165.1953	0.0035
GGF-FC-3	0.024453	0.000719	34.01553	0.0005
GGF-NC-3	0.995732	0.000775	1278.995	0.0005
GGF-FC-4	0.115827	0.000279	420.8391	0.0015
GGF-NC-4	0.107772	0.000544	197.9259	0.0017
DEBT-FC-2	0.047055	0.000128	368.1261	0.0013
DEBT-NC-2	-0.092290	0.000193	-475.2852	0.0013
DEBT-FC-3	0.025181	0.000143	174.8115	0.0005
DEBT-NC-3	-0.061006	0.000590	-103.3377	0.0052
GGF-FC-5	0.150591	0.000513	293.5140	0.0007
GGF-NC-5	-0.114820	0.000144	-795.4852	0.0008
GGF-FC-6	0.099559	0.000305	328.0455	0.0007
GGF-NC-6	0.206325	0.000448	460.5140	0.0014
GGF-FC-7	0.089127	0.000395	225.6322	0.0008
GGF-NC-7	-0.042429	0.000162	-261.8501	0.0024
GGF-FC-8	0.028117	0.000238	118.141	0.0035
GGF-NC-8	0.034188	0.000238	143.5351	0.0044
GGF-FC-9	0.032767	0.000355	93.4515	0.0035
GGF-NC-9	0.044140	9.97E-05	442.7039	0.0014
GGF-FC-10	-0.032767	0.000355	-93.4515	0.0035
GGF-NC-10	-0.064520	0.000245	-262.9939	0.0024
GGF-FC-11	0.065294	0.000315	209.9939	0.0031
GGF-NC-11	0.017345	0.000140	123.9320	0.0051
GGF-FC-12	0.012294	0.000291	42.03584	0.0033
GGF-NC-12	-0.012337	0.000729	-16.92730	0.0375
GGF-FC-13	0.001044	0.000293	3.547550	0.0018
R-squared	1.000000	Mean dependent var	0.002292	
Adjusted R-squared	0.999999	S.D. dependent var	0.552717	
S.E. of regression	0.000521	Akaike info criterion	-13.78273	
Sum squared resid	3.85E-07	Schwarz criterion	-12.01627	
Log likelihood	354.1125	Hannan-Quinn criter.	-13.12534	
F-statistic	1131795	Durbin-Watson stat	2.796889	
Prob(F-statistic)	0.000745			

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews10



أثر تقلبات سعر الصرف على النمو الاقتصادي لدول شمال

إفريقيا: دراسة حالة الجزائر، تونس والمغرب

خلال الفترة من 1990 إلى غاية 2018

The impact of exchange rate fluctuations on the economic growth of North African countries : A case study of Algeria, Tunisia and Morocco from 1990 to 2018

عباده عبدالرؤوف * حميدات عمر **

* كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير – جامعة غرداية (UN4701)

** كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير – جامعة غرداية (UN4701)

تاريخ الاستلام: 09-232019 تاريخ القبول: 01-132020

الملخص-

تهدف هذه الدراسة لاختبار أثر تقلبات سعر الصرف على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا باستخدام بيانات سنوية للدول الجزائر، تونس، والمغرب، خلال الفترة من 1990 إلى غاية 2018، باستخدام المنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة الحالة، بإجراء دراسة قياسية، من خلال تقدير النماذج الثلاثة للبيانات المقطعية الزمنية: النموذج التجميعي، نموذج التأثيرات العشوائية، ونموذج التأثيرات الثابتة، ومن خلال معايير المفاضلة تبين أن نموذج التأثيرات العشوائية هو الأمثل، وقد توصلت الدراسة إلى أن سعر الصرف له تأثير معنوي طردي على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا

الكلمات المفتاحية-

تقلبات سعر صرف، نمو اقتصادي، نموذج بيانات مقطعية زمنية، نموذج تأثيرات عشوائية، دول شمال إفريقيا.

Abstract -

The Aim Of This Study Is To Test The Effect Of Exchange Rate Fluctuations On On The Economic Growth Of North African Countries Using Annual Data For Algeria, Tunisia And Morocco, During The Period 1990 To 2018, Using The Descriptive Analytical Method And The Case Study Method, By Estimating The Three Models Of Panel Data : Pooled Model, Fixed Effect Model And Random Effect Model, Through The Differentiation Criteria, It Was Found That The Random Effects Model Is Optimal. The Study Concluded That The Exchange Rate Has A Significant Positive Effect On The Economic Growth Of North African Countries.

Key Words -

Exchange Rate Fluctuations, Economic Growth, North African Countries, Panel Data Models, North African Countries .

1-I- المقدمة

إن تطور العلاقات الاقتصادية الدولية كان لها أثر كبير على اقتصاديات الدول بسبب الانفتاح الكبير فيما بينها، مما يضع هذه الدول تحت مشاكل عدة من بينها مشكل العلاقة بين العملة الوطنية والعملة الأجنبية باعتبار العملة هي المحرك الأساسي لعملية التبادل التجاري في كلا المستويين الداخلي والخارجي، والذي يساعد بدوره في دفع عجلة النمو الاقتصادي، وذلك يتوقف على سياسة سعر الصرف المطبقة وعلى مكانة العملة الوطنية ضمن الاقتصاد الدولي، وعليه تعتبر سياسة سعر الصرف من أهم أدوات السياسة الاقتصادية بكونها تشكل إلى جانب السياسات الأخرى آلية فعالة لحماية الاقتصاد من الصدمات الممكن التعرض لها، حيث تقوم الدولة بانتهاج السياسة التي تمكنها من تعزيز توقعات الانتعاش و النمو الاقتصادي كسياسة تخفيض العملة المحلية بهدف إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات، لذلك سنحاول في هذه الورقة البحثية اظهار العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي وكيف يمكن الاستفادة من سعر الصرف بهدف رفع من معدل النمو الاقتصادي للبلد، وذلك من خلال اسقاط الدراسة على دول شمال افريقيا، كالجائر باعتبارها دولة

نفطية تعتمد نظام صرف معوم مدار بالإضافة إلى أنها شهدت أزمة كبيرة ناتجة عن تدهور أسعار النفط، منذ ذلك الوقت تسعى الجزائر إلى إجراء الإصلاحات التي من شأنها النهوض بالاقتصاد الجزائري وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وتعتبر سياسة تخفيض العملة الوطنية من تلك الوسائل التي تسعى إلى تحقيق التوازن الخارجي، وذلك من خلال رفع حجم الصادرات والحد من الواردات، وما لذلك من انعكاسات على الاقتصاد الجزائري، أما المغرب فهي دولة غير نفطية كما أنها تعتمد نظام ثابت لسعر صرف الدرهم، حيث الدرهم مربوط بسلة خاصة من العملات الأجنبية، ويتم حساب ترجيح العملات داخل السلة وفقا للتوزيع الجغرافي الخاص بالمبادلات التجارية، ووفقا لنصيب كل عملية في عمليات السداد الخارجي، أما تونس والتي تعتمد بشكل كبير على السياحة هذا ما جعلها تركز على اتباع نظام الصرف المعوم المدار إلى غاية سنة 2012 حيث قامت باعتماد نظام صرف أكثر مرونة ودون مسار محدد مسبقا أو سعر صرف مستهدف، مع العلم أن السلطات النقدية التونسية تؤثر بشكل كبير على سعر الصرف حيث حاليا تسعى إلى تحرير سعر الصرف الدينار التونسي كشكل من الإصلاحات الاقتصادية التي تسعى الحكومة القيام بها، باعتبارها أحد المقترحات المتفق عليها مع صندوق النقد الدولي لتحسين البيئة الاستثمارية وتقليص معدل البطالة والتضخم وإنعاش النمو الاقتصادي .

إشكالية الدراسة: مما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية: فيما يتجلى أثر تقلبات سعر الصرف على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا (الجزائر، تونس، المغرب) خلال الفترة 1990 إلى غاية 2018؟

I-2 - أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نوجزها في النقاط التالية:

- إظهار أهمية سعر الصرف في التأثير على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا؛

- تحليل قياسي للعلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي من خلال تقدير نماذج سلاسل البيانات المقطعية الزمنية.

I-3 - المنهج المستخدم في الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليل في الجانب النظري بهدف توضيح مفاهيم عامة حول سعر الصرف والتركيز على أهم جوانبه، أما في الجانب التطبيقي تم الاعتماد على منهج دراسة الحالة من خلال اسقاط الدراسة على ثلاث اقتصاديات مهمة في شمال افريقيا (الجزائر، تونس، المغرب)، خلال الفترة 1990 - 2018 وذلك ببناء نموذج قياسي يعتمد على تطبيق سلاسل البيانات المقطعية الزمنية (PANEL DATA)، بهدف اظهار العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي في هذه الاقتصاديات.

II- الأدبيات النظرية حول العلاقة بين سعر الصرف والنمو الإقتصادي

II-1 - الدراسات السابقة:

أولاً: دراسة شرقق سمير، قحام وهيبة (2016)¹ : اهتمت الدراسة بالعلاقة بين نظام سعر الصرف والنمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1980 - 2014، حيث قامت الدراسة بتحليل أهم العوامل المؤثرة على النمو الاقتصادي مع التركيز على سعر الصرف بعد ذلك تم اسقاط الدراسة على الجزائر من خلال بناء نموذج اقتصادي ليبين نتيجة تلك العلاقة، وقد توصلت الدراسة الى أن تبعية الجزائر إلى النفط، جعلت من التغيرات الحاصلة في سعر الصرف لها أثر بسيط على النمو الاقتصادي.

ثانياً: دراسة عمران بشرير، مراد تهتان (2015)² : تدور الدراسة حول أثر أنظمة الصرف على النمو الاقتصادي في الدول العربية مع الإشارة بشكل خاص الى الجزائر ، وذلك من خلال بناء نموذج قياسي (Panel Data) للنمو مع إضافة مؤشر سعر الصرف إلى النموذج باختيار عينة تتكون من 12 دولة عربية، حيث تم تقسيم عينة الدراسة إلى ثلاث مجموعات بالاعتماد على تقرير البنك الدولي لسنة 2012 والذي يصنف الدول على حسب مستويات الدخل، وقد

¹ - شرقق سمير، قحام وهيبة، نظام سعر الصرف والنمو الاقتصادي الجزائر خلال الفترة 1980 - 2014، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 06، 2016.

² - دراسة عمران بشرير، مراد تهتان، أثر أنظمة الصرف على النمو الاقتصادي في الدول العربية مع إشارة خاصة لحالة الجزائر، دراسة تحليلية قياسية باستخدام نماذج بائيل (Panel Data)، المجلة المغاربية للاقتصاد والتسيير، العدد 01، 2015.

توصلت الدراسة إلى وجود علاقة طردية وشديدة المعنوية بين أنظمة سعر الصرف ومعدلات النمو الاقتصادي فيما يخص مجموعة الدول العربية مجتمعتا.

ثالثا: دراسة جبوري محمد (2013)³ : هدفت هذه الدراسة الى إظهار تأثير أنظمة أسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي باستخدام بيانات بانل من خلال التطرق الى مختلف أنظمة الصرف وعلاقتها بالنمو الاقتصادي والتضخم، وتطبيق ذلك على عينة تتكون من 50 دولة خلال الفترة من 1980 - 2008، وقد توصلت الدراسة إلى ضرورة الاتجاه نحو تطبيق نظام سعر الصرف المرن واستهداف التضخم لمواجهة التقلبات الاقتصادية ومواجهة ما ينجر عنها من آثار مما يساعد على النمو الاقتصادي.

رابعا: دراسة كبداني سيدي أحمد، قاسم محمد فؤاد (2013)⁴ : هدفت هذه الدراسة الى اظهار تأثير أنظمة سعر الصرف على النمو الاقتصادي لمجموعة من دول MENA (مصر، المملكة العربية السعودية، الكويت، الجزائر، تونس، المغرب وليبيا) باستعمال معطيات Panel وتقنية شعاع الانحدار الذاتي VAR، حيث قامت الدراسة بتحليل الإطار النظري والقياسي لإمكانية وجود العلاقة بين متغيرات الدراسة، مع التركيز على تطور أنظمة الصرف، والعوامل المحددة لها في كل دولة بهدف اختيار نظام سعر صرف مثالي، وقد توصلت الدراسة إلى عدم تأثير طبيعة نظام سعر الصرف المتبع على معدلات النمو في هذه المجموعة وتشبثت نظرية Fränke 1999 والتي تقتضي بأنه لا يمكن لأي نظام سعر صرف معين أن يكون صالحا لكل الدول أو بصفة دائمة.

³ - جبوري محمد ، تأثير أنظمة أسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي - دراسة نظرية وقياسية باستخدام بيانات بانل -، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص: نقود، بنوك ومالية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ، جامعة تلمسان ، 2013.

⁴ -كبداني سيدي أحمد، قاسم محمد فؤاد ، تأثير أنظمة سعر الصرف على النمو الاقتصادي لمجموعة من دول MENA باستعمال معطيات Panel وتقنية شعاع الانحدار الذاتي VAR ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 03، 2013.

II-2 - مفهوم سعر الصرف

سننتظر إلى تعريف سعر الصرف وأهم الوظائف التي يؤديها.

II-2-1 - تعريف سعر الصرف

يمكن تعريف سعر الصرف على أنه عدد الوحدات النقدية المدفوعة من أجل الحصول على وحدة واحدة من العملة الأجنبية⁵ وهذا ما يعرف بالتسعير غير المباشر.

ويعرف أيضا على أنه عدد الوحدات من العملة الأجنبية التي يجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من العملة الوطنية⁶.

وبالتالي يمكن أن نستخلص أن سعر الصرف يمثل عدد الوحدات النقدية من عملة بلد معين يجب دفعها من أجل الحصول على وحدة واحدة من عملة أخرى، وهذا ما يبين أن سعر الصرف هو أداة للربط بين الاقتصاد المحلي والعالم الخارجي وعليه يجب التطرق إلى أهم الوظائف التي يؤديها سعر الصرف.

II-2-2 - وظائف سعر الصرف

والتي تتلخص فيما يلي⁷:

أولا: وظيفة قياسية: وذلك باعتماد المنتجين المحليين على سعر الصرف لقياس أسعار السلع المحلية ومقارنتها مع نظيرتها في السوق العالمية وبالتالي سعر الصرف يمثل لهم حلقة الوصل بين الأسعار المحلية والأسعار العالمية.

ثانيا: وظيفة تطويرية: أي يتم استخدامه في تطوير وزيادة صادرات منطقة معينة أو مناطق أخرى فسعر الصرف يساعد على تشجيع الصادرات ومن جانب آخر قد يؤدي إلى تعطيل بعض الصناعات بإحلال الواردات محلها بسبب انخفاض أسعار هذه الأخيرة مقابل الأسعار المحلية، وبالتالي فسعر الصرف يساعد في التأثير على التجارة الخارجية فيما بين الأقطار.

⁵ -Philippe d'arvisenet, Jean pierre petit, **économie internationale la place des banques**, dunod, paris, 1999, p:18.

⁶ -الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السادسة، 2007، ص:96.

⁷ - عرفان تقي الحسني، **التمويل الدولي**، دار مجدلاوي للنشر، عمان، 1999، ص: 149- 150.

ثالثا: وظيفة توزيعية: بفضل ارتباطه بالتجارة الخارجية فإنه يقوم بمهمة توزيعية على مستوى الاقتصاد الدولي وذلك لأنه يساعد على إعادة توزيع الثروات بين أقطار العالم، فعلى سبيل المثال لو كان لدينا دولتين A و B بحيث ارتفاع عملة A مقارنة بعملة الدولة B وهذه الأخيرة تقوم باستيراد الحبوب من الدولة A فإن هذا سيؤدي إلى ارتفاع احتياطي صرف عملة الدولة A، ومنه فإن سعر الصرف يؤثر على رصيد احتياطي الصرف لدى البنوك المركزية في الأقطار الأخرى عن طريق التغيرات الحاصلة في سعر الصرف.

II- 3 - صيغ سعر الصرف.

II- 3 - 1 - سعر الصرف الاسمي.

يمثل قيمة عملة بلد معين مقيمة بعملة بلد آخر بحيث يتم تبادل هذه العملات على أسعارها فيما بين البلدان، ويتحدد سعر الصرف الاسمي على أساس الطلب والعرض على العملة في سوق الصرف خلال فترة معينة، كما ينقسم سعر الصرف الاسمي إلى سعر الصرف الرسمي وهو المعمول به في المعاملات الرسمية ويتم الحصول عليه في الأسواق الرسمية أما النوع الثاني هو سعر الصرف الموازي وهو سعر الصرف المعمول به في الأسواق الموازية وبالتالي يتم الاستخلاص إلى وجود أكثر من سوق موازية في نفس الوقت.⁸

II- 3 - 2 - سعر الصرف الحقيقي.

إن الشخص أو الشركة التي ترغب في شراء عملة أخرى تركز على ما يمكنها أن تشتريه بها وهنا نصل إلى ما يعرف بسعر الصرف الحقيقي فهو يبين لنا كيف نستطيع أن نقيم قيمة سلعة في بلد معين مقارنة بقيمة سلعة أخرى في بلد ثاني،⁹ وبمعنى آخر يبين لنا عدد الوحدات اللازمة من السلعة الأجنبية من أجل شراء وحدة واحدة من السلعة المحلية وبالتالي فهو يعكس لنا القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية، والمعادلة التالية تبين لنا كيفية تحديد سعر الصرف الحقيقي.

⁸ - عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2006، ص: 103.

⁹ - لويس. أ. ف. كاتاو، لماذا أسعار الصرف الحقيقية، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 44، العدد 3، 2007، ص: 46.

$$er = \frac{ep}{p^*} \quad (1) \dots\dots\dots$$

er: سعر الصرف الحقيقي.

: سعر الصرف الاسمي. e.

P: سعر السلعة بالعملة المحلية.

P*: سعر السلعة بالعملة الأجنبية.

وعليه فإن سعر الصرف الحقيقي يعكس لنا الفرق بين القوة الشرائية في البلد الأصل والقوة الشرائية في البلد الأجنبي.

II- 3 - 3 - سعر الصرف الفعلي.

إن لأي دولة علاقة تجارية مع عدة دول وفي هذه الحالة يتم الاعتماد على سلة من العملات أي تعدد أسعار الصرف وبالتالي فلا بد من معرفة تطور العملة الوطنية بدلالة العملات الأخرى فعليه نقوم بحساب متوسط أسعار صرف هذه العملات وهو ما يعرف بسعر الصرف الفعلي¹⁰.

وبالتالي فسعر الصرف الفعلي يعبر عن متوسط التغير في سعر صرف عملة ما بالنسبة لعدة عملات أخرى في فترة زمنية معينة، ومنه مؤشر سعر الصرف الفعلي يساوي متوسط عدة أسعار صرف ثنائية، وهو يدل على مدى تحسن أو تطور عملة بلد ما بالنسبة لمجموعة أو سلة من العملات الأخرى¹¹.

ويمكن قياسه باستخدام المعادلة التالية:

$$TCNE = \left\{ \sum_p Z_p X_0^p (e_1^p / e_1^r) \sum_p X_0^p (e_0^p / e_0^r) \right\} \times 100 \quad (2) \dots\dots\dots$$

$$TCNE = \sum_p Z_p \{ (e^{pr})_t / (e^{pr})_0 \} \times 100$$

$$TCNE = \sum_p Z_p INER_{pr} \times 100$$

حيث: $(e^{pr})_t$ ، $(e^{pr})_0$ سعر صرف عملة البلد p بالعملة المحلية في سنتي

القياس والأساس على التوالي.

INERPR مؤشر سعر الصرف الثنائي الاسمي في سنة القياس مقارنة

بنسبة الأساس.

X0P : قيمة الصادرات إلى الدولة P في سنة الأساس ومقومة بعملتها.

ZP : حصة الدولة P من صادرات الدولة r مقومة بعملة هذه الأخيرة.

¹⁰ - عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص: 104.

¹¹ - Philippe d'arvisenet, Jean pierre petit, op, cit, p : 18.

لا بد من تحديد الهدف من قياس المؤشر هل يبين أثر تغير سعر الصرف على الصادرات أو أثر تغير سعر الصرف على الواردات ويتم توضيح ذلك كالآتي¹².

سعر الصرف الفعلي للصادرات EERX: يبين لنا عدد الوحدات من العملة المحلية التي يمكن أن نحصل عليها مقابل دولار واحد من الصادرات، كما يجب مراعاة كل ما من شأنه أن يؤثر في الصادرات من رسوم جمركية وضرائب بالإضافة إلى تدعيم الصادرات.

سعر الصرف الفعلي للواردات EERM: يبين لنا عدد الوحدات من العملة المحلية التي يتم دفعها مقابل ما قيمته دولار واحد من الواردات، وأيضا لابد من التركيز على كل العوامل التي تؤثر في الواردات من التعريفات الجمركية والقيود والضرائب وأسعار الفائدة على عمليات الاستيراد، إذا قمنا بقياس نسبة التغير في سعر الصرف الفعلي للصادرات إلى سعر الصرف الفعلي للواردات فهذا يمكننا من دراسة المقارنة بين التغير في أسعار كل ما هو قابل للتصدير وكل ما هو مطلوب للاستيراد أو بعبارة أخرى مؤشر يعكس ربحية الصادرات إلى الواردات بحيث إذا كان:

$EERX/ EERM < 1$: انحياز ضد الصادرات أي ارتفاع في الواردات مضطرب.

$EERX/ EERM > 1$: ارتفاع في نسبة الصادرات.

II- 3- 4 - سعر الصرف الفعلي الحقيقي.

باعتبار أن سعر الصرف الفعلي هو اسمي وذلك لأنه يقيس متوسط أسعار صرف ثنائية ولكي يكون هذا المؤشر ذو دلالة لابد من الاعتماد على سعر الصرف الفعلي الحقيقي والذي هو عبارة عن متوسط أسعار الصرف الحقيقية الثنائية بين البلد وشركائه التجاريين وباعتباره متوسط أسعار فقد يكون متوازنا (لا يظهر سوء تعامل شامل مع العملات الأخرى) وعندما تكون عملة ما مقيمة بأكثر من قيمتها بالنسبة لعملة واحدة فهذا لا يؤثر ما دامت مقومة بأقل من قيمتها بالنسبة لبلدان أخرى، وإذا اعتبرنا أنها في حالة تكافؤ القوة الشرائية المطلق أو النسبي يجب أن لا يكون هناك أي تغير في أسعار الصرف

¹² - تومي ربيعة، "نمذجة سعر الصرف في المدى الطويل باستعمال طرق التكامل المشترك"، رسالة ماجستير، فرع الاقتصاد القياسي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000/2001، ص: 07.

الحقيقية الفعلية على مر الزمن إذا كانت العملات متوازنة، ولكن إذا كان هناك تغير في الأذواق والرسوم الجمركية والسياسات التجارية فإنه يلعب دورا كبيرا في تذبذب سعر الصرف الحقيقي الفعال، وقد يعود التذبذب أيضا إلى نوعية السلع كالسلع القابلة للتداول مثل السلع الإنتاجية المتاجر بها والسلع غير قابلة للتداول مثل المباني وخاصة باعتبار هذه الأخيرة تواجه حد أدنى من المنافسة الدولية في أسعارها، ومنه فبقدر ثقل أسعار السلع الاستهلاكية في البلد سيرتفع بالنسبة لسلة الاستهلاك العالمية، ومن ثمة سيميل سعر الصرف الحقيقي الفعال بها للارتفاع وعادة ما يشار لهذه الآلية «تأثير بالاسا صامويلسون» ويضاف إلى ذلك أن الكثير من تغيرات سعر الصرف الحقيقي الفعال عبر البلدان يفسره تذبذب أسعار السلع غير القابلة للتداول بالنسبة لتلك القابلة للتداول ويحدث هذا بصفة خاصة في الدول النامية¹³.

II- 3- 5- سعر الصرف الحقيقي التوازني.

هناك عدة تسميات تطلق على سعر الصرف الحقيقي التوازني، فالاقتصادي "Williamson" يسميه سعر الصرف الحقيقي التوازني الأساسي وأطلق عليه "Allen and Stein" اسم سعر الصرف الحقيقي التوازني الطبيعي إلا أن كلا المصطلحين يصبان في نفس المعنى بحيث يعرف على أنه السعر النسبي للسلع القابلة للتبادل التجاري مقابل السلع غير القابلة للتداول التجاري الذي يترتب عليه تحديد التوازن الداخلي والتوازن الخارجي¹⁴.

هناك بعض المتغيرات التي لها دور في تحديد سعر الصرف الحقيقي التوازني من أهمها¹⁵:

-شروط التبادل التجاري: نسبة مؤشر سعر الصادرات على مؤشر سعر الواردات، حيث يتوقع أن يؤدي التحسن في هذه الشروط إلى التحسن في الميزان التجاري ومنه يترتب عليه ارتفاع في سعر الصرف الحقيقي التوازني.

¹³ لويس. أ. ف. كاتاو، مرجع سبق ذكره، ص: 47.

¹⁴ مصطفى بابكر، سياسات سعر الصرف، المعهد العربي للتخطيط، 30/pdf/ www.arab - opi.org/course 2019/05/27, p5625-9.pdf.

¹⁵ -المرجع السابق.

- **الإنفاق الحكومي على السلع غير القابلة للتبادل التجاري:** حيث يتوقع أن يترتب عن الزيادة في هذا الإنفاق تحسن في الميزان التجاري وبالتالي ارتفاع سعر الصرف الحقيقي التوازني.

- **القيود على التجارة الخارجية:** يؤدي تحرير معاملات الميزان التجاري إلى زيادة الواردات ومن ثمة تفاقم العجز في الميزان التجاري الأمر الذي يترتب عليه انخفاض في سعر الصرف الحقيقي التوازني.

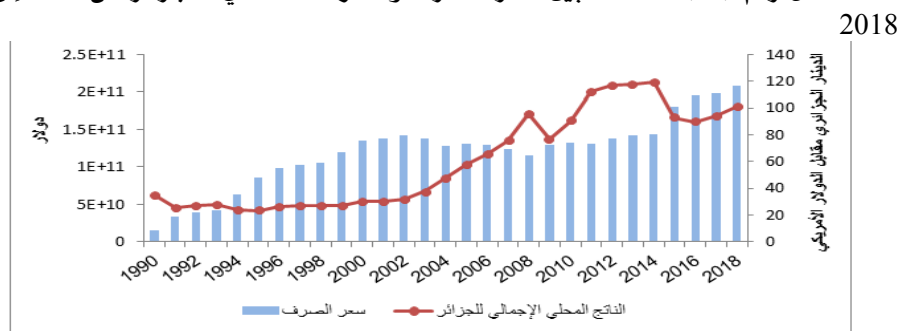
- **التقدم التقني:** يترتب على التقدم التقني ازدياد في إنتاجية الاقتصاد ومن ثمة ارتفاع في سعر الصرف الحقيقي التوازني.

II- 4 - تحليل العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي

سوف نتطرق الى العلاقة بين سعر الصرف الدولار الأمريكي وعملات البلدان محل الدراسة بالنسبة للنمو الاقتصادي لكل بلد خلال الفترة من 1990 إلى غاية 2018 كما يلي:

II- 4 - 1 - تحليل العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي للجزائر

الشكل رقم (01): العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي للجزائر من 1990 إلى



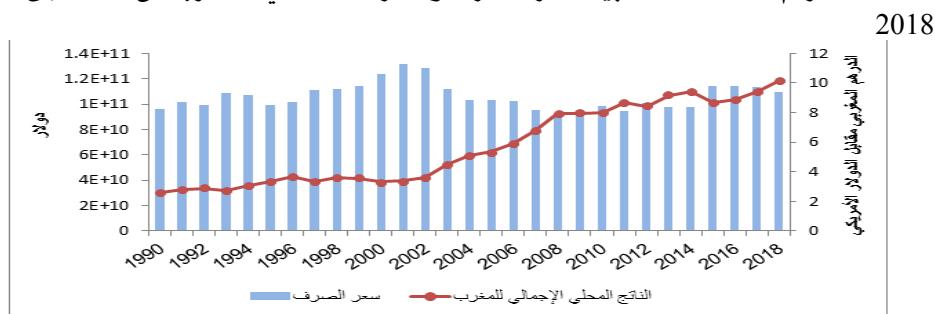
المصدر: من إعداد الباحثان.

من خلال الشكل رقم (01) نلاحظ أن العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي في الجزائر متذبذبة خلال فترة الدراسة حيث لم تعرف اتجاه واحد فتلا من سنة 1990 إلى غاية 2000 عرف سعر ارتفاع مستمر في معدلاته والتي يقابلها شبه استقرار في معدلات النمو الاقتصادي ولعل ذلك راجع الى الأوضاع السياسية التي عرفت بها البلاد في تلك الفترة حيث مرت الجزائر بحوالي سبع حكومات بالإضافة الى ضعف المشاريع وانخفاض معدلات الاستثمار بالرغم من

محاولة الحكومة العمل على ادراج العديد من الإصلاحات للنهوض بالاقتصاد الوطني في تلك المرحلة مثل سياسة تخفيض العملة المنتهجة في تلك الفترة بهدف استقطاب الاستثمار وأيضا من أجل زيادة العائدات البترولية ورفع من معدل الجباية البترولية، ثم عرف النمو الاقتصادي تحسنا بداية من سنة 2001 وخاصة أن الجزائر في تلك الفترة دخلت في مرحلة اقتصادية تمثلت في بداية تسديد مديونيتها الخارجية مع ميلاد العملة الجديدة التي كان لها أثر كبير على معدلات سعر الصرف والمعاملات المالية الدولية والمتمثلة في اليورو والذي عرف ارتفاع كبيرا مقابل الدولار الأمريكي، واستمرت معدلات النمو الاقتصادي في الارتفاع الى غاية 2008 التي تعتبر نقطة انعطاف في وضعية الاقتصاد العالمي نتيجة الازمة المالية العالمية والتي لم يكن لها أثر كبير على الاقتصاد الجزائري، حيث يلاحظ أن معدلات النمو عرفت تحسنا كبيرا الى غاية سنة 2015 والتي يقابلها انخفاض في معدلات أسعار الصرف، ولعل الانخفاض الملاحظ في النمو الاقتصادي الجزائري بداية من سنة 2015 يعود الى التراجع الكبير الذي عرفته أسعار البترول في تلك الفترة بالرغم من تحسن معدلات أسعار الصرف وهذا ما يؤكد تبعية الاقتصاد الجزائري للمحروقات.

II- 4 - 2 - تحليل العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي للمغرب

الشكل رقم (02): العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي للمغرب من 1990 إلى



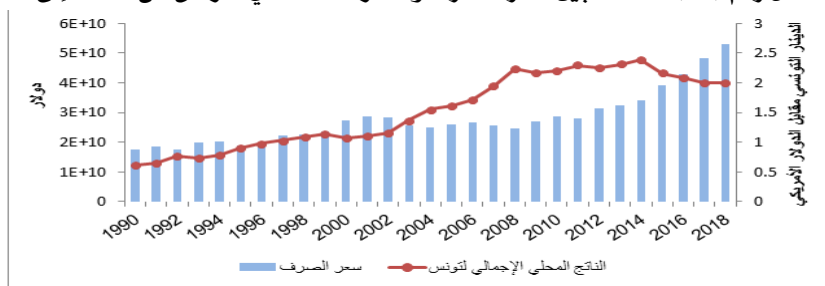
المصدر: من إعداد الباحثان.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (02) أن العلاقة بين تغيرات سعر الصرف والنمو الاقتصادي للمغرب علاقة طردية، ويظهر ذلك في بداية الفترة من سنة 1990 الى غاية 2003 بشكل قليل، والتي عرفت استقرار في تغير معدلات النمو الاقتصادي نتيجة تغيرات سعر الصرف، ويتجلى ذلك لطبيعة الاقتصاد المغربي

الذي يعتمد على الموارد الطبيعية والفلاحية، إضافة إلى الجانب السياحي الذي يعتبر مورد مالي أساسي للمغرب، كما تتميز بموقع جغرافي له أهمية كبيرة بالنسبة للأسواق الأوروبية، هذا ما كان له أثر على تطورات الاقتصاد المغربي، بعد ذلك هناك تحسن ملحوظ في معدلات النمو الاقتصادي بالرغم من تراجع أسعار الصرف، إلى غاية سنة 2013 التي عرفت انخفاض في معدلات النمو الاقتصادي بالرغم من تحسن سعر الصرف ولعل ذلك راجع إلى ثقل الأعباء الطاقوية والمديونية التي عرفها المغرب والتي تمثل حوالي 63.5% إلى الناتج الداخلي الإجمالي، أما في السنوات الأخيرة بداية من سنة 2016 يلاحظ تحسن بسيط في معدلات النمو الاقتصادي إلا أنها متقاربة فيما بينها بمتوسط 4% ولذلك يتوقع أن يصل معدل النمو الاقتصادي المغربي 3.2% في نهاية سنة 2019 بعد ما كان 3.4% في سنة 2018 وبمعدل 4.7% في سنة 2017، ولعل ذلك يعود إلى تراجع عائد الفلاحة وارتفاع معدلات التضخم مما يدعي ضرورة إجراء الإصلاحات الأساسية من أجل ذلك.

II- 4 - 3 - تحليل العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي لتونس

الشكل رقم (03): العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي لتونس من 1990 إلى 2018



المصدر: من إعداد الباحثان.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (03) أن العلاقة بين تغيرات سعر الصرف والنمو الاقتصادي التونسي علاقة طردية بشكل قوي خلال غالبية فترة الدراسة، ولعل ذلك راجع إلى طبيعة الاقتصاد التونسي الذي يعتمد بشكل كبير على السياحة بالإضافة إلى تدخل الدولة بشكل كبير في الاقتصاد بسبب الإصلاحات الاقتصادية التي انتهجتها تونس في أواخر ثمانينيات القرن الماضي، وصولاً إلى سنة 2008 الذي تعتبر دخول الاقتصاد التونسي في مرحلة جديدة وهي انفتاحه على الاقتصاديات الأجنبية وعقد شراكة مع الاتحاد الأوروبي التي كان لها أثر

كبير على معدلات النمو الاقتصادي الذي وصل الى حوالي 05%، كما يلاحظ أن معدلات النمو عرفت استقرارا خلال الفترة من 2008 الى غاية 2012 ثم انخفضت بشكل مستمر بالرغم من ارتفاع أسعار الصرف، حيث وصل إلى حوالي 2.6% في سنة 2018 ويتوقع ان يصل الى حوالي 2.3% في نهاية 2019، لعل ذلك يعود الى عدم الاستقرار السياسي الذي عرفته البلاد خلال هذه الفترة، وارتفاع معدلات الدين الحكومي حيث وصل في سنة 2018 حوالي 77% من الناتج المحلي الإجمالي مقارنة مع سنة 2017 بحوالي 70%، إضافة الى تراجع القدرة الشرائية بسبب ارتفاع معدلات التضخم حيث عرفت الأسعار ارتفاعا كبيرا وصلت في بعض الحالات الى الضعف.

III - الدراسة القياسية لأثر تقلبات سعر الصرف على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا (الجزائر، تونس والمغرب)

III-1 - الطريقة والأدوات المستخدمة

في هذا الجزء من الدراسة سنحاول نمذجة علاقة الناتج المحلي الإجمالي كمؤشر للنمو الاقتصادي كدالة تابعة لسعر الصرف خلال الفترة المذكورة.

III - 1 - 1 - عينة الدراسة

سنقوم بتحليل العلاقة بين متغيرات الدراسة الناتج المحلي الإجمالي (GDP) كمؤشر للنمو الاقتصادي وسعر الصرف (NUS)، باستعمال بيانات سنوية خلال الفترة من سنة 1990 إلى غاية سنة 2018، للدول الجزائر، تونس والمغرب، كما تم الحصول على بيانات الناتج المحلي الإجمالي من قاعدة البيانات الإحصائية للمؤشرات الاقتصادية للبنك الدولي¹⁶، ولتحليل العلاقة بين المتغيرين سيتم استخدام نماذج سلاسل البيانات المقطعية الزمنية.

III - 1 - 2 - الإطار المفاهيمي لنماذج سلاسل البيانات المقطعية الزمنية (Panel Data Models)

تتشكل مجموعة سلاسل البيانات المقطعية الزمنية من عينة تتضمن N وحدة مقطعية (مثل الدول) خلال فترات زمنية مختلفة، ويكتب نموذج الانحدار الخطي بمتغير تفسيري واحد كما يلي:

$$Y_{it} = a_0 + a_1X_{it} + \varepsilon_{it}$$

¹⁶ - <https://data.albankaldawli.org/country/algeria?view=chart>

حيث أن المتغيران X و Y لهما حرف منخفض i و t حيث تمثل المقاطع ب $i = 1, 2, \dots, N$ والفترات الزمنية ب $t = 1, 2, \dots, T$ ، وإذا كانت العينة تتكون من T فترة زمنية ثابتة لجميع الوحدات المقطعية، أو بكلمات أخرى، تسمى مجموعة البيانات الكاملة لدولتين خلال الزمن بمجموعة البيانات المتوازنة *balanced*، وعندما نفقد أي مشاهدة لفترة زمنية لبعض الوحدات المقطعية تصبح تسمى بسلاسل البيانات المقطعية الزمنية غير المتوازنة *unbalanced* panel¹⁷.

III 1-3 - طرق تقدير نموذج سلاسل البيانات المقطعية الزمنية

يمكن تقدير نموذج سلاسل البيانات المقطعية الزمنية باستخدام ثلاث نماذج مختلفة :

أولاً: نموذج الإنحدار التجميعي (Pooled Regression Model): يسمى بطريقة تقدير المربعات الصغرى (أو الإنحدار) المجمع *pooled OLS* في ظل مبدأ عدم وجود فروقات بين مصفوفة البيانات المقطعية التي بعدها (N)، وبعبارة أخرى طريقة تقدير نموذج الثابت العادي a_0 لجميع المقاطع (الدول مثلاً) تعني عدم وجود اختلاف بين المقاطع المقدرة وإفترض تجانس مجموعة البيانات. كما نجد كذلك نماذج التأثيرات الفردية التي تفترض أن النماذج المقدرة تختلف باختلاف الأفراد فقط في قيمة الثابت $a_{0i} = a_0 + a_i$ ، حيث سنميز بين حالتين، نموذج التأثيرات الثابتة (التأثير الفردي ثابت بمرور الزمن)، ونموذج التأثيرات العشوائية (الحد الثابت هو متغير عشوائي)¹⁸.

ثانياً: نموذج التأثيرات الثابتة (Fixed Effect Model): يمكن كتابة نموذج التأثيرات الثابتة الفردية للبيانات المقطعية الزمنية على النحو التالي:

$$y_{it} = a_{0i} + a'x_{it} + \varepsilon_{it}$$

y_{it} : المتغير التابع للفرد i في الفترة t .

x_{it} : شعاع k متغير مفسر $(x_{1it}, x_{2it}, \dots, x_{kit})$ ، و x_{kit} هي قيمة المشاهدة ل $k - i^e$ متغير مفسر للفرد i في الفترة t .

¹⁷ - خالد محمد السواعي، موضوعات متقدمة في القياس الاقتصادي، الطبعة الأولى، الدار العربية، لبنان، 2015، ص 374.

¹⁸ - Régis Bourbonnais, *Econométrie Cours et exercices corrigés*, 9^e édition, DUNOD, France, 2015, p355-p357

a_{0i} : المعلمة الثابتة للفرد i .

a' : قيم k معلمة ل k متغير مفسر، حيث $a' = (a_1, a_2, \dots, a_k)$.

ε_{it} : العنصر العشوائي.

إن طريقة تقدير معالم النموذج متعلقة ببنية العنصر العشوائي:

- إذا كانت الأخطاء متجانسة وغير مرتبطة بالبعد الزمني
 $Cov(\varepsilon_{it}, \varepsilon_{it'}) = 0$ حيث $t \neq t'$ والبعد الفردي $Cov(\varepsilon_{it}, \varepsilon_{jt}) = 0$ حيث $i \neq j$ وفي هذه الحالة : نستخدم طريقة المربعات الصغرى العادية (MCO) على المتغيرات الوهمية LSDV أو طريقة Within.

- إذا كانت الأخطاء متجانسة و/ أو مرتبطة مع البعد الزمني لكن مستقلة عن البعد الفردي في هذه الحالة نستخدم طريقة المربعات الصغرى المعممة (MCG) على المتغيرات الوهمية LSDV أو طريقة Within.

ثالثا: نموذج التأثيرات العشوائية (Random Effect Model): يفترض نموذج التأثيرات العشوائية أن العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات التفسيرية ليست ثابتة وإنما عشوائية، وأن التأثير الفردي لم يعد ممثل بالمعلمة الثابتة a_{0i} ، بل أصبح ممثلا بالمتغير عشوائي.

والعنصر العشوائي يكتب على النحو التالي: $\varepsilon_{it} = a_{0i} + \lambda_t + v_{it}$ حيث المعلمة a_{0i} تمثل التأثيرات العشوائية الفردية، المتغير العشوائي λ_t يمثل التأثيرات الزمنية المتطابقة لكل الأفراد، v_{it} هو حد الخطأ الذي يكون متعامد مع التأثيرات الفردية والزمنية.

بالإضافة إلى ذلك، نقوم بوضع الفرضيات التالية المتعلقة بالمتغيرات العشوائية a_{0i} ، λ_t و v_{it} : التوقع الرياضي معدم، متجانسة، الاستقلالية الزمنية، والتعامد بين المكونات الثلاثة.

في الحالة العادية، لا يوجد التأثير الزمني أي ($\lambda_t = 0$)، إذا نموذج التأثير العشوائية يكتب كما يلي:

$$y_{it} = a_{0i} + a'x_{it} + \varepsilon_{it} \text{ مع } \varepsilon_{it} = a_{0i} + v_{it}$$

وبالتالي فإن $y_{it} = a_{0i} + a'x_{it} + a_{0i} + v_{it}$ ، والمعامل a_0 هو معامل ثابت متطابق لكل الأفراد.

III- 1- 4 - المفاضلة بين النماذج

للمفاضلة بين النماذج الساكنة لسلاسل البيانات المقطعية الزمنية سنستخدم عدة اختبارات كالتالي:

للمفاضلة بين نموذج التأثيرات الثابتة والنموذج التجميعي سنستخدم اختبار الأثر الثابت (Redundant Fixed Effects Tests)، وللمفاضلة بين نموذج التأثيرات العشوائية ونموذج الانحدار التجميعي سنستخدم اختبار مضاعف لغرانج للتأثيرات العشوائية Lagrange Multiplier Tests for Random Effects، أما المفاضلة بين نموذج التأثيرات العشوائية ونموذج التأثيرات الثابتة سنستخدم اختبار هوسمان Hausman Test.

IV- النتائج التطبيقية لتقدير نماذج سلاسل البيانات المقطعية الزمنية

IV- 1 - تقدير النماذج الساكنة لسلاسل البيانات المقطعية الزمنية

سنقوم بتقدير النماذج الثلاثة لسلاسل البيانات المقطعية الزمنية: نموذج الانحدار التجميعي، نموذج التأثيرات الثابتة و نموذج التأثيرات العشوائية.

الجدول رقم (01): نتائج تقدير النماذج الساكنة لحزم بيانات السلاسل الزمنية المقطعية

المتغير التابع: GDP النمو الاقتصادي (النتائج المحلي الإجمالي)					
الفترة من 1990 إلى 2018 T=29 N=03 مجموع المشاهدات : 87 = 03 * 29					
المعلومات	نموذج التجميعي (PRM)		نموذج التأثيرات الثابتة (FEM)		نموذج العشوائية (REM)
	قيمة المعلمة	مستوى المعنوية	قيمة المعلمة	مستوى المعنوية	قيمة المعلمة
Constante	.01E+104	.00000	.06E+103	.00010	.39E+103
NUS	.10E+091	.00000	.46E+091	.00000	.34E+091
R-squared	.5013700		.5685590		.3262120
Adjusted R-squared	.4955040		.5529650		.3182850
Prob(F-statistic)	.00000		.00000		.00000

المصدر: من إعداد الباحثان بناء على مخرجات برنامج Eviews.9 (انظر الملحق)

IV- 2 - المفاضلة بين النماذج المقدرة

أولاً: المفاضلة بين نموذج التأثيرات الثابتة والنموذج التجميعي

- اختبار الأثر الثابت (اختبار نسبة الاحتمال الأعظم)

الجدول رقم (02): Redundant Fixed Effects Tests:

Redundant Fixed Effects Tests
Equation: Untitled
Test cross-section fixed effects

Effects Test	Statistic	d.f.	Prob.
Cross-section F	6.462852	(2,83)	0.0025
Cross-section Chi-square	12.591803	2	0.0018

المصدر: من إعداد الباحثان، مخرجات البرنامج 9.0 Eviews

بالنظر إلى الجدول رقم (02) نجد أن إحصائية Cross-section F =

0.0025 أقل من 0.05 أي لها معنوية إحصائية مما يجعلنا نرفض فرضية العدم

H0 بعدم وجود التأثيرات الثابتة بالنسبة للمقاطع (الحدود الثابتة متساوية

لجميع الدول أي نموذج الانحدار التجميعي هو الملائم) ونقبل الفرضية البديلة

H1 وجود التأثيرات الثابتة بالنسبة للمقاطع أي أن النموذج الملائم هو نموذج

التأثيرات الثابتة

ثانياً: المفاضلة بين نموذج التأثيرات العشوائية ونموذج الانحدار التجميعي

- اختبار مضاعف لغرانج لتأثيرات العشوائية

الجدول رقم (03): Lagrange Multiplier Tests for Random Effects

Lagrange multiplier tests for Random Effects
Null hypotheses: No effects
Alternative hypotheses: Two-sided (Breusch-Pagan) and one-sided
(all others) alternatives

	Cross-section	Test Hypothesis Time	Both
Breusch-Pagan	7.725202 (0.0054)	17.17833 (0.0000)	24.90353 (0.0000)
Honda	2.779425 (0.0027)	4.144675 (0.0000)	4.896078 (0.0000)
King-Wu	2.779425 (0.0027)	4.144675 (0.0000)	3.755330 (0.0001)
Standardized Honda	5.831081 (0.0000)	4.234637 (0.0000)	1.615986 (0.0530)
Standardized King-Wu	5.831081 (0.0000)	4.234637 (0.0000)	3.355111 (0.0004)
Gourierieux, et al.*	—	—	24.90353 (< 0.01)

*Mixed chi-square asymptotic critical values:
1% 7.289
5% 4.321
10% 2.952

المصدر: من إعداد الباحثان، مخرجات البرنامج 9.0 Eviews

بالنظر إلى الجدول رقم (03) نجد أن معظم اختبارات مضاعف لاغرنج (Lagrange multiplier) والتي هي هنا (Breusch-Pagan, Honda, King-Wu, Standardized Honda, Standardized King-Wu, Gourierieux, et al.) لها معنوية إحصائية إلا اختبار Standardized Honda ليس له معنوية إحصائية، مما يجعلنا نرفض فرضية العدم H_0 بعدم وجود التأثيرات العشوائية بالنسبة للمقاطع والزمن معا (الحدود العشوائية متساوية لجميع الدول أي نموذج الانحدار التجميعي هو الملائم) ونقبل الفرضية البديلة H_1 وجود التأثيرات العشوائية بالنسبة للمقاطع والزمن أي أن النموذج الملائم هو نموذج التأثيرات العشوائية.

وهنا نلجأ إلى اختبار ثالث هو اختبار هوسمان للاختيار ما بين نموذجي التأثيرات الثابتة والعشوائية.

ثالثاً: المفاضلة بين نموذج التأثيرات العشوائية ونموذج التأثيرات الثابتة

الجدول رقم (04): Hausman Test

Correlated Random Effects - Hausman Test
Equation: Untitled
Test cross-section random effects

Test Summary	Chi-Sq. Statistic	Chi-Sq. d.f.	Prob.
Cross-section random	0.977431	1	0.3228

المصدر: من إعداد الباحثان، مخرجات البرنامج Eviews 9.0

من خلال الجدول رقم (04) اختبار هوسمان (Hausman Test) نلاحظ أن مستوى المعنوية تساوي 0.3228 أكبر من 0.05 وبالتالي نقبل الفرضية العدم معنوية H_0 أي أن نموذج التأثيرات العشوائية متنسق وفعال، وبالتالي نختار نموذج التأثيرات العشوائية كنموذج ملائم.

الجدول رقم (05): تقدير نموذج التأثيرات العشوائية

Dependent Variable: GDP
Method: Panel EGLS (Cross-section random effects)
Date: 09/08/19 Time: 08:57
Sample: 1990 2018
Periods included: 29
Cross-sections included: 3
Total panel (balanced) observations: 87
Swamy and Arora estimator of component variances

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3.39E+10	1.29E+10	2.625215	0.0103
NUS	1.34E+09	2.08E+08	6.414170	0.0000
Effects Specification				
		S.D.	Rho	
Cross-section random		1.93E+10	0.2387	
Idiosyncratic random		3.44E+10	0.7613	
Weighted Statistics				
R-squared	0.326212	Mean dependent var	2.16E+10	
Adjusted R-squared	0.318285	S.D. dependent var	4.17E+10	
S.E. of regression	3.44E+10	Sum squared resid	1.01E+23	
F-statistic	41.15250	Durbin-Watson stat	0.170954	
Prob(F-statistic)	0.000000			
Unweighted Statistics				
R-squared	0.477430	Mean dependent var	6.85E+10	
Sum squared resid	1.19E+23	Durbin-Watson stat	0.144505	

المصدر: من إعداد الباحثان، مخرجات البرنامج Eviews 9.0

IV- 3 - مناقشة النتائج

من خلال نتائج تقدير نموذج التأثيرات العشوائية لسلاسل البيانات المقطعية الزمنية (الجدول رقم (05)) نلاحظ أن:

- القيمة الاحتمالية بالنسبة للحد الثابت c، تساوي 0.0103، أقل من 0.05، وبالتالي نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 أي أن هذه المعلمة لها معنوية إحصائية خلافا للصفر عند مستوى دلالة 5%. حيث تشير معلمة الحد الثابت إلى أنه عندما تكون كل قيم المتغيرات المضرة معدومة فإن الناتج المحلي الإجمالي لدول شمال إفريقيا يكون في حدود $3.39 \times 10^{+10}$.

- القيمة الاحتمالية لمعلمة سعر الصرف NUS تساوي 0.0000 أقل من 0.05، وبالتالي نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 أي أن هذه المعلمة لها معنوية إحصائية خلافا للصفر عند مستوى دلالة 5%، وأن هناك علاقة موجبة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي، أي أن سعر الصرف له تأثير معنوي طردي على النمو الاقتصادي للجزائر، تونس والمغرب.

- قيمة معامل التحديد تعتبر ضعيفة أي $R^2 = 0.3262$ ، مما يدل على أن هناك جودة ضعيفة للتوفيق والارتباط، وأن القدرة التفسيرية للنموذج ضعيفة وهذا ما يؤكد معامل التحديد المصحح $\bar{R}^2 = 0.3182$ ، وأن سعر الصرف يفسر النمو الاقتصادي للجزائر، تونس، والمغرب بنسبة 32.62%.

- النموذج له معنوية إحصائية كلية لأن القيمة الاحتمالية لإحصائية فيشر تساوي 0.0000 أقل من 0.05 ، وبالتالي نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 أي أن النموذج مقبول إحصائيا عند مستوى دلالة 5%.

V- الخاتمة:

حاولنا في هذا الدراسة اختبار تأثير تقلبات سعر الصرف على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا دراسة حالة الجزائر تونس والمغرب خلال الفترة 1990 إلى غاية 2018 ، حيث تطرقنا الى أهم المفاهيم النظرية لسعر الصرف، إضافة الى تحليل العلاقة بين سعر الصرف والنمو الاقتصادي للدول محل الدراسة، كما قمنا بدراسة قياسية من خلال تقدير نماذج البيانات الزمنية المقطعية: نموذج الانحدار التجميعي، نموذج التأثيرات الثابتة، نموذج التأثيرات العشوائية، ومن خلال اختبارات الإحصائية للمفاضلة بين النماذج الثلاثة اتضح لنا أن نموذج التأثيرات الثابتة هو الملائم، حيث خلصت الدراسة إلى أن:

- إن سعر الصرف له تأثير معنوي طردي على النمو الاقتصادي لدول شمال إفريقيا (الجزائر، تونس، والمغرب)؛

- أن سعر الصرف يفسر النمو الاقتصادي للجزائر، تونس والمغرب بنسبة ضعيفة ب 32.62%، وهذا راجع إلى وجود متغيرات أخرى تؤثر على النمو الاقتصادي:

● بالنسبة للجزائر لا يتأثر النمو الاقتصادي تأثرا مباشرا من التقلبات الحاصلة في سعر الصرف وإنما الذي يؤثر بقوة هو التقلبات في أسعار النفط لأن الجزائر لا تزال تعاني من التبعية النفطية وهو ما أكدته انخفاض معدلات النمو في السنوات الأخيرة بعد سنة 2014؛

● اما بالنسبة لتونس والمغرب للتقلبات الحاصلة في سعر الصرف لها تأثير مباشر على نموها الاقتصادي وخاصة تونس، ولعل ذلك راجع الى طابع البنية الاقتصادية للدولتين وخاصة اعتمادهما على السياحة كمورد أساسي، بالإضافة الى وجود متغيرات أخرى لها أثر كبير كذلك على النمو الاقتصادي مثل عدم الاستقرار السياسي وارتفاع الدين الحكومي في السنوات الأخيرة للاقتصاد التونسي، والاعتماد على عائدات الفلاحة والصناعات التحويلية في الاقتصاد المغربي.

ملحق الجداول والأشكال البيانية

الجدول رقم (06): تقدير نموذج الانحدار الجدول رقم (07): تقدير نموذج التأثيرات

الثابتة

التجميعي

Dependent Variable: GDP
Method: Panel Least Squares
Date: 09/08/19 Time: 08:55
Sample: 1990 2018
Periods included: 29
Cross-sections included: 3
Total panel (balanced) observations: 87

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3.06E+10	7.33E+09	4.178013	0.0001
NUS	1.46E+09	2.44E+08	5.985923	0.0000

Effects Specification

Cross-section fixed (dummy variables)

R-squared	0.568559	Mean dependent var	6.85E+10
Adjusted R-squared	0.552965	S.D. dependent var	5.15E+10
S.E. of regression	3.44E+10	Akaike info criterion	51.40618
Sum squared resid	9.83E+22	Schwarz criterion	51.51956
Log likelihood	-2232.169	Hannan-Quinn criter.	51.45183
F-statistic	36.45951	Durbin-Watson stat	0.184279
Prob(F-statistic)	0.000000		

Dependent Variable: GDP
Method: Panel Least Squares
Date: 09/08/19 Time: 08:50
Sample: 1990 2018
Periods included: 29
Cross-sections included: 3
Total panel (balanced) observations: 87

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	4.01E+10	4.98E+09	8.047960	0.0000
NUS	1.10E+09	1.19E+08	9.244840	0.0000

R-squared	0.501370	Mean dependent var	6.85E+10
Adjusted R-squared	0.495504	S.D. dependent var	5.15E+10
S.E. of regression	3.66E+10	Akaike info criterion	51.50494
Sum squared resid	1.14E+23	Schwarz criterion	51.56162
Log likelihood	-2238.465	Hannan-Quinn criter.	51.52776
F-statistic	85.46707	Durbin-Watson stat	0.137261
Prob(F-statistic)	0.000000		

قائمة المراجع:

الكتب:

- 1- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السادسة، 2007.
- 2- خالد محمد السواعي، موضوعات متقدمة في القياس الاقتصادي، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، 201.
- 3- عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2006.
- 4- عرفان تقي الحسني، التمويل الدولي، دار مجدلاوي للنشر، عمان، 1999.

مقال في مجلة:

- 1 - شرقق سمير، قحام وهيبة، نظام سعر الصرف والنمو الاقتصادي الجزائري خلال الفترة 1980 - 2014، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 06، 2016.
- 2 - عمران بشراير، مراد تهتان، أثر أنظمة الصرف على النمو الاقتصادي في الدول العربية مع إشارة خاصة لحالة الجزائر، دراسة تحليلية قياسية

باستخدام نماذج بانيل (Panel Data)، المجلة المغاربية للاقتصاد والتسيير،
العدد 01، 2015.

3 - كبداني سيدي أحمد، قاسم محمد فؤاد ، تأثير أنظمة سعر الصرف
على النمو الاقتصادي لمجموعة من دول MENA باستعمال معطيات
Panel وتقنية شعاع الانحدار الذاتي VAR ، مجلة أداء المؤسسات
الجزائرية، العدد 03، 2013.

4 - لويس.أ.ف كاتاو، لماذا أسعار الصرف الحقيقية، مجلة التمويل
والتنمية، المجلد 44، العدد3، 2007.

مواقع الانترنت:

1- مصطفى بابكر، سياسات سعر الصرف، المعهد العربي للتخطيط، www.arab-opi.org/course/30/pdf/p5625-9.pdf، 2019/05/27.

2 - <https://data.albankaldawli.org/country/algeria?view=chart>

رسائل جامعية:

1 -تومي ربيعة،" نمذجة سعر الصرف في المدى الطويل باستعمال طرق التكامل
المشترك"، رسالة ماجستير، فرع الاقتصاد القياسي، كلية العلوم الاقتصادية
وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 200- 2001.

2 -جبوري محمد ، تأثير أنظمة أسعار الصرف على التضخم والنمو
الاقتصادي - دراسة نظرية وقياسية باستخدام بيانات بانل -، أطروحة
مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص:
نقود، بنوك ومالية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم
التجارية ، جامعة تلمسان ، 2013.

المرجع باللغة الأجنبية:

1 - Philippe d'arvisenet, Jean pierre petit, *économie internationale la place des banques*, dunod, paris, 1999.

2 -Régis Bourbonnais, *Econométrie Cours et exercices corrigés*, 9^e édition, DUNOD, France, 2015.



أثر التنظيم القانوني على حرية التعاقد في مجال التأمينات دراسة على ضوء قوانين التأمين الجزائرية

The Impact Of The Legal Regulation On The Freedom Of Contracting In The Field Of Insurance A Study Based On The Algerian Insurance Laws

بابا عمي الحاج أحمد

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية

babaammi.hadjahmed@univ-ghardaia.dz

تاريخ القبول: 2020-05-22

تاريخ الاستلام: 2019-07-19

ملخص -

يُمثل عقد التأمين مجالا خصبا لانحدار مبدأ سلطان الإرادة، تاركا المجال للتدخل التشريعي للحد من انفراد الطرف القوي في صياغة و نمذجة عقد التأمين، وكذا إلزام المُشرع المتعاقدين على إبرام أنواع معينة من التأمين، فيُجبر المتعاقد على الالتزام، مثل تأمينات المسؤولية، التي صارت من ضروريات الحياة وأسلوبا متطورا لتعويض الأضرار، وقد يفقد كذلك المتعاقدان الحرية في تحديد مضمون العقد مثل التأمين الإلزامي على حوادث السيارات الذي نظمهُ المشرع بكل تفاصيله، ويهدف المشرع بتدخله في عقد التأمين، إلى تنظيم العقد وتحديد محتواه تنظيميا قانونيا مباشرا، على مستوى مضمون التزامات وحقوق أطراف العقد بحيث لا يُترك مجال كبير للمتعاقدين في فرض شروطهم، وهذا وقاية من الشروط التعسفية، وكذا خدمة لمصالح اقتصادية ضرورية، فالعقد في العصر الحديث يستمد قوته التنفيذية من القانون ذاته، وأصبح محتوى العقد نفسه أكثر فأكثر توجهه أحكام آمرة، وانطلاقا مما سبق حاولنا في هذا البحث التطرق لدور مبدأ سلطان الإرادة، ومعرفة مظاهر القيود الواردة عليه، وأسقطنا المعالجة على عقد الإلزامي على المسؤولية من حوادث المركبات.

الكلمات المفتاحية -

سلطان الإرادة، عقد التأمين، التنظيم القانوني، التفاوض

Summary –

Insurance Contract Is A Fertile Field For The Will Power Principle, Leaving Place For The Legislative Intervention To Put An End To The Individual Drafting And Modeling Of The Insurance Contract By The Strong Party. The Legislator Also Obligates Contracting Parties To Conclude Specified Types Of Insurance. Thus, The Contractor Is Obligated To Comply, It Is The Case Of The Liability Insurances That Deem A Necessity Of Life And A Sophisticated Way Of Compensating Damages. Contractors May Also Lose The Freedom To Determine The Contents Of The Contract, As For The Compulsory Car Accident Insurance Regulated By The Legislator In All Its Details. The Legislator Aims By His Intervention In The Insurance Contract To Regulate The Contract And Determine Its Legal Content Directly Concerning The Contracting Parties Commitments And Rights, So That To Not Leave Much Gap To The Contractors To Impose Their Terms. The Aforementioned Proceedings Are Undertaken In Order To Insure A Protection Against Arbitrary Conditions, As Well As To Serve The Necessary Economic Interests, Given That The Contract In The Modern Era Derives Its Executive Power From The Law Itself, And The Content Of The Contract Itself Becomes More And More Directed By Jus Cogens. We Tried From The Aforesaid Research To Tackle The Role Of The Power Will Principle, To Know The Restrictions Aspects Contained Therein, And We Focused The Study On The Mandatory Contract Related To Car Accidents Liability.

Keywords -

Will Power, Insurance Contract, Legal Regulation, Negotiation

مقدمة

إن نظرية حرية الإرادة جعلت العقد كيانا قائما بذاته يضم ما اتفق عليه الطرفان والتزموا به، مُستمدًا قوته الإلزامية تجاههم انطلاقًا من التوافق والالتزام الحاصلين، ولكن ظهرت مع الزمن والتطور الحاصل في التعامل التجاري والمالي حدود كثيرة لذلك السلطان، فاضطر إما رضا أو جبرا إلى الانضواء والانكفاء ضمنها، حيث أنه لم يعد مطلقا كما خيل للمنظرين في عُرْ انطلاقه.

إذ أظهرت التطورات الحديثة أن المساواة قلما تتحقق، فيوجد دائما فريق يتمتع بموقع اقتصادي أقوى من الفريق الآخر، فيُملي شروطه إلى درجة إلزامه إما على التعاقد مع الإذعان الكامل وإما عدم التعاقد بالرغم من حاجته لذلك، ولقد أصبح الخضوع لمبدأ سلطان الإرادة التزاما أخلاقيا وأدبيا أكثر منه قانونيا، فالعقد في العصر الحديث يستمد قوته التنفيذية من القانون ذاته، وأصبح محتوى العقد نفسه أكثر فأكثر توجهه أحكام آمرة¹.

ويمثل عقد التأمين مجالا خصبا لانحدار مبدأ سلطان الإرادة، تاركا المجال للتدخل التشريعي للحد من سيطرة الطرف القوي في صياغة و نمذجة عقد التأمين، وكذا إلزام المشرع المتعاقدين على إبرام أنواع معينة من التأمين، فيُجبر المتعاقد على الإلتزام، مثل تأمينات المسؤولية، التي صارت من ضروريات الحياة ومن مظاهر جماعية التعويض، وأكثر من ذلك قد يفقد المتعاقدان

¹ - مصطفى العوجي، القانون المدني، الجزء الأول العقد، طبعة 6، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2016، ص 113 وانظر حامق ذهبية، النظرية العامة للعقد تصور جديد، مجلة حوليات جامعة الجزائر، عدد خاص بملتقى القانون المدني بعد أربعين سنة، العدد 05، 2016، ص 77 وترى الأستاذة أن المشرع الجزائري لم يجعل المبادئ الموروثة عن القانون الفرنسي القاعدة الوحيدة لتنظيم العلاقات العقدية، فقد ورد عليها استثناءات مهمة، تتمثل في تكريس نظرية الظروف الطارئة التي تؤدي على إعادة النظر في القوة الإلزامية للعقد ونظرية الاستغلال التي أدخلت مفهوم التوازن العقدي وكذا نظام التعبير عن الإرادة الذي أضفى الطابع الموضوعي للعقد

الحرية في تحديد مضمون العقد مثل التأمين الإلزامي على حوادث السيارات الذي نظمته المشرع بكل تفاصيله.²

ويهدف المشرع بتدخله في عقد التأمين تنظيم العقد وتحديد محتواه تنظيمًا قانونيًا مباشرًا على مستوى مضمون التزامات وحقوق أطراف العقد بحيث لا يُترك مجال كبير للمتعاقدين في فرض شروطهم، وهذا وقاية من الشروط التعسفية، وكذا خدمة لمصالح اقتصادية ضرورية.³

من هنا نتساءل عن دور مبدأ سلطان الإرادة في عصرنا الحالي وما هي مظاهر القيود الواردة عليه ؟ وكذلك فيما يخص عقد التأمين نتساءل عن حدود تدخل المشرع الجزائي لتنظيم عقود التأمين المتنوعة ؟ وهل يُمكن اعتبار عقد التأمين الإلزامي على حوادث سيارات عقدا أم نظاما قانونيا ؟

وهل وفق المشرع في تحقيق التوازن العقدي بين أطرافه ؟ و للإجابة على ما سبق، سنتطرق لدور مبدأ سلطان الإرادة في التعاقد والقيود الواردة عليه (المبحث الأول)، ثم نبحث مدى توفر حرية التعاقد في عقد التأمين، وحدود تدخل المشرع لتنظيمه (المبحث الثاني)

المبحث الأول : أثار مبدأ سلطان الإرادة على التعاقد والقيود الواردة عليه

المطلب الأول : أثار مبدأ سلطان الإرادة

المطلب الثاني : القيود الواردة على مبدأ سلطان الإرادة

المبحث الثاني : حدود تدخل المشرع لتنظيم عقد التأمين

المطلب الأول : الصفة الأمرة للنصوص القانونية المنظمة لعقد التأمين

المطلب الثاني : تنظيم المشرع لعقد التأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية

المبحث الأول: أثار مبدأ سلطان الإرادة على التعاقد والقيود الواردة عليه

المطلب الأول: أثار مبدأ سلطان الإرادة

² - آلان بينابنت، القانون المدني (الموجبات - الالتزامات)، ترجمة منصور القاضي المؤسسة العلمية للدراسات، ط1 بيروت لبنان، 2011، ص 79

³ - محمد الهيني، الحماية القانونية والقضائية للمؤمن له، دار الأمنية للنشر، ط2، الغرب، 2010، ص 28

من المسلمات في الفقه القانوني، أن الإرادة هي أساس التصرفات القانونية، وهي المصدر الرئيسي للالتزامات، سواء الناتجة عن إرادة منفردة ، أو مقترنة بإرادة أخرى، وهذا مُستنتج من تعريف التصرف القانوني أنه : اتجاه الإرادة إلى إحداث أثر قانوني، وقد يكون هذا إنشاء التزام، أو تعديله أو نقله ، أو إنهائه وكذلك من تعريف العقد بأنه توافق إرادتين أو أكثر على إحداث اثر قانوني، ويقصد بمبدأ سلطان الإرادة أن إرادة الشخص حرة ولها سلطة مطلقة في إبرام ما شاءت من العقود بشرط ألا تتعارض هذه الحرية مع مصالح الجماعة.⁴

ما سبق نجد أن مبدأ سلطان الإرادة يساهم في ثلاث مراحل في التعاقد هي:

الفرع الأول : حرية التعاقد أو عدم التعاقد

بحيث أن الشخص حر في ألا يتعاقد وهو حر في ألا يكون مدينا أو دائئا، والعكس صحيح إذ تنص المادة 106 من القانون المدني " العقد شريعة المتعاقدين فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقررها القانون" وبالتالي متى انعقد العقد خاليا من عيوب الإرادة التزم كل أطرافه بتنفيذه، ضمنا لاستقرار المعاملات، كما أن تطبيق أحكام العقد بمثابة تطبيق القانون ، لأنه لهما نفس القوة الإلزامية، كما ونشير إلى أن مبدأ حسن النية ومبدأ استقرار العلاقات يفرض احترام أطراف العقد للالتزامات التي اقروها بأنفسهم، إذ أن تنفيذ الالتزامات رغم مبدأ سلطان الإرادة يبقى التزاما أخلاقيا وأدبيا كدرجة أولى، وإذا وجد امتناع يتدخل القانون كدرجة ثانية للإجبار على التنفيذ.⁵

وفي هذا الصدد وبما أن العقد شريعة المتعاقدين لا يجوز تعديله بإرادة منفردة وهذا ما ذهبت إليه محكمة العليا في حكم صادر بتاريخ 9 مارس 1999 إذ

⁴ -عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، نظرية الالتزام بوجع هام، منشورات الحلبي الحقوقية، ج 1 ، ط3 ، لبنان، 2000، ص 153

⁵ - جاك غيستن، المطول في القانون المدني ، تكوين العقد ، ترجمة منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط 2، لبنان ، 2008 ، ص 37، وأنظر بوفلجة ، دور الإرادة في المجال التعاقد ، رسالة ماجستير ، جامعة تلمسان، 2007 ، ص 36

قضت بما يلي " يتبين من الحكم المطعون فيه ووثائق الدعوى أن المطعون ضده رُسِمَ بموجب قرار تثبيت رقم 805 في منصب سائق آلة الصقل ابتداء من 1990/02/21 وتم تحويله إلى ورشة أخرى كعامل يدوي بسيط ابتداء من 1995/05/29 ورفض ذلك حيث من الثابت فقها وقضاء إن التغيير في وظيفة العامل لا تتم إلا بناء على الإرادة المشتركة للطرفين، حيث لم يثبت للمستخدمة صلاحية تعديل شروط العقد فرديا.⁶

الفرع الثاني : حرية أشكال التعاقد

حيث مادامت الإرادة موجودة فلا أهمية تذكر للشكل الذي تُعبر فيه عنها، إذ معظم العقود في ضل مبدأ حرية سلطان الإرادة تكون رضائية، ومنها عقد التامين، إلا أن التطورات السريعة في مختلف نواحي الحياة، وتعدد الناحية العملية، حول الكثير من العقود إلى عقود شكلية، أو عينية، وفرض هذا التحول إما الطرف القوي في التعاقد، أو المشرع لضرورات النظام العام الاقتصادي و الاجتماعي وحماية الطرف الضعيف.⁷

⁶ - قرار رقم 170077، صادر في 09 مارس 1999، الغرفة الاجتماعية، غير منشور، مشار إليه في المرجع نفسه.

- وقد ظهر حديثا ما يسمى بقواعد النظام العام الاجتماعي (Lordre public social) ، وتظهر جليا في قانون العمل 11/90 إذ نجد أن معظم نصوصه القانونية أمرت تهدف لحماية الأجير، فنجد فيه حدودا أدنى لا يجوز النزول عليها في الأجر والعطل... الخ، فقانون العمل يطلق عليه تسمية القانون الاجتماعي لأنه يهدف إلى تحقيق الأمن الاجتماعي وتوفير العدالة الاجتماعية عن طريق تنظيم العلاقات بين العمال و أرباب العمل، وتحديد حقوق وموجبات كل منهما بشكل عادل يضمن عدم حدوث صراع طبقي ويحمي الفريق الضعيف في العقد، للتفصيل أنظر هانية محمد علي فقيه، الرقابة القضائية على عقود الإذعان، ط1، منشورات الحلبي، لبنان، 2014، ص 64.

⁷ - يرى الدكتور علي فيلاي أن النظام العام الاجتماعي هو الوجه الثاني للنظام العام الاقتصادي و وجهه الأول هو النظام العام الاقتصادي التوجيهي ، ويتلخص مضمون النظام العام الاقتصادي في فكرتين تعكسان العوامل التي تتأرجح بينهما الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فأحيانا يكون المجتمع في حاجة إلى توجيه وتسيير الفرد، فيجبر على المساهمة في غاية اقتصادية واجتماعية لا يرغب فيها، وأحيانا أخرى يكون

الفرع الثالث : حرية محتوى العقد

لا أهمية تذكر لاقتصاد العقد و توازنه الموضوعي، لأن الفعل الوحيد المقبول به من الفريقين يثبت أنه يتوافق مع مصلحتيهما، فالدولة لا تستطيع أن تكون بديلة عن الأفراد في تقديرهم للصحيح بالنسبة إليهم، فالأطراف أحرار في تضمين عقودهم ما شاءوا من الشروط التي تحقق مصالحهم، حيث أن كل طرف يسعى إلى تحقيق مصالحه التي هو أعلم بها وأن التوازن بين المصالح المختلفة سيتوفر من خلال الشروط التي اقروها، أي أن تحقيق حرية التعاقد لدى المتعاقدين وسعي كل طرف لتحقيق مصالحه هو ما يحقق العدالة بين طرفي العقد انطلاقاً من مبدأ سلطان الإرادة.⁸

على أساس الآثار السابقة جاءت نشأة عقد التامين فكانت حرية الفرد أساس للوجود الاجتماعي والقانوني، ولم يكن مفهوم القانون سوى الحرية الأولية السائدة لكل شخص، وفي ظل هذا المبدأ لم يكن هناك من مشكلة خاصة يتعين بحث حلها في التصورات العليا للعدالة والاعتبارات الاجتماعية، ذلك أن كل التزام أو تعهد عقدي مشروع وعادل، وأن الإرادة الفردية تملك في مجال القانون الخاص قدرة خلاقة حقيقية في تكوين التصرف القانوني وتحديد آثاره وكل عقد أبرم بحرية هو عقد عادل أي كان نطاقه ويقتصر دور القاضي عند

الفرد في حاجة إلى الحماية من اضطهاد الأقوياء، فتوفر له، وفيما يخص النظام العام الاجتماعي الذي يسميه الدكتور بالنظام العام الاقتصادي الحمائي، فتهدف أحكامه إلى حماية بعض الفئات الاجتماعية الضعيفة اقتصادياً واجتماعياً، فتحت ضغط هذه الفئات بشتى الطرق تتكفل الدولة بحماية المصالح لجماعات محددة، منها مصالح العمال، والفلاحين، والمستأجرين، والمستهلكين... الخ، وتتم هذه الحماية إما بتنظيم العلاقات العقدية لحماية المتعاقدين الضعيف من التعسف، وإما بفرض بعض الواجبات أو بعض الأحكام على المتعاقدين لمنع الطرف القوي من التعسف. للتفصيل أنظر: -علي فياللي، الالتزامات النظرية العامة للعقد، موفم للنشر، الجزائر، 2010، ص 281، ص 285، ص 286، وانظر في تدخل الأحكام الأمرة في تنظيم العقود في فرنسا، الان بينابينت، مرجع سابق، ص 27

⁸ - جاك غيستان، مرجع سابق، ص 46 .

النزاع إلى التحقق من حرية إبرام العقد، أي عدم وجود عيوب الرضا لكلا الطرفين، فإن تحقق ذلك كان العقد مطابقاً للقانون.⁹

والإرادة أيضاً، هي أساس القوة الملزمة للعقد ومتى توافقت الإرادتان كان هذا بمثابة النظام الذي يخضع له المراكز القانونية، ويقتصر دور القاضي على تنفيذ ما اتفقت عليه إرادة الأفراد والتي هي كإرادة المشرع، وعلى الأخير ترك للإرادة الفردية كل شيء وفي هذه الحدود تتولى الإرادة تعيين حقوق والتزامات المتعاقدين وعليها أي الإرادة يتعين أن يبنى كل قرار قضائي،¹⁰ فإذا كانت عبارات العقد واضحة تعين على الطرفين تنفيذ العقد دون تغيير أو تأويل ويلزم القاضي أيضاً بالأخذ بالمعنى الظاهر لهذه العبارات، وهذا ما أكدته المادة 111 مدني جزائري " إذا كانت عبارة العقد واضحة فلا يجوز الانحراف عنها عن طريق تأويلها للتعرف على إرادة المتعاقدين.." ولذلك فمتى دل وضوح العبارة على إرادة الطرفين فإنه يعد تعبيراً صادقاً عن هذه الإرادة وهو ما قرره المحكمة العليا في قرار رقم 49174 المؤرخ في 1987/06/17 إذ قضى بما يلي " من المقرر قانوناً أن العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين أو للأسباب التي يقررها القانون، ومن ثم فإنه لا يجوز للقضاة أن يفسروا إرادة الأطراف الصريحة بما يتنافى معها"¹¹

إلا أنه إذا كان هذا الوضوح لا يكشف عن الإرادة الحقيقية للمتعاقدين فيمكن العدول عن هذا المعنى الظاهر إلى المعنى المقصود، ولكن المشرع في هذا المجال يلزم القاضي في تقديراته المختلفة بالرجوع إلى معطيات موضوعية كالعرف، والعدالة والثقة، ولن يتم تحقيق هذه العدالة العقدية الجديدة إلا بوضع تصور جديد للإرادة يكون أكثر خدمة وانسجام مع هذا الهدف، فلا تكون

⁹ - محمد الشرعان ، الخطر في عقد التامين، بدون دار نشر، القاهرة، 1984، ص 26

¹⁰ - لعشب محفوظ بن حامد، عقد الإذعان في القانون المدني الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1990، ص 9، ص 10، وأنضر جاك غيستان ، مرجع سابق، ص 48، ألان بينابينت، مرجع سابق، ص 26

¹¹ - قرار رقم 49174 المؤرخ في 1987/06/17، مجلة الاجتهاد القضائي المحكمة العليا، عدد رقم 01، 1992، ص 84

العبرة بالإرادة الباطنة كما يريد لها صاحبها، ولكن بالإرادة الباطنة كما يفهمها الغير، وهذا يتطلب ثقة متبادلة ونية حسنة بين المتعاقدين، فالإرادة التي يُعتد بها هي الإرادة الباطنة الخالية من كل غش والتي تتفق مع العرف، وظروف المعاملات، والثقة، وبالتالي فإن المشرع الجزائري لم يأخذ لا بالإرادة الباطنة ولا بالإرادة الظاهرة، وإنما يأخذ بما يسمى بالإرادة التي يمكن التعرف عليها، عند التعبير عنها.¹²

المطلب الثاني : القيود الواردة على مبدأ سلطان الإرادة

صاحب نهاية القرن التاسع عشر تغيرات في الظروف الاقتصادية والاجتماعية، بحيث أدى الإفراط في مبدأ الحرية التعاقدية إلى نتائج عكسية على معظم المتعاقدين، نظرا للقوة الاقتصادية الكبرى التي يتمتع بها أحد أطراف التعاقد نتيجة سلطته الاحتكارية فإن ذلك سمح له بأن يجعل من العقود التي يبرمها عقودا غير تفاوضية وأصبح العقد نموذجا موحدا يعده

¹² - علي فلاحي، مرجع سابق، ص 95 وص 96

- وهذا ما أكدته القانون المدني الفرنسي المادة 1156 وما يليها والمتعلقة بقواعد تفسير العقد خاصة القاعدة الأولى "يجب البحث عن نية الفريقين المشتركة بدلا من التوقف عند المعنى الحرفي للتعبير" إن هذه المادة مهمة إلى أقصى حد عمليا، خاصة بالالتزامات المتنازع فيها والتي تتعلق بالذمة المالية بشكل أساسي، ويتوقف كل شيء خارج الحالة التي يكون فيها الفريقان قد حددا بعد ذلك إرادتهما بملحق تفسيري، وعند بحث قضية الأساس في الظروف المتعلقة بكل حالة، بإمكانهم الاستعانة بجميع العناصر الخارجية عن العقد نفسه، كمحتوى المحادثات والمستندات الإعلانية والوضع المادي في آونة العقد، حتى العقود الأجنبية بالنسبة للفريقين إذا كانت تنير العقد، ومع أنه يقتضي البحث في آونة إبرام العقد، طالما أن أحد الفريقين لا يستطيع بعد ذلك تعديل تعهداته بتغيير الإرادة من جانب واحد، فلا شيء يمنع القاضي من أن يأخذ في الاعتبار سلوك الفريقين اللاحق، ذلك بأن الطريقة التي نفذوا بموجبها العقد توضح إرادتهما، وهذا ما ذهب إليه الغرفة المدنية الأولى في محكمة النقض الفرنسية في قرار صادر في تشرين الثاني سنة 1993، رقم 317، وبالتالي يؤخذ بالإرادة التي يترجمها الطرفان عمليا، أي يؤخذ بالسلوك المتخذ أثناء تنفيذ العقد، وبالتالي يكون التفسير في القانون الفرنسي يتم باللموس، أي البحث في النية التي يمكن أن تكون وليس بالنية التي يمكن أن يقصدها المتعاقد. ألان بينابينت، مرجع سابق، ص 205 وما بعدها

المحترف يملي بموجبه إرادته على كل راغب للتعاقد، فتحول العقد من أداة عدالة إلى أداة ضغط.¹³

حيث أصبح التحرير الأحادي الجانب للعقود النموذجية اليوم ضرورة في المعاملات الحديثة، كما أنه قد يكون خلاصة خبرة فنية وقانونية، وربما خبرة عملية ذات سوابق، وبالتالي فإن وضع هذه العقود له أهميته من جانب توفير الوقت في إعداد العقد في ظل التطورات الحديثة التي أضحت تتسم بالسرعة والوفرة، وسد القصور التشريعي عن حل المشكلات القانونية المتعلقة بالعقود، كما له أيضا أهميته من حيث توحيد الشروط الموضوعية، إلا أنه كثير من الفقه حاول اعتبار هذا التسلط الأحادي تعسفا في استعمال الحق، واتجه قسم آخر إلى اعتباره سلطة واقع.¹⁴

كما وقد شهدت المجتمعات الحديثة تطورا في المجال الاقتصادي والاجتماعي، أدى إلى تطور مهام الدولة التي أصبحت تتدخل في الميدان الاقتصادي وتتحكم في تسييره وتوجيهه، وحماية الفئات الضعيفة، وسبب هذا التدخل تأثيرا كبيرا على نظرية العقد عن طريق تدخل الدولة في مجال المعاملات التعاقدية للأفراد وذلك بتقييد إرادتهما من عدة جوانب، وأصبح الدولة تشارك إرادة الأطراف في تكوينه، وتحديد مضمونه، وقد يحل القانون ولو جزئيا محل إرادة الطرفين في تكوينه وتحديد مضمونه، وقد يستغني المشرع أحيانا عن فكرة العقد تماما.¹⁵

وقادت هذه التحولات إلى انتشار عقود الإذعان، مما تسبب في انحدار وانهايار مبدأ سلطان الإرادة فقد تجسد الانحدار في الاجتهاد القضائي أولا وفتح

¹³ - بودالي محمد، مكافحة الشروط التعسفية في العقود (دراسة مقارنة)، دار الفجر، ط1 القاهرة، 2007، ص 8، لعشب محفوظ بن حامد، مرجع سابق، ص14 ألان بينابينت، مرجع سابق، ص 28، جاك غيستان، مرجع سابق، ص 65

¹⁴ - رياحي أحمد، أثر التفوق الاقتصادي للمحترف في فرض الشروط التعسفية في القانون الجزائري والقانون المقارن، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد5، دون سنة نشر، ص 350، وانظر علي فيلال، مرجع سابق، هامش ص 72

¹⁵ - علي فيلال، مرجع سابق، ص 52

الباب لتدخل المحكمة في مراقبة محتوى العقد، عن طريق تفسير القاضي للعقد، والبحث عن الإرادة الحقيقية للمتعاقدين، ثم البحث عن وجود التوازن العادل للعقد أفسح المجال لتعديل اتجاه محتوى العقد بإلغاء شرط تعسفي أو تعديله لفرض التوازن،¹⁶ وتبع القضاء حركة تشريعية فظهرت القوانين الآمرة لحماية الطرف الضعيف في التعاقد ولم يعد الالتزام التعاقدي تابع من إرادة طرفيه فقط بل أصبح للدولة دور مهم في ذلك وعبر العميد Carbonnier عن ذلك بقوله " أن الالتزام يميل إلى أن يصبح حالياً، علاقة قانونية ثلاثية الأطراف وهم الدائن، المدين والدولة.¹⁷

ولذلك فقد حدد قانون العمل وقانون التأمين وقوانين الاستهلاك، من سيطرة مبدأ سلطان الإرادة في ثلاث مظاهر وهي :

¹⁶ - وقد احتدم النقاش الفقهي في فرنسا في مدى اعتبار البند التعسفي من النظام العام وإمكانية إثارته من طرف القاضي مباشرة، حيث لم يشر المشرع الفرنسي للطابع النسبي أو المطلق لبطلان الشروط التعسفية، فحاول الفقه الفرنسي البحث في هذه المسألة، معتبراً أن الأعمال التحضيرية لقانون حماية المستهلك تميل إلى اختيار البطلان المطلق كما أشار إليه المشروع التمهيدي حيث ورد فيه " أن بطلان البند التعسفي هو بطلان مطلق فهو بطلان يتعلق بالنظام العام الذي يمكن إثارته من كلي ذي مصلحة وبالتالي يستطيع القاضي إثارته عفواً " وقد أيد جانب من الفقه الفرنسي هذا الاتجاه حيث اعتبر أن الأخذ بالبطلان المطلق كجزء أكثر دقة، لأن ترك طلبه بيد المستهلك فقط يجعل من هذا البطلان جزاء غير فعال في الحقيقة، ففي غالبية الحالات يعتقد المستهلك بشرعية البند المذكور، ولذلك فهو لا يحتاج على تطبيقه " وهناك رأي آخر من الفقه الفرنسي مال بالأخذ بالبطلان النسبي على اعتبار أن المسألة تتعلق بمصلحة فردية وهي مصلحة المستهلك، أنظر في هذه الآراء لـ D.N.Bourgeais et j.calais auLOY et ch , giaume v مراجع مشار إليه عند - ريماء فرج مكي، تصحيح العقد - دراسة مقارنة - المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، ط1، 2011، ص 72

¹⁷ - محمد بودالي، أزمة القانون المدني في ظلّ اتّساع نطاق قانون حماية المستهلك، مجلة حوليات، عدد خاص بملتقى القانون المدني بعد أربعين سنة، العدد 05، 2016، ص 236

الفرع الأول : انعدام حرية للتعاقد

حيث ظهرت عقود مفروضة، بحجة النظام العام، وأصبح حرية الفرد في التعاقد من عدمه من الأمور النظرية، فهو حر ألا يسكن أو لا يرتبط بالانترنت أو لا يؤمن، فواقع متطلبات الحياة فرضت على الفرد أن يتعاقد ويخضع لشروط محتكري هذه الخدمات الضرورية، كما للقانون تدخل كبير في جبر الأفراد على التعاقد من عدمه في عدة نواحي مثل فرض التأمين على المسؤولية المدنية في عدة مجالات،¹⁸ مثل إجبار المتعاملين الاقتصاديين والمهنيين والناقلين وممارسي الصحة والمنتجين على اكتتاب تأمين على مسؤوليتهم المدنية تجاه الغير المواد من 163 إلى 183 من قانون التأمين، ففي هذه الحالة، المتعاقد مُجبر على إجراء هذا العقد ويخضع فيه لشروط المؤمن الذي يختاره، وكذلك تقل حدة التدخل القانوني عندما يترك لصاحب العلاقة أن يختار التعاقد من عدمه، وإنما إذا تعاقد يفرض عليه شريكه في التعاقد، مثل حقوق الشفعة، التي تفرض على البائع نقل ملكيته لشخص يختاره القانون مواد 794 إلى 807 قانون مدني، وكذلك عقد تأمين القرض عند التصدير،¹⁹ والذي يفرض فيه المشرع

¹⁸ - ألان بينابينت، مرجع سابق ص 50.

- ويرى الأستاذ لعشب محفوظ أن عدم المساواة الصارخة بين المتعاقدين قد حولت طبيعة دور العقد، فبدل أن يكون وسيلة للتفاوض والتشاور الذي يحقق مصلحة المتعاقدين أضحي نظاما قانونيا تمليه إرادة منفردة ترغب في تحقيق مصالح أنانية، كما أصبح وسيلة لتسيير المنشآت الاقتصادية بإنشاء التزامات تعاقدية متنوعة، ومن هنا كان عقدا

مفروضا بعوامل اقتصادية. لعشب محفوظ، مرجع سابق، ص 15

Constant Elishbberg, risqué et assurance de responsabbilité civile , 4 em - édition, largus editions, 2002 , p 129

Jane Bigot, traité de droit des assurances, tom3 contrat d assurance, edition - delta, paris, 2002, p140

¹⁹ - حيث تنص المادة واحد من الأمر 06/96 على ما يلي يضمن تأمين القرض عند التصدير وفق الشروط المنصوص عليها في هذا الأمر وفي عقد التأمين تحصيل المستحقات المرتبطة بعمليات التصدير، من الأخطار التجارية والأخطار السياسية وأخطار عدم التحويل وأخطار الكوارث" للتفصيل أنظر

الجزائري على أي مُصدّر التعاقد مع الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات بموجب المادة 1 من الأمر 06/96 المؤرخ في 10 جانفي 1996.²⁰

الفرع الثاني : قيود مفروضة على حرية تحديد مضمون العقد

إن انتشار الإذعان والشروط التعسفية للطرف المحتكر أجبر المشرع على تأطير هذه العقود بقواعد آمرة تُبطل بعض الشروط، وتمنح للمقاضي سلطة تغيير مضمون العقد، رغما عن إرادة المتعاقدين، وفي هذا الصدد يقول الفقيه la cordaire "مابين القوي والضعيف توجد الحرية التي تستبعد والقانون يحرر"، وكذلك قول الفقيه stark "أن سبب أفول مبدأ سلطان الإرادة يرجع إلى التعسف في الحرية التعاقدية"²¹

وبالتالي اتسع التدخل التشريعي على مبدأ سلطان الإرادة فافرض قيود متزايدة، وإن كان هذا التدخل لم يستطع إيقاف المبدأ، إلى أن التطورات الحالية تسيطر عليها عقود منظمة، تولد التزامات يحدد مضمونه التدخل التشريعي، وما على المتعاقدين سوى الموافقة عليها، والالتزام بها ويظهر جليا هذا التوجه في عقود التأمين.²²

وكذلك نجد من خلال نصوص الخاصة كقانون التأمين وقانون حماية المستهلك تخليا واضحا عن الرضائية والأخذ بالشكلية على نطاق واسع، بغرض حماية المستهلك الضعيف في التعاقد، فشرع بالالتزام بالعرض المسبق، ومهلة التروي والتفكير قبل إبرام العقد، وكذلك حق الرجوع عن التعاقد، وهو

²⁰ - للتفصيل حول عقد تأمين القرض عند التصدير ينظر جديدي معراج، النظام القانوني للتأمين في الجزائر في ضوء التحولات الاقتصادية الجديدة، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006، ص 292، ويُنصر عبد الرزاق بن خروف، التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري، ج 1 التأمينات البرية، مطبعة حيرد، 1998، ص 113، لعوج أرزقي، عقد تأمين القرض عند التصدير، ماجستير، جامعة الجزائر، 2008، ص 17

²¹ - بودالي محمد، مكافحة الشروط التعسفية في العقود (دراسة مقارنة)، مرجع سابق، ص 11

²² - حامق ذهبية، النظرية العامة للعقد، تصور جديد، مرجع سابق، ص 79

ماساهم في توسيع دائرة النظام العام الحمائي، كلها تقنيات تساهم في تنوير المؤمن له الذي يعد عديم خبرة في عقد التأمين.²³

المبحث الثاني: حدود تدخل المشرع لتنظيم عقد التأمين

لم تعد العقود تمثل ظواهر فردية في العصر الحالي، بل تحولت إلى ظواهر اجتماعية لها أثر كبير على الاقتصاد العام، فقد انتهجت الدولة أسلوب توجيه هذا الاقتصاد إلى أن وصلت إلى توجيه العقد، أي وضع قواعد آمرة للتنظيم العقدي، باعتبار أن العقد هو الأداة التي يتم بها توزيع الأموال، والسلع والخدمات بين الأفراد، وبذلك تسيطر الدولة على هذا التوزيع، وتضع على عاتق الأفراد الالتزامات التي تستدعيها السياسة الاقتصادية للدولة،²⁴ وكثيرا ما يلجأ المشرع في هذا التوجه إلى فرض التعاقد على الأفراد، مما أدى إلى اتساع العقود الإجبارية، مثل عقود العمل الجماعية في قانون 11/90 إذ بمجرد توفر شروط معينة في أشخاص معينين، يطبق عليهم العقد²⁵، وكذلك نظام التأمين الاجتماعي، بتوفر شروط وصفات معينة في أفراد، يعتبرهم المشرع متعاقدين في

²³ - محمد بودالي، أزمة القانون المدني في ظلّ اتّساع نطاق قانون حماية المستهلك، مرجع سابق، ص 236

²⁴ - نساخ فطيمة، الوظيفة الاجتماعية للعقد، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2012، ص 10، حامق ذهبية، النظرية العامة للعقد، تصور جديد، مرجع سابق، ص 80

²⁵ - انتشرت في بعض القطاعات ظاهرة التفاوض الجماعي التي تؤدي إلى اتفاق جماعي، تخضع المفاوضة في شأن هذه الاتفاقات وإبرامها لقواعد العقود الفردية، ولكن ما إن توقع الهيئات التمثيلية للمصالح الحاضرة، يصبح للاتفاق الجماعي قوة إلزامية تجاه أعضاء التجمعات الموقعة جميعا، تعد هذه الاتفاقات استثناء على القواعد العامة للعقد، لأنها تقود إلى فرض محتوى الاتفاق على فئات كاملة من الأفراد، رغم أنهم لم يوافقوا فرديا عليها، ولكن قد يحدث أن تبني السلطة التنظيمية (الدولة) الاتفاق الجماعي وتعلن أنه مطبق على فروع نشاط معين، وهكذا يجري الكلام عن اتفاقية جماعية ممتدة بقرار وزاري، فهنا تتحول الطبيعة القانونية لهذا العقد ويتحول إلى قانون، وبالتالي الالتزامات الناتجة عنه هي كالالتزامات الناتجة عن أي نص من النظام العام، ولا سلطة لنظام العقود على هذه الالتزامات وبالتالي أصبحت لها طبيعة تنظيمية تستبعد أي طابع عقدي، والغير يخضع لها استنادا لالتزام قانوني. "آلان بينابيتن، الالتزامات، مرجع سابق، ص 47

الضمان الاجتماعي،²⁶ لأهداف تقتضيها مصلحة المجتمع، وكذلك ظهر الإلزام على التعاقد في التأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية، خاصة التأمين الإجباري على السيارات، وكذلك عقد تأمين الصادرات،²⁷ وتوضيح ما سبق نتطرق للعناصر التالية:

²⁶ - أنظر القانون 83 - 11 المؤرخ في 2 يوليو 1983 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، وكذلك القانون 83 - 14 المؤرخ في 2 يونيو 1983 حيث حددت المادة 8 منه المنتسبين إلى الضمان الاجتماعي (ينتسب وجها إلى الضمان الاجتماعي الأشخاص أيا كانت جنسيتهم سواء أكانوا يمارسون نشاطا مأجورا أو شبيها به بالجزائر أم كانوا رهن التكوين بأية صفة من الصفات وحيثما كان لصالح فرد أو جماعة من أصحاب العمل و أيا كان مبلغ أو طبيعة أجرهم وشكل وطبيعة او مدة صلاحية عقدهم أو علاقة عملهم ..) و مادة 10 تنص (على أصحاب العمل أن يوجهوا طلب انتساب المستفيدين من الضمان الاجتماعي وذلك في ظرف العشرة أيام التي تلي توظيف العامل) وفي فرنسا يراجع :

Jean Jacques Dupeyroux, droit de la sécurité sociale, 5em edition, edi 2dalloz, 1990, p 33

²⁷ - لقد اختلفت الآراء حول تحديد تعريف لنظام تأمين القرض، فنجد الفقيه BASTIN يُعرفه (بأنه أداة تسمح للدائنين مقابل دفع أقساط لشركة التأمين من تغطية مخاطر عدم تسديد الديون الناتجة عن إفسار أشخاص) من هذا التعريف يُستخلص بأن مجموع عناصر التأمين الكلاسيكي متوافرة، ويكمن الفرق في أن الشيء المؤمن في تأمين القرض هو الدين، كما أن هدف كل منهما يختلف عن الآخر فهدف تأمين القرض هو تشجيع التصدير تشجيع التصدير والتطور الاقتصادي للبلد، ويعرفه الأستاذ هشام خالد (أنه نوع من التمويل يقوم بتأمين البائعين ضد إفلاس أو إفسار المشتري، ويتم بوجه عام على أساس رقم الأعمال الإجمالي)، ويعرفه دكتور معراج جديدي (أنه نظام بمقتضاه تلتزم شركة تأمين خاصة تجاه الدائن المُصدّر بتغطية مخاطر عدم وفاء مدينه المشتري في الأجل المتفق عليها في عقد البيع وذلك مقابل حصول شركة التأمين على قسط)، جديدي معراج، النظام القانوني للتأمين في الجزائر في ضوء التحولات الاقتصادية الجديدة، مرجع سابق، ص 232 .

- هذا ويعد تأمين القرض عند التصدير عقد تأمين على الأضرار وهذا انطلاقا من الأمر 06/96 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بتأمين القرض عند التصدير، حيث تنص المادة 1 على ما يلي (يضمن تأمين القرض عند التصدير وفق الشروط المنصوص عليها في هذا الأمر وفي عقد التأمين، تحصيل المستحقات المرتبطة بعمليات التصدير، من الأخطار

المطلب الأول : الصفة الأمرة للنصوص القانونية المنظمة لعقد التأمين

من خلال النصوص المنظمة لعقد التأمين سواء في القانون المدني أو قانون التأمين 07/95 نلتزم هدف المشرع لحماية المؤمن لهم والمستفيدين والغير، ولتحقق هذا التنظيم أهدافه لابد أن تكون قواعده قواعد أمرة لا يجوز الاتفاق على مخالفتها، بما يمس من مصلحة الطرف الضعيف في العقد وهو المؤمن له أو من يكتب التأمين لمصلحته، وبالتالي نجد القيود التي تضعها النصوص المنظمة للتأمين على الحرية التعاقدية، متعلقة بالمؤمن له والمؤمن، ولذلك كل شرط يضعه هذا الأخير مخالفا لتلك النصوص يعد باطلا، ولكنه يعد صحيحا كلما كانت لصالح المؤمن له أو لمن اكتتب التأمين لمصلحته، وهذا بصريح نص المادة 625 قانون مدني " يكون باطلا كل اتفاق يخالف النصوص الواردة في هذا الفصل إلا أن يكون ذلك لمصلحة المؤمن له، لمصلحة المستفيد"²⁸ إلا أنه من الملاحظ أنه بالرغم من عدالة المبدأ السابق إلا أنه قد يصطدم بمبادئ أخرى مثل مبدأ النظام العام وكذلك حرية التعاقد، فنجد مثلا شركات التأمين تقبل التأمين على بعض الأخطار بوضع شروط لاستبعاد الضمان لأسباب معينة، فنجد المؤمن له يقبل التأمين لانخفاض أقساط التأمين، وبالتالي فالمشرع الجزائري عند تنظيمه لقانون التأمين لم يقر نص عاما يقضي ببطالان كل شرط ضد المؤمن له، وإنما قرر البطلان في حالة محددة تمس بالنظام العام، إما لمصلحة المؤمن له أو مصلحة المؤمن، ولكن خدمة للنظام العام، مثل حرمان المؤمن له من التعويض في حالة الغش والاحتيال، أو في حالة ارتكاب جنح معينة أو مخالفة قوانين محددة.²⁹

التجارية، والأخطار السياسية، وأخطار عدم التحويل، وأخطار الكوارث) ونشير أن هذا النوع من التأمين عهد القانون بممارسته وبصفة حصرية للشركة الجزائرية لتأمين و ضمان الصادرات ساجيكس، أنظر: - لعوج أرزقي، مرجع سابق، ص 15

Jean Bigot, traité de droit des assurances, op , p237-²⁸

- مصطفى محمد الجمال، أصول التأمين، دراسة مقارنة للتشريع والفقه والقضاء، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 1999، ص 23²⁹

ولذلك يُشترط أن يكون الاستثناء محددا وواضحا منعا للمؤمن من إفراغ التأمين من محتواه أو التنصل من التزامه بالتعويض، ويُعدّ استثناء غير محدد، مثلا في التأمين من المسؤولية المدنية عن حوادث السيارات كل عمل يكون مخالفا لقوانين المرور ونظمه بصفة عامة، ويعتبر الاستثناء صحيحا إذا تم تحديده كما يلي، عند السياقة بدون رخصة ، أو السياقة في حالة سكر، أو استعمال السيارة في غير الغرض المخصص لها.³⁰

فمن خلال فرض مبادئ النظام العام الحديث في عقد التأمين أراد المشرع أن يأخذ في الحسبان تعدد المخاطر من جهة، وتعويض الضحية عن كل الأضرار التي تلحق بها وخاصة حماية سلامتها الجسدية عن طريق تقنية التضامن من جهة أخرى، والتي أصبحت اليوم من الحقوق الأساسية التي تهدف التشريعات إلى حمايتها، ومنه نجد أن الهدف الذي تسعى الدولة إلى تحقيقه أعلى من مبدأ حرية التعاقد، فالتضحية بجزء من الحرية العقدية في عقد التأمين، يكون قصد تقديم حماية حقيقية للضحية³¹

وإن تدخل الدولة لتنظيم عقد التأمين، باستعمال النظام العام الاقتصادي الحمائي، جاء لغرض حماية المؤمن له الضعيف في العقد، وبالتالي جاء هذا التدخل لحماية مصلحة خاصة ولذلك فإن جزاء مخالفته ليست البطلان المطلق مثل النظام العام التقليدي، وإنما هو البطلان النسبي، وحق طلب هذا البطلان يقتصر على الطرف الذي تقرر البطلان لمصلحته، إلا أنه توجد صعوبة في تنفيذ هذا النوع من البطلان، لأنه قد يحرم المؤمن له من عقده رغم احتياجه إليه ، وبالتالي إن الحماية الحقيقية للمؤمن له تتحقق، إذا كان الجزاء يؤدي إلى بقاء العقد واستمراره فالبطلان الجزئي للعقد مثلا يلأئم أكثر مصلحة المؤمن له الضعيف، والذي يتمثل في إزالة الشرط غير المشروع والاحتفاظ بالجزء الصحيح، ولذلك يقع باطلا كل شرط تعسفي يرد في وثيقة التأمين ويبقى العقد قائما بموجب المادة 622 ق مدني، وكذلك تدخل

³⁰ - عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد - عقود الغرر وعقد

التأمين، منشورات الحلبي الحقوقية ، الجزء (7) ط(3) بيروت، 2011، ص 1240

³¹ - حامق ذهبية، النظرية العامة للعقد، تصور جديد، مرجع سابق، ص 81

المشرع لتحديد الجزاءات اللازمة على المؤمن له حدث من تعسف المؤمن الذي يسعى دائما إلى حرمان المؤمن له من تعويضه بمجرد فعل لم ينتبه له.³² وبالتالي إن التنظيم المسبق لمضمون العقد، يعد من أهم آليات تحقيق التوازن العقدي في العقود الحديثة كالتأمين، ضيق من خلاله القانون سلطان إرادة المتعاقدين في تحديد المضمون التعاقدية، مراعاة منه لعدم قدرة الطرف الضعيف على المشاركة الفعلية لتحديد هذا المضمون، فالإرادة اليوم ينحصر دورها في الانضمام إلى النموذج المقرر سواء من طرف المشرع، أو الطرف القوي في العلاقة التعاقدية.³³

المطلب الثاني : تنظيم المشرع لعقد التأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية

إن لفكرة الإلزام القانوني، تطبيقات تشريعية عديدة ومتناثرة في كثير من القوانين، ولكنها تجمعها مبدأ واحد وهي الإلزام على التعاقد، حيث يتناقص دور الإرادة إلى حد كبير في وضع شروط العقد، ويحل محلها التنظيم العقدي برعاية المشرع وإرادته، فعقد التأمين يعد من العقود المتعلقة بمصالح تتجاوز المصالح الفردية وتمس بالنظام العام الاقتصادي أو المالي أو الاجتماعي، وتتطلب إيجاد حماية خاصة للطرف الضعيف فيها، فإرادة المشرع تغطي على سلطان إرادة الفرد، فتحصرها ضمن حدود معينة وتخضعها لضوابط تتعلق بالنظام العام، فالنظام القانوني يجعل العقد يؤدي وظيفته الاقتصادية، كوسيلة تعامل بين الأفراد، ووظيفته الاجتماعية كعامل استقرار مبني على الاستقامة والأخلاق والثقة وحسن النية بين الأفراد.³⁴

الفرع الأول : عقود التأمين الإلزامية

من أبرز الأمثلة عقد تأمين من المسؤولية، إذ يُعرّف الفقه تأمين المسؤولية بأنه "عقد يهدف إلى ضمان المؤمن له، ضد الرجوع الذي يتعرض له من جانب

³² - نفسه، ص 85

³³ - محمد عماد الدين عياض، تحولات نظرية العقد في ظل قانون الاستهلاك، مجلة حوليات جامعة الجزائر، ملتقى القانون المدني بعد أربعين سنة، العدد 05، 2016، ص 246

³⁴ - مصطفى العوجي، مرجع سابق، ص 118

الغير بسبب ما أصابهم من ضرر يُسأل عنها، فهو يستهدف تأمين المؤمن له ضد الديون التي قد تشغل ذمته بسبب تحقق مسؤوليته³⁵، فقد خصص المشرع لهذا النوع من التأمين قسما خاصا في قانون التأمين تحت عنوان الكتاب الثاني التأمينات الإلزامية، وورد تحتها ثلاث أقسام وهي القسم الأول، تأمينات المسؤولية المدنية من المادة 163 إلى المادة 173 فيها يُجبر العديد من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الممارسين لأنشطة متنوعة على التأمين من مسؤوليتهم من الأخطار الناتجة عن ممارستهم لتلك الأنشطة، مثل الناقلين العموميين للمسافرين والبضائع، كل من يستغل محلا أو قاعة أو مكانا مخصصا لاستقبال الجمهور، الهيئات المستغلة لمطار أو ميناء، كل ممارسي المهن الطبية والصحة، وكذلك كل منتج لمواد معدة للاستهلاك، وحتى الجمعيات ورابطات والاتحادات الرياضية³⁶.

Yvonne lembert. faivre , le droit du dommage corporel ,.systemes d'indemnisation, édition dalloz, 1990, p 303 - ³⁵

- موسى جميل نعيمات، النظرية العامة للتأمين من المسؤولية المدنية، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2010، ص 52 كما وقد انتقد المؤلف التعريف الوارد أعلاه لإغفاله بيان حقوق والتزامات أطراف العقد، واقترح تعريفا شاملا هو "التأمين من المسؤولية المدنية هو عقد بين شخص يسمى المؤمن وشخص آخر يسمى المؤمن له، بمقتضاه يتحمل المؤمن العيب المالي المترتب على الخطر الضار غير المقصود والمحدد في العقد، بسبب رجوع الغير إلى المؤمن له بالمسؤولية، لقاء ما يدفعه هذا الأخير من أقساط" أنظر شرح التعريف، مرجع نفسه ص 53

³⁶ - وقد صدر في هذا الصدد، المرسوم 96 - 48 مؤرخ في 17 يناير 1996، يحدد شروط التأمين وكيفيةاته في مجال المسؤولية المدنية عن المنتوجات، إذ نصت المادة 2 "يضمن هذا التأمين المسمى المسؤولية المدنية عن المنتوجات طبقا للتشريع المعمول به، المستهلكين والمستعملين وغيرهم من الآثار المالية المترتبة على مسؤولية المؤمن له المدنية المهنية بسبب الأضرار الجسمانية المادية والمالية التي تتسبب فيها المنتوجات" كما وأشارت المادة 3 إلى أنه لا يسري مفعول ضمان التأمين إلا حسب نسبة مسؤولية كل متدخل في الضرر، للتفصيل أنظر المرسوم منشور في مؤلف، بلخضر مخلوف، التأمين الإلزامي على حوادث السيارات النصوص القانونية والتنظيمية مع الاجتهادات القضائية، دار الهدى للنشر، الجزائر، 2004، ص 224

وأما القسم الثاني يتحدث عن إجبارية التأمين من الحريق بالنسبة للهيئات العمومية التابعة للقطاعات الاقتصادية المدنية، حسب المادة 174، وقد صدر في هذا الصدد المرسوم 95 - 415 لتنظيم هذا المجال، وحددت المادة 2 منه المقصود بهذه الهيئات العمومية المذكورة أعلاه، وهي تلك التي تمارس نشاطا صناعيا تجاريا وحرفيا.

وتحدث القسم الثالث عن إلزامية التأمين من المسؤولية في مجال البناء للمهندسين والمقاولين وكل متدخل كشخص طبيعي أو معنوي،³⁷ من المادة 175 إلى المادة 183، كما لأهمية مجال البناء ودوره الاستراتيجي في الاقتصاد، صدر مرسوم رقم 95 - 414 المؤرخ في 9 ديسمبر 1995 محدد شروط و كفاءات التأمين ومدته، وحددت المادة 2 منه الأشخاص و المجالات الواجب تأمين من المسؤولية فيها، حيث تنص على ما يلي " يجب على المتدخلين في البناء سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين أن يكتتبوا تأميناً من مسؤوليتهم المدنية المهنية التي يمكن أن تنجر مما يأتي:

- الدراسات والتصاميم في الهندسة المعمارية
- الدراسات والتصورات الهندسية
- تشديد أشغال البناء على اختلاف أنواعها
- المراقبة المستمرة لنوعية مواد البناء وتنفيذ الأشغال
- الرقابة التقنية لتصميم المنشآت
- متابعة ورشات البناء وترميم المباني³⁸

³⁷ -ونشير إلى أن المادة 178 من قانون التأمين في قسم إجبارية التأمين من المسؤولية في مجال البناء، أجبرت كل متدخل في البناء بالتأمين على مسؤوليته أثناء فترة الضمان العشري المقرر بموجب المادة 554 قانون مدني ، وتبدأ فترة هذا الضمان والتأمين عليه من المسؤولية من تاريخ تسليم البناء لمدة 10 سنوات ويكون هذا التأمين لصالح مستفيدين محددين حسب نص المادة وهم صاحب المشروع و أو ملاكيه المتتاليين إلى غاية نهاية مدة الضمان، ويعد هذا التأمين مهم جدا لضمان سداد التعويض وتفاذي إعسار المسؤول، مما يساهم في المحافظة على الثروة العقارية لدوره المهم في المجال الاقتصادي .

³⁸ - وكذلك نصت المادة 3 من نفس المرسوم على شرط أن يكون هؤلاء المتدخلون معتمدين أو مرخص لهم أو مؤهلين في ميدان البناء وترميم المباني طبقا للتشريع المعمول

ومما سبق تبرز أهمية التأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية بالنسبة للمجتمع بأنه يؤدي إلى حماية، وصيانة حقوق أفراد المجتمع، ويحقق السلام الاجتماعي، ويتيح آفاقاً جديدة للفكر، والنشاط الإنساني بما يساعد على ظهور المخترعات، والابتكارات الجديدة التي تهدف إلى تقدم المجتمع، وازدهاره اقتصادياً واجتماعياً ويقوم بتشتيت المخاطر وإدابتها بالمقاصة³⁹ ولتحقيق هذه الغاية الاجتماعية تدخل المشرع في إرادة طرفي التأمين محددًا شروط ومضمون عقد التأمين الإلزامي، مستعملًا بذلك قواعد أمرة من النظام العام مقترنة بجزاءات.⁴⁰

بالإضافة إلى أن الرغبة في التعاقد من عدمه، منعدمة بالنسبة للمؤمن له، فهو مجبر على إبرام العقد و الالتزام به، فتوقيعه على العقد يعد قبولاً لإيجاب تقوم شركات التأمين بعرضه، فهذه الأخيرة إرادتها متوفرة فقد قصدت هذا النشاط لغايات تحقيق الأرباح، وبالتالي فإن القانون بالنسبة للمؤمن له هو من رتب التزامات على عاتق المؤمن له في هذا النوع من التأمين، وهذا يمثل مظهر من مظاهر النظام العام الاقتصادي والاجتماعي، ولذلك فإن مبدأ حرية التعاقد يكاد ينعدم نهائياً في هذا النوع من العقود.

به ، وحددت المادة 5 مدة سريان مفعول التأمين ابتداءً من تاريخ انطلاق الورشة حتى تاريخ تسليم الأشغال، للتفصيل أنظر المرسوم 95 -414 المؤرخ في 9 ديسمبر 1995 منشور مؤلف، بلخضر مخلوف، مرجع سابق، 2004، ص 218

³⁹ - عبد الرزاق السنهوري، عقود الغرر، مرجع سابق، ص 1090

⁴⁰ - يعاقب القانون عدم الامتثال لإلزامية التأمين، عن طريق المادة 184 من الأمر 95 -07 المتعلق بالتأمينات إذ تحدد عقوبات بالغرامة مالية، وأما المادة 185 من نفس الأمر فقد قررت كذلك غرامات مالية بالنسبة لالزامية التأمين في مجال البناء، بالإضافة لعقوبات أخرى كسحب الرخصة مؤقتاً أو الحرمان النهائي من ممارسة النشاط .

الفرع الثاني : التأمين الإلزامي على السيارات أولاً: تعريفه

بالإضافة إلى ما أوردناه سابقاً، تجسد التدخل التشريعي في عقد التأمين من خلال الأمر 74 - 15 المؤرخ في 30 جانفي 1974⁴¹، المعدل والمتمم بالقانون 88 - 31⁴²، المتعلق بالتأمين الإجباري من المسؤولية المدنية عن حوادث السيارات وجاءت جل نصوصه أمرة ومن النظام العام،⁴³ فنصت المادة الأولى على أنه " كل مالك مركبة ملزم بالاكتتاب في عقد تأمين يغطي الأضرار التي تسببها تلك المركبة للغير، وذلك قبل إطلاقها للسير"⁴⁴ إذ يعرف الفقه تأمين المسؤولية على حوادث السيارات بأنه "عقد تأمين يلتزم بمقتضاه المؤمن بتغطية الأضرار اللاحقة بالمؤمن له من جراء انعقاد مسؤوليته عن حادث سير في مواجهة

⁴¹ - الأمر 74 - 15 مؤرخ في 6 محرم 1394 الموافق ل 30 يناير 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن حوادث المرور، الجريدة الرسمية عدد 15، لسنة 1974

⁴² - القانون 88 - 31 مؤرخ في 5 ذو الحجة 1408 الموافق ل 19 جويلية 1988، المعدل والمتمم للأمر 74 - 15، الجريدة الرسمية عدد 29 لسنة 1988

⁴³ - ففي قرار صادر من المحكمة العليا جاء فيه " وإذا كان الثابت أن الدعوى الراهنة تتعلق بتقدير التعويض الناتج عن حادث سير، فإنه كان على قضاة الاستئناف ذكر النص القانوني المطبق والعناصر المرتكز عليها في تحديد التعويض، فإذا كان ما ثبت أن الحادث كان قد طرأ في 12/11/1980، فإنه كان من المتعين على القضاة تطبيق أحكام الأمر 74 - 15 والذي هو من النظام العام، ومتى اغفلوا ذلك استوجب نقض وإبطال القرار المطعون فيه تأسيساً على هذا الوجه المثار" قرار رقم 38154، صادر بتاريخ 30/12/1986 المجلة القضائية، عدد 3 سنة 1989، ص 263

⁴⁴ - يعاقب القانون عدم الامتثال لإلزامية التأمين، عن طريق المادة 190 من الأمر 95 - 07 المتعلق بالتأمينات إذ تحدد عقوبات بالسجن وغرامة مالية، وأما المادة 191 من نفس الأمر فقد ألزمت المسؤولين عن الحوادث غير المؤمنين بدفع مساهمة لحساب الصندوق الخاص بالتعويضات طبقاً للمادة 32 من الأمر 74 - 15 قدرها 10% من المبلغ الإجمالي للتعويضات المستحقة

الغير وفي حدود معينة⁴⁵، ويعد هذا التأمين إجباريا بصريح نص المادة 1/1 من الأمر 74 - 14 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات .

ويعتني هذا التأمين بتغطية الأضرار المادية و الجسمانية التي يتسبب فيها المؤمن له للغير، من جراء حادث، حريق أو انفجار تكون قد تسببت فيه مركبة أثناء وخارج المرور إذ تنص المادة 8 من الأمر على " كل حادث سير يسبب أضرار جسمانية يترتب عليه التعويض لكل ضحية أو ذوي حقوقها، وإن لم تكن للضحية صفة الغير تجاه المسؤول مدنيا عن الحادث، ويشمل هذا التعويض كذلك مكتب التأمين، ومالك المركبة كما يمكن أن يشمل سائق المركبة، أو من أذن له بحراستها ومسبب الحادث ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة 13⁴⁶ .

وحسنا فعل المشرع الجزائري بتوسعه في فئة المشمولين بالتأمين، فلو ترك الحرية لشركات التأمين، لحصرت هذا التأمين على الغير المضرور فقط، وحرمت المتسبب، وأقاربه من التعويض، في حين نشهد نتائج كارثية لهذه

⁴⁵ -هيثم المصاروة، عقد التأمين الإلزامي في المسؤولية المدنية لحوادث المركبات، منشورات زين الحقوقية، ط1، الأردن، 2009، ص 14

⁴⁶ - حسب نموذج عقد تأمين إلزامي على السيارات للشركة الوطنية للتأمينات SAA حدد البند الأول في العقد مضمون التأمين كما يلي : "يغطي هذا العقد تعويض الأضرار الجسمانية والمادية التي تلحق بالغير من جراء حادث حريق أو انفجار تكون قد تسببت في أثناء وخارج المرور: - السيارة المبينة في الشروط الخاصة، اللواحق والمواد المستخدمة في عملها وغيرها من الأشياء والمواد الأخرى التي تقوم بنقلها. -الأجهزة البرية المقطورة. - المقطورة المبينة في الشروط الخاصة. ، وحدد البند الثاني الضمانات التي يمكن منحها: 1 - المسؤولية:

أثناء المرور.....الخطر (1أ) ،خارج المرور.....الخطر (2أ)، الضمانات المكملة للمسؤولية المدنية.....الخطر (3أ)، الأضرار اللاحقة بالسيارة.....الخطر (ب) وحدد البند 4 من هو المؤمن له المستفيد من التأمين من المسؤولية: هو مكتب العقد، مالك السيارة المؤمن عليها، وكل شخص مأذون .

الحوادث بصفة متزايدة، حاصدة ضحايا كبيرة جدا في الأرواح، وكذلك في الإصابات الجسدية التي تسبب نتائج اجتماعية خطيرة
كما ويشمل التأمين تغطية المصاريف الناجمة عن الإصابات كمصاريف العلاج والأدوية، تعويض تفاوت الرواتب والإرادات المهنية خلال مدة العجز، مصاريف النقل والجنائز، حسب المادة 17، وكذلك تعويض يحتسب على أساس الأجر الوطني بالنسبة للضحايا الذين يثبتون عدم تقاضي دخل وقت الحادث، حسب المادة 17 مكرر2 ، كما وحسب المادة 21 يمكن تعويض الإضرار المادية اللاحقة بالمركبة المؤمنة.⁴⁷

إلا أنه يلاحظ أن المشرع استعمل مصطلح سيارة في الأمر 75 - 15، وأما في مضمون القانون استعمل مصطلح مركبة الذي هو أوسع وأشمل من مجرد سيارة، وحسنا فعل المشرع بتوضيحه المقصود بالمركبة ولواحقها الملزم التأمين عليها، وهذا في مضمون المادة 1 / 2 "وتعني كلمة مركبة في هذا النص كل مركبة برية ذات محرك، وكذلك مقطوراتها أو نصف مقطوراتها وحمولتها. ويفهم بمقطورات ونصف مقطورات ما يلي: 1 - المركبات البرية المنشأة بقصد ربطها بمركبة برية ذات محرك، وتكون تلك المركبات مخصصة لنقل الأشخاص أو الأشياء.

- 1 - كل جهاز بري مرتبط بمركبة برية ذات محرك
- 2 - كل آلية أخرى يمكن أن تكون مشابهة للمقطورات أو نصف مقطورات، بموجب مرسوم⁴⁸

⁴⁷ -وقد صدر المرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 أفريل 1980 يتضمن شروط تطبيق المادة 21 من الأمر 74 - 15، جريدة الرسمية عدد 8 المؤرخة في 19/02/1980

⁴⁸ - ولذلك نجد أن القانون لا يشمل القطارات و الميترو والترامواي، لأن لها مسار خاص بها، نفس الأمر ينطبق على قانون التأمين عن حوادث المرور الفرنسي الذي لم يشمل على هذا النوع من الآليات في قانون 5 جويلية 1985 ، للتفصيل ينظر :

- Yvonne lembert.faire , op , p 356

وللتفصيل عن التطور التاريخي لقانون التأمين الإلزامي عن حوادث المرور في فرنسا ينظر :
- M. eike von hippelln. Le projet de réforme du droit des accidents de la circulation. Revue internationale de droit comparé. Vol. 21 N°1, Janvier-

ثانيا : حدود تدخل المشرع في التأمين الإلزامي على حوادث السيارات

يختلف تأمين الإلزامي على حوادث المركبات عن عقود التأمين الأخرى، في أن المشرع أجبر كل مقتني مركبة باكتتاب هذا التأمين، كما لم يترك المشرع الحرية للمتعاقدين في تحديد أغلب التزامات هذا العقد، فالأمر 74 - 15 والمراسيم الملحقه به، تحدد جل التزامات الطرفين، خاصة مقدار التعويض ونوعه والأشخاص المشمولين به، فمقدار التعويض يحدد حسب جدول ملحق بالأمر، حيث تنص المادة 16 من الأمر " تحدد التعويضات الممنوحة بالتراضي أو قضائيا في إطار حوادث المرور الجسمانية على أساس الجدول الملحق بالقانون.⁴⁹

حيث بالرجوع للملحق نجده يحتسب مقدار التعويضات عن العجز المؤقت والعجز الدائم الجزئي أو الكلي ، على أساس الأجر أو الدخل المهني للمضرور، وإن لم يتم إثبات الدخل يحتسب على أساس الأجر الوطني، ولكن من يقدم تأهيدا مهنيا أو شهادة تمكنه من إثبات منصب معين يحتسب التعويض على أساس الحد الأدنى للأجر الأساسي لهذا المنصب⁵⁰، كما وضع الملحق

151- mars 1969. p. 156.
http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/ridc_0035-3337_1989_num_41_1_1677-

⁴⁹ - حيث لا يجوز صرف الأطراف إلى شركة التأمين للحصول على تعويض من طرف القاضي، ويجب أن يكون التعويض في إطار الجدول الملحق، وهذا ما ذهبت إليه المحكمة العليا في اجتهاداتها " حادث مرور - قتل غير عمدي - المطالبة بالتعويض من الطرف المدني - رفض الدعوى المدنية وصرف الطرفين إلى شركة التأمين لتعويضهما - نقض القرار المطعون فيه لكون أن امتناع القاضي عن إيجاد حل للنزاع، وصرف الأطراف إلى شركة التأمين يعتبر خرق للقانون، وإذا كان الأمر 74 - 15 قد حدد مسبقا نوعية التعويضات وقدرها في الجدول الملحق بالأمر، فإن هذا لا يعني بأن المشرع قد أزال صلاحية الفصل في المنازعات وممارسة حق المراقبة المخول له قانونا على تطبيق النصوص " قرار رقم 36647 مؤرخ في 11/02/1986 مشار إليه في بلخضر مخلوف، مرجع سابق، ص 29

⁵⁰ - وفي قرار للمحكمة العليا رقم 66183 مؤرخ في 28 / 03 / 1990 ينص على "إن الأصل في حساب التعويضات المستحقة هو مرتب الضحية أو مدخولها المهني، فإن لم يثبت للضحية أي نشاط أو كان المجني عليه قاصرا اتخذ الأجر الأدنى الوطني المضمون كقاعدة لحساب التعويض" مشار إليه عند بلخضر مخلوف ، مرجع سابق ، ص 39

طريقة التعويض عن الضرر الجمالي، ضرر التألم والضرر المعنوي، كما وضع
المشرع بدقة طريقة احتساب ضرر الوفاة وكل من له الحق في الحصول عليه، من
الورثة أو من هم تحت الكفالة.⁵¹

كما حدد المشرع مختلف الاستثناءات من الضمان ومقدار التعويض في
حالة تسبب السائق بخطئه في الحادث، مع عدم حرمان ذوي حقوقه في حالة
الوفاة⁵²، وهذا ما درجت عليه المحكمة العليا في اجتهاداتها، إذ في قرار رقم 196300
لسنة 1999 قررت ما يلي "من المقرر قانوناً أنه يسقط الحق في الضمان: 1 - على
السائق الذي يحكم عليه في وقت الحادث بقيادة مركبة وهو في حالة سكر أو
تحت تأثير الكحول أو المخدرات أو منومات محظورة. 2 - ومع ذلك لا يحتج
بسقوط هذه الحقوق على المصابين أو ذوي حقوقهم ومن ثم فإن مطالبة الطاعن
عن الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بإسقاط حق الضمان لتعويض الضحايا
بسبب السياقة في حالة سكر يعد خرقاً للقانون ومتى كان ذلك استوجب
الرفض.⁵³"

كما وفصل المرسوم 80 - 34 الصادر 16 فيفري 1986 من خلال المادة
3 والمادة 5 مختلف الاستثناءات وسقوط الحق في الضمان، كتعمد إحداث
الضرر، أو انعدام وثائق سارية المفعول، أو انعدام السن القانونية للسياسة،
وكذلك لا يمكن للمؤمن التمسك ضد المضرور بالدفع التي يمكن إثارتها ضد

⁵¹ - بموجب المادة 14 من الأمر 74 - 15، حرم المشرع من التعويض كل سائق كان تحت
تأثير السكر أو مخدر أو منوم محظور، مع عدم حرمان ذوي حقوقه في حالة الحقوق،
ونفس الشيء في حالة السائق السارق وأعوانه بموجب المادة 15

⁵² - حيث قررت المادة 13 في هذه حالة تسبب السائق في الحادث بتخفيض التعويض الممنوح
له بنسبة الحصاة المعادلة للمسؤولية التي وضعت على عاتقه، إلا في حالة العجز الدائم
المعادل لـ 50 ٪ فأكثر، ففي هذه الحالة يُمنح كامل حقوقه، مع استثناء ذوي حقوقه من
هذه التخفيضات في حالة الوفاة

⁵³ - قرار رقم 196300، مؤرخ في 16/02/1999 المجلة القضائية لسنة 1999، ص 199

المؤمن له، وإمعانا في الحماية في حالة سقوط الضمان أقر المشرع بحق المضرور في التعويض من طرف صندوق التعويض عن حوادث المرور.⁵⁴

وننتقد اعتماد المشرع على الأجر الوطني، كمعيار لاحتساب التعويضات، لأنه لا يعكس نهائيا المستوى المعيشي الحالي، خاصة مع غلاء المعيشة وانخفاض العملة، وكذا كثرة المصابين بحوادث المرور، وبالتالي حبذا لو يحدد معيار أعلى لاحتساب التعويضات لجبر ضرر المصابين وذويهم خاصة عند فقد هؤلاء للمعيل.

وما تجب ملاحظته أن المشرع لم يحدد قسط التأمين وإنما يتم تحديده من طرف العقد ضمن الشروط الخاصة، ودرجت شركة التأمين على عرض تأمينات أخرى مع تأمين المسؤولية المدنية المنصوص عليه في الأمر 74 - 15، وتسمى الأضرار الأخرى بأضرار التأمين الشامل، وتخضع لاتفاق الطرفين، وبالتالي من الواجب إعلام المؤمن له بمدى حرите بإضافة تأمين شامل من عدمه، حتى لا يعتقد في ذهنه أن عرض تأمين من غير تأمين المسؤولية سيكون

⁵⁴ - وأقر المشرع ذلك بموجب المادة 32 و34 من الأمر 74 - 15 ولذلك صدر المرسوم 80 - 37، المؤرخ في 16 فيفري 1980 المتعلق بقواعد سير الصندوق الخاص بالتعويضات عن حوادث المرور

و أنشئ صندوق ضمان التعويضات في فرنسا F.G.A الذي سنة 1951 و تم توسيع صلاحياته بموجب قانون 7 جوان 1977، وبصدور التوجيه الأوروبي الصادر في 30 ديسمبر 1983 نصت المادة 1 - 4 منه على ضرورة توسيع كل دولة عضو في الاتحاد الأوروبي من صلاحيات التعويض خارج دولها، وعلى صناديق الضمان هذه الاتفاق على طرق التعويض عن الأضرار المادية والجسدية، وبالتالي إن تسببت سيارة فرنسية في حادث خارج فرنسا ولم يعرف مسبب الحادث أو لم تكن مؤمنة فإن الصندوق يعوض الضحية، بتحويل المبالغ إلى صندوق الضمان في دولة الضحية، ونشير إلى أنه تم الاتفاق كذلك على تبادل التعويضات في مجال التأمين والضمان الاجتماعي في الاتحاد الأوروبي، للتفصيل أنظر:

- Yvonne Iembert .faivre , op, p 391

إجباريا عليه.⁵⁵ كما ويؤاخذ المشرع الجزائري على عدم وضع عقد نموذجي خاص بتأمين الإلزامي على المركبات، لأهمية هذا التأمين، وكذا لحماية المؤمن له والضحايا من تعسف شركات التأمين، وكذلك لم يرتب أي جزاء تجاه شركات التأمين عند رفضها طلب تأمين من المسؤولية عن حوادث المركبات

ثالثا: طبيعة عقد التأمين من المسؤولية على حوادث السيارات

عقد التأمين المسؤولية المدنية المتعلقة بالسيارات، هو عقد إلزامي بموجب المادة 190 من الأمر 95 - 07 المتعلق بالتأمينات، بحيث أوردت جزاءات على كل مقتني سيارة لم يجري هذا التأمين، تتمثل في الحبس من 8 أيام إلى ثلاث أشهر مع غرامة مالية، وتم تنظيم هذا التأمين بالأمر 95 - 15 بقواعد أمرة، وبالتالي جل المواد المنظمة لهذا التأمين هي من النظام العام لا يجوز مخالفتها، وهذا حماية للمتضررين من هذه الحوادث وضمان تعويض عادل وسريع لهم، ومن ثم فالمؤمن له مقيد الإرادة في التعاقد لا من حيث إرادته في إجراء العقد من عدمه ولا من حيث مضمون العقد.

وكذلك لا معنى لاختياره لشركة تأمين، لأنه سيجد أمامه شروط موحدة ومتشابهة، ما عليه سوى التوقيع ودفع القسط، مجبرا لتفادي العقوبة، فلا يملك المفاوضة أو سلطة تعديل شروط العقد، ولذلك يرى البعض بأن هذا التأمين هو تعاقد يتصف بالإذعان،⁵⁶ للأسباب المذكورة، ولذلك لم يكتف المشرع بالحماية الخاصة بحقوق المؤمن له الضعيف الواردة في القانون المدني، وتلك الخاصة بالتأمين،⁵⁷ فذهب إلى تعزيز هذه الحماية بوضع أحكام خاصة بحماية

⁵⁵ - وفي نموذج عقد التأمين الإلزامي على السيارات للشركة الجزائرية للتأمين، يحدد البند 2 فقرة ثانية ضمانات التأمين الشامل ويرد فيه أضرار التصادم، انكسار الزجاج، السرقة، الحريق والانفجار، الدفاع والمتابعة، ركاب السيارة

⁵⁶ - هيثم المصاروة، مرجع سابق، ص 19 ،

⁵⁷ -أنظر المادة 112 قانون مدني والمتعلقة بتفسير شك لمصلحة المذعن وكذا سلطة القاضي بتعديل أو إلغاء شرط تعسفي، وكذا المادتين 625 و622 قانون مدني التين تقرران ببطالان كل اتفاق ضد مصلحة المؤمن له، وكذا بطلان بعض الشروط التعسفية في عقد التأمين التي عدتها المادة 622

المؤمن له والمضرور المصاب من هذه الحوادث، ولذلك يصعب الإقرار بالإذعان في حين أن العقد إجباري على المؤمن والمؤمن له، وجل شروطه من وضع المشرع بموجب الأمر 74 - 15 والمراسيم التابعة له.

كما و يوجد من الفقه من وصف تأمين المسؤولية الإلزامي بالعقد المركّب، بحيث يجمع العقد بين تأمين شامل على السيارة وتأمين من المسؤولية الناجمة عنها، فالقسم الأول يخضع لاتفاق الطرفين، ويخضع فيه المؤمن له لشروط المؤمن والقسم الثاني ينظمه القانون بقواعد آمرة.⁵⁸

كما وعرفه بعض الفقه خاصة الفقه الانجليزي بأنه نظام لتجنب الخسائر الناجمة عن الحوادث بمقتضاه يقبل طرف يسمى المؤمن أن تنتقل إليه تبعة الخسائر المترتبة في ذمة شخص آخر يسمى المؤمن له⁵⁹، فهذا التعريف ينطلق من وجهة نظر أن هذا التأمين لم يعد مجرد وسيلة تهدف لتحقيق مصالح خاصة للأفراد وفق ما يقرره المذهب الفردي ومبدأ سلطان الإرادة، وإنما أصبح وسيلة لتحقيق أهداف ومقاصد اجتماعية تهم المجتمع، وبناء على ما سبق فإن الطبيعة القانونية لعقد التأمين من المسؤولية قد تغيرت، بفعل تدخل المشرع في العلاقة التعاقدية، بإنشاء مراكز تعاقدية، وبالتوفيق بين إرادة طرفي هذه العلاقة، فالمؤمن له مُجبر على الذهاب إلى المؤمن وتوقيع العقد، وفق شروط والتزامات جُلّها مفروضة من طرف المشرع، فإرادة هذا الأخير تغلب وتسيطر على إرادتي المؤمن والمؤمن له.⁶⁰

وبناء على ما سبق لا نرى بأن التأمين الإلزامي عقدا تاما بين المؤمن والمؤمن له، بل هو نظام للتعويض أقره القانون وأنشأ كل مراكزه، ومختلف الالتزامات المتولدة عنه، وكل من تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في الأمر 74 - 15 المتعلق بإجبارية التأمين من المسؤولية الناجمة عن حوادث المركبات، فهو لا محالة ملتزم بالأوامر المقررة فيه، ويبقى ضرورة وضع وثيقة لغايات التنظيم والإثبات وتحديد نوعية المركبة والمدة، ويعد هذا النظام مكملا لنظام

⁵⁸ - جديدي معراج، النظام القانوني للتأمين، مرجع سابق، ص 82

⁵⁹ - موسى جميل نعيمات، مرجع سابق، ص 51

⁶⁰ - نفسه، ص 83

التأمين الاجتماعي وليس متعارضا معه أو موازيا له، بدليل منع المشرع بنص المادة 10 أن يتحصل المضرور على تعويضين، أحدهما من تأمين الاجتماعي والآخر من نظام التأمين الإلزامي على حوادث السيارات.⁶¹

وكما وأقر المشرع بأن هذا التأمين نظام، لورود هذا المصطلح في التسمية إذ سماه بالأمر 74 - 15 المتعلق بالزامية التأمين على السيارات ونظام التأمين عن حوادث المرور، ونلاحظ من خلال تنظيم هذا التأمين أنه يخرج عن مختلف القواعد العامة للعقد، فلا يمكن التحدث عن السبب والإكراه، لإجبارية التأمين، وتحديد غرضه الاجتماعي من طرف المشرع، وبالتالي هو التزام قانوني، وكذا هو مقرر لمصلحة طرف ثالث، هو المضرور، ولذلك لا يمكن إنهاء التأمين لتغير صاحب المركبة بل ينتقل معها، ولا يمكن أن يرفض المؤمن التعويض بسبب دفعه ضد المؤمن له، كما ولا يمكن تصنيف هذا التأمين ضمن تأمينات الأضرار، مثل تأمين من المسؤولية الاختياري، لانعدام الصفة التعويضية فيه، بحيث المؤمن يلتزم بكل التعويضات المقررة قانونا في الجدول الملحق بالقانون، ولجميع المضرورين و ذوي حقوقهم المحددين من طرف المشرع.⁶²

⁶¹ - ففي حكم صادر عن القضاء مجلس قضاء المسيلة ينص "..... عملا بأحكام المادة 10 من الأمر 74 - 15 المؤرخ في 1974/01/30 المتعلق بالزامية التأمين على السيارات ونظام التعويض عن حوادث المرور، فإنه لا يجوز الحصول على تعويض مرتين عن ضرر واحد" ملف رقم ، 789، قرار بتاريخ 1997/01/14، نشرة القضاة عدد 54، مشار إليه في مرجع بلخضر ملخوف، مرجع سابق، ص 23

⁶² - وقد تحدث الأستاذ لشعب محفوظ عن العقد النموذجي الإلزامي، وربما يمكن إصباغه على التأمين الإلزامي من المسؤولية، إلا أنه صرح باختلاف مفهوم العقد النموذجي الإلزامي عن عقد الإذعان، لأن مفهوم العقد النموذجي الإلزامي يرتبط في الواقع بشروط محددة بصورة نموذجية لمحتوى العقد الذي سيوجد في المستقبل، وعلى العكس من عقد الإذعان فإنه يأخذ بعين الاعتبار الطريقة التي تلتقي بها الإرادات في العقود الفردية ويوازن القوى الاقتصادية للمتعاقدين، ولذلك فإن عقود الإذعان ليست كلها عقود نموذجية، فمثلا من الممكن أن تفرض إحدى المنشآت الاقتصادية إرادتها على متعاقد ضعيف بمناسبة عقد واحد مستغلة ظروفه دون أن ترجع إلى أي نموذج معد، فكل ما يخضع المتعاقد من قوى لتقبل الشروط يشكل عقد إذعان، أما العقود النموذجية المعدة

الخاتمة -

- من خلال بحثنا عن تحولات مبدأ حرية التعاقد في عصرنا الحالي نجد أن الإفراط في مبدأ الحرية التعاقدية يؤدي إلى نتائج عكسية على معظم المتعاقدين، نظرا للقوة الاقتصادية الكبرى التي يتمتع بها أحد أطراف التعاقد نتيجة سلطته الاحتكارية، فإن ذلك سبب انتشارا واسعا للعقود غير المتفاوضية، وأصبح العقد نموذجا موحدا يُعده المحترف يملي بموجبه إرادته على كل راغب للتعاقد، فتحول العقد من أداة عدالة إلى أداة ضغط، ومُبرر ذلك أن وضع هذه العقود له أهميته من جانب توفير الوقت في إعداد العقد في ظل التطورات الحديثة التي أضحت تتسم بالسرعة والوفرة، وسد القصور التشريعي عن حل المشكلات القانونية المتعلقة بالعقود.

- ومن خلال بحثنا في عقد التأمين كنموذج لتراجع مبدأ حرية التعاقد، نجد أن التأمين لم يعد من العقود التي تُمثل ظواهر فردية في العصر الحالي بل تحول إلى ظاهرة اجتماعية لها أثر كبير على الاقتصاد العام، فقد انتهجت الدولة أسلوب توجيه هذا الاقتصاد إلى أن وصلت إلى توجيه العقد، أي وضع قواعد أمرة للتنظيم العقدي، باعتبار أن العقد هو الأداة التي يتم بها توزيع الأموال، والسلع والخدمات بين الأفراد، وبالتالي إن عقد التأمين يعدّ مجالا خصبا لانحدار مبدأ سلطان الإرادة، تاركا المجال للتدخل التشريعي للحد من سيطرة الطرف القوي في صياغة و نمذجة عقد التأمين، وكذا إلزام المُشرع المتعاقدين على إبرام أنواع معينة من التأمين، فيُجبر المتعاقد على الالتزام، مثل تأمينات المسؤولية.

- ومن خلال بحثنا في مضمون عقد التأمين المسؤولية عن حوادث المركبات في القانون الجزائري توصلنا إلى نتيجة مفادها أن التأمين الإلزامي لا يعدّ عقدا تاما بين المؤمن والمؤمن له، بل هو نظام للتعويض أقره القانون وأنشأ كل مراكزه، ومختلف الالتزامات المتولدة عنه، وكل من تتوفر فيه الشروط

المنصوص عليها في الأمر 74 - 15 المتعلق بإجبارية التأمين من المسؤولية الناجمة عن حوادث المركبات، فهو لا محالة ملتزم بالأوامر المقررة فيه.

- وبناء على ما سبق فإن الطبيعة القانونية لهذا النوع من العقود قد تغيرت، بفعل تدخل المشرع في العلاقة العقدية، بإنشاء مراكز تعاقدية، وبالتوفيق بين إرادة طرفي هذه العلاقة، فالمؤمن له مجبر على الذهاب إلى المؤمن وتوقيع العقد، وفق شروط والتزامات جُلّها مفروضة من طرف المشرع، وقد أقر هذا الأخير بأن هذا التأمين نظام، لورود هذا المصطلح في التسمية إذ سماه، بالأمر 74 - 15 المتعلق بالزامية التأمين على السيارات ونظام التأمين عن حوادث المرور.

- وفيما يخص حماية الطرف الضعيف في العقد، فإن التنظيم المسبق لمضمون العقد، يُعد من أهم آليات تحقيق التوازن العقدي في العقود الحديثة كالتأمين، ضيق من خلاله القانون، سلطان إرادة المتعاقدين في تحديد المضمون التعاقدية، مراعاة منه لعدم قدرة الطرف الضعيف على المشاركة الفعلية لتحديد هذا المضمون، فالإرادة اليوم ينحصر دورها في الانضمام إلى النموذج المقرر سواء من طرف المشرع، أو الطرف القوي في العلاقة التعاقدية.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المؤلفات باللغة العربية

أ) الكتب

- ألان بينابينت، القانون المدني (الموجبات - الالتزامات)، ترجمة منصور القاضي المؤسسة العلمية للدراسات، ط1 بيروت لبنان، 2011
- بودالي محمد، مكافحة الشروط التعسفية في العقود (دراسة مقارنة)، دار الفجر، ط1 القاهرة، 2007.
- بلخضر مخلوف، التأمين الإلزامي على حوادث السيارات النصوص القانونية والتنظيمية مع الاجتهادات القضائية، دار الهدى للنشر، الجزائر، 2004
- جاك غيستنان، المطول في القانون المدني، تكوين العقد، ترجمة منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط2، لبنان، 2008.

- ريماء فرج مكي، تصحيح العقد -دراسة مقارنة - المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، ط1، 2011.
- عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، نظرية الالتزام بوجع هام، منشورات الحلبي الحقوقية، ج 1 ، ط3 ، لبنان، 2000
- عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد - عقود الغرر وعقد التأمين، منشورات الحلبي الحقوقية ، الجزء (7) ط(3) ، بيروت، 2011.
- علي فيلاي، الالتزامات النظرية العامة للعقد، موفم للنشر، الجزائر، 2010.
- عبد الرزاق بن خروف، التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري ، ج1 التأمينات البرية، مطبعة حيرد، 1998.
- لعشب محفوظ بن حامد، عقد الإذعان في القانون المدني الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.
- محمد الهيني، الحماية القانونية والقضائية للمؤمن له، دار الأمنية للنشر، ط2 ، الغرب، 2010.
- مصطفى العوجي، القانون المدني، الجزء الأول العقد، طبعة 6، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان، 2016
- محمد الشرعان ، الخطر في عقد التأمين، بدون دار نشر، القاهرة، 1984.
- مصطفى محمد جمال، أصول التأمين، دراسة مقارنة للتشريع والفقه والقضاء، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 1999
- موسى جميل نعيمات، النظرية العامة للتأمين من المسؤولية المدنية، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر، والتوزيع، ط1 ، الأردن، 2010
- هانية محمد علي فقيه، الرقابة القضائية على عقود الإذعان، ط1، منشورات الحلبي، لبنان، 2014.
- هيثم المصاروة، عقد التأمين الإلزامي في المسؤولية المدنية لحوادث المركبات، منشورات زين الحقوقية، ط1، الأردن، 2009
- (ب) الرسائل والأطروحات الجامعية:**
- بوفلجة ، دور الإرادة في المجال التعاقدية ، رسالة ماجستير ، جامعة تلمسان، 2007

- جديدي معراج، النظام القانوني للتأمين في الجزائر في ضوء التحولات الاقتصادية الجديدة، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006
- لعوج أرزقي، عقد تأمين القرض عند التصدير، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2008.
- نساخ فطيمة، الوظيفة الاجتماعية للعقد، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2012

(د) المقالات:

- حامق ذهبية، النظرية العامة للعقد تصور جديد، مجلة حوليات جامعة الجزائر، عدد خاص بملتقى القانون المدني بعد أربعين سنة، العدد 05، 2016
- رياحي أحمد، أثر التفوق الاقتصادي للمحترف في فرض الشروط التعسفية في القانون الجزائري والقانون المقارن، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 5، دون سنة نشر
- محمد بودالي، أزمة القانون المدني في ظلّ اتّساع نطاق قانون حماية المستهلك، مجلة حوليات، عدد خاص بملتقى القانون المدني بعد أربعين سنة، العدد 05، 2016.
- محمد عماد الدين عياض، تحولات نظرية العقد في ظل قانون الاستهلاك، مجلة حوليات جامعة الجزائر، ملتقى القانون المدني بعد أربعين سنة، العدد 05، 2016

(هـ) المجلات القضائية:

- المجلة القضائية، عدد 3، سنة 1989.
- المجلة القضائية، عدد 1، لسنة 1999
- مجلة الاجتهاد القضائي المحكمة العليا، عدد رقم 01، 1992

المصادر:

الأوامر:

- الأمر 95 - 07 المتعلق بالتأمينات
- الأمر 06/96 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بتأمين القرض عند التصدير.

- الأمر 74 - 15 مؤرخ في 6 محرم 1394 الموافق ل 30 يناير 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن حوادث المرور، الجريدة الرسمية عدد 15، لسنة 1974

القوانين:

- القانون 83 - 11 المؤرخ في 2 يوليو 1983 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية.
- القانون 88 - 31 مؤرخ في 5 ذو الحجة 1408 الموافق ل 19 جويلية 1988، المعدل والمتمم للأمر 74 - 15، الجريدة الرسمية عدد 29 لسنة 1988

المراسيم:

- المرسوم 96 - 48 مؤرخ في 17 يناير 1996، يحدد شروط التأمين وكيفيةاته في مجال المسؤولية المدنية عن المنتوجات.
- المرسوم 80 - 37، المؤرخ في 16 فيفري 1980 المتعلق بقواعد سير الصندوق الخاص بالتعويضات عن حوادث المرور.

ثانياً) : المؤلفات باللغة الفرنسية

_ Jean Bigot, traité de droit des assurances, tom3 contrat d assurance, edition 2002 delta, paris,
Constant Elishbberg, risqué et assurance de responsabbilité civile , 4 em - édition, largus editions, 2002
Jean Jacques Dupeyroux, droit de la sécurité sociale, 5em edition, edi dalloz, - 1990
Yvonne lembert. faivre , le droit du dommage corporel ,.systemes - dalloz, 1990 d'indemnisation, édition
M. eike von hippelln. Le projet de réforme du droit des accidents de la - circulation. Révue internationale de droit comparé. Vol. 21 N°1, Janvier-mars 1969.-
156.ttp://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/ridc_0035-3337_1989_num_41_1_1677



أثر الانفتاح التجاري على التضخم في الجزائر
دراسة قياسية باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية
الموزعة ARDL خلال الفترة (1980-2018)

The impact of Trade openness on inflation in Algeria
An application of the ARDL approach during the period
(1980-2018)

أويابة صالح

1- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية،

ouyaba.salah@univ-ghardaia.dz

تاريخ القبول: 2020-05-05

تاريخ الاستلام: 2019-12-22

ملخص -

عالجت هذه الدراسة العلاقة بين الانفتاح التجاري والتضخم في الجزائر، باستخدام سلاسل زمنية تغطي الفترة من سنة 1980 إلى 2018، وقد تم تطبيق نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL)، بهدف استخراج العلاقة طويلة وقصيرة الأجل بين التضخم والانفتاح التجاري، وتشير النتائج التجريبية إلى أن الانفتاح التجاري له تأثير على التضخم في الأجل القصير فقط.

الكلمات المفتاحية -

الانفتاح التجاري، سعر الصرف، عرض النقود، التضخم، نموذج ARDL

Abstract -

This Study Empirically Examines Relationship Between Trade Openness And Inflation In Algeria, Using An Annual Dataset That Covers The Period Of 1980 To 2018. Autoregressive Distributed Lag (ARDL) Approach Has Been Applied To Try To Discover The Long-Run And Short-Run Relationships Between The Inflation Rate And Trade Openness. The Empirical Analysis Shows That A Negative Short-Run Relationship And In The Long-Run Relationship There Is No Relationship Between Trade Openness And Inflation In Algeria.

Key Words-

Trade Openness, Exchange Rate, Money Supply, Inflation, ARDL Model

1. - مقدمة :

أخذ التضخم حيزا مهما من الدراسات الاقتصادية قديما وحديثا، محاولة منها لتفسير طبيعة الظاهرة، ومن بين أهم المدارس التي عالجت التضخم المدرسة الكلاسيكية والتي أرجعتها إلى سبب زيادة عرض النقود فيما يعرف بالنظرية الكمية للنقود، في حين يعتبر كينز أن سبب التضخم هو فائض الطلب الكلي عن العرض الكلي والذي ينعكس في ارتفاع المستوى العام للأسعار، كما يرى عدم فعالية السياسة النقدية في كبح الضغوط التضخمية، ويرى الحل من خلال التوجه نحو السياسة المالية لتخفيض الطلب الكلي من السلع والخدمات، ودفع الإنتاج الحقيقي نحو تغطية فائض الطلب، غير أن تفاقم ظاهرة البطالة مع ارتفاع معدلات التضخم حال دون تطبيق السياسة المالية لوحدها للخروج من إشكالية التضخم الركودي، فازداد الاهتمام بأفكار ميلتون فريدمان، الذي يرى أهمية استخدام السياسة النقدية إلى جانب السياسة المالية. والتضخم ينتج عن تفاعل مجموعة من العوامل المحلية والخارجية، فانتشار التضخم على المستوى العالمي، وزيادة مساهمة التجارة في مجمل النشاط الاقتصادي في معظم الدول والانفتاح على العالم الخارجي، والاعتماد على الخارج في سد جزء مهم من حاجات الدول سواء سلع استهلاكية نهائية أو

نصف مصنعة أو مواد أولية أو وسائل إنتاج واستثمارات وانتقال رؤوس الأموال، كل هذا من شأنه أن يجعل الأسعار المحلية تتأثر بالتغيرات على المستوى العالمي. وتشير دراسة لـ (David Romer, 1993) أن الاقتصاديات المغلقة تميل إلى ارتفاع التضخم، فالبنوك المركزية في دولة أكثر انفتاحا تكون سياساتها النقدية أكثر انضباطا من الدول الأقل انفتاحا بسبب تقلبات العملة وتأثيرها على التوازن النقدي، حيث يرى (Tytell & Wei, 2004) أنه في عالم أكثر اندماجا وأكثر انفتاحا وتكاملا ستضطر البنوك المركزية إلى اعتماد أفضل السياسات من أجل الحفاظ على التضخم منخفضا¹، كما أن الانفتاح التجاري يؤدي إلى انخفاض التضخم بشكل غير مباشر من خلال زيادة المنافسة وزيادة الإنتاجية المحلية من خلال أربع قنوات كما حددها (Grossman & Helpman, 2015) والمتمثلة في نقل المعرفة التقنية، زيادة المنافسة، والابتكار، ونقل التكنولوجيا².

ومع نهاية الثمانينات بدأت الجزائر سياسة الإصلاح الاقتصادي مع تفاقم الاختلال في ميزان المدفوعات بسبب تراجع إيرادات الصادرات والحاجة إلى الاستيراد وارتفاع معدلات التضخم، ومع زيادة الصعوبات المالية وانهايار أسعار البترول سنة 1986، مما أدى إلى انخفاض حصة الصادرات بحوالي 40% في سنة واحدة، وتقليص الواردات الشيء الذي أثر على الجهاز الإنتاجي وبالتالي انخفاض كبير في حجم الناتج الوطني، وهذا دفع الجزائر إلى تطبيق سياسة التكيف الهيكلي في التسعينات من القرن الماضي بدعم ومرافقة من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في إطار اتفاقية الاستعداد الائتماني stand-by سنة 1994، واتفاقية تسهيل التمويل الموسعة سنة 1995، بهدف دمج الاقتصاد الوطني في اقتصاد السوق العالمي والانفتاح التجاري.

وتهدف هذه الدراسة إلى محاولة تسليط الضوء على الانفتاح التجاري في الجزائر ومدى تأثيره على التضخم، وذلك بتطبيق نموذج الانحدار الذاتي

¹ Irina Tytell, Wei Shang Jin, "Does financial globalization induce better macroeconomic policies?", International Monetary Fund, Working Paper, 2004, pp 1-41.

² Grossman Gene, Elhanan Helpman, "Globalization and growth", The American Economic Review, vol. 105, no 5, 2015, pp 100-104.

للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL)³، بغرض دراسة تأثير تغيرات وتطورات المتغيرات في الأجلين القصير والطويل.

على ضوء ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية :

الإشكالية : هل توجد علاقة سببية طويلة وقصيرة الأجل بين الانفتاح التجاري والتضخم في الجزائر؟

وكم نطلق منهجي، تسعى هذه الدراسة إلى اختبار الفرضية التالية :
هناك علاقة طردية طويلة وقصيرة الأجل بين الانفتاح التجاري والتضخم.
وقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة محاور رئيسية، يتعلق المحور الأول بالدراسات السابقة؛

أما المحور الثاني فقد تناول "الانفتاح التجاري والتضخم في الجزائر"، والمحور الأخير شمل التحليل القياسي للمتغيرات المؤثرة على التضخم في الجزائر، خلال الفترة (1980-2018) باستعمال برنامج التحليل الإحصائي (EViews.10)، وطريقة الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL).

1. الدراسات السابقة :

في دراسة لـ (David Romer, 1993) دلت نتائجها أن متوسط معدلات التضخم أقل في الاقتصادات الأصغر والأكثر انفتاحاً، في حين تميل إلى الارتفاع في البلدان المغلقة، حيث أن البنوك المركزية في الاقتصادات الأكثر انفتاحاً على التجارة، تجد أن تقلبات العملة المفاجئة تجعل السلطة النقدية أكثر انضباطاً من نظيراتها في الاقتصاد المغلق، كما توصل (Romer, 1993) إلى أن العلاقة عكسية بين الانفتاح والتضخم.

في حين تتحدى (Cristina T. Terra, 1998) النتائج التي توصل إليها Romer حيث ترى أن العلاقة السلبية بين التضخم والانفتاح تقتصر على البلدان المثقلة بالديون ويتضح ذلك أكثر خلال فترة أزمة الديون في الثمانينات، وتظهر هذه الدراسة أن علاقة الانفتاح والتضخم تختلف بين البلدان باختلاف الفترات.

وفي دراسة لـ (William C. Gruben a & Darryl Mcleod 2004) أعاد النظر في نتائج Romer و Terra، حيث تشير النتائج إلى الارتباط السلبي بين الانفتاح

³ (ARDL : Approach Cointegration the Auto Regressive Distributed Lag framework) ويسمى أيضاً باختبار الحدود (The Bounds Test).

والتضخم في التسعينيات في جميع مجموعات البلدان، وعلى عكس فرضية (Terra, 1998) باستثناء فترة الثمانينات، فإن علاقة الانفتاح والتضخم أكثر أهمية بين البلدان الأقل مديونية، وتميل الاقتصادات الأكثر انفتاحاً أيضاً إلى أن يكون التضخم أقل تقلباً والعلاقة العكسية بين الانفتاح والتضخم أكثر قوة مما توحي به الدراسات السابقة، وإن كان ذلك فقط في التسعينيات، كما ترى هذه الدراسة أن تأثير الانكماش في الانفتاح أقوى في البلدان ذات أسعار الصرف العائمة، وتدعم هذه النتائج الرأي القائل بأن الانفتاح التجاري يرتبط بانخفاض التضخم، خاصة خلال فترة الانكماش العالمي في التسعينيات.

وفي دراسة لـ (Mark A. Wynne and Erasmus K. Kersting, 2007) يرى وجود علاقة سلبية بين الانفتاح والتضخم على المدى الطويل، كما أن انخفاض معدل التضخم لا يرتبط فقط بالانفتاح على التجارة فقط بل أيضاً الانفتاح على تدفقات العمالة ورأس المال.

وعلى عكس الدراسات السابقة فإن النتائج التي وصل إليها (Muhammad Zakaria, 2010) إلى وجود علاقة إيجابية قوية بين الانفتاح التجاري والتضخم في باكستان، بالإضافة إلى تأثير العوامل الأخرى مثل عرض النقود، العجز المالي، أسعار الصرف، التضخم الأجنبي، شروط التبادل التجاري والدين الخارجي.

وفي دراسة لـ (Mehdi Abbas, 2012) في دراسة تحليلية للانفتاح التجاري في الجزائر خلال الفترة (1986-2012)، وقد ميزت الدراسة بين ثلاث فترات للسياسة التجارية الجزائرية، وهي فترة التأميم والحماية (1986-1994)، الانفتاح تحت قيود المؤسسات الدولية (1994-1998) والفترة الثالثة وهي محاولة السيطرة على الانفتاح (1999-2012)، وقد خلصت الدراسة إلى فشل سياسة الانفتاح تحت تأطير المؤسسات الدولية لعدم وجود إطار مؤسسي مناسب، والانفتاح التجاري الذي شهدته الجزائر خلال فترة الدراسة كانت كرد فعل لانخفاض أسعار النفط وانخفاض الإيرادات البترولية، ويرى الباحث أنه يجب التركيز على النمو والتنمية المحلية والإصلاحات الهيكلية، وليس التدابير الخاصة بتحرير التجارة الدولية، ويتساءل عن جدوى الانفتاح التجاري في ظل اقتصاد ريعي.

وفي دراسة لـ (Faqin Lin & all, 2017) خلصت إلى أن الانفتاح التجاري له تأثير سلبي كبير على التضخم في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وترتبط

زيادة نقطة مئوية واحدة في نسبة التجارة على الناتج المحلي الإجمالي بانخفاض في التضخم يبلغ حوالي 0.08 نقطة مئوية في السنة. وفي دراسة لحالة الجزائر لـ (شريف خيرة وبن شاعة محمد 2018)، توصلت الدراسة إلى وجود علاقة طويلة الأجل بين مؤشر أسعار المستهلكين والمعروض النقدي والانفتاح التجاري، كما توصلت إلى وجود علاقة عكسية ومعنوية إحصائياً بين الانفتاح التجاري والتضخم، ويكون هذا الأثر أقوى في الأجل الطويل.

2. الانفتاح التجاري والتضخم في الجزائر :

من الحقائق المسلم بها أن أي دولة مهما بلغت مستويات التقدم لديها لا يمكنها اتباع سياسة الاكتفاء الذاتي بصورة كاملة، ويؤدي الانفتاح التجاري إلى التخصص وتقسيم العمل الدوليين، وهي من أسباب قيام التجارة الدولية، ويؤدي تحرير التجارة الخارجية إلى التأثير على توسيع القاعدة الانتاجية وتطويرها وتحديثها ونقل التكنولوجيا، مما يؤدي إلى خفض الأسعار، كما أن تحرير الواردات يؤدي إلى تحفيز الإنتاج الوطني، وذلك بمنافسته للإنتاج الأجنبي في السوق المحلية أو حتى في الأسواق الأجنبية.

1.2. - الانفتاح التجاري :

يعرف على أنه تحرير النشاط التجاري بين الدول من القيود والحوجز الاقتصادية، ومن بين مؤشرات $\frac{\text{الصادرات} + \text{الواردات}}{\text{الناتج المحلي الإجمالي}}$ ، وهو إجمالي التجارة الخارجية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي.

والانفتاح التجاري من وجهة نظر المؤسسات الدولية تعني التخلي عن السياسات المنحازة للتصدير وضد الاستيراد باتباع سياسات حيادية بين التصدير والاستيراد، والتخلي عن القيود الكمية واستبدالها برسوم جمركية والتوجه نحو توحيدها بين الدول، وتخفيض قيمة الرسوم الجمركية المرتفعة والحد من درجة انتشارها، وبتيح التحرير التجاري العديد من المزايا أهمها :

- زيادة المنافسة وزيادة المبادلات التجارية الخارجية وتطوير المنتج المحلي؛

- التقليل من التزامات الحكومة الناجمة عن تكفلها بإجراءات التجارة الخارجية، وتحمل التكاليف الناجمة عن التحديد الإداري لأسعار الصرف؛
- الاندماج في الاقتصاد الدولي وذلك بإزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية.

2.2. - التضخم :

يرجع التضخم في جوهره إلى اضطراب قوى الإنتاج وعدم كفايتها في الوفاء بحاجات الأفراد المتزايدة، مع التدهور الملازم له في القوة الشرائية للعملة، كما يعني التضخم حالة الاختلال في الاقتصاد الوطني التي تتسم بوجود ميل راسخ للمستوى العام للأسعار للارتفاع على مدى من الزمن.

ويعرف كورتير التضخم بأنه الحالة التي تأخذ فيها قيمة النقود بالانخفاض، أي عندما تأخذ الأسعار بالارتفاع، واستنادا إلى بيجو فإن حالة التضخم هي عندما تصبح الزيادات في الدخل النقدي أكبر من الزيادات في كمية الإنتاج المتحققة.⁴

وبعد الظروف التي مرت بها الجزائر نهاية الثمانينات وعجزها عن توفير السيولة اللازمة لدفع أعباء الدين الخارجي، لجأت إلى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وتم الاتفاق على عدة قرارات هامة منها رفع الدعم التدريجي على الأسعار، وتغييرات هيكلية في مجال السياسة النقدية، وإصلاح المنظومة المالية والنظام الضريبي والجمركي، وتحرير التجارة الخارجية، بهدف تحقيق التوازن الداخلي والخارجي ورفع النمو وتخفيض معدل التضخم من خلال ترسيخ قواعد اقتصاد السوق وتشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

3.2. - تطور الانفتاح التجاري والتضخم في الجزائر :

بملاحظة الشكل رقم (01) نجد أن مؤشر الانفتاح التجاري الصادرات والواردة كنسبة من الناتج المحلي الاجمالي شهدت تذبذبا واضحا خاصة خلال بداية الفترة حيث تراجعت هذه النسبة بشكل ملحوظ بين (1980-1987) ليأخذ بعدها منحى متزايد ولكن بشكل متذبذب لتحسن هذه النسبة مسجلة أعلى قيمة لها

⁴ ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي : قواعد - نظم - نظريات - سياسات - مؤسسات نقدية، دار الفكر، الجزائر، 1993، ص 215.

سنة 2008 بنسبة 76.68%، ثم أخذت بالتراجع التدريجي لتستقر خلال نهاية الفترة.

أما بالنسبة للتضخم فشهدت معدلات التضخم في الفترة (1990-1996) ارتفاعا ملحوظا، وتعود الأسباب إلى التوسع في الإصدار النقدي، بالإضافة إلى سياسة التحرير التدريجي للأسعار، خاصة بعد إلغاء الدعم المالي لمعظم المواد الاستهلاكية الأساسية التي كانت تستفيد من دعم الخزينة العامة سنة 1992، وظهر هذا جليا خاصة بعد 1994 بعد اتفاقيات صندوق النقد الدولي مع الجزائر.

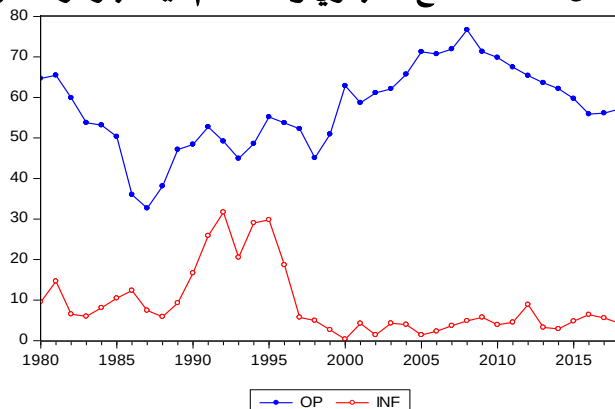
وخلال الفترة (1996-2000) أخذ التضخم منحى من التراجع الملحوظ حتى وصلت إلى أقل نسبة خلال فترة الدراسة 0.3% سنة 2000، بسبب السياسة المالية والنقدية المفروضة من قبل صندوق النقد الدولي على الجزائر، كما ارتفع في نفس الفترة مؤشر الانفتاح التجاري.

في حين شهدت الفترة (2001-2014) ارتفاعا محسوسا في معدلات التضخم بداية من 2001 وهي السنة التي شهدت بروز فائض السيولة البنكية مما رفع معدل التضخم إلى 4.2%، والتراجع المسجل سنة 2002 كان بسبب تباطؤ وتيرة ارتفاع أسعار المواد الغذائية، على عكس سنة 2003 الذي سجل ارتفاع في أسعار السلع الاستهلاكية، كما سجل في نفس الفترة تراجع مؤشر الانفتاح التجاري، أما ارتفاع التضخم المسجل سنتي 2007 و2008 يعود نسبيا بالأساس إلى التضخم المستورد بسبب قفزة التضخم على المستوى العالمي، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار المنتجات الزراعية، حيث عرفت سنة 2007 زيادة في استيراد المنتجات الزراعية وتضخم تكاليف الاستيراد فهو تضخم مستورد، وبالنسبة لسنة 2009 فقد سجل التضخم ارتفاع ملحوظ بنسبة 5.70% والذي كان نتيجة مباشرة لارتفاع أسعار المواد الغذائية في السوق الدولية للعديد من المنتجات المستوردة كنتيجة مباشرة لارتفاع سعر الأورو مقابل الدولار، مع ارتفاع ملحوظ في الواردات من الخدمات حيث قفزت من 4.78 مليار دولار سنة 2006 إلى 11.68 مليار دولار سنة 2009.

ويعود ارتفاع معدلات التضخم في الجزائر خلال نهاية الفترة المدروسة إلى ارتفاع هام في سعر الصرف مما أدى إلى ارتفاع أسعار الواردات مقومة بالعملة

المحلية، وخاصة الغذائية منها كذا تأثر التضخم بالمنتجات الفلاحية خلال سنة 2015.

شكل 01 : الانفتاح التجاري والتضخم في الجزائر للفترة (1980- 2018)



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews.10

3. تقدير النموذج :

3.1. -البيانات ومنهجية الدراسة :

تستخدم هذه الدراسة بيانات سنوية للاقتصاد الجزائري تغطي الفترة الممتدة (1980-2018)، وتم اختيار بداية الفترة نظرا للتطورات التي شهدتها هذه المرحلة فيما يخص أسعار النفط وأثرها على الصادرات، وتراجع إيرادات العملة الصعبة مما تسبب في تراجع حجم الواردات، وكذلك تطورات التضخم وأسعار الصرف، حيث تم جمع البيانات من الديوان الوطني للإحصائيات (ONS) وقاعدة بيانات البنك الدولي (World Bank, 2019)، وتم تكملة البيانات الناقصة من مصادر أخرى بعد التحقق من جودتها.

أما منهجية الدراسة فتماشيا مع التوجهات الحديثة في تحليل السلاسل الزمنية، والتي تجعل من العلاقات الاقتصادية قابلة للقياس والتحليل الكمي، فإننا سنقوم باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفضوات الزمنية الموزعة (ARDL)، بغرض دراسة تأثير تغيرات وتطورات المتغيرات.

2.3. - نموذج الدراسة :

لدراسة العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة، نستخدم نموذج انحدار خطي لدراسة دالة التضخم التي نود اختبارها عبر هذه الدراسة، والتنبؤ بقيم متغيراتها حيث تحمل الشكل الرياضي العام التالي :

$$INF = f(ER, IR, M2, OP) \dots \dots \dots (01)$$

أما الشكل القياسي للنموذج، فهو كما يلي :

$$INF_t = c + \beta_1 ER_t + \beta_2 IR_t + \beta_3 M2_t + \beta_4 OP_t + \varepsilon_t \dots \dots \dots (02)$$

المتغير التابع : (INF_t) معدل التضخم؛

المتغيرات المستقلة : وتتمثل في العناصر المؤثرة في التضخم وهي كما يلي :

1. **سعر الصرف :** (exchange rate)، (ER_t)، يؤثر سعر الصرف في التكاليف والأسعار من خلال ثلاثة مصادر رئيسية وهي أثر هذه التغيرات على قيمة الواردات من السلع الوسيطة والنهائية، وأثر هذا على أسعار السلع الأخرى في الاقتصاد وذلك بسبب تغير أسعار السلع الوسيطة من ناحية، وتغير الطلب على البدائل المحلية إن وجدت من ناحية أخرى، والأثر الثالث ناتج عن تغير الأجور النقدية في الاقتصاد بسبب محاولة أصحاب الأجور المحافظة على القوة الشرائية لدخولهم وذلك نتيجة لتغير المستوى العام للأسعار؛

2. **سعر الفائدة :** (Interest rate)، (IR_t) تؤثر أسعار الفائدة في قرارات الأفراد بتوزيع دخولهم بين الانفاق الاستهلاكي والادخار، وفي حجم الاستثمار الذي يقوم به رجال الأعمال حيث يعد تكلفة للمنتجين، فارتفاعها يرفع تكاليف الإنتاج، وبالتالي ارتفاع أسعار السلع المنتجة، وهو ما ينطوي على وجود علاقة طردية بين التضخم وسعر الفائدة، ومعظم الدراسة تشير إلى تأثير التضخم على أسعار الفائدة، حيث ارتفاع معدلات التضخم تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة الحقيقي، وهو ما يؤدي إلى رفع سعر الفائدة الإسمي لإعادة التوازن لسعر الفائدة الحقيقي، على غرار دراسة (Alessandro Cologni, Matteo Manera, 2008)؛

3. **عرض النقود بمعناه الواسع :** (Broad money)، (M2_t)، يولد الإفراط في العرض النقدي إفراطاً في الطلب على السلع والخدمات، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، فالهزة النقدية المتأتية من نمو الأرصدة النقدية تؤدي إلى ارتفاع

معدلات التضخم، فأى نمو في عرض النقود سيولد ارتفاع مستمر في المعدل العام للأسعار؛

4. **الانفتاح التجاري** : (Trade openness)، (OPT)، حيث تنتقل العدوى التضخمية من الاقتصاد الأجنبي إلى الاقتصاد الوطني عن طريق شراء السلع والخدمات ذات الاستهلاك النهائي من الخارج، ويظهر هذا بوضوح في الاقتصاديات الصغيرة والمفتوحة مقارنة بالاقتصاديات الأخرى والتي تستورد معظم حاجياتها من السلع والخدمات، مما ينعكس على ارتفاع أسعار بيعها في الأسواق المحلية، كما يمكن انتقال التضخم عن طريق ارتفاع أثمان عناصر الإنتاج مثل المواد الأولية المستعملة في إنتاج سلع وخدمات محلية، مما يؤثر على ارتفاع تكلفتها، ومن جهة أخرى يؤثر تراجع الصادرات على الإيرادات الحكومية، كما أن زيادة السياسات الحمائية يؤدي إلى ارتفاع أسعار الواردات وهذا يرفع من التضخم، كما أن الانفتاح التجاري يؤدي إلى انخفاض التضخم بشكل غير مباشر من خلال زيادة المنافسة وزيادة الإنتاجية المحلية.

جدول 01 : تحديد متغيرات النموذج

المتغير	المؤشر	الرمز	الوحدة
المتغير التابع			
التضخم المحلي	النسبة المئوية للتغير في مؤشر أسعار المستهلكين.	Inf	نسبة مئوية
المتغيرات المستقلة			
سعر الصرف	كم متوسط سنوي استناداً للمتوسطات الشهرية (العملة المحلية مقابل الدولار الأمريكي).	ER	دولار(س. الجاري)
سعر الفائدة	هو السعر الذي تتقاضاه البنوك على القروض المقدمة للعملاء الرئيسيين.	IR	نسبة مئوية
عرض النقود	المعرض النقدي بمعناه الواسع (%) من إجمالي الناتج المحلي).	M2	نسبة مئوية
الانفتاح التجاري	هي مجموع الصادرات والواردات من السلع والخدمات مقاسة كحصة من GDP	OP	نسبة مئوية

المصدر: من إعداد الباحث.

3.3. -تقدير نموذج الدراسة :

نتيجة لعدم تجانس بيانات السلاسل الزمنية، حيث أن كل من السلاسل (معدل التضخم وسعر الفائدة وعرض النقود والانفتاح التجاري) عبارة عن نسب

مئوية أما سعر الصرف مقدرة بالدولار الأمريكي بالأسعار الجارية، وبالتالي فإننا نتعامل مع اللوغاريتم الطبيعي لهذه السلاسل، كما يلي :

$$\ln INF_t = +\beta_1 \ln ER_t + \beta_2 \ln IR_t + \beta_3 \ln M2_t + \beta_4 \ln OP_t + \varepsilon_t \dots \dots \dots (03)$$

حيث :

C : معامل الكفاءة الذي يعكس قيمة التضخم بصورة مستقلة عن التغيرات في المتغيرات المستقلة؛

E : مقدار الخطأ، وهي بقية المؤشرات من غير متغيرات النموذج، والتي تؤثر على التضخم؛

$\beta_1 \dots \beta_4$: معلمات النموذج.

أولاً: اختبار التوزيع الطبيعي

من الضروري قبل بداية عملية التقدير، اختبار التوزيع الطبيعي للنموذج (Normality Test)، من خلال إجراء اختبار (Jarque & Bera, 1987) ومن قراءة مخرجات برنامج Eviews.10، تأكد لنا قبول الفرض العدم (H_0) الذي يؤكد التوزيع الطبيعي للبواقي، باعتبار أن قيمة احتمالية (Jarque-Bera) بلغت (Probability=0.677822) وهي أكبر من مستوى المعنوية المفترض (5%).

ثانياً: اختبار الاستقرار (السكون)

لتفادي الانحراف الزائف كما أشار لذلك (Granger & Newbold, 1974)، ولتحديد طريقة التقدير المناسبة، لابد من إجراء اختبارات "جذر الوحدة" (The Unit Root Test)، حيث تعاني غالبية السلاسل الزمنية من هذا الانحراف الزائف كما أشار لذلك كل من (Nelson & Plosser, 1982) و (Peter, 1986).

ولتحليل خصائص السلاسل الزمنية الأحادية المستعملة في الدراسة يجب التأكد من استقرارها، وفي حالة عدم استقرارها نلجأ إلى استخدام الجذر الأحادي الصاعد لكل متغيرة على حدى، باستخدام برنامج EViews.10، عن طريق استخدام اختبار (ADF: Augmented Dickey-Fuller test statistic) واختبار (PP: Phillips & Perron)، ويمكن تلخيص النتائج كما يلي :

جدول 02 : نتائج اختبار (ADF) للاستقرارية

At Level						
		LnINF	LnER	LnIR	LnM2	LnOP
With Constant	t-Statistic	-2.6746	-1.6979	-3.2658	-1.1908	-1.6776
	Prob.	.08780	.42420	.02490	.66850	.43420
		*	No	**	No	No
With Constant & Trend	t-Statistic	-3.0086	-0.6027	-1.6447	-1.2876	-2.3129
	Prob.	.14320	.97310	.75470	.87600	.41720
		No	No	No	No	No
Without constant & Trend	t-Statistic	-1.1045	-.40130	-.27300	-.37340	-.02785
	Prob.	.23950	.79400	.75960	.78720	.57900
		No	No	No	No	No
At First Difference						
		d(LnINF)	d(LnER)	d(LnIR)	d(LnM2)	d(LnOP)
With Constant	t-Statistic	-8.6410	-3.9903	-3.6465	-4.8654	-4.6113
	Prob.	.00000	.00380	.00950	.00030	.00070
		***	***	***	***	***
With Constant & Trend	t-Statistic	-8.5270	-4.1381	-3.8890	-4.8214	-4.5730
	Prob.	.00000	.01240	.02290	.00220	.00410
		***	**	**	***	***
Without constant & Trend	t-Statistic	-8.7458	-1.3554	-3.5905	-4.9106	-4.6718
	Prob.	.00000	.15940	.00070	.00000	.00000
		***	No	***	***	***

Notes: (*)10%; (**)5%; (***)1%. And (No) Not Significant.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews.10

H_0 : الفرضية الصفرية، احتواء السلسلة الزمنية للمتغير على جذر الوحدة،

أي أنها غير مستقرة.

H_1 : الفرضية البديلة، عدم احتواء السلسلة الزمنية للمتغير على جذر الوحدة، أي أنها مستقرة.

من خلال مخرجات برنامج Eviews.10 المتعلقة باختبار (ADF) للكشف عن جذر الوحدة في الجدول رقم (02)، نلاحظ أنه عند المستوى (At Level) فإن المتغير التابع التضخم (INF) ساكن (مستقر) عند مجال الخطأ (10%) والمتغير المستقل سعر الفائدة (IR) عند مجال الخطأ (5%)، أما المتغيرات المستقلة الأخرى فإنها غير ساكنة، وهو ما يفضي إلى النتيجة الإحصائية التي مفادها أن النموذج غير ساكن عند المستوى، ما يستلزم اختبار سكونه عند الفرق الأول (At First Difference)، وهو الاختبار الذي أكد رفض الفرض العدم (H_0) القائل بوجود جذر الوحدة، وقبول الفرض البديل (H_1) القاضي بعدم وجود جذر الوحدة عند الفرق الأول، وهي نفس النتيجة التي أثبتتها اختبار (PP) مع بعض الاختلافات البسيطة، والذي استحدثه (Phillips & Perron, 1988)، حيث يختلف عن اختبار (ADF) بكونه لا يحتوي على قيم متباطئة للفرق.

ثالثا : اختبار التكامل المشترك

يحدد التكامل المشترك الأثر الطويل الأجل بين المتغيرات، وتوجد عدة طرق لإجراء اختبار التكامل المشترك، ولكل منها شروطها وحدودها، وسوف نقوم بإجراء اختبار التكامل المشترك من خلال أسلوب اختبار الحدود (F-Bounds Test) المطور من طرف (Pesaran, & Shin, & Smith, 2001).

وبعد قراءة مخرجات برنامج EViews.10 تأكد رفض الفرض العدم (H_0) القائل بعدم وجود تكامل مشترك، وقبول الفرض البديل (H_1) الذي يؤكد وجود تكامل مشترك بين متغيرات النموذج، أي أن الاختبار يثبت وجود علاقة طويلة الأجل بين المتغيرات التي يتكون منها النموذج، وهذا يعني أن المتغيرات تتحرك في نفس الاتجاه في الأجل الطويل، باعتبار أن القيمة المحسوبة (F-statistic=7.480187) أكبر من القيمة الجدولية للحد الأعلى ($I_{(1)}=4.000$) عند مستوى الدلالة (signif=5%) كما يبينه الجدول التالي :

جدول 03 : اختبار (Wald) لحساب إحصائية (F)

الاختبار الإحصائي	القيمة	عدد المتغيرات المستقلة N
إحصائية F	.4801877	4
المعنوية/ n=40	الحد الأدنى I ₀	الحد الأعلى I ₁
10%	2.427	3.395
5%	2.893	4.000
1%	3.967	5.455

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews.10

رابعاً : الاختبارات التشخيصية (الارتباط الذاتي، عدم التجانس، استقرارية النموذج)

1. **مشكل الارتباط الذاتي :** والذي سنكشف عليه باستخدام اختبار مضاعف لاغرانج (LM Test, Lagrange Multiplier)، ومن خلال مخرجات برنامج EViews.10 حيث تبين ما يلي :

قيمة احتمالية (Prob.F(2,25)=0.3685)، أكبر من مستوى المعنوية المفترض (5%)، أي أنها غير معنوية، ما يعني قبول الفرض العدم (H₀) القائل بعدم وجود مشكل الارتباط الذاتي، ورفض الفرض البديل (H₁) القائل بوجود مشكل الارتباط الذاتي، أي أن تباين الأخطاء متجانس ولا يوجد اختلاف تباين.

2. عدم تجانس التباينات (Heteroskedasticity Test: ARCH) :

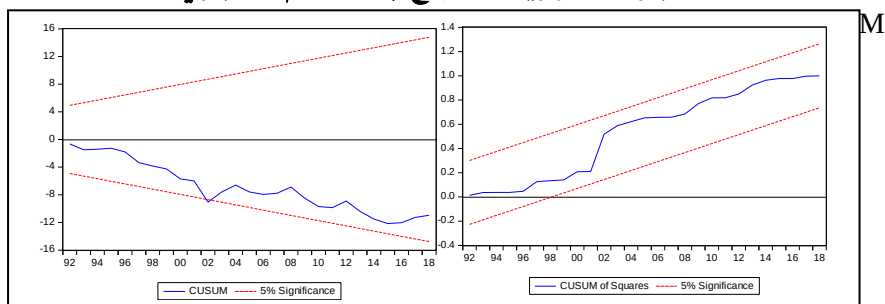
من خلال مخرجات برنامج (EViews.10) يمكن ملاحظة أن قيمة احتمالية الاختبار (Porob. F(1,34)=0.8592) أكبر من القيمة المحسوبة (F-statistic=0.031943)، كما أن قيمة احتمالية الاختبار غير معنوية عند مستوى المعنوية المفترض (5%)، ما يعني قبول الفرض البديل (H₁) القائل بوجود تجانس بين التباينات، ورفض الفرض العدم (H₀).

3. اختبار الاستقرار الهيكلي للنموذج (Cumulative SUM) :

يتحقق الاستقرار الهيكلي للنموذج عندما يقع الشكل البياني لإحصائية كل من (CUSUM) و (CUSUMSQ) داخل الحدود الحرجة عند مستوى المعنوية المفترض (5%)، وتكون المعاملات غير مستقرة إذا انتقل الشكل البياني لإحصاء الاختبارين خارج الحدود، ويستعمل الاختبار للتأكد من خلو المعطيات في هذه الدراسة من وجود أي تغييرات هيكلية فيها، ويوضح الاختبار أمرين مهمين هما

وجود أي تغير هيكلي في البيانات، ومدى استقرار وانسجام المعلمات الطويلة الأمد (Long Run Coefficients) مع القصيرة الأمد (Short Run Coefficients)، بالإضافة إلى أن هذا الاختبار من أهم الاختبارات المستخدمة والمصاحبة لمنهجية (ARDL) المستخدمة في هذه الدراسة.

شكل 02 : اختبار استقرارية النموذج باستخدام اختباري CUSUMSQ &



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews.10

بملاحظة الشكل رقم (02) الذي يبين نتائج اختبار CUSUMSQ & (CUSUM)، يتأكد لنا استقرار متغيرات الدراسة وانسجام في النموذج بين نتائج تصحيح الخطأ في المدى القصير والطويل، حيث وقع الشكل البياني لإحصاء الاختبارين لهذا النموذج داخل الحدود الحرجة عند مستوى المعنوية المفترض (5%)، بالتالي ليس هناك تغيير هيكلي في البيانات المستخدمة في الدراسة، كما يتضح أيضا من هذين الاختبارين أن هناك استقرار وثبات المقدرات وانسجام بين نتائج المعلمات عبر فترة الدراسة.

4. اختبار (Ramsey RESET: Regression Error Specification Test) :

والمتعلق بمدى ملائمة الصيغة الخطية لبيانات الدراسة، ومن خلال مخرجات برنامج EViews.10 نلاحظ قيمة احتمالية الاختبار (Prob.=0.3481)، أكبر من مستوى المعنوية المفترض (5%)، ما يعني قبول الفرض العدم (H_0) القائل بكون النموذج موصوف بشكل جيد، مما يعني ملائمة الصيغة الخطية لبيانات الدراسة.

5. معامل تصحيح الخطأ (ECM: Error correction model) :

من خلال مخرجات برنامج EViews.10 يمكن ملاحظة معامل التصحيح أن (Coefficient= -0.756124) سالب وهي قيمة مستوفية للشروط النظرية

للمعامل، خاصة الإشارة السالبة، كما أنه محصور بين [10-،]، ومعنوي باعتبار أن قيمة اختبار معنويته ($\text{Prob.}=0.0000$) أقل من مستوى المعنوية المفترض (5%)، هذه الشروط ستضمن وجود تقارب في النموذج مما يعني بشكل غير مباشر وجود علاقة طويلة المدى، وبالتالي فإن النموذج محل الدراسة يصحح الخطأ بنسبة 75.61% خلال فترة واحدة وهي سنة كاملة.

خامسا: اختبار معنوية النموذج ومعامل الارتباط

قبل عملية التقدير والاختبار من المهم جدا اختيار فترة الإبطاء المثلى، وطريقة (ARDL) من مميزات تحديد الحد الأمثل من الإبطاءات الزمنية تلقائيا من بين عدد كبير من الاحتمالات، والتي يستحيل التعامل معها يدويا، وهو التقدير الذي يقدم لنا أفضل نموذج للقياس، وبالاعتماد على معيار (AIC) ومن بين 162 نموذج تم تقديرها تم تحديد أفضل حد للإبطاء كما هي موضحة في الجدول رقم (04) كما يلي :

جدول 04 : الحد الأمثل من الإبطاءات الزمنية لمتغيرات النموذج وفق معيار (AIC)

متغيرات النموذج	LnINF	LnIR	LnER	LnM2	LnOP
الإبطاء Lag	1	1	2	0	1

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews.10

من خلال مخرجات برنامج EViews.10 وبقراءة إحصائية فيشر-F ($\text{statistic}=10.23200$)، أكبر من القيمة الجدولية، و $\text{Prob(F-statistic)}=0.000001$ أقل من مستوى المعنوية المفترض (5%)، وبالتالي نرفض الفرض العدم (H_0) ونقبل الفرض البديل (H_1) الذي يؤكد أن النموذج ذو معنوية إحصائية، وبالتالي يمكن الاعتماد عليه في التحليل الاقتصادي.

ولاختبار مدى تفسير المتغيرات المستقلة وتأثيرها على المتغير التابع التضخم (LnINF) ، نستعمل معامل التحديد المعدل ($\text{Adjusted R-squared}$)، حيث بلغت $\bar{R}^2 = 0.697702$ وهذا يعني أن المتغيرات المستقلة تفسر بنسبة (69.77%) تغيرات معدل التضخم في الجزائر والنسبة المتبقية (30.23%) تفسرها متغيرات أخرى لم تدرج في هذا النموذج.

سادسا: نتائج تقدير النموذج والقراءة الاقتصادية

بالنسبة لاختبار معنوية معاملات النموذج، ومن خلال مخرجات برنامج EViews.10، نلاحظ أنه عند مستوى المعنوية (5%) في الأجلين القصير والطويل تبين أنه :

في الأجل الطويل :

جدول 05 : نتائج تقدير المعادلة رقم (03) ونتائج طويلة الأجل

Conditional Error Correction Regression				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-8.235255	.1346805	-1.603850	.12040
LNINF(-1)*	-0.756124	.1297580	-5.827191	0 .0000***
LNIR(-1)	.4864571	.7332640	.0271772	.0526*0
LNIR(-1)	-0.550550	.2768670	-1.988500	.0570*0
LNLM2**	.3332661	.7302640	.8257311	.0790*0
LNOP(-1)	.6891690	.7013520	.9826290	.33450
D(LNIR)	.5487082	.7634740	.3383053	0 .0025***
D(LNIR)	.4441321	.8295040	.7409591	.0931*0
D(LNIR(-1))	.9708960	.7257440	.3377931	.19210
D(LNOP)	-3.652116	.1738121	-3.111331	0 .0044***
Levels Equation				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LNIR	.9658901	.9862590	.993281	.0564*0
LNIR	-0.728121	.3638390	-2.001215	.0555*0
LNLM2	.7632891	.0328671	.7071791	.0993*0
LNOP	.9114490	.9555320	.9538650	.34860
C	-10.89140	.2855477	-1.494933	.14650

Notes: (*)10%; (**)5%; (***)1%. And (No) Not Significant, $R^2=0.773277$, Adjusted $R^2=0.697702$, F-statistic=10.23200, Prob(F-statistic)=0.000001.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews.10

فيما تتمثل معادلة التكامل المشترك الأجل الطويل فيما يلي :

$$EC = \text{LnInf} - (1.9659 * \text{LnIR} - 0.7281 * \text{LnER} + 1.7633 * \text{LnM2} + 0.9114 * \text{LnOP} - 10.8914)$$

من خلال مخرجات برنامج EViews.10 في المدى الطويل والممثلة في الجدول رقم (05) نلاحظ عند مستوى المعنوية (5%)، أن الانفتاح التجاري (LnOP)، ليست ذو دلالة إحصائية باعتبار أن احتمالياتها بلغت (Prob=0.3486) وهي أكبر من مجال الخطأ المسموح به، ما يعني أنه لا يمكن الاعتماد عليها في التحليل الاقتصادي في الأجل الطويل؛

في المقابل اكتسبت كل من سعر الفائدة (LnIR)، سعر الصرف (LnIR) وعرض النقود (LnM2) دلالة ومعنوية إحصائية عند مستوى المعنوية (10%) باعتبار أن احتمالياتها بلغت على التوالي (Prob=0.0564)، (Prob=0.0555) و (Prob=0.0993)، فعلى المدى البعيد يأتى كل من سعر الفائدة وعرض النقود (M2) على التضخم المحلي بشكل إيجابي فالعلاقة طردية فارتفاع سعر الفائدة بنسبة 1% يرفع من التضخم المحلي بنسبة 1.966%، وارتفاع عرض النقود بنسبة 1% يرفع من التضخم المحلي بنسبة 1.763% في حين نجد العلاقة عكسية بين سعر الصرف والتضخم، فارتفاع سعر الصرف بنسبة 1% تخفض من التضخم المحلي بنسبة 0.728121%.

في الأجل القصير :

جدول 06 : نتائج تقدير المعادلة قصيرة الأجل

ECM Regression				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LNIR)	.5487082	.6042900	.2176914	.0002***0
D(LNER)	.4441321	.6116600	.3610032	.0257**0
D(LNER(-1))	.9708960	.5771110	.6823391	.10400
D(LNOP)	-3.652116	.8748200	-4.174708	.0003***0
CointEq(-1)*	-0.756124	.1036740	-7.293315	.0000***0

Notes: (*)10%; (**)5%; (***)1%. And (No) Not Significant.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج EViews.10

في الأجل القصير وبدون إبطاء احتمالية المتغيرات المستقلة سعر الفائدة (LnIR)، بلغت (Prob=0.0002) وسعر الصرف (LnER) (Prob=0.0257) والانفتاح التجاري (LnOP) (Prob=0.0003) وهي أصغر من مجال الخطأ المسموح به، مما يعني أنها ذو دلالة إحصائية بالتالي يمكن الاعتماد عليها في التحليل الاقتصادي

كمتغير مفسر للتضخم، حيث توجد علاقة طردية في الأجل القصير بين التضخم وسعر الفائدة فارتفاعه بنسبة مئوية واحدة يرفع التضخم بنسبة 2.5487%، كما توجد علاقة طردية في الأجل القصير بين التضخم وسعر الصرف فارتفاعه بنسبة مئوية واحدة يرفع التضخم بنسبة 1.4441%، كما توجد علاقة عكسية في الأجل القصير بين التضخم والانفتاح التجاري فارتفاعه بنسبة مئوية واحدة يخفض التضخم بنسبة 3.652%.

الخاتمة ومناقشة النتائج :

قمنا في هذه الدراسة باختبار العلاقة بين سعر الفائدة وسعر الصرف وعرض النقود M2 والانفتاح التجاري، بهدف دراسة أثرها على التضخم في الجزائر خلال الفترة (1980-2018)، وقد تم إثبات الفرضية الرئيسية للدراسة في جزء منها حيث توجد علاقة عكسية ومعنوية قوية بين الانفتاح التجاري من جهة والتضخم من جهة ثانية في الأجل القصير بدون إبطاء، بالإضافة إلى العلاقة الطردية والمعنوية مع كل من سعر الفائدة وسعر الصرف.

أما في الأجل الطويل فيقتصر تأثير التضخم بكل من سعر الفائدة وعرض النقود وسعر الصرف دون الانفتاح التجاري، وبالتالي تم إثبات الفرضية الرئيسية في الجزء الخاص بالأجل القصير للانفتاح التجاري في حين تم نفيها في الأجل الطويل لنفس المتغير، حيث تظهر النتائج القياسية عدم وجود علاقة طويلة الأجل بين الانفتاح التجاري والتضخم.

كما يمكن استنتاج ما يلي :

- يعتبر سعر الفائدة (LnIR) من أهم المتغيرات التي تفسر التضخم في الجزائر في المدى الطويل، حيث توجد علاقة طردية بمعامل (1.96) وقد بلغت احتمالية سعر الفائدة (LnIR)، (Prob=0.0006) وهي أصغر من مجال الخطأ المسموح به، مما يعني أنها ذو دلالة إحصائية بالتالي يمكن الاعتماد عليها في التحليل الاقتصادي كمتغير مفسر للتضخم؛

- في المرتبة الثانية، نجد حجم عرض النقود بمفهومه الواسع (LnM2)، حيث توجد علاقة طردية في الأجل الطويل بين كمية النقود والتضخم بمعامل تأثير في حدود (1.76)؛

- أما سعر صرف الدولار مقابل الدينار الجزائري (LnER)، فيؤثر بشكل عكسي في الأجل الطويل، فارتفاع سعر الصرف بنسبة مئوية واحدة يخفض التضخم بنسبة (-0.728)، وهذا يختلف عن الدراسات السابقة، ويمكن تفسير ذلك بهيكل الصادرات والواردات الجزائرية، فمعظم الصادرات محروقات وهي مسعرة بالدولار، في حين أن معظم الواردات باليورو وهذا ما يفسر التأثير العكسي لارتفاع قيمة الدولار على التضخم في الجزائر؛

- وأخيرا بلغت احتمالية المتغير المستقل الانفتاح التجاري (LnOP)، (Prob=0.3486) وهي أكبر من مجال الخطأ المسموح به، مما يعني أنها ليست ذو دلالة إحصائية بالتالي لا يمكن الاعتماد عليها في التحليل الاقتصادي كمتغير مفسر للتضخم، في حين أنه ذو دلالة إحصائية في الأجل القصير، وقد توافقت هذه النتائج عموما في جزء منها مع نتائج دراسة كل من (David Romer, 1993) و (Mark A. Wynne and William C. Gruben a & Darryl Mcleod 2004) و (Erasmus K. Kersting, 2007) والتي أجريت على مجموعة من الدول، ودراسة (Faqin Lin & all, 2017) والتي تخص جنوب إفريقيا، و(شريف خيرة وبن شاعة محمد 2018) حول الجزائر، التي توصلت إلى وجود علاقة طويلة الأجل وعكسية بين التضخم والانفتاح التجاري، في حين لم نصل في الأجل الطويل إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الانفتاح التجاري والتضخم.

بناء على ما سبق نرى أنه يجب مراجعة السياسة التجارية المنتهجة، مع مراعاة التدرج والانتقاء والتوقيت المناسب لصياغة السياسات التجارية الخاصة بالانفتاح، مع الموازنة بين التكاليف والفوائد بما يضمن تحقيق استقرار التوازنات الاقتصادية الكلية، وكذا تشجيع الاستثمار ونقل التكنولوجيا لتطوير الصادرات خارج قطاع المحروقات والتي تبقى ضئيلة، والعمل على زيادة كفاءة الانتاج وتخصيص الموارد بشكل أفضل والتوجه إلى الصناعات القائمة على التكنولوجيا تدريجيا.

وفي الأخير ننوه إلى أن هذه الدراسة ورغم النقائص التي تعثر بها بسبب طبيعة النموذج، أو جودة البيانات، أو دقة المعالجة... إلخ، تبقى نتائجها توفر تصورا مهما في تأثير الانفتاح التجاري على الأسعار المحلية والتضخم في الجزائر.

المراجع :

- شريفي خيرة، بن شاعة محمد، أثر الانفتاح التجاري على التضخم في الجزائر، مجلة الإبداع، المجلد 8، رقم 1، ص ص 1-14.
- ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي : قواعد – نظم – نظريات – سياسات – مؤسسات نقدية، دار الفكر، الجزائر، 1993.
- Alessandro Cologni, Matteo Manera (2008), **Oil prices, inflation and interest rates in a structural cointegrated VAR model for the G-7 countries**, Nota di Lavoro, No. 101, Fondazione Eni Enrico Mattei (FEEM), Milano pp. 01-55.
- Cristina T. Terra, (1998), **Openness and Inflation: A New Assessment**, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 113 (2), pp. 641-648.
- David Romer, (1993), **Openness and Inflation: Theory and Evidence**, The Quarterly Journal of economics, Vol. 108 (4), pp. 869-903.
- Faqin Lin & all (2017), **ROMER WAS RIGHT ON OPENNESS AND INFLATION: EVIDENCE FROM SUB-SAHARAN AFRICA**, Journal of Applied Economics. Vol. 20 (1), pp. 121-140.
- Grossman Gene ,Elhanan Helpman (2015), **Globalization and growth**, The American Economic Review, vol. 105 (5) , pp 100-104.
- Irina Tytell, Wei Shang Jin (2004), **Does financial globalization induce better macroeconomic policies?**, International Monetary Fund, Working Paper 04/84, pp 1-41.
- M. Hashem Pesaran, Yongcheol Shin and Richard J. Smith, (2001), **Bounds Testing Approaches to the Analysis of Level Relationships**, Journal of Applied Econometrics, Vol.16, pp 290-292.
- Mark A. Wynne and Erasmus K. Kersting (2007), **Openness and Inflation**, StaffPAPERS FEDERAL RESERVE BANK OF DALLAS, No. 2, pp. 1-28.
- Muhammad ZAKARIA (2010), **OPENNESS AND INFLATION: EVIDENCE FROM TIME SERIES DATA**, Doğuş Üniversitesi Dergisi, vol. 11 (2), pp. 313-322.
- Nelson Charles, & Chales Plosser (1982). **Trends and Random Walks in Macroeconomic Time Series: Some Evidence and Implications**, *Journal of Money Economics*, 10, pp. 139-162.
- Peter C.B. Philips. (1986), **Understanding Spurious Regressions in Economics**, *Journal of Econometrics*, 33, pp. 311-340.
- William C. Gruben a & Darryl Mcleod (2004), **The openness–inflation puzzle revisited**, *Applied Economics Letters*, Vol. 11 (8), 465-468.



أثر أبعاد تكاليف التحول على تعزيز ولاء زبائن متعاملي الهاتف

النقل بالجزائر -دراسة ميدانية بمدينة ورقلة -

The Impact of Dimensions of Transformation Costs on Enhancing the Loyalty of Mobile Customers in Algeria-field study in Ouargla city-

بوبكر الوازن¹، عبد اللطيف أولاد حيمودة²

1- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير -جامعة غرداية

Boubakeur.louazene@gmail.com

2 - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير -جامعة غرداية، مخبر

التطبيقات الكمية والنوعية للارتقاء الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بالمؤسسات الجزائرية

ouladhaimouda84@gmail.com/ ouladhaimouda@univ-ghardaia.dz

تاريخ القبول: 2020-02-12

تاريخ الاستلام: 2019-11-03

ملخص -

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر أبعاد تكاليف التحول على تعزيز ولاء زبائن خدمة الهاتف النقال بالنسبة للمتعاملين الثلاثة "موبيليس، جازي، أوريدو" في مدينة ورقلة، ولمعالجة الإشكالية الرئيسية تم الاعتماد على الاستبيان كأداة للدراسة، حيث قمنا بتوزيع 300 استبانة على مستخدمي الهاتف النقال في مدينة ورقلة، وكانت أهم النتائج المتوصل إليها أن تكاليف التحول لها تأثير مباشر على ولاء الزبائن وخاصة تكاليف التحول الإجرائية (النفسية) وأنها تلعب دور في المحافظة على ولاء الزبائن.

الكلمات الدالة -

أبعاد تكاليف التحول، ولاء الزبائن، متعاملي الهاتف النقال.

Abstract –

The Objective Of This Study Was To Investigate The Impact Of The Dimensions Of Switching Costs On Enhancing The Loyalty Of Mobile Customers For The Three Customers "Mobilis, Djezzy And Ooredoo" In The City Of Ouargla. Ouargla, The Most Important Findings Were That The Costs Of Transformation Have A Direct Impact On The Loyalty Of Customers, Especially Procedural (Psychological) Transformation Costs And They Play A Role In Maintaining Customer Loyalty

Key Words -

Dimensions Of Transformation Costs, Customer Loyalty, Mobile Phone Users.

1. المقدمة

يشهد قطاع الهاتف النقال بالجزائر منافسة شديدة بين المتعاملين الثلاث "موبيليس، جازي، أوريدو (نجمة سابقا)"، حيث يسعى كل متعامل إلى استقطاب أكبر عدد من المشتركين في خدمة الهاتف النقال واكتساب أكبر حصة سوقية، هذا ما جعل كل متعامل يسعى أن يكون أكثر إدراكا لأهمية الاستراتيجية التسويقية الحديثة، وذلك بالاتجاه نحو الزبون ومحاولة إشباع حاجاته ورغباته في مجال اتصالات الهاتف النقال، كما أن هناك العديد من العوامل والتي من بينها "انتشار الخدمة في كل الولايات، تشبع السوق" جعل من عملية جذب زبائن جدد مكلفة، لذلك أصبح النشاط الأكبر أهمية هو المحافظة على ولاء الزبائن وحماية قاعدة المشتركين والسعي إلى اكتشاف الاستراتيجيات الفعالة في هذا المجال من خلال بناء مجموعة تكاليف أو ما يعرف بـ"موانع الانتقال" تكون حاجز أمام الزبون تمنعه من الاستغناء الكلي عن المؤسسة والتحول إلى المؤسسات المنافسة.

استنادا الى كل ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ما مدى تأثير أبعاد تكاليف التحول على تعزيز ولاء زبائن متعاملي الهاتف

النقال بمدينة ورقلة؟

للإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة قمنا بتفكيكه المجموعة من الأسئلة الفرعية والمتمثلة فيما يلي:

1. ما مدى تأثير تكاليف التحول الإجرائية على ولاء زبائن عينة الدراسة لمتعاملي الهاتف النقال بمدينة ورقلة؟
2. ما مدى تأثير تكاليف التحول المالية على ولاء زبائن عينة الدراسة لمتعاملي الهاتف النقال بمدينة ورقلة؟
3. ما مدى تأثير تكاليف التحول العلائقية على ولاء زبائن عينة الدراسة لمتعاملي الهاتف النقال بمدينة ورقلة؟

فرضيات الدراسة

انطلاقاً من إشكالية الدراسة نضع الفرضية الرئيسية التالية:

H_1 : يوجد تأثير لأبعاد تكاليف التحول على تعزيز ولاء الزبائن لمتعاملي الهاتف النقال بمدينة ورقلة.

من خلال الفرضية الرئيسية يمكن أن نشق الفرضيات الفرعية التالية:

$H_{1.1}$: يوجد تأثير لتكاليف التحول الإجرائية بين مقدمي خدمة الهاتف النقال في مدينة ورقلة على تعزيز ولاء الزبائن؛

$H_{1.2}$: يوجد تأثير لتكاليف التحول المالية بين مقدمي خدمة الهاتف النقال في مدينة ورقلة على تعزيز ولاء الزبائن؛

$H_{1.3}$: يوجد تأثير لتكاليف التحول العلائقية بين مقدمي خدمة الهاتف النقال في مدينة ورقلة على تعزيز ولاء الزبائن.

تتمثل أهمية هذه الدراسة في تحقيق جملة من الأهداف نلخصها فيما يلي:

✓ تقديم خلفية نظرية وحالة عملية حول دور أبعاد تكاليف التحول في تحقيق ولاء الزبائن والمحافظة عليهم؛

✓ توضيح العلاقة ما بين أبعاد تكاليف التحول وأثرها في تعزيز الولاء عند الزبائن والمحافظة عليهم ودراسة طبيعة هذه العلاقة وتفسيرها؛

✓ التعرف على مدى اهتمام متعاملي الهاتف النقال العاملين بالجزائر بأبعاد تكاليف التحول ومدى تطبيقهم لهذا المفهوم.

2. إطار مفاهيمي حول تكاليف التحول:

1. مفهوم تكاليف التحول:

توجد عدة تعريفات لتكاليف التحول نذكر من بينها:

■ تكاليف التحول هي الصعوبة التي يواجهها الزبائن غير الراضين على مزود الخدمة الحالي بالتحول إلى مزود آخر للخدمة، أو هي الأعباء المالية والاجتماعية والنفسية التي يشعر بها الزبون عند التحول إلى مزود جديد، ولذلك كلما زادت درجة معوقات التحول أصبح الزبون مجبرا أكثر على البقاء مع نفس مزود الخدمة الحالي (Fornell, 1992)؛

■ تكاليف التحول هي: التكاليف المتضمنة في التحول، والتي تشمل "الوقت، المال، والجهد النفسي" (Dickm و Kunal, 1994)؛

■ كما تعرف تكاليف التحول كذلك بأنها المجازفة المدركة، حيث أن الزبون يكون مدركاً للخسائر الممكنة نتيجة التحول مثل "الخسائر المادية، الاجتماعية، النفسية، والخسائر المتعلقة بالأداء" (Murray, 1991)؛

■ أن تكاليف التحول لا تتضمن فقط ما يمكن قياسه بالوسائل المالية ولكن هنالك التأثير النفسي الناتج عن تحول الزبون، وهناك أيضا تكاليف في الوقت والجهد عند التحول لاقتناء علامة جديدة من مؤسسة (Moon-Koo, Myeong-Cheo و Dong-Heon, 2004).

من خلال التعريفات السابقة يمكن أن نستخلص أن تكاليف التحول هي "تشكيلة من المكاسب المدخرة عند الفرد من خلال تعامله مع مقدم الخدمة تجمعت وتراكمت بمرور الوقت وتكرار التعامل وتشمل: "المال، الجهد، التعلم، الوقت والعلاقة الشخصية"، ويخشى الزبون فقدانهم، ومن الصعوبة إيجاد الجهد والوقت وكذلك القدرة على التعلم والتكيف مع مقدم خدمة آخر.

2.2 أبعاد تكلفة التحول:

في حالات كثيرة يقوم الزبائن بتطوير وتوطيد ولائهم لمؤسسة معينة بسبب التكاليف المتضمنة في التحول إلى شركة أخرى، وهذه التكاليف سواء كانت "حقيقية أم مدركة، مالية أم غير مالية"، تسمى تكاليف التحول، وتشمل ثلاثة

أبعاد رئيسية متمثلة في: "تكاليف إجرائية (نفسية)، تكاليف مالية، تكاليف علائقية"، يمكن توضيحها من خلال الجدول الموالي.

جدول 1 يوضح أبعاد تكاليف التحول

العناصر الرئيسية لتكاليف التحول	العناصر الفرعية لتكاليف التحول
تكاليف التحول الإجرائية	تكلفة المخاطر
	تكلفة التقييم
	التكلفة التعلم
	تكاليف الإعداد
تكاليف التحول المالية	تكاليف فقدان المنافع
	تكلفة الخسائر النقدية
تكاليف التحول العلائقية	تكاليف فقدان العلاقة الشخصية
	تكلفة العلامة التجارية فقدان العلاقة

Source : (Burnham, Judy K. , & Vijay, 2003, p. 112)

1.2.2. تكاليف التحول الإجرائية: هي المعلومات التي يجب على الزبون تعلمها والخطوات التي يتبعها للاستفادة من الخدمة أول مرة، ويخشى الزبائن أن لا يجدوا الوقت والجهد لها وتشمل ما يلي: تكلفة الإعداد: هي خطوات ومراحل الإعداد الواجب إتباعها من الزبون والبيانات المكتوبة في دفتر أو ورقة الإرشادات وتكون في العادة عند الاستفادة من الخدمة أول مرة:

أ - تكلفة التعلم: للاستفادة جيدا من الخدمة وخاصة الخدمات ذات التقنية العالية يجب على الزبائن تعلم الكثير من الرموز والأرقام والطرق الواجب التقيد بها، ومجاراتها أثناء التعامل مع الخدمة أو العروض المصاحبة للخدمة:

ب - تكلفة المخاطر: بعد تعلم الخطوات الأولى وتعلم الرموز وكذلك طرق الاستفادة من الخدمة من مقدمها الحالي يخشى الزبائن الانتقال إلى مقدم خدمة جديد، بسبب تخوفه من التغيير، فقد يجد صعوبة في التكيف أو التلاؤم مع مقدم الخدمة الجديد، خاصة إذا توفر للزبون الرضا عن أداء الخدمة الحالية، وأنه لا يرى في التغيير مكاسب كبيرة، بمعنى آخر فإن "الناس لا يحبون تغيير سلوكهم" (Zeithaml, Bitner, & Gremler, 2006, p. 195)؛

ج - تكلفة التقييم: في كل الأحوال يوجد الكثير من الصعوبة بسبب عدم وجود معيار لتقييم الخدمة، وتكاليف البحث تكون مطلوبة للحصول على معلومات عن الخدمة البديلة المناسبة والزبون يعجز في هذه الحالة عن تقييم مقدمي الخدمة.

2.2.2 تكاليف التحول المالية: هي كل التكاليف التي ينفقها الزبون لاقتناء الخدمة من مقدمها الحالي سواء استفاد الزبون من استهلاكها أو ليس بعد، وهي كالآتي:

أ. تكلفة الخسائر النقدية: وتتمثل في تكاليف التعاقد أول مرة أثناء اقتناء الخدمة، وكذلك التكاليف المالية الواجب إنفاقها للاستفادة من الخدمة في المستقبل، والتي تتراكم في رصيد الزبون، وقد يفقدها الزبون إذا تحول إلى مقدم خدمة آخر؛

ب. تكلفة فقدان منافع: مقدم الخدمة يميل إلى إعطاء زبائنه بعض العطاءات المجزية أحيانا تتراكم في رصيد الزبائن عند استعمال منتجاته بشكل متكرر ودوري في مدة زمنية محددة، وفي بعض الحالات يضع مجموعة من النقاط تتراكم عند كل استعمال للخدمة، بمرور الوقت تتحول إلى هدايا و أرصدة إضافية للزبون، وكذلك مجموعة العروض الهامة التي يصعب التخلي عنها والتحول إلى مقدم خدمة آخر.

3.2.2 تكاليف التحول العلائقية: هي العلاقات الشخصية التي يبنها الزبون مع مقدم الخدمة والارتباط مع العلامة التجارية لمقدم الخدمة الحالي وهي:

أ. تكاليف فقدان العلاقة الشخصية: يبقى الزبون مدة حتى يستطيع بناء علاقة شخصية مع مقدم الخدمة خاصة مع موظفي التماس مع الزبائن، سواء عن طريق الهاتف أو التعامل المباشر معهم، هذه العلاقة تتطور عبر الزمن حتى تصبح أداة تساعد الزبون حتى خارج أوقات عمل المؤسسة النظامي، حيث أن هذه العلاقة قد يفقدها الزبون إذا قام بالتحول إلى مقدم خدمة آخر؛

ب. تكاليف فقدان العلاقة مع العلامة التجارية: إن الزبون يبقى مرتبط بالعلامة التجارية التي يتعامل معها ويصبح متلازما معها بدرجة كبيرة، وفي

كثير من الأحيان يتصف بها، ويجد صعوبة في التخلي عنها وبناء علاقة مع علامة تجارية أخرى (Shueh-Chin، 2014).

3. تعريف ولاء الزبائن:

يمكن أن نوجز في نقاط بعض التعريفات حول مفهوم ولاء الزبائن نظرا لعدم وجود اتفاق حول مفهوم معين من طرف الباحثين والتي من بينها ما يلي:

○ الالتزام العميق لشراء أو لتكرار منتج أو خدمة جديدة على الرغم من العوامل الظرفية والجهود التسويقية التي يمكن أن تحدث تغييرا في السلوك الشرائي (Kotler, Keller, & Manceau, 2012, p. 154) ؛

○ يعبر على الولاء بأنه "الزبون الذي يقوم بإعادة شراء المنتج أو الخدمة ولا ينظر إلى أي بديل بغض النظر عن الأسعار أو الفجوات والمشاكل في المنتج أو الخدمة" (Oliver، 1999) ؛

○ كما يعرف الولاء أيضا بأنه "الترام عميق لدى الزبون بالاستمرار وبشكل ثابت مع مزود الخدمة والذي يكون خياره الأول من بين عدة بدائل متاحة" (Jacoby & Robert, 1978, p. 87) ؛

○ الزبون الموالي هو "الزبون الذي ليس فقط يشعر بالسرور جراء استخدامه للخدمة، وإنما يشعر بالسرور عند إخبار الآخرين عن هذه الخدمة" (Gould، 1995)

○ الزبون الموالي هو "ذلك الذي يكون على استعداد لدفع السعر المطلوب حتى في حالة تزايد هذا السعر، لأنه يدرك أن المجازفة سوف تكون أعلى، لذلك هو يفضل دفع السعر الأعلى لتجنب المجازفة بالتحويل إلى البدائل الأخرى (Yoon & Kim, 2000).

من خلال التعريفات السابقة نستنتج أن ولاء الزبائن هو "التعامل المتكرر مع المؤسسة المنتجة والاستعداد لمقاومة إغراءات عروض المؤسسات المنافسة، نتيجة التزام عميق لديهم وتفضيل لخدماتها"، وذروة ولاء الزبون هو "إخبار الآخرين بصورة إيجابية عن استعمال المنتج ووصف محاسنه، مما يكون مجموعة من الحواجز تكون سدا لمغريات المنافسين من جهة، وتمنع تحول الزبائن للمنتجات أو الخدمات البديلة، وبالتالي تجنب المجازفة".

13. أنواع برامج ولاء الزبائن: توجد العديد من برامج الولاء وذلك حسب نشاط كل مؤسسة وحسب سلوك الزبائن وحسب المناطق الجغرافية، يمكن أن نوجز بعضها فيما يلي:

✓ برامج العضوية الخاصة: يدفع العميل فيها اشتراكاً شهرياً أو سنوياً محدداً مقابل حصوله على العضوية الخاصة التي تتيح فيها امتيازات حصرية لأصحاب هذه العضوية دون غيرهم؛

✓ برامج القيمة: فكرة برامج القيمة هي استفادة طرف ثالث معلن مسبقاً من امتيازات هو في أمس الحاجة إليها عن كل عملية شراء يقوم بها الزبون، مثل مساعدة الأطفال اللاجئين من الحروب في الوطن العربي؛

✓ برامج النقاط: تعتبر أكثر البرامج استخداماً، حيث يحصل العميل على نقاط في كل عملية شراء، وتحول مجموع النقاط إلى امتياز ما، مثل زمن للمكالمات، أو سرعة تدفق الانترنت؛

✓ برامج المستويات: يقسم الولاء إلى مستويات، وينتقل الزبون من مستوى لآخر بحسب قيمة المشتريات، وفي كل مستوى قيمة أعلى من التفضيل والامتيازات؛

✓ برامج العضوية الخاصة: من أجل الحصول على العضوية الخاصة يدفع الزبون اشتراكاً دورياً ويحصل على امتيازات حصرية لأصحاب هذه العضوية دون غيرهم؛

✓ برامج الألعاب: وهي برامج تمزج بين تشجيع الزبائن على المزيد من عمليات الشراء وبين الترفيه واللعب يستمتع بها الزبون وتحقق المؤسس المزيد من المبيعات؛

✓ برامج مختلطة: يخلط في هذا البرنامج بين أكثر من نوع من الأنواع السابقة في عملية واحدة لخلق أكثر جاذبية وممتعة للزبائن وتحقيق المزيد من المبيعات للمؤسسة وهي الأكثر استخداماً.

4. الدراسات السابقة:

تمثلت أهم الدراسات السابقة التي لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة فيما يلي:

- دراسة Ozer, G&Aydin, S. لسنة 2005، التي كان موضوعها حول "ولاء الزبائن و أثر تكلفة التحول كمتغير وسيط في سوق الهاتف النقال في تركيا"، هدفت هذه الدراسة إلى قياس أثر رضا الزبائن والثقة على ولاء الزبائن، والتأثير المباشر وغير المباشر لكلفة التحول على ولاء الزبائن، تم توزيع استبانة على عينة الدراسة والبالغ عددها (1950) مشتركاً حسب الحصة السوقية لكل مقدم خدمات الهاتف النقال في تركيا.

خلصت الدراسة إلى أهم النتائج المتمثلة فيما يلي:

- ✓ كلفة التحول المدركة لها تأثير إيجابي على ولاء الزبائن كما هو الحال في الرضا والثقة، أي أن ولاء الزبائن يتأثر برضا الزبائن والثقة وكلفة التحول للزبائن الذين يكون إدراكهم لكلفة التحول عالياً؛
- ✓ لا يكون هناك تأثير لكلفة التحول عند الزبائن الذين يكون إدراكهم لكلفة التحول قليلاً، ويكون رضا الزبائن والثقة هي المؤثرة في ولاء الزبائن.
- ✓ كلفة التحول المدركة لها تأثير معدل في العلاقة بين كل من رضا الزبائن والثقة وولاء الزبائن، حيث وجد أن أثر رضا الزبائن على ولاء الزبائن يكون أقل عندما تكون كلفة التحول المدركة كبيرة وليست قليلة، أي أن كلفة التحول المدركة تقلل من حساسية الزبائن تجاه درجة الرضا؛

- دراسة Lawrence Feick and Janghyuk Lee and Jonathan Lee لسنة 2001 : حول "أثر تكاليف التحول على العلاقة بين رضا الزبائن والولاء في خدمات الهاتف النقال في فرنسا"، هدفت الدراسة إلى فحص علاقة كلفة التحول كمتغير وسيط في العلاقة بين رضا الزبائن وولائهم، ثم تحديد تجزئة الزبائن حسب نوع البرنامج المقدم، وفحص اختلاف الربط بين الرضا والولاء باختلاف شرائح المستهلكين حسب هذه البرامج، تم أخذ عينة عشوائية من (256) مستجيب من ثلاثة مزودين لخدمة الهاتف النقال ومن ثلاث مناطق في فرنسا؛

خلصت الدراسة إلى أن كلفة التحول تلعب دوراً وسيطاً فعالاً في العلاقة الرابطة بين رضا الزبائن وولائهم للجماعات القياسية والاقتصادية، بينما لم يكن لكلف التحول تأثيراً على محبي الهاتف النقال، كما أشارت الدراسة إلى أن

العلاقة بين رضا الزبائن وولائهم هي فعالة في كافة أنواع شرائح الزبائن مع أن الزبائن يختلفون في تفاعلهم مع مكونات الرضا تبعا للبرامج المختلفة؛

- دراسة Joseph Omotayo Oyeniyi and Joachim Abolaji Abiodun

سنة 2009 حول "تكلفة التحول وولاء الزبائن في سوق الهاتف النقال - تجربة نيجيريا -" وهدفت الدراسة إلى استقصاء دور تكاليف التحول في المحافظة على ولاء الزبائن في خدمة الهاتف النقال في نيجيريا، وخاصة مدينة لاغوس العاصمة الاقتصادية، وتأثير تكاليف التحول على العلاقة بين رضا الزبائن وولائهم لمقدمي خدمة الهاتف النقال، تم توزيع 1000 استبيان، إلا أن الاستبيانات الصالحة للدراسة تمثلت في (263) استبيان وقد خلصت الدراسة إلى أن تكاليف التحول لها تأثير في المحافظة على الزبائن وتؤثر في العلاقة بين رضا الزبائن وولائهم، ويبدو أن تكاليف التحول لا تصلح للتنبؤ بسلوك المستهلك، يجب على مقدمي الخدمة الاهتمام بأبعاد رضا الزبائن وتكاليف التحول للمحافظة على ولاء الزبائن خاصة إذا أراد الزبون تغيير تعامله مع المؤسسة.

5. دراسة ميدانية لعينة من زبائن متعملي الهاتف النقال بمدينة ورقلة. 1.5. الطريقة والأدوات المستخدمة:

سنتناول في هذا الجزء منهج الدراسة، مجتمع وعينة الدراسة، وكذا متغيرات الدراسة، كما سنتطرق فيه إلى وصف أداة الدراسة والإجراءات التي تم إتباعها للتحقق من صدقها وثباتها، وسنعرض كذلك أساليب المعالجة الإحصائية التي تم استخدامها في معالجة بيانات الدراسة.

1.1.5. مجتمع الدراسة والعينة:

يتكون مجتمع الدراسة من مستعملي الهاتف النقال في مدينة ورقلة، واستهداف الفئة العمرية الأكبر من 20 سنة في مدينة ورقلة، حيث تم توزيع 300 استبيان استطعنا تجميع وتفريغ 159 استبيان صالح للتحليل، أي ما نسبته 53%.

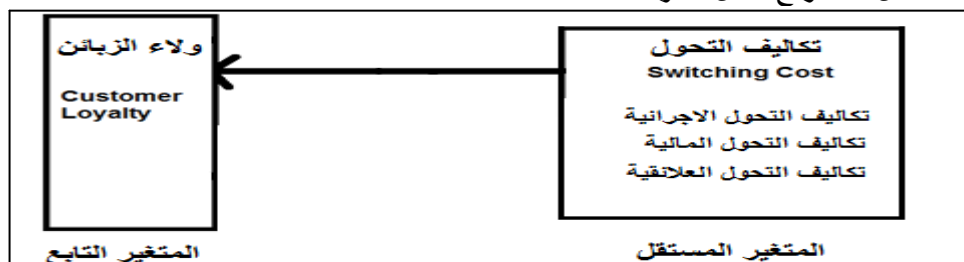
2.1.5. متغيرات الدراسة:

المتغير المستقل: أبعاد تكاليف التحول؛

المتغير التابع: ولاء الزبائن.

نبحث في تأثير المتغيرات المستقلة والمتمثلة في أبعاد تكاليف التحول على المتغير التابع المتمثل في ولاء الزبائن، وهي موضحة في الشكل الموالي.

شكل 1. نموذج شكل الدراسة



المصدر: من إعداد الباحثين

3.1.5 الأدوات المستعملة في الدراسة:

➤ الاستبيان:

للتأكد من فرضيات البحث والإجابة على الأسئلة قمنا بتوزيع استبيان كأداة لجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالدراسة، حيث اشتمل الاستبيان على:

✓ الجزء الأول: اشتمل على سبعة (07) أسئلة مغلقة تحدد عدد الشرائح ومؤسسة الشريحة ونوعية الاشتراك ومدة الاشتراك مع متعامل الهاتف النقال، ومن يدفع النفقات وهل سبق التخلي عن رقم هاتف كان يراه مهم؛

✓ الجزء الثاني: استعملنا أسئلة وعبارات وفق سلم ليكرت الخماسي، وهذا لقياس أبعاد تكاليف التحول وولاء الزبون حسب الشكل التالي:

جدول 2 مقياس ليكرت مع مدى كل مسافة

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
1	2	3	4	5
1.79-1	2.59-1.8	3.39-2.6	4.19-3.4	5-4.2

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

تم تقسيم الاستبيان إلى ثلاثة أجزاء أساسية، وهي:

■ تكاليف التحول: وتشمل العبارات من واحد إلى تسعة عشر عبارة، والمقسمة بدورها إلى ثلاثة أجزاء، وهي:

أ - تكاليف التحول الإجرائية: من العبارة رقم 1 إلى العبارة رقم إحدى عشر (11)؛

ب - تكاليف التحول المالية: من العبارة رقم اثني عشر (12) إلى العبارة رقم ستة عشر (16)؛

ت - تكاليف التحول العلانقية: من العبارة رقم سبعة عشر (17) إلى العبارة رقم تسعة عشر (19).

■ ولاء الزبون: وتشمل العبارات من العبارة رقم ثلاثين (30) إلى آخر السلم في الاستبيان، العبارة رقم واحد وأربعون (41).

الجزء الثالث: يتمثل في البيانات الشخصية للزبائن (الجنس، متوسط العمر، المستوى التعليمي ومتوسط الدخل الشهري).

2.5 البرامج المستخدمة في تحليل الاستبيان:

لقد قمنا بجميع البيانات وترميزها وكذلك عملية التفريغ باستعمال كل من برنامج Microsoft Excel وبرنامج IBM SPSS نسخة 23.

3.5 صدق وثبات الأداة:

لفحص مدى صدق الاستبيان تم عرضه على ثلاثة أساتذة محكمين مختصين، ومراجعة كل العبارات وتصويبها وتنقيحها حتى تكون أداة صادقة لقياس ما وضعت لأجله، أما لمعرفة ثبات الأداة (الاستبيان) قمنا باستخدام معامل الثبات ألفا كرونباخ (Alphaconbach)، (Carmines & Zeller, 1991)، وكانت النتائج موضحة في الجدول الموالي: جدول 3 حساب ألفا كرونباخ

المتغيرات	معامل افا كرو نباخ	
1 تكاليف التحول	0.793	
2 الولاء	0.797	
ألفا كرو نباخ الكلي	0.834	

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23 من خلال الجدول نلاحظ أن ألفا كرو نباخ الكلي قدر ب 0.834 وهي قيمة جيدة وتدل على أن هناك اتساق داخلي لعبارات الاستبانة.

4.5 نتائج الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات:

سنقوم بعرض نتائج الدراسة وتفسيرها وفقا للفرضيات الموضوعة، حيث تم دراسة خصائص العينة من حيث البيانات الأولية، إلى جانب إجابات العينة على العبارات التي تضمنها الاستبيان، للوصول أخيرا إلى اختبار الفرضيات.

1.4.5. نتائج متغير تكاليف التحول الإجرائية: وهي موضحة في الجدول الموالي.

جدول 4 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لتكاليف التحول الإجرائية

الترتيب	التقييم	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	عبارات تكاليف التحول الإجرائية
2	موافق	,1631	3.51	أخشى إن بدلت خط الهاتف الحالي، لا أرتاح مع المؤسسة الأخرى
3	موافق	,1021	3.50	أخشى إن بدلت خط الهاتف الحالي تزداد مصاريف غير متوقعة
8	محايد	,2251	3.24	أنا قلق إن بدلت خط الهاتف، لأنه ممكن أن أجد مشكل غير متوقع في مؤسسة الاتصالات الأخرى
6	موافق	,1771	3.43	أخشى أن قوة الانترنت اقل من المتوقع
4	موافق	,1241	3.48	ليس لدي الوقت والجهد لفهم المعلومات عن مؤسسات خدمات الاتصالات الأخرى
9	محايد	,1961	3.21	يجب أن أقضي الكثير من الوقت والجهد لتقييم مؤسسات النقال الأخرى
5	موافق	0,998	3.46	من الصعب مقارنة خدمات مؤسسة الهاتف النقال الحالية ومؤسسات النقال الأخرى
1	موافق	,0521	3.57	إذا بدلت خط الهاتف إلى مؤسسة أخرى يأخذ مني وقت وجهد للتكيف معها
10	محايد	,1811	3.17	بعد أن تعلمت الرموز والشفرات في الخط الحالي يصعب تعلم رموز مؤسسات النقال الأخرى -مثل (# - - - ♦-)
11	محايد	,2121	2.75	في بداية تشغيل الشريحة ضيعت كثيرا من الوقت والجهد في تفعيلها
7	محايد	,0831	3.25	في البداية قد استغرق وقت طويل للتعود على المؤسسة الجديدة
	محايد	0,573	3.34	تكاليف التحول الإجرائية

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

من خلال الجدول نلاحظ أن العبارات المتعلقة بتكاليف التحول الإجرائية يتراوح متوسطها بين (3.57 و 2.75)، وكانت أعلى قيمة للمتوسط الحسابي

للعبارة رقم (8)، "إذا بدلت خط الهاتف إلى مؤسسة أخرى يأخذ وقت وجهد للتكيف معها" بدرجة موافق، وأقل قيمة للمتوسط الحسابي كانت للعبارة رقم (10)، وهي "في بداية تشغيل الشريحة ضيعت كثيرا من الوقت والجهد في تفعيلها"، أي أن المتوسط الحسابي والانحراف المعياري يقع ضمن المجال المتوسط، أي أن تكاليف التحول الإجرائية لها تأثير متوسط على ولاء الزبائن. 2.4.5 نتائج متغير تكاليف التحول المالية: وهي موضحة في الجدول الموالي.

جدول 5 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لتكاليف التحول المالية

الترتيب	التقييم	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	عبارات تكاليف التحول المالية
2	محايد	0,987	,353	إذا تحولت إلى متعامل هاتف نقال آخر سأفقد الرصيد المتراكم أو النقاط المجمعة في الرصيد
1	محايد	,0451	,363	إذا تحولت إلى متعامل هاتف نقال آخر سأفقد مزايا العروض الحالية
3	محايد	,0741	,283	إذا تحولت إلى متعامل هاتف نقال آخر سأفقد فوائد كمستخدم طويل الأجل (مثل بطاقة زبون وفي)
5	محايد	,2041	,013	أعتقد أنني إذا بدلت خطي الحالي سوف أفقد بعض المال بسبب نقص الخبرة
4	محايد	,0651	,063	أعتقد إن بدلت خطي الحالي فاتورة الاتصالات سوف تزيد
	محايد	0.7	,213	تكاليف التحول المالية

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

من خلال الجدول نجد أن كل عبارات تكاليف التحول المالية يقع متوسطها الحسابي بين (3.01 و 3.36) أي في المجال المتوسط، ما يعني أن أفراد العينة يتفوقون على أن تكاليف التحول المالية لها تأثير متوسط ولكن بدرجة أقل من تكاليف التحول الإجرائية.

3.4.5 نتائج متغير تكاليف التحول العلائقية: وهي موضحة في الجدول الموالي.

جدول 6 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لتكاليف التحول العلائقية

الترتيب	التقييم	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	عبارات تكاليف التحول العلائقية
3	موافق	,0181	,623	التعامل مع موظفي مؤسسة الهاتف النقال الحالية مريح
2	موافق	0,936	,833	أنا أحب الصورة العامة لشركة الهاتف النقال الحالية
1	موافق	,8280	,873	أعتقد أن شركة الهاتف النقال الحالية تخلق صورة إيجابية عن المؤسسة
	موافق	0,7047	,773	تكاليف التحول العلائقية
	موافق	0.47	3.44	تكاليف التحول الإجمالية

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

من خلال الجدول 6 يظهر أن المتوسط الحسابي لتكاليف التحول العلائقية يتراوح بين (3.62 و 3.87)، والمتوسط الحسابي الكلي لتكاليف التحول العلائقية بلغ (3.77) في المجال موافق، أي أن تكاليف التحول العلائقية لها تأثير إيجابي على ولاء الزبائن بدرجة (موافق).

كما نجد أن المتوسط الحسابي الإجمالي لتكاليف التحول قد بلغ (3.44)، والانحراف المعياري يساوي (0.47)، أي تقع في المجال (موافق)، ما يعني أن لتكاليف التحول تأثير إيجابي على ولاء الزبائن.

4.4.5 نتائج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لولاء الزبائن: وهي موضحة في الجدول الموالي.

جدول 7 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لولاء الزبائن

عبارات ولاء الزبائن	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	التقييم	الترتيب
سأستمر بالاشتراك مع الشركة الحالية لخدمة الهاتف النقال	,973	0,822	موافق	1
أقوم بنصح الآخرين بالاشتراك مع الشركة التي أتعامل معها حالياً	,633	0,971	موافق	7
أحدث للآخرين بإيجابية عن الخدمة	,803	0,833	موافق	4
أقوم باستعمال الخدمات الجديدة التي تطرحها الشركة دون تردد	,333	,1841	محايد	9
سأستمر بالاشتراك مع الشركة الحالية حتى لو كانت الأسعار أعلى من الآخرين	,013	,1611	محايد	11
أفضل الخدمات التي تقدمها الشركة الحالية عن عروض الشركات الأخرى	,643	0,860	موافق	6
سأستمر بالاشتراك مع الشركة الحالية حتى لو ضمنت لي الشركات الأخرى المحافظة على نفس رقمي	,663	0,933	موافق	5
الشركة الحالية هي خيارى الأول للحصول على الخدمة	,843	0,826	موافق	3
لن يقودني انخفاض أسعار خدمات الشركات المنافسة إلى التحول إليها	,233	,0671	محايد	10
لن يمنعني رفع أسعار الخدمة الحالية من الاستمرار في استخدامها	,353	,0561	محايد	8
مؤسسة الاتصالات الحالية هي خيارى الأول	,973	0,860	موافق	1
علامة مؤسسة الاتصالات الحالية اختياري دائماً	,923	0,911	موافق	2
ولاء الزبائن الإجمالي	,613	0,531	موافق	

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

من خلال الجدول 7 نجد أن المتوسط الحسابي لولاء الزبائن يتراوح بين (3.97 و 3.01)، حيث نجد أن العبارة التي تنص على أن "سأستمر بالاشتراك مع

الشركة الحالية لخدمة الهاتف النقال"، وكذلك العبارة التي تنص على أن "مؤسسة الاتصالات الحالية هي خيارى الأول"، حصلنا على أعلى نسبة (3.97)، بينما العبارة "سأستمر بالاشتراك مع الشركة الحالية حتى لو كانت الأسعار أعلى من الآخرين"، تحصلت على أقل نسبة متوسط حسابى (3.01)، أما المتوسط الحسابى الإجمالى لعبارات ولاء الزبائن فبلغ (3.61) فى المجال المتوسط، أى بشكل إيجابى.

5.5 اختبار الفرضيات ومناقشة النتائج:

1.5.5 اختبار الفرضيات:

أ- اختبار الفرضية الأولى: $H_{1.1}$: والتي نصها "يوجد تأثير لتكاليف التحول الإجرائية بين مقدمى خدمة الهاتف النقال فى مدينة ورقلة على تعزيز ولاء الزبائن".

لمعرفة تأثير تكاليف التحول الإجرائية على ولاء الزبائن بالنسبة لمعاملى الهاتف النقال فى مدينة ورقلة، قمنا أولاً بمعرفة وجود ارتباط بين المتغيرين من خلال معامل الارتباط بيرسون (Pearson) والذي يقيس قوة الارتباط واتجاه العلاقة بين المتغيرين، نرسم لتكاليف التحول الإجرائية ب (X_1) وولاء الزبائن (Y_1)

جدول 8 درجة الارتباط بين تكاليف التحول الإجرائية وولاء الزبائن فى خدمة الهاتف النقال.

الارتباط	معامل الارتباط	Sig
تكاليف التحول الإجرائية - ولاء الزبائن	0.309	.000

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

جدول 9 نتائج اختبار الانحدار البسيط لتأثير تكاليف التحول الإجرائية على ولاء الزبائن

المتغير المستقل	Sig	R	R2	F
تكاليف التحول الإجرائية	0.000	.3090	.0960	.616

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

يبين الجدول 8 أن معامل الارتباط بين تكاليف التحول الإجرائية وولاء الزبائن يقدر بـ (0.309) معنوي عند مستوى معنوية 0.00 وهو ارتباط طردي منخفض بنسبة 31٪، ونلاحظ من خلال الجدول 9 إلى أن نسبة التباين في تكاليف التحول الإجرائية يفسر ما نسبته 9.6٪، $r^2=0.096$ من التباين في ولاء الزبائن عند مستوى معنوية 0.000، و $F=16.6$ ، وهي أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوي معنوية 0.000، بالتالي توجد علاقة وتأثير بين المتغير المستقل والمتغير التابع، وأن تكاليف التحول الإجرائية تؤثر في ولاء الزبائن وتكبح تحول الزبائن عن المؤسسة وتعزز المحافظة على ولاء الزبائن لمؤسسات الهاتف النقال، حسب عينة البحث، ولكن بمستوى متدني وهو مقبول لأن الزيادة في تكاليف التحول الإجرائية يمكن أن تكون حاجز أمام جذب زبائن جدد، وعليه نقبل الفرضية التي تقول بوجود تأثير لتكاليف التحول الإجرائية على ولاء الزبائن ومن جدول المعاملات يمكن صياغة معادلة الانحدار الخطي البسيط بـ $Y_1=0.287X_1+2.65$.

ب - اختبار الفرضية الثانية $H_{1,2}$: والتي نصها "يوجد تأثير لتكاليف التحول المالية بين مقدمي خدمة الهاتف النقال في مدينة ورقلة على تعزيز ولاء الزبائن".

جدول 10 درجة الارتباط بين بين تكاليف التحول المالية ولاء الزبائن في خدمة الهاتف النقال

الارتباط	معامل الارتباط	Sig
تكاليف التحول المالية - ولاء الزبائن	0.123	0.062

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

جدول 11 نتائج اختبار الانحدار البسيط لتأثير تكاليف التحول المالية على ولاء الزبائن

المتغير المستقل	Sig	R	R ²	F
تكاليف التحول الإجرائية	0.124	.1230	.0150	2.39

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

نلاحظ من خلال الجدول 10 أنه لا يوجد ارتباط بين تكاليف التحول المالية والولاء، وأن مستوى معنوية 0.062 أكبر من 0.05 المقدرة، ومن خلال الجدول 11 في تحليل التباين قيمة المعنوية 0.124 أكبر من 0.05 أي نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة التي تنص على أنه "يوجد تأثير لتكاليف التحول المالية بين مقدمي خدمة الهاتف النقال في مدينة ورقلة على ولاء الزبائن"، وهذا يمكن تفسيره بأنه لا توجد حرية تامة لمؤسسات الهاتف النقال في الجزائر للتحكم الأسعار باعتبار أن سلطة الضبط "ARPT" هي من تقرر، وبالتالي الأسعار متقاربة ويعبر عنه باحتكار القلة.

ج - اختبار الفرضية الثالثة $H_{1,3}$: التي نصها "يوجد تأثير لتكاليف التحول العلائقية بين مقدم خدمة الهاتف النقال في مدينة ورقلة على تعزيز ولاء الزبائن".

لمعرفة تأثير تكاليف التحول العلائقية على ولاء الزبائن قمنا أولاً بمعرفة وجود ارتباط بين المتغيرين من خلال معامل الارتباط بيرسون (Pearson) والذي يقيس قوة الارتباط واتجاه العلاقة بين المتغيرين.

جدول 12 درجة الارتباط بين تكاليف التحول العلائقية وولاء الزبائن في خدمة الهاتف النقال

الارتباط	معامل الارتباط	Sig
تكاليف التحول العلائقية - ولاء الزبائن -	0.445	.000

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

جدول 13 نتائج اختبار الانحدار البسيط لتأثير تكاليف التحول العلائقية على ولاء الزبائن

المتغير المستقل	Sig	R	R ²	F
تكاليف التحول الإجرائية	0.000	.4450	.1980	.6838

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نتائج مخرجات Spss.23

يبين الجدول 12 أنه يوجد ارتباط بين تكاليف التحول العلائقية وولاء الزبائن يقدر بـ (0.445) معنوي عند مستوى معنوية (0.00)، وهو ارتباط طردي متوسط بنسبة (44.5%)، ومن خلال الجدول رقم 13 نلاحظ أن نسبة التباين في

تكاليف التحول العلائقية تفسر ما نسبته 9.6%، $r^2=0.198$ من التباين في ولاء الزبائن عند مستوى معنوية 0.000، و $F=38.68$ ، وهي أكبر من قيمتها الجدولية 5 عند مستوى معنوية 0.000، بالتالي نقبل الفرضية التي تقر بوجود علاقة وتأثير بين المتغير المستقل (تكاليف التحول العلائقية X_3) والمتغير التابع (ولاء الزبائن Y_3)، كما نجد أن المتغير المستقل تكاليف التحول العلائقية يفسر ما نسبته 20% من ولاء الزبائن وتمنع تحول الزبائن إلى المنافسين وتعزز المحافظة على ولاءهم وبمستوى مقبول، باعتبار أن الهاتف النقل وسيلة اتصال بين الأفراد ويساعد في بناء علاقة قوية فيما بينهم، وثبات رقم الهاتف والمؤسسة المقدمة للخدمة يعزز العلاقة، ومن خلال مخرجات برنامج SPSS خاصة جدول المعاملات يمكن كتابة معادلة الانحدار الخطي البسيط بالشكل التالي :

$$Y_3=0.334X_3+2.36$$

من خلال اختبار الفرضيات الفرعية وبوجود علاقة بين أكثر من بُعد من أبعاد تكاليف التحول وولاء الزبائن فإنه يمكن أن نقبل الفرضية الرئيسية H_1 التي تنص على أنه "يوجد تأثير لأبعاد تكاليف التحول على تعزيز ولاء زبائن متعاملي الهاتف النقل بمدينة ورقلة"، ونرفض الفرضية H_0 .

6. الخلاصة:

نلخص نتائج هذه الدراسة في مجموعة من النقاط، وهي كما يلي:

- ✓ يميل أغلب أفراد عينة الدراسة (60%) إلى امتلاك أكثر من خط؛
- ✓ 65% من الذين يمتلكون أكثر من خط يستغلون مقدم خدمة واحد؛
- ✓ اكتسحت مؤسسة موبيليس الحصة السوقية في عينة الدراسة بـ 87%، حيث أن هذه الحصة السوقية تتعارض مع حصتها السوقية وطنيا والتي تأتي في المرتبة الثاني بعد المتعامل جازي ثم مؤسسة أوريدو في المرتبة الثالثة؛
- ✓ بعد حساب المتوسطات الحسابية للجزء الأول من الاستبيان وفق متغير "تكاليف التحول الإجرائية" كانت العبارة التي تنص على (إذا بدلت خط الهاتف إلى مؤسسة أخرى يأخذ وقت وجهد للتكيف معها) بأكثر متوسط وهذا راجع إلى القصور الذاتي لدى الزبائن الذي يعد في صالح المؤسسة المالكة؛
- ✓ بالنسبة لمتغير "تكاليف التحول المالية" كانت عبارة (إذا تحولت إلى متعامل هاتف نقال آخر سأفقد مزايا العروض الحالية)، بأكثر متوسط وهذا

يحتتم على المؤسسة التي تريد المحافظة على زبائنها تجديد عروض مغرية لزبائنها تكبح تحولهم إلى المنافسين، أما الجزء الثالث المتعلق بمتغير "تكاليف التحول العلائقية" فكانت عبارة (أعتقد أن شركة الهاتف النقال الحالية تخلق صورة إيجابية عن المؤسسة) بأكبر متوسط، وبالتالي على المؤسسة الحالية التي يتعامل معها الزبون تحسين صورتها أكثر، خاصة في مدينة ورقلة، وهذا المؤشر يبين كيف تحافظ الصورة الإيجابية للمؤسسة على زبائن المؤسسة؛

✓ في الجزء الخاص بمتغير ولاء الزبائن كانت عبارة (مؤسسة الاتصالات الحالية هي خيارى الأول) بأكبر متوسط، وهذا يعني أن المؤسسة الحالية كانت هي الاختيار الأول حسب العينة، و لكن هذا الاختيار يظهر سببه في العبارتين اللتين حازتا على أقل متوسط حسابي، وهما الأولى (لن يقودني انخفاض أسعار خدمات الشركات المنافسة إلى التحول إليها)، والثانية عبارة (سأستمر بالاشتراك مع الشركة الحالية حتى لو كانت الأسعار أعلى من الآخرين)، وهذا ما يفسر بشكل جلي أن ولاء الزبائن هو ولاء سعري بدرجة أولى، وعلى متعامل الهاتف النقال إن أراد المحافظة على ولاء زبائنه الاهتمام بالعروض السعرية المغرية في ضوء المنافسة الحالية؛

✓ من خلال اختبار الفرضيات يتضح أن تكاليف التحول، تلعب دور مهم في المحافظة على ولاء الزبائن، وخاصة تكاليف التحول العلائقية، وتكاليف التحول الإجرائية، لكن ما يمكن استخلاصه أنه في كثير من الأحيان أن تكاليف التحول المالية يكون لها تأثير كبير في المحافظة على ولاء الزبائن، وهذا على الأقل ما نفته هذه الدراسة وبينت أنه ليس دائما المال أو السعر هو الأكثر تأثيرا في المحافظة على ولاء الزبائن بل توجد الكثير من المتغيرات الأخرى، ويجب على متعاملي الهاتف النقال بالجزائر البحث عنها.

7. توصيات الدراسة:

- يمكننا صياغة بعض التوصيات لمعاملتي الهاتف النقال في مدينة ورقلة:
- محاولة معاملة الهاتف النقال الاستفادة أكثر من تكاليف التحول وخاصة تكاليف التحول الإجرائية والعلائقية في المحافظة على ولاء الزبائن؛
- السوق في الوقت الراهن هي في حالة تشبع يحتم على معاملة الهاتف النقال العاملين بالجزائر البحث عن استراتيجيات المحافظة على ولاء الزبائن.

8. المراجع

- الكتب باللغة الأجنبية

1. H.C. Purohit, **Consumer Satisfaction and Complaining Behaviour**, Mittal Publications, New Delhi, India, 2004
2. Kotler, P.& Keller, K. & Manceau D , **Marketing Management**, Prentice-hall, 14th Edition 2012
3. Porter Michael, **L'avantage Concurrentiel**, Traduit par Philippe de Lavergne, Dunod, Paris, France, 1999
4. Zeithaml, V. A., Bitner, M. and Gremler, D. D., **Services Marketing**, 4th Edition, McGraw Hill, 2006
- الرسائل و الأطروحات الأجنبية
1. Andreassen, T.W. and Lindstad, B. , Customer Loyalty and Complex Services. The Impact of Corporate Image on Quality, Customer Satisfaction and Loyalty for Customers with Varying Degrees of Service Expertise, **International Journal of Service Industry Management**, 1998, Vol.9, No.1, pp.7-23.
2. Aydin, S., Özer, G. and Arasil, O., **Customer Loyalty and the Effect of Switching Costs as a Moderator Variable: a Case in the Turkish Mobile Phone Market**, **Marketing Intelligence & Planning**, 2005, Vol.23, No.1, pp.89-103, <http://www.emeraldinsight.com/0263-4503.htm>
3. Burnham, T.A., Frels, J.K. and Mahajan, V., **Consumer Switching Costs: A Typology, Antecedents, and Consequence**, **Journal of the Academy of Marketing Science**, 2003, **31**, pp 109-126. <http://dx.doi.org/10.1177/0092070302250897>
4. Dick, A.S. and Basu, K., "Customer Loyalty: Toward an Integrated Conceptual Framework", **Journal of the Academy of Marketing Science**, Vol. 22, 1994, pp.99-113
5. File, K.M. and Prince, R.A., Positive Word-of-Mouth: Customer Satisfaction and Buyer Behavior, **International Journal of Bank Marketing**, 1992, Vol. 10, No. 1, pp. 25-29
6. Fornell, Claes, "A National Customer Satisfaction Barometer: The Swedish Experience", **Journal of Marketing**, Vol. 56, 1992 pp. 6-21

7. Gould, G., Why it is Customer Loyalty that Counts (and how to measure it) , **Managing Services Quality**, 1995 Vol.5, No.1, pp.15-19.
8. Jones, M.A., Mothersbaugh, D.L. and Beatty, S.E. , Why Customers Stay: Measuring the Underlying Dimensions of Services Switching Costs and Managing Their Differential Strategic, 2002 Outcomes. *Journal of Business Research*, 2002 55, 441-450. [http://dx.doi.org/10.1016/S0148-2963\(00\)00168-5](http://dx.doi.org/10.1016/S0148-2963(00)00168-5)
9. Jones, M.A., Mothersbaugh, D.L. and Beatty, S.E. Switching Barriers and Repurchase Intentions in Services, *Journal of Retailing*, 76, 2000, pp 259-274. [http://dx.doi.org/10.1016/S0022-4359\(00\)00024-5](http://dx.doi.org/10.1016/S0022-4359(00)00024-5).
10. Kim, M.K., Park, M.C. and Jeong, D.H., “The Effects of Customer Satisfaction and Switching Barrier on Customer Loyalty in Korean Mobile Telecommunication Services”, **Telecommunications Policy** 28, 2004, pp.145-159.
11. Klemperer, P. **Competition When Consumers Have Switching Costs: An Overview with Application to Industrial Organization, Macroeconomics and International Trade**. *Review of Economic Studies*, 1995 62, pp 515-539. <http://dx.doi.org/10.2307/2298075>.
12. Lee, Jonathan, Lee, Janghgnk and Feick, L., “The Impact of Switching Costs on the Customer Satisfaction-Loyalty Link: Mobile Phone Service in France”, **Journal of Service Marketing**, 2001, Vol. 15, No.1, pp. 35-48.
13. Lu, T., Tu, R. and Jen, W. ,The Role of Service Value and Switching Barriers in an Integrated Model of Behavioural Intentions. *Total Quality Management & Business Excellence*, 2011, 22, 1071-1089. <http://dx.doi.org/10.1080/14783363.2011.614867>
14. Oliver, R. L. (1999), “Whence Consumer Loyalty”, **Journal of Marketing**, Vol.63, pp. 33-49.
15. [Oyeniyi O. J., Abiodun A. J. - Switching Cost and Customers Loyalty in the Mobile Phone Market: The Nigerian Experience, Business Intelligence Journal - January, 2010 Vol.3 No.1 pp 111-121 , http://www.saycocorporativo.com/saycouk/bij/journal/vol3no1/article_9.pdf](http://www.saycocorporativo.com/saycouk/bij/journal/vol3no1/article_9.pdf)
16. Shin, D.H. and Kim, W.Y. Forecasting Customer Switching Intention in Mobile Service: An Exploratory Study of Predictive Factors in Mobile Number Portability. *Technological Forecasting & Social Change*, 2008, 75, 854-874. <http://dx.doi.org/10.1016/j.techfore.2007.05.001>
17. Shueh-Chin Ting , The Relationship between Customers' Switching Cost and Repurchase Intention: The Moderating Role of Satisfaction, **Journal of Service Science and Management**, 2014, 7, 313-322, <http://dx.doi.org/10.4236/jssm.2014.74028>
18. Shy, O., A Quick and Easy Method for Estimating Switching Costs, *International Journal of Industrial Organization*, 2002, Vol. 20, pp.253-262.



The Inspectors' Attitudes Towards Bridging the Gap Between Teacher Training and Classroom Practices in Algeria. The Case of Khenchela Middle Schools.

OUNIS Salim¹, KAOULI Nadir²

1.-University of Khenchela, ouniss@hotmail.com

2.-University of Batna2 nkaouli@gmail.com

Reçu le: 28-10-2019

Accepté le :03-12-2019

Abstract -

Starting a teaching career is always problematic for many teachers because of the discrepancies that exist between theory and practice. Novice teachers usually encounter many difficulties when they try to make use of the theoretical background they acquired during their educational phase at the university. They are often faced by many challenges that require a certain training that is unfortunately missing from their curriculum. The present research paper aims at confirming the discrepancy hypothesis and exploring ways of bridging the gap between teachers' training and classroom practices in the Algerian Middle schools so as to equip teachers with the necessary didactic tools to carry out their mission in the most favourable conditions. To reach our aim, we interviewed two inspectors in charge of the eastern region. The findings revealed the mismatch between theory and practice, besides we came up with the conclusion that a successful teaching can only be achieved through the integration of practical courses and pre-service training in order to bridge the gap between what is theoretically taught to future teachers and the requirements of the actual classroom practices.

Keywords -

teachers', training, classroom practices, EFL, curricula

المخلص -

يعد بدء مهنة التدريس دائماً مشكلة بالنسبة للعديد من المعلمين بسبب التناقضات الموجودة بين النظري والتطبيقي. يواجه المعلمون المبتدئون عادة العديد من الصعوبات عندما يحاولون الاستفادة من الخلفية النظرية التي اكتسبوها خلال المرحلة التعليمية بالجامعة. غالباً ما يواجهون العديد من التحديات التي تتطلب تدريباً معيناً يفتقر للأسف إلى مناهجهم الدراسية. تهدف الورقة البحثية الحالية إلى تأكيد فرضية التناقض واستكشاف طرق لسد الفجوة بين تدريب المعلمين وممارسات الفصل في المتوسطات الجزائرية لتزويد المعلمين بالأدوات التعليمية اللازمة لتنفيذ مهمتهم في أكثر الظروف ملائمة. للوصول إلى هدفنا ، قابلنا اثنين من المفتشين المسؤولين عن المنطقة الشرقية. كشفت النتائج عدم التوافق بين النظري والتطبيقي ، إلى جانب توصلنا إلى استنتاج مفاده أنه لا يمكن تحقيق تعليم ناجح إلا من خلال دمج الدورات العملية والتدريب قبل الخدمة من أجل سد الفجوة بين ما يتم تدريسه نظرياً لمعلمي المستقبل ومتطلبات الممارسات الصفية الفعلية.

الكلمات المفتاحية -

تدريب ، المعلمين ، ممارسات الفصل ، اللغة الإنجليزية كلغة أجنبية ، المناهج

Introduction

Foreign language teaching has always been a very complex field where there is an inter play between many actors; namely teachers, students, textbooks and curricula. Although the general tendency today is towards learner centeredness, but still the teacher's role can, by no means, be undermined. In this respect, teacher-training is becoming of great concern for scholars, educationalists, teachers and inspectors. The training received by future teachers in Algerian universities is usually criticised for it does not allow teachers to respond adequately to the students' expectations and does not equip

teachers with the necessary tools to fulfil their task in the appropriate way. Teachers are not well-trained in dealing with the psychology of the learner and are often faced with situations to which they cannot find solutions. The theoretical knowledge they receive is often insufficient to deal with the different problems likely to emerge in the foreign language classroom. Their training does not predict many problematic situations. The training is usually based on static and rigid theories that are often discredited by practice. There is a tendency to idealise teaching where the teacher is provided with wrong assumptions about the learner and the learning conditions. The lack of flexibility in the programmes usually makes it impossible for teachers to cope with the unexpected learning problems. Learners are human beings where many factors, social, linguistic and psychological can, at any time, intervene and put the teacher in embarrassing situations. This fact requires an appropriate teacher-training that goes beyond the purely theoretical knowledge he receives to a more practically-oriented training likely to face the different learning problems.

Pre-service programs

Pre-service programs are made to build future teachers, they give them the premise of showing practice and they prepare them to connect theory to practice. Widdowson (2012) stated that the goal of pre-service training is to make student-teachers mindful and aware of classroom management. Similarly, Bransford (2005) asserted that

“Pre-service teacher education programmes aim to prepare graduates to become quality teachers equipped with pedagogical practices that will serve to meet the increasing demands associated with the teaching profession.”

(Bransford as cited in Mergler, A. and Spooner-Lane, R (2012 : 66).

Thus, Pre-service training is considered as a key process that any future educator ought to experience to get prepared for teaching. In fact, during this period in which the student-teacher gets knowledge about theory, pre-service education is carried out for preparing different types of teachers with a collection of interrelated courses and

field experience. The objectives set for pre-service training can be summarised in the following:

- 1-Enabling teachers to understand the objectives of education as a whole
- 2- Allowing teachers to grasp the basics of child psychology.
- 3- Helping teachers to discover ways of motivating students and facilitating the learning process.

To put it otherwise, pre-service programs are intended to support and instil in teachers a greater degree of self-confidence. In this context, Kasanda affirmed that “During the teaching practice, a student-teacher is given the opportunity to try the art of teaching before actually getting into the real world of the teaching profession.” (Kasanda 1995: 2).

Pre-service training programmes guide the trainees and provide them with basics of teaching practices and they train them to link theory to practice.

In-service training

Pre-service training is an essential process for an effective teacher, but this latter cannot stand in isolation, it needs to be accompanied with another process called In-service teacher training which play; also a vital role in the educational system in general and the improvement of future teachers in particular. In other words, one of the ways for teachers who were already employed to improve their way of teaching is to receive in-service training. Thus, in-service training program is a program intended to improve the performance of all personnel already holding assigned positions in a school setting or to implement a specified innovation or program (Sapp ,1996). Similar remark was made by Omar (2014) who stressed the importance of in-service training for novice teachers to face classroom challenges. In-service training are, thus, programmes that are prepared for teachers in order to fill the gap between developments in education and preparing teachers for professionalism.

Bridging the Gap

Pre-service and in-service programs mainly aim to prepare future professional EFL teachers. However, the pre-service training of EFL teachers in Algerian universities rarely take into consideration what is really happening in the classrooms. Consequently, the inadequate pre-training program for future EFL teachers and the lack of in-training programs resulted in a noticeable gap between what those teachers receive as knowledge and skills during their instructional phase at the university and the reality of teaching at schools and their ability to reflect proficiently on their own classroom practices. Therefore, the purpose of the present study is to bridge this gap in order to improve English language teaching in Algeria.

A possible explanation for this empirical gap may be the existence of a discrepancy between what the student-teachers receive at the university and what they face in the classroom (Berger 2009 and Gielber 2009). This means that subject-matter knowledge must not be independent from practice (Dewey in Wren & Wren, 2009). Correspondingly, Berger (2009) claims that since the studies are not relevant in the classroom context, in the long run, this leads to theory-practice gap.

The key to effective teaching is definitely a bridge between theory and practice. The absence of one element makes the other one meaningless. Williams (1997) believes that linking theory and practice through classroom situation brings flexibility in teaching and helps practitioners to make real correspondence between their personal theories and what really happens in different learning contexts. Roehaig et al (2007) stressed the importance of implementing what actually happens inside the classroom practices in teacher-training programmes. The need to take context into consideration has also been stressed by Johnson (2006:235) who claimed:

“Teachers educator could no longer ignore the fact that teachers” prior experiences, their interpretation of activities they engage in and most important the context within which they work are extremely influential in shaping who and why teachers do what they do.”

Context evaluation provides the rationale for justifying the training programme. Therefore, this study is carried out to confirm and explore ways of bridging this gap by analyzing the relationship between student-teacher training and classroom practices. The study findings provide an understanding of the attitudes of EFL inspectors of middle schools in Khenchela towards the pre-training program and its contribution in improving classroom practices. It may also help decision makers to review the pre-service training programmes.

The following questions were raised in order to address the purpose of this study:

- 1- What are the inspectors' attitudes towards pre-service programs in Algerian English departments?
- 2- Do inspectors believe that the pre-training contributes to the classroom practices?
- 3- What are the necessary elements that need to be inserted in the pre-service training programmes to produce more successful and competent teachers?

Research Methodology and Design

Choice of the method

In order to confirm the discrepancy hypothesis and explore ways of bridging the gap between teacher-training and classroom practices in Khenchela Middle schools, a qualitative research design was employed. According to Peter Woods (1999) qualitative research is concerned with life as it is lived, things as they happen, situations as they are constructed in the day-to-day, moment-to-moment course of events. Thus, the use of the qualitative research is an attempt to gain indepth information and ensure that the data reflect what is happening.

Subjects of the Study

Two inspectors of English language in charge of 85 middle schools in Khenchela city and supervising 180 teachers of English who graduated from Algerian universities. The total number of

English teachers is 190. The 10 teachers who graduated from ENS are not concerned with in-service training.

Data gathering tools

To answer the research questions, qualitative data are collected from the structured interview organized with the inspectors. This interview was used for two main reasons. First, it is administered individually to members and the information is completed by the researcher himself, thus ensuring that all the questions are answered by the informants. Second, the interview allows for personal explanations of questions, in case any point needs clarification, the interviewer can paraphrase or put the question otherwise or provide more explanation regarding the requested information. For all the above reasons, the structured interview may be regarded as a more reliable data gathering tool, especially when dealing with a small sample. Gall, Borg, & Gall, (1996) also hold that “an interview permits open-ended explorations of topics and elicits responses that are couched in the unique words of the respondents”.

Results

1-The first question was about the criteria and requirements teachers should satisfy to be accepted to teach in middle schools. The inspectors claimed that the degree of BA is often the first requirement in addition to success in the written and oral tests organised by the ministry of education. Those candidates who succeed in these tests are called to become English teachers in middle schools without any specific training to follow. This in fact poses many problems to these novice teachers who are often faced with the foreign language classes for the first time in their lives. They often possess a good linguistic background, but usually a very limited experience in teaching.

2- The second and third questions were asked to inspectors to compare between teachers who graduated from the ENS (Ecole Normale Supérieure) and those from universities. In their response to questions, the inspectors asserted that the ENS graduates usually receive an adequate pre-service training programme and are

consequently not obliged to go through the written and oral tests. They often come to middle schools with a good experience in foreign language teaching and consequently they do not encounter the same difficulties as their counterparts coming from universities.

3-The fourth question was about the inspectors' overall evaluation of the programme content for university students who decided to join the teaching profession. Our interviewees claimed that the programme the student-teachers receive at the university does not allow them a full mastery of the didactic and psychological aspects of teaching. Their programmes are well-varied but often not oriented towards the teaching profession.

4- The fifth item attempted to introspect about the existence of an in-service training for these teachers and the inspectors said that seminars and workshops are the only occasions where teachers can talk about their teaching experiences and the difficulties they usually encounter in their classes. However, the time allotted to these seminars is usually very limited and can by no means provide the adequate answers to all the questions raised by the teachers. We are trying our best to remain attentive to teachers' concerns, but the working conditions are not all the time favourable. With the newly introduced reforms, more time is devoted to the in-service training especially during official holidays.

5- In our sixth question, we attempted to ask for more details about the content of the in-service training. The inspectors claimed their discontent of the theoretical nature of the in-service training which does not allow for enough space to respond to the novice-teachers aspirations for practical solutions to their everyday teaching problems.

6- Our seventh question was meant to collect suggestions from the inspectors as to the solutions they recommend to bridge this gap between theory and practice. They enlightened us with very significant ideas that could be summarised in the following points:

- Being exposed to more practical ideas and less to theoretical concepts.
- Being familiar with current pedagogical curriculum.
- Attending conference, seminars

- Adopting new teaching methods.
- Emphasis on language skills development.
- Dealing with Algerian textbooks in a critical way that is being selective according to learners' needs.

Limitations of the Study

The nature of the study obliged us to deal with a small sample of inspectors; only two, therefore we should not expect it to provide us with a complete reflection of the teaching problems faced in all Algerian middle schools. Teacher-training may, in many cases, be conducted the appropriate way but, still teachers may not be successful in fulfilling their duty simply because of extra-curricular reasons. They may simply be unmotivated or not devoted to teaching. We did not explore this variable in our study knowing it could be decisive in many instances, but we wanted our study to be limited to a search of the most suitable techniques to bridge the gap between what is taught theoretically to future teachers and the requirement of classroom practices. This study is an attempt to provide additional background for further research in the field of foreign language teaching.

Recommendations

This study was conducted with the aim of discovering the inspectors' beliefs and attitudes towards student-teacher training at the university level and classroom practices and how to bridge the gap between theory and practice. We came up with the following recommendations for a more successful teacher training:

- 1- The context in which teachers work should be taken into account before devising any training programme. By 'context' we mean more than the foreign language classroom; the learners and their cultural background should be fully explored.
- 2- The pre-service training should be reviewed to become more practical than theoretical. It should be based on real-life

situations and should address the teacher's concerns in order to provide full answers to the major problems they encounter in their classrooms.

- 3- The ENS programmes could be adopted in universities where the majority of students are motivated for a teaching career.
- 4- Senior teachers can contribute to devise training programmes based on their own experience and can help novice teachers overcome their difficulties.
- 5- The collaboration between the university and schools is highly recommended because it often plays a complementary role likely to bridge the gap between theory and practice.

Conclusion

The aim of this research paper was to confirm the discrepancy hypothesis and explore ways of bridging the gap between teachers' training and classroom practices in the Algerian middle schools through interviewing two middle school inspectors in charge of the Eastern region. The findings revealed the mismatch between theory and practice and consequently there is an urgent need for reviewing these programmes in order to provide student-teachers with authentic hands on experience in teaching. Besides, collaboration between the university and schools is very important since it is the only way to bridge the gap between theory and practice.

References

Books

- Gall, M. D., Borg, W.R. & Gall, J. P. (1996). *Educational research: an introduction (6th ed.)*. New York: Longman
- Widdowson, H.C. (2012) *Aspect of Language Teaching*. Oxford: Oxford, 1990.
- Williams, M. (1997). *Learning Psychology for language teachers: A social constructivist approach*. Cambridge University Press, 40 West 20th Street, New York, NY 10011-4211 (paper back: ISBN-0-521-49880-5; hardback: ISBN-0-521-49528)
- Widdowson (2012). *Closing the gap, changing the subject*. In J. I. Hüttner, B: Mehlmauer-Larcher, S. Reichl& B. SchiffnerEds.

Woods, P (1999). Successful Writing for Qualitative Researchers. London and New York: Routledge.

Journal articles

Johnson, K. E (2006). The Sociocultural turn and Its challenges for second language teacher education. *TESOL Quarterly*.40(1), 235-258. <https://doi.org/102307/40264518>

Kasanda, C. D (1995). Teaching practice at the University of Namibia: Views. *Zimbabwe Journal of Educational Research*.

Omar, C.M.Z.C (2014). The Need for In-Service Training for Teachers and its Effectiveness In School.” *International Journal for Innovation Education and Research* Vol 2.

Roehrig, G., Kruse, R. & Kern, A (2007). Teacher and school characteristics and their influence on curriculum implementation. *journal of Research in Science Teaching*.

Sapp, T.M (1996). Teacher Perceptions of the Components of Effective In service Training in the Fine Arts and their Relationship to the Implementation of. *College of Education: Georgia State University*.

Wren, J & Wren, B. (2009). Enhancing Learning by Integrating Theory and Practice. *International Journal of Teaching in Higher Education*, 21(2), 258-265.

Internet Websites

Berger, A. (2009). Mind the gap? Bridging the theory-practice divide in Language testing. In:

CELT (Ed)(2009). *Teacher Education Issues and Developments in EFL*. Vienna English Working Papers, 18(3).

From: <http://anglistik.univie.ac.at/views.current-issue>

Giebler, R. (2009). Content-Focused Coaching in Initial EFL Teacher Education. In: CELT (Ed). *Teacher Education Issues and Developments in EFL*. Vienna English Working Papers, 18(3). From: <http://anglistik.univie.ac.at/views.current-issue>.

Mergler, Amanda G. and Spooner-Lane, Rebecca (2012) What Pre-service Teachers need to know to be Effective at Values-based

Education," Australian Journal of Teacher Education: Vol. 37: Iss. 8,
Article 5. Available at: <http://ro.ecu.edu.au/ajte/vol37/iss8/5>

Appendix

Inspectors' interview

Dear inspectors

The present research paper aims at confirming the discrepancy hypothesis and exploring ways of bridging the gap between teachers' training and classroom practices in the Algerian middle schools. This interview is meant to gather data as to improve the teacher training programmes.

Q1. According to you what are the criteria that teachers should have to teach in Middle school?

Q2. Do the same criteria apply for those who graduated from ENS?

Q3. According to you, who is well qualified for the teaching profession :ENS graduates or university graduates?

Q4. Do you think that the program the student-teachers receive at the university is enough to embark on the teaching career?

Q5. Is there any kind of in-service training/support available for these teachers?

Q6. What is the content of the in-service training?

Q7. Do you have any suggestions to improve the situation?



Les représentations de l'écriture de recherche dans l'enseignement supérieur et leur impact sur la production scientifique des étudiants

Amour Said

Université Ghardaïa (Algérie).

saidamour37@yahoo.fr

Reçu le: 31-10-2019

Accepté le: 17-12-2019

Résumé -

Notre étude, qui s'inscrit dans une perspective didactique, soulève le problème de la non-maîtrise de l'écriture de recherche chez les étudiants et son impact sur la production des connaissances notamment scientifiques. Les étudiants rencontrent des obstacles qui entravent le processus rédactionnel, en particulier, celui inhérent, à la réalisation du mémoire qui couronne la formation (master). De ce constat, découle la question suivante que l'on se pose légitimement d'ailleurs : pourquoi les étudiants « jeunes chercheurs » éprouvent-ils des difficultés à l'écrit de recherche en particulier dans la rédaction des mémoires ?

En s'articulant à cette problématique de recherche, plusieurs interrogations surgissent à notre esprit : Quelles sont les difficultés rencontrées par les étudiants dans la rédaction des mémoires ? Comment ces étudiants se représentent-ils l'écriture de recherche ?

Quel est l'impact des représentations que se font les étudiants sur la production écrite de recherche?

Il est à souligner, par ailleurs, que notre étude porte plus précisément sur les représentations de l'écriture de recherche dans l'enseignement supérieur. Ces dernières constituent l'ouverture par laquelle l'étudiant voit le monde et donc son apprentissage. L'analyse des premiers résultats permet de tirer quelques conclusions quant à l'utilité de sensibiliser et motiver les apprenants pour faire face à une situation qui se caractérise par un manque d'ateliers consacrés à l'écriture de recherche. Nous réfléchissons, à travers ce travail, aux moyens susceptibles de pallier ce manque..

Mots-clés –

écriture;;représentation; motivation.

Abstract –

Our study, which is part of a didactic perspective, raises the problem of non-mastery of research writing among students and its impact on the production of scientific knowledge. Students encounter obstacles that hinder the editorial process, especially the inherent one, in the realisation of the thesis which crowns the formation (master). From this observation, the following question arises which is legitimately asked: why do "young researchers" students have difficulties in writing research, especially in writing memoirs?

By focusing on this research issue, several questions arise in our mind: What are the difficulties encountered by students in writing memoirs?

How do these students represent the research writing? What is the impact of student representations on written research output?

It should be noted, moreover, that our study focuses more specifically on the representations of research writing in higher education. These constitute the opening by which the student sees the world and therefore his learning. The analysis of the first results makes it possible to draw some conclusions as to the usefulness of sensitising and motivating the learners to cope with a situation which is characterised by a lack of workshops dedicated to the writing of research. Through this work, we reflect on ways to overcome this

Keywords -

write; representation; motivation

* Nom et prénom de l'auteur correspondant.

I- Introduction :

La question de la recherche scientifique en Algérie est des plus primordiales à traiter et ce, malgré les avancées considérables enregistrées ces dernières années dans le domaine : création de laboratoires de recherche, multiplication des revues à caractère scientifique, formation à l'étranger pour les doctorants tout comme pour les enseignants-chercheurs, etc. Cela atteste le souci des instances concernées à améliorer la qualité de la production scientifique. Toutefois, les obstacles restent nombreux sur la route de ceux qui souhaitent suivre une carrière scientifique notamment dans le domaine des sciences humaines et sociales. Soutenir sa thèse de doctorat ou son mémoire de master dans les délais impartis, publier son article dans une revue indexée nationale ou internationale s'avère particulièrement difficile. Si les enseignants- chercheurs parviennent avec beaucoup de peine à concilier entre leur métier d'enseignant et celui de la recherche, les doctorants et les étudiants en master, en revanche, continuent à faire face à des obstacles qui entravent la marche de la recherche dans les milieux de la science.

Parmi les obstacles que rencontrent les étudiants, par exemple, la production de différents types de mémoires dans l'enseignement supérieur (mémoires de licence, mémoires de master, thèses, premiers articles théoriques...). En somme, ils éprouvent des difficultés inhérentes à l'écriture de recherche. De ce constat, découle la question suivante que l'on se pose légitimement d'ailleurs : pourquoi les étudiants « jeunes chercheurs » éprouvent-ils des difficultés à l'écrit de recherche en particulier dans la rédaction des mémoires ?

En s'articulant à cette problématique de recherche, plusieurs interrogations surgissent à notre esprit : Quelles sont les difficultés rencontrées par les étudiants dans la rédaction des mémoires ? Comment ces étudiants se représentent-ils l'écriture de recherche ? Quel est l'impact des représentations que se font les étudiants sur la production écrite de recherche ?

Nous émettons à priori les hypothèses suivantes sur les représentations et l'image portant sur ce type d'écrit : en premier lieu, une première famille d'obstacles nous paraît tributaire d'une représentation négative de l'écriture et des écrits de recherche. Ainsi, un manque de connaissances de la part des

étudiants concernant ce type d'écrit entraîne des représentations négatives de l'écrit et, par conséquent, nuit à la qualité de leurs pratiques scripturales. En deuxième lieu, l'image qu'a l'étudiant « jeune chercheur » de l'écriture de recherche est susceptible d'influencer son appropriation.

Notre contribution fixe le cadre de la problématique dans la perspective d'une analyse qualitative mais qui n'empêche pas une analyse quantitative des obstacles à l'écriture de recherche, du point de vue des caractéristiques de production de ce genre et du positionnement de l'auteur du texte. Elle est motivée par ce que nous avons constaté sur le terrain car les intéressés par l'écriture de recherche parlent beaucoup de difficultés à aborder ce type d'écrit.

1. La « représentation » : un concept transdisciplinaire

Le concept de « représentation » se situe au carrefour de plusieurs domaines en rapport avec les sciences humaines et sociales, la psychologie, la sociologie, l'histoire. Ce concept transdisciplinaire est abordé en tant qu'activité conceptuelle qui prend une signification selon la discipline dans laquelle il est sollicité.

Le terme "représentation" désigne dans le sens général du terme un "savoir de sens commun" ou encore un "savoir naïf", "naturel". Cette forme de connaissance est distinguée entre autre de la connaissance scientifique. Cependant, le concept « représentation », historiquement, a été utilisé dans le domaine de la psychologie sociale. Moscovici(1961) le définit comme : « un corpus de connaissances fondé sur des traditions partagées et enrichi par des milliers d'observations, d'expériences, sanctionnées par la pratique.»¹

Pour les psychologues, les représentations sont caractérisées par trois aspects interdépendants : d'abord, Les représentations se construisent à travers la communication, ensuite, elles permettent à l'individu de se faire une reconstruction de la réalité afin de mieux la maîtriser et, enfin, cette maîtrise de l'environnement se fait à travers son organisation pour mieux le saisir.

2. Pourquoi s'intéresser aux représentations ?

3. L'enquête

3.1. La population d'enquête

Le groupe de population-cible est constitué d'étudiants inscrits en deuxième année au département de langue et littérature françaises à l'université de Ghardaïa en vue de l'obtention du diplôme de master

dans le cadre du nouveau système LMD. Il est constitué plus précisément de 15 étudiants ayant participé à notre enquête.

3.2. Le questionnaire

Le questionnaire a été élaboré compte tenu des hypothèses formulées. Nous avons élaboré notre questionnaire en tenant à ce que les questions soient clairement formulées et associées les unes par rapport aux autres. Dans cette perspective, ces qualités indispensables rendent plus facile la mise en pratique du test. Au total, notre questionnaire est composé de 16 items portant sur les différents aspects du sujet traité. Nous avons opté pour deux types de questions, ouvertes et fermées, pour les divers avantages qu'elles présentent. Nous avons pu récupérer la totalité des questionnaires distribués.

4. Analyse et interprétation des résultats

Le questionnaire que nous avons élaboré comporte 16 items répartis sur quatre parties. Chaque partie comprend 4 items. La première partie traite des difficultés rencontrées par les étudiants au moment de l'écriture de recherche, en particulier, la rédaction du mémoire. La deuxième partie porte sur les représentations que se font les étudiants « jeunes chercheurs » de l'écriture de recherche alors que la troisième partie est plutôt consacrée à leurs pratiques scripturales et, enfin, la dernière partie focalise l'attention sur l'utilité de ce type d'écrit.

4.1. Les difficultés, les obstacles empêchant l'écriture de recherche

Le premier obstacle de l'écriture de recherche sur lequel butent les étudiants de deuxième année master est celui inhérent à la langue

française. En effet, pour un peu plus de (50%) des enquêtés, les références, dans leur domaine, disent-ils, se déclinent en langue française et la maîtrise relative de cette langue les rend inaccessibles. Le parcours scolaire (primaire, moyen, secondaire) de l'étudiant réalisé en grande partie en langue arabe, où la langue française est souvent reléguée au second plan, explique cet état de fait. De même, l'orientation scolaire, l'implication des parents dans le choix de l'étudiant, le volume horaire accordé à l'enseignement de la langue française sont autant de facteurs déclencheurs de ces résultats. Ces étudiants demeurent impuissants face à cet obstacle à plus forte raison lorsque le milieu dans lequel ils évoluent ne favorise pas la promotion de la langue française où c'est d'ailleurs la langue première (langue arabe, langue berbère) de l'étudiant qui domine la communication quotidienne. Par ailleurs, le mémoire doit contenir un résumé écrit en anglais ce qui rend la tâche encore plus ardue pour l'informateur en raison de sa méconnaissance de cette langue. A ce propos, certains informateurs, qui, pour combler leurs lacunes, proposent des solutions afin de parer au plus urgent : « pour ça, je vais demander l'aide de mon oncle » déclare un répondant, « je vais sur Google et je fais la traduction » renchérit un autre. Dans ce cas, l'on voit bien qu'il s'agit de "fausses" solutions car avec Google, par exemple, nous obtenons souvent des textes incohérents ou encore n'ayant aucun sens.

Nous avons constaté chez les répondants (93%) des difficultés relatives au choix du thème du mémoire comme l'atteste ces déclarations : « pour trouver un thème nouveau c'est très difficile », « je ne sais pas comment choisir un bon thème », « c'est mon

enseignant qui m'a proposé ce thème, ce n'est pas intéressant mais je n'ai pas le choix ». Nous avons établi le même constat au sujet de la formulation de la problématique comme l'indique les réponses des étudiants : « j'ai un vrai problème dans la formulation de la problématique », « poser la problématique de manière juste ce n'est pas évident pour moi, sincèrement je bâcle mon travail ». Ces constats révèlent la nécessité d'initier les étudiants à l'écriture de recherche en portant une attention soutenue au choix du thème et à la formulation de la problématique d'autant plus qu'ils peuvent être une source d'angoisse et un facteur déclencheur de la démotivation.

Le facteur temps, selon les dires des étudiants « jeunes chercheurs » (46%) est déterminant dans la réussite/échec de l'écriture de recherche. Mais le temps dont ils disposent pour la rédaction de leurs mémoires, signalent-ils, est insuffisant. Les déclarations que nous avons recueillies à juste titre le confirme : « cette année je suis dépassée, je n'arrive pas à joindre les deux bouts, il y a la théorie et la pratique (rédaction du mémoire) ». Toutefois,

Les obstacles remarqués à travers la question touchant le facteur temps est, en général, surmontable grâce aux efforts que doit fournir le « jeune chercheur » en pensant notamment à la planification de son temps. Il faut donc prendre en charge ces problèmes afin de contribuer à les résoudre et à améliorer la situation. L'autre obstacle que rencontrent les étudiants (33%) dans la rédaction de leurs mémoires se situe au niveau du passage à l'écrit sur le support matériel : blocage psychologique qui s'explique par une survalorisation de l'écrit, difficulté à gérer les multiples opérations de la mise en écriture,

dévalorisation des formes scolaires d'écriture. Ce qui semble indiquer qu'une partie de ces difficultés ont à voir avec les manières d'enseigner et de présenter l'écrit en classe.

4.2. Les représentations de l'écriture de recherche

Dans bien des cas, les difficultés rencontrées par les étudiants avec les codes de la langue écrite se cristallisent en blocage complet : la feuille reste blanche.

Les étudiants semblent complexés par l'écrit à produire. A vrai dire, les blocages de certains étudiants trouveraient leur origine plus dans leurs représentations de l'écriture de recherche que dans leurs difficultés avec le code. La réponse à la question (est-il difficile pour vous d'écrire un mémoire ?) confirme notre propos. Cette question, précise-t-on, a pour but de savoir, jusqu'à quel point l'écriture de recherche constitue un problème insurmontable, vu les difficultés qu'elle présente aux enquêtés. En voici

les résultats obtenus : pour (73%) des étudiants, il est difficile de rédiger un mémoire, alors que (20%) des étudiants considèrent qu'il est plutôt facile de rédiger un tel écrit. Enfin (7%) se placent entre les deux : pour eux, la rédaction d'un mémoire n'est pas tellement difficile, elle présente quelques difficultés, mais cela n'empêche pas qu'elle soit abordable. Ces derniers, se trouvant dans une situation médiane, peuvent donc aborder l'écriture sans trop de difficultés. Aussi, certaines difficultés rencontrées à l'écrit renvoient plutôt à ce qui relève du psychologique et du social (stéréotypes, préjugés...) qu'à la pratique effective de l'écrit. Pour y remédier, il est nécessaire

de déconstruire ces images négative tout en prenant en considération l'élément motivationnel en classe de FLE.

Par ailleurs, la complexité de la tâche d'écriture trouve son origine dans la nature de ce type d'écrit comme en témoigne d'ailleurs les propos des informateurs : « l'écriture du mémoire doit être objective », « mon encadreur me demande toujours de ne pas faire de l'esthétique et d'être surtout objectif ». Cette fonction objectivante qu'attribue l'étudiant à l'écriture de recherche peut entraver le développement du processus d'écriture. Au centre de cette réflexion Y. Reuter indique : « Il me semble que, dans leur esprit, l'écriture de recherche-ayant une fonction objectivante-doit dissiper l'opacité du réel et les ambiguïtés des discours courants pour, en quelque sorte, révéler la vérité cachée des phénomènes considérées.»³ D'autres étudiants notent à propos de l'écriture de recherche : « C'est trop strict, rigoureux », « il s'agit d'un écrit sérieux », « il faut choisir les mots », « La langue doit être soutenue ». Ces déclarations renvoient à l'existence d'autres écrits que les étudiants produisent, ils sont donc plus productifs dans d'autres situations. Ils produisent pour ainsi dire d'autres types de texte avec une meilleure volonté que lorsqu'il s'agit d'écrire un mémoire de recherche.

De nombreux étudiants (26%) en difficulté avec l'écrit de recherche en souffrent. Le plus souvent ils ont une image peu valorisée d'eux-mêmes et considèrent que ce qu'ils écrivent ne vaut rien. Il faut dire qu'ils vivent mal cette difficulté parce qu'ils la perçoivent comme une différence en comparaison avec les autres, ceux qu'ils voient et croient réussir dans la rédaction de leurs mémoires.

En somme, ces représentations négatives de l'écriture de recherche constituent un obstacle pour son appropriation, c'est pourquoi il est nécessaire de les déconstruire et les transformer en représentations positives. Ainsi, les enseignants doivent faire en sorte que leurs étudiants adoptent des attitudes positives face à ce genre d'écrit.

4.3. Les pratiques de l'écrit

Dans le questionnaire administré aux étudiants nous avons consacré un volet

aux pratiques de l'écrit car nous considérons que l'écriture est d'abord une pratique. Pour "bien" écrire ou au moins être capable d'écrire il faut écrire souvent et régulièrement. Une question portant sur les pratiques scripturales en contexte scolaire/social a été incluse dans l'outil de notre investigation. Les réponses obtenues (plus de 50%) montrent que l'écriture de recherche est moins fréquente dans le cursus de l'étudiant. Nos informateurs indiquent : « j'ai fait un mémoire à la fin du cursus licence dans une autre spécialité, j'ai fait un rapiéçage et j'ai déposé mon mémoire sans problème », « en 3^{ème} année, c'est vrai, il y a un petit projet à présenter en classe, c'est tout, donc c'était plus facile car il n'y avait pas de contrôle strict ». Ces révélations illustrent l'idée que l'écriture de recherche est quasi-absente du cursus de l'étudiant ce qui, par conséquent, rend son appropriation encore plus difficile. Un répondant affirme à juste titre : « je n'ai jamais réalisé un travail de recherche. Même si nous avons des exposés on fait du copier-coller et ça marche toujours bien pour moi et mes camarades ». L'enseignant, en classe, doit veiller à ce que les exposés, version écrite, correspondent aux normes de l'écriture

scientifique et ne soient pas objet de plagiat. Un étudiant évoque le manque du côté pratique de ce genre d'écrit comme, par exemple, l'existence "timide" d'ateliers consacrés à l'écriture de recherche : « il y a beaucoup de théorie mais peu de pratique, au niveau de notre département nous avons atelier d'écriture, mais c'est peu, et pourtant ça peut nous aider dans notre travail. Dommage » avoue cette étudiante avec une note de regret.

Pourtant, les difficultés à écrire supposent, pour les réduire, de développer quelques moyens pratiques. Mettre en place des ateliers d'écriture ne peut que résoudre les difficultés des étudiants dans la rédaction de leurs mémoires.

4.4. De l'utilité de l'écriture de recherche

Deux positions apparaissent, chez les étudiants, à propos de l'utilité de l'écriture ; elles sont révélatrices de leur conception de l'écriture. Pour les uns, la rédaction du mémoire est utile (93%) mais, pour les autres (7%), elle n'est pas utile. La réussite sur plan professionnel (décrocher un poste de travail, bénéficier d'une promotion de carrière...), la volonté de continuer la recherche à l'avenir se matérialisant par la rédaction d'une thèse de doctorat sont les raisons avancées par les enquêtés pour expliquer l'utilité de ce type d'écrit. A titre d'exemple, nous avons retenu cette déclaration : « il faut que je termine mon mémoire de master, à l'université il faut soutenir pour avoir le diplôme, j'ai besoin de ça pour le travail ». Les raisons professionnelles et administratives justifient ici la rédaction du mémoire car, en effet, les mémoires concluent et sanctionnent la

plupart des dispositifs de formation du secteur de l'enseignement supérieur. Pour une autre catégorie d'informateurs, la rédaction d'un mémoire est inutile comme le révèle cet étudiant : « c'est compliqué et puis je ne sais pas pourquoi on nous demande de faire un mémoire ». La complexité de la tâche explique le désintérêt accordé à l'écriture de recherche chez cet étudiant. Le développement de l'écriture de recherche dans les dispositifs de formation peut-elle apparaître dans ce cas comme efficace.

Conclusion

Suite à notre investigation, nous pouvons déduire que les étudiants qui éprouvent des difficultés à écrire des textes à caractère scientifique ont des représentations négatives de ce genre d'écrit, ce qui peut engendrer certains blocages dans le processus de l'écrit chez les étudiants scripteurs. En effet, la majorité des étudiants considère qu'il est difficile d'entreprendre un projet dans le cadre de l'écriture de recherche, de réaliser un mémoire, par exemple. Ces représentations constituent un obstacle et peuvent entraîner un manque de motivation chez les étudiants. Dans ce contexte, la vision qu'à l'apprenant donc de l'écriture de recherche comme la rédaction d'un mémoire, par exemple, confrontée aux résultats obtenus dans notre enquête suggère que la représentation joue un rôle central et déterminant dans le processus de l'écriture de recherche notamment dans la motivation des étudiants car même si les représentations, ne pourraient pas être à elles seules responsables de la réussite ou de l'échec, néanmoins elles y participent considérablement. Par ailleurs, la consolidation d'une culture académique pour l'appropriation, la production d'écrits de

recherche s'opère par la mise en place d'ateliers d'écriture et qui placent l'écriture universitaire au centre du processus rédactionnel.

. Notes

1. Serge Moscovisci, Psychologie sociale, Paris, Quadrige, 1984, p.542.
2. R. Mucchielli, Le questionnaire dans l'enquête psycho-sociale, 1985, ESF, 8^{ème} édition.
3. M.Dabène et Y.Reuter, Pratiques de l'écrit et modes d'accès au savoir dans l'enseignement supérieur, Lidil, n°17, université Stendhal, Grenoble, 1998, p.14.

Bibliographie

Barre de Miniac, C., 2000, Le rapport à l'écriture. Aspects théoriques et didactiques, Villeneuve d'Ascq, Presses Universitaires du Septentrion.

Barre de Miniac, C., Brissaud, C., Rispail, M., 2004, La littéracie. Conceptions théoriques et pratiques d'enseignement de la lecture-écriture, Paris, L'Harmattan.

Christiane Donahue, Évolution des pratiques et des discours sur l'écrit à l'université : étude de cas, Lidil, 41 | 2010, 137-160.

Goody, J., La Raison graphique. La domestication de la pensée sauvage, trad. et présentation de Bazin, J. et Bensa, A., Paris, Minuit, 1979.

Jacques Crinon et Michèle Guigue, Écriture et professionnalisation, Revue française de pédagogie, 156 | 2006, 117-169.



Les Effets De Court Et De Long Terme Du Taux De Change Sur La Compétitivité De l'Economie Algérienne

The Short And Long-Run Effects Of The Exchange Rate On The Competitiveness Of The Algerian Economy

BECHIR Sabiha ¹, BOUMOULA Samir ²

1- Université de Bejaia, Algérie, sabiha89bechir@yahoo.com

2- Université de Bejaia, Algérie, samirboumoula@gmail.com

Reçu le: 30-11-2019

Accepté le: 05-05-2020

Résumé

Cette étude consiste à analyser l'importance du taux de change dans la détermination de la compétitivité des économies, tente également d'étudier empiriquement l'impact de variation du taux de change sur le PIB par tête Algérien qui est un indicateur déterminant de la compétitivité de toute économie. Et de déterminer ces effets à court et à long terme, pour ce faire, nous utilisons le modèle ARDL pour des données annuelles allant de 1990 jusqu'à 2016, et en analysant les résultats afin de démontrer l'impact du taux de change sur la compétitivité. Les résultats indiquent que le taux de change du Dinar Algérien a des effets négatifs ; soit à court ou à long terme sur l'économie nationale et sur la compétitivité au cours de la période d'estimation.

Mots-Clés : Compétitivité; Croissance Economique; Economie Algérienne; Modèle ARDL; Taux de Change.

ABSTRACT: This study consists in analyzing the importance of the exchange rate in the measurement of the competitiveness, also tries to empirically study the impact of variation of the exchange rate on the GDP per Algerian head which is a determining indicator of the competitiveness of any economy. And to determine these short and long term effects, to do this we use the ARDL model for annual data ranging from 1990 to 2016, and analyzing the results to demonstrate the impact of the exchange rate on the competitiveness. The results indicate that the exchange rate has negative effects, either short or long term, on the Algerian economy and on competitiveness during the forecast period.

KEYWORDS: Competitiveness, Economic Growth, Algerian Economy, ARDL Model, Exchange Rate.

1. - Introduction

La compétitivité est peut être divisée à une compétitivité interne et une compétitivité externe, les deux types sont complémentaires pour réaliser des gains de compétitivité économique. Dans ce contexte, la compétitivité interne, reflète la capacité des entreprises nationales de s'imposer sur le marché local en face de la présence d'institutions étrangères concurrentes afin de répondre et satisfaire les besoins des consommateurs, en produisant des biens et des services de haute qualité. Ce qui est considéré comme un début pour atteindre la compétitivité extérieure. En produisant des biens et services compétitifs sur les marchés internationaux, dans le but d'obtenir des effets positifs sur les variables économiques, tel que, des hauts niveaux d'emploi, améliorer le niveau de vie, augmenter le PIB par habitant etc. Dans ce sens, les différents secteurs nationaux réalisent des gains de compétitivité, créant ainsi la compétitivité de l'économie dans son ensemble. Ce qui mène les économies à être compétitifs à l'échelle internationale. Les gains de compétitivité, et par conséquent, une croissance économique rapide et un développement économique en général sont des objectifs macroéconomiques de tous les pays, en fait l'Algérie cherche à l'atteindre par différentes politiques économiques en utilisant plusieurs mécanismes.

En outre, le taux de change joue un rôle déterminant de la compétitivité, il est considéré l'un des canaux importants ; pour transmettre les effets de la politique monétaire sur l'économie réelle et sur la compétitivité, qui est un objectif prioritaire de l'Algérie tout comme les autres pays du monde, à travers les changements et l'évolution de la valeur de la monnaie nationale par rapport à celle des partenaires commerciaux.

Le principal objectif de cette étude, consiste à analyser la relation entre la politique du taux de change et la compétitivité économique en Algérie durant la période 1990-2016, A cet effet nous utilisons le model ARDL proposé en particulier par Pesaran et al (2001).

Notre contribution tente d'apporter des éléments de réponse à la question suivante:

Quel est l'impact du taux de change sur la compétitivité à court et à long terme en Algérie durant la période (1990-2016)

Pour tenter d'apporter des réponses à cette problématique, et afin d'atteindre l'objectif de cette étude, il est nécessaire de parcourir brièvement dans la première étape, la théorie macroéconomique de la compétitivité, et de mettre l'accent sur les différents concepts théoriques. Dans une deuxième étape on étudie la relation entre la compétitivité et le taux de change, avant d'aborder le cas empirique dans la dernière étape qui s'appuie sur une approche statistique, économétrique, pour présenter et analyser les résultats de la relation entre le taux de change et la compétitivité de l'économie Algérienne en utilisant le modèle dynamique ARDL.

2. Concepts théoriques générales

Le concept de compétitivité n'est pas statique, sa définition change d'un niveau d'étude à un autre et d'un auteur à un autre. C'est pour cette raison que nous tentons de remplacer ce concept dans le contexte de cette étude.

2.1 La notion de la compétitivité

Selon L'union européenne "la compétitivité est défini comme la capacité d'une nation à améliorer durablement le niveau de vie de ses habitants, à leur procurer un haut niveau d'emploi et de cohésion sociale, dans un environnement de qualité. Elle peut s'apprécier par l'aptitude d'un territoire à maintenir et à attirer les activités et par celle des entreprises à faire face à leurs concurrents". (Isabelle de Carviler, 2011, p. 4)

Une autre définition donnée par Les économistes de l'OCDE, définissent la compétitivité comme l'intensité avec laquelle un pays peut, dans le cadre d'un marché libre et organisé, produire des biens et services capables d'affronter les marchés internationaux, tout en maintenant et améliorant le niveau de vie de ses habitants sur une longue période (Garelli. S, 2002).

2.2 Les déterminants de compétitivité

M. Lachaal a proposé un cadre conceptuel intégrant les différents déterminants de la compétitivité (figure1), ce cadre est modifié et adapté de l'étude de Brinkman (1987) sur la position concurrentielle de l'agriculture canadienne.

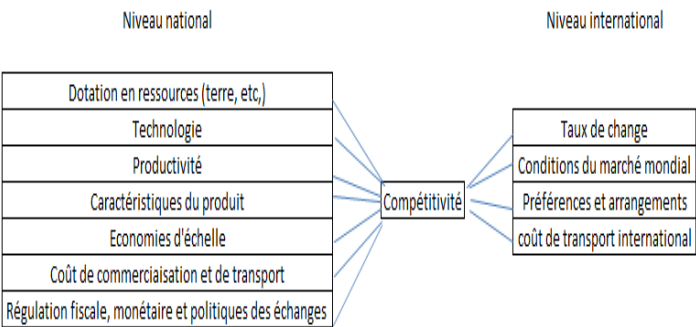


Figure 1. Les déterminants de la compétitivité selon Brinkman

Source: M. Lachaal, 2001 (INRAT, Tunis), P11.

La compétitivité est le résultat d'un ensemble de facteurs nationaux et internationaux; parmi les principaux déterminants de

compétitivité à l'échelle internationale, particulièrement on cite le taux de change, qui est déterminé par l'offre et la demande relative d'une monnaie par rapport à une autre, ainsi la dépréciation de la monnaie se traduit par l'amélioration de la compétitivité des produits exportés. Les produits importés à leur tour deviennent plus chers, ce qui rend les producteurs locaux de ces biens plus compétitifs avec une main d'œuvre à très bas prix.

3. La relation entre le taux de change et la compétitivité

Nous représentons la compétitivité d'abord, par le commerce extérieur du pays, ensuite par sa croissance économique, ainsi nous analysons la relation du taux de change avec ces déterminants de compétitivité.

3.1 Revue de littérature des effets du taux de change sur la compétitivité de l'économie Algérienne (études antérieures)

La relation du taux de change et la compétitivité de l'économie Algérienne est évaluée par plusieurs auteurs, soit en représentant la compétitivité par la croissance économique du pays, ou bien par ses exportations, donnant l'exemple de **Benhemid. S et Messar. M** (2019), qui ont réalisé une étude économétrique de données allant de la période 2000 à 2017, l'étude vise à estimer l'impact de la variation réelle du taux de change effectif sur les exportations non pétrolières à court et long terme en utilisant le modèle ARDL pour la période (2000-2017) en Algérie. Les résultats révèlent qu'il n'y a pas d'impact statistique significatif de la variation réelle du taux de change effectif sur les exportations non pétrolières à court et à long terme et en effet sur la compétitivité de pays. (بن حميد ومصار، 2019).

Menaker. N et Kara. B (2015), ont examiné les effets du taux de change sur la croissance économique Algérienne, et sur le développement de ses exportations, par une étude économétrique de données allant de 1974-2012, d'un côté et à l'aide de la méthode MCO, ils ont constaté que la dévaluation du taux de change n'a pas d'impact significatif sur la croissance économique du pays, en effet sur la compétitivité. D'un autre côté et selon le test de cointégration de Johansen, ont constaté la non existence d'une relation de long terme entre le taux de change et les exportations.(قارة ومنافر، 2015)

3.2 Relation du taux de change avec le commerce extérieur

A très court terme, suite à une dévaluation, on assiste à une dégradation du solde commercial car le prix des importations augmente et le prix des exportations reste constant en monnaie nationale; cela se traduit par une dégradation des termes de l'échange, ce qui dégrade le solde courant tant que les demandes ne s'ajustent pas aux variations de prix. A moyen terme, grâce à l'amélioration de la compétitivité-prix des produits nationaux, les exportations augmentent et les importations se réduisent, amenant une amélioration du solde courant (**Mayer et al, 2010, pp. 81-82**)

Récemment, Plusieurs auteurs ont analysé cette relation, dans un premier temps, donnons l'exemple de Lemmers et Vancauteren (2009) analysent l'économie néerlandaise pour une période allant de 1978-2007 dans une étude économétrique. Cette étude montre que la variation de l'euro de (10%) (En termes de dépréciation) par rapport au dollar Américain réduit les exportations Hollandaise de 1.8%. Cependant, les effets de ces variations sur le volume des importations étaient négligeables (**Oscar Lemmers and Mark Vancauteren, 2009, pp. 3-4**).

Fabien C et al en 2010 ont étudié la compétitivité prix de la région réunionnaise. Grâce au calcul de l'indicateur du taux de change effectif réel, qui est un indicateur macroéconomique synthétique, qui permet une comparaison de la compétitivité de différents pays durant la période 1990-2010. Il ressort de leur travail que les déficits de la balance commerciale de cette région, ne résulte pas de la surévaluation de la monnaie, qui pénalisait les exportations et favorisent les importations et donc dégradation de la compétitivité, mais plutôt à d'autres causes de ces déficits; des déterminants structurel (nature des spécialisations) ainsi que tenir en compte des facteurs socio-économiques et politiques. (**Fabien C, al, 2010, p. 23**).

3.3 Relation du taux de change avec la croissance

A partir du moment où la condition de Marshall-Lerner est validée, ce qui semble très vraisemblable dans les pays développés, une dévaluation permet, à la fois, de réduire le taux d'intérêt et d'augmenter le produit réel. (**Béraud, 1999, p. 238**). Le taux de

croissance soutenable sans déficit permanent de la balance des paiements, est une fonction décroissante de taux d'appréciation du taux de change réel. (Aglietta Michel, 1994, p. 11)

Razin et Collin (1990) énoncent que la surévaluation peut empêcher la croissance économique. Pour **Romer (1989)**. L'ouverture d'une économie fait promouvoir la croissance économique, un taux de change réel bas permet d'accroître les exportations et par effet la compétitivité de la nation.

Bosworth, Collins et Chen, dans leur étude sur la croissance économique de 88 économies en développement et industrielles, au cours de la période 1960-1992, constatent que, les sous-évaluations semblent être associées à une croissance économique plus rapide. Il peut y avoir des conséquences plus importantes à long terme que l'impact couramment exercé à court terme, sur la compétitivité des entreprises du pays considéré (**Bosworth Barry, 1995, p. 31**).

4. L'effet du taux de change sur la compétitivité de l'Algérie

Avant d'aborder le cas empirique, il est nécessaire d'analyser, de représenter l'évolution des exportations et de sa croissance économique, qui représentent les déterminants clés de la compétitivité des nations, ainsi de donner les grandes étapes de variation du taux de change du Dinar depuis 1990 jusqu'à 2016.

4.1 L'évolution des exportations de l'Algérie

Les exportations hors hydrocarbure restent marginales en Algérie, avec 1.74 milliards de dollars, qui ne dépassent pas les 7.2% de l'ensemble de ses exportations en 2018, tandis les exportations hydrocarbure dominant de plus de 92%. Pour cela, les exportations Algériennes sont très sensibles aux fluctuations des cours du pétrole et aux perturbations des marchés pétroliers, ce qui reflète négativement sur les recettes de l'Etat, par conséquent, sur les dépenses publiques. Au début des années 90 le problème de l'endettement a été exposé, ce qui a freiné l'ensemble de l'économie nationale durant cette période, un ralentissement aggravé par la crise sociale et sécuritaire des années

90. La **Figure 2** montre l'évolution des exportations de la période allant de 1990-2016,

Depuis 1992 les exportations algérienne commencent à se reculer, cette période a connue de nombreuses perturbations, notamment en 1994, où les exportations ont chuté brusquement suite à la crise pétrolière et, enregistre son plus bas niveau au cours de la période avec 10091 millions de dollars. A partir de 1995, les prix du pétrole ont commencé à se redresser, conduisant à une amélioration de la valeur des exportations, pour atteindre une valeur maximale de 13889 millions de dollar en 1997. Cependant, cette amélioration n'a pas duré très long temps, suite à la crise externe de 1998 qui a déstabilisée les niveaux des exportations. Mais cet effet a été absorbé dans les deux premiers mois de 1999 après que les prix du pétrole commencent à augmenté. (CNUCED)

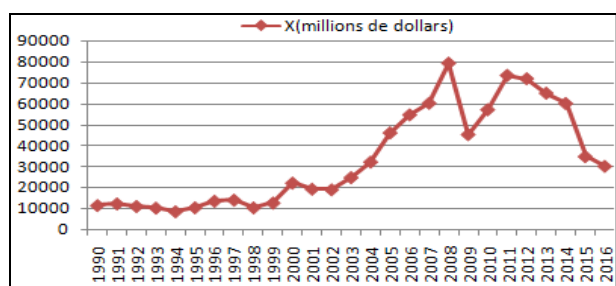


Figure 2. Evolution des exportations de 1990-2016

Source: Etablie par les auteurs à base des statistiques de la banque Mondiale.

Tout au cours des premières années de la décennie 2000, la valeur des exportations algérienne ont enregistré une hausse très importante, suite à l'augmentation des prix des hydrocarbures et à plusieurs accords internationaux, tel que l'accord d'association avec l'union européenne en 2002 mis en œuvre le 01/09/2005, pour atteindre en 2008 plus de 82 millions de dollar, ce que l'Algérie n'a pas réalisé depuis l'Indépendance. (Grégoire & Pape (2009)).

Néanmoins, avec l'aggravation de la crise financière internationale de 2008, les exportations ont affecté, en particulier en 2009, où la valeur à baissée jusqu'à 45194 millions de dollars contre

79298 millions USD en 2008, cela est dû à la faiblesse de la croissance mondiale ainsi la baisse de la demande mondiale de la consommation d'énergie, toutefois, dès 2010 sa valeur a commencé à s'améliorer à la suite du retour de la stabilisation progressive de l'économie mondiale pour atteindre 73489 millions de dollars en 2011, une progression continue jusqu'à 2014 où le prix du baril a fondu de moitié, qui fait chuter la valeur des exportations, cette baisse à continuer jusqu'à 2016 pour arriver à 30026 millions de dollars.

4.2 L'évolution de la croissance économique de l'Algérie

L'économie algérienne a connu plusieurs étapes au cours de la période d'étude, influencée par des facteurs économiques et non économiques, ce qui explique les fluctuations du taux de croissance économique.

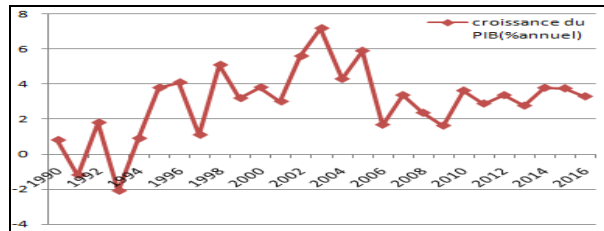


Figure 3. L'évolution de la croissance économique

Source: établie par les auteurs à base des statistiques de la Banque Mondiale.

Le début de cette période, a connu une dégradation du contexte macroéconomique, et enregistre des taux de croissance négatifs ou faibles, liés au retournement du marché pétrolier et le début de la crise politique des années 90, ce qui a eu un impact négatif sur la consommation, l'investissement national et l'augmentation de la dette extérieur. Et faire appelle à la rationalisation des dépenses dans le cadre de l'accord avec le FMI en 1992 et 1994. La réduction des dépenses publiques à comme effet la faiblesse du pouvoir d'achat des citoyens, en conséquence des taux de croissance négatifs durant ces années. Dès 1994, les taux de croissance se sont améliorés. Après plusieurs années de croissance négative, en 1995 le taux de croissance enregistré est de 3,8%, tandis que son plus haut niveau enregistré

durant cette période est de 5,1% en 1998, cela est dû à la mise en œuvre des programmes d'ajustement structurel. Malgré la reprise des taux de croissance, mais elles restent insuffisantes et fragiles puisque l'économie Algérienne demeure dépendante de la rente des hydrocarbures.

Dès 2000, la croissance a connue une amélioration, dû au lancement du programme triennal de soutien à la relance économique après l'embellie des prix du pétrole, ainsi qu'a plusieurs réformes économique, permettant de réaliser un taux de croissance de 5.61% en 2002 et de 7.20% en 2003, cette amélioration est dû aussi à l'amélioration du climat d'investissement ce qui à encourager les IDE, mais cela n'a pas duré très long temps, les taux de croissance ont baissé, suite à la crise financière de 2008 et leurs effets sur la demande mondiale du pétrole. En outre, la baisse de la demande sur les exportations Algérienne, et le recul de la croissance mondiale, mais dès 2010, on remarque une légère amélioration dans les taux de croissance par rapport aux dernières années.

4.3 Evolution du taux de change du Dinar Algérien

Depuis l'indépendance, et pour améliorer les conditions internes du pays, l'Algérie a adopté de différentes politiques de change, passant de la rigidité extrême au flottement dirigé

Depuis 1990 le dinar a connu des dévaluations officielles importantes pour faire face à la détérioration de la situation économique. L'année durant laquelle, l'Algérie a fait appel au FMI pour l'adoption d'un programme d'ajustement et à des dévaluations officielle importantes la première survenue en 1991, c'est à ce moment là que le système de fixation a été instauré. Ce système à été supprimé en septembre 1995 et remplacé par le marché interbancaire de change et l'adaptation d'un flottement dirigé. Le cours du Dinar est ainsi déterminé par le jeu de l'offre et de la demande sur le marché interbancaire de change. Le taux de change du dinar algérien était lié à la situation économique du pays, où la monnaie nationale s'est caractérisée par une plus grande fragilité depuis le début des années 90. C'est ce que montre la figure suivante:

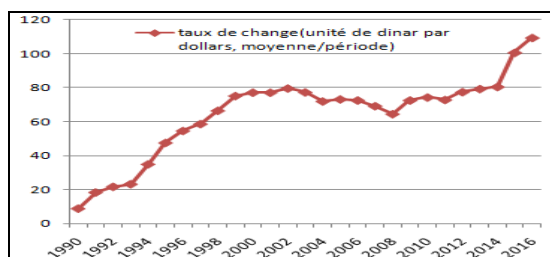


Figure 4. L'évolution du taux de change du Dinar Algérien

Source: établie par les auteurs à base des statistiques de la Banque Mondiale.

Durant les années 90, la dette extérieure a entraîné la détérioration de l'économie Algérienne, ainsi le paiement des intérêts après le rééchelonnement de la dette a provoqué un déséquilibre de la monnaie nationale par rapport aux autres devises, en outre, les crises subies par les marchés pétroliers mondiaux a conduit les autorités à dévaluer officiellement le Dinar algérien pour la première fois de 22% le 30/09/1991, dans le cadre des accords avec le Fonds monétaire international (FMI) avec 21.84 dinars pour un dollar, et pour la deuxième fois de 40.17% en 1994 où chaque un dollar correspondant à 35 Dinars Algériens, soit une dévaluation de 4% par an entre 1990 et 1994.

Au 23/12/1995 la Banque d'Algérie a publié un règlement n ° 95/08, qui a été entré en vigueur en 1996. Pour effet, l'adoption d'un autre type de régime de change qui est le flottement administré, basé sur l'achat et la vente de monnaie étrangère convertible au dinar librement, et l'abandon du régime de taux de change fixe appliqué en début de période. Au cours de cette période, et comme la **figure 4** le démontre, le dinar a été dévalué progressivement par rapport au dollar, en effet, ces dévaluations successives dans le but de redresser l'économie national depuis 1996, la valeur du Dinar reste très faible vis-à-vis aux autres monnaies des partenaires commerciaux

De 2000 à 2016 suite à la hausse des prix du carburant au cours de début de cette période, l'Algérie enregistre une augmentation importante de ses recettes pétrolières et des réserves de change élevées, outre la dépendance dû au taux de change avec l'adaptation

d'un système de taux de change administré par les autorités à partir 1995, qui lui permettait de maintenir la valeur du dinar par rapport au dollar. La valeur la plus basse enregistrée durant cette période coïncident avec la crise financière mondiale. Ainsi, avec la détérioration de la valeur du dollar en 2008, le taux de change est de 64.58 dinars pour un dollar.

Depuis la chute des prix du baril en juin 2014, le cours du Dinar face au Dollar, à connu une dépréciation passant de 80.58 dinars pour un dollar en 2014 à 109.4 dinars/dollar en 2016 où il attend son sommet. On explique cette dépréciation par une dépréciation du dollar par rapport aux autres monnaies.

5. Etude empirique

La décennie 90, reste particulière quant aux évènements qui imposent un comportement aux variables sous étude. En fait, les années 90 ont été caractérisées par une forte instabilité politique causée par la décennie noire. Dans un tel contexte, les variables macroéconomiques ne peuvent évoluer qu'à des petites valeurs, à l'exception du taux de change qui a connu des dévaluations successives durant cette décennie, dans cette partie nous cherchons à mesurer l'impact et les effets de ces variations sur la compétitivité en Algérie.

5.1 L'étude de corrélation entre les variables du modèle

Avant d'aborder l'étude de stationnarité et afin de renforcer la modélisation économétrique, il est nécessaire d'étudier la corrélation entre les variables de l'étude.

5.1.1 La variable endogène

La compétitivité est exprimée par plusieurs indicateurs, tels que la part du marché, productivité, le PIB/h et Les exportations, etc. vue que le PIB/h est le déterminant le plus important de la compétitivité des nations, la compétitivité en Algérie est représentée par cet indicateur.

5.1.2 Les variables exogènes

- Le taux de change (TCH) est considéré comme un instrument clé pour renforcer la compétitivité de la plupart des pays. Les statistiques de cette variable sont des statistiques à l'incertain
- L'investissement représenté par INV
- Emploi représenté par EMP

Tableau I. La matrice de corrélation simple entre les variables

	LPIBH	LTCH	LINV	LEMP
LPIBH	1	0,406	0,969	0,953
LTCH	0,406	1	0,46	0,387
LINV	0,969	0,46	1	0,945
LEMP	0,953	0,387	0,945	1

Source: Etabli par les auteurs à l'aide du logiciel EVIEWS.9 et Excel.

À travers la matrice de corrélation, nous remarquons une différence dans le degré de corrélation entre les variables, où la variable dépendante (PIBH), d'un coté est fortement corrélée avec les variables explicatives (exogènes) INV et EMP, avec des taux respectivement de 96.9%, 95.3%, d'autre part, elle est faiblement corrélée avec le TCH à un taux de 40.6%.

Quant aux variables indépendantes le degré et la direction de corrélation varient, de la même matrice, nous constatons qu'il existe un lien très fort entre INV et EMP avec un taux 94.5%, en revanche un lien faible entre INV et TCH, entre EMP et TCH, enfin TCH et PIBH avec des taux respectivement de 46%, 38.7% et 40.6%. Pour s'assurer que les variables étudiées sont stationnaire soit en niveau I(0) ou après la première différenciation I(1), nous ferons appel aux tests de Dickey-Fuller augmenté et Phillips-Perron.

Tableau II. Résultats du test de Dickey-Fuller augmenté (ADF)

la table du test de racine unitaire				
Hypothèse nulle: la variable à un racine unitaire				
Au niveau				
	LPIBH	LTCH	LEMP	LINV
avec constant t-Statist	-1.2625	-1.963	-1.8484	-1.2685
Prob.	0.631	0.3001	0.3498	0.6284
	n0	n0	n0	n0
avec constant et intercept t-Statist	-1.791	-2.1475	-1.7132	-1.7925
Prob.	0.6798	0.4962	0.715	0.6791
	n0	n0	n0	n0
sans constant et intercept t-Statistic	2.1143	0.029	0.3855	1.4773
Prob.	0.9896	0.6831	0.798	0.9616
	n0	n0	n0	n0
à la première différence				
	d(LPIBH)	d(LTCH)	d(LEMP)	d(LINV)
avec constant t-Statistique	-4.3033	-4.6465	-3.3489	-3.8671
Prob.	0.0026	0.0011	0.0232	0.0072
	***	***	**	***
avec constant et intercept t-Statistique	-4.279	-4.4315	-3.3414	-3.7807
Prob.	0.0123	0.0088	0.0827	0.035
	**	***	*	**
sans constant et intercept t-Statistique	-3.8461	-4.6396	-3.4023	-3.7506
Prob.	0.0005	0.0001	0.0015	0.0006
	***	***	***	***

n0 la série du variable n'est pas stationnaire, *** stationnaire à un niveau significatif de 1%,
 **stationnaire à un niveau significatif de 5%, * stationnaire à un niveau significatif de 10%

Source: établi par les auteurs à l'aide du logiciel EVIEWS.9 et Excel.

A partir du **Tableau III**, on constate que la totalité des variables; que ce soit la variable endogène (PIBH), ou bien les variables exogènes, tels que, le taux de change réel (TCH), investissement (INV) et l'emploi (EMP) sont intégrées de l'ordre (I1) à des niveaux de signification différents comme le tableau 2 le démontre.

5.2 Cointégration à l'aide du modèle ARDL (Auto Regression Distributed Lag)

Les résultats des tests de stationnarité nous permettant de passer à l'étape suivante, qui a pour but de tester la non ou la présence de cointégration entre la variable endogène et les variables exogènes par le biais du modèle "d'Auto-Regression Distributed Lag" ARDL, se sont des modèles dynamiques développés par Pesaran et Shin (1999) qui a connu une extension grâce à Pesaran et al. (2001). Ce type de modèle ont la particularité de prendre en compte la dynamique temporelle (délai d'ajustement, anticipations, etc.) dans l'explication d'une variable, contrairement au modèle statique dont l'explication instantanée (effet immédiat ou non étalé dans le temps) ne restitue qu'une partie de la variation de la variable à expliquer (**Kuma, 2018**, p. 6).

Ce modèle est venu pour traiter les problèmes d'auto-régression. Il permet d'estimer des séries chronologiques stationnaires aux

niveaux d'intégration différents, à condition que le degré de stationnarité de ces séries ne dépasse pas la première différence (I(1) et I(0)), en plus de ce qui précède une deuxième condition doit être vérifiée, la stationnarité de la variable endogène à la première différence.

4.2.1 Estimation du modèle

L'évidence empirique présentée dans cette section se propose d'estimer empiriquement la nature de la relation entre le taux de change du Dinar Algérien et sa compétitivité, qui est représentée par le PIB par habitant, avec des estimations d'un ARDL en utilisant des données annuelles fournies par la base de données de la Banque Mondiale.

Dans le cadre de notre étude, nous cherchons à saisir les effets sur la compétitivité économique (PIB/H) du taux de change réel, tenant compte d'autres variables de contrôle indispensables selon la courbe de Cobb-Douglas dont l'influence améliore les résultats: formation brut du capital fixe ou bien l'investissement et l'emploi. Ainsi, nous nous proposons d'estimer un modèle ARDL pour la fonction sous la forme linéaire suivante:

$$\text{PIBH} = F(\text{TCH}, \text{EMP}, \text{INV})$$

Les résultats obtenu de la matrice de corrélation linéaire et de stationnarité des séries chronologique, nous a permis d'estimer la relation entre les variables du modèle, par les retards échelonnés par un modèle ARDL qui prend la spécification suivante:

$$\begin{aligned} \Delta(\text{LPIBH}) = C + \beta_1(\text{LPIBH}_{t-1}) + \beta_2(\text{LTCH}_{t-1}) + \beta_3(\text{LINV}_{t-1}) + \beta_4 \\ (\text{LEMP}_{t-1}) + \sum_{j=0}^n \alpha_1 \Delta \text{PIBH}_{t-j} + \sum_{k=0}^m \alpha_2 \Delta (\text{LTCH}_{t-k}) + \sum_{l=0}^i \alpha_3 \Delta (\text{LINV}_{t-l}) \\ + \sum_{r=0}^h \alpha_4 \Delta (\text{LEMP}_{t-r}) + U_{it} \end{aligned}$$

Dans cette équation, Δ désigne l'opérateur de la première différence ; C représente la constante et U_{it} représente le terme d'erreur qui est un bruit blanc. Les expressions qui vont de α_1 à α_4 représentent la dynamique de court terme du modèle et celles qui sont associées aux paramètres β représentent la dynamique de long terme

du modèle. Pour tester la relation de cointégration parmi ces variables nous recourons à la procédure utilisée par Pesaran et al. (Pesaran, Shin, & Smith, 2001).

4.2.1.1 Test de cointégration de Pesaran et al. (2001)

Nous avons signalé que le test de cointégration aux bornes de Pesaran et al. (2001) était adapté pour nos séries. Aussi, rappelons qu'il y a des étapes à suivre pour appliquer le test de cointégration de Pesaran:

- **Déterminer le décalage optimal et estimation du modèle ARDL**

Nous allons nous servir du critère d'information d'Akaike pour sélectionner le modèle ARDL optimal, selon ce critère le meilleur modèle est celui qui offre des résultats statistiquement significatifs.

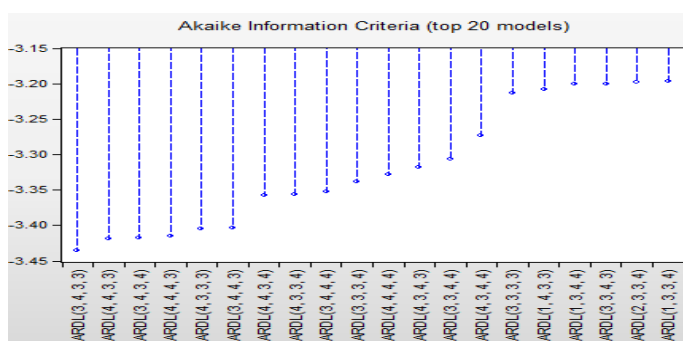


Figure 5. Graphique du critère d'information Akaike (AIC)

Source: établie par les auteurs à partir de données de la banque mondiale et EViews.9

Le graphique précédant représente, les valeurs du critère d'information Akaike des vingt meilleurs modèles. Comme on peut le voir, le modèle ARDL (3, 4, 3, 3) est le plus optimal parmi les 20 autres présentés, car il offre la plus petite valeur du AIC.

- **Estimation du modèle ARDL (3, 4, 3, 3)**

Après avoir sélectionné le modèle ARDL le plus adéquat, dans cette section nous estimons ce modèle. Ci-dessous les résultats

d'estimation du modèle ARDL optimal retenu pour étudier la relation entre le taux de change et la compétitivité de l'économie Algérienne (3, 4, 3, 3).

Tableau IV. Résultats d'estimation du modèle ARDL (3, 4, 3, 3)

ARDL (3, 4, 3, 3)			
Variable	Coefficient	t-stat	Prob.
LPIBH(-1)	-0,103	-0,438	0,6764
LPIBH(-2)	-0,069	-0,313	0,7648
LPIBH(-3)	-0,356	-1,588	0,1633
LTCH	-2,171	-5,972	0,001
LTCH(-1)	0,834	1,626	0,155
LTCH(-2)	-0,069	-0,155	0,8818
LTCH(-3)	0,427	1,189	0,2793
LTCH(-4)	0,293	1,474	0,1909
LINV	-0,342	-1,061	0,3297
LINV(-1)	0,656	2,149	0,0752
LINV(-2)	-0,300	-1,037	0,3396
LINV(-3)	0,609	2,982	0,0246
LEMP	1,330	2,180	0,0721
LEMP(-1)	-0,473	-0,812	0,4479
LEMP(-2)	0,919	1,692	0,1416
LEMP(-3)	1,803	2,723	0,0345
C	-3,712	-1,478	0,1899

Source: Estimation des auteurs sur l'EViews.9.

Les résultats d'estimation montrent que, les coefficients des variables sont statistiquement significatifs à l'exception de la variable investissement.

Après l'estimation du modèle ARDL optimal, le tableau suivant synthétise les différents tests diagnostiques pour ce modèle, au regard de ces tests qui aident à diagnostiquer le modèle ARDL estimé, l'on note l'absence d'auto-corrélation des erreurs, il n'y a pas d'Hétéroscédasticité, il y a normalité des erreurs, et le modèle a été bien spécifié.

Tableau V. Résultats des tests diagnostiques du modèle ARDL

hypothèse du test	test	valeurs (probabilité)
autocorrélation	Breusch-Godfrey	8.97 (prob. 0.103)
Heteroskedasticité	Breusch-Pagan-Godfrey	1.68 (prob. 0.27)
Normalité	Jarque-Bera	0.58 (prob. 0.74)
spécification	Ramsey RESET	1.82 (prob. 0.23)

Source: établi par les auteurs à partir de résultats d'estimation sur le logiciel EViews.9

L'hypothèse nulle est acceptée pour tous ces tests. Notre modèle est ainsi validé sur le plan statistique. Le modèle ARDL (3, 4, 3, 3) estimé est globalement bon, ainsi la qualité d'ajustement du modèle est de plus de 99%, c'est-à-dire les variables exogènes à savoir le taux de change réel, emploi et l'investissement expliquent à plus de 99% la dynamique du PIB par tête en Algérie de la période allant de 1990 jusqu'à 2016. (**Tableau VI**), c'est-à-dire les autres variables non inclus dans notre modèle ne représentent que 0.18%.

Tableau VII. Test de la qualité d'ajustement du modèle (R^2)

Ipih = f(Itch, lemp, linv)	
R-squared	0.9982
Adjusted R-squared	0.9936

Source: établi par les auteurs à partir de résultats d'estimation sur EVIEWS.9.

4.2.1.2 Test de cointégration aux bornes (Bound test)

Cette procédure est basée sur le test de Fisher. Dans la première étape ce test cherche à détecter l'existence de la cointégration entre les variables, en comparant la valeur du Fisher obtenue aux valeurs critiques aux différents seuils défini par Pasaran et al. si la valeur statistique (F) est plus grande que la borne supérieure on rejette l'hypothèse nulle (H_0) ; qui stipule la non présence de cointégration alors la non présence d'une relation de long terme et on accepte l'hypothèse alternative (H_1) ; qui stipule l'existence d'une relation de long terme, en revanche, si la valeur statistique (F) est moins que les valeurs critiques du borne inférieure, on accepte l'hypothèse nulle (H_0), tel qu'indiqué ci-dessous:

$$H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = \beta_4 = 0$$

$$H_1: \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq \beta_4 \neq 0$$

Après avoir testé l'existence ou non d'une relation de long terme entre les variables du modèle avec le Bond test, nous avons obtenue les résultats du tableau suivant qui illustre que la valeur statistique ($F=8.469$) est au-delà des valeurs critiques du borne supérieur à tout les niveaux de signification (1%, 2.5%, 5% et 10%). De ces résultats

on rejette l'hypothèse nulle, en faite l'existence d'une relation de long terme entre le PIBH, le TCH, l'INV et l'EMP en Algérie.

Tableau VIII. Résultats du Bond test

variables	lpibh, ltch, lemp, linv	
F-statistique	8,46956	
seuil critique		
signification	Borne <	Borne >
10%	2,37	3,2
5%	2,79	3,67
2,50%	3,15	4,08
1%	3,65	4,66

Source: Etabli par les auteurs à l'aide du logiciel EVIEWS.9

Les résultats du test de cointégration aux bornes confirment l'existence d'une relation de cointégration entre les séries sous étude (la valeur de F-stat est > à celle de la borne supérieure), ce qui donne la possibilité d'estimer les effets de long terme entre variables du modèle (TCH, INV et EMP), qui est représenté à long terme par la formule suivante:

$$\Delta(\text{PIBH})_{\text{alg}} = C + \beta_1(\text{PIBH}_{t-1}) + \beta_2(\text{TCH}_{t-1}) + \beta_3(\text{INV}_{t-1}) + \beta_4(\text{EMP}_{t-1}) + U_{it}$$

4.2.2 Coefficients de long terme et dynamique de court terme

4.2.2.1 Les coefficients de court terme

Comme on peut le lire sur le tableau ci-dessous, le coefficient d'ajustement est statistiquement significatif, il est négatif, ce qui garantit un mécanisme de correction d'erreur, et donc l'existence d'une relation de long terme entre variables. Aussi, l'on note qu'à court terme les résultats obtenues démontrent que le coefficient de correction des erreurs (β_1) (Cointeq(-1)) est significatif à l'ordre de moins de 1% avec une probabilité de 0.0002, ainsi, les deux conditions qui doivent être vérifiées pour β_1 sont atteintes. Et on constate qu'il y a une relation de cointégration entre les variables explicatives du PIBH où plus de 153% des erreurs de court terme peuvent être corrigées en un an pour revenir à la situation d'équilibre à long terme, en d'autres termes quand le PIBH Algérien est loin de son équilibre à court terme il se peut être corrigé d'environ 153% durant une période t (un an) jusqu'à ce qu'il revienne à l'équilibre à long terme. En revanche,

le taux de change exerce un effet négatif sur la croissance économique (PIBH) à court terme, un accroissement du taux de change de 1% diminue le PIBH de 2.17% à court terme. Ces effets diminuent dans le temps. Pour les autres variables explicatives, l'investissement de même a des effets négatifs à court terme sur le PIBH de 0.34%, cet effet reste négatif dans le temps. En revanche l'emploi dont l'effet à court terme reste positif sur le PIBH qui est de 1.33%.

Tableau IX. Résultats d'estimations des coefficients de Court Terme

variable dépendante D(LPIBH)			
Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
D(LPIBH(-1))	0,4252	4,4224	0,0045
D(LPIBH(-2))	0,3562	2,7541	0,0331
D(LTCH)	-2,1712	-11,3275	0,0000
D(LTCH(-1))	-0,6509	-2,6806	0,0365
D(LTCH(-2))	-0,7200	-4,6805	0,0034
D(LTCH(-3))	-0,2926	-2,1992	0,0702
D(LINV)	-0,3415	-2,6292	0,0391
D(LINV(-1))	-0,3090	-2,2109	0,0691
D(LINV(-2))	-0,6085	-4,8179	0,0029
D(LEMP)	1,3304	4,2905	0,0051
D(LEMP(-1))	-2,7219	-6,9642	0,0004
D(LEMP(-2))	-1,8025	-4,1245	0,0062
CointEq(-1)	-1,528198	-8,4012	0,0002

Source: Etablie par les auteurs après estimation sur EVIEWS.9

4.2.3 Les coefficients de long terme

Le tableau ci-dessous nous fournit les coefficients ou l'élasticité de long terme estimé. Le taux de change en Algérie est significatif à l'ordre de 5% il est en relation inverse avec le PIBH à long terme, ou l'augmentation du taux de change de 1% entraîne une variation inverse (diminution) sur le PIBH de 0.449% dans le long terme, cet effet inverse peut être expliqué par le fait que le système de production Algérien n'est pas élastique aux variations du taux de change. Quant à la variation de 1% de la variable INV entraîne une variation du PIBH de 0.408%, une variable significative à l'ordre de 10%. De même, l'emploi qui est significatif à l'ordre de 5%, une augmentation (diminution) de 1% entraîne une augmentation plus que

proportionnelle (diminution) du PIBH de 2.342% à long terme, tout ca peut être expliqué par la primitivité de l'économie Algérienne qui dépend de l'emploi, ainsi l'absence de la diversité des exportations où 93% de ses exportations sont des exportations hydrocarbure.

Tableau X. Les résultats d'estimation des coefficients de LT

CointEq(-1)=-1.528198(0.0002)			
ARDL (3, 4,3,3)			
Variable	Coefficient	t-stat	Prob.
LTCH	-0.449	-3.450	0.0136
LINV	0.408	4.261	0.0053
LEMP	2.342	2.601	0.0406
C	-2.429	-1.299	0.2418

Source: établi par les auteurs à l'aide du logiciel EVIEWS.9.

La formule du modèle de correction d'erreur s'écrit comme suit:

$$\text{Cointeq} = \text{LPIBH} - (-0.4494 \cdot \text{LTCH} + 0.4078 \cdot \text{LINV} + 2.3424 \cdot \text{LEMP} - 2.4288)$$

4.2.4 Test de stabilité du modèle

Après la confirmation de l'existence d'une relation de long terme entre le taux de change et la compétitivité, nous vérifions la stabilité du modèle. Le modèle ARDL est considéré stable structurellement si la représentation graphique de la statistique CUSUM et / ou CUSUMSQ se situe entre les bornes critiques à un niveau significatif de 5%, dans le cas contraire ; la statistique est à l'extérieur de bornes critique, le modèle n'est pas stable.

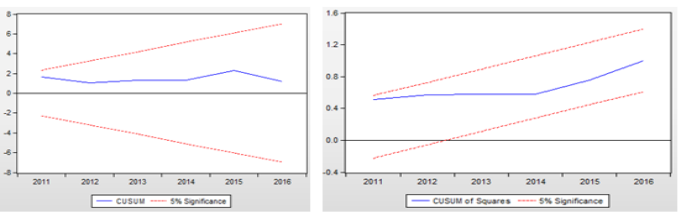


Figure 6. Test de stabilité

Source: établie par les auteurs à l'aide du logiciel EVIEWS.9

De la figure 6, les coefficients estimés par le modèle ARDL sont stable structurellement durant la période allant de 1990-2016, ce qui confirme la stabilité entre les variables de l'étude.

5. Conclusion

Cette étude a porté sur les conséquences de la variation du taux de change sur la compétitivité, avec des données annuelles pour la période 1990-2016 en cas de l'Algérie. L'étude a utilisé la méthode ARDL pour mesurer l'effet du taux de change réel sur la compétitivité à court et long terme. Après la réalisation des tests de stationnarité des séries temporelles, on a constaté que la variable endogène était intégrée de l'ordre $I(1)$ et les autres variables explicatives n'ont pas dépassé l'ordre un $I(0)$ ou $I(1)$, ainsi la méthode ARDL est appliquée après le choix du modèle le plus optimal. Les résultats de l'analyse de cointégration ont révélé l'existence d'une relation de long terme entre le taux de change et la compétitivité représentée par le PIB par tête Algérien. Toutefois, Les résultats empiriques indiquent que le taux de change a un effet négatif sur la compétitivité à la fois dans le court et dans le long terme.

Les résultats ont également révélé une relation positive entre l'investissement et la compétitivité, indiquant que l'augmentation du volume de l'investissement a provoqué l'amélioration de la compétitivité. Par ailleurs, l'emploi a eu un impact positif. En outre, le coefficient de correction d'erreurs indique que les déséquilibres de court terme peuvent être corrigés et revenir à la situation d'équilibre à long terme. Le coefficient est d'environ 153%, c'est-à-dire plus de 153% des erreurs de court terme peuvent être corrigé à long terme, en d'autre terme quand le PIB par habitant Algérien est loin de son équilibre à court terme, il se peut être corrigé de 153% durant un an, jusqu'à ce qu'il revient à l'équilibre à long terme.

La politique de change en Algérie est dépendante au prix du pétrole, au moment de recule des recettes pétrolières, causé par les contres chocs pétroliers, provoque la baisse de sa capacité financière et de ses recettes en général. En effet, pour garder le même niveau de dépenses publiques l'Algérie répercute cette baisse sur les taux de change du Dinar par rapport au dollar, en outre, le manque de

diversification de la production nationale, soit en volume où en qualité, la dévaluation du Dinar engendre un impact négatif à long terme au lieu qu'il soit positif sur la compétitivité économique en Algérie durant la période d'étude.

6. Bibliographie

- Barry Bosworth, M. C.-c. (1995). **Accounting for Differences in Economic Growth**. The paper was written for the October 5-6, 1995 Conference on "Structural Adjustment Policies in the 1990s: "Experience and Prospects" organized by the Institute of Developing economies. Tokyo, Japon.
- Béraud. A, (1999), **Introduction à l'analyse macroéconomique**. Paris: ECONOMICA, 4eme édition.
- Base de données de la banque mondiale, disponible sur le lien : <https://donnees.banquemondiale.org/pays/algerie?view=chart>
- CNUCED, **Cadre de la politique commerciale: Algérie- politique commerciales et diversification**, conférence des nations Unis sur le commerce et le développement
- Fabien C. a, (2010). **Taux de change réel et compétitivité de l'économie Réunionnaise**. CERDI, Etudes et Documents.
- Grégoire Delhay, Loïc Le Pape, **Les transformations économiques en Algérie**, Journal des Anthropologues [En ligne], 96-97 | 2004, mis en ligne le 22 février 2009, consulté le 30 septembre 2017. URL : <http://jda.revues.org/1827>
- Institut Monétaire de l'Afrique de l'Ouest (IMAO). (2013). **La performance des exportations et l'instabilité du taux de change, l'expérience de la ZMAO**, vol.1No.5, Accra, Ghana, Décembre; 2013. ACCRA, GHANA: WAMI OCCASIONAL PAPER SERIES.
- Isabelle de Carviler, m. 2.-2. (2011). **La compétitivité: enjeu d'un nouveau modèle de développement**. Les avis du conseil économique, sociale et environnementale. Les éditions des journaux officiels, 4-59.
- Kuma, J. K. (2018). **Modélisation ARDL, Test de cointégration aux bornes et Approche de Toda Yamamoto : éléments de théorie et pratiques sur logiciels**. Congo-Kinshasa, cel01766214.

- Mayer, J.-L. M. (2010). **Economie internationale, cours et travaux dirigés**. Paris: éditions Dalloz, 2e édition.
- Michel Aglietta, C. B. (1994). **Contrainte extérieure et compétitivité dans la transition vers l'union économique et monétaire**. Observations et diagnostics économiques n°48.
- Mvogo Gregory. (s.d.). **Effet de l'innovation financière sur la stabilité de la demande de monnaie au Cameroun : une approche par le modèle ardl**. Consulté le 04 01, 2018, sur http://www.ecoasso.org/articles/Mvogo_Gregory.pdf
- Nézeys, B. (1994). **Les politiques de compétitivités**. rue Héricart, 75015 Paris: ECONOMICA.
- Oscar Lemmers, Mark Vancauterén. (2009). **The euro-dollar exchange and Dutch imports and exports**. Publisher Statistics Netherlands, Henri Faasdreef 312.
- Pesaran M. H., Y. Shin, et R. Smith, (2001), **Bounds testing approaches to the analysis of level relationships**. Journal of Applied Econometrics, 16, pp. 289-326.
- بن حميد سهير ,مصار منصف ، (2019) ، **أثر تغيرات سعر الصرف الفعلي الحقيقي على صادرات خارج المحروقات بالجزائر، دراسة قياسية للفترة 2000-2017 ، البشائر الاقتصادية**. 83-97.
- قارة ن . (2015). **أثر أنظمة سعر الصرف على أداء النمو الاقتصادي وتنمية الصادرات :دراسة قياسية لحالة الجزائر .مخبر البحث الاقتصاد غير الرسمي، المؤسساتية والتنمية، العدد 2**



L'onomastique des noms de médicaments commercialisés en Algérie

Quels procédés de formation lexicale?

The onomastic of the names of drugs sold in Algeria:

Which lexical training processes?

Haboul Djelloul ¹, Derroum Omar ²

1- Université Ziane Achour de Djelfa, djelloul.didac@yahoo.fr

2- Université Ziane Achour de Djelfa, drmamr17@gmail.com

Reçu le: 02-12-2019

Accepté le: 30-04-2020

Résumé -

Le présent article rend compte d'une recherche menée sur un corpus constitué de noms de médicaments commercialisés en Algérie, de fabrication locale ou étrangère. Nous nous y sommes interrogés sur les procédés de formation mis en œuvre lors de la création des noms commerciaux attribués. L'analyse morphologique effectuée a révélé une certaine dominance des mots-valises, et que la majorité des noms commerciaux sont créés à partir de la DCI (dénomination commune internationale). Par ailleurs, le français semble la langue la plus généreuse en matière d'emprunts linguistiques.

Mots-Clés -

Onomastique commerciale; noms ; médicaments; procédés de formation lexicale; DCI.

Abstract-

The Present Article Reports On Research Conducted On A Corpus Of Names Of Drugs Marketed In Algeria, Manufactured Either Locally Or Abroad. We Have Been Interested To Investigate The Training Processes Implemented When Creating The Names Assigned To These Drugs. The Morphological Analysis Carried Out Revealed A Certain Dominance Of The Words Combined, And That The Majority Of The Commercial Names Are Created From The DCI (International Nonproprietary Commune). In Addition, The French Language Seems To Be The Most Generous Language In Terms Of Linguistic Borrowings.

KEYWORDS-

Commercial Onomastic; Names; Drugs, Lexical Training Methods; DCI.

ملخص -

يقدم هذا المقال نتائج بحث انطلاقا من مدونة أسماء أدوية مسوقة في الجزائر، منتجة محليا أو أجنبية التصنيع. تساءلنا من خلاله حول طرق التركيب المستعملة في إنشاء الأسماء التجارية الممنوحة. التحليل المورفولوجي بين هيمنة الكلمات المدمجة و أن غالبية الأسماء التجارية انطلاقا من الأسماء العلمية للأدوية. كما أظهرت هذه الدراسة من جهة أخرى أن اللغة الفرنسية هي اللغة الأكثر إغارة للمفردات.

كلمات مفتاحية -

علم الأسماء التجارية، أسماء , أدوية، طرق التكوين المعجمي، التسمية الدولية الموحدة

1.- Introduction

L'industrie pharmaceutique est responsable du développement, de la production et de la commercialisation des médicaments et d'autres produits pharmaceutiques. Ainsi, son importance en tant que secteur global est indiscutable. « *Le chiffre d'affaires mondial de ce secteur a dépassé le cap du millier de milliards de dollars des États-Unis en 2014* » (Statista, 2015).

En Algérie, à l'instar des autres pays, La consommation accrue des médicaments, ces dernières années, est due principalement au vieillissement démographique, à la mise sur le marché et la diffusion de nouveaux médicaments, à la transition épidémiologique, à l'élévation du niveau de vie des individus, à la multiplication d'infrastructures sanitaires et à la généralisation de la couverture sociale. « *La production locale de médicaments a pu, selon les chiffres avancés par le Ministre de la santé Mokhtar Hasbellaoui, couvrir 53% des besoins nationaux* » (Benali, 2018).

Malgré la mise en place d'une politique d'encouragement et de promotion de la consommation des médicaments génériques en Algérie, le médicament générique reste peu et faiblement consommé par les algériens.

Il y a non seulement les sociétés et les produits pharmaceutiques qui naissent, mais aussi des noms commerciaux qui sont en cours d'apparition.

Le médicament est un produit commercial comme les autres, en plus de son nom chimique, et sa Dénomination Commune Internationale (DCI), il doit porter un nom commercial, dont la création attribue d'autres bienfaits au produit pharmaceutique. Elle permet de l'identifier aux autres produits génériques sur le plan commercial, juridique et médical.

Cette création au niveau du lexique, enrichit le jargon médical, dans la mesure où les noms de marques se considèrent comme des termes de langue de spécialité, à savoir la pharmacologie.

Cette étude s'inscrit dans le domaine de l'onomastique commerciale, qui prend en charge l'étude des noms commerciaux des médicaments commercialisés. Il s'agit pour nous d'analyser, d'un point de vue

morphologique, quelques noms de médicaments commercialisés selon leurs procédés de formation lexicale.

2. Problématique de la recherche

Le client est un roi, une règle d'or que respecte chaque entreprise. Où la satisfaction de consommateur reste une obligation, il exige toujours le bien pour son hygiène de vie. C'est pour cette raison le nom de marque vient pour répondre aux besoins de clients. Certaines marques connues sont considérées comme des meilleurs produits. En tant que consommateur, le malade n'est pas un client ordinaire, il doit faire une consultation chez son médecin, et c'est à ce dernier de déterminer quels produits pharmaceutiques doit prendre son malade.

Contrairement à la DCI, et au nom chimique, qui sont de dénominations internationales, le nom commercial porte l'identité de son producteur. Le médecin le pharmacien et le malade le jugent différemment par rapport à la DCI.

Lorsque nous percevons l'emballage d'un médicament, un élément important attire notre attention, c'est le nom commercial. Ecrit en gras souvent toutes lettres majuscules, il nous mène à la problématique suivante : Quels procédés sont-ils mis en œuvre dans la création des noms commerciaux des médicaments commercialisés en Algérie ?

Parallèlement à cette problématique, nous avons formulé quelques hypothèses susceptibles d'être vérifiées, tout au long de la présente étude.

Nous supposons que :

- Les noms commerciaux peuvent être simples, ou composés, c'est-à-dire ils peuvent être formés d'un seul mot, ou de plusieurs mots;
- Le choix des noms est régi par des règles spécifiques à chaque pays, si la DCI est internationale, le nom commercial peut être connu seulement dans quelques pays qui font des échanges dans le secteur pharmaceutique;
- Les morphèmes composant les noms sont empruntés notamment au français et à l'anglais;

- Les noms commerciaux sont généralement formés à partir de la DCI de médicament.

3. Corpus d'analyse

Nous avons extrait notre corpus à partir de la nomenclature nationale des produits pharmaceutiques à l'usage de la médecine humaine, du 13 mars 2018 (Direction des produits pharmaceutiques, sous direction de l'enregistrement 2018). Cette nomenclature compte 4527 médicaments dont 70 des plus commercialisés ont servi à la constitution de notre corpus.

Nous nous contentons de prendre les noms commerciaux, des noms qui peuvent indiquer un seul produit, ou partagés par plusieurs produits. Tel que AMOXYPEN, un seul nom commercial pour huit produits différents, (suspension buvable 125 mg, suspension buvable 250 mg, suspension buvable 500 mg, gélule 500 mg, comprimé dispersible 1gr boîte de 14 comprimés, comprimés dispersibles 1gr boîte de 16 comprimés, ampoules injectables 500 mg, ampoules injectables 1 gr).

4. Les différents noms de médicaments

Il est important de connaître les noms des médicaments et de s'en souvenir, même s'ils sont longs et difficiles à prononcer. Le nom d'un médicament doit figurer clairement sur l'étiquette. Tous les médicaments auront au moins un ou deux noms.

4. 1. Un nom chimique

C'est le nom scientifique de la substance chimique composant le médicament. Il est surtout utilisé par les chercheurs, mais il est parfois abrégé et utilisé par les agents de santé à la place du nom générique ou du nom de marque (ONUSIDA, 2003).

4. 2. Un nom générique

C'est le nom qui est adapté d'un nom chimique et qui est plus court et plus facile à prononcer. Il est généralement choisi par l'Organisation

mondiale de la Santé; c'est ce que l'on appelle aussi une dénomination commune internationale (DCI) (ONUSIDA, 2003).

4. 3. Un nom de marque

Les marques déposées ou spécialités pharmaceutiques sont des produits qui ont un nom de marque. La publicité utilise généralement ce nom, afin d'encourager les gens à s'attacher aux produits d'une compagnie. Il arrive alors que la marque soit prescrite ou demandée même lorsque des produits génériques moins coûteux sont disponibles. (ONUSIDA, 2003).

« Le nom de marque d'un médicament se définit comme un signe affecté par une firme aux produits qu'elle fabrique ou qu'elle distribue pour les individualiser et en revendiquer la responsabilité » (Garnier Catherine, 2007, p. 296)

Dans les grammaires, les marques de fabrique sont considérées comme des noms propres, même si sur le plan syntaxique elles se comportent comme des syntagmes nominaux en abordant cette recherche.

5. Procédés de formation des noms de médicaments

La formation des mots est une source féconde de l'enrichissement du lexique d'une langue. Les raisons à l'origine de ces créations sont multiples. On peut citer en premier lieu les changements perpétuels survenus à l'intérieur de la société, et les innovations incessantes qui exigent des dénominations. La création des noms dans le domaine pharmaceutique est notamment l'une des ces innovations.

5. 1. Formes simples

Il s'agit dans ce cas d'un mot d'usage courant enregistré comme noms de médicament (NM). Dans la majeure partie des cas, il s'agit de termes de chimie ou de mots de la langue générale récupérés pour créer une marque porteuse d'un effet stylistique (Garnier Catherine, 2007).

Formes simples	Catégorie grammaticale
Viscéral	Adjectif
Jasmin	Nom

1- Le nom commercial **Viscéral** est un adjectif qui indique que ce médicament soulage la douleur des viscères.

2- Le nom **Jasmine** est un dérivé du mot persan "yâsimîn" qui désigne le jasmin, un arbuste à fleurs, il est utilisé aussi comme prénom de fille, ce médicament est une pilule contraceptive, dont le nom a pour but de donner un caractère féminin à ce médicament.

5. 2. Noms tronqués

La troncation consiste en la suppression de la ou les syllabes d'un mot. Elle regroupe plusieurs procédés:

A. Par syncope lexicale

Le nom commercial	Le nom original
Josacine	Josam <u>mys</u> ine
Paramol	para <u>cet</u> amol

Les syllabes en gras soulignées dans les noms originaux (DCI) ont été supprimées pour obtenir les noms commerciaux.

B. Par apocope lexicale

Le nom commercial	Le nom original
Ator	Ator vastatine
Spira	Spir amycine

Les noms formés par apocope lexicale sont nées de la suppression de la partie finale de la DCI.

C. Par aphérèse lexicale

Le nom commercial	Le nom original
Niflimate	Morniflimate
Nidazole	Metronidazole

Les noms formés par aphérèse lexicale sont nées de la suppression de la partie initiale de la DCI.

D. Par contraction lexicale

Le nom commercial	Le nom original
Doramine	Dexchlorpheniramine
Prof	Ibupro prof ene

Le nom de médicaments **Prof** est obtenu par la suppression des parties initiales et finales des DCI. Par contre, on note pour **Doramine** l'élimination de plusieurs syllabes à l'intérieur de la DCI.

5. 3. Noms dérivés

La dérivation résulte de « l'agglutination, du radical au mot, d'un élément morphologique placé soit avant (préfixe), soit à l'intérieur (infixe), soit après (suffixe) cette base » (Garnier Catherine, 2007, p. 299). En voici quelques cas de figure:

Le nom commercial	L'affixe utilisé
Motilium	Motil et ium
Mycocide	Cide

Le premier nom est composé de deux morphèmes: **Motil** signifiant mouvement, dans ce cas, intestinal, et **Ium** renvoyant à un élément du tableau périodique comme aluminium ou magnésium. Le nom commercial suivant est né par association de **Myco** (apocope de **Myco**se) et **Cide**, suffixe signifiant «tuer».

5. 4. Mots-valises

Il s'agit d'un terme simple composé de deux éléments lexicaux réduits, ne conservant que la partie initiale du premier et la partie finale du dernier (ou d'autres variantes de troncation). (Garnier Catherine, 2007, p.300). On y note plusieurs cas de figures:

A. Les mots-valises formés à partir de la DCI

Le nom commercial	La DCI
Maalox	Hydroxyde d' al uminium/ Hydroxyde de mag nésium
Amoxypen	Am oxicilline et pen icilline

Maalox est composé de l'adjonction de trois morphèmes lexicaux: «ma» (apocope de magnésium), «al» (apocope de aluminium) et «ox» formé à partir de hydroxyde.

Amoxypen, quant à lui, est formé par l'association de «amoxy» (apocope de la DCI «amoxicilline») et «pen» (apocope de «penicilline»).

B. Les mots-valises formés à partir de la DCI et le nom du laboratoire

Le nom commercial	La DCI	Le nom du laboratoire
Paracetal	Paracé tamol	SOPHAL
Saipril	Capt op ril	SAIDAL

Paracetal est composé de deux morphèmes: «paracet» (apocope de la DCI «paracétamol») et «al» (aphérèse du nom de laboratoire «SOPHAL»).

Saipril résulte de l'association de «sai» (apocope du nom de laboratoire «SAIDAL») et «pril» (aphérèse de la DCI «Captopril»).

C. Les mots-valises formés à partir de la DCI et un nom médical

Le nom commercial	La DCI	Le terme médical
Allertine	Loratadine	Allergie
Spiracare	Spiramycine	Care

Allertine est le fruit de la composition du morphème «aller» (apocope du terme médical «allergie») et du morphème «tine» (contraction de la DCI «loratadine»).

Spiracare est constitué des morphèmes **spira** (apocope de la DCI **spiramycine**) et **care** (mot anglais signifiant «prendre soin»).

D. Les mots-valises formés à partir de la DCI et un mot évoquant la voie d'administration de ce médicament

Le nom commercial	La DCI	La voie d'administration
Oropred	Prednisolone	Orale
Nasabec	Beclometasone	Nasale

Oropred est composé des morphèmes «oro» qui vient de «orale» et «pred», apocope de la DCI «prednisolone».

Nasabec se constitue de «nasa», apocope du mot «nasale» et «bec», apocope de la DCI «beclometasone».

E. Les mots-valises formés à partir des mots évoquant l'action du médicament

Le nom commercial	L'action du médicament
Oricalm	Calmant pour l'oreille
Hassalyse	Antiallergique

Oricalm se constitue de «ori» qui vient du mot «oreille», et «calm», apocope du mot «calmant»;

Hassalyse est l'association de «hassa», apocope du mot arabe حساسية et «lyse» signifiant «destruction».

5. 5. Noms composés

La composition est un mode très courant dans la formation des mots; elle résulte de l'action de combinaison de deux ou plusieurs mots *«souvent reliés par un trait d'union, une conjonction ou une préposition»* (Roland-Thomas, 1969).

5. 5. 1. Noms composés soudés

Le nom commercial	Les mots composant le nom commercial
Freegas	Free et gas
Nopain	No et pain

Les deux noms figurant au tableau sont formés à partir de deux morphèmes lexicaux soudés venant de l'anglais.

5. 5. 2. Noms composés avec éléments séparés

A. Noms composés à partir d'un nom commercial commun et un autre terme

On utilise ce genre de formation généralement pour faire la distinction entre les différents médicaments de la même société en gardant toujours le premier mot comme nom commercial commun.

Le nom commercial	Le nom commercial commun	Le terme composant
Humex Rhume	Humex	Rhume
Planadix Advance	Planadix	Advance

Le terme **Humex** est un nom commercial partagé par d'autres médicaments de la même société pharmaceutique, comme Humex

Collutoire, Humex Antitussif. Le terme composant «rhume» est un terme médical.

Le nom de médicament **Planadix Advance** est formé à partir de noms commerciaux partagés par d'autres médicaments et des mots de l'anglais «Rapid», «Advance».

B. Noms composés à partir de la DCI et le nom de la société

Le nom de la société ou entreprise pharmaceutique est utilisé généralement pour marquer la propriété.

Le nom commercial	La DCI	Le nom de la société
Celecoxib beker	Celecoxib	Beker
Salbutamol saidal	Salbutamol	Saidal

La composition dans ce cas de figure est effectuée à partir de deux noms, la DCI et le nom de la société de fabrication.

C. Noms composés avec une siglaison

La siglaison consiste à former des noms commerciaux par sigles. Le sigle, quant à lui, est le résultat de la réduction de mot ou groupe de mots à sa lettre initiale, autrement dit, le sigle est *«la lettre initiale ou groupe de lettres initiales constituant l'abréviation de mots fréquemment employés»* (Sendjakeddine, 2015, p.56).

Le nom commercial	La siglaison
Spascol lp	Lp
Celecoxib ldm	Ldm

Spascol est un nom composé de deux morphèmes; le premier «spas» est l'apocope de «spasme»; le second «col» est l'apocope de «colon».

Quant aux sigles Lp, il s'agit des lettres initiales de «libération prolongée»;

Celecoxib est la DCI du médicament à qui on ajouté les sigles Ldm représentant les lettres initiales du laboratoire «laboratoires de diagnostics maghrébins».

D. Composition avec trait d'union

Le nom commercial	Les morphèmes composant
Solu-medrol	Solu et medrol
Bi-orogyl	Bi et orogyl

Solu-medrol est un composé de deux morphèmes reliés par un trait d'union. Le premier morphème «solu» est l'apocope de «solution injectable», qui est la forme galénique du médicament. Le second morphème est obtenu par réarrangement de la DCI «methylprednisolone»;

Bi-orogyl est formé de «bi», préfixe signifiant que ce médicament contient deux principes actifs et orogyl qui, à son tour, se subdivise en «oro» indiquant la voie d'administration du médicament et «gyl», aphérèse du nom commercial «Flagyl».

6. Langues à l'origine des noms de médicaments étudiés

Bien que les noms propres soient considérés comme appartenant au langage universel et non à une langue particulière (Vaxelaire, 2005, p.48), il est toutefois possible de déterminer la langue à l'origine de l'un des morphèmes qui les composent.

6. 1. L'arabe

Il est étonnant de constater que la langue arabe, langue officielle de l'Algérie, n'aie donné naissance qu'à deux noms commerciaux (au moins dans notre corpus):

Metocai: Le premier morphème «meto» est l'apocope de la DCI «metoclopramide» qui n'appartient à aucune langue. Par contre, le morphème «cai» trouve son origine dans le mot arabe «قيء»;

Hassalyse est composé de deux morphèmes: le premier «hassa», transcription du mot arabe «حساسية» et «lyse» qui signifie «destruction».

En dehors des noms de médicaments, la langue arabe a donné naissance à de nombreuses sociétés de fabrication médicale. Nous en citons «Saidal» qui tire son nom du mot arabe «صيدلية» signifiant «pharmacie», ou «Hikma», transcription du mot arabe «حكمة» ou «sagesse», ou encore «Dar Eldawaa», transcription de «دار الدواء» ou «la maison du médicament». D'autres noms sont inspirés d'érudits arabes, tels que «Elkindi» «الكندي» ou «Razes» «الرازي».

6. 2. L'anglais

La présence de l'anglais dans le domaine pharmaceutique algérien reflète le fait que cette langue est toujours considérée comme une langue commerciale «lingua franca». Certains fabricants, à l'instar de Hikma ou Pharmalliance, recourent le plus souvent à l'anglais dans l'attribution des noms à leurs produits.

Voici quelques noms formés à partir de cette langue: **Freegas, Nopain, Force men, Votrex rapid, Spiracare.**

6. 3. Le français

Malgré son statut équivoque en Algérie, le français reste bel et bien un outil de communication professionnelle dans de nombreux secteurs d'activité, notamment médical et pharmaceutique. Certains vont jusqu'à affirmer que cette langue «*continue à façonner l'imaginaire culturel collectif de différentes formes et par différents canaux*» (Gahmia, 2015).

Cette langue est à l'origine de nombreux noms commerciaux comme **Allertine, Clogel, Indocollyre, Nasabec, Spascol.**

6. 4. Le latin

L'évolution du vocabulaire médical a été marquée par l'évolution historique de la médecine. Les termes médicaux ont été traduits du grec au latin et du latin au français (Traduction médicale, 2018). Aussi, les morphèmes d'origine latine dans les noms commerciaux

marquent-ils toujours l'omniprésence du latin dans le jargon pharmaceutique, comme le laissent voir les noms **Motilium**, **Mycocide**, **Orocal**, **Calperos**.

7. Statistiques et discussion des résultats

Après avoir analysé, d'un point de vue morphologique, les noms de médicaments de notre corpus, voici une représentation graphique de l'ensemble des procédés de formation recensés:

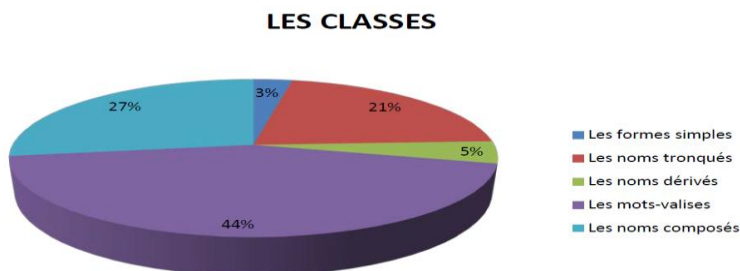


Figure 1. Représentation graphique des procédés de formation lexicale recensés

La figure ci-dessus montre la domination nette des mots-valises qui occupent le premier rang avec 44% de la totalité du corpus, suivis par les noms composés qui viennent de deuxième position avec un pourcentage de 27 %. Les noms tronqués représentent, quant à eux, 21% de l'ensemble des noms analysés. Les formes dérivées et les formes simples s'affichent avec des taux minoritaires, 5% et 3 % respectivement.

Parallèlement, on note le taux élevé des morphèmes formés à partir de la DCI (43%). le reste des morphèmes est formé sur la base de noms commerciaux célèbres et les apothiconymes (les noms de sociétés de fabrication).

A la fin, nous dirons que la dénomination des médicaments est spécifique, contrairement aux autres produits commerciaux. Le médicament est doté de plusieurs noms, en plus de son chimique et sa DCI qui sont des appellations internationales. Il est attribué afin d'identifier le médicament dans la sphère commerciale.

En guise de conclusion

Cette étude nous a permis de conclure que le créateur de noms de médicaments se base généralement sur la DCI dans le but de créer d'autres formes soit par rajouts d'éléments provenant d'autres noms tels que les apothiconymes, des termes médicaux ou des termes d'autres langues, soit par suppression, ou par inversement ou déformation de ces éléments.

Le créateur du nom de médicament ne se contente pas d'une seule langue, il peut néanmoins recourir à d'autres langues étrangères dans le but de donner une certaine universalité aux termes créés, notamment avec l'emprunt à l'anglais, ou encore préserver l'aspect médical dans cette dénomination par le recours au latin, langue de la médecine antique.

La présence de la langue arabe reste minoritaire, malgré l'encouragement de l'état algérien de produire localement des produits génériques. Par ailleurs, on constate la domination du français dans la création des noms commerciaux; ceci peut s'expliquer, en premier lieu, par le taux élevé d'échanges commerciaux entre l'Algérie et la France, et en deuxième lieu la place importante de cette langue dans les secteurs médical et pharmaceutique.

Références bibliographiques

Direction des produits pharmaceutiques - Sous direction de l'enregistrement. *Nomenclature nationale des produits pharmaceutiques à usage de la médecine humaine.*

Bouzidi, B. (2009), «Créativité lexicale par réduction en français contemporain», *Synergie Algérie*, n°9, pp.111-117

Gahmia, A. (2015). «Le français dans l'administration algérienne contemporaine : réalités et usages». *Synergies Algérie*, N 22, pp. 237-245.

Hadi Hassina, H-S, (2016), *Etude lexico-sémantique des noms de médicaments de fabrication algérienne*, Mémoire de master de l'Université de Béjaia;

ONUSIDA. (2003). *Guide sur l'accès aux traitements liés au VIH/SIDA*. ONUSIDA.

Sendjakeddine, S. (2015). *L'onomastique commerciale : Analyse des noms de marques et de produits alimentaires algériens*. Bejaïa. Mémoire de Master.

Slimani, H. (2017), *La toponymie algérienne entre usages dénominatifs, représentations sociolinguistiques*, Thèse de doctorat de l'Université de Mostaganem;

Rolland-Thomas, P. (1969). *Office québécois de la langue française*. [http://www.granddictionnaire.com/ficheOqlf.aspx?Id_Fiche=17094814], consulté le 11,03,2019

Vaxelaire, J.-L. (2005). *Les noms propres : une analyse lexicologique et historique*. Paris: Éditions Champion.

Sitographie

Benali, A. (2018, 12 10). *Algerie Eco*, sur *Algerie Eco*: [<https://www.algerie-eco.com/2018/12/10/medicaments-1-7-milliards-de-dollars-dimportations-en-10-mois/>], consulté le 03,03,2019.

Statista. (2018). *statista*, sur *statista*: [<https://fr.statista.com/themes/3554/le-marche-pharmaceutique-mondial/>], consulté le 07,03,2019.

Traduction médicale. (2018). *IPAC*, sur *IPAC traductions*: [<https://www.ipac-traductions.com/blog/latin-grec-des-atouts-cles-pour-le-traducteur-medical/>], consulté le 08,03,2019.



Forensic Linguistics and Trademark Infringement

Ahmed Nouredine Belarbi

**Department of English , faculty of Letters & Languages , Kasdi
Merbah Ouargla University**

blrbhmd@gmail.com

Reçu le: 02-12-2019

Accepté le: 18-05-2020

Abstract -

Trademark infringement, notwithstanding its importance as a motive of action in trademark regulation, has not unfortunately been as sufficiently as should have been in the linguistic area and particularly in forensic linguistics.

We try through this paper shed light on the contributions of forensic linguistics in an attempt to identify how do forensic linguists deal with linguistic issues related to the law.

We also aim at defining the different methodologies by which forensic linguists may be of help in such trademarks disputes .

Keywords -

Infringement . Forensic linguistics. Trademark. Ownership. Product.

المخلص -

إن مسألة انتهاك العلامة التجارية و على الرغم من أهميتها كدافع مهم لتنظيم العمل القانوني للعلامات التجارية ، لم تلق للأسف الشديد القدر الكافي ممن الاهتمام كما ينبغي أن يكون في اللسانيات وخاصة في اللسانيات القضائية.

نحاول من خلال هذه الورقة إلقاء الضوء على مساهمات اللسانيات القضائية و ذلك لتحديد كيف يتعامل اللسانيون القضائيون مع القضايا اللسانية المتعلقة بالقانون.

نهدف أيضاً إلى تحديد المنهجيات المختلفة التي ساهم بها اللسانيون القضائيون في فهم نزاعات العلامات التجارية و تقديم يد المساعدة للقضاة بشأنها.

الكلمات المفتاحية -

مخالفة . لسانيات قضائية . علامة تجارية . ملكية . منتوج

Language is in everything and everything cannot be expressed and transmitted without language; it is deemed nothing without. In this regard, a word uttered or written down can be of critical importance when is taken from its functional and pragmatic dimension. One of the most recent issues that is more and more given deeper attention at the forensic linguistic level is the trademark dilution or infringement. This issue is totally ignored in the Algerian context though practiced and frequently seen. However, in this paper, we try check the way forensic linguistics deals with such a forensic (linguistic + legal) issue and how has contributed to better understand it.

It is justifiable that such an issue is examined at courts as Goodwin says “Lawyers’ training, concepts, and content cause them to think about and deal with categories such as trademarks, product liability, contracts, wills, copyrights, defamation, bribery, murder, and other types of cases that they learned in law school”. He added that linguists in the other hand deal with or think about the linguistic

categories of syntax, phonology, semantics, speech acts, discourse analysis or dialects in the same way linguists think about and use them. The forensic linguist is one in two ; they do combine the lawyers' task to the linguists' analysis and examination to identify the linguistic dimension legally and that is why linguists have to begin with (and first learn about) the way lawyers think, their language, their assumptions, and even their professional vision. (Goodwin, 1996, p. 606)

Trademark: the first thing that we all notice before we buy anything is their trade marks; there are some which globally known and other that are less known. Some of the new products or services prefer be at reach by just imitating or simply taking the famous and globally known trade mark , making them more visible and hence good sellers. But what is legally this mark? “It is a recognizable insignia, phrase, word, or symbol that denotes a specific product and legally differentiates it from all other products of its kind. A trademark exclusively identifies a product as belonging to a specific company and recognizes the company's ownership of the brand.” We take as an example the word (Aljazeera) the way it is written in Arabic. Whenever we see its logo or we read its title, we directly thing of the information institution in Qatar or any other related to it. Here in Ouargla for instance we have a lot of shops with this very logo and all work within the same field “ Sat and sports”. (Carla, 2019)

The trade mark distinguishes a given product from other ones and makes it easy to identify. It also associates a given service for instance to a given function and hence facilitates choosing for the clients . In this regard , this mark has functions to do that we may cite herein

Functions of the trade marks

Trade marks do play a primordial role in the marketing dimension ; they usually are the first thing the clients meet when decide to buy . The roles can vary according to the context and the function. However , we can put all of them in two main functions:

Distinctive associating functions : Blacketts sees the trademark as “ a distinctive sign associating and distinguishing of a product or service that indicates its commercial origin” (Blackett ,1998, p.1) .By distinctive we mean that a product or service is distinguished from other ones by simply being related to a given mark. Associating , in the other hand is seen when a given product is

associated to a particular field or area being associated to a mark. When we say “ It is a sony product” , we straightforward think of an electronic and or electric device.

Protecting function

Trademark law tries to protect the owner of the mark from “referential confusion” (Tiersma, 1999,p. 121). We all prefer ,when think to buy an electronic device for instance, choose a good reliable mark as *SONY* the Japanese vision corporation , but in a world full of competeting rivals , we may find a lot of similar marks as in *SONNY* , *SOONY*, *SUNNY* or *SUNY* that try all deceive the clients in being the real *SONY* they look for . Unless the mark is lost through lack of use, the owners have a property right that is perpetual. Trademarks “play a central role in defining corporate personality through image-manipulation or ‘branding’” (Hutton, 2009,p. 121).

Strength of Trademarks

The invention or creation and designing of a trade mark is not simply an easy task as may be usually thought. A trade mark refers to a particular entity and hence should be better a unique distinctive one . This means , it should be that strong . This strength depends on how unique it is. The five categories of trademarks, from strongest to weakest, are:

1. Fanciful marks

Fanciful trademarks are made-up words that only mean something in relation to a particular product. This type of mark is the strongest because of its absolute distinctiveness. *GOOGLE* for online services, *ROLEX* for watches, and *XEROX* for copiers.

2. Arbitrary marks

Arbitrary trademarks are real words with a meaning that's usually connected with a different class of products. "Apple" is an arbitrary trademark, because it's a real word but the brand relates to computers, not fruit.

3. Suggestive marks

Suggestive marks are hinting made-up words that suggest a quality of the product. An example is *Microsoft*, that sells software for computers.

4. Descriptive marks

Descriptive marks aren't simply suggestive but actually describe the product or service. Companies can't register descriptive marks as

trademarks unless these have a secondary meaning. An example of a merely descriptive mark would be COLD AND CREAMY for ice cream

5. **Generic marks**

Generic marks are the weakest type of marks, and in fact, they can't be registered as trademarks in any case. Examples include names like Vaseline, Cellophane, Trampoline and Yo-Yo ("Generic Trademark: Everything You Need To Know", 2019)

Trademark categories

Trade marks are categorized as to function and influence to many other sub-categories :

Generic marks

According to Collins online dictionary "A generic is a product that does not have a trademark and that is known by a general name, rather than the manufacturer's name. " And since they are labeled with this general titles they are "often cheaper than products branded with the manufacturer's name".

It is mainly a term that is typically used as the emblem of the varieties of goods or services to which it is referring , but nobody can take them or use them as trademarks Those marks are of no legal protection and consequently can be adopted by anyone to describe their own goods they buy.

Examples can include a brand of shoes that someone would try to call "shoes" or a haircutting establishment that would be called barber (What is generic trademarks. .2012).

Category shift

Sometimes a given category that is actually deemed strong may be after a while change its category and may be exposed to dilution or loses its mark strength that has long enjoyed.

"Over time, a brand can be so famous and so ubiquitous that people associate that with the action," said Michael N. Cohen, an intellectual property lawyer in Los Angeles. "In everyday usage, people start using that term." (Whitson, 2019)

"When something becomes so pervasive in everyday society as a result of its own fame, there's an argument that it no longer represents the brand, it almost represents the action," Mr. Cohen said. "So as a result of that, in trademark law, you cannot trademark things that are descriptive or generic in nature."

Bayer Co. v. United Drug Co. was a seminal case in which Bayer lost its trademark for Aspirin to what experts now refer to as “genericide.” That 1921 case set the table for the modern standard that courts currently follow: If a brand name is understood by the public to refer broadly to a category of goods and services rather than a brand’s specific good or service, a company may be at risk of losing its trademark. Yoyo, cellophane, and Clinix have all lost their trademark status to genericide. (Whitson, 2019)

Genericide:

Once this mark is very strong and at reach of all and besides, used as a lexical word by those who buy it or those who have yet not, it loses this advantage and can be used by any as their trade mark! This phenomena is called by the specialists “genericide”, or the conversion of a trademark into a generic one. legally talking, this happens when a given trade mark loses its commercial and marketing statue and becomes a generic word as any other lexical word (common word). We can cite here some of the examples related to this type:

Examples of Genericide

We often use words that are now part of our common language but were born as trademarks.

A lot of words are originally trade marks that are now used as any lexical common word. few examples of genericide are:

The trade mark	Its origin
Aspirin	Aspirin is a pain relief drug that contains acetylsalicylic acid. Bayer AG combined two German words and trademarked the term in 1917. Aspirin lost its trademark status in 1919, and now it's used in a generic way.
Cellophane	Cellophane is a made-up word that comes from the combination of "cellulose" and "diaphane" (transparent). Chemist Jacques E. Brandenberger trademarked the term in 1912. Cellophane is now a generic word in the USA but still holds its trademark status in other countries.
Escalator	Otis Elevator Co. trademarked the term in 1900. "Escalator" became a generic term when the USPTO ruled that Otis itself used the term in a generic way in its own patents.
Heroin	Bayer AG also trademarked the word heroin in 1898. The name of this drug comes from the German word for <i>strong</i> , "heroisch".
Linoleum	Frederick Walton, the Linoleum inventor, never trademarked its mark when he first created it in 1864. Genericide was fast: by the late 1870s, the term was already in common use.

Table 1: Examples of Genericide
("Generic Trademark: Everything You Need To Know" 2012)

If we apply what have already been said , we can also consider the trade mark "GOOGLE" as a generic one, for every body now days are using it as a lexical common word for any search of a something on the net. However, this mark is not forensically a generic element

In a very recent case before the Ninth Circuit, the court decided that "google" was not a generic term and hence was a trademark that should be protected by the law . This of course tells something : that though this trademark is commonly -used by all as both a noun or and verb, that does not make of it a generic one.

The Plaintiff, David Elliot, purchased more than 700 domain names with the word "Google" in them. After Google successfully won a domain name dispute, Elliot filed to cancel Google's trademarks. The district court dismissed the claims and the Ninth Circuit affirmed the dismissal.

("Court: 'GOOGLE' Not A Generic Trademark. Lessons Trademark Owners Should Learn About Genericide. 2017)

Descriptive marks

A descriptive trade mark is a given word that shows what a product is made for. It acts exactly like an adjective in giving details about the noun. If we take "SHARP" as an example , we can say that the tv set is qualified actually as a sharp one and this why it is said to be as such.

It is necessary for any trademark owner to become aware of what the mark is and even the how strong is it due to the fact descriptive mark are not entitled trademark protection and all of the advantages associated to it. A descriptive trademark is generally not a strong one at all because it describes the product or and the service being offered and or made by the producer and owner . (Hall, 2012)

Descriptive marks describe the qualities, ingredients, and characteristics of a product or service, such as SMARTTOWER merely descriptive of highly automated cooling towers. Since its name

is descriptive, the producer cannot prevent other cereal makers from using the same name. (for more details <http://merelydescriptive.com/examplesmerelydescriptive.html>)

Forensic linguists see descriptive marks as weak unless they become well known among consumers.

Suggestive marks

A suggestive trademark does often suggest the quality or nature of the products , but does not do it directly , it leaves this to the consumer's imagination and intelligence to get what is it and what is it for. We can mention here some examples of this type : (Netflix , Microsoft, KitchenAid, jaguar...etc) Netflix is related to the net , microsoft is related to softwares , kitchenAid is something used at kitchen and jaguar is more related to race and speed) ("Use your imagination: Suggestive trademarks" (2018)

Unlike descriptive marks , suggestive marks are more protected . Compared to fanciful or arbitrary suggestive trade marks are actually less protected . These latter suggest something other than the denotation of the words used as their marks. Besides , they came later than descriptive, fanciful and arbitrary in categorization and emergence.

A suggestive trademark distinguishes the products or the services it refers to but does not describe them at all ; it suggests or references it, making consumers to be more active in trying to depict it and links the mark with the product.

For more examples, consider the word "Penguin." If used as a descriptor in the name of a shop that specialized in the sale of accessories for cold weather pets, it could be descriptive. If it was used as part of the name of an air conditioning company, it could certainly be suggestive. As the name of a well-known publishing company, it's arbitrary.

("Generic Trademark: Everything You Need To Know", 2019)

Trademark dilution

Despite that the worries about the issue of the uniqueness of trade marks were expressed as early as 1927(Schechter ,1927), trademark dilution laws are relatively recent (The Federal Trademark Dilution Act of 1995; The Trademark Dilution Revision Act of 2006).

It is verily a bit difficult for the owner of an allegedly diluted mark to prove that such dilution has taken place, and that is why dilution is not mostly charged in trademark cases. Some unresolved issues are cognitive and linguistic in nature, including ways to measure what is meant by “similar,” how degrees of alleged dilution can be measured, and what role language context plays in making such distinctions (Shuy, 2003, p. 13.1-13.19).

Forensic linguists when examine the dilution in trade marks often ask three main questions and then work to answer them relying upon some forensic tools:

1_Do the marks sound alike?

2-Do they mean the same thing?

3-Do they look alike?

To prove the answers, scientific measurements are always reliable.

These measurements are not adopted exclusively by forensic linguists for sounds and meaning are the clear territory of linguistics but the similarity of the way trademarks look is often a question for semioticians, particularly when the “look alike” question is addressed by non-linguistic issues such as the colors used, and packaging. But the study of letters and symbols (graphemics) also falls within the scope of linguistics and can provide reliable answers to questions about whether they are similar or not.

Forensic linguistic tools adopted in trademark infringement

1- Phonetic measurement

The intellectual property glossary on the net sees Similarity in sound as one factor in determining whether the marks are confusingly similar.

- XCEED and X-SEED
- ISHINE and ICE SHINE
- SYCOS and SEIKO
- CRESCO and KRESSCO
- ENTELEC and INTELECT

A well-trained phonetician can distinguish between two trade marks and decides whether they are alike or not , but unfortunately most people cannot enjoy this ability. For most of us sounds are similar when they have similar letters to be represented by.

Forensic linguists have developed a tool known as *distinctive feature analysis* used for the first time in a dispute in 1988 dispute between the owners of a factory called Little Dolly which

make cupcakes and another factory Little Debbie ,which also makes the same product. Analyzing the phonetic elements of the consonants and vowels of the two names (Little Dolly & Little Debbie) the linguist Jerry Sadock testified that those two marks contained many distinctive features according to the main phonetic distinctive features of the English sounds : on consonantality, vocality, relative fronting or backing, articulation at a high or low point in the mouth, coronal or grave quality, voice or voicelessness, and stridence.

Another case in which this tool was successfully used was in 2006 when a forensic linguist Ronald Butters used *distinct feature analysis* in the case of pharmaceutical product , Aventis vs. Advantis, (Butters, 2008,p. 233-237).

He asked the consumers of this product to utter the two names in isolation and then within a given context (regular conversation) . He then transcribed phonetically the two nouns when said in isolation and compared them to the way they are said in a continuous utterance. This test showed up to 63% similarity in the first and 73% of similarity in the continuous utterance. But when he used the distinctive feature analysis tool, he found up to 84% of the phonetic features in the two trade marks similar in the isolation and up to 84% in the continuous mode.

This proves that this tool “ Distinctive Feature Analysis” can be reliable in checking phonetic similarity in any trade mark dispute.

Using grammar

We can cite here the example of two companies’ trademarks specialized in microwavable lunch cups:

The company	ConAgra
The product	microwavable lunch cup
The trade mark	Health Selections

Table 2: ConAgra’s trade mark

The company	Hormell
The product	microwavable lunch cup
The trade mark	Healthy Choice

Table 3: Hormell’s trade mark

Grammatically talking , if any layperson was asked to identify how similar or different these two trade marks are , they would certainly talk about the letter “Y” at the end of HealthY and the plural bound morpheme in selectionS. However, if a forensic linguist is called for analysis he or she may read more differences or similarities. Healthy in healthy Choice acts as an adjective noun phrase + a noun which is Choice , but Health in “Health Selections” is not an adjective at all it is called the head since it is an integral part of the compound noun. The first one describes , but the second names.

Using

semantics

The same example above provides us also with a semantic distinctive feature. The dispute between the two trade marks “ConAgra” & “ Hormell “marks as well a good example of a forensic linguistic issue. The choice between the two words in the trade marks (choice) and (selections) is actually problematic . ConGra may be right in claiming that consumers might be confused in believing that ConGra is a branch of Hormell for instance.

Using graphemics

Graphemics is a bit different from any written or spoken material and hence may be deemed as too far from linguistics . However, it verily has to do with linguistics .In such a dispute , forensic linguists use the way the marks are written (the form ,shape , color and thickness of the letters , font size, typeface, and overall design ...etc) to say whether the marks look alike or not.

There is a forensic case between Warren & Prestone which can serve as a good example of how graphemic can be reliable in settling such a dispute. effectively (Shuy 2002: 56- 68).Both companies produce antifreeze/coolant products for motor vehicles. Warren called its antifreeze, LongLife. Somewhat later, Prestone named its product LongLife 460. In this dispute, two common English words, “long” and “life,” were combined into a single word without the usual spacing between them. In both names the second word was capitalized in midword position. This much alone constituted graphemic evidence that 73% of the two names were identical. It is true that Prestone added “460” to its LongLife mark, but researchers show the beginning portions of words are very crucial in word identification and memory storage (Cutler, 1982,p. 573). This suggests

that Prestone's added "460" played only a minor role in consumers' ability to distinguish between the two marks.

Conclusion

Forensic linguists have provided lawyers and judges with a lot of help in such issues by linguistically examining the written material of the trade marks which are possibly infringed. This experience may be of help too to forensic linguists all around the world , particularly, in the Arab dimension and more particularly in the Algerian context where we are actually in need for a real independent body that takes care of these potential infringement that take place all the time in a world of an ongoing commercial competition.

Bibliography

- 1- Blackett, Tom. 1998. Trademarks. London: Macmillan.
- 2- Butters, Ronald R. 2008. "Trademarks and other proprietary terms." In John Gibbons and Teresa Turrell (eds.) Dimensions of Forensic Linguistics. Amsterdam: John Benjamins Publishing Company.
- 3- Cutler, Anne. 1982. "The Reliability of Speech Error Data." In Anne Cutler (ed.) Slips of the Tongue and Language Production. The Hague: Mouton, 561-582.
- 4- Goodwin, Charles. 1996. "Professional vision." American Anthropologist 96, no. 3:606-633.
- 5- Hutton, Chris. 2009. Language, Meaning and the Law. Edinburgh: Edinburgh University Press.
- 6- Schechter, Frank I. 1927. "The Rational Basis of Trademark Protection." Harvard Law Review, 813.
- 7- Shuy, Roger W. 2002. Linguistic Battles in Trademark Disputes. Basingstoke: Macmillan Palgrave.

- 8- Tiersma, Peter. 1999. Legal Language. Chicago: U of Chicago Press.

Webography

- 1- Carla , T . (2019). Trademark. Retrieved from <https://www.investopedia.com/terms/t/trademark.asp>
- 2- Generic Trademark: Everything You Need To Know (2012) .Retrieved from <https://www.upcounsel.com/generic-trademark>
- 3- What is generic trademarks. (2012) .Retrieved from <https://www.traverselegal.com/blog/what-is-a-generic-trademark/>
- 4- Whitson , C.(2019) How a Brand Name Becomes Generic . retrieved from <https://www.nytimes.com/2019/06/24/smarter-living/how-a-brand-name-becomes-generic.html>
- 5- Court: ‘GOOGLE’ Not A Generic Trademark. Lessons Trademark Owners Should Learn About Genericide.(2017) retrieved from <https://www.gerbenlaw.com/blog/court-google-not-a-generic-trademark-lessons-trademark-owners-should-learn-about-genericide/>
- 6- Hall,B . (2012) WHAT IS A DESCRIPTIVE TRADEMARK? Retrieved from <https://www.traverselegal.com/blog/what-is-a-descriptive-trademark/#>
- 7- Use your imagination: Suggestive trademarks . (2018) Retrieved from <https://musa-trademark.com/trademark-blog/suggestive-trademark/>



Didactique Des Langues, Linguistique Et Littérature Au Service De L'acte D'enseignement/Apprentissage.

SIRADJ.SAFIA

Université de Ghardaia

nadia_safi44@yahoo.fr

Reçu le: 27-02-2020

Accepté le: 08-06-2020

Résumé –

Il s'agit d'une interrogation sur le rapport interdisciplinaire entre la linguistique, la littérature et la didactique des langues.

Pour le cerner de plus près, nous avons procédé dans un premier temps à déterminer le rapport entre la langue et la culture. Celui-ci nous a permis de dévoiler la fonction connotative du langage.

***Langage* au lieu de langue, terme général englobant non pas seulement la langue mais toute figure d'expressions langagières y compris le *Texte littéraire* considéré comme une variété linguistique qui a ses particularités.**

Nous nous sommes par la suite interrogés sur la source, d'où l'écrit littéraire inspire sa dimension esthétique.

En passant par un bref aperçu historique, nous avons retracé la mutation méthodologique d'une linguistique de langue vers une linguistique de la parole et son impact sur la conception du *Texte littéraire*.

En arrivant à ce stade d'analyse, nous avons mis en cause la notion d'*Analyse littéraire* en distinguant la méthode (que nous

avons qualifiée de linguistique), du corpus (que nous avons qualifié de littéraire).

Par la suite, nous avons entamé le rapport interdisciplinaire entre la littérature et la didactique en considérant le *Texte littéraire* comme un des supports de d'acte d'enseignement/apprentissage des langues.

Le rapport entre la didactique et la linguistique a fait la dernière étape de notre analyse. Grâce à laquelle nous avons pu déterminer l'objet d'étude de chacune puis nous avons procédé par la suite à déterminer ce qui les distingue comme deux champs d'investigation en connexion permanente.

Pour vérifier ce rapport interdisciplinaire, nous avons proposé l'analyse d'un document de type Fiche Pédagogique comme étant espace où se convergent les disciplines en question pour accomplir un acte d'enseignement apprentissage.

Mots-Clés : Rapport interdisciplinaire, Linguistique, Littérature, Didactique des langues. Langue, Culture, Langage, Dimension esthétique, Texte littéraire, Corpus, Méthode d'analyse, Acte d'enseignement/apprentissage, Support d'analyse. Fiche Pédagogique.

Abstract: It is a question of the interdisciplinary relationship between linguistics, literature and language teaching. To get a closer look at it, we first determined the relationship between language and culture. This allowed us to reveal the connotative function of language. Language instead of language, a general term encompassing not only the language but any figure of language expressions including the Literary Text considered as a linguistic variety which has its peculiarities.

We then asked ourselves about the source, from which literary writing inspires its aesthetic dimension. By way of a brief historical overview, we have traced the methodological change from linguistics of language to the linguistics of speech and its impact on the conception of the literary text.

In arriving at this stage of analysis, we questioned the notion of literary analysis by distinguishing the method (which we have described as linguistic) from the corpus (which we have described as literary).

Subsequently, we began the interdisciplinary relationship between literature and didactics by considering the Literary Text as one of the supports of the act of teaching/learning languages. The relationship between didactics and linguistics made the last stage of our analysis.

Through which we were able to determine the subject matter of each study and then we then proceeded to determine what distinguishes them as two fields of investigation in permanent connection.

To verify this interdisciplinary relationship, we proposed the analysis of a document of the Pedagogical Sheet type as being a space where the disciplines in question converge to perform an act of teaching and learning.

KEYWORDS: Interdisciplinary Report, Linguistics, Literature, Language Teaching. Language, Culture, Language, Aesthetic dimension, Literary text, Corpus, Method of analysis, Act of teaching/learning, Support of analysis, Pedagogical Sheet.

1.- Introduction

D'un point de vue chronologique, l'écrit littéraire était toujours vu comme l'ainé de toute civilisation ; son image scripturale qui retrace ses coutumes, ses traditions, son histoire et sa culture. Sa

dimension esthétique l'a doté d'un statut privilégié par rapport aux autres modes d'expression. Il était donc la production d'une élite.

Or la société, avant d'apprendre à écrire, elle a d'abord appris à parler pour décrire les moindres détails de sa vie dans un acte communicatif bidimensionnel : synchronique et diachronique.

C'est l'acte le plus spontané que réalise tout être humain et qui est pourtant le maillon qui enchaîne les esprits et les réflexions. Une société bien enracinée dans son histoire et bien enchaînée avec son avenir est une société qui établit de très forts liens communicatifs avec ses ancêtres et avec ses descendants.

Pour systématiser la transmission des valeurs sociales et culturelles d'une génération à l'autre, la société humaine a créé des scènes artificielles de dialogue veillant sur le passage efficace des cultures et des savoirs. Ces scènes correspondent à des scènes d'enseignement et apprentissage.

Cette petite illustration tourne au tour des termes : Civilisation, Écrit littéraire, Langue, Communication, scène d'enseignement/apprentissage. Nous nous interrogeons plus précisément, sur les liens justifiant les rapports intimes entre un écrit littéraire, la langue et l'acte d'enseignement/apprentissage. Pour le vérifier, nous proposons l'analyse d'un document de type Fiche Pédagogique considérée comme étant espace où se convergent les disciplines en question pour accomplir un acte d'enseignement apprentissage.

1. Langue/culture

Une question qu'on se pose souvent : Qu'est-ce qui rapporte la culture à la langue ?

Sous une inspiration structurale, la langue ne peut que s'identifier à une représentation, voire une concrétisation formelle. La culture comme système de valeurs sociales en devient donc le référent représenté.

Un tel cas de figure laisse voir le même rapport d'implication réciproque entretenant un signe et l'élément ou l'objet qu'il désigne.

Ce type de rapport fait qu'il serait impossible de concevoir un signe sans qu'il y ait référent, de même qu'il serait impossible de concevoir une langue sans qu'il ait culture.

La langue découpe le monde en un ensemble de sèmes constituant le sens d'un mot pour désigner un objet-référent donné. C'est un procédé communicatif consistant à désigner les réalités en classant les référents sous des étiquettes. C'est d'ailleurs ce qui fait de la langue un inventaire de mots ; dit autrement : Lexique. La référence au monde ne peut avoir lieu que par l'intermédiaire d'un sujet-locuteur disposant du système linguistique non pas dans le simple objectif de conceptualisation des relations langue/réalité mais, dans l'objectif de rétablir le monde et le reconstruire comme étant scène et évènement socio-historique et culturel.

1.1. Le langage humain est connotatif de nature

Reconstruire le monde inverse le rôle entre la langue et le référent faisant de celui-ci un élément-prétexte auquel s'attachent de multiples valeurs.

C'est par cette pluralité, d'ailleurs que se justifie l'aspect dynamique des structures linguistiques. C'est une relativité attachant tout dit à un contexte social d'une part, et à un " *Usage*¹ " particulier fait par un locuteur donné d'une autre.

¹ CHARAUDEAU-Patrick , MAINGUENEAU-Dominique, Dictionnaire de l'analyse de discours. ed .Seuil 27 Rue Jacob .Paris .2002.P.571

La relativité évoquée plus haut est donc justifiée par deux facteurs à savoir : le contexte de production et le sujet producteur.

Le sujet producteur comprend le monde et le conceptualise au moyen du système linguistique qui, dans une autre optique, le reproduit selon les mêmes procédés cognitifs correspondant aux deux modes d'appréhension "*Extensionnelle*" et "*Intentionnelle*"² dans ce même ordre et sans le moindre équilibre.

Il serait donc tort de concevoir une unité ou structures linguistiques comme simples outils de désignation parlant du monde mais, c'est plutôt grâce à elles qu'on attribue au langage une dimension artistique.

Le langage humain est donc connotatif de nature vu son inscription dans un contexte socioculturel et sa remise en scène par un être humain.

Un référent dynamique en changement permanent fondu dans des moules linguistiques manipulés par des sujets parlants. C'est par quoi se justifie la soudure entre une forme donnée et ses interprétations et c'est par quoi également se justifie le fort lien attachant la culture à la langue.

1.2. L'acte de lire entre culture et langue.

Parler d'interprétation plutôt que de sens fait de la culture un outil indispensable de lecture et d'analyse du texte.

Lire doit être donc, un processus enquêtant les traces du référent faisant du texte ainsi, un simple prétexte et porte ouverte sur un vaste horizon de valeurs socioculturelles.

² Alise-LEHMAN, François-MARTIN BERTHET, Introduction à la lexicologie, Sémantique et morphologie, lettre Sup. DUNOD. Paris 1998.p.12

Les signes, les formes et les différentes structures linguistiques se transforment en *Indices* dont l'interprétation ne peut être cernée par une simple lecture immanente.

2. Linguistique/ littérature

La notion de lecture immanente d'un texte incarne un principe structural d'approcher le texte « *en lui-même et pour lui-même* »³ avec une totale déconnexion de son contexte de production.

En effet, Texte ; notion qui veut faire allusion à un enchaînement de structures dont la signification serait le simple effet d'un processus textuel de cohérence et de cohésion, fruit de signes et de formes linguistiques mis en opposition⁴. Une analyse immanente déclarée se donnant l'unique objectif de construire la signification en s'appuyant sur des éléments statiques vérifiables.

Fidèles à ces principes d'analyse ; les anciennes traditions d'enseignement du texte littéraire ont fait appel à une stylistique dite "Scolaire" ou *Atomiste*⁵ concevant le texte comme « (...) *résultat de la bonne utilisation d'une sorte de boîte à outils où l'on trouve pour l'essentiel, les catégories de la grammaire descriptive usuelle et de la rhétorique des figures* »⁶.

En s'attachant aux aspects formels et grammaticaux d'un texte, en quoi donc se rapporte cette analyse à la littéraire ?

³ Conception Saussurienne de l'étude linguistique du langage faisant de la langue à la fois l'outil et l'objet de description.

⁴ « Opposition » en linguistique structurale désigne une combinaison d'unités.

⁵ Maingueneau, Dominique. « Linguistique, littérature, discours littéraire », *Le français aujourd'hui*, vol. 175, no. 4, 2011, pp. 75-82.

⁶ Ibid

D. Maingueneau autrement, parle d'une stylistique *Organique*⁷ : une approche analytique concevant le texte littéraire comme fruit de plusieurs expériences du sujet écrivain :

- Une expérience sociale et psychique.
- Une expérience culturelle.
- Une expérience historique.
- Une expérience langagière discursive.

Le style serait donc une convergence des différentes expériences mises en scène par la langue.

Le concept d'*Expérience* veut décrire l'identité de l'écrivain en tant que sujet social et potentiel culturel convergeant toutes ces expériences sur une scène scripturale.

Cette stylistique organique doit ses outils à la linguistique moderne développée au cours des années 1980.

Plus précisément, ce sont les théories de l'énonciation linguistiques qui ont pu détecter les vraies traces textuelles des deux univers de l'œuvre littéraire ; son univers externe et son univers interne.

Depuis, la conception de l'écrit littéraire a changé de statut d'un simple dispositif de communication à un acte de parole, voire évènement discursif avec toutes ses dimensions psychique, sociale, culturelle, historique et artistique.

Le principe majeur de ces nouvelles théories était de considérer la forme textuelle comme un simple prétexte, indice d'un acte pluridimensionnel en rapport discontinu avec son dispositif matériel.

⁷ Ibid.

2.1. Méthodes ou corpus littéraire ?

C'est ainsi que le corpus littéraire s'est élargi pour englober tout écrit répondant aux critères délimités par les classifications des théories d'analyse du discours. Celles-ci, en l'occurrence, proposent la notion de *Discours* à la place de la notion de *Texte* qui ne renvoie strictement qu'à des enchainements de catégories grammaticales en dépit de leurs univers de production et de création.

Discours, pour sa part, renvoie à toute production langagière effective, ancrée par des éléments temporels et spacieux.

Selon Maingueneau est *Discours* « tout énoncé mot ou plus, considéré non pas du point de vue de son appartenance au système de la langue, mais de ses conditions de production. C'est un objet construit constitué d'énoncés satisfaisants à un ensemble de conditions d'existence (...) »⁸

En procédant ainsi, les analyses linguistiques ont écrasé les frontières des disciplines pour ne qualifier de *Littéraire* que des corpus dotés de valeurs artistiques.

Cette *Nouvelle configuration*⁹ réinscrit les analyses du texte littéraire dans le champ d'analyses linguistiques. Le développement de ses théories a offert à la littérature les instruments d'analyse et de description des circonstances de l'acte d'écrire ce qui a construit des ponts interdisciplinaires entre les deux au point de ne pouvoir parler que d'une discipline unique analysant des corpus pluriels.

La dimension littéraire ne caractérise donc que les corpus analysés classés en tant que tels sans que ça puisse être le cas des pratiques et méthodes d'analyse elles-mêmes.

⁸ CHARAUDEAU-Patrick, MAINGUENEAU-Dominique, Dictionnaire de l'analyse de discours. ed .Seuil 27 Rue Jacob .Paris .2002.P.186

⁹ Opcit. Maingueneau, Dominique. « Linguistique, littérature, discours littéraire », Le français aujourd'hui.

3. La littérature au service de l'enseignement des langues ?

Dans les programmes, l'intégration du texte littéraire en elle-même relevait déjà des coutumes d'enseignement des langues. Ce choix remonte aux anciennes¹⁰ réflexions qui considéraient l'écrit littéraire comme un point de repère favorisant à l'apprenant l'appropriation des compétences d'écriture. Cette priorité donnée à l'écrit s'inspire de la conception traditionnelle du *Texte littéraire* ; défini comme agencements de structures grammaticales. Le principe fondamental des enseignements des langues était donc l'enseignement de la grammaire et des normes d'écriture :

*« Toutes les constructions méthodologiques (...) reposent sur un même dispositif qui privilégie nettement l'écrit et qui articule progressivement deux objectifs prioritaires : l'apprentissage linguistique, essentiellement grammatical, conduit obligatoirement à une formation culturelle, étape où la littérature est considérée comme la représentante de la norme ».*¹¹

Cet enseignement a exclu toute figure d'ancrage situationnel social de la langue. Le modèle d'écriture réfléchi était une forme soutenue dont la dimension stylistique artistique était considérée comme un phénomène purement formel, voire linguistique.

Le texte littéraire selon ces méthodes était considéré comme un corpus-support complet : *« (...) réunissant les trois pôles de l'objectif formatif à savoir l'esthétique, l'intellectuel et le moral »*¹²

L'enseignement de la langue, donc était penché sur les compétences de lecture et de compréhension des textes, seules, qui permettent à l'apprenant l'apprentissage de l'écriture.

¹⁰ Au moins avant les années 1950.

¹¹ GRUCA Isabelle, J-Pierre Cuq, Cours de didactique du français langue étrangère et seconde, coll FLE, Presse universitaire de Grenoble, Grenoble. P.374.

¹² Ibid. p375

La mutation méthodologique et conceptuelle d'une linguistique de la langue à une linguistique de la parole a bouleversé les théories et les analyses du langage. L'évènement scientifique a dévoilé d'autres aspects de la langue en tant que moyen de communication et outils d'expression et phénomène social, moule porteur de multiples valeurs culturelles représentant une civilisation et ses modes de vie.

4. Linguistique et didactique : Quel rapport disciplinaire ?

On parle plutôt de *langage* que de *langue*. Concept dynamique porteur de dimensions sociales et psychiques permettant une certaine ouverture sur la pluralité et la diversité. *Langage* est donc un terme qui englobe toute production langagière quel que soit son niveau, son contexte ou sa finalité.

Ainsi, le texte littéraire est devenu une des productions langagières qui a toujours ses particularités mais qui reste une version écrite.

La version orale, dans l'enseignement des langues, a commencé à prendre sa part depuis les années 1960 avec la *Méthodologie Structuro-globale audiovisuelle*¹³ qui s'est inspirée des nouvelles théories linguistiques (qui ont donné plus tard la naissance aux sciences du langage).

Cette méthodologie d'enseignement voulait faire de la linguistique au sein du cadre d'enseignement/apprentissage en s'inspirant des théories linguistiques anglo-saxonnes qui ont créé, à leur tour le terme de *linguistique appliquée*¹⁴ pour décrire cette nouvelle discipline faite de linguistique au sein du cadre d'enseignement des langues.

Les réflexions didactiques étaient en connexion permanente avec les nouvelles théories de description du langage. Son penchant

¹³ Ibid. p240

¹⁴ « Linguistique appliquée » est un terme apparu en Grande-Bretagne et aux USA vers la fin des années 1940 et qui a plus tard été remis en question en délimitant les frontières disciplinaires entre la linguistique et la didactique.

contrairement, aux anciennes méthodes, était la langue en pleine communication à savoir la *Parole*.

Un acte énonciatif de mise en œuvre de la langue par un sujet parlant. Telle était la définition linguistique de l'énonciation. Selon BENVENISTE, un acte énonciatif serait « *une mise en fonctionnement de la langue par un acte individuel d'utilisation* »¹⁵.

L'importance donnée à l'acte communicatif dans sa globalité incarne les stratégies nouvelles d'enseignement qui se sont donné pour objet non pas la langue et non plus le texte mais le langage en tant que compétence psychique et sociale et en tant qu'acte de parole en pleine situation.

Ces nouveaux objets d'enseignement, appelés *Savoirs*, la didactique les transforme en un ensemble de *Savoirs-enseignables* par un acte de *Transposition* didactique reformulée brièvement dans les trois étapes et types de *Savoirs*¹⁶

- *Savoir savant* : Considéré comme un savoir brut construit par la discipline référence (une des sciences du langage par exemple)
- *Savoirs à enseigner* : savoir résultant des choix effectués par l'institution traduisant ses objectifs et finalités (des manuels et supports d'enseignement).
- *Savoirs enseignés* : correspondent aux outils didactiques et pédagogiques mis en place par l'enseignant traduisant les savoirs à enseignés en un ensemble d'activités et exercices.

¹⁵ MAIGUENEAU.Dominique, l'Enonciation en linguistique française, HACHETTE Supérieur, Edition 2, Paris 1994, p 8.

¹⁶ GRUCA Isabelle, J-Pierre Cuq, Cours de didactique du français langue étrangère et seconde, coll FLE, Presse universitaire de Grenoble, Grenoble. P.127.

- *Savoirs appris* : correspondent aux résultats des activités effectuées par les apprenants.

Le travail didactique s'inspire du cadre institutionnel de la formation. Ses stratégies et méthodes (purement didactiques) transforment les contenus linguistiques à enseigner en objets et outils d'apprentissage.

Un tel cas de figure dévoile nettement le rapport interdisciplinaire entre la linguistique et la didactique. Ce qui relève de la première est bien l'OBJET d'enseignement/ apprentissage et les théories qui le décrivent.

Ce qui relève de la deuxième sera bien l'acte de transposition qui transforme le savoir théorique en un ensemble d'actes et pratiques empiriques tous loin du champ linguistique et bien enracinés dans le champ des méthodes et stratégies d'enseignement.

5. Analyse

Dans l'objectif d'illustrer ce rapport interdisciplinaire, nous proposons une brève analyse d'un document considéré comme un outil de réflexion didactique de type "*Fiche pédagogique*"

5.1. Présentation du support d'analyse et raisons du choix

Une fiche pédagogique est une figure concrète de l'acte de *Transposition didactique*¹⁷ des savoirs d'enseignement pour que le processus d'apprentissage atteigne le but prédéterminé dans le syllabus.

La transposition didactique s'effectue en plusieurs étapes¹⁸ :

¹⁷ Philippe Perrenoud, La transposition didactique à partir de pratiques : des savoirs aux compétences Article en ligne,
https://www.researchgate.net/publication/238707418_La_transposition_didactique_a_partir_de_pratiques_Des_savoirs_aux_compétences.

¹⁸ Ibid

- a. **La transposition des savoirs à enseigner** : se résume par l'ensemble des actes effectués par les constricteurs des programmes. Elle est dite *Externe*.
- b. **La transposition des savoirs enseignés** : l'adaptation du savoir par l'enseignant en fonction de ses apprenants. Elle est dite *Interne*
- c. **La transposition du savoir enseigné** : elle correspond au savoir appris.

Le document que nous prétendons analyser, s'inscrit dans l'acte de transposition interne qu'un enseignant est censé planifier et construire.

Le processus de transposition didactique, dans le cadre de l'apprentissage des langues, articule les deux aspects du savoir transmis à l'apprenant.

L'aspect du savoir scientifique brut : le contenu linguistique avec ses dimensions sociales et culturelles.

L'aspect didactique : transformant le savoir brut en un ensemble de compétences et performances dites savoir faire et savoir être.

Figure n°1¹⁹

¹⁹ <https://berceaueducation.unblog.fr>

Niveau : 02^{ème} A S Durée : 01 heure

Projet : 04

Séquence : 01

Séance : Compréhension de l'écrit

Texte support : Extrait de récit de voyage de Chateaubriand

Objectif :

Lire et comprendre le texte afin d'étudier la description.

Déroulement de la séance

<i>Etapes</i>	<i>Activités</i>	<i>Rôle du professeur</i>	<i>Organisation</i>	<i>Durée</i>
<i>Annonce de l'objectif</i>	- Lancement de l'objectif - Lire et expliquer l'objectif	Animateur	Individuelle	05m
<i>Anticipation du sens du texte.</i>	- Relever les éléments périphériques du texte. - Exploiter les informations relatives au paratexte pour émettre l'hypothèse de sens.	Observateur	Individuelle	15m
<i>Lecture analytique</i>	- Identifier le thème du texte. - Distinguer les éléments constitutifs de la situation d'énonciation. - Identifier les informations contenues explicitement dans le texte. - Distinguer les informations essentielles des informations accessoires. - Regrouper les éléments d'informations pour construire le champ lexical.	Guide Aide	Binôme	30m
<i>Réaction face au texte</i>	- Etudier comment se fonctionne la description dans le texte.	Aide Dépanne	Individuelle	10m

Figure n°2

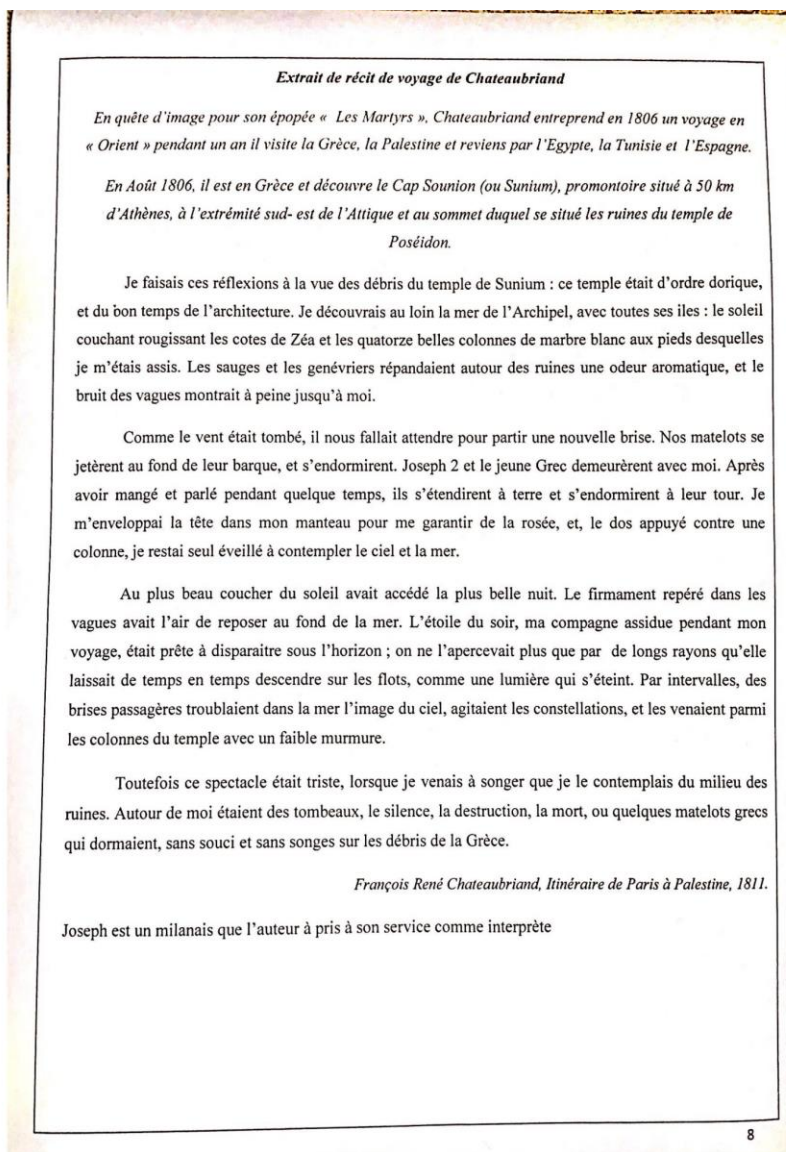


Figure 3

Activités

Activité 1 :-Etudiez le paratexte en complétant le tableau suivant :

Titre	Auteur	Source	Paragraphes

Activité 2 :D'après le paratexte ; Quelles informations donne le texte ?

D'après le paratexte, il s'agit d'un récit de voyage de chateaubriand (description des lieux visités)

Activité 3 :Complétez le tableau suivant :

Qui	Quoi	Où	Quand	Comment
Narrateur Chateaubriand	Visite à Grèce description du Cap Sounion	Grèce	En 1086	Description organisée à partir d'un point de vu du narrateur

Activité 4 : Relevez parmi les expressions suivantes les champs lexicaux correspondant aux indications données :

Constellation, soleil couchant, silence, brise, mort, étoile de soir, vague, tombeau, firmament, cotes, destruction, ile

Mer

cotes vague brise tombeau

Ruines

silence destruction mort Ile

Lumière et nuit

Soleil couchant firmament constellation étoile de soir

Activité 5 :Mettez les phrases suivantes selon leur ordre dans le texte ?

- Description de la mer. **02**
- Description des ruines. **04**
- Evocation du temple Sunium. **01**
- Description du coucher du soleil. **03**

Activité 6 :Qui raconte et à quelle personne se fait la narration ?

C'est le narrateur qui raconte dans le texte (Chateaubriand).

La narration se fait à la première personne (je) (nos, moi, ferais, conditionnel.....)

Activité 7 :a quel temps sont conjugués les verbes du texte et quelle est sa valeur ?

A l'imparfait car c'est le temps par excellence pour la description.

Activité 8 :A partir de ces deux questions on peut conclure que ce texte est un texte :

- Descriptif
- Narratif
- Narratif à dominante descriptive

Figure 4

Activité 9 : En vous inspirant des éléments concernant le texte dites comment fonctionne la description dans le texte de Chateaubriand

- Champs d'observation.
- Point de vue.
- Comment l'impression dominante est reproduite.

1/- Dans le texte de Chateaubriand, il s'agit d'une description postée. L'observateur est fixé et situé dans un lieu qui favorise l'observation. Chateaubriand évoque la halte au Cap Sounion.

Je m'enveloppai la tête....., le dos appuyé contre une colonne, je restai seul éveillé à contempler le ciel et la mer.

2/- la description est ordonnée de la manière suivante :

A/- premier plan : le débris du temple.

B/- plan élargie :

Au loin la mer de l'Archipel.

Le soleil couchant.....Zéa.

C/- Retour au premier plan :

Les quatorze belles colonnes.

Les saïpes et les genévriers.

D/- le 3^{ème} paragraphe va entraîner le regard, par un effet d'élargissement du champ de vision, de firmament « au fond des mers », pour le ramener de nouveau au premier plan : « les colonnes du temple ».

3/- la description s'appuie sur des perceptions sensorielles en particulier la vue mais d'autres sens interviennent.

10

Une fiche pédagogique en tant que document didactique et pédagogique représente l'encadrement de tous types d'activités d'enseignement et d'apprentissage. Elle représente l'institution cadre de la formation. L'objectif que nous nous sommes fixé via son analyse est de cerner les liens interdisciplinaires entre la didactique des langues, la linguistique et la littérature.

En effet, nous procédons dans un premier temps à l'identification et à la classification des contenus pour, par la suite, pouvoir cerner les différents liens interdisciplinaires.

5.2. Péritexte de la fiche pédagogique

La figure n°1 comporte les éléments suivants :

1. **Niveau** : 02^{ème} A S **Durée** : 01heure
2. **Projet** : 04
3. **Séquence** : 01
4. **Séance** : *Compréhension de l'écrit*
5. **Texte support** : *Extrait de récit de voyage de Chateaubriand*
6. **Objectif** : *Lire* et comprendre le texte afin d'étudier la description.

L'élément n°1 : Détermine le cadre institutionnel, le niveau scolaire, et la durée de l'acte effectué.

L'élément n°2 : Situe la leçon dans le manuel scolaire.

L'élément n°3 : Situe la séquence dans le projet dans le manuel scolaire.

L'élément n°4 : Détermine l'acte au tour duquel tourne la séance ; « *Compréhension de l'écrit* » et l'étape première à réaliser pour atteindre l'objectif général du projet.

L'élément n°5 : Détermine le support et outil pédagogique nécessaire à la réalisation de l'acte. Il s'agit d'un écrit Littéraire du genre : Récit de voyage, pour l'écrivain CHATEAUBRIAND.

L'élément n°5 : Met l'accent sur la finalité de l'acte de lire et l'acte de comprendre.

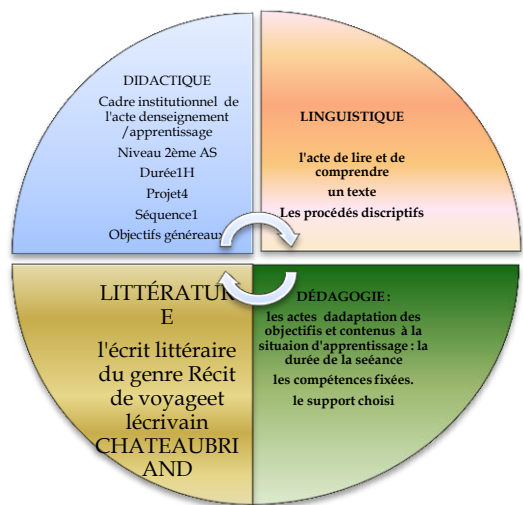
Selon l'enseignant, et d'un point de vue didactique, lire et comprendre sont des *Savoirs Procéduraux*²⁰ qui ne sont pas des objectifs en eux-mêmes, mais ils sont des situations de communication, siège d'un savoir *Déclaratif*²¹ de type « *procédé linguistique de description* ».

Sur la base de cette analyse, nous classons les renseignements donnés au-dessus comme un Péritexte, figure d'un acte quadridimensionnel : Didactique, pédagogique, linguistique et littéraire.

²⁰ GRUCA Isabelle, J-Pierre Cuq, Cours de didactique du français langue étrangère et seconde, coll FLE, Presse universitaire de Grenoble, Grenoble. P.127

²¹ Ibid P127

Péritexte de la fiche pédagogique



5.3. L'analyse du contenu de la fiche pédagogique

Déroulement de la Séance

<i>Etapas</i>	<i>Activités</i>	<i>Rôle du professeur</i>	<i>Organisation</i>	<i>Durée</i>
<i>Annonce de l'objectif</i>	- Lancement de l'objectif - Lire et expliquer l'objectif	Animateur	Individuelle	05m
<i>Anticipation du sens du texte.</i>	- Relever les éléments périphériques du texte. - Exploiter les informations relatives au Paratexte pour émettre l'hypothèse de sens.	Observateur	Individuelle	15m
<i>Lecture analytique</i>	- Identifier le thème du texte. - Distinguer les éléments constitutifs de la situation d'énonciation. - Identifier les informations contenues explicitement dans le texte. - Distinguer les informations essentielles des informations accessoires. - Regrouper les éléments d'informations pour construire le champ lexical.	Guide Aide	Binôme	30m
<i>Réaction face au texte</i>	-Etudier comment se fonctionne la description dans le texte.	Aide Dépanne	Individuelle	10m

Dans un tableau synthétique, le déroulement de la séance de **la Compréhension de l'écrit** a été planifié dans un ensemble d'actes et activités liés les uns aux autres par des liens procéduraux et fonctionnels.

Deux actes principaux celui de lire et celui de comprendre s'effectuent en parallèle. Ils sont deux procédés inséparables où l'un ne peut s'effectue que par le biais de l'autre.

Les activités ont été classées selon deux paramètres : un paramètre fonctionnel et un autre chronologique.

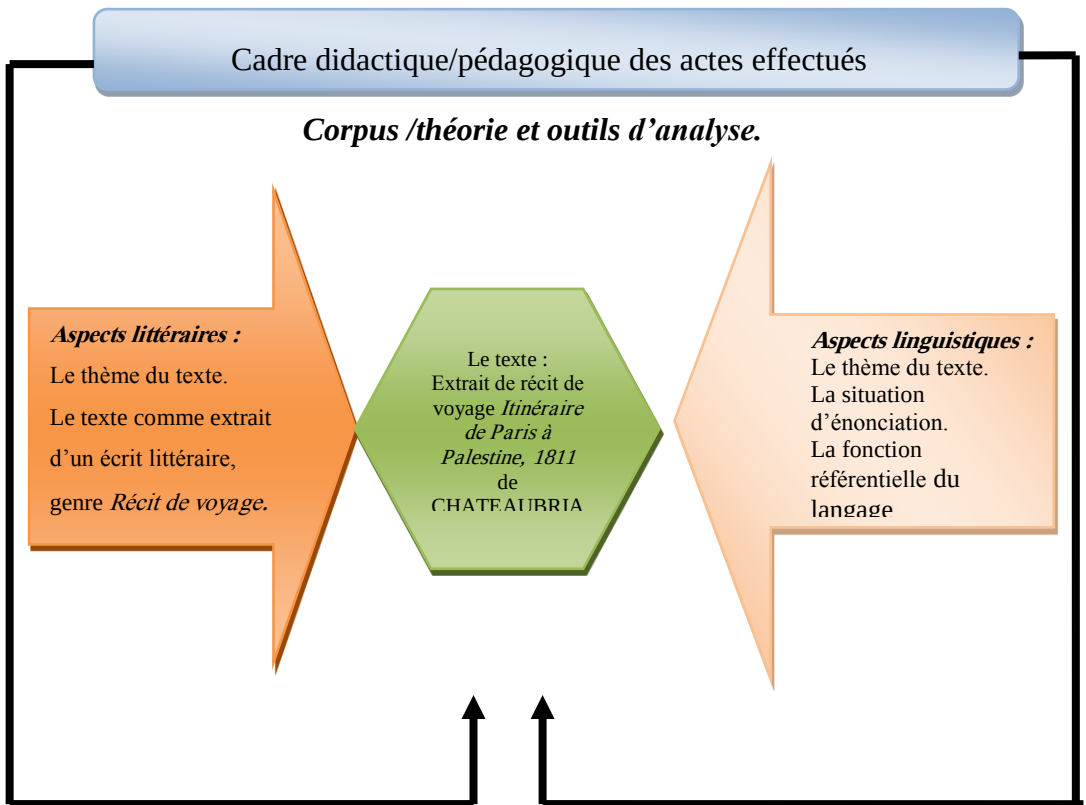
L'ordre fonctionnel correspond aux différentes phases présentées dans le schéma suivant :

	Dimension didactique Mettant l'accent sur une compétence de lecture anticipatoire d'éléments péritextuels d'un écrit.	
Dimension pédagogique 1. Procédures pédagogiques appropriées à la scène d'apprentissage ayant un objectif d'imprégnation. 2. La durée de l'activité est également une figure de réflexion pédagogique estimant l'accomplissement des activités.	Annnonce de l'objectif Anticipation du sens du texte.	Dimensions littéraire Éléments linguistiques, textuels typographiques et iconiques véhiculant des valeurs sociales et culturelles et artistiques.

Selon C. DUCHET le Péritexte « [est] *une zone indécise, où il joue sa chance, où se définissent les conditions de la communication (...)* »²².

La dimension *indécise* est mise en place par l'ensemble d'outils anticipateurs qui annoncent le contenu du texte. Leur brièveté porte une dimension pragmatique qui '*consiste à dire sans rien dire*'. G.GENETTE, en énumère les éléments suivants : Indices spatio-temporels, éléments substantiels correspondant aux choix iconiques, matériels, rédactionnels, titre, ... etc.

La phase de la lecture analytique du texte littéraire, selon les activités proposées, se penche sur les éléments suivants :



²² CHARAUDEAU-Patrick, MAINGUENEAU-Dominique, Dictionnaire de l'analyse de discours. ed .Seuil 27 Rue Jacob .Paris .2002.P.418

Le cadre didactique correspond toujours aux liens établis entre le corpus littéraire, les théories linguistiques-outils d'analyse et les procédés pédagogiques (correspondant la durée estimée de la phase d'analyse, l'ordre chronologique des activités et les modes de leurs réalisations : mode individuel ou collectif).

Ce qui appartient à la littérature, selon cette analyse, n'est rien à part son thème et son genre littéraire considéré comme Récit de voyage.

Le choix du genre littéraire est également l'incarnation d'une intention didactique qui estime l'appropriation des apprenants de la compétence discursive de relater des événements en se servant de la description comme procédé linguistique.

Se servir des théories linguistiques pour analyser l'écrit littéraire n'est pas juste une exigence méthodologique d'une situation d'enseignement/apprentissage, mais elle est au-delà, l'incarnation d'une exigence scientifique rangeant le texte littéraire dans la colonne d'acte de langage inscrit dans une situation de communication pluridimensionnelle.

Conclusion

Le terme *Langue* est un terme général qui englobe celui de *Texte* et qui est la raison d'être, sinon l'outil crucial de tout acte d'enseignement apprentissage.

C'est ainsi que nous résumons le rapport interdisciplinaire entre la linguistique, la littérature et la Didactique des langues.

Dans le champ littéraire, le Texte reste une figure particulière de la langue, voire un de ses niveaux. C'est un niveau littéraire soutenu du point de vue sociolinguistique. Il a ses particularités que la linguistique, plus précisément les théories de l'énonciation et de l'analyse de discours ont cernées et construites.

La didactique, en s'inspirant de ces analyses linguistiques, a approché l'écrit littéraire comme un des supports au service de l'enseignement/apprentissage des langues.

Références bibliographiques

- Alise-LEHMAN, François-MARTIN BERTHET, *Introduction à la lexicologie, Sémantique et morphologie*, lettre Sup. DUNOD. Paris 1998.
- CHARAUDEAU-Patrick, MAINGUENEAU-Dominique, *Dictionnaire de l'analyse de discours*. Ed. Seuil 27 Rue Jacob .Paris .2002.
- Dominique. *Linguistique, littérature, discours littéraire, Le français aujourd'hui*, vol. 175, no. 4, 2011.
- GRUCA Isabelle, J-Pierre Cuq, *Cours de didactique du français langue étrangère et seconde*, Coll FLE, Presse universitaire de Grenoble, Grenoble.
- MAIGUENEAU. Dominique, *l'Enonciation en linguistique française*, HACHETTE Supérieur, Edition2, Paris 1994.

Articles en ligne

- Philippe Perrenoud, *La transposition didactique à partir de pratiques : des savoirs aux compétences* Article en ligne,
- https://www.researchgate.net/publication/238707418_La_transposition_didactique_a_partir_de_pratiques_Des_savoirs_aux_compétences.
- <https://berceaueducation.unblog.fr>



De La Compagne À La Ville Pour Une Poétique De L'identité Dans La Chaouïa D'auvergne De Liliane Raspail

Mounira Krarcha¹, Dalal Mesghouni²

1 - Doctorante : Université Kasdi Merbah - Ouargla

Maître assistant A : Université Batna 1 - Algérie

mounira.krarcha@univ-batna.dz

2- Maître de conférences-A-

Université Hamma Lakhder -ElOuah- Algérie

Reçu le: 03-09-2019

Accepté le: 05-05-2020

RÉSUMÉ-

L'objectif de cet article est de suivre le couple amoureux Jeanne et Sahraoui dans la reconstruction de leurs identités, dans *La Chaouïa d'Auvergne de Liliane Raspail*. D'un espace à un autre, les repères changent. Les représentations de soi et de l'autre pris aux enjeux culture/nature, distance/proximité, ouverture/fermeture dans l'espace, identité/altérité nous ont permis l'identification du processus de la représentation de soi de chaque protagoniste.

MOTS-CLÉS -

l'espace- l'identité- identification- construction.

ABSTRACT -

The objective of this paper is to follow the identity rebuilding of the loving couple Jeanne and Sahraoui in *Liliane Raspail's, La Chaouïa d'Auvergne*. From one space to another, points of reference shift. Representations of Self and Other are taken into to the issues of culture vs nature, distance vs proximity, open place vs closed place, identity vs alterity, allowing us to identity the self-representation process each of the two protagonists.

KEYWORDS -

identity – space – identification- construction.

ملخص -

الهدف من هذه المقالة هو تتبع علاقة جان و صحراوي في رواية شاوية أوفارن ليليان راسباي في إعادة بناء هويتهم. من مكان إلى آخر تتغير المعالم. تتداخل التصورات الممثلة للذات و للآخر مع رهانات الثقافة والطبيعة البعد والقرب ، المكان المفتوح والمكان المغلق ، الهوية والآخر ، لتمكننا من تحديد معالم عملية بناء الهوية وتمثيل الذات التي يخوضها بطلا القصة.

كلمات دالة-

تحقيق الشخصية -الهوية - المكان - بناء.

Depuis les travaux de Roland Bourneuf (1970) jusqu'aux études contemporaines (Dennerlein 2009, Bouvet 2011, Posthumus 2011, Suberchicot 2012), la notion de l'espace a fait l'objet d'une saisie interdisciplinaire et a suscité la curiosité des chercheurs et des critiques pour sa complexité et la difficulté de cerner ses composantes, ainsi : « *le champ reste ouvert à une étude méthodique de l'espace dans le roman, sa place, sa fonction, sa représentation, son sens* » (Roland, Ouellet, 1970 : 77). En transcendant le statut purement descriptif longtemps assigné à l'espace, la littérature moderne lui accorde une attention particulière, tout en l'affirmant comme base de toute signification attribuée au texte littéraire. De ce fait, constituant de l'intrigue, des personnages et du temps (idem : 82), il s'avère vecteur signifiant de la logique de l'œuvre et sa *raison d'être* (Roland, Ouellet, 1972 : 100). Les personnages gravitent autour de l'espace pour accomplir leurs quêtes, exprimer leurs pensées et construire l'image de l'identité. Ce concept polysémique, traverse la littérature qui le travaille selon l'imaginaire des écrivains, leurs appartenances et leurs contextes.

Par cette contribution, nous nous intéresserons à l'espace en tant qu'unité fonctionnelle dans le récit qui émane des valeurs symboliques, idéologiques et psychologiques¹. D'abord nous essayons de reconstituer la structure des lieux qui se présentent comme environnement discernant des significations aux personnages. En se basant sur cette cartographie des lieux nous rétablissons par la suite le discours identitaire de l'œuvre.

¹ Dans cette ligne d'idées, plusieurs parallèles sont à établir entre la pensée de Bourneuf, de Mitterrand et de Bachelard. Les similarités qui en découlent, présentent le lieu comme générateur de sens. Nous nous appuyons sur leurs travaux afin d'examiner le rôle de l'espace dans la construction du discours identitaire de notre œuvre.

Nous proposons d'étudier la problématique de l'espace en tant que jeu de l'amour et de l'identité dans *La Chaouïa d'Auvergne*² de Liliane Raspail. Récit de vie d'une écrivaine pied-noir, qui relate la trajectoire de sa famille française qui s'installe dans les Aurès en Algérie pour vivre l'expérience de la migration, l'installation, l'attachement puis l'arrachement. Cette histoire racontée à la troisième personne du singulier, construit un discours d'hybridation, d'altérité et de valeurs humaines. Enveloppés par des sentiments d'euphorie, d'étrangeté et de perte, les personnages, chacun déterminé par son rôle, construisent leur identité et celle des autres. Nous suivrons le couple Jeanne et Sahraoui dans leur relation amoureuse qui naît, évolue, persiste et échoue sous l'influence de l'espace. La succession des événements bouleversera le destin de cette relation amoureuse, tout en modifiant les stratégies d'identification et de reconnaissance de soi pour chaque personnage ainsi que celles de l'altérité.

En se basant sur les travaux de Charles Taylor, nous allons tenter d'étudier le rôle des signifiants de l'espace dans la cristallisation et/ou la modification de l'identité. Nous soutiendrons son hypothèse, que le moi se définit à la lumière des deux pôles intérieur et extérieur. De cela, nous explorons les stratégies d'identification de chaque protagoniste en incluant les sèmes spatiaux, culturels et sociétaux. Nous parcourons les univers intimes et les interprétations personnelles qui fondent une image de soi conditionnée par l'espace. Le lieu n'est pas gratuit (Goldenstein, 1989 : 96), il permet à la fois l'ouverture vers l'extérieur et la contemplation intérieure.

Ceci dit, comment les relations interpersonnelles (re)définissent-elles l'image de soi et celle de l'altérité ?

² Liliane Raspail, *La Chaouïa d'Auvergne*, Casbah Éditions, Alger, 2005. Désormais abrégée en (*Ch. A.*), suivi du numéro de la page.

Comment fonctionnent les signifiants de l'espace dans l'ancrage du discours identitaire ? Les personnages construisent-ils leur identité dans/en dehors de l'espace ? L'objectif de l'analyse portera sur la perception de soi et de l'autre dans un processus de redécouverte ou d'accueil de soi.

La lecture de la topographie des lieux dans l'œuvre nous a permis d'identifier une isotopie de l'amour : motif et objet à la fois. Il est quêté par les deux personnages principaux. D'objet, il se transforme en un motif poussant les protagonistes à se rechercher et à redéfinir leur identité par les signifiants de l'autre.

À ce niveau, il est nécessaire de présenter les deux protagonistes : Jeanne et Sahraoui. Le personnage principal, Jeanne, venu en Algérie à l'âge de 9 ans construit sa personnalité de ses relations, de son milieu familial et de la diversité ethnique, culturelle et spatiale où elle a grandi. Mariée à Roger Rescot, elle expérimente tous les sentiments qu'une femme mariée puisse éprouver durant son mariage. D'une femme aimée à une femme trahie et divorcée, Jeanne sera hantée par ses filles, sa mère et ses nouvelles responsabilités. En s'occupant de ses champs, du bétail et des affaires, son désir de liberté, de «re»construire sa personnalité éclora. D'un lieu à un autre, ses relations avec les Autres agaceront sa métamorphose identitaire. Quant à Sahraoui, cette figure à la fois généreuse et accueillante, celle de la douceur de vivre, de la tolérance se livre au travail de la construction de son identité, à l'enquête minutieuse d'où résulterait l'échec de sa relation amoureuse mais l'éclatement de sa véritable image de soi. Au service de Jeanne, il conquiert son cœur et sa confiance. Il lui assure appui et loyauté pour promouvoir une ouverture sur l'autre et une symbiose interne. La complicité de Jeanne et Sahraoui prend la forme d'une marche qui alterne les pas. L'un et l'autre avancent dans le même sillage animés par leur amour,

la nature et l'espace qui déterminent leur relation et leurs perceptions d'eux et des Autres.

Le récit est construit sur des structures binaires, soit de couples, d'espaces ou de relations. De telles structures binaires permettent une activation des mécanismes d'identification et d'appartenance symboliques. De Chemora à Alger, tous les repères sociaux et culturels convergent pour placer de nouvelles stratégies identitaires et de nouveaux comportements pour dire/ redire cette nouvelle perception de soi et de l'autre. Chaque lieu est un moule qui se remplit par l'imaginaire de l'auteure et celui des personnages, il *revêt des sens multiples* (Bourneuf, Ouellet, 1972 : 100) et produit un réseau de significations qui *gouverne l'œuvre et engendre sa symbolique* (Mitterrand, 1980 : 211). Pour ainsi dire, l'espace possède une fonction symbolique et narrative. D'ailleurs, même Jeanne et Sahraoui vont avoir des attitudes contradictoires vis-à-vis le changement de l'espace.

À la compagne ; la terre, le travail, les champs et les moissons dessinent une harmonie entre les deux communautés et la nature. C'est l'exemple d'une solidarité et d'un échange humanitaire qui s'appuient sur un enracinement des deux êtres humains dans le même sol, dont la narration et la description en témoignent. Chemora est une *topique socioculturelle* (Xiberras, 2002 : 141) harmonieuse :

Le village est une famille dont les aînés sont respectés et protégés, et dont tous les membres sont solidaires en toutes occasions...les semailles, les moissons, et surtout les battages donnent lieu à un immense effort commun ; immédiatement suivi par le délire de la fête où tout le monde se libère, enfin et exclut. (Ch. A., 147).

Cette harmonie humaine est en parfaite complicité avec l'espace vaste qui semble protéger et veiller sur son existence :

« l'affection, l'amitié, la fraternité, l'amour, s'en trouvent démesurément exaltés, semblant faire écho à l'immensité de la plaine et au ciel infini qui la regarde. » (Ch. A., 147). Hormis les préjugés racistes, les enjeux politiques et coloniaux, les deux personnages, ensemble, identiques, égaux échappent à leur réalité de dominé/ dominant pour n'être qu'une seule âme dans deux corps :

Authentique tous les deux, ils ont en commun l'humilité et le naturel, lesquels deviennent finalement leur force et leur carapace. Et comme ils se ressemblent l'un près de l'autre, ils sont peu à peu et de plus en plus, eux-mêmes totalement [...] rien d'autre qu'une sereine entente et bonheur d'évoluer dans un espace avec lequel ils sont en parfaite harmonie. (Ch. A., 118).

La narratrice retrace une image d'une complicité entre Jeanne et Sahraoui dans cette vie rurale. Elle montre Jeanne « la niya » (idem) qui suit sa naïveté, son caractère naturel, et sa foi pour vivre une harmonie avec soi-même sans prendre en considération l'hypocrisie des Autres Pieds-Noirs. Dans cette ordre d'idées, Taylor atteste que le naturel et l'harmonie intérieure assure la compréhension de la question d'identité. Sur le plan privé, l'identité se forme par la nature de ce contact avec les *autres qui comptent* (Taylor, 1992 : 67). Mais sur le plan social, l'identification est assurée par la *reconnaissance de l'égalité* (Ibid.) pour pouvoir former l'identité. Dans le village, au milieu de la nature et des paysages, une image de soi est fondée sur l'amour, la bonté et l'authenticité.

À juste titre, l'amour assure à l'être un épanouissement et une ouverture ; amour des êtres ou des biens. Ainsi, tout en prenant le parti du caractère naturel et l'authenticité contre l'individualisme et le repliement sur soi, l'individu possède la chance de s'aimer et aimer les autres, et ce, de

découvrir son originalité et son *identité même si les êtres aimés entrent et sortent de [sa] vie* (Ibid. : 364).

De là, nous comprenons le comportement de Jeanne après son divorce de Roger. L'état euphorique communiqué par la présence de son amant Sahraoui la pousse à commencer une nouvelle vie et d'assumer ses responsabilités. Sahraoui cet homme pur et noble, «est le philosophe qui sait lui donner au travail sa grandeur, aux soucis leur enseignement, à tout ce qui l'entoure sa juste place ou son envergure, et à Jeanne sa joie et sa confiance. » (Ch. A., 177)

En effet, cette nouvelle situation laisse apparaître une nouvelle image de Jeanne qui est en parfait équilibre psychique (intérieur et extérieur) assuré par cet amour. Charles Taylor précise que la relation amoureuse joue un rôle crucial dans la formation de l'identité (Idem : 68). Elle contribue à trouver dans l'amoureux l'un des lieux idéaux pour se découvrir. Il est donc l'espace de la formation identitaire en cherchant ce qui est significatif et différent en lui. À travers cette relation amoureuse ; «[E]lle et sa force nouvelle, face à cette étendue qu'elle s'avoue aimer presque comme un être vivant » (Ch. A., 178). Dans ce passage nous ressentons la renaissance et la vitalité qui règnent dans la sphère de Jeanne qui se réjouit de cet amour et surtout de l'espace. Cette force retrouve son reflet sur Sahraoui qui, avec Jeanne, se trouve pris « à l'ensorcelante magie de ces espaces s'offrant au soleil, où leur minuscule attelage semble le seul témoin de l'existence humaine. (Ch. A., 178).

L'espace personnifié en tant qu'être vivant se présente comme un instant figé, atemporel qui n'appartient pas au temps humain mais qui sort des contes de fées, il témoigne d'une sérénité et d'une homogénéité avec l'espace. Jeanne en examinant le portrait de Sahraoui, devenu son miroir reflétant son altérité, elle efface tous les référents d'identification ethniques et

spatiaux ; « Sahraoui est son merveilleux amant mais il n'appartient à aucun monde non plus. Il n'est plus arabe qu'elle n'est française ou autre chose. L'avenir c'est aujourd'hui. Le passé, est passé. » (*Ch. A.*, 180). La narratrice montre que Sahraoui est un espace à conquérir, il est le territoire de Jeanne qui n'a aucune filiation, ni parenté, ni appartenance ; « Sahraoui, c'est le fils de personne, le frère de personne » (*Ch. A.*, 182). Elle le place dans une altérité paysagère (Berrhi, 2004 : 185) : « c'est le fils du soleil et des étendues de Boulhilet ; Sahraoui, c'est l'amant de Jeanne ; Sahraoui c'est son philosophe amour, celui par lequel elle a pris conscience d'elle-même, de toutes les façons. » (*Ch. A.*, 182). Jeanne place l'altérité comme une nouvelle identification de l'image de son identité.

Elle se sent « muée », « forte », « neuve », « confiante ». Le défilement de ces adjectifs qualificatifs mélioratifs donnent l'image d'une identité positive, mettant Jeanne dans un travail de déconstruction succédé d'une redécouverte de son moi. Cette rencontre avec l'amoureux permet au sujet d'accéder à son identité. Cependant un autre amour va briser l'équilibre de son soi : celui de ses enfants.

La quête et la modification de l'image de soi se fait dans un processus d'identification aux lieux symboliques, représentés, habités ou traversés sous l'influence du sentiment qui animent les deux personnages. Jeanne est montrée soumise à la séduction et l'influence de Sahraoui qui la détache de son ancienne identité de femme mariée trahie et dépendante de sa mère vers une femme plus autonome, libre et responsable. Cette métamorphose et ce changement du pôle identitaire vers le pôle altéritaire finira par un échec communiqué par la ville, la culture et la vie citadines.

Par contre, deux lieux clos offrent à Jeanne une prise de conscience de la particularité de la culture et de la société

chaouië. Mais elle n'arrive, ni à préciser, ni à définir ses sentiments envers ce monde, ni à dégager les signifiés de l'Autre. À Constantine chez Aïcha, la sœur de Sahraoui, où Jeanne pénètre dans l'univers de Sahraoui par ce contact éphémère avec les valeurs intrinsèques de l'autre, des indigènes, voire des femmes chaouiës : « Pour la première fois aussi, elle entre dans son monde [...] Mais aujourd'hui, dans cette ville qui n'est plus Constantine [...] pour la première fois elle a conscience d'entrer dans le monde arabe. » (*Ch. A.*, 182-183). Vêtue en Haïk que Sahraoui a apporté, Jeanne est dépaycée dans cette tenue vestimentaire, « elle cesse d'être Bent Chamboux, Madame Roger, ou Jeannette ; elle n'appartient plus à aucun village, ni à aucune société. » (*Ch. A.*, 183). L'écrivaine démolit tous les liens et les référents d'identification pour une nouvelle base d'une nouvelle image de soi. Donc une nouvelle identité. Cette altérité passe devant la mêmété³, et crée grâce à l'espace et l'amour une image de soi muée.

Par la femme, qui est la figure de la culture et le pilier central de la société berbère, Jeanne découvre une ressemblance entre les européennes et les femmes chaouiës. A cette évidence, Jeanne prend aussi conscience de son ignorance et celle de son peuple de l'originalité de la culture et du peuple chaouiïs : « Jeanne n'avait même pas réalisé que c'était à Constantine, leurs mondes restant toujours invisiblement séparés par l'immense mur de leur ignorance et de leur mutuel désintérêt. » (*Ch. A.*, 183). « Jeanne el niya vit sa vie comme on lit un livre, [...] Mais Jeanne n'approfondit pas. » (*Ch. A.*, 184)

³ La **mêmété** (identité-idem qui signifie le même) est une permanence du caractère dans le temps, c'est le fait de rester le même en s'opposant au différent. Tandis que l'**ipséité** (identité-ispe) permet d'être soi-même à travers le temps devant autrui. Seule la dialectique assure le maintien de l'identité de la personne, car elle est « complémentarité de celle de l'ipséité et de la mêmété, à savoir la dialectique du soi et de l'autre que soi ». Paul Ricœur, *Soi-même comme un autre*, Éd. Seuil, Paris, 1990, p : 13.

Chez Aïcha, dans le salon, Jeanne s'oublie, elle est *Jeanne-de-Sahraoui* qui n'entretient aucune relation avec *madame Roger Rescot*, ni avec *Jeannette de Lutaud*. Mais cette nouvelle Jeanne de Sahraoui n'arrive pas, à l'instar des autres pieds-noirs de son village à franchir le mur invisible, ni à rentrer dans *l'univers réel de son amour*. (Ch. A., 185)

Quant au deuxième lieu clos ; la gare, la narratrice met deux personnages anonymes, comme deux voix juges qui prévoient l'avenir du couple, voire celui des deux communautés. Ces voix remettent en cause le discours raciste et colonial pour une réconciliation des différences : être différents sans contraintes, ni acculturation : « Quand on est tous mélangés, dans le même bain, on cherche forcément à atteindre le même but, on apprend à défendre les mêmes intérêts, on ne perd plus de temps à se chercher querelle, on va à l'essentiel ». (Ch. A., 184)

Jeanne symbolise les pieds-noirs (ceux privés de parole⁴) qui n'ont pas eu le courage d'avouer leur amour, leur attachement au peuple, à la culture et à la terre algérienne. Ils étaient incapables de démolir le mur invisible entre dominé/dominant pour vivre ensemble dans une société sans préjugés et contraintes. L'attachement aux indigènes est perçu dans les promenades de Jeanne dans les quartiers arabes de la ville. Cet espace commun de liberté est une partie d'elle-même qu'elle retrouve. Alger, ce lieu urbain, structure une facette de son enfance ; une mémoire sensorielle, émotionnelle, et personnelle, une partie de son village natal, offrant, ainsi, une complicité avec la terre nourricière et son identité.

Face à cette vie citadine, Jeanne, dans la nouvelle société pied-noir coupée du monde arabe familial, fixe une nouvelle signification qu'elle donne, à son amour, à sa vie personnelle et

⁴ Nous avons repris l'expression employée par l'auteur.

sociale qui atteint sa charge maximale à la fin du récit. Elle se trouve dans une impasse dont elle ne perçoit d'issue que le départ et la fuite qui deviennent sa seule possibilité étant donné que l'écart entre son moi souffrant de cet amour et la réalité est d'autant plus grand qu'elle n'arrive pas à le surmonter. Son comportement est critiqué par l'une de ses pensionnaires Hélène Veilla qui transmet par la figure de Ferhat Abbes et le couple amoureux, l'idéologie de la vraie cohabitation et la condition des deux peuples que l'écrivaine cherche à révéler :

Ce qui a subjugué Hélène en cet homme c'est à la fois profondément imprégné de ses origines, attaché à sa terre, sa religion et sa langue et cependant ostensiblement amoureux de la culture française. Il rêve que ces deux peuples, l'algérien et le français, au lieu d'avoir des rapports de dominé à dominant, tissent des liens profonds et indéfectibles que pourraient leur permettre leurs similitudes, leur attrait l'un pour l'autre. (*Ch. A.*, 223).

La narratrice montre les mécanismes de résistance d'accueillir et de s'ouvrir sur l'autre : « Jeanne dans son petit monde, ligotée par des règles morales socialo-religieuses imbibés d'un racisme bannasse dont personne n'est conscience tant il est hypocrite, ne sait pas aborder sur le rivage aventureux de la connaissance de l'autre. » (*Ch. A.*, 185). Le portrait de Jeanne, « la petite Mâalema », « Jeanne-de-Sahraoui », « La petite roumia » (*Idem.*), est composé du dedans qui se trouve en face d'un dilemme de devenir une autre par la prise de conscience de son altérité. Cette quête d'un équilibre à la fois psychique et existentiel à l'intérieur d'une dynamique d'incarnation dans l'espace a échoué, poussant ainsi Jeanne à fuir et à vouloir tout quitter ; chose due de prime à bord à sa fragilité et à son manque de profondeur. Jeanne est un être perdu et déchiré qui se trouve dans une situation floue où ses réflexions sur la responsabilité et la culpabilité la tourmente ; « Je viens de le

réaliser en vous écoutant, n'est ni un homme, ni un pays, mais mes filles et ma mère.» (*Ch. A.*, 254). Après sa vie à la compagne, elle va découvrir un univers clos et différent dont les repères culturels, identitaires et comportementaux convergent. Là, à Alger-Maison-Carrée, Jeanne agitée par son amour, ses responsabilités et son éloignement de la terre et des champs, elle ne perçoit les choses que par bribes. Elle parle des Français et des Autochtones à l'égard de Sahraoui : Monsieur Sahraoui, cette forme égalitaire de la reconnaissance essentielle à la culture moderne n'apparaît qu'en ville. Cela s'explique par ce mécanisme de la vie moderne dont parle Charles Taylor (1992 : 64). L'acquisition d'une nouvelle identité et de l'ouverture sur l'autre en se détachant du modèle social, a échoué, car elle ne sait plus ce qu'elle est. Elle reste un être brisé, fragmenté et fragile :

C'est plus qu'un départ ; comme l'a dit Jeanne, c'est une fuite, avant laquelle elles ne font leurs adieux qu'au juge Fergaldi et aux Viella, Jeanne est si bouleversée qu'elle ose à peine regarder Hélène ; elle n'a qu'une peur : être seule avec elle, car non seulement elle fuit mais elle n'en a pas averti son chaoui exilé sur ses Hauts-Plateaux et toujours coupé d'elle. Elle en a été incapable. Le seul fait d'imaginer d'être confrontée à lui pour lui dire adieu, ou même de lui écrire, lui laisse le cœur béant, lui est absolument insupportable. (*Ch. A.*, 254)

La quête identitaire de Jeanne a échoué partiellement, en perdant son amour ; Sahraoui et ses terres. Mais elle réussit à se libérer de l'autorité de Pauline, sa mère. Alger-Maison-Carrée et la fuite fonctionnent sur le connoté et le dénoté pour exprimer l'opposition entre rester et partir, entre identité et altérité aménageant l'espace et la culture au service du discours identitaire. Le récit s'achève sur ce tableau : « Au-delà de la ville qui s'estompe, c'est la grande plaine de Boulhilet qu'elle voit dans l'air doré et Sahraoui sur la grise et fringante

Klikline, son grand burnous volant autour de lui.» (ibid), qui plonge Jeanne dans une altérité détachée de tous les repères spatiaux de son enfance et son adolescence. Renouant ainsi avec le référent d'appartenance et d'identification. Sa quête identitaire échouée est placée sur un axe inférieur à celui de Sahraoui qui a réussi à confirmer son unicité et son identification à son espace, donc celle de son identité.

Revenons maintenant à Sahraoui dans cet espace citadin, et demandons-nous quel est le mode de fonctionnement et le rôle de la représentation du sème culture dans sa relation amoureuse. Les perceptions de son for intérieur avec un dehors laissent entendre un discours identitaire sur soi et sur les autres ; « Ainsi, ce grand cavalier des plaines, cet homme fier créé pour l'espace et le vent, ce naturel philosophe, cet Arabe enfin, va devoir faire sa place dans cette société pour conserver son amour.» (Ch. A., 240). Au village, Sahraoui était le compagnon de Jeanne, à Alger il est devenu son associé. Ce changement de statut indique un changement des repères d'identification de l'Autre que Jeanne applique pour une nouvelle image en distribuant des signifiants véhiculés par la vie citadine. Il est maintenant Monsieur Sahraoui.

À l'Hôtel Alger-Maison-Carrée, Sahraoui prend conscience de cette nouvelle communauté, être en contact direct avec leurs habitudes sociales, culinaires et culturelles. Il refuse toutes formes d'acculturation en valorisant sa propre culture. Sahraoui se recherche lui-même par une remise en cause de ses idées, de ses croyances reçues à Chemora en imposant une altérité de soi à l'intérieur de soi :

L'homme des Hauts-Plateaux se sent de moins en moins à sa place dans ce monde, et s'asseoir au milieu de ces gens lui devient un vrai supplice. [...] lui fait encore plus aimer le couscous à même la grande guessa, aussi autour de la meida, le petit lait, la

pudeur des propos, la pureté ascétique de son monde à lui. (*Ch. A.*, 235)

Sahraoui par ses pensées et ses comparaisons essaye de négocier les différents sèmes pour retrouver une identité commune entre lui et Jeanne, «il se demande de quelle façon tous les deux vont pouvoir parvenir à vivre ensemble sans, l'un ou l'autre, se dénaturer. Il faut un tel amour, une telle puissance d'amour pour réussir un pareil.» (*Ch. A.*, 212). Alger, cet espace, crée un vide en accentuant chez Sahraoui un sentiment d'éveil et de renforcement du pilier de la religion musulmane.

Un autre sème culturel que la narratrice exploite au service de cet éveil, il s'agit du souvenir de la salle à manger. Ce lieu suscite chez Sahraoui des sensations, des questionnements et des constats suite à ses observations des comportements des pensionnaires. C'est pour Jeanne, «sa petite roumia», «sa bien-aimée niya», qu'il supporte «ce monde qui lui paraît infiniment superficiel» (*Ch. A.*, 211). Un regard critique porté sur la vie et la foi de ces gens de la ville, le pousse à comparer la structure sociale des musulmans à celle des européens, et de même, de prendre conscience de l'originalité de sa société musulmane où «ils étaient tous d'une unique famille. Jamais il n'a pas pris autant conscience de cela que depuis qu'il est confronté de très près, à travers son amour pour Jeanne, à la société citadine» (*Ch. A.*, 210). Cela ne fait ni oublier ni apprécier cette expérience de la salle à manger, ni de Alger-Maison-Carrée.

La narratrice montre que deux lieux symbolisent la symbiose entre les deux personnages : Lutaud où l'enracinement dans la terre efface les différences entre les deux peuples. Quant à Souk-Ahras leur union était possible où Jeanne était présentée en tant que la femme de Sahraoui, son épouse. Mais Alger, était le lieu de déracinement, le lieu d'étouffement, un lieu d'éveil, de confirmation de

l'identification. Une image négative semble prendre le relais ; celle de l'enfermement sur soi, sur l'identité pour se protéger contre l'acculturation ; « Cela le terrifie car maintenant, à Alger, il se rend compte que non seulement la ville les sépare, mais qu'elle accentue chaque jour un peu plus leurs différences. » (Ch. A., 212). Deux systèmes d'identification nous informent sur l'éveil d'une identité recomposée chez Sahraoui par l'identification à la figure de Ferhat Abbas et par le déguisement en Targui. Par l'écoute de son moi intérieur, qui engage les rapports de l'homme à la religion et à l'histoire, l'espace et le temps se trouvent conditionner par l'émergence de l'identité nouvelle qui favorise l'individu dans sa relation avec lui-même, avec les autres et leurs cultures en prenant en compte l'altérité,

Comme lui (Ferhat), il (Sahraoui) pense que ces deux peuples pourraient, en échangeant leurs savoirs et leurs traditions, à revenir à un fructueux mélange de leurs différentes richesses et faire de ce grand pays un exemple d'entente, de complémentarité, de réussite. (Ch. A., 237)

De ce parcours la voix de Sahraoui montre le besoin de s'exprimer, de faire savoir l'immensité, la générosité de la culture et de l'identité musulmane, berbère, saharienne et arabe bref algérienne. Assis devant l'hôtel, déguisé en Targui, toute ambiguïté, tout sentiment de frustration et déracinement, toute altérité dans son ipséité disparaissent cédant la place à une prise de conscience consciente réelle et assumée de l'identité algérienne.

Comme hier soir lorsqu'il a décidé d'aller dormir au hammam pour mieux se rapprocher des siens et de leur condition, immobilisé là à guetter, il en profite pour se retrouver tel qu'il est profondément, pour faire le vide en lui[...] Bref, assis comme un vieux sage tout contre la terre, le visage apaisé par le fin

tissu blanc, il essaie d'en revenir à l'essentiel :
l'accord avec soi-même, l'indispensable harmonie.
(*Ch. A.*, 244).

Sahraoui intègre dans son psychique une dimension d'altérité ethnique, culturelle et religieuse qui apprivoise son inquiétude et son sentiment d'étrangeté. En passant du pôle passif au pôle actif, Sahraoui prend le dessus dans la construction de l'image de son identité, il communique un savoir à Jeanne imposant ainsi une image d'un soi équilibré, conscient et lucide : « Réfléchis, Maâlema, réfléchis. Mais je n'ai plus rien à faire ici, dans ces conditions. On ne peut pas vivre en équilibre entre deux mondes, il faut les séparer carrément ou les fondres ensemble. » (*Ch. A.*, 247)

Les commentaires de la narratrice restructurent une identité culturelle, religieuse et nationale en valorisant toutes ses composantes par le recours à l'histoire algérienne. C'est par la confrontation avec la vie citadine, avec l'autre facette de l'identité pied-noir que Sahraoui s'ancre dans sa culture en réclamant une valorisation, une légitimité à sa cause, à celle de son peuple mais sans fuir la réalité vécue ou annihiler l'autre et son amour à Jeanne. L'identité se conçoit dans un modèle culturel qui est le cadre de l'inconscient et des fonctions du Moi (Devereux, cité par Camel Camilleri, 1990 : 13), mécanisme que Sahraoui réussit.

Dès lors, Liliane Raspail développe dans son roman, de longues descriptions de la vie campagnarde, et elle y plaide pour une vie collective et solidaire. Elle donne l'exemple d'une humanité tranquille et heureuse plus égalitaire. La ville, à cet égard, apparaît bien comme le lieu par excellence de l'anti-nature (Youri Lottman, 1999 : 130). Elle devient l'expérience du déracinement, de la vie sans tutelle. Selon Lottman (Idem : 132) la ville est un lieu complexe d'hybridation où se confrontent différents codes et comportements qui redéfinissent

et traduisent la/les cultures, aussi, elle régénère de nouvelles informations. Les images spéculaires dans lesquelles se trouvent les valeurs liées à l'idéalisation de la culture de soi sur celle de l'autre, sont fortement émergées dans la ville. Les dimensions axiologique, éthique et passionnelle sont exacerbées pour éveiller et évaluer la perception de soi et celle de son altérité.

En somme, nous avons vu, à travers cet article, que le cheminement des deux protagonistes du village à la ville fige une recherche de soi en traçant une panoplie de perceptions de l'image de soi à travers autrui. La nature, les paysages et l'atmosphère dotent les deux personnages d'une nouvelle image en construction. La scène de la gare, la vie citadine à Alger sont au centre de cette recherche de soi chez les deux personnages : c'est la naissance d'une réelle découverte et éveil de l'identité personnelle, culturelle, et nationale chez Sahraoui. Par contre Jeanne n'arrive pas à circonscrire l'autre dans sa mêmeté comme stratagème d'identification. Les deux voix génèrent d'une altérité où se conjuguent l'imaginaire et le réel ; l'une entrouvre un horizon capable d'inscrire une identité accueillant l'Autre, tandis que la deuxième se renouvelle et se découvre sans transgresser le mur invisible entre son identité et son altérité.

Par ce fait, Liliane Raspail a pu montrer le malaise identitaire chez les deux protagonistes tout en pratiquant des identifications projectives, en détruisant ce Moi problématique dans le but de le reconstruire. La mouvance du Moi va de pair avec le sentiment d'identité. Comprendre le phénomène complexe de l'identité en continuelle évolution sous le signe de l'espace, de la culture et des relations, le double mouvement de déconstruction et de construction qui caractérise l'identité de Jeanne et de Sahraoui, était l'objectif de cet article.

Références bibliographiques :

1. Berrhi A. (coord). (2004). *L'Autobiographie en situation d'interculturalité*, tome 1, Éd. Du Tell, Alger.
2. Bourneuf R. et Ouellet R. (1970). *L'organisation de l'espace dans le roman*, « Etudes littéraires », 301.
3. Bourneuf R. et Ouellet R. (1972). *L'univers du roman*, Éd. Gallimard, Paris.
4. Camilleri C. et al. (1999). *Stratégies identitaires*, Éd. PUF, Paris.
5. Goldenstein J-P. (1989). *Pour lire le roman. Initiation à une lecture méthodique de la fiction narrative*, Éd. De Boeck, Bruxelles.
6. Lottman Y. (1999). *La sémiosphère*, Éd. Presses Universitaires de Limoges.
7. Mitterrand H. (1980). *Le discours du roman*, Éd. PUF, Paris.
8. Raspail L. (2005). *La Chaouïa d'Auvergne*, Éd. Casbah, Alger.
9. Taylor Ch. (1992). *Grandeur et misère de la modernité*, Éd. Bellarmin, Montréal.
10. Xiberras M. (2002). *Pratique de l'imaginaire. Lecture de Gillet Duraud*, Éd. Presses de l'Université Laval, Canada.



L'innovation une problématique de la gestion de l'eau en Algérie Innovation a problem of water management in Algeria

Sahel Souleyman¹, Bengrina Mohammed hamza² et Mahcene Zoubida³

1- Faculté des sciences économiques, des sciences commerciales et des sciences de gestion Université de kasdiMerbah, Ouargla (Algérie). Email : souleyman.univouergla@gmail.com

2- Faculté des sciences économiques, des sciences commerciales et des sciences de gestion Université de kasdiMerbah, Ouargla (Algérie), Email : hamzabmg@yahoo.fr.

3- Faculté des sciences économiques, des sciences commerciales et des sciences de gestion Université de kasdi Merbah, Ouargla, (Algérie), zoubidamo@yahoo.fr,

Reçu le: 28-01-2020

Accepté le: 05-05-2020

Résumé : L'objectif de cette étude est d'innover un outil méthodologique pour la gestion d'eau en Algérie, elle fournit un état de lieu sur le secteur d'eau pour recenser les principaux problèmes, ensuite, le développement d'un modèle pour la gestion par la demande des services d'eau en Algérie, ce modèle est basé sur les concepts de la gestion de la demande. Les résultats montrent que la gestion d'eau en Algérie est basée sur l'offre. Et pour ça qu'en à développer ce modèle comme une innovation dans le domaine de la gestion des services d'eau en Algérie.

Mots-Clés : eau ; Algérie ; gestion de la demande ; l'offre ; innovation.

Abstract: The objective of this study is to innvate a methodological tool for water management in Algeria, it provides a status report on the water sector to identify the main problems, then the development of a model for the management by the demand for water services in Algeria, this model and based on the concepts of demand management. The results show that water management in Algeria and supply-based. And for that that to develop this model like an innovation in the field of the management of water services in Algeria.

KEYWORDS: water; Algeria;demand management; the offer; innovation.,;

1.- Introduction

L'Algérie est l'une des pays les plus déficitaires en eau. De part son appartenance à la zone géographique du "Middle-Est and North Africa (MENA)" et la quasi-totalité de son territoire (87%) classé en zone désertique, la moyenne pluviométrie annuelle varie de 1600 mm dans l'extrême nord-est à 12 mm à l'extrême sud-ouest. Néanmoins, la pluviométrie moyenne du territoire, toutes zones confondues n'est que de l'ordre de 89 mm. De ce fait, l'Algérie est classée parmi les 13 pays africains qui souffrent le plus du manque d'eau.(office national de la météorologie)

En Algérie, la qualité des eaux superficielles se dégrade dans des bassins d'importance vitale sous l'effet des rejets de déchets urbains et industriels, les barrages réservoirs s'ensavent et perdent de la capacité utile et le rejet de la vase dans les cours d'eau pose d'énormes problèmes écologiques et environnementales. Les eaux souterraines sont polluées à partir de la surface et sont irréversiblement endommagées par l'intrusion d'eau saline, la sur exploitation des couches aquifères entame la capacité de celle-ci à retenir l'eau, ce qui provoque l'enfoncement des couches sous-jacentes. Nombre de villes se révèlent incapables de fournir en quantité suffisante de l'eau potable et des équipements d'hygiène.

Dans le domaine de la mobilisation et de la distribution de l'eau potable, d'épuration des eaux, du dessalement des eaux de mer, de la protection des ressources, les efforts entrepris, par l'Algérie, durant la décennie en cours, et notamment les cinq dernières années, ont permis d'enregistrer des améliorations remarquables. Tous les efforts engagés, tant sur le plan des investissements, que sur le plan institutionnel et organisationnel,

s'articulaient autour du développement de cette ressource afin de relever les défis et être en harmonie avec les objectifs du millénaire dans le secteur de l'eau. Dès 1996, l'Algérie a engagé une nouvelle politique de l'eau, à savoir la « **gestion intégrée des ressources en eau** » pour garantir leur valorisation et durabilité. Cette nouvelle politique est fondée sur un ensemble de réformes institutionnelles et de nouveaux instruments qui sont les Agences de bassin et les Comités de Bassin. Le territoire algérien a été subdivisé en 5 grands bassins versants créant dans chacun d'entre eux des organismes de bassin : Agences de Bassin hydrographique et Comités de bassin hydrographique(Bouchrit)

1-1-problématique :

L'orientation de l'Algérie dans le domaine de la gestion de cette ressource précieuse est toujours basée sur l'offre, cette gestion n'a pas prouvé sa efficacité dans le but de la préservation de l'eau car la situation est encore aggravée de ce la nous posons la question suivante qui sert à trouver une solution pour cette problématique :**La gestion par la demande est-elle une solution innovante pour la consommation d'eau en Algérie ?**

Pour situer notre problématique de recherche nous nous sommes posés les questions suivantes

- Quelle sont les principaux problèmes des ressources d'eau en Algérie ?
- Quelle est la stratégie d'eau en Algérie ?
- Quelle sont les axes de la gestion par la demande pour les services d'eau ?

1-2- Objectives de recherche :

Dans cette étude nous cherchons de faire en premier plan un diagnostic pour la situation du secteur d'eau en Algérie. En deuxième plan notre objectif est de déterminer la stratégie de l'Algérie dans le domaine et en troisième plan nous cherchons de construire un modèle pour la gestion d'eau par la demande. A fin de l'utiliser dans une autre étude pour trouver des solutions pour la problématique de gestion d'eau en Algérie

1-3- méthodologie :

L'étude s'appuyait sur une approche historique et une approche analytique descriptive pour identifier les différentes études traitant de la question de la gestion de l'eau, analyser l'état du secteur de l'eau en Algérie, déterminer le problème de l'étude et enfin l'approche déductive pour résoudre le problème de la gestion de l'eau en Algérie et résumer les résultats dans un modèle de gestion de la demande.

1-4-Etudes précédentes :

1.4.1. La gestion durable des services d'eau potable et d'assainissement en Algérie : Etude Présentée en 2018 par **BOUKHARI Sofiane** en vue de l'obtention du diplôme de Doctorat en Sciences ,L'objectif de cette recherche est de développer un outil méthodologique pour évaluer la durabilité de la gestion des SEPA en Algérie. Notre étude soutient les décideurs et les gestionnaires des SEPA en Algérie à améliorer la performance et la qualité de gestion de ces deux services. D'après la littérature scientifique, il existe plusieurs méthodes et outils développés pour évaluer et mesurer la durabilité. Pour le cas de la gestion de l'eau, et d'après l'étude de Hajkowicz & Collins (2007), les méthodes de la MCDM les plus utilisées dans la gestion de l'eau sont : TOPSIS, AHP, MACBETH, ELECTRE, et PROMETHEE.(BOUKHARI , 2018)

1.4.2. Simulation stratégique, politique des ressources en eau en Algérie à l'horizon 2030: Etude présentée par SABRINA DJAFFAR ; AHMED KETTAB Laboratoire de Recherches en Sciences de l'Eau (LRS-EAU) Ecole Nationale Polytechnique

Cette étude considère que l'eau est une source vitale et le vecteur le plus important pour la réalisation du développement durable, et La gestion des ressources en eau est parmi les questions soulevée, en particulier dans les pays en développement, ce travail consiste à créer un modèle (logiciel) de simulation stratégique, vision, politique de l'eau à l'Horizon 2030. Ce modèle a été testé et les résultats obtenus sont intéressantes. Mots clés: simulation, modèle, stratégie, les ressources en eau, développement durable, l'économie de l'eau.(Djaffar)

2. principaux problèmes des ressources en eau en Algérie

2.1. climat en Algérie :(FAO, 2016)

2.1.1. Le littoral et les massifs montagneux occupent 4 % de la superficie totale et dispose d'un tiers des superficies cultivées du pays très menacées par la concentration excessive de la population et des activités, ainsi que par l'urbanisation anarchique. Ces terres sont fragiles et peu résistantes à l'érosion. Le climat est de type méditerranéen, avec des pluies très violentes en hiver provoquant une forte érosion. En été, les précipitations sont extrêmement rares et les chaleurs très fortes. Les pluies pouvant atteindre 1 600 mm/an sur les reliefs sont irrégulières d'une année sur l'autre et inégalement réparties.

2.1.2. Les hauts plateaux qui occupent environ 9 pour cent de la superficie totale sont caractérisés par un climat semi-aride (pluviométrie comprise entre 100 et 400 mm/an). Près des deux tiers des superficies cultivées y sont concentrées. Les terres y ont une forte teneur en sel. Le processus de désertification est important du fait de la sécheresse, de la fragilisation des sols soumis à l'érosion éolienne, de la faiblesse des ressources hydriques et de la pratique intensive de l'agropastoralisme.

2.1.3. Le Sahara, ensemble désertique aride (pluviométrie moyenne inférieure à 100 mm/an), couvre 87 pour cent du territoire et ses superficies cultivées sont très limitées à 100 000 ha environ. Les terres y sont pauvres, les conditions climatiques extrêmes et les amplitudes thermiques très fortes.

Sur l'ensemble du pays, les précipitations moyennes s'élèvent à 89 mm/an L'évapotranspiration potentielle varie de 800 mm dans le nord-est du pays à plus de 2 200 mm dans le sud.

2.2. Les ressources d'eau en Algérie

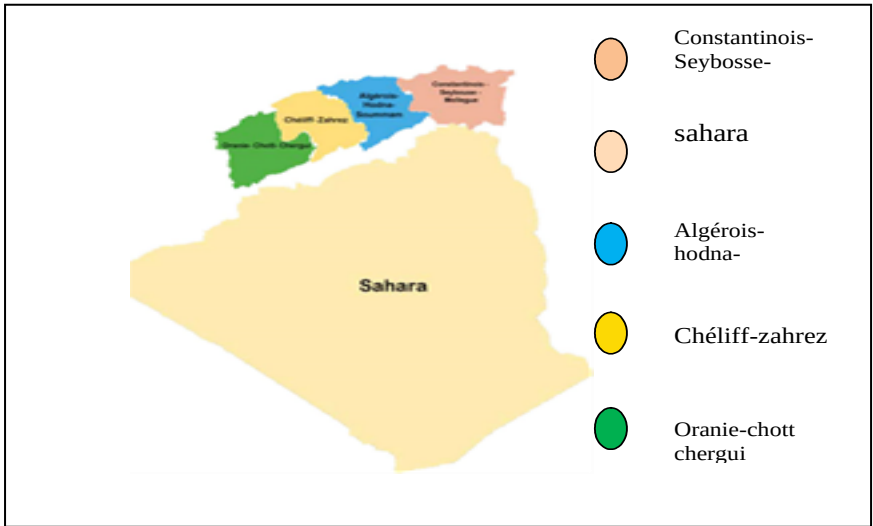
L'Algérie est divisée en cinq bassins hydrographiques regroupant les 19 bassins versants du pays.

Tableau1 : Bassins hydrographiques :

Bassins	Superficie en km2	Bassins versant
Oranie-chott chergui	77169	Côtiers oranais, Macta, Tafna, chott chergui
Chélif-zahrez	56227	CôtiersDahra, Chélif, chott Zahrez
Algérois-hodna-soummam	47431	Côtiers Algérois ,Sébaou, Isser , soummam, Chott Hodna
Constantinois-Seybosse-Mellegue	44348	Cotières constantinois, kébirRhumel, MedjerdahMellegue, Seybousse, Hauts Plateaux constantinois
Sahara	2018054	Sahara, chott melghir

Source :(FAO, 2016)

Figure1: Les 5 bassins hydrographiques



Source : (Bouchedja , 2012)

Tableau2 : Les ressources en eau dans les Cinque bassin hydrographique

Régions hydrographiques	Eaux superficielles	Eaux Souterraines	Total de la Ressource
<i>Oranie - Chott Chergui</i>	1 milliard de m ³	0.6 milliard de m ³	1.6 milliard de m ³
<i>Chelif - Zahrez</i>	1.5 milliard de m ³	0.33 milliard de m ³	1.83 milliard de m ³
<i>Algérois - Hodna - Soummam</i>	3.4 milliard de m ³	0.74 milliard de m ³	4.14 milliard de m ³
<i>Constantinois - Seybouse - Mellegue</i>	3.7 milliard de m ³	0.43 milliard de m ³	4.13 milliard de m ³
<i>Sahara</i>	0.2 milliard de m ³	5 milliard de m ³	(il s'agit de la nappe albienne)

Source :(Bouchedja , 2012)

Les Ressources en eau Estimées en moyenne à 17,2 milliards de m³/an dont:(Bouchedja , 2012)

- ❖ 12 milliards de m³ dans les régions Nord du pays:
 - 10 milliards m³ (ressources superficielles),
 - 2 milliards m³ (ressources souterraines).
- ❖ 5,2 milliards de m³/an dans les régions Sahariennes :
 - 0,2 milliards m³ (ressources superficielles),
 - 5 milliards m³ (ressources souterraines).
- ❖ Le long cycle de sécheresse a eu un impact sur les potentialités en eau superficielle du nord du pays avec une baisse tendancielle:

- 6,5 Mds de m³/an à la fin des années 70
- 5 Mds de m³/an dans les années 80

Mobilisation des ressources en eau

- ❖ En 2011 : 2,7 milliards m³/an (63 barrages)
- ❖ En 2030 : 4,3 milliards m³/an (121 barrages)
- ❖ Développement de la réutilisation des eaux usées (1,2 millions m³/an en 2015)
- ❖ Dessalement (2,3 millions m³/jour)

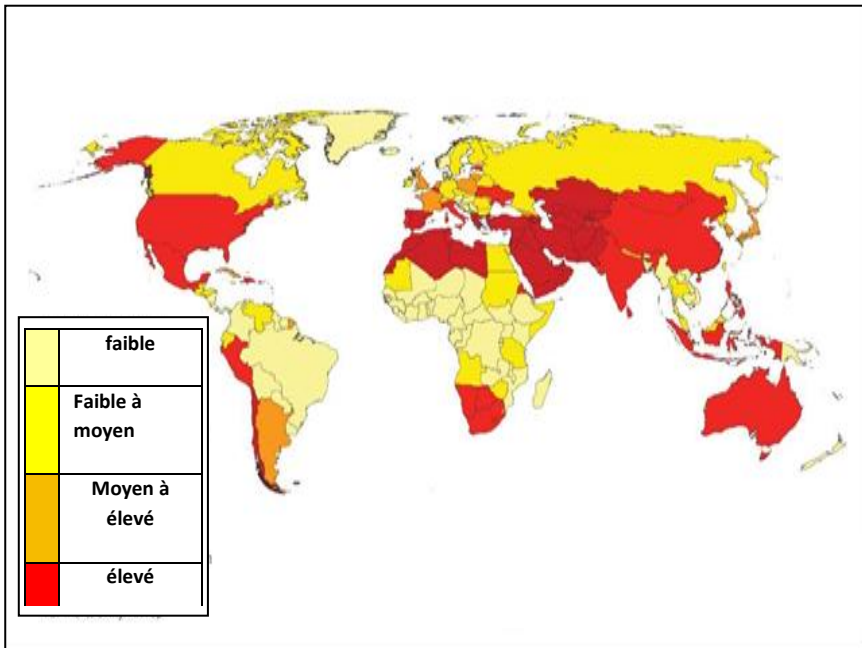
Mais des inégalités selon les régions, par exemple:

- ❖ Une sécheresse dans l'Ouest et le Sud □
- ❖ Des besoins importants au Nord

2-3- le stress hydrique en Algérie

Selon la FAO, sur 180 pays l'Algérie est classée parmi les 17 pays les plus pauvres en matière de potentialités hydriques, En effet, avec 478 m³/hab./an d'eau renouvelable, elle dispose de moins de 50% du seuil de rareté fixé par la Banque Mondiale à 1000 m³/hab./an et moins de 33% du seuil de confort hydrique fixé entre 1000 et 1700 m³/hab./an ou encore 7% de la moyenne mondiale estimée à 6700 m³ (FAO, 2003).

Figure 2 : stress hydrique par pays :



Source :(Senet, 2013)

La répartition des ressources en eau a contribué à dessiner l'occupation du territoire par les populations, leurs activités et leurs agglomérations. La présence d'eau contribue à l'attraction des migrations internes vers le Nord du pays et à l'accentuation du phénomène de « littoralisation » qui se traduit par un accroissement important et rapide de la population et des activités des régions littorales et, en conséquence, par un surcroît des demandes en eau difficiles à satisfaire avec les ressources « classiques » disponibles.

La demande globale, autrement dit le total des prélèvements d'eau pour les populations, l'agriculture, les industries et autres usages, a été multipliée par quatre en quarante ans. Elle dépasse actuellement la moitié des ressources naturelles mobilisables. A ce rythme, les prélèvements atteindront probablement le niveau limite des ressources renouvelables avant le milieu du siècle, ce qui est déjà le cas de plusieurs pays de la rive Sud de la Méditerranée. Des phénomènes de surexploitation locale des nappes et des

pollutions, en particulier industrielles, accélèrent directement ou indirectement la réduction des ressources utilisables.

Dans ce contexte, une forte concurrence se développe entre les grands secteurs d'utilisation de l'eau. Elle s'ajoute aux déséquilibres régionaux en termes de ressources hydrauliques, rendant de plus en plus difficiles les arbitrages de répartition. La demande en eau potable s'est considérablement accrue en volume et en proportion. Elle représentait 16% de la demande totale en eau en 1975. Elle a depuis plus que doublé et atteint actuellement la valeur de 35%. Durant la même période, la part de l'eau agricole est passée de 80 à 60%, celle de l'industrie gardant à peu près la même valeur de 3,5%. L'approvisionnement en eau des populations a acquis, de fait, une priorité certaine par rapport aux autres utilisations, priorité qui a été explicitement consacrée dans la législation algérienne relative à l'eau.

2-4- Une eau largement subventionnée par l'Etat :(Benblidia & Thivet, 2012)

Bien que les services de l'eau fournis aux agriculteurs, aux ménages et aux entreprises industrielles puissent être considérés comme des biens marchands, il n'a pas été envisagé pendant longtemps de les facturer à leur coût réel. L'ensemble du système de gestion de l'eau n'est pas viable sur le plan financier et le budget de l'État s'en trouve fortement alourdi. La dégradation de la qualité des services a tendance à rendre les usagers encore moins enclins à payer l'eau à son juste prix. Le nouveau système de tarification devrait néanmoins contribuer à améliorer la situation et à sortir de ce « cercle vicieux ». Constituant l'un des apports majeurs de la loi sur l'eau de 2005, il repose sur les principes d'équilibre financier, de solidarité sociale, d'incitation à l'économie d'eau et de protection de la qualité des ressources en eau.

Une étude tarifaire de l'eau potable et industrielle a été réalisée et a permis de définir les tarifs d'équilibre. Le premier réajustement tarifaire s'est opéré en 2005 sur la base de cette étude qui prévoyait d'atteindre l'objectif d'équilibre par étapes. Toutefois, aucun nouveau réajustement n'a été décidé, bien que le décret de 2005 prévît une indexation sur les salaires et les prix des matières premières de manière à endiguer les effets de l'inflation. Le tarif de l'eau agricole avait fait l'objet de dispositions analogues de réajustement et de possibilité de révision.

Le taux de recouvrement des factures d'eau potable serait en moyenne inférieur à 70%. La tarification ne permet de couvrir qu'une partie seulement des charges induites par l'exploitation et la maintenance des infrastructures de production et de distribution. Pour ce qui est de l'eau produite par dessalement de l'eau de mer, elle est vendue par la société de dessalement à l'Algérienne des Eaux à prix coûtant, le surcoût du dessalement étant supporté par l'Etat. Le nouveau système de tarification de l'eau et de l'assainissement entré en vigueur en 2005 est basé sur le principe de progressivité des tarifs selon les catégories d'usagers et les tranches de consommation d'eau, avec un tarif social pour la satisfaction des besoins vitaux et des tranches avec des prix plus élevés pour les secteurs industriel et touristique. La partie variable de la facturation, proportionnelle au volume d'eau consommé par l'utilisateur, peut jouer un rôle incitatif en matière d'économie d'eau. C'est sans doute le cas pour l'industrie, mais pas pour l'utilisateur domestique et encore moins pour l'irrigant, étant donné le niveau actuel des tarifs. Dans le secteur agricole en effet, les tarifs sont trop bas pour encourager une utilisation rationnelle de l'eau et limiter les gaspillages. In fine, le prix de l'eau ne représente que de 1 à 10% des charges d'exploitation des agriculteurs, alors que l'eau est le facteur fondamental de la production et de l'augmentation des rendements.

2-5- Le manque d'eau et la dépendance alimentaire :

Pour parvenir à une sécurité alimentaire satisfaisante et en considérant que le secteur de l'agriculture consommera 70% de cette mobilisation, il faudra pouvoir mobiliser 15 à 20 milliards de m³ par an à l'horizon 2020. Néanmoins, signalons au passage que la FAO estime les ressources exploitables à 7,8 milliards de m³, reste à savoir d'où viendrait cette différence ?

En d'autres termes, pour subvenir à nos besoins alimentaires actuels, il nous faudra mobiliser 3 fois plus d'eau destinée à l'irrigation, soit entre 10 à 12 milliards de m³/an.

Le déficit est difficile mais possible, pourvu que tous les opérateurs et les structures concernés par le manque d'eau en Algérie conjuguent pleinement leurs efforts pour mobiliser, stocker, transférer, transporter, distribuer, protéger et réutiliser le peu de potentialités hydriques dont nous

disposons. (agriculture, AEP, industrie et en partie l'environnement), tous nos efforts seront vains.

Les efforts à consentir seront colossaux, lorsqu'on sait que la mobilisation actuelle ne représente que 5 à 6 milliards de m³/an, dont un peu moins de 4 destinés à l'irrigation selon les années, soit environ 150 à 180 m³/hab./an, loin des 478 qui correspondent aux potentialités et au non disponibilités.

Pour parvenir à ces prévisions, il faudra ratisser large en essayant de tirer profit de toutes les ressources hydriques possibles et imaginables, conventionnelles ou non conventionnelles, nationales ou internationales, sans oublier tous les aspects positifs de « *l'eau virtuelle* », qui a toujours été notre bouée de sauvetage tant que les moyens financiers d'importation le permettaient, ce qui nous a permis de parer au plus pressé en attendant de meilleurs jours.

3. - Stratégie d'eau en Algérie

La stratégie de l'eau consiste en des programmes quinquennaux visant à réaliser les objectifs de la politique nationale de l'eau : Cette politique de développement vise deux objectifs :

- ❖ La sécurisation de l'alimentation en eau potable des populations ;
- ❖ Amélioration du taux de sécurité alimentaire par les possibilités offertes au maintien et à l'extension des superficies irriguées.

3.1.- Stratégie de développement

Afin de s'assurer les ressources en eau nécessaires, le secteur de l'eau envisage de transférer une partie des eaux de barrages de la zone côtière vers la zone de l'Atlas Tellien, dont l'excédent sera alors à son tour transféré vers les Hauts Plateaux. Le déficit de la zone côtière devrait alors être compensé par le dessalement de l'eau de mer et l'économie de l'eau. Le déficit restant de la zone des Hauts Plateaux sera compensé également par un éventuel transfert des eaux du Sahara (nappe de l'Albien). De même, il est envisagé une large réutilisation des eaux usées épurées au bénéfice de l'irrigation et de l'industrie.(TOUATI , 2010)

Parmi les priorités du programme 2009- 2014, figure la mobilisation de nouvelles ressources, l'exploitation des eaux du Sahara et leur transfert vers les Hauts Plateaux, le dessalement d'eau de mer ainsi que le transfert In Salah- Tamanrasset.

3.1.1. Les barrages :

- ❖ Les barrages en cours de réalisation et en projets: 13 barrages d'une capacité de 1,4 Milliards m³
- ❖ Objectif 2025: 75 barrages qui porteront le volume régularisable globale à 6 Milliards m³

3.1.2. Les transferts d'eau inter- régions :

Trois grands transferts permettant de mobiliser un volume supplémentaire de 940 Millions de m³/an portant le volume régularisable global à 4 Milliards à l'horizon 2010.

- ❖ Le transfert des eaux souterraines de Ain Salah vers Tamanrasset sur une longueur de 700 Kms pour un volume à transférer de 50 millions de m³/an soit 100 000 m³/j à partir de Juillet 2009.
- ❖ L'étude de faisabilité du transfert des eaux du Sahara septentrional vers les régions du nord et des hauts plateaux est en cours de réalisation
- ❖ Transfert des eaux à partir du barrage de Béni-Haroun vers les cinq wilayas situées dans les Hautes Plaines Constantinoises (Mila, Constantine, Oum El Bouaghi, Batna et Khenchela. Le système de transfert est composé de plusieurs ouvrages.
- ❖ Le système de transfert M.A.O (Mostaganem – Arzew – Oran): L'aménagement du système de production d'eau Cheliff - Kerrada assurera l'alimentation en eau potable du couloir «Mostaganem - Arzew - Oran» pour un volume de 155 Hm³/an, réparti dont 45 Hm³/an pour la wilaya de Mostaganem et 110 Hm³/an pour la wilaya d'Oran.

3.1.3. Réhabilitation des systèmes d'eau :

- ❖ Dans l'agriculture : Une meilleure gestion de l'eau et l'utilisation de techniques d'irrigation modernes permettraient de réduire ces demandes de 20 à 30%.
- ❖ Dans l'alimentation en Eau Potable : Ramener le taux de fuite de 40 % à 30 % par un programme de réhabilitation des réseaux d'alimentation en eau potable (AEP).

3.1.4. Le dessalement des eaux de mer :

Objectif pour 2025 : 16 grandes unités en projet portant le volume dessalé à 942 H m³

3.1.5. Les stations d'épuration des eaux usées :

En cours de réalisation : 34 STEP pour une capacité de 400 millions de m³/an avec comme objectif 2025, une capacité d'épuration et de réutilisation de 1,2 Milliards de m³/an.

3.2. Stratégie d'adaptation aux changements climatiques : (Joly, 2009)

3. 2. 1. Développement d'un système d'information en

3. 2. 2. Consolidation des outils d'aide à la décision

Outils d'observation et de surveillance : Les évaluations des eaux de surface ont été possibles grâce au réseau de mesure géré par l'Agence Nationale des Ressources Hydrauliques (ANRH). Cette agence qui est chargée de l'inventaire des ressources en eau gère actuellement plus de 160 stations hydrométriques. l'ANRH dispose en moyenne de 26 années de mesure par station..

- ❖ Développement et Modernisation des Réseaux d'observation par l'installation de dix stations automatiques climatologiques dans la wilaya d'Alger, d'un système de réception de données satellitaires et d'un radar météorologique pour la mesure des précipitations à Dar El Beïda).
- ❖ Outils de planification: Des schémas directeurs régionaux d'aménagements intégrés, et un Plan National de l'eau sont

régulièrement élaborées et actualisés. Le schéma directeur des infrastructures hydrauliques adopté en conseil des ministres et intégré dans le schéma national d'aménagement du territoire (SNAT)

- ❖ Outils de prévision et de gestion : Modèles de prévision des apports et des crues et modèles de Simulation des Nappes et de la qualité

Des projets pilotes, visant la réduction de la vulnérabilité des zones urbaines aux catastrophes naturelles, sont actuellement en cours de finalisation. Des études sur les crues du nord de l'Algérie sont aussi conduites.

3. 2. 3. Stratégie pour la réutilisation des eaux usées épurées dans le développement de l'irrigation

Le potentiel des eaux usées épurées est identifié et une étude de leur valorisation est conduite par les services du ministère.

- ❖ La capacité installée actuelle: 270 hm^3 . Elle sera en 2020 de 990 hm^3 et en 2030 à 1.100 hm^3

Le volume actuel épuré est de 150 hm^3 /an Il sera porté à l'horizon 2020 et à $1\,000 \text{ hm}^3$ /an.

3. 2. 4. Lutte contre les inondations

Le secteur a dégagé une enveloppe de 50 milliards de dinars pour la réalisation, en cours, de plusieurs projets de protection des villes et des agglomérations urbaines contre les inondations dont les plus importants concernent Sidi Bel-Abbès, Ghardaïa, Annaba, Tébessa, Bejaïa, Alger, M'Sila et Batna.

4. Modèle de gestion de la demande d'eau en Algérie

La question de l'eau est de plus en plus fortement posée en Algérie et les avis convergent sur son urgence mais il va sans dire que les solutions à y apporter à une échelle significative sont encore largement à explorer, même si de plus en plus nombreuses tentatives sont mises en œuvre ici ou là pour modifier les évolutions tendancielle. Ces solutions se cantonnent la plupart du temps dans le champ d'action habituel des opérateurs en charge

de l'eau à savoir le technique et l'économique. Toutefois prétendre modifier significativement les comportements vis-à-vis de l'eau n'implique-t-il pas aussi de toucher à des mécanismes individuels et collectifs qui font partie de l'inconscient ?

4. 1. la priorité de construire une gestion de la demande

Un certain nombre de difficultés persistantes et d'insuffisances ne permettent pas à la gestion des ressources en eau de répondre pleinement aux besoins des populations et du développement économique et social. Il s'agit en particulier :(Benblidia & Thivet, 2012)

- ❖ Du manque de cohérence entre les programmes de développement retenus pour le secteur de l'eau et les objectifs prioritaires de secteurs productifs dont l'agriculture en particulier,
- ❖ De l'absence d'évaluations techniques, financières et économiques robustes pour comparer différentes options de gestion de l'eau,
- ❖ De l'urgence qu'il y a à combler certains écarts entre l'offre et la demande en eau et à atténuer les tensions qui existent dans, ou entre, certains secteurs d'usage,
- ❖ De la nécessité de sortir du cycle « construction - mauvais entretien - reconstruction » caractérisant la gestion des infrastructures hydrauliques.

4. 2. les axes de la gestion par la demande de l'eau

La CMDD préconise de développer dans le public, des opérateurs économiques, des gestionnaires et des décideurs, une sensibilité sur l'importance des pertes et gaspillages d'eau, à la fois en termes économiques et en volume d'eau, et de réveiller le sens des responsabilités parmi les usagers en vue d'une meilleure gestion de la demande en eau consistant notamment à :(Giry, Kikudji, Touache, & Burger, 2003)

4.2.1. Le premier axeMener des actions de sensibilisation à tous les niveaux

- ❖ Sensibiliser chaque usager sur le gaspillage et les possibilités d'économie, en luttant contre le gaspillage par le simple changement d'attitude, illustré par des exemples pratiques
- ❖ Favoriser la prise conscience de la population sur la valeur de l'eau et du risque de pénurie, et alimenter cette prise de conscience par des actions de moyen et long terme
- ❖ S'appuyer sur les associations et utiliser tous types de médias audiovisuels, matériel pédagogique, et d'actions (classes d'eau) adaptées à chaque pays

4.2.2. Le deuxième axe Faciliter l'accès à l'information sur la demande en eau

- ❖ Fournir l'information sur le prix et les frais de l'eau
- ❖ Utiliser la participation active des réseaux d'experts en Algérie et étudier la possibilité de faciliter l'échange de l'information à travers le développement du système d'information sur le savoir-faire dans le domaine de l'eau.

4.2.3. Troisième axe encourager la coopération

Une coopération entre les groupes des pays qui font face aux mêmes problèmes de gestion de la demande et de risque de pénurie.

- ❖ Encourager le transfert du savoir-faire par et entre gestionnaires
- ❖ Mettre en œuvre des coopérations économiques et techniques sur l'eau en lien avec les objectifs de la gestion de la demande en eau

4.2.4. Quatrième axe changement de comportement et participation (information, sensibilisation, formation)

La communication (information, sensibilisation, formation) faire partie intégrante de la Gestion de l'Eau (GDE) même si la majorité des scientifiques et des responsables semblent à l'évidence plus prolixes sur les autres outils.

Dans cet esprit il apparaît nécessaire de distinguer plusieurs formes de communication. En fait, le terme communication regroupe plusieurs

étapes (information, sensibilisation, formation) censées aboutir à la participation. Encore faut-il définir à qui on s'adresse : la stratégie comme les outils ne sont pas les mêmes selon qu'il s'agit d'utilisateurs professionnels ou domestiques, de familles, individuels ou collectifs, urbains ou ruraux, ... Les principes suivants sont en fait génériques et visent ce que l'on peut qualifier de "stratégie ISFP" (information, sensibilisation, formation, participation) selon les principes du développement durable.

❖ **La première étape consiste à informer le public**

C'est une communication non interactive de faits, de données...une information n'atteint que peu de monde ("taux d'écoute", niveau culturel...) et son interprétation varie d'un individu à l'autre." - Ce type de communication peut être utilisé autant pour la gestion par l'offre que pour la gestion par la demande. Elle n'est donc pas spécifique à la GDE.

❖ **La seconde étape vers la participation est la sensibilisation**

Contrairement à l'information, elle possède une dimension affective ; elle va plus loin, en ce sens qu'elle cherche à ce que le public se sente concerné par le problème et non pas seulement à ce qu'il en soit avisé. "L'action "sensibiliser" suppose un échange interactif minimum (conférence, conseil, ...) ou un échange interactif conséquent associé à un travail personnel (école, séminaire). Une analyse guidée par une personne, chargée de cette mission, qui donne son point de vue et provoque des réactions ". Ce mode de communication vise clairement une approche participative et constitue un outil plus clairement approprié pour les objectifs de GDE.

❖ **La troisième étape (Une fois le public informé et sensibilisé), il peut être formé**

Une formation correspond à l'acquisition des "savoir-faire" et/ou "savoir-faire-faire". Cela signifie que l'on enseigne au public la manière de régler le problème (pour la gestion de la demande en eau, cela consiste à expliquer à l'utilisateur comment il peut réduire sa consommation d'eau) ou que l'on forme des formateurs. La formation constitue un outil pour la gestion par l'offre comme pour la gestion par la demande mais ses finalités sont différentes. Pour le professionnel il s'agit d'une recherche de croît d'efficacité technico-économique avant un croît de citoyenneté, pour

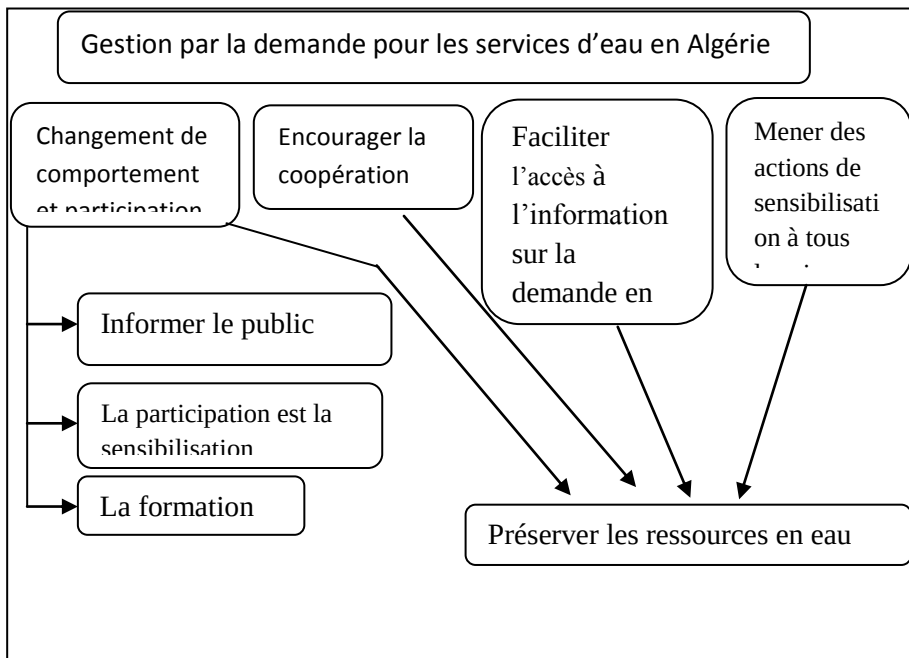
l'utilisateur privé il s'agit d'abord d'un coût de responsabilité avant le gain d'économies potentielles.

❖ Participation

Cette distinction n'est pas négligeable et doit être prise en compte car la formation renforce le savoir et le pouvoir des décideurs en même temps qu'elle vise au renforcement des capacités des usagers en partageant le savoir : ceci fait émerger des capacités de négociation chez de nouvelles catégories d'acteurs. C'est tout l'enjeu de la participation souvent invoquée mais dont la mise en œuvre est difficile à diagnostiquer. Étant donné l'importance que semble revêtir la communication pour la réussite de la gestion de la demande en eau, il nous a paru intéressant d'enquêter sur ce qui se dit et se fait en la matière en Méditerranée.

5. Résultats

A partir de tout ça nous arrivons à la fin à proposer un modèle pour la gestion de la demande de l'eau en Algérie, ce modèle qui présente les axes de la gestion de la demande et comme il présente aussi les différents acteurs :



6. Conclusion

L'analyse de la situation concernant le problème du manque d'eau en Algérie montre bien que ce manque est réel, mais il n'est pas aussi catastrophique qu'on le fait croire car ce problème de manque d'eau ne date pas d'aujourd'hui, vue la situation géographique de notre pays qui au cœur d'une des régions les plus sèches., actuellement, les principaux problèmes rencontrés sont beaucoup plus d'ordres techniques, organisationnels, législatifs et socio-économiques. Il reste seulement aux utilisateurs et aux gestionnaires de l'eau sous ses différentes formes de savoir comment conjuguer tous les efforts pour diminuer l'intensité du manque d'eau et surtout de se préparer avec tous les moyens dont on dispose pour innover de nouveaux modèles de la gestion de la demande des services d'eau, et pour construire une politique de préservation de ces ressources au lieu de réfléchir comment multiplier l'offre. Parce qu'on n'a pas su comment nous comporter, face à problème, comme c'est le cas aujourd'hui.

Références

- Benblidia, M., & Thivet, G. (2012, 05). *centre international de hutes études agronomiques Méditerranéennes*. Récupéré sur CIHEAM:
http://portail2.reseau-concept.net/Upload/ciheam/fichiers/NAN58_Thivet.pdf
- Bouchedja , A. (2012, 01 15). *Réseau international des organismes de bassin*. Récupéré sur RIOB:
https://www.riob.org/fr/file/272212/download?token=HBxHg_HN
- Bouchrit, R. (s.d.). La gestion des ressources en eau en Algérie :Situation, défis et apport de l'approche systémique. 1.
- BOUKHARI , S. (2018). *La gestion durable des services d'eau potable et d'assainissement en Algérie*. annaba.
- Djaffar, S. (s.d.). *SIMULATION STRATEGIQUE,POLITIQUE DES RESSOURCES EN EAU EN ALGERIE A l'HORIZON 2030*. El Harrach,16000, Alger: Laboratoire de Recherches en Sciences de l'Eau (LRS-EAU) Ecole Nationale.
- FAO. (2016, 02 06). *Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture*. Récupéré sur AQUASTAT:
http://www.fao.org/nr/water/aquastat/countries_regions/DZA/indextra.stm
- Giry, E., Kikudji, E., Touache, N., & Burger, P. (2003, 12 15). *Gestion de la demande en eau en Méditerranée : réflexions sur la dimension communication*. Récupéré sur vertigo-la revue électronique en science de l'environnement:
<https://journals.openedition.org/vertigo/1953?lang=pt>
- Joly, N. (2009, 03 07). *Problématique du secteur de l'eau et impacts liés au climat en Algérie*. Récupéré sur DOCPLAYER:
<https://docplayer.fr/14714836-Problematiche-du-secteur-de-l-eau-et-impacts-lies-au-climat-en-algerie.html>
- office national de la météorologie. (s.d.). climat en algérie. www.météo.dz.

Senet, S. (2013, 12 12). *journaldelenvironnement*. Récupéré sur journal de l'environnement:

<http://www.journaldelenvironnement.net/article/une-carte-mondiale-du-stress-hydrique,40609>

TOUATI , B. (2010). *Les barrages et la politique hydraulique en Algérie : état, diagnostic et perspectives d'un aménagement durable. .*
CONSTANTINE: UNIVERSITE MENTOURI.